شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

فتح الباري في شرح البخاري (ج١)

المؤلف

أحمد بن علي بن محمد (ابن حجر العسقلاني)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرقـــم :
المؤلـــف :

اسم الكتاب :
عدد الأوراق : مسطرتها : مقاســـه :
اسم الناسخ : تاريخـــه : نوع الخط :
مكان وجوده :

الأجزاء :

الفـن :
ملاحظـــات :

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم تصوير المخطوطات

البداية

الصـــور :-

عبد الرحيـــم محمـــــود

المكتبـــه :-

مدرسـة بشيـر أغـا بالمدينـه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولف مدرسة اعداد المعلمين المدينة المنورة

اشارة مدرس سيد عبد الحليم
لوقف مدرس باب السلام

صح ٢١٤٦

عقلانى شرح البخارى

السلام ٩ — اف ٩ — السلام المعرفة ١٠ — آية الكرسي ١٢ — التسليم على الصبيان ١٦ — إذا دخل أحدكم فليسلم ١٦ — التسليم والاستئذان ١٣ — إذا قام فليسلم فليس الأولى ١٩ — السلام ١٨ — التسليم في المجلس ٩ — حتى تستأنسوا ٢٠ — كيف يكتب إلى ٢٣ — لا يمس القرآن ٢٤ — خير الناس قرني ٢٥ — تموتوا السيئكم ٣٥ — الصافنات ٢٨ — الأخذ باليدين ٢٩ — إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس ٣٢ — لا يقيم الرجل الرجل ٣٢ — من قام من مجلسه أو بيته ٣٣ — أوصاه ٣٤ — الثلاثة ٣٥ — السرير ٣٥ — من أكل ثوما ٣٤ — أوصاه ٣٤ — الجلوس كيفما تيسر ٤٠ — والذي نفسي بيده ٤٠ — الاستلقاء ٤٢ — لا يأخذ أحدكم ٤٢ — حفظ الكتاب ٤٢ — إذا قرأتم فأنصتوا ٤٣ — طول النجوى ٤٤ — لا يتناجى اثنان دون الثالث ٤٤ — اختلاف الأيدي ٤٦ — التسبيح ٥٠ — الدعوات ٥٠ — التوبة ٥٣ — استغفر الله ٥٣ — أفضل الاستغفار ٥١ — ما جاء في البناء ٥٨ — إذا بات طاهرا ٥٨ — ما يقول إذا نام ٦٠ — النوم على الشق ٦١ — وضع اليد اليمنى تحت الخد ٦١ — الدعاء قبل النوم ٦١ — التكبير والتسبيح ٦٣ — التعوذ والقراءة ٦٦ — الدعاء نصف الليل ٦٨ — الدعاء عند الخلاء ٦٩ — ما يقول إذا أصبح ٦٩ — الله والصلاة ٧٠ — الدعاء بعد الصلاة ٧٠ — من صلى علي مرة ٧١ — ليغفر أحدكم ٧٣ — ما يكره في الصلاة والدعاء ٧٣ — يستجاب للعبد ٧٣ — رفع اليدين في الدعاء ٧٥ — الدعاء مستقبل القبلة ٧٥ — الدعاء مستقبل القبلة ٧٥ — دعوة صلى الله عليه وسلم لخادمه ٧٥ — التعوذ من جهد البلاء ٧٧ — الدعاء عند الكرب ٧٦ — الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٧٩ — هل تصلي على غير النبي ٨٩ — قولوا اللهم صل على محمد ٧٨ — الدعاء بالبيت والبيت ٧٨ — الدعاء بالبيت والبيت ٧٨ — قولوا اللهم صل على محمد

الفهرس ٧٤٨

مرتبة اصنافها حلوع باصل مبينة ٧٥٨

ليس لكل مرا الامر شي ٧٦٦

احمد عاص فارا اذا حاضر اصلا عليه ما شاء فاقرءه ٧٧١

واعلم ان سورة سبحان ٧٨١

السلام اكرمك ٨٠٣

قلب القلوب ٨١٠

موا ك الح ال ر ن ٨١٩

وحي يوسف بن ظاهر ٨٣٧

قال يوكان البحر حبرا ٨٥١

وكلم الله موسى تكليما ٨٦٩

لا تحرك به لسانك ٨٨٥

ان الذي خلق القرآن ٨٩٢

بل هو قرآن مجيد ٨٩٩

ان اجهد نفسك في القضاة ما انزله الله ٧٥٩

وكان الانسان اكثر شيء جدلا ٧٦٧

ما دام تركب الجمل منوعا لكذا ٧٧٣

واذكر في الكتاب مريم ٧٨٦

وما ارسلنا من قبلك ٨٧٨

وهو الذي خلق السموات والارض ٨٠٦

والسيوف الباسي لله ٨١٣ والاعاذة ٨١٤

قال ارسل الكبرياء ٨٢٦

لا يحصل اغتر الراس ٨٢٤

ما خلقت بيدي ٨١٩

آية رجم الزاني المحصن ٨٤٥ الاية ٨٤٦

ان الله يسكر الكواكب ٨٤٧ الاية ٨٤٨

ولقد نادانا نوح ٨٥٥

وقال الذين لا يعلمون ٨٦١

ذكر بعض ما جرى لداود ٨٧٥

قال اعوذ بالله ٨٧٩

ان الله يعلم ٨٨٦

ما يجوز من تفسير التوراة ٨٩٠

وآية الذي جرى الحكم ٩٠٧

واعلم خلقكم وما تعملون ٩٠٢

المنزل ٩٠٥

اذا جهد الفضاة ما انزله الله ٧٥٩

لتتبعن سنن من قبلكم ٧٦٠

وكذلك جعلناكم امة ٧٦٨

الاحكام التي تعرف بالاثر وكثير منها وتغير ٧٧٧

قال ارجل الصالحين ٨٧٨

اية الكرسي ٨٩٧

وهو الذي يسيركم ٨٠٥

السيوف الباسي لله ٨١٣ والاعاذة ٨١٤

لا يحصل اغتر الراس ٨٢٤

قال ارسل الكبرياء ٨٢٦

ان الله يسكر الكواكب ٨٤٧ الاية ٨٤٨

ولقد نادانا نوح ٨٥٥

قال اعوذ بالله ٨٧٩

ذكر بعض ما جرى لداود ٨٧٥

ان الله يعلم ٨٨٦

ما يجوز من تفسير التوراة ٨٩٠

وآية الذي جرى الحكم ٩٠٧

اجري الحكم ان اجتهد العامل اوفى فاجره ٨٦٩

اذا اجتهد العامل اوفى فاجره ٨٦٩

اذا اجتهد العامل اوفى فاجره ٨٦٩

اذا

وقف مدرسة اعلى دار السعادة المدرسة
المنوره وقف السيد العلامة افندى

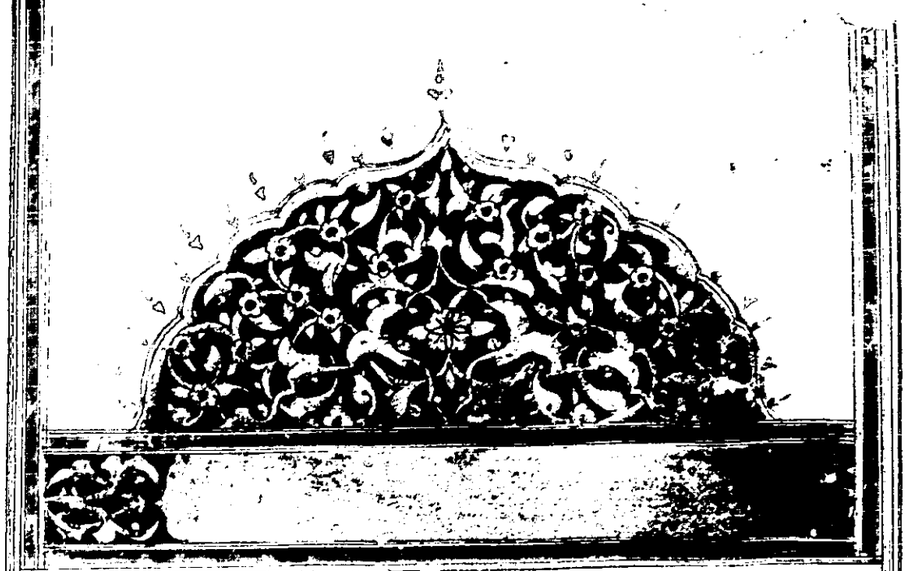

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاستيذان

لا يملكه المشاورون وبدا بفتح اوله والهمز بمعنى الابتداء اي اول ما يوخ السلام وانما ترجم للسلام مع الاستيذان للاشارة الى انه لا يوذن لمن لم يسلم وقد اخرج ابو داود وابن ابي شيبة بسند رجاله ثقات عن حذيفة حدثني رجل انه استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال ألج فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه فقال قل السلام عليكم ادخل الحديث وصححه الدارقطني واخرج ابن ابي شيبة من طريق زيد اسلم يعني ابي ابي ابن عمر قلت الج فقال لا تقل لذا ولكن قل السلام عليكم فاذا رد عليك فادخل وهو من طريق ابن بريدة استاذن رجل من الصحابة ثلاث مرات يقول الرجل وهو بنظر اليه لا ياذن له فقال السلام عليكم ادخل فادخل ثم قال لو اتمالي البيت وسباني مزيد له لكني ابات الذي بينه قوله حدثنا يحيى ابن جعفر هو البيكندي قوله خلق الله ادم على صورته تقدم بيانه في بدء الخلق واختلف الى ماذا يعود الضمير فقيل الى ادم اي خلقه على الصورة التي استمر عليها الى ان مات فعاتبهم من تظن انه لم كان في الجنة كان على صفة اخرى او ابتدي خلقه كما وجد لم ينتقل في النشاة كما ينتقل ولده من حالة الى حالة وقيل الضمير على الله اي انه لم يكن انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان ولا اول لذلك فبين الله خلق من اول الامر على هذه الصورة وقيل الرد على الطبايعيين الراعمين ان الانسان قد يكون من فعل الطبع وتاثيره وقيل الرد على القدرية الراعمين انه لا انسان يخلق فعل نفسه وقيل ان لهذا الحديث سببا اخرج من هذه الرواية وان اول قصة الذي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له ان الله خلق ادم على صورته وقد تقدم بيان ذلك في كتاب العتق وقيل الضمير لله وتمسك قايل ذلك بما ورد في بعض طرقه على صورة الرحمن والمراد بالصورة الصفة والمعنى ان الله خلقه على صفته من العلم

والحياة

والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وان كانت

صفات الله تعالى لا تشبه شيئا من صفة خلقه فاذا دخل المسلم على اولئك فينبغي ان يسلم عليهم كما كانوا يفعلون قبل ان يحدث ما احدثوا بعد واستدل به على ايجاب ابتداء السلام لورود الامر به وهو بعيد بل ضعيف لانها واقعة حال لا عموم لها وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على ان الابتداء بالسلام سنة ولكن في كلام المازري ما يقتضي اثبات خلاف في ذلك كذا زعم بعض من ادركناه وقد راجعت كلام الكفاية فاشار بقوله المشهور الى الخلاف في وجوب الرد هل يتوزع عين او كفاية وقد صرح بعد ذلك بخلاف ابي يوسف كما ساذكره بعد ثم وقع في كلام القاضي عبد الوهاب بما نقله عنه عياض قال لا خلاف ان ابتداء السلام سنة او فرض على الكفاية فان سلم واحد من الجماعة اجزاءهم قال عياض معنى قوله فرض على الكفاية مع نقل الاجماع على ان سنة ان اقامة السنن واجبا فرض على الكفاية نقص من الرواية المليكة ما لخفض في الرواية ويجوز الرفع والنصب ولم اقف على تعيينهم فلم فاستمع في رواية الكشميهني فاسمع قوله ما يجيبونك كذا للاكثر بالمهملة من التحية وكذا تقدم في خلق ادم عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وكذا

عند احمد ومسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد

الرزاق وفي رواية ابي ذر وهنا بكسر الجيم وسكون الكاف بنية بعدها موحدة من الجواب وكذا هو في الادب المفرد للمصنف عن عبد الله بن محمد بالسند المذكور قوله فانها اي الكلمات التي يجيبون او يجيبون بها قوله تحتك وتحية ذريتك اي من جملة الشرع او المراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون وقد اخرج البخاري في الادب المفرد وابن ماجة وصححه ابن خزيمة من طريق سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن عايشة مرفوعا ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتامين وهو يدل على ان شرع لهذه الامة دونهم وفي حديث ابي ذر الطويل في قصة اسلامه قال وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه فكنت اول من حياه بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله اخرجه مسلم واخرج الطبراني والبيهقي في الشعب من طريق اخرى رفعه جعل الله السلام تحية لامتنا واما لاهل ذمتنا وعند ابي داود من حديث عمران بن حصين كنا نقول في الجاهلية انعم الله بك صباحا انعم صباحا فلما جاء الاسلام نهينا عن ذلك ورجاله ثقات لكنه منقطع واخرج

ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان قال كانوا في الجاهلية

يقولون حييت مساحييت صباحا فعلمنا الله ذلك بالسلام فقوله فقال السلام عليكم قال ابن بطال يحتمل ان يكون الله علمه كيفية ذلك تنصيصا ويحتمل ان يكون فهم ذلك من قوله له سلم فلما قال سلم قال وعليك السلام ويويده ما يقدم في باب حذو النعل في الحديث الذي اخرجه ابن حبان من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه ان آدم لما خلقه الله عطس فالهمه ربه ان قال الحمد لله فحمد الله بحذف الجار فلعله الهمه ايضا صيغة السلام واستدل به على ان هذه الصيغة هي المشروعة لابتداء السلام بقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك وهذا انما لو سلم على جماعة فلو سلم على واحد فسياتي حكمه بعد ابواب ولو حذف اللام فقال سلام عليكم كنتم تركتم على نفسه الرحمة وقال تعالى سلام على نوح في العالمين الجمع فلك لكن باللام اولى لانها للتعميم والتكثير وبتت في حديث التشهد السلام عليك

ايها النبي قال العباس ويكره ان يقول في الابتداء
عليك السلام وقال النووي في الاذكار اذا قال المبتدي وعليكم السلام لا يكون سلاما
ولا يستحق جوابا الان هذه الصيغة لا يفصح للابتداء قاله المتولي فلو قاله بغير
واو فهو سلام نقله بذلك الواحدي وهو ظاهر قال النووي ويحتمل ان لا يجزي كما قيل
به في التحلل من الصلاة ويحتمل ان لا سلاما ولا يستحق جوابا المراد ما رواه في سنن ابي
داود والترمذي وصححه وغيرهما بالاسانيد الصحيحة عن ابي جري بالجيم واكرا
مصغرا الهجيمي بمصغر قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك
السلام يا رسول الله قال لا تقل عليك السلام قال عليك السلام تحية
الموتى قال ويحتمل ان يكون ورد لسان الاكل وقد قال الغزالي في
الاحياء يكره للمبتدي ان يقول عليكم السلام قال النووي والمختار لا يكره
ويجب الجواب لانه سلام ثلث وقوله بالاسانيد الصحيحة يوهم ان له طرقا
الى الصحابي المذكور وليس كذلك فانه لم يرده عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير ابي جري ومع ذلك فزاره عند جميع من اخرجه على ابي تميمة الهجيمي راوية
عن ابي جري وقد اخرجه ايضا احمد والنسائي وصححه الحاكم وقد اعترض هو على

ما دل عليه الحديث مما اخرجه مسلم من

حديث عائشة في خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع الحديث
وفيه قلت كيف اقول قال قولي للبقيع السلام على اهل الديار من المومنين
الحديث قال الخطابي فيه ان السلام على الاموات والاحياء والخلاف ما كانت
عليه الجاهلية من قولهم عليك سلام الله قيس ابن عاصم قلت وهذا ليس
من شعراء الجاهلية قال قيس بن عاصم صحابي مشهور عاش بعد النبي صلى
الله عليه وسلم والمرثية المذكورة لمسلم معروف قالها لما مات قيس ومثله
ما اخرج ابن سعد وغيره ان الجن رثت عمر بن الخطاب بابيات منها
قوله عليك السلام من امير وبارك ... يدا لله في ذاك الاديم الممزق
قوله وقال ابن العربي في السلام على اهل البقيع لا يعارض النهي في حديث
ابي جري لاحتمال ان يكون الله تعالى احيا هم لنبيه فسلم عليهم سلام الاحياء كذا
قال ويرده حديث عائشة المذكور قال ويحتمل ان النهي مخصوصا بمن يرى انها
تحية الموتى ومن ينظر بها كلامه فقال كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان يتولى
في الابتداء السلام عليكم ويكره ان يقول عليكم السلام فذكر ابي جري وصححه ثم
اشكل هذا على طايفة وظنوه معارضا لحديث عائشة وابي هريرة وليس كذلك
وانما معنى قوله عليك السلام تحية الموتى اخبار عن الواقع لا عن الشرع اي ان الشعر

او نحوهم يكون الموتى به واستشهدوا

بالبيت المتقدم او بانه قال ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يحيى بتحية
الاموات وقال عياض ايضا كانت عادة العرب في تحية الموتى تاخير الاسم
وكقولهم عليه لعنة الله وغضبه عند الذم وتقوله تعالى وان عليك اللعنة

الى يوم

الى يوم الدين وتعقب بان النص في الملاعنة
ورد بتقديم اللعنة والغضب على الاسم وقال القرطبي يحتمل ان يكون حديث عايشة
لمن زار المقبرة فسلم على جميع من بها لحديث ابي جري انتابا وتغيبا في السلام على
الشخص الواحد ونقل ابن دقيق العيد عن بعض الشافعية ان المبتدي لو قال عليكم السلام
لم يجزه لانها صيغة جواب قال والاولى لاجزا الحصول مسمى السلام ولانهم قالوا ان المصلي
ينوي باحد التسليمتين الرد على من حضر وهي بصيغة الابتداء ثم حكى عن ابي الوليد
ابن رشد انه يجوز الابتداء بلفظ الرد وعكسه وسياتي مزيد لذلك في باب من رد فقال
عليه السلام ان شاء الله تعالى وفيه ... فقالوا السلام عليك ورحمة الله كذا للاكثر في
البخاري هنا وكذا للجميع في بدء الخلق ولاحمد ومسلم من هذا الوجه من رواية عبد
الرزاق ووقع هنا للكشميهني فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وعليها شرح
الخطابي واستدل برواية الاكثر من يقول يجزي في الرد ان يقع باللفظ الافراد
وسياتي البحث في ذلك في باب من رد فقال عليك السلام ... فزاده ورحمة
الله بلفظ مشروعية الزيادة في الرد على الابتداء وهو مستحب بالاتفاق لوقوع التحية

في ذلك في قوله تعالى فحيوا باحسن منها او ردوها

فلو زاد المبتدي رحمة الله استحب ان يزاد وبركاته فلو زاد وبركاته فهل يشرع
الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدي على بركاته فهل يشرع له ذلك اخرج مالك في الموطا
عن ابن عباس قال انتهى السلام الى البركة واخرج البيهقي في الشعب من طريق عمر الله
ابن دينار قال جا رجل الى ابن عمر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته
فقال حسبك الى وبركاته انتهت الى وبركاته ومن طريق زمرة بن معبد قال قال
عمر انتهى السلام الى وبركاته ورجاله ثقات وجا عن ابن عمر الجواز فاخرج مالك
ايضا في الموطا عنه اذا زاد في الجواب فليعاود بالرحمات واخرج البخاري في الادب
المفرد من طريق عمر ابن شعيب عن سالم مولى ابن عمر قال ابن عمر رجل اذا ورد السلام
فانتهى مرة فقلنا السلام عليكم فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدت
وبركاته فزاد اني فطيب صلواته ومن طريق ثور بن ثابت كتب الي معاوية السلام
عليك باكثر مجلوا باحسن منها الجواز في الزيادة على البركة اذا انتهى اليها المبتدي

واخرج ابو داود والترمذي والنسائي وسنده

قوي عن عمران ابن حصين قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام
عليكم فرد عليه وقال عشر ثم جا اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال
عشرون ثم جا اخر فزاد وبركاته فرد وقال ثلاثون واخرجه البخاري في
الادب المفرد من حديث ابي هريرة وصححه ابن حبان وقال ثلاثون حسنة وكذا
في ما قبلها صرح بالعدد وعند ابي نعيم في عمل يوم وليلة من حديث علي انه موالاة
وقع له مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك واخرج الطبراني من حديث اسهل بن حنيف
بسند ضعيف رفعه من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن زاد ورحمة
الله كتبت له عشرون حسنة ومن زاد وبركاته كتبت له ثلاثون حسنة واخرج ابو

هذا الاحياء فانما كانت عادة السلام للخاصة
فجاء الاسلام بخلاف ذلك فقال لهم قولوا السلام
ان السلام هو الله تعالى فنفهم

ايها النبي قال عياض ويكره ان يقول في الابتداء
عليك السلام قال النووي في الاذكار اذا قال المبتدي وعليكم السلام لا يكون سلاما
ولا يستحق جوابا لان هذه الصيغة لا تصلح للابتداء قاله المتولي فلو قاله بغير
واو فهو سلام تطلع بذلك الواحدي وهو ظاهر قال النووي ويحتمل ان لا يجزي كما ينقل
به في التحلل من الصلاة ويحتمل ان لا يستحق جوابا لما ورد ينهاه في سنن ابي
داود والترمذي وصححه وغيرهما بالاسانيد الصحيحة عن ابي جري بالجيم وكان
مصقرا بالجيم مصغرا قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك
السلام يا رسول الله قال لا تقل عليك السلام تلك تحية الموتى قال ويحتمل ان يكون ورد لسان الاكل وقد قال تعالى في
الاحياء يكره للمبتدي ان يقول عليكم السلام قال النووي والمختار لا يكره
ويجب الجواب لانه سلام قلت وقوله بالاسانيد الصحيحة يوهم ان له طرقا
الى الصحابي المذكور وليس كذلك فانه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير ابي جري ومع ذلك فقد رواه عنه جميع من اخرجه عن ابي تميمة الجهيمي رواية
عن ابي جري وقد اخرجه ايضا احمد والنسائي وصححه الحاكم فقد اعترض هو على

ما دل عليه الحديث مما اخرجه مسلم من
حديث عائشة في خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى البقيع الحديث
وفيه قلت كيف اقول لهم الى ان قال قولي السلام على اهل الديار من المؤمنين
الحديث قال الخطابي فيه ان السلام على الاموات والاحياء والخلاف ما كانت
عليه الجاهلية من قولهم عليك سلام الله قيس ابن عاصم قلت وهذا ليس
من شعار اهل الجاهلية قال قيس بن عاصم صحابي مشهور عاش بعد النبي صلى
الله عليه وسلم والمرتبة المذكورة لمسلم معروف قالها لمامات قيس ومثله
ما اخرج ابن سعد وعنده ان الجن رثت عمر بن الخطاب بابيات منها
قوله عليك السلام من امير وبارك ... يد الله في ذاك الاديم الممزق
قوله وقال ابن العربي في السلام على اهل البقيع لا بعارض انتهى في حديث
ابي جري لاحتمال ان يكون الله تعالى احياهم لنبيه فسلم عليهم سلام الاحياء كذا
قال ويرده حديث عائشة المذكور قال ويحتمل ان النهي مخصوص بمن يرى انها
تحية الموتى وممن ينظر بها كلامه فقال كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول
في الابتداء السلام عليكم ويكره ان يقول عليكم السلام قد كرر ابي جري وصححه فهم
اشكل يعد اعلى طايفة وظنوه معارضا لحديث عايشة وابي هريرة وليس كذلك
وانما معنى قوله عليك السلام تحية الموتى اخبار عن الواقع لا عن الشرع اي ان الشعر

او يحوم يكون الموتى به واستشهدوا
بالبيت المتقدم او لانه مابنه قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يحيى بتحية
الاموات وقال عياض انما كانت عادة العرب في تحية الموتى تاخير الانسم
وكقولهم عليه لعنة الله وغضبه عند الذم وقوله تعالى وان عليك اللعنة

الى يوم

الى يوم الدين وتعقب بان النص في الملاعنة
ورد بتقديم اللعنة والغضب على الاسم وقال القرطبي يحتمل ان يكون حديث عايشة
لمن زار المقبرة فسلم على جميع من بها وحديث ابي جري انما اتاه تعليما في السلام على
الشخص الواحد ونقل ابن دقيق العيد عن بعض الشافعية ان المبتدي لو قال عليكم السلام
لم يجزه لانها صيغة جواب قال والاولى الاجزاء لحصول مسمى السلام ولانهم قالوا ان المصلي
ينوي باحد التسليمتين الرد على من حضر وهي بصيغة الابتداء ثم حكى عن ابي الوليد
ابن رشد انه يجوز الابتداء بلفظ الرد وعكسه وسياتي مزيد لذلك في باب من رد فقال
عليه السلام ان شاء الله تعالى في ... فقالوا السلام عليك ورحمة الله كذا للاكثر في
البخاري هنا وكذا لجميع في بدء الخلق ولاحمد ومسلم من هذا الوجه من رواية عبد
الرزاق ووقع هنا للكشميهني فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وعليها شرح
الخطابي واستدل برواية الاكثر من يقول يجزي في الرد ان يقع باللفظ الوارد
وسياتي البحث في ذلك في باب من رد فقال عليك السلام ... فزادوه ورحمة
الله وبه مشروعية الزيادة في الرد على الابتداء وهو مستحب بالاتفاق لوقوع التحية

في ذلك في قوله تعالى فحيوا باحسن منها او ردوها
فلو زاد المبتدي رحمة الله استحب ان يزاد وبركاته فلو زاد وبركاته فهل يشرع
الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدي على بركاته فهل يشرع قد ذلك اخرج مالك في الموطا
عن ابن عباس قال انتهى السلام الى البركة واخرج البيهقي في الشعب من طريق غير ابن
ابي ياسر قال جاء رجل الى ابن عمر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته
فقال حسبك اذا بلغت الى وبركاته انتهت الى وبركاته ومن طريق زمرة بن معبد قال قال
عمر انتهى السلام الى وبركاته وبرجاله ثقات وجاء عن ابن عمر الجواز فاخرج مالك
ايضا في الموطا عنه انه زاد في الجواب وابعاده وابرجاته واخرج البخاري في الادب
المفرد من طريق عمر ابن شعيب عن سالم مولى ابن عمر قال ابن عمر ربما اذا رد السلام
فاتنته مرة فقلت السلام عليكم فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فردت
وبركاته فزر وادابي فطيب صلواته ومن طريق رزين بن ثابت كتب الي معاوية السلام
عليك باكثير فجاوبا باحسن منها الجواز في الزيادة على البركة اذا انتهى اليها المبتدي

واخرج ابو داود والترمذي والنسائي بسند
قوي عن عمران ابن حصين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام
عليكم فرد عليه وقال عشر ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال
عشرون ثم جاء اخر فزاد وبركاته فرد وقال ثلاثون واخرجه البخاري في
الادب المفرد من حديث ابي هريرة وصححه ابن حبان وقال ثلاثون حسنة وكذا
في ما قبلها صرح بالعدد وعند ابي نعيم في عمل يوم وليلة من حديث علي انه مولاه
وقع له مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك واخرج الطبراني من حديث اسهل بن حنيف
بسند ضعيف رفعه من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن زاد ورحمة
الله كتبت له عشرون حسنة ومن زاد وبركاته كتبت له ثلاثون حسنة واخرج ابو

من الاحياء فانما كانت عادة اسلافهم
فجاء الاسلام بخلاف ذلك فدعا امته الى
ان الشعر الحي فتنبه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

داود من حديث سهل ابن معاذ بن انس الجهني

عن ابيه بسند ضعيف نحو حديث عمران وزاد في اخره ثم حا اخر فزاد ومغفرته فقال اربعون دنانا هكذا يكون الفضائل واخرج ابن السني في كتابه بسند واهي من حديث انس قال كان رجل يمر فيقول السلام عليك يا رسول الله فيقول عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه واخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف ايضا من حديث زيد ابن ارقم كنا اذا سلم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته وهذه الاحاديث مع الضعيفة اذا انضمت قوى ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته ه واتفق العلماء على ان الرد واجب على الكفاية وجا عن ابي يوسف انه قال يجب الرد على كل كافر فرد فرد واحتج له بحديث الباب لان بنيه تقاول السلام عليك ونقيب بجواز ان يكون نسب اليهم والمتكلم به بعضهم واحتج له ايضا بانفاق على ان من سلم على جماعة فرد عليه واحد من غيرهم لم يجزي عنهم ونقيب بظهور القرق واحتج للجمهور بحديث علي رفعه يجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس ان يرد احدهم اخرجه ابو داود والبزار وفي سنده ضعف لكن له شاهد من حديث الحسن بن علي عند الطبراني وفي سنده مقال واخر موسل في الموطا عن زيد ابن اسلم واحتج ابن بطال بالاتفاق على ان المبتدي لا يشترط

في حقه تكرير السلام بعدد من سلم عليهم

كما في حديث من سلام ادم وفي غيره الباب من سلام ادم في غيره من الاحاديث قال فلذلك لا يجب الرد على كل فرد اذا سلم الواحد عليهم واحتج الماوردي بصحة الصلاة الواحدة على العدة من الجنائز قال الحكيمي انما كان الرد واجبا لان السلام معناه الامان فاذا ابتدأ به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب عليه رفع ذلك التوهم عنه انتهى كلامه وسياتي بيان معاني لفظ السلام في باب السلام اسم من اسما الله تعالى وهو خذ من كلامه موافقة القاضي حسين قال لا يجب رد السلام على من سلم عند قيامه من المجلس اذا كان سلم حين دخل وافقه المتولي وخالفه المستظهري فقال السلام سنة عند الانصراف فيكون واجبا قال النووي هذا هو الصواب كذا قال فكل من يدخل الجنة كذا الاكثر هنا والجميع في بدا الخلق ووقع مثله لابي ذر فكل من يدخل يعني الجنة وكان لفظ الجنة سقط من رواية فرادم بنيه يعني على صورة ادم تقدم شرح ذلك في بدا الخلق قال

المهلب في هذا الحديث ان الملئكة يتكلمون

بالعربية ويجيبون بغيبة الاسلام قلت وفي الاول نظر لاحتمال ان يكون في الازل بغير لسان العربي ثم لما حكى للعرب ترجم بلسانهم ومن المعلوم ان من ذكرت تفهمهم في القرآن من عند الرب لا من بتعلم العلم من اهله والاخذ بنزول مع امكان العلو والاكتفاء الخبر مع امكان القطع بادونه وبنيه

ان المدة

ان المدة التي بين ادم والبعثة المحمدية

فوق ما نقل عن الاخباريين من اهل الكتاب وغيرهم بكثير وقد تقدم بيان ذلك ووجه الاحتجاج به في بدء الخلق في قوله **قوله** قول الله تعالى في رواية ابي ذر قوله تعالى لا تخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما تكتمون وسان في رواية كريمة والاصيلي الايات الثلاث والمراد بالاستئناس في قوله تعالى حتى تستانسوا الاستئذان بتنحنح ونحوه عند الجمهور واخرج الطبري من طريق مجاهد حتى تستانسوا تتنحنحوا او تتكلموا ومن طريق ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود كان عبد الله اذا دخل الدار استانس يتكلم ويرفع صوته واخرج ابن ابي حاتم بسند ضعيف من حديث ابي ايوب قال قلت يا رسول الله هذا السلام فما الاستئناس هو الاستئذان ثلاثا فالاولى ليسمع والثانية ليتاهب هو له والثالثة ان شاء اذن له وان شاء رد وادوا والاستئناس في اللغة طلب الانس وهو من الانس بالضم ضد الوحشة وقد تقدم في اواخر النكاح في حديث عمر الطويل في قصة اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه وفيه فقلت استانست يا رسول الله قال لم قال فجذبه وقال البيهقي معنى بيتا تستانسوا تستاذنوا واليكون الدخول على بصيرة فلا يصادف حاله يكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها واخرج من طريق الفراء قال الاستئناس

في لغة اليمن الاستذان وجا عن ابن عباس انكار ذلك فاخرج سعيد ابن منصور والطبري والبيهقي في الشعب بسند صحيح ان ابن عباس كان يقرا حتى تستاذنوا ويقول اخطا الكاتب وكان يقرا على قراءة ابي ابن كعب ومن طريق مغيرة ابن مقسم عن ابراهيم النخعي قال في مصحف عبد الله ابن مسعود حتى تستاذنوا واخرج سعيد بن منصور من طريق منيرة عن ابراهيم قال في مصحف عبد الله حتى تسلموا على اهلها او تستاذنوا واخرجه اسمعيل بن اسحق في احكام القران عن ابن عباس واستشكله وكذا طعن في صحته جماعة ممن بعده واجيب بان ابن عباس بناه على قراءة التي تلقاها عن ابي ابن كعب واما اتفاق الناس على قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابي من الاحرف التي نزلت القراءة بها كما تقدم تقريره

في فضائل القران وقال البيهقي يحتمل ان يكون الله

كان في القراءة الاولى ثم نسخ بعني ولم يطلع ابن عباس على ذلك ه **قوله** وقال سعيد بن ابي الحسن هو البصري اخو الحسن للحسن ابي لاخيه **قوله** ان نسا العجم يكشفن صدورهن من دروسهن قال اصرف بصرك يقول الله تعالى قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم قال قتادة عما لا يحل لهم كذا وقع في رواية الكشميهني وقع في رواية غيره بعد قوله اصرف بصرك في قول الله عز وجل قل للمومنين يغضوا من ابصارهم الى اخره فعلى رواية الكشميهني يكون الحسن استدل بالاية واورد اثرها ثم قتادة فتعتبر الهاء على رواية الاكثر يكون ترجمه مستانفة والنكتة في ذكر ملائ هذا الباب على الحاسن للاشارة

الى ان اصل مشروعية الاستئذان للاحتراز
من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل ابتداء لو دخل بغير اذن واعظم
ذلك النظر الى النساء الاجنبيات وان قتادة عند ابن ابي حاتم وصله من طريق
يزيد ابن زريع عن سعيد ابن ابي عروبة عنه في قوله تعالى ويحفظوا فروجهن
قال عملا لا يحل لهم وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن
فروجهن كذا للاكثر يخلل اثر قتادة بين الآيتين وسقط جميع ذلك من
رواية النسفي فقال بعد قوله حتى نسوا الآيتين وقول الله عز وجل
قل للمومنين يغضوا من ابصارهم الآية وقل للمومنات يغضضن من
خاينة الاعين من النظر الى ما نهي عنه كذا للاكثر بضم النون بني على الفتح
للمجهول وفي رواية كريمة الى ما نهي الله عنه وسقط لفظ من من رواية ابي ذر وعند
ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس في قوله تعالى يعلم خاينة الاعين قال
هو الرجل ينظر المراة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي فيه فاذا فطن له غض بصره
وقد علم الله تعالى انه يود ان لو اطلع على فرجها واذا قدر عليها الزنا بها

ومن طريق مجدد وقتادة نحوه وكانهم

انظره المستوفه الى ما لا يحل قال ولما خاينة الاعين التي ذكرت في
الخصائص النبوية بهي الاشارة بالعين الى امر مباح لكن على خلاف ما يظهر منه
بالقول قلت وكذا السكوت المشعر بالتقرير فانه يقوم مقام القول في بيان
ذلك في حديث مصعب بن ابي وقاص عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة
امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر واربع نسوة وذكر منهم
عبد الله ابن سعد بن ابي سرح الى ان قال فاما عبد الله فاختبا عند
عثمان فجاء به حتى اوقفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعه فاعرض ثم بايعه بعد ثلاث
مرات ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل اخرجه الحاكم من هذا
الوجه واخرجه ابن سعد في الطبقات بنحوه ابي هذا حيث واي كففت
يدي عن مبايعته فقالوا هلا اومات قال انه لا ينبغي لنبي ان تكون له
خاينة الاعين اخرجه الحاكم من هذا الوجه واخرجه ابن سعد في الطبقات

من مرسل سعيد بن المسيب اخرجه

وزاد فيه وكان رجلا من الانصار نذر ان اي اثن ابي سرح ان يقتله
فذكر نقيه الحديث نحو حديث ابن عباس واخرجه الدارقطني من
طريق سعيد ابن بريوع وله طرق اخرى يشد بعضها بعضا
وقال الزمخشري في النظر الى اللاتي لم يحضن من الصبيان لا يصلح النظر
الى شيء منهن ممن ينتهي النظر اليه وان كانت صغيرة كذا لابن الكلبي وفي رواية
الكشميهني في النظر الى ما لا يحل من النساء لا يصلح ابتداء اخره وقال النظر اليهن
وسقط هذا الاثر الذي بعده من رواية النسفي قوله وكره عطا
النظر الى الجواري التي يبعن مكة الا ان يريد ان يشتري وصله ابن ابي شيبة
من طريق الاوزاعي قال سئل عطا ابن ابي رباح عن الجواري اتنا كهي في كتاب مكة

من وجهين

من وجهين عن الاوزاعي وزاد اللاتي يطأن

بهن حول البيت قال الفاكهي زعموا انهن كانوا يلبسون الجارية ويطوفون بها عرية
حول البيت ليشتهروا امرها ويغروا الناس بشرائها ثم ذكر بسنده حديثين مرفوعين
الاول حديث ابن عباس في قصة اردف النبي صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس
وقد تقدم شرحه في كتاب الحج قال ابن بطال في الحديث الامر بغض البصر خشية الفتنة
ومقتضاه انه اذا امنت الفتنة لم يمتنع قال ويويده ان صلى الله عليه وسلم لم يحول
وجه الفضل حتى اذن من النظر اليها لانجابه لها تخشى عليه الفتنة قال وبه نعلم انه
طباع البشر لان ادم وضعفه عما ركب فيه من الميل الى النساء والاعجاب بهن وفيه دليل
على ان نساء المومنين ليس عليهن من الحجاب ما يلزم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
اذ لو لزم ذلك جميع النساء امر النبي صلى الله عليه وسلم الخثعمية بالاستتار ولما امر
وجه فاد وفيه دليل على ان ستر المراة وجهها ليس فرضا لاجماعهم على ان للمراة ان تبدي
وجهها في الصلاة ولو راد المرتا وان قوله قل للمومنين يغضوا من ابصارهم على الوجوب
في غير الوجه قلت وفي استدلاله بقصة الخثعمية لما رعاه نظر لانها كانت محرمة

وقوله عجز راحلته بفتح العين وضم الجيم بعدها

زاي اي بوخرها وقوله وصار اي الحسن وجهه وتظافرت صورته وقوله فاخلف
يده اي ادارها من خلفه وقوله بدفن الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف بعدها
نون قال ابن التين احزمنه بعضهم ان الفضل كان حينئذ امرد وليس صحيح لان
في الرواية الاخرى وكان الفضل رجلا وسيما فان قيل سماه رجلا باعتبار ما اليه
امره قلنا بل الظاهر انه وصف حالة حينئذ ويتويد ان ذلك كان في حجة الوداع
والفضل كان اكبر من اخيه عبد الله وقد كان عبد الله حينئذ لم
يراهق الاحتلام قلت وثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر محرمة ان يزوج
الفضل لما سالته ان يستفتيه في الصدقة يصيب ما يتزوج به فهذا يدل على بلوغه فتامل ذلك
الوقت ولكن لا يلزم منه ان يكون بلغ لحينئذ كما يلزم من كونه لا لحية له ان يكون مبينا
الحديث الثاني حديث ابي سعيد حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي وابو عامر هو
العقدي وزهير هو ابن محمد التيمي وزيد بن اسلم هو مولى ابن عمر فهكذا اخرجه
اسحق بن راهويه في مسنده عن ابي عامر وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق اخرى

عن ابي عامر كذلك واخرجه احمد وعبد

ابن حميد بهما عن ابي عامر العقدي عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم وكان
لابي عامر فيه شيخين وهو عند احمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن زهير به واخرجه
الاسماعيلي من وجه اخر عن زهير وقد مضى في المظالم من طريق حفص بن ميسرة عن
زيد ابن اسلم بلفظ اياكم التخذير [illegible] والجلوس بالعين وقوله بالطرقات
في رواية الكشميهني في الطرقات وفي رواية حفص بن ميسرة على الطرقات وهو جمع
طرق بضمتين وطرق جمع طريق وفي حديث ابي طلحة عند مسلم كما تقدم ابا الا تبيتم
جمع فناء بكسر الفاء ونون وممدود وهو المكان المتسع امام الدار فصار رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقال ما لكم ولمجالس الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين جمع صعيد وهو

المكان الواسع وتقدم بيانه في كتاب

المظالم ومثله لابن حبان من حديث ابي هريرة وزاد سعيد بن منصور من
مرسل يحيى ابن يعمر فانها سبيل من سبل الشيطان او انه ر
فقالوا يا رسول ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها قال اذا ابيتم فاعطوا الطريق حقه
لهم لم يكن للوجوب واذا كان على طريق الترغيب والاولى اذا لوفهموا الوجوب
لم يراجعوا هذه المراجعة وقد يحتج به من لا يرى الامر على الوجوب قلت
ويحتمل ان يكونوا رجوا وقوع النسخ تحقيقا لما شكوا من الحاجة الى ذلك ويؤيده
ان في مرسل يحيى بن يعمر فظن القوم انها عزمة ووقع حديث ابي طلحة فقالوا
انا فقدنا الفرما ناس وقد نا نتحدث ونتذاكر فاذا ابيتم في رواية
الكشميهني اذا ابيتم ترك الى المجالس بالمثناة بدل الموحدة في ابيتم وتخفيف
اللام من الى وذكر عياض انه للجميع هناك سكد او قد ثبتت هناك انه للكشميهني هاك
كالذي هنا ووقع في حديث ابي طلحة اما لا بكسر همزة وما لا نافية وبي تمالد
في الرواية ويجوز تذكير الاما لة ومعناه ان لا تتركوا ذلك فافعلوا كذا وقال
ابن الانباري افعل كذا ان كنت لا تفعل كذا او دخلت ما صله وفي حديث
عائشة رضي الله عنها عند الطبراني في الاوسط فان ابيتم الا ان تفعلوا الى
مرسل يحيى ابن يعمر فان كنتم لا بد فاعلين فاعطوا الطريق حقه

في رواية حفص ابن ميسرة حقها

الطريق وتوفيت في حديث ابي شريح عند احمد فمن جلس منكم على الصعيد
فليعطه حقه قالوا وما حق الطريق في حديث ابي شريح قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وفي حديث ابي طلحة الا ولي والثالثة وزاد وحسن الكلام وفي
حديث ابي هريرة الاولى والثالثة وزاد وارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس
اذا حمد وفي حديث عمر عند ابي داود وكذا في مرسل يحيى بن يعمر من الزيادة
وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال وهو عند البزار بلفظ وارشاد الضال وفي حديث البرا
عند احمد والترمذي اهدوا السبيل واعينوا المظلوم وافشوا السلام وفي حديث ابن عباس
عند البزار من الزيادة واعينوا على الحمولة وفي حديث سهل بن حنيف عند الطبراني
من الزيادة ذكر الله كثيرا وفي حديث وحشي بن حرب عند الطبراني من الزيادة واهدوا
الاعيا واعينوا المظلوم ومجموع ما في هذه الاحاديث اثنا عشر ادبا وقد نظمتها في

ثلاثة ابيات وهي جمعت آداب

من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انسانا افشى السلام واحسن الكلام وشمت عاطسا وسلاما رد احسانا
واعن الحمال على الطريق واغث لهفان هد سبيلا واهد جبانا
وبالعرف مر وانه عن نكر وكف اذى وغض طرفا واكثر ذكر مولانا
وقد اشتملت على معنى علة النهي عن الجلوس في الطرقات من التعرض للفتن بخطور الشيطان على القلب بوساوسه وتهييج الشهوات وحوف ما يجني من النظر بالعين من ذلك او لم يمنع النساء من المرور في الشوارع

لحواجهن ومن التعرض لحقوق الله وللمسلمين

مما لا يلزم الانسان اذا كانت بيته وحيث لا يتفرد او يشتغل بما يلزمه ومن
رؤية المناكير وتعطيل المعارف فيجب على المسلم الامر والنهي عند ذلك فان
ذلك فقد تعرض للعصمة وكذا التعرض لمن يمر عليه ويسلم عليه فانه ربما
كثر ذلك فيعجز عن الرد على كل ما يرد عليه فتعرض فيأثم والمراد ما ورد انه لا
يتعرض للفتن والزام نفسه ما لعله لا يقوى عليه فندبهم الشارع الى ترك
الجلوس حسما للمادة فلما ذكر والده ضرورتهم الى ذلك لما فيه من المصالح
من تفاهم بعضهم بعضا ومذاكرتهم في امور الدين ومصالح الدنيا وتزويج
النفوس بالمحادثة في المباح ولهم على ما يزيل المفسدة من الامور المذكورة
ولكل من الاداب المذكورة شواهد في احاديث اخر ي فاما افشاء
السلام فيأتي في باب مفرد واما احسان الكلام فقال عياض في بيه ندبا
الى حسن معاملة المسلمين بعضهم لبعض فان الجالس غالبا على الطريق يمر
عليه اكثر من الناس فربما سألوه عن بعض شانهم ووجه طريقهم
فيجب ان يتلقاهم بالجميل من الكلام ولا يتلقاهم بالصخر وخشونة

اللفظ وهو جملة كف الاذى قلت وله ١١

شواهد من حديث ابي شريح ما في رفعه موجبات الجنة اطعام
الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام ومن حديث ابي مالك الاشعري
رفعه في الجنة غرف لمن اطاب الكلام الحديث وفي الصحيحين من
حديث عدي بن حاتم رفعه اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد
فبكلمة طيبة واما تشميت العاطس فمضى مكسولها في اواخر كتاب
الادب واما رد السلام فيأتي ايضا قريبا واما المعاونة على الحمولة
شاهد في الصحيحين من حديث ابي هريرة رفعه كل سلامى من الناس
عليه صدقة الحديث رفعه وبعين الرجل على دابته فيحمله عليها او يرفع
له عليها متاعه صدقة واما اعانة المظلوم فتقدم في حديث البرا قريبا
وله شاهد اخر تقدم في كتاب المظالم واما اعانة الملهوف بشدة
سافنك مع اللهفان المستغيث واخرج الرهبي في العلم من حديث

انس رفعه في حديث والله يحب اغاثة

اللهفان وسنده ضعيف جدا لكن له شاهد من حديث ابن عباس اصله
منه والله يحب اعانة اللهفان واما ارشاد السبيل فروى الترمذي وصححه
ابن حبان من حديث ابي ذر رفوعا وارشاد الرجل في ارض الضلال صدقة
وللبخاري في الادب المفرد والترمذي بضم الزاي وتخفيف القاف واجره
قاف معرود والمراد من دل به الذي لا يعرفه عليه اذا احتاج الى دخوله
وفي حديث ابي ذر عند ابن حبان وتسمع الاصم ويهدي الاعمى ويدل المستدل
على حاجته واما هداية الحيران فله شاهد في الذي يليه واما الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ففيهما احاديث كثيرة منها في حديث ابي ذر المذكور قريبا وامرهم

بالمعروف ونهي عن المنكر صنعه واما الخف
الاذى فالمراد به كف الاذى عن المارة بان لا يجلس حيث يضيق عليهم
الطريق او على باب منزل من يتاذى بجلوسه عليه او حيث يكشف عياله او
ما يريد الستر به من حالة قاله عياض قال يحتمل ان يكون المراد كف اذى الناس
بعضهم عن بعض انتهى وقد وقع في الصحيح من حديث ابي ذر رفعه نكف
عن الشر فانها لك صدقة وتوبوبته الاول واما غض البصر فهو المقصود
من حديث الباب واما كثرت ذكر الله ففيه عدة احاديث ياتي بعضها في الدعوات
قوله السلام اسم من اسماء الله تعالى هذه الترجمة لقطعة من حديث
مرفوع له طرق ليس منها شيء على شرط المصنف في الصحيح واستعمله في الترجمة
واورد ما يؤدي معناه على شرطه وتوجه التشهد لقوله فيه فان الله هو
السلام وقد اثبت في القرآن في اسماء الله السلام المؤمن المهيمن ومعنى السلام
السالم من النقايص وقيل المسلم لعباده وقيل المسلم على اوليائه واما لفظ الترجمة
فاخرجه في الادب المفرد من حديث انس بسناد حسن وزاد وضعه الله
في الارض فافشوه بينكم واخرجه البزار والطبراني من حديث ابن مسعود موقوفا
ومرفوعا وطريق الموقوف اقوى واخرجه البيهقي
في الشعب من حديث ابي هريرة مرفوعا بسند ضعيف والفاظهم سواء
واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وهو
تحية اهل الجنة وشاهده حديث المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي صلى
الله عليه وسلم فلم يرد عليه حتى توضا وقال اني كرهت ان اذكر الله الا على
طهر اخرجه ابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره ويحتمل ان اراد
ما ثبت انه معك ومصاحبك وقيل معناه ان الله مطلع عليك فيما تفعل
وقيل معناه ان اسم الله مذكور على الاعمال توقعا لاجتماع معاني الخيرات
فيها وانتفاء عوارض الفساد عنها وقيل معناه السلامة كما قال تعالى مسلام لك
من اصحاب اليمين وكما قال الشاعر تحيي بالسلامة ام عمرو وهل
بلى بعد توبيخي من سلام فكان المسلم اعلم من سلم عليه انه سالم منه وان لا
خوف عليه منه وقال ابن دقيق العيد في شرح الالمام السلام يطلق بازاء
معان منها السلامة ومنها التحية ومنها انه اسم
من اسماء الله قال وقد ياتي بمعنى التحية محضا وقد ياتي بمعنى السلامة
محضا وقد ياتي مترددا بين بعد من كقوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم
السلام لست مومنا فانه يحتمل التحية والسلامة وقوله تعالى ولهم ما يدعون
سلام قولا من رب رحيم واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن
منها او ردوها لم يقع في رواية اي ذر اورد وهو مناسبة ذكر هذه الاية
في هذه الترجمة للاشارة الى ان عموم الامر بالتحية مخصوص بلفظ السلام

كما دلت

دلت عليه الاحاديث المشار اليها في الباب الاول
واتفق العلماء على ذلك الا ما حكاه ابن التين عن ابن جويز منداد انه ذكره
احتمالا وادعى انه قول الحنفية وانهم احتجوا لذلك بان السلام لا يمكن رده
بعينه بخلاف الهدية فان الذي يهدي له ان امكنه ان يهدي احسن
منها فعل والا رد ها بعينها وتعقب بان المراد بالرد رد المثل لا رد العين
وذلك سايغ كثير ونقل القرطبي ايضا عن ابن القاسم وابن وهب
عن مالك ان المراد بالتحية في الآية تشميت العاطس والرد على التشميت
وقال وليس في السياق دلالة على ذلك ولكن حكمه التشميت والرد مأخوذ
من حكم السلام والرد عند الجمهور ويعل هذا بما الذي يحيي الله مالك ثم ذكر
حديث ابن مسعود في التشهد وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصلاة
والغرض منه قوله فيه ان الله هو السلام وبوسط بق لما ترجم له وانفقوا
على ان من سلم لم يجزه في جوابه الا السلام ولا يجزي في جوابه صحت
بالخير او بالسعادة ونحو ذلك واختلف فيمن اتى بالتكبير بغير لفظ السلام
هل يجب جوابه لا وانل ما يحصل به وجوب الرد ان يسمع المبتدي حينئذ
يستحق الجواب ولا يكفي الرد بالاشارة بل ورد الزجر عنه وذلك فيما اخرجه
الترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رفعه لا تشبهوا باليهود والنصارى فان تسليم اليهود في الاشارة بالاصبع
وتسليم النصارى بالكف قال الترمذي غريب قلت وفي سنده ضعف لكن اخرج
النسائي بسند جيد عن جابر رفعه لا تسلموا تسليم اليهود فان تسليمهم
بالرؤوس والاكف والاشارة قال النووي الا يرد على هذا حديث اسماء
يزيد مر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده
بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة وقد اخرجه ابو داود
من حديثها بلفظ فسلم علينا انتهى والنهي عن السلام بالاشارة مخصوص
بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا والا في مشروعة لمن تكون بي شلل يمنعه
من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والاخرس وكذا السلام على
الاصم ولو اتى بالسلام بغير اللفظ العربي هل يستحق الجواب فيه ثلاثة
اقوال للعلماء ثالثها يجب ان يحسن بالعربية وقال ابن دقيق العيد الذي
يظهر ان التحية بغير لفظ السلام من باب ترك المستحب وليس بمكروه الا
ان قصد به العدول عن السلام الى ما هو اظهر في التعظيم من اجل اكابر اهل
الدنيا ويجب الرد على الفور فلو اخر ثم استدرك فرد لم يجد جوابا قاله
القاضي الحسين وجماعة وكان محله اذا لم يكن عذر ويجب رد جواب السلام
في الكتاب ومع الرسول ولو سلم الصبي على بالغ وجب عليه الرد ولو سلم
على جماعة فيهم صبي فاجاب اجزاءهم في وجه قوله
يشكل القليل على الكثير ونحو امرد يشبه يشكل الواجب بالنسبة ثلاثين
فصاعدا وما فوق ذلك قوله عبد الله

هو ابن المبارك قوله يسلم كذا للجميع بصيغة

وهو يعني الامر وقد ورد صريحا في رواية عن الدراوردي عن عمر عند احمد بلفظ التسليم وبأي شرحه فيما بعده قال الماوردي لو دخل شخص بجماعة قال كان الجمع قليلا يجزيهم سلام واحد منهم كفاه فان زاد تخصص بعضهم فلا باس ويكفي ان يرد منهم واحد فان زاد فلا باس وان كانوا كثيرا جبت لا يفترض بهم فيبتدئ اول دخوله اذا شاهد بهم ويتأدى سنة السلام في حق جميع من سمع ويجب على من سمعه الرد على الكفاية واذا جلس سقطت عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان اخذهما ان اعاد فلا باس والا فقد سقطت سنة السلام لانهم جمع واحد وعلى هذا يسقط فرض الرد بفعل بعضهم والذي ان سنة السلام باقية في حق من لم يبلغهم سلامه المتقدم فلا يسقط فرض الرد من الاول واخر عن الاول بقوله يسلم الراكب على الماشي في رواية الكشميهني تسلم على وفي الترجمة التي قبلها لا تخلد

هو ابن يزيد زاد هو ابن سعيد الحراساني في جزء له وقد وقع في رواية الاسماعيلي عنا زياد بن سعد انه سمع ثابتا مولى بن يزيد في رواية غير ابي ذر عبد الرحمن بن زيد ووقع في رواية روح التي بعدها هل ان ثابتا وهو مولى عبد الرحمن ابن زيد اخبره وزيد المذكور هو ابن الخطاب

اخو عمر ابن الخطاب وكذلك نسبوا ثابتا عندنا

وحكى ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الجرجاني عبد الرحمن ابن يزيد بزيادة في اوله وهو وهم ما وجه هو ابن الاحنف وقيل ان عباس وقيل ابن عباس الاحنف لقبه عباس وليس ثابت في البخاري سوى هذا الحديث واخر تقدم في المصراة من كتاب البيوع قوله يسلم الراكب على الماشي كذا ثبت في هذه الرواية ولم يذكر ذلك في رواية همام كما ذكر في رواية همام الصغير على الكبير ولم يذكر في هذه فكان كلا منهما حفظ ما لم يحفظ الاخر وقد وافق همام عطاء ابن يسار كما سيأتي بعده واجتمع من ذلك اربعة اشياء وقد اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة عند الترمذي وقال روي من غير وجه عن ابي هريرة ثم حكى قول ايوب وغيره ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة قوله قوله يسلم الماشي على القاعد ذكر فيه الذي قبله من وجه اخر عن ابن جريج وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن سابط بكسر المهملة وسكون الموحدة بعدها لام بزيادة اخرجه عبد الرزاق واحمد بسند صحيح بلفظ يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والاقل على الاكثر فمن اجاب كان له زمن لم يجب فلا شيء له قوله يسلم الصغير على الكبير وقال ابراهيم هو ابن طهمان وثبت كذلك في رواية لب

وقد وصله البخاري في الادب المفرد قال حدثنا احمد بن يونس غرهم

وحدثني

وحدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان بدسواء

وابو غسان هو حفص بن عبد الله بن راشد النسائي قاضي نيسابور وصله ايضا ابو نعيم من طريق عبد الله بن العباس والبيهقي من طريق ابي حامد ابن الشرقي كلاهما عن احمد ابن حفص به واما قول الكرماني غير البخاري بقوله وقال ابراهيم لانه سمع منه في مقام المذاكرة فغلط عجيب فان البخاري لم يدرك ابراهيم بن طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة وقد ظهر برواية الاول ان منهما في هذا الحديث رجلين والمالي على القاعد مؤكد اتى في رواية همام وهو شامل من رواية ثابت التي قبلها بلفظ الماشي لان اعم من ان يكون المار ماشيا او راكبا وقد اجتمعا في حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه والنسائي وصححه ابن حبان بلفظ يسلم الفارس على الماشي والماشي على القاعد واذا احتمل القائم على المستلقي كان اعم من ان يكون جالسا او واقفا او متكئا او مضطجعا واذا ضعفت هذه الصور الى الراكب تعددت الصور الى ان تنتهي صورة لم ينفع منصوصه وهي ما اذا تلاقى ماران راكبا او ماشيا وقد تكلم عليها الازرقي فقال يبدأ الاولى منهما الاعلى فالاعلى في الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا لو اكتفى راكبان ومركوب احدهما اغلى الحسن من مركوب الاخر او كالجمل والفرس يبتدئ راكب الفرس ويكتفي بالنظر الى اعلاهما قدرا في الدين فمبتداه الذي دونه هذا الذي اظهر كما الان نظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطان تحتي منه واذا تساوى المتلاقيان من كل جهة فكل منهما مامور بالابتداء واخيرهما الذي يبدأ بالسلام كما تقدم في حديث المهاجرين في ابواب الادب واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح من حديث جابر قال الماشيان اذا اجتمعا ايهما بدأ بالسلام فهو افضل ذكره عفيف رواية ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت عن ابي هريرة بسنده المذكور عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر وضرح فيه بالسماع واخرج ابو عوانة وابن حبان في صحيحهما والبزار من وجه اخر عن ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعا بالزيادة واخرج الطبراني بسند صحيح عن الاغر المزني قال ابو بكر لا يستمسك احد الى السلام والترمذي من حديث ابي امامة رفعه ان اولى الناس بالله من بدا بالسلام وقال

واخرج الطبراني من حديث ابي الدرداء قلنا يا رسول

الله اذا لقي فابنا يبدا بالسلام قال
الطوعلم الله والقليل على الكثير تقدم تقريره لكن لو عكس الامر فجمع كثير
على جمع قليل وكذا لو مر الصغير على الكبير لم ار فيهما نفيا واعتبر النووي المراد فقال
الوارد ان استوا كان صغيرا مر كبيرا قليلا امر كثيرا او بوافقه قول المهلب
للماري حكم الداخل وذكر الماوردي ان من مشى في الشوارع لمطروقة كالسوق
انه لا يسلم الا على البعض لانه لو سلم على كل من لقي تشاغل به عن المهم الذي خرج
لاجله وخرج به عن العرف قلت ولا يعكر على هذا ما اخرجه البخاري في الادب
المفرد عن الطفيل ابن ابي كعب قال كنت اغدو مع ابن عمر الى السوق فلا نمر على
بياع ولا احد الا سلم عليه فقلت ما يصنع بالسوق وانت لا تقف على البيع ولا
تسال عن السلع قال انما نغدو من اجل السلام على من لقينا لان مراد الماوردي
من خرج في حاجة له تشاغل عنها بما ذكر والاثر المذكور ظاهر في انه خرج لمقصد
تحصيل ثواب السلام وقد تكلم العلماء على الحكمة في من شرع لهم الابتداء فقال
ابن بطال عن المهلب تسلم الصغير لاجل حق الكبير لانه امر بتوقيره والتواضع
له وتسلم القليل لاجل حق الكثير لان حقهم اعظم وتسلم الماري تنبيها بالداخل
على اهل المنزل وتسلم الراكب لئلا يتكبر بركوبه
فيرجع الى التواضع وقال ابن التين حاصل ما في الحديث ان المفضول يبتدئ
بالسلام ليبدا الفاضل وقال المازري اما امر الراكب فلان له مزية على الماشي فعوض
الماشي بان يبداه الراكب بالسلام احتياطا على الراكب من الزهو ان
لو جاز الفضيلتين واما الماشي فلما يتوقع القاعد منه من الشر ولا
سيما اذا كان راكبا فاذا ابتدأه بالسلام امن منه ذلك وانس اليه
اولان في الصرف في الحاجات امتهانا فصار للقاعد مزيد تاهب بالابتداء
اولان القاعد يسهل عليه مراعاة المارين مع كثرتهم فسقطت البداءة عنه
بمشقة بخلاف المار فلا مشقة عليه واما القليل فلفضيلة الجماعة اولان
الجماعة لو ابتدأ الخفيف على الواحد الثقيل فلعله لم يقع تسليم الصغير
على الكبير في صحيح مسلم وكانه لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع
فلو تنازع الصغير والكبير قدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن رشد عن ابن وهب
ان محل الامر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما
راكبا والاخر ماشيا بدا الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدا الصغير وقال
المازري وغيره هذه المناسبات لا يعترض عليها بجزئيات يخالفها لانها لم
تنصب نصب العلل الواجبة الاعتبار حتى لا يجوز ان يعدل الحديث اولى
وهو خبر بمعنى الامر على سبيل الاستحباب ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة
بل يكون خلاف الاولى فلو ترك المامور بالابتداء ابتداه الاخر كان المامور
بارکا للمستحب والاخر فاعلا للسنة الا ان يا

فيكون باركا للمستحب ايضا وقال المتولي لو خالف
الراكب او الماشي ما دل عليه الخبر كره قال والوارد يبدا بكل حال وقال الكرماني
لو جاز ان الكبير يبدا الصغير والكثير يبدا القليل من منه الصغير والقليل
لكن لما كان من شان المسلمين ان يامن بعضهم بعضا اعتبر جانب التواضع
كما تقدم وحيث لا يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع
اعتبر الاعلام بالسلامة والدعاء له رجوعا الى ما هو الاصل فلو كان
المشاة كثيرا والقعود قليلا تعارضا ويكون الحكم حكم اثنين تلاقيا معا
فايهما بدا فهو افضل ويحتمل ترجيح جانب الماشي كما تقدم والله اعلم قوله
افشوا السلام كذا للنسفي وفي الوقت وسقط لفظ باب في رواية
والافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليجمعوا سنته واخرج
البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية
من عند الله قال النووي اقله ان يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم
يسمعه لم يكن اتيا بالسنة ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه
سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا
دخل على مكان ينيمه ايقاظ ويلائم فالسنة فيه ما ثبت في صحيح مسلم عن
المقداد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ
فاما ويسمع اليقظان وتقل النووي عن المتولي
انه قال بكره اذا لقي جماعة ان يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية
السلام تحصيل الالفة في التخصص اكاشئ لغير من خص بالسلام
جرير بن عبد الحميد والشيباني بوافق اسحق واشعث بن ابي الشعثا
بمعجمة ثم مهملة ثم مثلثة بينه وبين ابيه واسم ابيه سليم ابن اسود
عن معوية ابن قرة كذا للاكثر وخالفهم جعفر بن عون فقال عن
الشيباني عن الشعث عن سويد بن غفلة عن البراء بن عازب رواية شاذة
اخرجها الاسماعيلي امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بتسع بعيادة
المريض الحديث تقدم في اللباس انه ذكر في عدة مواضع لم يسقه بتمامه
في اكثرها وهذا الموضع مما ذكر فيه سبعا مامورات وسبعا منهيات فالمراد
منه هنا افشاء السلام وتقدم شرح عيادة المريض في الطب واتباع الجنائز
فيه وعون المظلوم في كتاب المظالم وتشميت
العاطس في اواخر الادب وباقي ابواب القسم في كتاب الايمان والنذور
وسيق شرح المناسبي في الاشربة وفي اللباس واتما نصر لتضعيف المذكور
هنا فسيق حكمه في كتاب المظالم ولم يقع في اكثر الروايات البراهذا واما
وقع بدله اجابة الداعي وقد تقدم شرحه في كتاب الوليمة من كتاب
النكاح قال الكرماني نصر الضعيف من جملة اجابة الداعي لانه قد يكون
ضعيفا واجابته الداعي سقطت من هذه الرواية وان كان نصر الضعيف
المراد به عون المظلوم الذي ذكر في غير هذه الطريق ويويد هذا

الاحتمال ان البخاري حذف بعض المرويات

من غالب المواضع التي اورد الحديث فيها اختصارا وافشا السلام
تقدم في الحاجز بلفظ ورد السلام ولا مغايرة في المعنى لان الابتداء السلام
ورده مثلا زمان وافشا السلام ابتداء يستلزم افشاءه جوابا وقد جاء افشا
السلام من حديث البرا بلفظ اخر وهو عند المصنف في الادب المفرد وصححه
ابن حبان من طريق عبد الرحمن بن عوسجه عنه رفعه افشوا السلام تسلموا
بينكم قال ابن العربي بينه ان من فوائد افشاء السلام وحصوله المحبة بين
المتسالمين وكان ذلك لما فيه من ايتلاف الكلمة ليعم المصلحة بوقوعهم
معا وندعى اقامة شرايع الدين واخزا الكافرين وبكى كلمة اذا سمعت
اخلصت القلب الواعي لها عن التفرغ الى اشتغال على قابلها وعن عبد
الله ابن سلام رفعه اطعموا الطعام وافشوا السلام الحديث وفيه
يدخلوا الجنة بسلام اخرجه البخاري في الادب المفرد وصححه الترمذي
والحاكم واللاوين وصححه ابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو رفعه
اعبدوا الرحمن وافشوا السلام الحديث وفيه تدخلوا الجنان والاحاديث

من حديث ابن مسعود وابي موسى وغيرهم ومن

الاحاديث في افشاء السلام ما اخرجه النسائي عن ابي هريرة رفعه
اذا قعد احدكم فليسلم فليست الاولى احق من الاخرة واخرج ابن ابي شيبة
من طريق مجاهد عن ابن عمر قال ان كنت لاخرج الى السوق وما لي حاجة
الا ان اسلم وسلم على واخرج البخاري فاكتفى بما ذكره من حديث البرا وبالامر
بافشاء السلام على انه لا يكفي السلام سواء لم يشترط الجهر واقله ان يسمع
في الاهذا وفي الجواب ولا يكفي الاشارة باليد ونحوها وقد اخرج
الكناني بسند جيد عن جابر رفعه لا تسلموا تسليم اليهود فان تسليمهم
بالرؤس والاكف ويستثنى من ذلك حالة الصلاة فقد ورد في
احاديث جيدة انه صلى الله عليه وسلم رد السلام وهو يصلي اشارة منها
حديث ابي سعيد ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد
عليه اشارة ومن حديث ابن مسعود ونحوه وكذا من كان بعيدا بحيث
لا يسمع التسليم يجوز التسليم عليه اشارة ويتلفظ مع ذلك بالسلام واخرج
ابن ابي شيبة عن عطا قال يكره السلام باليد ولا يكره بالراس وقال
ابن دقيق العيد استدل بالامر بافشاء السلام من قال بوجوب الابتدا
بالسلام وفيه نظر لاحتمال ان يقال بانه فرض عين على البعض فرض
الكفاية وهو ان يجب على كل احد ان يسلم على الكل من تقته لما في ذلك من
الخروج من المشقة فاذا سقط على هذه الصورة من جانبي القوم من سقط

من جانبي الخصوص اذا قابل يجب على واحد

ان يسلم على كل واحد دون الباقين ولا يجب السلام على واحد دون الباقين
قال واذا سقط على جانبي هذه الصورة لم يسقط الا الاستحباب لان القوم

بالنسبة الى كلا الفريقين ممكن لهن وهذا

البحث ظاهر في حق من قال ان ابتداء السلام فرض عين واما من قال
فرض كفاية فلا يرد عليه اذ قد نا ان فرض الكفاية ليس واجب على واحد
بعينه قال ويستثنى من الاستحباب من ورد الامر بترك ابتدائه أي بالسلام
كالكافر قلت ويدل عليه قوله في الحديث المذكور قبيل اذا لقيتموهم فلا تبدؤهم
والمسلم مامور بعيادة الكافر فلا شرع له فعل ما يسد عن محبته ومواددته
ويأتي البحث في ذلك في باب التسليم على المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين
وقد اختلف ايضا في مشروعية السلام على الفاسق وعلى الصبي ذي سلام الرجل
على المراة وعكسه واذا جمع المجلس كافرا ومسلما هل يشرع السلام على الفاسق هو
مراعاة لحق المسلم ويسقط من اجل الكافر وقد ترجم المصنف لذلك كله وقال
النووي يستثنى من العموم من ابتدا السلام من كان مشتغلا باكل او شرب او
جماع وكان في الحلال او الحمام او نائما او نام عسا او مصليا او موذنا مادام
مشتغلا بشيء مما ذكر فلو لم يكن الفم في شيء من الاكل مثلا شرع السلام عليه ويشرع
في حق المتابعين وسائر المعاملات واحتج له ابن دقيق العيد بان الناس غالبا

على ان يكونوا في اشغالهم فلو روعي ذلك لم يحصل

امتثال الافشاء قال ابن دقيق العيد احتج منع السلام على من في الحمام بانه
بيئة الشيطان وليس موضع النجاسة لاشعار من فيه بالتنظيف قال
وليس هذا المعنى بالقوي في الكراهة بل يدل على عدم الاستحباب قلت
وقد تقدم في كتاب الطهارة عن البخاري ان كان عليهم ازار فسلم والا فلا
وتقدم البحث فيه هناك وقد ثبت في صحيح مسلم عن ام هاني انها اتت النبي صلى
الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة تستره فسلمت عليه الحديث قال النووي
واما السلام حال الخطبة في الجمعة فيكره للامر بالانصات فلو سلم يجب
الرد عنه من قال الانصات واجب ويجب عند من قال انه سنة وعلى الوجهين
لا ينبغي ان يرد اكثر من واحد واما المشتغل بقراءة القرآن فقال الواحدي الاولى له
ترك السلام عليه قال سلم عليه كفاه الرد بالاشارة وان رد لفظا استانف الاستعاذة
وقد قال النووي وفيه نظر والظاهر انه يشرع السلام عليه ويجب عليه الرد ثم

قال واما من كان مشتغلا بالدعا مستغرقا فيه

مستحضر القلب فيحتمل ان يقال هو كالقاري والاظهر عندي انه يكره السلام
عليه لانه يشتكره ويشق عليه اكثر من مشقته الاكل واما الملبي في الاحرام
فيكره ان يسلم عليه لان قطعة التلبية مكروه ويجب عليه الرد مع ذلك لفظا
ان لو سلم عليه قال ولو تبرع واحد من هؤلا برد السلام ان كان مشتغلا بالاكل
ونحوه فيكره وان كان اكلا ونحوه فيستحب في الموضع الذي لا يجب وان كان
مصليا لم يجز ان يقول بلفظ المخاطبة كعليك السلام او عليك فقط فلو فعل

بطلت ان علم التحريم لا ان جهل في الاصح

فلو اتى بضمير الغيبة لم يبطل ويسحب ان يرد بالاشارة وان رد بعد فراغ الصلاة لفظا فهو احب وان كان موذنا او مقيما لم يكره له الرد لفظا لانه قد يسير لا يبطل الموالاة وقد تعقب والذي رجحه ابن حجر في نكته على الاذكار وما قاله الشيخ في القاري لكونه يأتي في حقه نظير ما اراده هو في الداعي لان القاري قد يستعرف تكره في تدبر معاني ما يتلوه ثم اعتذر عنه بان الداعي يكون مهتما بطلب حاجة تتغلب عليه ولو فرض انه يوفق لحالة الحلبة فهي على ندور وانتفي ولا يخفى ان التعليل الذي ذكره الشيخ من يملك الداعي فعن التأتي نص في انه لا يبطل لانه لا يرى حقيقة الخطاب بالدعاء اذا عذرنا الداعي والقاري بعدم الرد فرد بعد الفراغ كان مستحبا وذكر بعض الشافعية ان من جلس في المسجد للقراءة او التسبيح او لانتظار الصلاة لا يشرع السلام عليهم لم يجب الجواب قال وكذلك الخصم اذا سلم على العامي لا يجب عليه الرد وكذلك الامام اذا سلم عليه تلميذه لا يجب عليه الرد كذلك كذا قال

كذا قال وهذا الاخر لا يوافق عليه ويدخل في عموم

انشأ السلام السلام على النفس لمن دخل مكانا ليس فيه احد لقوله تعالى فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم الاية واخرج البخاري في الادب المفرد وابن ابي شيبة بسند حسن عن ابن عمر يستحب اذا لم يكن في البيت احد ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واخرج الطبري عن ابن عباس من طريق كل من علقمة وعطا ومجاهد نحوه ويدخل فيه من مر على من وطن انه اذا سلم عليه لا يرد عليه فانه يشرع له السلام ولا يتركه لهذا الظن لانه قد يخطئ قال النووي واما قول من لا تحقق عنده ان ذلك يكون سببا لتاسم الاخر فهو عبادة فان المأمورات الشرعية لا يترك بمثل هذا ولو اعملنا هذا البطل انكار كثير من المنكرات قال وينبغي اذا تمادى على الترك ان يحلله من ذلك لانه حق ادمي ورجح ابن دقيق العيد في شرح الالمام المقالة التي ربما النووي بان مفسدة تورط المسلم في المعصية اشد من ترك مصلحة السلام عليه ولا سيما وامتثال الامر فتحصل مع غيره

فوائد [illegible] السلام لمعرفة وغير المعرفة

اي من يعرفه المسلم ومن لا يعرفه اي لا يخص بالسلام من يعرفه دون من لم يعرفه وصدر الترجمة لفظ حديث اخرجه البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن مسعود انه مر برجل فقال السلام عليك يا ابا عبد الرحمن فرد عليه ثم قال

انه سيأتي على الناس زمان يكون السلام فيه للمعرفة

واخرجه الطحاوي والطبراني والبيهقي في الشعب من وجه اخر عن ابن مسعود مرفوعا ولفظه ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على من يعرف ولفظ الطحاوي ان من اشراط الساعة

السلام للمعرفة ثم ذكر فيه حديثين احدهما

حديث عبد الله ابن عمرو له حديثي يزيد هو ابن ابي حبيب كما ذكر في رواية قتيبة عن الليث في كتاب الايمان قوله عن ابي الخير هو مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة واخره دال مهملة والاسناد كله يضربون وقد تقدم شرح الحديث في اوائل كتاب الايمان قال النووي معنى قوله على من عرفت ومن لم تعرف تسلم على من لقيته ولا يخص ذلك بمن تعرفه وفي ذلك اخلاص العمل لله واستعمال التواضع وافشاء السلام الذي هو شعاع هذه الامة قلت وفيه من الفوائد انه لو ترك السلام على من لم يعرف احتمال ان يظهر انه من معارفه فقد تفوته فلا يستحيل عن منه قال وهذا العموم مخصوص بالمسلم فلا يبتدي السلام على الكافر قلت قد يتمسك به من اجاز ابتداء الكافر بالسلام والاجابة بنية لان الاصل في مشروعية السلام للمسلم انتقال قوله من عرفت عليه واما من لم يعرف فلا والله بل ان عرف انه مسلم فذاك والا فلا وسلم احتياطا لم يمتنع حتى يعرف انه كافر فقال ابن بطال في مشروعية السلام على غير المعرفة استفتاح للمخاطبة فلتا بين ليكون المؤمنون كلهم اخوة فلا يستوحش احد من احد وفي التخصيص بما قد توقع في استيحاش وشبه صدود المهاجرين المنهي عنه وورد

الطحاوي في المشكل حديث لي ربي فضيلة اسلامه

وبه فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم للمعرفة لاحتمال ان يكون ابو ذر سلم على وتصاممني ومواصلته فكنت تاولت في حياة بتحية الاسلام قال الطحاوي وهذا لا ينافي حديث ابن مسعود في قدم السلام للمعرفة لاحتمال ان يكون ابو ذر سلم على ابي بكر قبل ذلك او لان حاجة كانت عند النبي صلى الله عليه وسلم دون ابي بكر قلت والاحتمال الثاني لا يكفي في تخصيص السلام وارتب منه ان يكون ذلك قبل نفير الشرع بتعميم السلام وكذا ان تسلم قصة اسلام ابي ذر بطوله ولفظه وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر فكنت اول من حياه بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله الحديث وفي لفظ قال وصلى ركعتين خلف المقام فاتيته فاني لاول الناس حياه بتحية الاسلام فقال وعليك السلام من انت وعلى هذا

فيحتمل ان يكون ابو بكر توجه بعد الطواف الى منزله

ودخل النبي صلى الله عليه وسلم منزله فدخل عليه ابو ذر وهو وحده ويؤيده ما اخرجه مسلم وقد تقدم للبخاري ايضا في المبعث من وجه اخر عن ابي ذر في قصة اسلامه انه اتام بالموسم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه ويكره ان يسأل عنه فراه على غفلة فعرف انه غريب فاستتبعه حتى دخل به على النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم الحديث الثاني حديث ابي ايوب لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه الحديث تقدم شرحه في كتاب الادب مستوفى وهو متعلق بالركن الاول من الترجمة

اية الحجاب اي الاية التي نزلت في امر نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال وتقدم ذكره في حديث انس من وجهين عنه وتقدم شرحه مستوفى في سورة الاحزاب وقوله في اخره فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية كذا اتفق عليه

الرواة عن معتمر ابن سليمان وخالفهم عمرو بن علي
العلاس عن معتمر فقال فانزلت لا تدخلوا بيوت النبي بيوتكم حتى تستأنسوا اخرجه
الاسماعيلي واشار الى شذوذه فقال جاء بآية تغاير الآية التي ذكرها الجماعة قوله
في اول الطريق الاولى عن ابن شهاب اخبرني انس بن مالك انه كان خادم الكرماني هم
نبيه النفات او تجريد وقوله حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا حسدته
اي ان مات وقوله وكنت اعلم الناس بشان الحجاب اي بسبب نزوله واظلان
مثل ذلك جاز للاعلام لا للاعجاب وقوله وقد كان ابن ابن كعب يسالني
عنه فيه اشارة الى اختصاصه بمعرفته ابي ابن كعب اكثر منه علما وسنا وقد ر
وقوله في الطريق الاخرى معتمر هو ابن سليمان التيمي وقوله قال ابي بفتح
الهمزة وكسر الموحدة مخففا والقابل له هو معتمر ووقع في الرواية المتقدمة في
سورة الاحزاب سمعت ابي قوله حدثنا ابو مجلز عن انس تقدم
في باب الحمد للعاطس لسليمان التيمي حديث عن انس بلا واسطة وقد
سمع من انس عدة احاديث ويروي عن اصحابه عنه عدة احاديث وفيه
دلالة على انه لم يدلس قوله فيه اي في حديث اسهد اقوله من الفقه
انه لم يشاورهم حين قام وخرج وانه لهيبة القيام ويحتمل ان يقوموا لانتشار هذا
كله لمسلمي وحده بناء وسقف للبائتين وهو
اولى فانه افرد له ترجمة كما سياتي بعد اثنين وعشرين بابا قوله
حدثني اسحق بن ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قوله
سعد الزهري قوله عن صالح بن كيسان وقد سمع ابراهيم بن سعد الكثير
من ابن شهاب وربما ادخل بينه وبينه واسطة كهذا قوله كان عمر ابن
الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم احجب نساءك تقدم شرحه مستوفى
في كتاب الطهارة وقوله في اخره نذعر ناك باسودة حرصا على ان تنزل الحجا
فانزل الله عز وجل الحجاب مجمع بينه وبين حديث انس في نزول الحجاب بسبب
قصة زينب ان عمر حرص على ذلك حتى قال لسودة ما قال فانقعت فقصده
للذين قعدوا في البيت في زواج زينب فنزلت الاية فكان كل من الامرين سببا
لنزولها وقد تقدم تقرير ذلك زيادة بينه في تفسير سورة الاحزاب وقد
سبق الى الجمع بذلك القرطبي فقال يحمل على ان عمر تكرر منه هذا القول فنزل
الحجاب ولعده ويحتمل ان بعض الرواة فهم قصة
الى اخرى قال والاول اولى فان عمر قامت عنده انفة من ان يطلع احد
على حرم النبي صلى الله عليه وسلم فسأله ان يحجبهن فلما نزل الحجاب كان
قصده ان لا يخرجن اصلا فكان في ذلك مشقة فاذن لهن ان يخرجن
لحاجتهن التي لابد منها قال عياض حض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ستر الوجه والكفين فاختلف في يديه فحق غير من قالوا فلا يجوز لهن
كشف ذلك بشهادة ولا غيرها قال ولا يجوز ابراز اشخاصهن وان كن مستترات
الا بما دعت الضرورة اليه من الخروج الى البراز

وقد كن اذا خرش جلس للناس من وراء الحجاب
واذا خرجن لحاجة يجمعن وستون انتهى وفي دعوى وجوب حجب اشخاصهن
مطلقا الا في حاجة البراز وقد كن اذا خرش جلس للناس من وراء حجاب
واذا خرجن لحاجة يجمعن وستون انتهى في دعوى وجوب حجب اشخاصهن
مطلقا الا في حاجة البراز نظر فقد كن يبادرن للحج وغيره ومن ضرورة ذلك
الطواف والسعي وبينه بروز اشخاصهن بل وفي حالة الركوب والنزول
لا بد من ذلك وكذا في خروجهن الى المسجد النبوي وغيره قوله
حكى ابن التين عن الداودي اي فضة سودة هذه لا يدخل في باب الحجاب
وانما هي في لباس الجلابيب وتعقب بان ارخاء الجلابيب لتستر عن
نظر الغير اليهن وهو من جملة الحجاب قوله الا استيذان من
اجل البصر اي شرع من اجله لان المستاذن لو دخل بغير اذن لرأى بعض
ما يكره من يدخل البيت ان يطلع عليه وقد ورد التصريح بذلك فيما اخرجه الطبراني
في الادب المفرد وابو داود والترمذي وحسنه من حديث ثوبان رفعه لا يحل
لامرئ مسلم ان ينظر الى جوف بيت حتى
يستاذن فان فعل فقد دخل اي صار في حكم الداخل وللاول ولمن حديث
ابي هريرة بسند حسن رفعه اذا دخل البصر فلا اذن واخرج البخاري ايضا
عن عمر من قوله من ملاعينه من قاع بيت قبل ان يوذن له فقد فسق قوله
سفيان قال الزهري كانت عادة سفيان كثيرا حذف الصيغة فيقول فلان
عن فلان لا يقول حدثنا ولا اخبرنا ولا عن وقوله حفظته كما انك هاهنا
هو قول سفيان وليس في ذلك تصريح بانه سمعه من الزهري لكن ذا خرج
مسلم والترمذي الحديث المذكور من طرق سفيان عن سفيان فقالوا عن
الزهري ورواه الحميدي وابن ابي عمر في مسندهما عن سفيان فقالا حدثنا
الزهري واخرجه ابو نعيم من طريق الحميدي والاسماعيلي من طريق بن ابي عم
وقوله كما انك هاهنا اي حفظته حفظا كالمحسوس لا شك فيه قوله
عن سهل في رواية الحميدي سمعت سهلا عن سعد وباتي في الديات من رواية
الليث عن الزهري ان سهلا اخبره وقد تقدم بعض هذا في كتاب اللباس
ووعدت بشرحه في الديات وقوله في هذه الرواية من جحر في جحر الاول
بضم الجيم وسكون المهملة وهو كل ثقب مستدير في ارض او حائط ونحوهما
كما من الوحش والثاني بضم المهملة وفتح الجيم جمع جحره وهي ناحية من البيت
ووقع في رواية الكشميهني بحجره بالافراد وقوله
بحابيه في رواية الكشميهني هنا والذي يذكر دونك وقوله لو علم انك
تنظرك اعتمده جماعة وهو عند الطبراني عن سعد عن عباده جاء رجل فقام
على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستاذن فقال له هكذا
عنك فانما الاستيذان من اجل النظر واخرج بسند قوي من حديث ابن عباس
كان الناس ليس لبيوتهم ستور فامرهم الله بالاستيذان ثم جاء الله بالخير

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلم ار احدا يعمل بذلك قال ابن عبد البر اظنهم اكتفوا
بفتح الباب ولد من حديث عبد الله ابن بشر كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه
الايمن او الايسر وذلك ان الدور لم تكن عليها ستور وقوله في حديث
ان تمشقص او مشاقص بشين معجمة وقاف وصاد مهملة وهو نشاب من
الرواي هل قاله شيخه بالافراد او بالجمع والمشقص بكسر اوله وسكون
ثانيه وفتح ثالثه نصل السهم اذا كان طويلا غير عريض وقوله تخاله
بفتح اوله وسكون المعجمة وكسر المثناة اي يطعنه وهو غافل وبيان
حكم من اصيبت عينه او غيرها بسبب ذلك في كتاب الديات مخصوص
بمن تعمد النظر واما من وقع ذلك منه عن غير قصد فلا حرج عليه
ففي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن نظر الفجاة فقال اصرف بصرك
وقال تعالى لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية واستدل
بقوله من اجل على مشروعية القياس والعلل فانه دل على ان التحريم والتحليل

تعلق ما شاء متى وجدت في شيء وجب

الحكم عليه ممن اوجب الا استئذان لهذا الحديث واعرض عن المعنى الذي
لاجله شرع لم يعمل بمقتضى الحديث واستدل به على ان المرأة تحتاج في دخوله
منزله الى استئذان لفقد العلة التي لاجلها شرع الاستئذان نعم لو احتمل
ان يتجدد فيه ما يحتاج معه الى ان تشرع له ويوخذ منه انه يشرع
الاستئذان على كل احد حتى المحارم لئلا يكون منكشفة العورة وقد
اخرج البخاري في الادب المفرد عن نافع كان ابن عمر اذا بلغ بعض
ولده الحلم لم يدخل عليه الا باذن ومن طريق علقمة جاء رجل الى ابن
مسعود فقال استاذن على امي فقال ما على كل احيانها تريدان تراها
ومن طريق مسلم ابن نذير بالنون مصغر سال رجل حذيفة استاذن
على امي قال ان لم تستاذن عليها رايت لما تكره ومن طريق موسى بن طلحة
دخلت مع ابي على امي فدخل واتبعته فدفع في صدري وقال تدخل بغير
اذن ومن طريق عطاء سالت ابن عباس رضي الله عنه استاذن على
اختي قال نعم قلت انها في حجري قال اتحب
ان تراها عن مائة اسانيد هذه الاثار كلها صحيحة وذكر الاسويون
هذا الحديث مثالا لما تتضمن على العلة التي هي واحد اركان القياس
قوله قوله زنا الجوارح دون الفرج اي ان الزنا لا يختص اطلاقه
بالفرج بل يطلق على ما دون الفرج من نظر وغيره وبهذا اشار الى حكمة
النهي عن رؤية ما في البيت بغير استئذان ليتظهر مناسبة الذي قبله
قوله عن ابن طاوس هو عبد الله في مسند الحميدي عن سفيان ثنا
عبد الله ابن طاوس هو نعيم من طريقه قوله لم ار شيئا اشبه
باللمم من قول ابي هريرة هذا القدر

البخاري على هذا القدر من طريق سفيان

وعطف عليه رواية معمر عن ابن طاوس فساقه موقوفا بتمامه وكذا
صنع الاسمعيلي فاخرجه من طريق ابن ابي عمر عن سفيان ثم عطف عليه رواية
معمر وهذا يوهم ان بينهما سواء وليس كذلك فقد اخرجه ابو نعيم من رواية
بشر ابن موسى الحميدي ولفظه سئل ابن عباس عن اللمم فقال لم ار شيئا
اشبه به من قول ابي هريرة كتب على ابن ادم حظه من الزنا وساق الحديث
موقوفا فعرف من هذا ان رواية سفيان موقوفة ورواية معمر موقوفة
ومحمود شيخه فيه هو ابن غيلان وقد اخرجه عنه في كتاب القدر وعلقه فيه
لورقا عن ابن طاوس فلم يذكر فيه ابن عباس ومن طاوس ومن ابي هريرة
فكان طاوسا سمعه من ابي هريرة بعد ذكر ابن عباس له ذلك وبيانه
شرحه مستوفى في كتاب القدر ان شاء الله تعالى قال ابن بطال سمي النظر
والنطق زنا لانه يدعو الى الزنا الحقيقي ولذلك قال والفرج يصدق ذلك
ويكذبه قال ابن بطال استدل استهب بقوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه
على ان الفاروق اذا قال زنا يدل لا يحد خالفه ابن القاسم فقال يجد وهو قول
للشافعي وخالفه بعض اصحابه واصح للشافعي فيما ذكر الخطابي بان الافعال

تضاف للايدي كقوله تعالى فبما كسبت ايديكم

وقوله بما قدمت يداك وليس المراد في الايتين جناية الايدي فقط بل جميع هذه
الجنايات انفا فكانه اذا قال زنت يداه وصف ذاته بالزنا لان الزنا لا يتصور
انتهى وفي النقل الاخير نظر والمشهور عند الشافعية انه ليس كبيرة
التسلم والاستئذان ثلاثا اي سواء اجتمعا او انفرد او حديث انس شاهد
للثاني وقد ورد في بعض طرقه الجمع بينهما واختلف هل السلام شرط في
الاستئذان او لا فقال المازري صورة الاستئذان ان يقول السلام عليكم ادخل
ثم يقول الخباز ان يسمي نفسه او يقتصر على التسليم كذا قال وبأي ما يعبر
عليه في باب اذا قال من ذا فقال انا قوله حدثنا اسحق هو ابن منصور
وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الله بن المثنى اي ابن عبد الله بن انس
تقدم القول فيه في باب من اعاد الحديث ثلاثا في كتاب العلم وتقدم هناك السلام
على الكلام وهناك بالعكس وتقدم شرحه وقول الاسمعيلي ان السلام اذا يشرع
تكراره اذا اقترن بالاستئذان والتعقب عليه وان السلام وحده قد
يشرع تكراره اذا كان للجمع كثيرا وكم يسمع بعضهم وقد الاستيعاب وبهذا
جزم النووي في معنى حديث انس وكذا لو سلم وظن انه لم يسمع فتسن
الاعادة فيعيد مرة ثانية وثالثة ولا يزيد على الثالثة وقال ابن بطال هذه

الصيغة تقتضي العموم ولكن المراد الخصوص

وهو غالب احواله كذا قال وقد تقدم من كلام الكرماني مثله وفيه نظر
وكان مجردها لا يقتضي مداومة ولا تكثيرا لكن ذكر الفعل المضارع يومئ
بتكرار ما اختلف فيمن سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع فعن مالك له ان

مريد حتى يتحقق وذهب الجمهور وبعض المالكية
الى انه لا يزيد اتباعا لظاهر الخبر وقال المازري اختلفوا فيما اذا ظن
انه لم يسمع هل يزيد على الثلاث فقيل لا وقيل نعم وقيل ان كان الاستيذان
بلفظ السلام لم يرد وان كان بغير لفظ السلام زاد الحديث الثاني
قوله ثنا يزيد بن حصيفة وشيخه بكاف مفتوحة وصاد مهملة وفا
مصغر ووقع لمسلم عن عمرو الناقد ثنا سفيان حدثني والد يزيد ابن
حصيفة وشيخه بسر بضم الموحدة وسكون المهملة وقد صرح بسماعه
من ابي سعيد في الرواية الثانية المعلقة **قوله** كنت في مجلس من
مجالس الانصار في رواية مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان بسنده هذه
الى ابي سعيد قال كنت جالسا بالمدينة وفي رواية الحميدي عن سفيان
ان نفي حلفه فيها ابي ابن كعب اخرجه اسمعيلي **قوله** اذ جاء ابو موسى
كذا مدغوم في رواية عمرو الناقد فاتانا ابو موسى مزعاذ مدغورا وزاد
قلنا ما شانك فقال ان عمر ارسل الي ان ايته فاتيت بابه
فقال انسا ذنت على عمر ثلاثا فلم يوذن لي فرجعت في رواية مسلم فسلمت على بابه
ثلاثا فلم يرد علي فرجعت وتقدم في البيوع من طريق عبيد بن عمير ان ابا
موسى الاشعري استاذن على عمر ابن الخطاب فلم يوذن له وكانه كان مشغولا
فرجع وفي رواية بكير بن الاشج عن بسر
عند مسلم استاذنت على عمر امس ثلاث مرات فلم يوذن لي فرجعت ثم جئت
اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جئت امس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت قال قد
سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلو ما استاذنت حتى يوذن لك قال
استاذنت كما سمعت وله من طريق اخرى عن ابي سعيد ان ابا موسى
اتى باب عمر فاستاذن فقال عمر واحده ثم انصرف فاتبعه فرده وله
من طريق طلحة بن يحيى عن ابي بردة جا ابو موسى الى عمر فقال السلام عليكم
هذا عبد الله بن قيس فلم ياذن له فقال السلام عليكم هذا ابو موسى
السلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا الاشعري ثم انصرف فقال
ردوه علي وظاهر هذين السياقين التغاير فان الاول يقتضي انه لم يرجع
الى عمر الا في اليوم الثاني وفي الثاني انه ارسل اليه في الحال ويتوقع في رواية
لمالك في الوطا فارسل اليه فلم يجده الرسول في ذلك الوقت ورجا موالي
عمر في اليوم الثاني **قوله** فقال ما منعك ثلث استاذنت ثلاثا فلم يوذن
لي في رواية عبيد بن حنين عن ابي موسى عند البخاري في الادب المفرد فقال
يا عبد الله اشتد علينا ان تحتبس علي يا بني اعلم ان الناس كذلك
يشتد عليهم ان يحتبسوا على بابك فقلت بك استاذنت الى اخره وفي هذه
الزيادة دلالة على ان عمر اراد تاديبه لما بلغه انه قد تخبس على الناس في
حال امرته وقد كان عمر استخلفه على الكوفة

مع ما كان

مع ما كان عمر فيه من الشغل اذا استاذن
احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع وقع في رواية عبيد بن عمير كما تومر
بذلك وفي رواية عبيد بن حنين عن ابي موسى فقال عمر من سمعت هذا
قلت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي نضرة ان
هذا شيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فقال
والله ليقيمن عليه ببينة زاد مسلم والا اوجعتك وفي رواية بكير ابن
الاشج فوالله لا وجعن ظهرك وبطنك او لتاتيني من يشهد لك على هذا
وفي رواية عبيد ابن عمير لتاتيني على ذلك البينة وفي رواية ابي نضرة
والا جعلتك عظة **قوله** امنكم احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومنكم في رواية عبيد بن عمير فانطلق الى مجلس الانصار فسالهم وفي رواية
ابي نضرة فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستيذان
ثلاث قال فجعلوا يضحكون فقلت انا اكم اخرجه وقد ابوع فيضحكون **قوله**
فقال ابي بن كعب وسيوتي في رواية مسلم كذلك **قوله** لا يقوم معك
الا اصغر القوم في رواية بكير ابن الاشج فوالله لا يقوم معك الا اخذنا
سنا نفر يا ابا سعيد **قوله** فاخبرت عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ذلك في رواية مسلم فقمت معه فذهبت
الى عمر فشهدت وفي رواية الى نضرة فقال ابو سعيد انطلق وانا شريكك
في هذه العقوبة وفي رواية بكير بن الاشج فقمت حتى اتيت عمر
فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا واتفق الرواة على
ان الذي شهد لابي موسى عند عمر ابو سعيد الا ما عند البخاري في الادب
المفرد من طريق عبيد بن حنين فان فيه مقام معي ابو سعيد الخدري او
ابو مسعود الى عمر هكذا بالشك وفي رواية لمسلم من طريق طلحة ابن
يحيى عن ابي بردة في هذه القصة فقال عمر ان وجد بينة تجده عند
المنبر عشية وان لم يجد بينة فلن تجده فلما ان جا بالعشي وجده قال
فقال يا ابا موسى ما نقول اقد وجدت قال نعم ابي ابن كعب فقال عدل قال
يا ابا الطفيل وفي لفظ له يا ابا المنذر ما يقول هذا قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابا
على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله انما سمعت
شيئا فاحببت ان اثبت هكذا وقع في هذه
الطريق وطلحة ابن يحيى بينه ضعف ورواية الاكثرين ان يكون محفوظة
ويمكن الجمع بان ابي ابن كعب جا بعد ان شهد ابو سعيد وفي رواية
عبيد ابن حنين التي اشرت اليها من الادب المفرد زيادة مفيدة وهي
ان ابا سعيد وابا مسعود قال لعمر خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوما وهو يريد سعد بن عباده حتى اتاه فسلم فلم يوذن له ثم سلم الثانية
فلم يوذن له ثم سلم الثالثة علم يوذن له فقال قضينا ما علينا ثم رجع هـ

فاذن له سعد الحديث فثبت ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم من فعله وقضية سعد بن عبادة هذه اخرجها
ابو داود من حديث قيس بن سعد بن عبادة بطوله بمعناه واخرجه من ه
طريق ثابت عن انس او غيره كذا فيه واخرجه البزار عن انس بغير تردد
واخرجه الطبراني من حديث ام طارق مولاه سعد واتفق ادراوه على
ان ابا سعيد حدث بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وحكى
قصة ابي موسى عند الاسماعيلي واخرج مالك في الموطا عن الثقة عن بكير ابن
الاشج عن بسر عن ابي سعيد عن ابي موسى الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم مختصرا دون القصة وقد اخرجه مسلم من طريق عمرو بن الحرث
عن بكير مطولا وصرح في روايته بسماع ابي سعيد له من النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا وقع في رواية اخرى عنده فقال ابو موسى ان كان سمع
ذلك منكم احد فليقم معي فقالوا لابي سعيد فقم معه واعرب الداودي
فقال روى ابو سعيد حديث الاستئذان عن ابي موسى وهو يشهد
له عند عمر فادى الى عمر ما قال اهل المجلس فكانه نسي اسماعهم بعد
ذلك فحدث به عن ابي موسى وحده لكونه صاحب القصة وتعقبه
ابن التين بانه مخالف لما في رواية الصحيح لانه قال فاخبرت عمر
بان النبي صلى الله عليه وسلم قاله قلت
وليس ذلك مرجحا في رد ما قال الداودي وانما المعتمد في الترجيح ه
بذلك رواية عمرو بن الحرث وهي من الوجه الذي اخرجه منه مالك
والتحقيق ان ابا سعيد حكى قصة ابي موسى عنه لعدو قوعهما
بمدة طويلة لان الذين رووها عنه لم يذكروها من جملة قصة
ابي موسى الحديث المذكور فكان الراوي لما اختصرها وانتقص على
المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير واسطة وهذا من افراد
الاختصار فينبغي لمن اقتصر على بعض الحديث ان يتفقده مثل هذا
والا وقع في الخطا وهو كحرف ما للمتن به تعلق ويختلف الدلالة
بحذفه وقد استدل انكار ابن عبد البر على من زعم ان هذا الحديث انما
رواه ابو سعيد عن ابي موسى وقال ان الذي وقع في الموطا انما هو من الغلط
لاختلاط الحديث عليهم وقال في موضع اخر ليس المراد ان ابا سعيد روى
هذا الحديث عن ابي موسى وانما المراد عن ابي سعيد
عن قصة ابي موسى والله اعلم ومن وافق ابا موسى على روايته الحديث
المرفوع جذب ابن عبد الله المخرجه الطبراني عنه بلفظ اذا استاذن
احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع **تنبيه** قال ابن المبارك هو عبد
الله وابن عيينة هو سفيان المذكور في الاسناد الاول واراد بهذا
التعليق بيان سماع بشر له من ابي سعيد وقد وصله ابو نعيم في المستخرج
من طريق الحسن ابن سفيان شيخ جبان ابن موسى شيخ عبد الله بن

المبارك

المبارك وكذا وقع التصريح به عند مسلم عن
عمرو الناقد واخرجه الحميدي عن سفيان شيخ يزيد بن حصيفة سمعت
بشر ابن سعيد يقول حدثني ابو سعيد وقد استشكل بن الزبي
انكار عمر على ابي موسى حديثه المذكور مع كونه وقع له مثل ذلك مع النبي
صلى الله عليه وسلم وذلك في حديث ابن عباس الطويل في بعثة النبي
صلى الله عليه وسلم نساءه في المشربة فان فيه ان عمر استاذن مرة بعد مرة
فلم يوذن له في الثالثة رجع حتى جاءه الاذن وذلك بين في سياق ه
البخاري فالجواب عن ذلك انه لم تقض بنيه بعلمه ولعله نسي ما كان
وقع له وبوبه فقوله اشغلني الصفق بالاسواق قلت والصورة التي
وقعت لعمر ليست مطابقة لما رواه ابو موسى لاستاذن في كل مره فلم يوذن
له فرجع فلما رجع في الثالثة استدعى فاذن له ولفظ البخاري الذي
احال عليه ظاهر في ما قلته وقد استوفيت طرقه عند شرح الحديث في اواخر
النكاح وليس فيه ما ادعاه ويعلق بقصة عمر من زعم انه كان لا يقبل خبر
الواحد ولا حجة فيه لانه قبل خبر ابي سعيد ه
المطابق لحديث ابي موسى ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد واستدل
به من ادعى ان خبر العدل بمفرده لا يقبل حتى ينضم اليه غيره كباقي
الشهادة قال ابن بطال وهو خطا من قائله وجهل بدين عمر فقد
جاء في بعض طرقه ان عمر قال لابي موسى ولا يخرج اما اني لم اتهمك
ولكني اردت ان لا يخزا الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت وهذه الزيادة في الموطا عن ربيعة عن غير واحد من
علمائهم ان ابا موسى ذكر القصة وفي اخرها فقال عمر لابي موسى
اما اني لم اتهمك ولكني خشيت ان يتقول الناس على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبيد ابن حنين التي اشرت اليها انفا
فقال عمر لابي موسى والله ان كنت لامينا على حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال احببت ان استثبت ونحوه في رواية ابي بردة حين
قال ابي ابن كعب لعمر لا تكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال سبحان الله انما سمعت شيئا فاحببت ان استثبت قال
ابن بطال فيوخذ منه التثبت في خبر الواحد
لما يجوز عليه من السهو وغيره وقد نبه عمر بخبر العدل الواحد بمفرده في
توريث المراه من دية زوجها واخذ الجزية من المجوس الى غير ذلك
لكنه كان يستثبت اذا وقع ما يقتضي له ذلك وقال ابن عبد البر يحتمل
ان يكون خفي عنده من قرب عهده بالاسلام تخشى ان احدثهم يختلف
الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرغبة والرهبة والذي
للمخرج هما يدخل بينه فاراد ان يعلمهم ان من فعل شيئا من ذلك ينكر عليه
حتى تابى بالمخرج وادعى بعضهم ان عمر لم يعرف ابا موسى قال ابن عبد البر

وهو قول خرج بغير رويه من قابله ولا

تذكر قال منزلة ابي موسى عند عمر مشهورة وقال ابن الجعد بي اختلف في طلبه عمر من ابي موسى البينة على عشرة اقوال وذكرها وغالبها متداخل ولا يزيد على ما قدمته واستدل بالخبر المرفوع على انه لا يجوز الزيادة في الاستئذان على الثلاث قال ابن عبد البر وذهب اكثر اهل العلم الى ذلك وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس ان يزيد وروى سحنون عن ابن وهيب عن مالك لا احب ان يزيد على الثلاث الا من علم انه لم يسمع قلت وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل يجوز الزيادة مطلقا بناء على ان الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن اكثر فلا حرج عليه قال والاستئذان ان يقول السلام عليكم ادخل كذا قال ولا يتعين هذا اللفظ وحكى ابن العربي ان كان بلفظ الاستئذان لا يعيد وان كان بلفظ اخر اعاد قال والاصح لا يعيد وقد تقدم ما حكاه المازري في ذلك واخرج البخاري في الادب المفرد عن ابي العلاء انه قال اتيت ابا سعيد فسلمت فلم يؤذن لي ثم

سلمت فلم يؤذن لي فسمعت ناحيه فخرج

علي غلام فقال ادخل فدخلت فقال لي ابو سعيد اما انك لو زدت يعني على الثلاث لم يؤذن لك واختلف في حكمة الثلاث فروى ابن ابي شيبة من قول علي ابن ابي طالب الاولى اعلام والثانية امره والثالثة عزمه اما ان يؤذن له واما ان يرد قلت ويؤخذ منه من صنيع ابي موسى حيث ذكر اسمه اولا وكنيته ثانيا ونسبته ثالثا ان الاولى هي الاصل والثانية اذا جوز ان يكون التلبس على من استأذن عليه والثالثة اذا غلب على ظنه انه عرفه قال ابن عبد البر وذهب بعضهم الى ان اصل الثلاث في الاستئذان قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات قال وهذا عندي معروف في تفسيرها وانما اطبق الجمهور على ان المراد بالمرات الثلاث الاوقات قلت واخرج ابن حبان ابي حاتم من طريق مقاتل ابن حبان قال بلغنا ان رجلا من الانصار واسمه اسما بنت مرثد صنع طعاما فجعل

يدخلون بغير اذن فقالت اسما يا رسول

الله ما اقبح هذا انه ليدخل على المرأة وزوجها غلامهما وما في بيتها واحد بغير اذن فقالت اسما يا رسول الله ما اقبح هذا انه ليدخل على المرأة وزوجها غلامهما وما في بيتها واحد بغير اذن فنزلت واخرج ابو داود وابن ابي حاتم بسند قوي من حديث ابن عباس انه سئل عن الاستئذان في العورات الثلاث فقال ان الله ستير يحب الستر وكان الناس ليس لهم ستور على ابوابهم فربما فاجأ الرجل خادمه او ولده او زوجه وهو على اهله فامروا ان يستأذنوا في العورات الثلاث ثم بسط الله

الرزق

الرزق فاتخذوا الستور والحجاب فرأى الناس

ان ذلك قد كفاهم الله مما امروا به ومن وجه صحيح عن ابن عباس لم يعمل بها اكثر الناس وابى لا مرجا في ان يستأذن علي وفي الحديث اقتضاء ان لصاحب المنزل اذا سمع الاستئذان ان لا يأذن سواء سلم مرة او مرتين ام ثلاثا اذا كان في شغل له ديني او دنيوي تعذر بتركه الاذن معه للمستأذن وفيه ان العالم المتبحر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه ولا يقدح ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه قال ابن بطال واذا جاز ذلك على عمر فيما ظنك بمن هو دونه وفيه ان الم يتحقق براءة الشخص مما خشي منه وانه لا يناله بسبب ذلك مكروه ان عارضه ولو كان قبل اعلامه بما يطلع به خاطره مما هو فيه لكن بشرط ان لا يطول الفصل بلا عذر لئلا يكون سببا في اذامة تأذي المسلم بالهم الذي دفع له كما وقع للانصاري مع ابي موسى واما انكار ابي سعيد عليهم فانه اختار الاولى وهو المبادرة الى ازالة ما وقع فيه قبل التشاغل بالمعارضة وقوله اذا دعي احدكم الخ هل يستأذن بعيني او يكتفي بقرينة الطلب **وقوله** وقال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء نحو

كذا للاكثر ووقع للكشميهني وقال شعبة والاول هو المحفوظ وقد اخرجه المصنف في الادب المفرد وابو داود من طريق عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن سعيد ابن عروبة واخرجه البيهقي من طريق عبد الوهاب بن عطا عن ابن ابي عروبة ولفظ البخاري اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فهو اذنه ولفظ ابي داود مثله وزاد الى طعام قال ابو داود لم يسمع قتادة من ابي رافع كذا في رواية اللؤلؤي عن ابي داود وفي لفظه في رواية ابي الحسن ابن العبد يقال لم يسمع قتادة من ابي رافع بشيء كذا قال وقد بينت سماعه منه في الحديث الذي سيأتي في البخاري في كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة ان ابا رافع وللحديث مع ذلك متابع اخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق محمد ابن سيرين عن ابي هريرة بلفظ رسول الرجل الى الرجل اذنه واخرج له شاهدا موقوفا عن ابن مسعود قال اذا دعي الرجل فهو اذنه واخرجه ابن ابي شيبة مرفوعا واعله المنذري

على كلام ابي داود فقال اخرجه البخاري

تعليقا لاجل الانقطاع عنه كما قال في الزكاة وقال طاوس قال معاذ ذكر اثر طاوس لم يدرك معاذا وكذا اذا كان فوق من علق عنه من ليس على شرطه كما قال في الطهارة وقال يحيى بن حكيم عن ابنه عن جده هـ وحيث وقع فيما طراه من ليس على شرطه كما قال في النكاح وبذكر عن معوية بن جيده فذكر حديثا ومعويه هو جد بهز بن حكيم وقد اوضحت ذلك في المقدمة ثم اورد المصنف طرفا من حديث تمام هذا عن ابي هريرة قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابا هر

الحق باهل الصفه فادعهم فاقتلوا فاشادنوا
فاذن لهم انتصر منه على هذا القدر لانه الذى احتاج اليه هنا وساتى
فى الزفاف بتمامه كما سياتى وظاهره يعارض الحديث الاول ومن ثم
لم يجزم بالحكم وجمع المهلب وغيره بتنزيل ذلك على اختلاف حالين ان
طال العهد بين الطلب والمجى احتاج الى استيناف الاستيذان وكذا
ان لم يطل لكن المستدعى فى مكان يحتاج معه الى الاذن فى العادة والا
لم يحتج الى استيناف اذن وقال ابن التين لعل الاول ممن علم انه
ليس عنده من يستاذن لاجله والثانى بخلافه قال والاستيذان على كل
حال احفظ وقال غيره ان حضر صحبة الرسول الله صلى الله عليه وسلم
اغناه استيذان الرسول ويكفيه سلام الملاقاة وان ناخر عن
الرسول احتاج الى الاستيذان وبهذا جمع الطحاوى واحتج بقوله
فى الحديث الثانى فانقلبوا فاستاذنوا فدل على ان ابا بكره لم يكن
معهم والا لانقلبنا كذا قال قوله التسليم على الصبيان
سقط لفظ باب لابى ذر كانه ترجم بذلك الرد على من قال لا يشرع
ان الرد فرض وليس الصبى من اهل الفرض
واخرج ابن ابى شيبة من طريق اشعث قال كان الحسن لا يرى التسليم
على الصبيان وعن ابن سيرين انه كان يسلم على الصبيان ولا يسلمهم قوله
عن سيار بفتح المهملة وتشديد التحتانية هو ابو الحكم مشهور باسمه
وكنيته معا فتحى غالبا هكذا اعن سيار ابى الحكم وهو عنزى بفتح المهملة
والنون بعد هاء اى واسطى من طبقة الاعمش وتقدمت وفاته فى وفاة
شيخه باب البناء بسكون الهمزة وقل اكثر وليس لابى ذر عن الصحيحين عن ثابت
الا هذا الحديث وقال البزار بسنده ثابت عنه قلت وروايته
شعبة عنه من رواية الاقران وقد حدث بعد احاديث شعبة عن
ثابت نفسه بهذا الحديث وكانه لم يسمع هذا منه فادخل بينهما
واسطة وقد روى شعبة ايضا عن اخيه سيار وهو ابن سلامة
ابو المنهال وليس هو المراد هنا ولم يقف له على رواية عن ثابت واخرج
النسائى حديث الباب من طريق جعفر ابن سليمان عن ثابت بالفظ من
سياقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور الانصار فيسلم على
صبيانهم ويمسح على رؤسهم ويدعو لهم وهو مشعر بوقوع ذلك منه غير
مرة بخلاف سياق الباب حيث قال مر على صبيان فسلم عليهم فانه ان دل
على انها واقعة حال ولم اقف على اسما الصبيان المذكورين واخرجه
مسلم والنسائى وابو داود من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت بلفظ على ان
بدل صبيان ووقع لابن السنى وابى نعيم فى عمل يوم وليلة من طريق عثمان
ابن مطر عن ثابت بلفظ فقال السلام عليكم يا صبيان وعثمان واه
ولابى داود من طريق حميد عن انس انتهى الينا النبى صلى الله عليه
وسلم

وسلم وانا غلام فى الغلمان فسلم علينا فارسلنى
برسالة الحديث وسياتى فى باب حفظ السر وللبخارى فى الادب المفرد
نحوه من هذا الوجه ولفظه وانا صبيان فسلم علينا وارسلنى فى حاجة
وجلس فى الطريق ينتظرنى حتى رجعت قال ابن بطال فى السلام على
الصبيان بيان ردهم على اداب الشريعة وفيه طرح الاكابر لرد الكبر وادب سلوك
التواضع ولين الجانب قال ابن سعد المتولى فى اليمامة من سلم على صبى كما
يجب عليه الرد لان الصبى ليس من اهل الفرض وينبغى لو تبعه ان يامره
بالرد ليتمرن على ذلك ولو سلم على جمع فيهم صبى فرد الصبى ردهم
لم يسقط عنهم الفرض وكذا قال شيخه القاضى الحسين وزاده المتولى
وقال النووى الاصح لا يجزى ولو ابدى بالسلام وجب على البالغ الرد على
الصحيح قلت ويستثنى من السلام على الصبى ما لو كان رضيعا وحشى
من السلام عليه الانتشار فلا يبرع ولا سيما ان كان مراهقا منفردا لقوله
قوله باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال
اشار بهذه الترجمة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى ابن ابى
كثير بلغنى انه يكره ان يسلم الرجال على النساء والنساء على الرجال وهو
مقطوع او معضل والمراد بجوازه ان يكون عند امن الفتنة
وذكر فى الباب حديثين يوخذ الجواز منهما وورد
فيه حديث ليس على شرطه وهو حديث اسماء بنت يزيد مر علينا النبى
صلى الله عليه وسلم فى نسوة فسلم علينا اخرجه الترمذى وليس على شرط
البخارى فاكتفى بما هو على شرطه وله شاهد من حديث جابر عند
احمد وقال الحليمى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتعمد ما هو امنا
من الفتنة فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم والا فالصمت
اسلم واخرج ابو نعيم فى عمل يوم وليلة من حديث وائلة موقوفا يسلم
الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال وسنده واه وفى حديث عمرو بن
حزم مثله موقوفا عليه وسنده جيد وثبت فى مسلم حديث ام هانى
انبات النبى صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل فسلمت عليه الحديث الاول
قوله ابن ابى حازم هو عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار
قوله كنا نفرح يوم الجمعة فى رواية الكشميهنى يوم بزيادة هو
فى اوله ويقدم فى الجمعة من وجه اخر عن ابى حازم بلفظ كنا نتمنى
يوم الجمعة وذكر سبب الحديث ثم قال
فى اخره كنا نفرح بذلك قال فلت ولم بكسر اللام للاستفهام
والقائل هو ابو حازم راوى الحديث والمجيب هو سهل **قوله**
كانت لنا عجوز فى الجمعة امراة ولم اقف على اسمها **قوله**
ترسل الى بضاعة بضم الموحدة على المشهور وحكى كسرها وبتخفيف
المعجمة وبالعين المهملة وذكرها بعضهم بالقاف المهملة **قوله**

قال ابن مسلمة بحل بالمدينة القابل يعني عبد الله
ابن مسلمة شيخ البخاري هنا وهو القعنبي وقد بضاعة بالضاد المعجمة
بالمدينة والمراد بالنخل البستان وذلك كان يولى منها بالسلق وقد تقدم
في كتاب الجمعة انها كانت مزرعة للمرأة المذكورة وقد عرفها بانها
دور بني بها بئر مشهورة بها ما لها من اموال المدينة كذا قال عياض والمراد بالمال
البستان وقال الاسماعيلي في هذا الحديث بيان ان بئر بضاعة بئر بستان
فيدل على ان قول ابي سعيد في حديث يعني الذي اخرجه اصحاب السنن
انها كانت تطرح فيها خرق الحيض وغيرها انما كانت تطرح في البستان
فيجريها المطر ونحوه الى البئر قلت وذكر ابو داود في السنن انه راى
بئر بضاعة وذرعها وراى ماءها وبسط ذلك في كتاب الطهارة من سننه
وادعى الطحاوي انها كانت بيت ماء دوري ذلك عن الواقدي وليس هذا
مما يمنع استيعاب ذلك قوله في رواية الكشميهني في القدر
ويكره اي يطبخ كما تقدم في الجمعة قال الخطابي الكركرة
الطبخ والغش واصله الكركرة وتكرر زعود الدخمة في القطن مرة
اخرى وقد يكون الكركرة بمعنى الصوت
كالحوحوة والكركرة ايضا شدة الصوت والضحك حتى تحشرج ونحو
فوق القرقرة حيان من شعير بين في الرواية التي في
الجمعة انها قبضة وقد تقدمت بقية شرحه هناك الحديث الثاني قوله
ابن مقاتل هو محمد وعبد الله هو ابن المبارك قوله يا عايش
هذا جبريل يقرأ عليك السلام تقدم شرحه في المناقب وحكى ابن
التين ان الداودي اعترض فقال لا يقال للملكة رجال ولكن الله
ذكرهم بالتذكير والجواب ان جبريل كان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم
صورة الرجل كما تقدم في بدء الوحي قال ابن بطال عن المهلب سلام
الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز اذا امنت الفتنة وفرق
المالكية بين الشابة والعجوز سدا للذريعة منع منه ربيعة
مطلقا وقال الكوفيون لا تشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال
لا من سمع من الاذان والاقامة والجهر بالقراءة قالوا ويستثنى
المحرم فيجوز لها السلام على محرمها قال المهلب وحجة مالك حديث
سهل في الباب فان الرجال الذين كانوا
يزورون نساءهم وتطعمهم لم يكونوا من محارمهم انتهى وقال المؤلف
ان كان للرجل زوجة او محرم اقامة فكالرجل مع الرجل وان
كانت اجنبية فظهر ان كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم
يشرع السلام لا ابتداء ولا جوابا فلو ابتدأ احدهما كره للاخر
الرد وان كانت عجوزا لا تفتتن بها جاز وحاصل الفرق بين
هذا وبين المالكية التفصيل في انشاء به بين الجمال وعدمه فان
الجمال مظنة الافتتان بخلاف مطلق الشباب فلو اجتمع في

المجلس رجال ونساء جاز السلام من الجا
عنه امن الفتنة قوله تابعه شعيب وقال يونس والنعمان
عن الزهري وبركانة اما متابعة شعيب فوصلها المؤلف في الرقاق
واما زيادة يونس والنعمان فوصلها الطبراني في الكبير ودفعت
لنا بعلو في جزء هلال الحفار قال الاسماعيلي قد اخرجنا فيه من حديث
ابن المبارك وبركانة وكان سائله من طريق الى ابراهيم البناني ومن
طريق حبان ابن موسى كلاهما عن ابن المبارك وكذا قال عقيل وعبيد
الله ابن ابي زياد عن الزهري قوله فقال من ذا فقال
انا سقط باب من رواية ابي ذر وكانه لم يجزم بالحكم لان لفظ
ليس صريحا في الكراهة قوله عن محمد بن المنكدر في روايته
الاسماعيلي عن احمد ابن محمد ابن منصور وغيره عن علي ابن الجعد شيخ البخاري
فيه عن شعبة اخبرني محمد بن المنكدر عن جابر قوله ابيت النبي
صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي يقدم بيانه في كتاب البيوع من
وجه اخر مطولا قوله فدفعت بقافين للاكثر وللاسماعيلي والسرخسي
فدفعت بتاء ثم عين مهملة وفي رواية الاسماعيلي
فضربت الباب وفي بوني رواية فدفعت بالقافين وله من وجه
اخر وبي عند مسلم استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلم وللمسلم في اخرى
دعوت النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقلت انا فقال انا انا
كانه كرهها وفي رواية لمسلم فخرج او يقول اذا انا وفي اخرى كانه
كره ذلك لابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم
قال المهلب انما كره قول انا لانه لم يبن فيه بيان الاذن كان المستاذن ممن
يعرف المستاذن عليه صوته ولا يلتبس بغيره وللغالب الالتباس وقيل
انما كره ذلك لان حاجز المستاذن يلفظ السلام وفيه نظر لانه ليس
في سياق حديث جابر انه طلب الدخول وانما جاء في حاجته فدق الباب
ليعلم النبي صلى الله عليه وسلم بمجيئه فلذلك خرج له وقال الداودي انما
كرهه لانه اجابه بغير ما سأله عنه لانه لما ضرب الباب عرف ان ثم
ضاربا فلما قلت انا لم يعرف شيئا وفيه نظر كانه لا ينافي بين القضية وبين ما دلت
عليه الاية ولعله راى ان الاستيذان يجب
عن قرب الباب وفيه نظر لان الداخل قد يكون لا يسمع الصوت
بمجرده فيحتاج الى ضرب الباب ليبلغه صوت الدق فيخرج او يقرب
فيستاذن عليه حينئذ وكلامه الاول سبقه اليه الخطابي فقال قوله
انا لا يتضمن الجواب ولا يفيد العلة بما استعمله وكان حق الجواب ان يقول
انا جابر ليقع تعريف الاسم الذي وقعت المسألة عنه وقد اخرج المعمر
في الادب المفرد وصححه الحاكم من حديث بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى المسجد وابو موسى يقرأ فقال من هذا قلت انا بريدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويقدم حديث ام هانئ حيث النبي صلى
عليه وسلم فقلت انا ام هانئ الحديث في صلاة الضحى قال النووي اذا امريك الرجل
التعريف الابان يكني المرء نفسه لم يكره ذلك وكذا لا باس ان يقول
انا الشيخ فلان او القاري فلان او القاضي فلان اذا لم يحصل التمييز الا
بذلك وذكر ابن الجوزي ان السبب في كراهة قول انا انها نوعا من من
الكبر كان قائلها يقول انا الذي لا احتاج ان اذكر اسمي ولا نسبي
وتعقبه مغلطاي بان هذا لا يتاتى في حق جابر في مثل هذا المقام
واجيب بانه ولو كان كذلك فلا يمنع من تعليمه ذلك ليلا يستمر عليه
ويعتاده والله اعلم قال ابن العربي في حديث جابر مشروعية ذكر الباب
ولم يقع في الحديث بيان هل كان قاله او بغيره له قلت
وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من حديث ابن ان ابواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقرع بالاظافير واخرجه
الحاكم في علوم الحديث من حديث
المغيرة ابن شعبة وهذا محمول منهم على المبالغة في الادب وبحسن
لمن قرب محله من بابه اما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت
القرع بالظفر فينبغي ان يقرع بما فوق ذلك بحسبه وذكر السهيلي
ان السبب في قرعهم بابه بالاظافير انه لم يكن لبيته حلق فلا يحتاج
ذلك فعلوه والذي يظهر انهم انما كانوا يفعلون ذلك توقيرا واجلالا
قوله واما قوله من رد فقال عليك السلام يحتمل ان يكون اشار
الى من قال لا تقدم على لفظ السلام شيء بل يقول في الابتداء والرد السلام
عليك او من قال لا يقتصر على الافراد بل باتي بصيغة الجمع او من قال لا
يحذف الواو بل يجيء لواو العطف فيقول وعليك او من قال يكفي في
الجواب ان يقتصر على عليك بغير لفظ السلام او من قال لا يقتصر على
عليك السلام بل يزيد ورحمة الله وهذه جملة مواضع جاءت فيها
اثار تدل عليها فاما الاول فيوخذ من الحديث
الماضي ان السلام اسم الله فينبغي ان لا يقدم على اسم الله شيء بنبه عليه
ابن دقيق العيد ونقل عن بعض الشافعية ان المسلم لو قال عليك السلام
لم يجزئ وذكر النووي عن المتولي ان من قال في الابتداء وعليكم السلام لا يكون
سلاما ولا يستحق جوابا وتعقبه بالرد فانه يشرع بتقدم لفظ عليكم قال
النووي فلو اسقط الواو فقال عليكم السلام قال الواحدي فهو سلام
ويستحق الجواب وان كان ثلث اللفظ المعتاد هكذا جعل النووي
الخلاف في اسقاط الواو واثباتها والمتبادر ان الخلاف في تقدم عليكم
على السلام كما يشعر به كلام الواحدي قال النووي ويحتمل وجهين
كالوجهين في التخلل بلفظ عليكم السلام والاصح الحصول ثم ذكر حديث
ابي جري وقد تقدمت الكلام عليه في الباب الاول واما الثاني فاخرج

البخاري

البخاري في الادب المفرد من طريق معونة
ابن قرة قال قال ابو قرة ابن اياس المزني الصحابي اذا مر بك الرجل
فقال السلام عليكم فلا تقل وعليك السلام فبضمه وجره فانه ليس فخذه
وسنده صحيح ومن فروع هذه المسالة لو وقع الابتداء بصيغة الجمع فانه
لا يكفي الرد بصيغة الافراد لان صيغة الجمع يقتضي التعظيم فلا يكون
امتثال الرد بالمثل فضلا عن الاحسن نبه عليه ابن دقيق العيد واما
الثالث فقال النووي اتفق اصحابنا ان المجيب لو قال عليك بغير واو
لم يجزئ فان قالها بالواو فوجهان واما الرابع فاخرج البخاري
في الادب المفرد بسنده صحيح عن ابن عباس انه كان اذا سلم عليه يقول
وعليك ورحمة الله وقد ورد مثل ذلك في احاديث مرفوعة سياتي ذكرها
في باب كيف الرد على اهل الذمة واما الخامس فتقدم الكلام عليه
في الباب الاول قوله وقالت عائشة عليه السلام ورحمة الله وبركاته
هذا اطرف من حديث تقدم ذكره قريبا في
باب تبليغ الرجال والنساء وفيه بيان من زاد فيه وبركاته قوله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم رد الملائكة على ادم السلام عليك ورحمة
الله هذا طرف من الحديث الاخر الذي تقدم في اول كتاب الاستئذان
وجزم المصنف بهذا اللفظ مما يقوي رواية الاكثر بخلاف رواية الكشميهني
قوله عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري قوله عن ابي هريرة
زاد قال بعض الرواة فيه عن ابيه عن ابي هريرة وهي رواية يحيى القطان
المذكورة في اخر الباب وستاتي في كتاب الصلاة اي الروايتين ارجح
قوله ان رجلا دخل المسجد الحديث في قصة المسيء صلاته والغرض
منه قوله فيه ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك
السلام ارجع وتقدم في الصلاة بلفظ فرد عليه النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية اخرى فقال وعليك وسقط ذلك اصلا من الرواية
الثانية في الايمان والنذور وقد تقدم ما فيه مع بقية شرحه مستوفى
في باب امر الذي لا يتم ركوعه بالاعادة من كتاب الصلاة قوله
وقال ابو امامة في الاخير حتى تستوي قائما
اوصل المصنف رواية ابي اسامة هذه في كتاب الايمان والنذور كما
سياتي وقد بينت في صفة الصلاة المذكورة في انتصار البخاري على هذه
اللفظة من هذا الحديث وحاصله انه وقع هنا في الاخير ثم ارفع حتى
تطمئن جالسا فاراد البخاري ان يبين ان راويها خولف فذكر رواية
ابي اسامة مشيرا الى ترجيحها واجاب الداودي عن اصل الاشكال بان
الجالس قد يسمى قائما لقوله تعالى ما دمت عليه قائما وتعقبه بان التمثيل
بان التعليم ليبان ركعة واحدة والذي يليها هو القيام يعني فيكون
قوله حتى يستوي قائما هو المعتمد وفيه نظر لان الداودي عرف ذلك

وجعل القيام محمولا على الجلوس واستدل
بالآية والاشكال انما وقع في قوله في الآية الاخرى حتى تظلين جالسا
وجلسته الاستراحة على تقدير ان يكون مراده لا يشرع القيام فيها
فلذلك احتاج الداودي الى تأويله لكن الشاهد الذي اتى به عكس المراد
والمراد والمحتاج اليه هنا ان يأتي بشاهد يدل على ان القيام ويسمى جلوسا
وفي الجملة المعتمد الذي صحح كما اشار اليه البخاري وصرح به البيهقي وجوز
بعضهم ان يكون المراد به التشهد والله اعلم **قوله** وصرح به البيهقي في
الطريق في الاخرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تظمئن
جالسا هكذا اقتصر على هذا القدر من الحديث وسائره في كتاب الصلاة
بتمامه **قوله** اذا قال فلان يقرئك السلام في رواية الكشميهني يقرأ
عليك السلام وهو لفظ حديث الباب وقد تقدم شرحه في مناقب عائشة
وتقدم شرح هذه اللفظة وفي اقرأ السلام في كتاب الايمان قال
النووي في هذا الحديث مشروعية ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه
فائدة امانته وتقف بأنه بالوديعة اشبه والتحقيق ان الرسول ان التزمه

اشبه الامانة والوديعة والودائع اذا لم يشترط

لم يلزمه شيء قال وفيه اذا اتاه شخص بسلام من شخص اوفى ورقه
وجب الرد على الفور ويستحب ان يرد على المبلغ كما اخرج النسائي
عن رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سلام ابيه فقال
له وعليك وعلى ابيك السلام وتقدم في المناقب ان خديجة لما بلغها
النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل سلام الله عليها قالت ان الله
هو السلام ومنه السلام وعليك وعلى جبريل ولم ار في شيء من طرق
حديث عائشة انها ردت على النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه غير
واجب وقد ورد بلفظ الترجمة حديث من قول النبي صلى الله عليه
وسلم اخرجه مسلم من حديث انس ان فتى من اسلم قال يا رسول الله
اني اريد الجهاد فقال ائت فلانا فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرئك السلام ويقول ادنع الي ما تجهزت به فوله في آخر التسليم في
مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين اورد فيه حديث اسامة ابن
زيد في قصة عبد الله ابن ابي قال ابن المنير فوله ابن سلول مني
قبيلة من هوازن وهو اسم امه يعني عبد الله فعلى هذا لا ينصرف

قلت ومراده ان اسم ام عبد الله ابن

ابي وافق اسم جد القبيلة المذكورة لانهما المسمى واحد وفيه حتى
مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين وفيه فسلم عليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقد تقدمت الاشارة اليه قريبا في باب كنية
المشركين وفيه فسلم من كتاب الادب قال النووي السنة اذا مر
بمجلس فيه مسلم او كانوا ان يسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم

قال

قال ابن العربي ومثله اذا مر بمجلس يجمع اخلاطا
السنة والبدعة ويجلس فيه عدو وظلمة ويجلس فيه نجب ومتقشف واستدل
النووي على ذلك بحديث الباب وهو مفروغ على منع ابتداء الكافر بالسلام
وقد ورد النهي عنه صريحا فيما اخرجه مسلم والبخاري في الادب المفرد
من طريق سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رفعه لا تبدأ اليهود
والنصارى بالسلام واضطروهم الى اضيق الطريق وللبخاري في
الادب المفرد والنسائي من حديث ابي بصرة وهو بفتح الموحدة وسكون
المهملة الغفاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني راكب غدا الى اليهود
فلا تبدأوهم بالسلام لقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
في الدين وقول ابراهيم لابيه سلام عليك واخرج ابن ابي شيبة من طريق
عون ابن عبد الله عن محمد بن كعب انه سأل عمر ابن عبد العزيز عن ابتداء اهل
الذمة بالسلام فقال لا يرد عليهم ولا يبدأهم قال عون فقلت له فكيف نقول
انت قال ما ارى ان نبدأهم قلت لم قال لقوله تعالى فاصفح عنهم
وقل سلام وقال البيهقي بعد ان ساق حديث ابي امامة انه كان يسلم
على كل من لقيه فنبه عن ذلك فقال ان الله جعل السلام تحية لامتنا واما
لاهل ذمتنا فهل اراي ابي امامة وحديث ابي هريرة في النهي عن ابتدائهم

اولى واجاب عما من عن الابتداء وكذا عن قول

ابراهيم عليه السلام لابيه بان القصد بذلك المباركة والمساعدة وليس
القصد منهما التحية وتدرج بعض السلف بان قوله تعالى وقل سلام
فسوف تعلمون نسخت بآية القتال وقال الطبري لا تعارض بين حديث
اسامة في سلام النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار حيث كانوا مع المسلمين
وبين حديث ابي هريرة في النهي عن السلام على الكفار لان حديث
ابي هريرة عام وحديث اسامة خاص فيخص من حديث ابي هريرة
ما اذا كان الابتداء لغير سبب ولا حاجة من حق صحبة او مجاورة او
مكافاة او نحو ذلك والمراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع فاما لو سلم
عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كان يقول السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فهو جائز لما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل وغيره
سلام على من اتبع الهدى واخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال

السلام على اهل الكتاب اذا دخلت

عليهم بيوتهم السلام على من اتبع الهدى واخرج ابن ابي شيبة
عن محمد ابن سيرين مثله ومن طريق ابي مالك اذا سلمت
على المشركين فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيسلمون
انك سلمت عليهم وقد صرفت السلام عنهم قال القرطبي في قوله اذا
لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه معناه لا تفسحوا لهم عن
الطريق الضيق اكراما لهم واحتراما وغير هذا فيكون هذه الجملة

مناسبة للجملة الاولى في المعنى وليس المعنى

اذا التقيتموهم في طريق فاجيسوهم الى حرفه حتى تضيق عليهم لان ذلك من اذى لهم وقد نهيت عن اذاتهم بغير سبب قوله ما [illegible] من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى يتبين توبته العاصي اما الحكم الاول فاشار الى الخلاف بينه وبين ذهب الجمهور الى انه لا يسلم على الفاسق ولا المبتدع قال النووي فان اضطر الى السلام فان خاف تريب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم سلم وكذا قال ابن العربي وزاد ويبدي ان السلام اسم من اسماء الله فكانه قال الله رقيب عليكم وقال المهلب ترك السلام على اهل المعاصي سنة ماضية وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام على كل احد ولو كان كافرا واحتج بقوله تعالى وقولوا للناس حسنا ونعقب بان الدليل اعم من الدعوى والحق بعض الحنفية ما هنا العاصي من يتعاطى حوارم المروة لكثرة المزاح واللهو وفحش القول والجلوس في الاسواق لدونته من بعض الناس ونحو ذلك حكى ذلك وحكى ابن رشد قال قال مالك لا يسلم على اهل الاهواء قال ابن دقيق العيد ويكون ذلك على سبيل التاديب لهم والتبري منهم

واما الحكم الثاني فاختلف فيه ايضا فقيل

يستمر احد سنة وقيل ستة اشهر وقيل خمسين يوما لما في قصة كعب وقيل ليس كذلك حد محدود بل المدار على وجود الفراق الدالة على صدق مدعاه في توبته ولكن لا يكفي ذلك في ساعة ولا يوم ويختلف ذلك باختلاف الجناية والحالي وقد اعترض الداودي على من حده بخمسين ليلة اخذ من قصة كعب فقال لم يجده النبي صلى الله عليه وسلم خمسين وانما اخر كلامهم الى ان اذن الله فيه يعني فتكون واقعته حالا لا عموما قلت وقال النووي ولنا المبتدع ومن اقترف ذنبا اعظم ولم يثبت منه فلا يسلم عليهم ولا يرد عليهم السلام كما قاله جماعة من اهل العلم واحتج البخاري لذلك بقصة كعب بن مالك انتهى والتقييد بمن لم يتب

جيد لكن في الاستدلال لذلك بقصة

كعب نظر فانه ندم على ما صدر منه وتاب ولكن اخر الكلام معه حتى قبل الله توبته وقضيته ان لا يكلم حتى يقبل توبته ويمكن الجواب بان الاطلاع على القبول في قصة كعب كان ممكنا واما بعده فيكفي ظهوره علامة الندم والاقلاع واما وقوله صدق ذلك

قوله

اقترف اي اكتسب هو تفسير لا كثر قال ابو عبيدة الاقتراف التهمة

قوله

وقال عبد الله بن عمر لا يتثلموا على شربة الخمر بفتح الشين المعجمة والراء بعدها موحدة جمع شارب قال ابن التين لم يجمعه اللغويون كذلك وانما قالوا شارب وشرب مثل صاحب وصحب انتهى وقد قالوا فسقه وكذبه في جمع فاسق وكاذب

وهذا الاثر

وهذا الاثر وصله البخاري في الادب

المفرد من طريق جابان ابن ابي جميلة بفتح الجيم والموحدة عن عبد الله بن عمرو ابن العاصي بلفظ لا تتثلموا على شراب الخمر وبه اليه قال لا تعودوا شراب الخمر اذا مرضوا واخرج الطبري عن علي موقوفا نحوه وفي بعض النسخ من الصحيح فقال عبد الله ابن عمر بضم العين وكذا ذكره الاسماعيلي واخرج سعيد بن منصور بسند ضعيف عن ابن عمر لا تتثلموا على من شرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تتثلموا عليهم اذا ماتوا واخرجه ابن عدي بسند ضعيف منه عن ابن عمر مرفوعا

قوله

حدثنا ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير وذكر قطعا يسيره من حديث كعب ابن مالك في قصة توبته في غزوة تبوك وقد ساقه في المغازي بطوله عن يحيى ابن بكير بهذا الاسناد

قوله

واي هو بمد الهمزة فعل مضارع من الايتان

وبين قوله

عن كلامنا وبين هذه الجملة كلام كثير اخره فكنت اخرج فاشهد الصلاة مع المسلمين واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد وفي الحديث ايضا فتسنمت مع ابي

قتادة ونشدته عليه لما بطق واسماع الحضارة

من رد السلام عليه ومن جوابه مجلسا له عند وافتضر البخاري على الترجمة الذي ذكره لحاجة الله هنا وبينه ما ترجم به من ترك السلام تاديب وترك الرد ايضا وهو مما يخص به عموم الامر بافشاء السلام عند الجمهور وعكس ذلك ابو امامة فاخرج الطبري بسند جيد عنه انه كان لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير الا سلم عليه فقيل له فقال انا امرنا بافشاء السلام عند الجمهور وعكس ذلك ابو امامة فاخرج وكانه لم يطلع على دليل الخصوص واستثنى ابن مسعود ما اذا احتاج لذلك المسلم لضرورة دينية او ليوبه كفقد حق المرافقة فاخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال كنت رد قا لابن مسعود فصحنا رجلا فقال ابتعت لك الطريق احد منها فاتبعه عبد الله بصره فقال السلام عليكم فقلت انت نكره ان تبدا بالسلام قال نعم ولكن لحق الصحبة وبه قال الطبري وحمل عليه سلام النبي صلى الله عليه وسلم اهل مجلس فيه اخلاط من المسلمين والكفار وقد تقدم الكلام عنه في اثناء الذي قبله

قوله

[illegible] كيف الرد على اهل الذمة بالسلام في هذه الترجمة اشارة الى انه لا مانع من رد السلام على اهل الذمة فلذلك ترجم بالكيفية ويؤيده قوله تعالى فحيوا باحسن منها او ردوها فانه يدل على ان الرد يكون وفق الابتداء ان لم يكن احسن منه او ردوها فانه يدل على ان الرد

يكون وفق الابتداء ان لم يكن احسن منه بعد

تقدم تقريره ودل الحديث على التفرقة في الرد على المسلم والكافر قال ابن بطال قال قوم برد السلام على اهل الذمة فرض يوم الا يبه ويبين عن ابن عباس انه قال من سلم عليك فرد عليه وكان مجوسيا وبه قال الشعبي وقتادة ومنع من ذلك مالك والجمهور وقال عطا الاية مخصوصة بالمسلمين فلا نرد السلام على الكافر مطلقا فان اراد منع الرد بالسلام والا فاحاديث الباب نرد عليه الحديث الاول

قوله

ان عايشة قالت كذا قال صالح ابن

كسان مثله كما تقدم في الادب وقال سفيان
عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت وبابي في استئذان المرتدين قوله
دخل رهط من اليهود لم اعرف اسماءهم لكن اخرج الطبراني بسند ضعيف
عن زيد ابن ارقم قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل
من اليهود يقال له ثعلبة ابن الحارث فقال السام عليك يا محمد فقال وعليكم
فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين وكان هو الذي
باشر الكلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول الى جماعة والمباشر له
واحد منهم لان اجتماعهم ورضاءهم به في قوة من باشر كله في النطق قوله
فقالوا السام عليك كذا في الاصول بالف ساكنة وبابي في الكلام على الحديث
الثاني الذي بعده بالهمز وتقدم تفسير السام بالموت في كتاب الطب وقيل الموت
العاجل قوله فقلت بل عليكم السام واللعنة في رواية ابن ابي
مليكة عن عائشة كما تقدم في اوائل الادب فقالت عليكم ولعنكم الله وغضب
عليكم ولمسلم من طريق اخرى عنها قالت عليكم السام والذام بالذال المعجمة وهو
لغة في الذم ضد المدح يقال ذام بالتشديد وذام بالتخفيف وذيم بالمثناة
ساكنة وقال عياض لم يختلف الرواة ان الذام في هذا الحديث بالمعجمة ولو
روي بالمهملة من الدوام لكان له وجه ولكن كان يحتاج لحذف الواو ويصير
صفة للسام وقد حكى ابن الاعرابي الدم اخبثه
في الدايم قال ابن بطال تبع ابو عبيد الشام بالموت وذكر الخطابي ان قتادة
تاوله على خلاف ذلك ففي رواية عبد الوارث بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة
قال كان قتادة يقول تفسير السام عليكم تسامون دينكم وهو يعني السام مصدر
من سهه سامة وسآما مثل رصغته رضاعة ورضاعا قال ابن بطال ووجدت
هذا الذي فسره قتادة مرويا عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه بقي بن مخلد في
تفسيره من طريق سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس
مع اصحابه اذ اتى يهودي فسلم عليه فرد واعليه فقال هل تدرون ما قال قالوا الله
ورسوله قال قال سام عليكم اي تسامون دينكم قلت يحتمل ان يكون قوله اي
تسامون دينكم تفسير قتادة كما يبينه رواية عبد الوارث الذي ذكرها
الخطابي وقد اخرج البزار وابن حبان في صحيحه من طريق سعيد ابن ابي عروبة
عن قتادة عن انس مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فسلم عليهم فرد
عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل تدرون ما قال قالوا لم نسمع
عليكما قال فانه قال السام عليكم اي تسامون دينكم
ردوه علي فردوه فقال كيف قلت قال قلت السام عليكم فقال اذا سلم عليكم
اهل الكتاب فقولوا عليكم ما قلتم لفظ البزار وفي رواية ابن حبان ان يهوديا
سلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ذكر نحوه وكم يذكر فقوله
ردوه الى اخره وقال في اخره فاذا سلم عليكم رجل من اهل الكتاب فقولوا وعليك
قوله واللعنة يحتمل ان يكون عائشة فهمت كلامهم بفطنتها فانكرت عليهم

وظنت

وظنت ان النبي صلى الله عليه وسلم ظن انهم
يلفظوا بلفظ السلام فبالغت في الانكار عليهم ويحتمل ان يكون سبق لها سماع
ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم في حديثي ابن عمر وعائشة في الباب وانما اطلعت
عليهم ويحتمل ان يكون اللعنة اما لانها كانت ترى جواز لعن الكافر المعين باعتبار الحالة
الراهنة لا سيما اذا صدر منهم ما يقتضي التاديب واما لانها بلغها علم بان المذكورين
يموتون على الكفر فاطلقت اللعن ولم تعتقده بالموت والذي يظهر ان النبي صلى
الله عليه وسلم اراد ان لا يعود لسانها بالتفحش او انكر عليها الافراط في المسبة وقد
تقدم في اوائل الادب في باب الرفق ما يتعلق بذلك وبابي الكلام على جواز لعن
المشرك المعين الحي في باب الدعاء على المشركين من كتاب الادب قوله فقلت
قلت عليكم وكذا في رواية معمر وشعيب عن الزهري عند مسلم بحذف الواو
وعنده في رواية سفيان وعند النسائي من رواية اخرى عن الزهري باثبات
الواو وقال المهلب في هذا الحديث جواز اخداع الكبير لمكابد وعارضه من
حيث لا يشعر اذا رجا رجوعه قلت في تقييده بذلك نظر لان اليهود حينئذ
كانوا اهل عهد فالذي يظهر ان ذلك كان لمصلحة التالف الحديث الثاني
قوله عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بابي في استئذانه المرتدين من وجه
اخر بلفظ حدثني عبد الله بن دينار سمعت
ابن عمر قوله اذا سلم عليكم احد اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك
هكذا هو في جميع نسخ البخاري وكذا اخرجه في الادب المفرد عن اسمعيل ابن ابي
اويس عن مالك والذي عند جميع رواه في الموطا بلفظ فقل عليك ليس فيه الواو
واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى ابن بكير ومن طريق عبد الله ابن
نافع كلاهما عن مالك باثبات الواو ونبه نظرفانه في الموطا عن يحيى ابن
بكير ومن طريق بغير واو ومقتضى كلام ابن عبد البر ان رواية عبد الله ابن
نافع بغير واو لانه قال لم يدخل احد من رواة الموطا عن مالك الواو قلت
لكن وقع عند القول الاول اصح يعني عن مالك قلت اخرجه الاسمعيلي لكن
وقع عند الدارقطني في الموطا انت من طريق روح بن عبادة عن مالك بلفظ فقل
وعليكم بالواو وبصيغة الجمع قال الدارقطني القول الاول اصح يعني عن مالك
قلت اخرجه الاسمعيلي من طريق روح ومعن وتنيبه بلا تنبيه عن مالك بغير
واو وبلا افراد كرواية الجماعة واخرجه البخاري
في الاستئذان المرتدين من طريق يحيى القطان عن مالك والثوري جميعا
عن عبد الله ابن دينار بلفظ قل عليك بغير واو ولكن وقع في رواية السرخسي وحده
فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا واخرجه مسلم والنسائي من طريق اسمعيل ابن
جعفر عن عبد الله ابن دينار بغير واو وفي نسخة صحيحة من مسلم باثبات
الواو واخرجه النسائي من طريق ابن عيينة عن ابن دينار بلفظ اذا سلم
عليكم اليهودي والنصراني فانما يقول السام عليكم فقل عليكم بغير واو وبصيغة
الجمع واخرجه ابو داود من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار

مثل ابن مهدي عن الثوري وقال بعده وكذا رواه

مالك والثوري عن عبد الله ابن دينار قال ابنه وعليكم قال المنذري في الحاشية حديث مالك اخرجه البخاري وحديث الثوري اواعتمد رواية روح بن عبادة عن مالك واما المنذري فنحو رزين لغرابة للبخاري لانه عنده بصيغة الافراد والحديث ابن عمر هذا سيبا ذكره في الذي بعده الحديث الثالث اورده من طريق عبيد الله ابن ابي بكر ابن انس بن مالك يعني حده بلفظ اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم كذا رواه مختصرا ورواه قتادة عن انس انحر منه اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من طريق شعبة عنه بلفظ ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم واخرجه في الادب المفرد من طريق هشام عن قتادة بلفظ مر يهودي فقال السام عليكم فرد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام فقال قال السام عليكم فاخذ اليهودي فاعنف فقال ردوا علي واخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريق شيبان نحو رواية همام وقال في اخره ردوه فردوه فقال اقلت السام عليكم قال نعم فقال عند ذلك اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وقدم في الكلام على حديث عائشة من وجه اخر عن قتادة بزيادة فيه

وبقي في استتابة المرتدين من طريق هشام بن

زيد ابن انس سمعت انس ابن مالك يقول مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فخر قال اتدرون ما ذا يقول قال السام عليك قال رسول الله الا يقتله قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي رواية الطبراني ان القابل الا يقتله عمر والجمع بين هذه الروايات ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر وانهما سيان ورواية هشام ابن زيد هذه وكان بعض الصحابة لما اخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان اليهود يقول ذلك سالوا حبيبك عن كيفية الرد عليهم كما رواه عن قتادة ولم تقع هذه السوال في رواية هشام ابن زيد ولم يختلف الرواية عن انس في لفظ الجواب وهو وعليكم بالواو وبصيغة الجمع قال ابو داود في السنن وكذا رواية عائشة وابي عبد الرحمن للهنائي وابي بصرة قال المنذري اما حديث عائشة فتفق عليه قلت وهو اول احاديث الباب قال واما حديث ابي عبد الرحمن فاخرجه ابن ماجة واما حديث ابي بصرة

فاخرجه النسائي قلت بما حديث واحد اختلف

فيه على يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير فقال عمرو الحجر بن جعفر عن ابي بصرة اخرجه النسائي والطحاوي وقال ابن اسحق عن ابي عبد الرحمن اخرجه احمد وابن ماجة والطحاوي ايضا وقتادة قال بعض اصحاب ابن اسحاق عنه مثل ما قال عبد الحميد اخرجه الطحاوي والمحفوظ قول الجماعة ولفظ النسائي فان سلموا عليكم فقولوا وعليكم وقد اختلف العلما في اثبات الواو واسباتها في الرد على اهل الكتاب لاختلافهم في اي الروايتين ارجح فذكر ابن عبد البر عن ابن حبيب لا يقولها ولا ترى بينهما شريكا وبسط ذلك

ان الواو

واخرجه البخاري ومسلم وابو داود من حديث ابن عمر بلفظ اذا سلم عليكم احدهم فقولوا وعليك وابو داود من حديث ابي هريرة عن مالك والثوري نحو رواية مالك

ان الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تقرير

الجملة الاولى وزيادة الثانية عليها لكن قال زيد كانت فقلت وشاع فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد فقاد وخالفه جمهور المالكية وقال بعض شيوخهم يقولوا عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة ورواه ابن عبد البر بانه لم يثبت لنا سب اهل الذمة ويرويه انكار النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة لما سبتهم وذكر ابن عبد البر عن ابن طاوس قال يقول عليكم السلام بالالف اي ارتفع ونفقته وذهب جماعة من السلف الى انه يجوز ان يقال في الرد عليهم عليكم السلام كما يرد على المسلم واحتج بعضهم بقوله تعالى فاصفح عنهم وقل سلام وحكاه الماوردي وحيما عن بعض الشافعية لكن لا يقول ورحمة الله وقيل يجوز مطلقا وعن ابن عباس وعلقمة يجوز ذلك عند الضرورة وعن الاوزاعي ان سلمت فقد سلم الصالحون وان تركت فقد تركوا وعن طائفة من العلما لا يرد عليهم السلام اصلا وعن بعضهم التفرقة بين اهل الذمة واهل الحرب

والراجح من هذه الاقوال كلها ما دل عليه

الحديث ولكنه مختص باهل الكتاب وكذا اخرج احمد بسند جيد عن حميد ابن زادويه وهو عبد حميد الطويل في الاصح عن انس امرنا ان لا يزيد على اهل الكتاب علي وعليكم وقال ابن بطال عن الخطابي نحوما قال ابن حبيب فقال رواية من روى عليكم بغير واو احسن من الرواية بالواو لان معناه رددت ما قلتموه عليكم وبالواو بصير المعنى علي وعليكم لان الواو حرف الشريك انتهى وكانه نقله من معالم السنن للخطابي فانه قال بنه هكذا الرواية عامة المحدثين وعليكم بالواو حرف وكان ابن عيينة يرويه بحذف الواو وهو الصواب وذلك انه بحذفها يصير قولهم بعينه مردودا عليهم وبالواو يقع الاشتراك والدخول فيما قالوه انتهى وقد رجح الخطابي عن ذلك فقال في الاعلام من شرح البخاري لما تكلم على حديث عائشة المذكور في كتاب الادب من طريق ابن ابي مليكة عليها نحو حديث الباب وزاد في آخره اولم يسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في قال الخطابي ما ملخصه ان الداعي اذا دعا بشيء طلبا فان الله لا يستجيب له دعاءه محالا في المدعو عليه انتهى وله شاهد من حديث جابر قال سلم نا س من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة اولم تسمع ما قالوا قال بلى فرددت عليهم يجاب علينا ولا يجابون فينا اخرجه مسلم والبخاري في الادب المفرد من طريق ابن جريج اخبرني انه سمع جابرا وقد غفل عن هذه المراجعة

من عائشة وجواب النبي صلى الله عليه وسلم

من انكر الرواية بالواو وقد يحاسر بقوله واو وكذا رواه ابن عيينة وهي اصوب من التي بالواو لانه بحذفها يرجع الكلام عليهم وبثباتها يقع

الاشتراك انتهى وما افهمه من تضعيف
الرواية بالواو وتخطيها من حيث المعنى مردود عليه بما تقدم وقال
النووي الصواب ان حذف الواو واثباتها ثابتان جائزان وباثباتها
اجود ولا مفسدة فيه وعليه اكثر الروايات وهي معناها وجهان احدهما
انهم قالوا علينا الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء كلنا
نموت والثاني ان الواو للاستئناف لا للعطف والشريك والتقدير
وعليكم ما تستحقونه من الذم وقال البيضاوي في العطف شيء مقدر
والتقدير وقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون وليس متوعدا
علي عليكم في كلامهم وقال القرطبي قيل تقضيلا لتجمع الروايتين اثبات
الواو وحذفها فقال من تحقق انه قال السام او السلام بكسر السين
فليرد عليه بحذف الواو ومن لم يتحقق منه فليرد باثبات الواو
فتجتمع من مجموع كلام العلماء في ذلك ستة اقوال وقال النووي بتنقيا
بعارض من فسر السام بالموت فلا يتعقد بثبوت الواو ومن فسرها
بالسامة فاستقاطها هو الوجه قلت بل الرواية باثبات الواو ثابتة
وهي ترجح التفسير بالموت وهو اولى من تغليط الثقة واستدل بقوله

اذا سلم عليكم اهل الكتاب فانه لا يشرع

للمسلم ابتداء الكافر بالسلام حكاه الباجي عن عثمان الوهاب قال الباجي
لانه من حكم الرد ولم يذكر حكم الابتداء كذا قال وتقل ابن العربي عن
مالك لو ابتدأ شخصا بالسلام وهو يظنه مسلما فبان كافرا كان
ابن عمر يسترد منه وقال مالك لم قال ابن العربي الاسترداد حينئذ
لا فائدة له لم يحصل له منه شيء لكونه فضه السلام على المسلم وقال غيره
له فائدة وهو اعلام الكافر بانه ليس اهلا للابتداء بالسلام قلت
ويتأكد اذا كان هناك من تخشى انكاره لذلك واقتداؤه به اذا كان
الذي سلم ممن يقتدى به واستدل به على ان هذا الرد خاص بالكفار
فلا يجزي في الرد على المسلم وقيل ان اجاب بالواو اجزأ والا فلا وقال
ابن دقيق العيد التحقيق انه كان في حصول معنى السلام لاني امتثال
الامر في قوله تعالى فحيوا باحسن منها او ردوها كانه اراد الذي يفيد
واو واما الذي بالواو فقد ورد في عدة احاديث منها في الطبراني عن ابن

عباس فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال السلام عليكم فقال وعليك ورحمة الله وله في الاوسط عن سلمان
الى رجل فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك قلت لكن لما
اشتهرت هذه الصيغة للرد على غير المسلم ينبغي تركه جواب المسلم
لها وان كانت مجزية في اصل الرد والله اعلم **قوله باب**
من نظر في كتاب من تحذر على المسلمين ليستبين امره كانه يشير الى ان
الاثر الوارد في النهي في كتاب الغير يخص منه ما يتقين طريقا الى دفع

مفسده

مفسدة هي اكثر من مفسدة النظر والاثر

الوارد في النهي في كتاب الغير يخص منه ما يتعين طريقا الى دفع
في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر في النار وسنده ضعيف ثم ذكر فيه
حديث علي في قصة حاطب ابن ابي بلتعة وقد تقدم شرحه في تفسير سورة
الممتحنة ويوسف ابن يملول شيخه بضم الوحدة وسكون الهاء تصحيف
كوفي اصله من ابناء وكوره بورعة من السند الا البخاري وما له في الصحيح
الا هذا الحديث وقد اورده من طرق اخرى في المغازي والتفسير ومنها
في المغازي عن اسحق ابراهيم عن عبد الله ابن ادريس بالسند المذكور وهنا
وبقية رجال الاسناد كلهم كوفيون ايضا قال ابن التين معنى يملول الضحاك
وسمي به ولا يفتح اوله لانه ليس في الكلام فعلول بالفتح وقال المهلب
في حديث علي هتك ستر الذنب وكشف المراة الفاضحة وما روي انه لا يجوز
النظر في كتاب احد الا باذنه انما مر في حق من لم يكن منهما على المسلمين فاما
من كان منهما فلا حرمة له دونه فنظره انه يجوز النظر الى عورة المراة للضرورة
التي لا يجد بدا من النظر اليها قال ابن التين قول عمر دعني اضرب عنقه
مع قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا له الا خيرا يحمل على انه لم يسمع ذلك
او كان قوله قبل قول النبي صلى الله عليه وسلم انهي ويحتمل ان يكون عمر لشدة
في امر الله حمل النهي على ظاهره من منع القول كسي له ولم ير ذلك مانعا
من اقامة ما وجب عليه من العقوبة لذنب الذي ارتكبه فيبن النبي
صلى الله عليه وسلم انه مأذون في اعتداده

وان الله عفا عنه فوله **قوله** كيف يكتب الى اهل الكتاب ذكر فيه طرفا
من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وهو واضح فيما ترجم له قال ابن بطال
فيه جواز كتابة بسم الله الرحمن الرحيم الى اهل الكتاب وتقدم اسم الكتاب
على المكتوب اليه قال وفيه حجة لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عليكم
الحاجة قلت في جواز الكلام على الاطلاق نظر والذي يدل عليه الحديث
الكلام المقدر مثل ليأتي الخبر السلام على من اتبع الهدى او السلام على من
تمسك بالحق او نحو ذلك وقد تقدم نقل الخلاف في ذلك في اوائل كتاب
الاستئذان **قوله** من يبدأ في الكتاب اي بنفسه او المكتوب
اليه ذكر فيه طرفا من حديث الرجل من بني اسرائيل الذي اقترض الف دينار
وكانه لما لم يجد فيه حديثا على شرطه مرفوعا اقتصر على هذا وهو على قاعدته
في الاحتجاج لشرع من قبلنا اذا ورد حكايته في شرعنا ولم ينكر ولا سيما
اذا سيق مساق المدح لفاعله والحجة فيه كون الذي عليه الدين كتب في الصحيفة
من فلان الى فلان وكان يمكنه ان يكتب بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى
مجرد المشار اليه فربما لكن قد يكون تركه لان بداءة الكبير بنفسه الى الصغير
والعظيم الى الحقير هو الاصل وانما يقع النزر دينما هو بالعكس او المساوي وقد
اورد في الادب المفرد من طريق خارجة ابن زيد ابن ثابت سلام عليك واورد

عن ابن عمر نحو ذلك وعند ابي داود

من طريق ابن سيرين عن ابي العلاء بن الحضرمي عن العلاء انه كتب الى
النبي صلى الله عليه وسلم يبدا بنفسه واخرج عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب قرات كتابا من العلاء بن الحضرمي الى محمد رسول الله وعن نافع
كان ابن عمر يامرعلانا اذا كتبوا الشئ ان يبدا آ الكاتب بنفسه وعن معمر
عن ايوب انه كان يرى ابدا باسم الرجل قبله اذا كتب اليه وسئل مالك عنه
فقال لا باس به وقال موكانوا وسع لدينا في المجلس فقيل له ان اهل العراق
يقولون لا يبتدا احد قبلك ولو كان اباك وامك او اكبر منك كفاب
ذلك عليهم قلت والمتقول عن ابن عمر كان في اغلب احواله والا
فقد اخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن نافع كانت لابن
عمر حاجة الى معوية فاراد ان يبدا بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب
بسم الله الرحمن الرحيم الى معوية وفي رواية زيادة اما بعد البسملة
واخرج فيه ايضا من رواية عبد الله ابن دينار ان عبد الله بن عمر كتب
الى عبد الملك بتا بعد بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الملك امير المومنين

من عبد الله بن عمر سلام عليك الى اخره

وقد ذكر في كتاب الاعتصام طرفا منه وباقي التشبيه عليه هناك
ان شا الله تعالى قوله وقال الليث تقدم في الكفالة بيان من فصل
قوله انه ذكر جلا من بني اسرايل اخذ خشبة كذا اورده مختصرا واورده
في الكفالة وغيرها مطولا قوله وقال عمر بن ابي سلمة اي ابن عبد
الرحمن ابن عوف كذا هو عند ابي ذر والاصيلي وكريمة وليس لعمر هذا ذكر في الصحيح
وليس له عند البخاري سوى هذا الموضع المعلق وقد وصله البخاري
في الادب المفرد قال حدثنا موسى ابن اسمعيل حدثنا ابو عوانه حدثنا عمر
وذكر مثل اللفظ المعلق هنا وقد رويناه في الجزا الثالث من حديث
ابي طاهر المخلص مطولا قال انا البغوي نا احمد ابن منصور نا
موسى وقد ذكرت فوايد عند شرحه في كتاب الكفالة قوله

عن ابي برزة في رواية الكشميهني سمع

ابا برزة وكذا للنسفي والاصيلي وكريمة قوله يخرك الا الكوكبة
بالجيم وللكشميهني بالقاف قال ابن التين ثبت في نسخة صاحب
الحبشة اثبات كرامات الاولياء وجمهور الاشعرية على اثباتها وانكرها
الامام ابو اسحق الشيرازي من الشافعية والشيخان ابو محمد بن ابي زيد
وابو الحسن القابسي من المالكية قلت مستغلة لبعض من الانبيا كما يجي
اما الشيرازي فلا تحفظ عنه ذلك انما قاله ذلك عن ابي اسحق الاسفرايني
واما الاخران فانما انكرا وقوع معجزة مستغلة لبعض من الانبيا كما يجي
وله عن علي والد والاسرا الى السموات اتبع بالحديث اللفظة وتتوضح

امام الصوفية ابو القاسم القشيري

في رسالته

في رسالته بذلك وبسط هذا بليغ

بموضع اخر وعسى ان يتيسر ذلك في كتاب الديات ان شا الله تعالى
قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم هذه الترجمة
هذه الترجمة مفقودة لحكم تمام القاعدة لها اخل وكم يجرم فيها بحكم انه
الاختلاف بل اقتصر على لفظ الخبر كعادته قوله عن سعد بن ابراهيم
عن ابي امامة ابن سهل يقدم بيان الاختلاف في ذلك في غزوة بني قريظة
من كتاب المغازي مع شرح الحديث ومما لم يذكر هناك ان الدارقطني حكى
في العلل ان ابا معوية رواه عن عباد بن عبد الرحمن عن سعد بن ابراهيم
عن ابيه عن جده والمحفوظ عن سعد عن ابي امامة عن ابي سعيد قوله
في اخره قال ابو عبد الله هو البخاري اتهمني بعض اصحابي عن ابي
الوليد يعني شيخه في هذا الحديث بسنده هذا من قول ابي سعيد الى
حكمك يعني من اول الحديث الى قوله بنو قريظة وصاحب البخاري في هذا
الحديث يحتمل ان يكون محمد ابن سعد كاتب الواقدي فانه اخرجه في،

الطبقات عن ابي الوليد بهذا السند الا ان

الفريابي فقد اخرجه البيهقي في الشعب من طريق محمد بن ايوب الرازي
عن ابي الوليد وشرحه الكرماني على وجه اخر فقال قوله الى حكمك اي
قال البخاري سمعت انا من ابي الوليد بلفظ على حكمك وبعض اصحابي
نقلوا لي عنه بلفظ الى بصيغة الانتها بدل حرف الاستعلا كذا قال
قال ابن بطال في هذا الحديث امر الامام للاعظم باكرام الكبيره من
المسلمين وحشر وعيته اكرام اهل الفضل في مجلس الامام الاعظم والقيام
فيه لغيره من اصحابه والزام الناس كافه بالقيام الى الكبير منهم وقد
منع من ذلك قوم واحتجوا بحديث امامة قال خرج علينا النبي صلى
الله عليه وسلم متوكيا على عصي فقمنا له فقال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم
بعضهم لبعض واجاب عنه الطبري بانه حديث ضعيف مضطرب
السند فيه من لا يعرف واحتجوا ايضا بحديث عبد الله بن بريدة ان اباه
دخل على معوية فاجزه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يتمثل
له الرجال قيا ما وجبت له النار واجاب عنه الطبري بان هذا الخبر
انما فيه نهي من يقام له عن السرور بذلك لا نهي من يقوم له اكراما له
واجاب عنه ابن قتيبة بان معناه من اراد ان يقوم الرجال على راسه كما
يقام بين يدي ملوك الاعاجم وليس المراد به نهي الرجل عن القيام لاخيه
اذا سلم عليه واحتج ابن بطال للجواز بما اخرجه النسائي من طريق عايشة

بنت طلحة عن عايشة كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا راي فاطمة استبشر فقبلت رحب بها ثم قام اليها
فقبلها ثم اخذ بيدها حتى يجلسها في مكانه قلت وحديث عايشة
هذا اخرجه ايضا ابو داود والترمذي وحسنه وصححه ابن حبان والحاكم

واصله في الصحيح كما مضى في المناقب وفي
الوفاة النبوية لكن ليس فيه ذكر القيام وترجم له ابو داود باب
القيام واورد معه فيه حديث ابي سعيد وكذا صنع البخاري في الادب
المفرد وزاد معهما حديث كعب بن مالك في قصة توبته وفيه قيام ابي
طلحة ابن عبيد الله بمنزوله وقد اشار البخاري الى الباب الذي يليه وحديث
ابي امامة المذكور اخرجه ابو داود وابن ماجة وحديث ابن بريدة
اخرجه الحاكم من رواية حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن معوية
فذكره وفيه ما من رجل يكون على الناس فيقوم على راسه الرجال يحب
ان يكثر عنده الخصوم فيدخل الجنة وله طرق اخرى عن معوية اخرجه
ابو داود والترمذي وحسنه والمصنف في الادب المفرد من طريق ابي مجلز
قال خرج معوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر جلس ابن
الزبير فقال معوية لابن عامر اجلس فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من
النار هذا لفظ ابي داود اخرجه من رواية حماد بن سلمة عن حبيب بن
الشهيد عن ابي مجلز واحد عن اسمعيل بن علية
عن حبيب مثله وقال العباد بدل الرجال ومن رواية شعبة عن
حبيب مثله وزاد فيه من ولم يقم ابن الزبير وكان اورعهما قال فقال لمه
فذكر الحديث وقال فيه من احب ان يتمثل له عباد الله قياما واخرجه
ايضا عن مروان بن معوية عن حبيب بلفظ اخرج معاوية فقاموا له وبابنه
كلفظ حماد واما الترمذي فانه اخرجه من رواية سفيان الثوري عن
حبيب ولفظه خرج معوية فقام عبد الله ابن الزبير وابن صفوان حين
رواه فقال اجلسا فذكر مثل لفظ حماد وسفيان وان كان من حيان الحفظ
الا ان العدد الكثير وفيهم مثل شعبة اولى بان تكون روايتهم محفوظة
من الواحد وقد اتفقوا على ان ابن الزبير لم يقم واما ابدال ابن عامر بابن
صفوان فسهل لاحتمال الجمع بان يكونا معا وقع لهما ذلك ويؤيده الاتيان
فيه بصيغة الجمع وفي رواية مروان ابن معاوية المذكورة وقد اشار البخاري
في الادب المفرد الى الجمع المنقول عن ابن قتيبة فترجم اولا باب قيام الرجل لاخيه
واورد الاحاديث الثلاثة التي اشرت اليها ثم
ترجم باب قيام الرجل للرجل القاعد وباب من كره ان يقعد ويقوم له واورد
فيهما حديث جابر اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو
قاعد فالتفت الينا فرانا قياما فاشار الينا فقعدنا فلما سلم قال ان كدتم لتفعلوا
فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا وهو حديث اصح
اخرجه مسلم وترجم البخاري ايضا قيام الرجل للرجل تعظيما واورد فيه حديث
معوية من طريق ابي مجلز ومحصل المنقول عن مالك انكار القيام ما دام الذي
يقام لاجله لم يجلس ولو كان في شغل نفسه فانه سئل عن المراة تاتي في اكرام ه

زوجها تتلقاه وتنزع ثيابه وتقف حتى
يجلس فقال اما التلقي فلا باس به واما القيام حتى يجلس فلا فان هذا
فعل الجبابرة وقد انكره عمر بن عبد العزيز وقال الخطابي في حديث الباب جواز
اطلاق اليد على الخبر الفاضل وفيه ان قيام الرئيس للرئيس الفاضل
والامام العادل والمتعلم للعالم لا مستحب وانما يكره من كان بغير هذه الاوصاف
ومعنى حديث من احب ان يقام له اي بان يلزمهم بالقيام له صفوفا على
طريق الكبر والتجبر ورجح المنذري ما تقدم من الجمع عن ابي قتيبة والبخاري
وان القيام المنهي عنه ان يقام عليه وهو جالس وقد ورد بن القيم في حاشية
السنن على هذا القول بان سياق حديث معاوية يدل على خلاف ذلك وانما
يدل على انه كره القيام له لما خرج تفخيما ولان هذا لا يقال له القيام للرجل
وانما هو القيام على راس الرجل او عند الرجل قال والقيام ينقسم الى ثلاث
مراتب قيام على راس الرجل وهو فعل الجبابرة وقيام اليه عند قدومه
ولا باس به وقيام له عند رويته وهو المتنازع فيه قلت وورد في
خصوص القيام على راس الكبير الجالس ما اخرجه الطبراني في الاوسط
عن انس قال انما هلك من كان قبلكم
بانهم عظموا ملوكهم بان قاموا قعودا ثم حكى المنذري نزول الطبري
وانه قصر النهي عن من سره القيام له لما في ذلك من محبة التفاخم ثم
ورويته منزلة نفسه وسبا في ترجيح النووي بهذا القول ثم نقل المنذري
عن بعض من منع ذلك مطلقا انه رد الحديث بفضة سعد بانه صلى الله
عليه وسلم انما امرهم بالقيام لسعد لينزلوه عن الحمار لكونه كان مريضا
قال وفي ذلك نظر قلت كانه لم يقف على مستند هذا القائل وقد
وقع في مسند عائشة عند احمد من طريق علقمة ابن وقاص عنها في قصة
غزوه بني قريظة وقصة سعد بن معاذ وتحكيمه مطولا وفيه قال ابو
سعيد فلما طلع قال للنبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فانزلوه
وسنده حسن وهذه الزيادة تحدث في الاسناد لا لا يقضة سعد على
مشروعية القيام المتنازع فيه وقد احتج به النووي في كتاب القيام ونقل
عن البخاري ومسلم وابي داود انهم احتجوا به ولفظ مسلم لا اعلم في قيام
الرجل للرجل حديثا اصح من هذا وقد اعترض عليه الشيخ ابو عبد الله
ابن الحاج فقال ما ملخصه لو كان القيام
المامور به لسعد هو المتنازع فيه لما خص به الانصار فان الاولى
في الافعال القرب الفهم ولو كان القيام لسعد على سبيل البر والاكرام ه
لكان هو صلى الله عليه وسلم اول من فعله وامر به من حضر من اكابر
الصحابة فلما لم يامر به ولا فعله ولا فعلوه دل ذلك على ان الامر بالقيام فيه
ما وقع فيه النزاع وانما هو لينزلوه عن دابته لما كان فيه من المرض جاء في
بعض الروايات ولان عادة العرب ان القبيلة يخدم كبيرها فذلك

خص الانصار بذلك دون المهاجرين مع
ان المراد بعض الانصار لا كلهم وهم الاوس منهم لان سعد بن معاذ كان سيدهم دون الخزرج وعلى تقدير تسليم ان القيام المامور به حينئذ لم يكن للاعانة فليس هو المتنازع فيه بل لانه غايب فندم والقيام لغايب اذا قدم مشروع فالذي يحتمل ان يكون القيام المذكور انما هو لتهنيته بما حصل له من تلك المنزلة الرفيعة من تحكيمه والرضى بما حكم به والقيام لاجل التهنية مشروع ايضا ثم نقل عن ابي الوليد بن راشد ان القيام يقع على اربعة اوجه الاول محظور وهو ان يقع لمن يريد ان يقام اليه بكبر او تعاظما على القايمين اليه والثاني مكروه وهو ان يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على القايمين ولكن يخشى ان يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه بالجبابرة والثالث جايز وهو ان يقع على سبيل البر والاكرام لمن لا يريد ذلك ويومن معه التشبه بالجبابرة والرابع مندوب وهو ان يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدومه ليسلم عليه او الى من تجددت له نعمة فيهنيه بحصولها او مصيبة فيعزيه بسببها وقال النووي في شرح المصابيح معنى قوله قوموا الى سيدكم اي الى اعانته وانزلوه من دابته ولو كان

المراد التعظيم لقال قوموا لسيدكم وتحقيقه الطيبي
بانه لا يلزم من كونه ليس للتعظيم ان لا يكون للاكرام وما اعتل به من الفرق بين الى واللام ضعيف لان الى في هذا المقام اخص من اللام كانه قيل قوموا وامشوا اليه ملقيا واكراما وهذا اما خوذ من ترتيب الحكم على الوصف المناسب المستفاد بالعلية فان قوله سيدكم علة للقيام له وذلك لكونه شرعا على القدر وقال البيهقي القيام على وجه البر والاكرام جايز لقيام الانصار لسعد وطلحة لكعب ولا ينبغي لمن يقام له ان يعتقد استحقاقه لذلك حتى ان ترك القيام له خشق عليه او عابه او شكاه قال ابو عبد الله وضابط ذلك ان كل امر ندب الشرع المكلف بالمشي اليه فبادر حتى قام المامور لاجله فالقيام اليه يكون عوضا عن المشي الذي فات واحتج النووي ايضا بقيام طلحة لكعب ابن مالك واجاب ابن الحاج بان طلحة انما قام لتهنيته ومصالحته ولذلك لم يحتج به البخاري للقيام فانما اورده في المصافحة ولو كان قيامه لمحل النزاع لما انفرد به فلم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم قام له والامر به ولا فعله احد ممن حضر وانما انفرد طلحة لقوة المودة بينهما على ما جرت به العادة ان التهنيئة والبشارة ونحو ذلك يكون

على قدر المودة والخلطة بخلاف السلام فانه
مشروع على من عرف ومن لم يعرف والتفاوت في المودة يقع بسبب التفاوت في حقوق وهو امر معهود قلت ويحتمل ان يكون من كان لكعب عنده من المودة مثل ما عند طلحة لم يطلع على وقوع الدعي عن كعب واطلع عليه طلحة لان ذلك عقب منع الناس من كلامه مطلقا وفي قول

كعب

كعب **لم ينهض الي من المهاجرين غيره اشارة الى انه**
قام اليه غيره من الانصار ثم قال ابن الحاج واذا احتمل فعل طلحة على محل النزاع لزم ان يكون من حضر من المهاجرين قد ترك المندوب ولا يظن بهم ذلك واحتج النووي بحديث عايشة المتقدم في حق فاطمة واجاب عنه ابن الحاج باحتمال ان يكون القيام لها لاجل اجلالها لابيها في مكانه اكراما لها لا على وجه القيام المتنازع فيه ولا سيما ما عرف من ضيق بيوتهم وقلة الفرش فيها فكانت ارادة اجلاسه لها في موضعه مستلزمة لقيامه وامعن في بسط ذلك واحتج النووي ايضا بما اخرجه ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوما فاتتل ابوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فجلس عليه ثم اتتلت امه فوضع لها شق ثوبه من الجانب الاخر ثم اتتل اخوه من الضاعة فقام فاجلسه بين يديه واعترضه ابن الحاج بان هذا القيام لو كان محل النزاع لكان الوالدات اولى من الاخ واما قام للاخ اما لان يوسع له في الرداء في المجلس واحتج ايضا بما اخرجه مالك في قصة عكرمة ابن ابي جهل انه لما فر الى اليمن يوم الفتح وخرجت امراته اليه حتى اعادته الى مكة مسلما فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم كاوثب اليه فرحا وما عليه رداء فقام النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم جعفر من الحبشة

فقال ما ادري ايا بهما اسر بقدوم جعفر
او بفتح خيبر وبحديث عايشة قدم زيد بن حارثة المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب فقام اليه فاعتنقه وقبله واجاب ابن الحاج بالفرق بين المحل المذكور وبين محل النزاع كما يقدم واحتج ايضا بما اخرجه ابو داود عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجدثنا فاذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل واجاب ابن الحاج بان قيامهم كان لضرورة الفراغ ليتوجهوا الى اشغالهم ولان بيته كان بابه في المسجد والمسجد لم يكن واسعا اذ ذاك فلا يتاتى ان يسلموا قياما الا وهو قد دخل كذا قال والذي يظهر لي في الجواب ان يقال لعل سبب تاخيرهم حتى تدخل لما تحتمل عندهم من امر يحدث لهم حتى لا يحتاج اذا قاموا ان يتكلف استدعاءهم ثم راجعت سنن ابي داود فوجدت في اخر الحديث ما يويد ما قلته وهو قضية المتراي حمد رواه صلى الله عليه وسلم فدعا رجلا فامره ان يحمل له على بعير به تمر وشعير او في اخره ثم التفت الينا فقال انفروا رحمكم الله تعالى ثم اخرج النووي بقوما ان تنزيل الناس منازلهم واكرام ذي الشيبة وتوقير الكبير واعترضه ابن الحاج بما حاصله ان القيام

على سبيل الاكرام داخل في العمومات المذكورة
لكن محل النزاع قد بينت النهي عنه بخصوص من العمومات واستدل النووي ايضا بقيام المغيرة ابن شعبة على راس النبي صلى الله عليه وسلم بالسيف واعترضه ابن الحاج بانه كان بسبب الذب عنه في تلك الحالة من اذى

شبكة الألوكة www.alukah.net

من يقرب منه من المشركين فليس هو من محل

النزاع ثم ذكر النووي حديث معوية وحديث ابي امامة المتقدمين وقدم قبل ذلك ما اخرجه الترمذي عن انس قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك قال الترمذي حسن صحيح غريب وترجم لحديث باب كراهية القيام للرجل وترجم لحديث معاوية باب كراهية القيام للناس قال النووي وحديث انس اقرب ما يحتج به والجواب عنه من وجهين احدهما انه خاف عليهم الفتنة اذا فرطوا في تعظيمه نكره قيامهم لهذا المعنى كما قال لا تطروني ولم يكره قيام بعضهم لبعض فانه قد قام لبعضهم وقاموا لغيره بحضرته فلم ينكر عليهم بل اقره وامر به فانهما ان كان بينه وبين اصحابه من الانس وكمال الود والصفا ما لا يحمل زيادة بالاكرام بالقيام فلم يكن في القيام مقصودا وان فرض الانسان صاحب لهذه الحالة لم يحتج الى القيام واعترض ابن الحاج بانه لا يتم الجواب الاول لو سلم ان الصحابة لم يكونوا يقومون لاحد اصلا فاذا حضروه بالقيام له دخل في الاطراء لكنه قد زالهم كانوا يفعلون ذلك لغيره فكيف يمنع لهم ان يفعلوا مع غيره ما لا يومن

معه الاطراء ويتركوه في حقه فان كان فعلهم

ذلك للاكرام فهو اولى بالاكرام لان المنصوص على الامر بتوقيره فوق غيره فالظاهر ان قيامهم لغيره انما كان لضرورة قدوم او تهنئة او نحو ذلك من الاسباب المتقدمة لا على صورة محل النزاع وان كراهته لذلك انما هي في صورة محل النزاع او للمعنى المذموم في حديث معاوية قال والجواب عن الثاني انه لو عكس فقال ان كان الصاحب لم يتاكد محبته له ولا عرف قدره فهو معذور بترك القيام بخلاف من تاكدت محبته له وعظمت منزلته منه وعرف مقداره لكان منجها فانه يتاكد في حقه مزيد البر والاكرام والتوقير اكبر من غيره قال ويلزم على قوله ان من كان احق به واقرب منه منزلة كان اقل توقيرا له ممن بعد لاجل الانس وكمال الود والواقع في صحيح الاخبار خلاف ذلك كما وقع في قضية السهمي في القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وتكلمه ذو اليدين مع بعد منزلته منه بالنسبة الى ابي بكر وعمر قال ويلزم على هذا ان خواص العالم والكبير والرئيس لا يقطع به من بعد منه وهذا خلاف ما عليه السلف والخلف انتهى كلامه وقال النووي في الجواب عن حديث معاوية الاصح والاولى ان الذي لا حاجة الى ما سواه ان مفاده زجر المكلف ان يحب قيام الناس له قال وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا متفق عليه قال والمنهي عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فقاموا لداولم يقوموا فلا لوم عليه فان احب ارتكب التحريم سواء قاموا اولم يقوموا قال فلا يصح

الاحتجاج به لترك القيام فان قيل القيام

سبب للوقوع في المنهي عنه قلنا هذا فاسد لانا قد منا ان الوقوع في المنهي عنه يتعلق بالمحبة خاصة انتهى ملخصا ولا يخفى ما فيه واعترض ابن الحاج بان الصحابي الذي يلقى ذلك من صاحب الشرع قد فهم منه النهي عن القيام الموقع للذي يقام له في المحذور فصوب فعل من امتنع من القيام دون من قام وانكروه على ذلك وكذا قال ابن القيم في حواشي السنن في سياق حديث معوية رد على من زعم ان النهي انما هو في حق من يقوم الرجال بحضرته لان معوية انما روى الحديث حين خرج فقاموا له ثم ذكر ابن الحاج من المفاسد التي ترتبت على استعمال القيام ان الشخص صار لا يمكن بينه من التفضيل بين من يستحق الاكرام وبره كاهل الدين والخير والعلم او يجوز كالمستورين وبين من لا يجوز كالظالم المعلن بالظلم او يكره كمن لا يتصف بالعدالة ولو جاه فلولا اعتياد القيام ما احتاج احد ان يقوم لمن يحترم اكرامه او يكره بل حر ذلك الى ارتكاب النهي لما صار يترتب على الترك من الشر وفي الجملة متى صار

ترك القيام يشعر بالاستهانة او يترتب

عليه مفسدة امتنع وافى ذلك اشار ابن عبد السلام ونقل ابن كثير في تفسيره عن بعض المحققين التفصيل بينه فقال المحذور ان يتخذ ذلك عادة لا كعادة الاعاجم كما دل عليه حديث انس واما ان كان لقادم من سفر او لحاكم في محل ولايته فلا باس به قلت ويلتحق بذلك ما تقدم في جواب ابن الحاج كالتهنئة لمن حدثت له نعمة او لاعانه العاجز او التوسع المجلس او غير ذلك والله اعلم وقد قال الغزالي القيام على سبيل الاعظام مكروه وعلى سبيل الاكرام لا يكره وهذا تفصيل حسن قال ابن التين قوله في هذه الرواية حكمت بينهم بحكم الملك صنطناه في رواية انفا بسي بفتح اللام اي جبريل فيما اخبره به عن الله وفي رواية الاصيلي بكسر اللام اي بحكم الله اي صادفت حكم الله

الصاخة بكسر فاعلة من الصحفة والمراد بها الافضا بصحفة اليد الى صحفة اليد وقد اخرج الترمذي بسند ضعيف من حديث ابي امامة رفعه تمام تحيتكم بينكم المصاخة واخرج الضعف في الادب المفرد وابو داود بسند صحيح من طريق حميد عن انس رفعه فذا بقبل اهل اليمن وهم اول من جاء بالمصاخة في جامع ابن وهب من هذا الوجه وكانوا اول من اظهر المصاخة وقال ابن مسعود علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه سقط هذا التعليق من رواية ابي ذر وحده وثبت لبابتين وسياتي موصولا في الباب الذي بعده وقال كعب ابن مالك دخلت المسجد فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنائي هو طرف من قصة كعب بن مالك الطويلة في غزوة تبوك في قصة توبته وقد تقدمت الاشارة اليه في الباب الذي قبله وجاء ذلك من فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما اخرجه احمد وابو داود من حديث ابي ذر كما سياتي في

اسم باب المعانقة قوله عن قتادة قلت

لانس ابن مالك اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم زاد الاسماعيلي في روايته عن همام قال قتادة وكان الحسن يمين البصري يجيء وجا من وجه آخر عن انس قيل يا رسول الله الرجل يلقى اخاه اينحني له قال لا قلت حسنة عند عامة العلما وقد استثنها مالك بعد كراهة وقال النووي المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي وقد اخرج احمد وابو داود والترمذي عن البراء نحو ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يفترقا وزاد فيه ابن السني وتكاشرا بود نصيحة وفي رواية لابي داود وحمد الله واستغفراه واخرجه ابو بكر الدوبايي في مسنده من وجه آخر عن البراء بلفظ قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم افتصافحني فقلت يا رسول الله كنت احب ان اعلم هذا من ذي العجم فقال نحن احق بالمصافحة ذكر السبب في الخبر الاول وفي مرسل عطا الخراساني في الوطا انها تحات الخطايا كما تحات الورق اليابس من الشجر وانتظر ابن عبد البر على شواهده من حديث البراء وغيره قال النووي واما تخصيص المصافحة سنة وكونهم حافظوا عليها في بعض الاحوال لا يخرج ذلك عن اصل السنة قلت والمنظر فيه محال فان اصل صلاة النافلة سنة مرغب فيها ومع ذلك فقد كره المحققون تخصيص وقت بها دون وقت

ومنهم من اطلق تحريم مثل ذلك كصلاة الرغائب

التي لا اصل لها ويستثنى من عموم الامر بالمصافحة المرأة الاجنبية والامرد والحسن قوله اخبرني جبره بفتح المهملة والواو بينهما خاء ثانية ساكنة واخرها هاء تانيث هو ابن شيخ المصري قوله سمع جده عبد الله ابن هشام ابن ابي زهرة ابن عثمان من بني تميم بن مرة قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب كذا اختصره وكذا اورده في ضالت عن ابن الخطاب وساقه بتمامه في الايمان والنذور واي البحث بينه هنا قال واغفل المزي ذكره هنا ولم يقع في رواية النسفي ايضا وذكره الاسماعيلي هنا من رواية رشدين سعد وابن لهيعة جميعا عن زهرة ابن معبد بتمامه واسقطه من كتاب الايمان والنذور وابن لهيعة ورشدين ليسا من شرط الصحيح ولم يقع لابي نعيم ايضا من طريق ابن وهب عن جبوه فاخرجه في الايمان والنذور بتمامه من طريق البخاري واخرج القدر المختصر هنا من رواية ابي ذرعة وهب الله بن راشد عن زهرة ابن معبد ووهب الله هذا مختلف بينه وبين من رجال الصحيح وجه ادخال هذا الحديث في المصافحة ان الاخذ باليد يستلزم البقاء صفحة اليد بصفحة اليد غالبا ومن ثم افردها بترجمة بلي هذا الجواز

لجواز وقوع الاخذ باليد من غير حصول

المصافحة قال ابن عبد البر روي ابن وهب عن مالك انه كره المصافحة والمعانقة وذهب الى هذا سحنون وجماعة ونقل عن مالك جواز المصافحة وهو الذي يدل عليه صنيعه في الوطا وعلى جوازه جماعة العلما سلفا وخلفا

والله

والله اعلم قوله باب الاخذ باليد

كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وثابتين باليدين وفي نسخة باليمين وهو غلط وسقط بعد الترجمة واثرها واحد بينهما من رواية ابي ذر عن الحموي النسفي قوله وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه وصله عبجاري في تاريخ بكارا من طريق اسحق من طريق ابن احمد بن خلف قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاري يقول سمع ابي من مالك ورأى حماد بن زيد يصافح وابن المبارك بمكة وصافحه بكلتا يديه يحيى المذكور هو ابن جعفر البيكندي وقد اخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه من تمام النعمة الاخذ باليد وفي سنده ضعيف وحكى الترمذي عن البخاري انه رجح انه موقوف على عبد الرحمن ابن يزيد النخعي احد اتباعين واخرج ابن المبارك في كتاب البر والصلة من حديث انس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل لا ينزع يده حتى يكون هو الذي ينزع يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرف قوله علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كذا عنده بنا جنس المفعول عن الجملة الحالية وفي رواية ابي بكر ابن ابي شيبة الاتية التشبيه عليها بتقديم المفعول وهو لفظ التشهد وفي اخره وهو بين ظهرانينا بفتح النون وسكون التحتانية ثم نون اصله ظهرتا والتثنية باعتبار المتقدم عنه والتاخر

اي كائن بيننا والالف والنون زيادة

للتاكيد ولا يجوز كسر النون الاولى قاله الجوهري وغيره قوله فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم هكذا جاء في هذه الرواية وقد تقدم الكلام على حديث التشهد هذا في اواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة من رواية شقيق بن سلمة عن ابن مسعود وليت بينه هذه الزيادة وتقدم شرحه مستوفى واما هذه الزيادة فظاهرها انهم كانوا يقولون السلام عليك ايها النبي بكاف الخطاب في حياة النبي صلى الله عليه وسلم تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة فصاروا يقولون السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فالقائل يعني هو البخاري والا فقد اخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة في مسنده ومصنفه عن ابي نعيم شيخ البخاري والا فقد ابنه فقال في اخره فلما قبض صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على النبي وهكذا اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم من طريق ابي بكر وقد اسبغت القول في هذا عند شرح الحديث المذكور قال ابن بطال الاخذ باليد مومى لغة المصافحة وذلك مستحب عند العلما وانما اختلفوا في تقبيل اليد فانكره مالك واكرهاك واجازه اخرون واحتجوا بما روي عن ابن عمر انهم لما رجعوا من الفر وحيث فروا قالوا نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون انا فيئة المومنين قال فقبلنا يده قال وقبل ابو لبابة يد كعب ابن مالك وصاحباه يد النبي صلى الله عليه وسلم حين تاب الله

عليهم ذكره الاسهري وقال ابو عبيدة بدعمر حين
قدم وقيل زيد ابن ثابت بدابن عباس حين اخذ ابن عباس بركابه قال الاسهري
وانما كرهها مالك اذا كانت على وجه التكبر والتعظم واما اذا كان على وجه التقرب
الى الله لدينه او لعلمه او لشرفه فان ذلك جايز قال ابن بطال وذكر الترمذي
حسن صحيح قلت حديث ابن عمر اخرجه البخاري في الادب المفرد وابو داود
وحديث ابي عبيدة اخرجه سفيان في جامعه وحديث ابن عباس اخرجه الطبري
وابن المقري وحديث صفوان اخرجه ايضا النسائي وابن ماجة وصححه الحاكم
وقد جمع الحافظ ابو بكر ابن المقري جزاء تقبيل اليد سميناه اوردنيه احاديث
كثيرة واثارا فمن جيدها حديث الزرع العبدي في وفد عبد القيس
قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله
اخرجه ابو داود من حديث مزيدة العصري ومن حديث اسامة ابن
شريك قال قمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده وسنده قوي ومن
حديث جابر ان عمر قام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبل يده ومن حديث
بديل في قصة الاعرابي والشجرة فقال يا رسول الله ايذن لي ان اقبل راسك
ورجليك فاذن له واخرج البخاري في الادب
المفرد ومن رواية عبد الرحمن بن رزين قال اخرج لنا سلمة بن الاكوع
كفالة فجاء كانها كف بعير فقمنا اليها فقبلناها وعن ثابت انه قبل
يد انس واخرج ايضا ان عليا قبل يد العباس ورجله اخرجه ابن المقري
واخرج من طريق ابي مالك الاشجعي قال قلت لابن ابي اوفى يا داعي يدك
التي بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشدها فقبلها قال النووي
يقبل الرجل الزهده وصلاحه او علمه او شرفه او صيانته او نحو ذلك من
الامور الدينية لا يكره بل يستحب فان كان لغناه او شوكته او وجاهته عند
اهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة وقال ابو سعد المتولي لا يجوز قوله
المعانقة وقول الرجل كيف اصبحت كذا للاكثر وسقط
لفظ المعانقة وواو العطف من رواية النسفي ومن رواية ابي ذر عن
المستملي والحرجاني وضرب عليهما الدمياطي في اصله قوله بنا اسحق
ابن نصر نا مروان بن معاوية كما يستند في الوفاة النبوية وقال الكرماني احد
ابن منصور لانه روى عن بشر بن شعيب في باب مرض النبي صلى الله
عليه وسلم قلت وهو استدلال في النفي بنفسه لان الحديث المذكور هناك
وهنا واحد والصيغة في الموضعين واحدة فكان حقه ان قام الدليل عنده
على ان المراد باسحاق هنا ابن منصور ان يقول هنا كما تقدم بيانه في الوفاة
النبوية قوله وحدثنا احمد بن صالح هو ابن الطبري روى
على من ظن انفراد شعيب به وقد بينت هناك ان الاسماعيلي اخرجه
ايضا من رواية صالح بن كيسان ولم استحضر حينئذ رواية يونس هذه
فهم على هذا ثلاثة من حفاظ اصحاب الزهري رووه عنه وبينات

المصنف

من حديث صفوان بن عسال ان يهوديين اتيا
النبي صلى الله عليه وسلم فسلما عن تسع ايات للحديث
وفي آخره فقبلا يده ورجله قال الترمذي صح

المصنف على لفظ احمد ابن صالح هذا

وساقه مسلك على لفظ شعيب والمعنى متقارب وقد ذكرت شرحه مسلك
قال ابن بطال عن المهلب ترجم للمعانقة ولم يذكر هنا في الباب وانما اراد ان
يدخل فيه معانقة النبي صلى الله عليه وسلم للحسن الحديث الذي تقدم
ذكره في باب ما ذكر من الاسواق في كتاب البيوع فلم نجد له سندا غير
السند الاول فمات قبل ان يكتب فيه شيئا فبقي الباب فارغا من ذكر المعانقة
وكان يعوزه باب قول الرجل كيف اصبحت وفيه حديث علي فلما وجدنا
الكتاب الترجمتين متواليتين ظهما واحده اذ لم يجد بينهما حديثا في الكتا
تواضح من الابواب فارغ لم يرد ذلك ان بينهما الاحاديث منها في كتاب
الجهاد انتهى وفي حومة بذلك نظر والذي يظهر انه اراد ما اخرجه في الادب
المفرد فانه ترجم فيه باب المعانقة واورد فيه حديث جابر انه بلغه حديث
جابر انه بلغه حديث عن رجل من الصحابة قال ما تبعت بغيه اشد ذلك
وحلمي شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله ابن انيس فبعث اليه فخرج
فاعتنقني واعتنقته الحديث فهذا اولى بمراده وقد ذكر طرفا منه في

كتاب العلم معلقا فقال ورجل جابر

ابن عبد الله مسيرة شهر في حديث واحد وتقدم الكلام على سنده
مسلك في ايا حزمد بانه لم يجد لحديث ابي هريرة سندا اخر فيه نظر لانه
اورده في كتاب اللباس بسند اخر وعلقه في مناقب الحسن فقال وقال
نافع ابن جبير عن ابي هريرة فذكر طرفا منه فلو كان اراد ذكره لعلق
موضع حاجته ايضا بحذف اكثر السند او بعضه كان يقول وقال ابو هريرة
مثلا او قال عبيد الله ابن ابي زيد عن نافع بن جبير عن ابي هريرة وانما
قوله انهما ترجمتان حملت الاولى عن الحديث فضمتهما الناسخ فانه
محتمل ولكن في الجزم به نظر وقد ذكرت في المقدمة عن ابي ذر راوي
الكتاب ما يؤيد ما ذكره من ان بعض من سمع الكتاب بضم بعض التراجم
الى بعض ويسد البياض وهي قاعده يقع
لنا عند التحرز عن تطبيق الحديث على الترجمة ويؤيده اسقاط لفظ
المعانقة من رواية من ذكرنا وقد ترجم في الادب باب كيف اصبحت
واورد فيه حديث ابن عباس المذكور وافرد باب المعانقة من رواية
من ذكرنا وقد ترجم في الادب باب كيف اصبحت واورد ابن عباس
المذكور وافرد باب المعانقة عن هذا الباب واورد فيه حديث
جابر كما ذكرت وقوى ابن التين ما قال ابن بطال بانه وقع عنده
في رواية باب المعانقة قول الرجل كيف اصبحت بغير واو وقد
علما انهما ترجمتان وقد اخذ ابن جماعة كلام ابن بطال
جازما به واختصره وزاد عليه فقال ترجم بالمعانقة ولم يذكرها وانما

نخ

ذكرتها في كتاب البيوع او كانه ترجم ولم
تتفق له حديث يوافقه في المعنى ولا طريق اخرى تسند معانقته الحسن بل
يبعد ان يريد بذلك السند لانه ليس من عادته اعادة السند الواحد او لعله
اخذ المعانقة من عادتهم عند قولهم كيف اصبحت فاكتفى بكيف اصبحت
لاقتران المعانقة به عادة قلت وقد تقدمت الجواب عن الاحتمالين
الاولين واما الاحتمال الاخير فدعوى العادة تحتاج الى دليل وقد اورد
البخاري في الادب المفرد في باب كيف اصبحت لاحديث محمود بن لبيد ان
سعد ابن معاذ لما ان اصيب اكحله كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر به
يقول كيف اصبحت الحديث وليس فيه لما انقه ذكر وكذلك اخرج النسائي
من طريق عمر ابن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال دخل ابو بكر على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف اصبحت قال بخير الحديث ومن حديث
مهاجر الصايغ كنت اجلس الى رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فكانت اذا قيل له كيف اصبحت قال لا تشرك بالله ومن طريق ابي
الطفيل قال قال رجل لحذيفة كيف اصبحت او كيف امسيت يا با
عبد الله قال احمد الله ومن طريق انس
انه سمع عمر سلم عليه رجل فرد عليه قال كيف اصبحت او كيف انت قال احمد
الله قال هذا الذي اردت منك واخرج الطبراني في الاوسط نحو هذا
من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا فهذه عدة اخبار لم يقترن فيها المعانقة
بقول كيف اصبحت ونحوها بل ولم يقع في حديث الباب ان اثنين تلاقيا
فقال احدهما للاخر كيف اصبحت او كيف اصبحت حتى نستتم الحمل على
العادة في المعانقة حينئذ وانما فيه ان من حضر باب النبي صلى الله عليه
وسلم لما راوا خروج علي من عند النبي صلى الله عليه وسلم سالوه عن حاله
في مرضه فاخبرهم فالراجح ان ترجمة المعانقة كانت خالية من الحديث
كما تقدم مرة ورادفي المعانقة ايضا حديث ابي ذر اخرجه احمد وابو داود
من طريق رجل من عنزة لم يسم قال قلت لابي ذر هل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني
وبعث الي ذات يوم فلم اكن في اهلي فلما جيت اخبرت انه ارسل الي فاتيته
وهو على سريره فالتزمني فكانت احود
واجود ورجاله ثقات الا هذا الرجل لم اعرفهم واخرج الطبراني في الاوسط
من حديث انس كانوا اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا
ولفيه الكبير كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لقي اصحابه لم يصافحهم حتى
يسلم عليهم قال ابن بطال اختلف الناس في المعانقة فكرهها مالك واجازها
ابن عيينة ثم ساق قصتهما في ذلك من طريق سعيد بن اسحاق وهو محمول
عند علي ابن يونس البيتي المدني وهو كذلك واخرجها ابن عساكر في ترجمة جعفر
من تاريخه من وجه آخر عن علي بن يونس قال انشاذن سفيان ابن

عيينة على مالك فاذن له فقال السلام
عليكم فرد واعليه ثم قال السلام خاص وعلم السلام عليك يا ابا عبد الله ورحمة
وبركاته ثم قال لولا انها بدعة لصافحتك قال فدعا في من بعض منك قال جعفر قال
نعم قال ذاك خاص قال ما محمد نعما ثم ساق سفيان الحديث عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس قال لما قدم جعفر من الحبشة اعتقه النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
قال الذهبي في الميزان هذه الحكاية باطلة واسنادها مظلم قلت والمحفوظ عن
ابن عيينة بغير هذا الاسناد فاخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن الاجلح عن
الشعبي ان جعفرا لما قدم تلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل جعفرا بين عينيه
واخرج البغوي في معجم الصحابة من حديث عايشة لما قدم جعفر استقبله
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل ما بين عينيه وسنده موصول لكن في
سنده موصول لكن في سنده محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير وهو ضعيف واخرج
الترمذي عن عايشة قالت قدم زيد ابن
حارثة المدينة على ساكنها افضل الصلاة والسلام والتحية والاكرام ورسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم
عريانا يجر ثوبه فاعتنقه وقبله قال الترمذي حديث حسن واخرج
قاسم ابن اصبغ عن ابي الهيثم بن التيهان ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه
فاعتنقه وقبله وسنده ضعيف قال المهلب في اخذ العباس بيد علي جواز
المصافحة والسوال عن حال العليل كيف اصبح وفيه جواز اليمين على غلبة
الظن وفيه ان الخلاف لم يذكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اصلا
لان العباس خلفا له يصير ما كان لا مدة ما كان يعرف من توجيه النبي
صلى الله عليه وسلم لعلي اصلا لان بما الى عنزه وفي سكرت على دليل على
علم علي بما قال العباس قال واما قول علي لو صرح النبي صلى الله عليه وسلم
بصرفها عن بني عبد المطلب لم يعكفهم احد بعده منها فليس كما ظن لانه
صلى الله عليه وسلم قال مروا ابا بكر فليصل بالناس وقيل له لو امرت عمر
فامتنع ثم لم يمنع ذلك عمر من ولايتها بعد ذلك قلت وهو كلام من لم
يفهم مراد علي وقد تقدمت في شرح الحديث
في الوفاة النبوية بيان مراده وحاصله انه انما يخشى ان يكون
منع النبي صلى الله عليه وسلم لهم من الخلافة حجة قاطعة بمنعهم منها
على الاستمرار متمسكا بالمنع الاول او رود منع الخلافة زمانا واما منع
الصلاة فليس فيه نص على منع الخلافة وان كان في التنصيص على امامة
ابي بكر في مرضه اشارة فقد استناب في الصلاة قبل ذلك غيره في اسخارة والله
اعلم واما ما استنبطه اولا فيه نظر لان مستند العباس في ذلك الفراسة وقوا
ابن الاحوال ولم يحصر ذلك في ان معه من النبي صلى الله عليه وسلم النص على
منع علي من الخلافة وهذا بين من سياق القصة وقد قدمت هناك
ان في بعض طرق هذا الحديث ان العباس قال لعلي بعد ان مات النبي صلى

الله عليه وسلم اسط يدك أبايعك ؟
فبسط يده فلم يقبل فهذا دال على ان العباس لم يكن عنده في ذلك
نص والله اعلم وقول العباس في هذه الرواية لعلي لأراه انت والله
بعد ثلاث الى اخره قال ابن التين الضمير في نراه للنبي صلى الله عليه
وسلم ونعقب بان الاظهر انها ضمير الشان وليست الرؤية هنا الرؤية
البصرية وقد وقع في سائر الروايات الاتي بغير ضمير وقوله لو لم نكن
الخلافة فيما امرناه قال ابن التين هو بعد الهمزة اي شاورناه قال
قال وقرأناه بالقصر من الامر قلت وهو المشهور والمراد سألناه لان
صيغة الطلب بصيغة الامر ولعلها اراد انه يؤكد عليه في السؤال حتى
يصير كأنه امر له بذلك وقال الكرماني فيه دلالة على ان الامر لا يشترط
فيه العلو ولا الاستعلاء وحكى ابن التين عن الداودي ان اول ما استغل
الناس كيف اصبحت في زمن طاعون عمواس ونعقبه بان الوجع كانت
بقوله قبل الاسلام وبان المسلمين قالوه في هذا الحديث قلت والجواب
حمل الاول على ما وقع في الاسلام لان الاسلام جاء بمشروعية السلام
للملاقين ثم حدث السؤال عن الحال وقيل من صار يجمع بينهما والسنة
البداءة بالسلام وكان السبب فيه ما وقع من الطاعون فكانت الداعية

متوفرة على سؤال الشخص من صدقه عن

حاله فيه ثم كثر ذلك حتى اكتفوا به عن السلام ويمكن الفرق بين
سؤال الشخص عن من عنده ممن عرف انه متوجع وبين سؤال من جاله
يحتمل الحدوث ما [illegible] من اجاب بلبيك وسعديك ذكر
فيه حديث انس عن معاذ ان ا قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك وقد تقدم شرح هاتين الكلمتين
في كتاب الحج وتقدم شرح بعض حديث معاذ في كتاب العلم وفي الجهاد
وباقي مستوفى في كتاب الرقاق وكذلك حديث ابي ذر المذكور في
الباب بعده وقوله فيه قلت لزيد اي ابن وهب والقائل هو الاعمش يعني
عن زيد ابن وهب عن ابي ذر كما تقدم موصولا في كتاب الاستقراض
والمراد انه ابى بقوله يمكث عندي فوق ثلاث بدل قوله في رواية هذا
الباب باتي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار وبقية سياق الحديث
سوا الا الكلام الاخير في سؤال الاعمش لزيد ابن وهب الى اخره وقوله
ارصده بضم اوله وقوله فقفى اي مضى في موضعي وتوكقوله تعالى واذا
اظلم عليهم قاموا وتقدم ورد ذلك من قوله النبي صلى الله عليه وسلم
فاخرج النسائي وصححه ابن حبان من حديث محمد ابن حاطب قال انطلقت
بي امي الى رجل جالس فقالت له يا رسول الله قال لبيك وسعديك قلت
وامه هي ام جميل بالجيم بنت المحلل المهملة ولامين الاولى بقيله قوله

باب لا

لا يقيم الرجل الرجل من جلسه هكذا ترجم بلفظ
الخبر وهو بمعنى النهي وقد رواه ابن وهب بلفظ النهي لا يقم
وكذا رواه ابن الحسن ورواه القاسم ابن يزيد وطاهر بن مدرار
بلفظ لا يقيمن وكذا وقع في رواية الليث عند مسلم بلفظ النهي المؤكد
وكذا عنده من رواية سالم ابن عبد الله عن عمر عن ابيه **قوله**
حدثنا اسمعيل ابن عبد الله هو ابن ابي اويس وهذا الحديث ليس
في الموطا الا عند ابن وهب ومحمد بن الحسن وقد اخرجه الدارقطني من

رواية اسمعيل وابن وهب وابن الحسن والقاسم

ابن مسلم والقاسم ابن يزيد وطاهر بن مدرار كلهم عن مالك واخرجه
الاسمعيلي من رواية القاسم ابن يزيد الجرمي وعبد الله بن وهب جميعا
عن مالك وضاق علي ابي نعيم فاخرجه من طريق البخاري نفسه وقد
تقدم في كتاب الجمعة من رواية ابن جريج عن نافع وباقي في الباب الذي
يليه من رواية عبد الله ابن عمر العمري عن نافع وساقه اتم شرحه فيه
قوله اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا كذا لابي ذر وزاد
غيره واذا قيل انشزوا فانشزوا الآية اختلف في معنى الآية فقيل ان ذلك
في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال قال بعضهم هو مجلس النبي صلى
الله عليه وسلم خاصة عن مجاهد وقتادة قلت لفظ الطبري عن قتادة
كانوا يتنافسون في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراوه مقبلا فيفتحوا
مجلسهم وامرهم الله تعالى ان يوسع بعضهم لبعض قلت ولا يلزم من كون
الآية نزلت في ذلك الاختصاص واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل ابن حيان

بقع المهملة والمثناة الثقيلة قال

نزلت يوم جمعة اقبل جماعة من المهاجرين والانصار من اهل بدر فلم
يجدوا مكانا فاقام النبي صلى الله عليه وسلم ناسا ممن تاخر اسلامه وفي
اماكنهم فشق ذلك عليهم وتكلم المنافقون في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا وعن الحسن البصري المراد
بذلك مجلس القتال قال ومن قوله انشزوا انهضوا للقتال وذهب الجمهور
الى انها عامة في كل مجلس من مجالس الخير وقوله افسحوا يفسح الله اي يوسع
الله عليكم في الدنيا والاخرة **قوله** سفيان هو الثوري **قوله**
انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر هذا في رواية سفيان واخرجه
مسلم من وجه اخر عن عبيد الله ان عمر بلفظ لا يقم الرجل الرجل من مقعده
ثم يجلس فيه **قوله** ولكن تفسحوا وتوسعوا بواو العطف بغير ياء في
رواية قبيصة عن سفيان عند ابن مردويه ولكن ليقل افسحوا وتوسعوا
وكذا اخرجه الاسمعيلي من رواية قبيصة وليس عنده عن نافع بينهما
وان ابن جريج زاد قلت لنافع في الجمعة قال وكذا تقدمت زيادة ابن
جريج هذه في كتاب الجمعة ووقع في حديث جابر عند مسلم لا يقيمن احدكم

اخاه يوم الجمعة ثم يخالف الى مقعده فيقعد
فيه ولكن يقول افسحوا فيفسح بين الزيادتين ورفعهما وكان ذلك سبب
سوال ابن جريج لنافع قال ابن ابي جمرة هذا اللفظ عام في المجالس ولكنه
مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم
واما على الخصوص كمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها
واما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيه فانه يقام ويخرج
منها ثم ذوي المجالس العامة ليس عاما في الناس اذ فيه خاص يغبن المجالسين
ومن يحصل منه الاذى كاكل الثوم الذي اذا دخل المسجد والسفيه اذا دخل
المسجد والسفيه اذا دخل مجلس العلم او الحكم قال والحكمة في هذا النهي
منع استقاص حق المسلم المقتضي للصفاء والبحث على التواضع المقتضي
للموادده وايضا فالناس في المباح كلهم سواء فمن سبق الى شيء استحقه
ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غضب والغضب حرام فعلى هذا
قد يكون بعض ذلك على سبيل الكراهة وبعضه على سبيل التحريم قال
فاما قوله تفسحوا وتوسعوا فمعنى الاول ان يتوسعوا فيما بينهم ومعنى
الثاني ان ينضم بعضهم الى بعض حتى يفضل من الجمع مجلس للداخل
انتهى ملخصا **قوله** وكان ابن عمر هو موصول بالسند المذكور
قوله يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه اخرجه البخاري
في الادب المفرد عن قتيبة عن سفيان الثوري بلفظ وكان ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه
وكذا اخرجه مسلم من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه وقوله له
يجلس في روايتنا بفتح اوله وضبطه ابو جعفر الزغواني في نسخته
بضم اوله على وزان يقام وقد ورد ذلك عن ابن عمر مرفوعا اخرجه
ابو داود من طريق الى الخصيب بفتح المعجمة وكسر المهملة اخره موحدة
بوزن عظيم واسمه زيادا بن عبد الرحمن عن ابن عمر جاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقام له رجل عن مجلسه فذهب ليجلس فيه
ليجلس فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ايضا من طريق سعيد
ابن ابي الحسن جاءنا ابو بكرة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه
وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا واخرجه الحاكم وصححه
من هذا الوجه لكن لفظه مثل لفظ ابن عمر الذي في الصحيح فكان ابا بكر دخل النهي على المعنى الاعم وقد قال
البزار انه لا يعرف له طريق الا هذه وفي سنده ابو عبد الله مولى ابي بردة
ابن ابي موسى وقيل مولى قريش وهو بصري لا يعرف له طريق الا هذه
وفي سنده ابو عبد الله مولى ابي بردة ابن ابي موسى وقيل مولى قريش
وهو بصري لا يعرف قال ابن بطال اختلف في النهي فقيل للادب والا فالذي

يجب

يجب للعالم ان يبدأ هذا الفهم والنهي هم

قيل يتوقى على ظاهره ولا يجوز لمن سبق الى مجلس مباح ان يقام منه
واحتجوا بالحديث يعني الذي اخرجه مسلم عن ابي هريرة رفعه
اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به قالوا فلما كان احق
به قالوا فلما كان له بعد رجوعه ثبت انه حقه قبل ان يقوم وبنا بعد
ذلك بفعل ابن عمر المذكور فانه راى الحديث وهو اعلم بالمراد منه واجاب
من حمله على الادب ان الموضع في الاصل ليس ملكه قبل الجلوس ولا بعد
المفارقة فدل على ان المراد بالحق فيه في حال الجلوس لا ولوية فيكون من
قام لامر لا كالة فلم يسقط حقه كمن قام ليرجع يكون اولى وقد سيل
مالك عن حديث ابي هريرة فقال ما سمعت به وانه لحسن اذا كانت
اوبنة قريبة وان بعد فلا اري ذلك له ولكنه من محاسن الاخلاق
وقال القرطبي في الفهم هذا الحديث يدل على صحة القول بوجوب
اختصاص الجالس بموضعه الى ان يقوم منه وما احق به من حمله

على الادب لكونه ليس ملكا له لا تبذ ولا بعد

ليس بحجة لانا سلمنا انه غير ملك له لكنه يختص به الى ان يفرغ غرضه
فصار كانه ملك منفعته فلا يزاحم غيره قال النووي قال اصحابنا
هذا في حق من جلس في موضع من المسجد او غيره اصلا مثلا ثم فارقه
ليعود اليه كاراقة الوضوء مثلا او لشغل يسير ثم يعود لا يبطل اختصاصه
به ولو ان نعم من خالفه ونقضه وعلى القاعدة ان بطيعه واختلفوا
هل يجب عليه على وجهين اصحهما الوجوب فعلى يستحب وهو مذهب
مالك قال اصحابنا واذا كون احق به في تلك الصلاة دون غيرها قال
ولا فرق بين ان يقوم منه وينزل له ثيابه سجاده ونحوها ام لا والله
اعلم وقال عياض اختلف العلماء فيمن اعتاد موضعا من المسجد للتدريس
والفتوى فحكي عن مالك انه احق اذا عرف به قال والذي عليه الجمهور
ان هذا استحسان وليس بحق واجب ولعله مراد مالك وكذا قالوا في
مقاعد الباعة من الاسواق والطرق التي هي غير مملوكة قالوا من اختار
الجلوس في شيء منها فهو احق به حتى يتم غرضه قال وحكاه الماوردي

عن مالك قطعا للنزاع وقال القرطبي الذي

عليه الجمهور انه ليس بواجب وقال النووي استثنى اصحابنا من
عموم قوله لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه من الف
من المسجد موضعا يبقى فيه او يغزى فيه فدانا او علما فله ان يقيم
من سبقه الى القعود فيه في معناه من سبق الى موضع من الشوارع ومقاعد
الاسواق لمعامله قال النووي واما ما نسب الى ابن عمر فهو ورع منه
وليس قعوده فيه حراما اذا كان ذلك برضى الذي قام ولكنه نزع منه
لاحتمال ان يكون الذي قام لاجله استحيى منه فقام عن غير طيب قلبه

فسد الباب ليسلم من هذا او رأى ان الايثار
بالقرب مكروه او خلاف الاولى فكان يمنع لاجل ذلك ليلا يرتكب
ذلك احد ابسببه قال علما اصحابنا والمحمد الايثار بحظوظ النفس
وامور الدنيا **قوله باب** من قام من مجلسه
اويبيته ولم يستاذن اصحابه او نهيا للقيام ليقوم الناس ذكر فيه
حديث انس في قصة زواج زينب بنت جحش ونزول اية الحجاب
وفيه فاخذ كانه تهيا للقيام فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما
قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة الحديث وقد تقدم شرحه
مستوفى في تفسير سورة الاحزاب قال ابن بطال فيه انه لا ينبغي لاحد
ان يدخل بيته غيره الا باذنه وان المادون له لا يطيل الجلوس بعد
تمام ما اذن له فيه لئلا يؤذي اصحاب المنزل ويمنعهم من التصرف
في حوائجهم وفيه ان من فعل ذلك حتى تضرر به صاحب المنزل ان لصاحب
المنزل ان يظهر انه تائل به وان يقوم بغير اذن حتى تنقطع له وان صاحب
المنزل اذا خرج من منزله لم يكن للمادون له في الدخول ان يقيم الاباذن
جديد والله اعلم **قوله باب** الاحتباء باليد وهو في رواية
الحسن هي القرفصاء **بضم القاف والفا**
بينهما راء ساكنة ثم صاد مهملة ومد وقال الفراء القرفصاء بضم القاف
والفا بينهما راء ساكنة ثم صاد مهملة ومد وقال الفراء ان ضممت القاف
والفا مددت وان كسرت قصرت والذي فسره البخاري الاحتباء
اخذه من كلام ابي عبيدة فانه قال القرفصاء جلسة المحتبي وبدبر
ذراعه ويديه على ساقيه وقال عياض قبل هي الاحتباء قبل جلسة
الرجل البتيه قال وحديث قيلة يد لعلبة لان بنيه وبيده عسيب تخله
فدل على انه لم يحتب بيديه قلت ولا دلالة فيه على نفي الاحتباء انه
تارة تكون باليدين وتارة بثوب فلعله في الوقت الذي رآه قيلة كان
محتبيا بثوبه وقد قال ابن فارس وغيره الاحتباء ان يجمع ثوبه وركبتيه
قلت وحديث قيلة وهي بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها لام
اخرجه ابو داود والترمذي في الشمائل والطبراني وطوله بسند لا باس
به انها قالت فذكر الحديث وفيه قالت فجاء رجل فقال السلام عليك يا رسول
الله وعليه اشمال مليثة قد كانت ابرعفراء فنقصتها وبيده عسيب
نخله مقشر قاعدة القرفصاء قالت فلما رات رسول الله صلى الله عليه
وسلم المتخشع في الجلسة ارعدت من الفرق فقال له جليسه يا رسول
الله ارعدت المسكينة فقال ولم ينظر الي يا مسكينة عليك فذهب عني
ما اجد من الرعب الحديث وقوله بنيه اسماك مهملة جمع سمل بفتحتين وهو
الثوب البالي ويليس بالتصغير شنئة مذاه وهي الرداءة قيل القرفصاء لان

كل احتبا قرفصاء والله اعلم **قوله حدثني**
محمد ابن ابي غالب هو التوسي بضم القاف وسكون الواو وبالسين المهملة نزل بغداد وهو من مشايخ البخاري ومات قبله بست سنين
وليس له عنده سوى هذا الحديث وحديث اخر في كتاب التوحيد
ولمعجم شيخ اخر يقال له محمد ابن ابي غالب الواسطي نزيل بغداد قال ابو
نصر الكلاباذي سمع من هشيم ومات قبل التوسي بست وعشرين سنة قوله
محمد ابن قليح عن ابيه هو قليح بن سليمان المدني وقد نزل البخاري في حديثه
هذا درجتين لانه سمع الكبير من اصحاب قليح مثل يحيى بن صالح ونزل
في حديث ابراهيم ابن المنذر درجة لانه سمع منه الكثير واخرج عنه
بغير واسطة **قوله** بفنا الكعبة بكسر الفا وتشديد النون ثم مد اي بجانبها
من قبل الباب **قوله** محتبيا بيده هكذا كذا وقع عنده مختصرا ورويناه
في الجزء التاسع من فوايد ابي محمد ابن صاعد عن محمود بن خالد عن ابي
عزيزة وهو بفتح المهملة وكسر الزاي وتشديد التحتانية وهو محمد بن موسى
الانصاري القاضي عن قليح نحوه وزاد فذا رانا قليح موضع يمينه على يساره
موضع الرسغ وقد اخرجه الاسمعيلي من روايته
ابي موسى محمد ابن المثنى عن ابن عزيزة بسنده قال ثنا ابراهيم بن سعد
عن عمه عن محمد ابن زيد عن نافع فذكر نحو حديث الباب دون كلام قليح واخرجه
ابو نعيم من وجه اخر عن ابي عزيزة عن قليح ولم يذكر كلام قليح ايضا والذي
يظهر ان لابي عزيزة بنه شيخين وابو عزيزة ضعفه ابن معين وغيره ووقع
عند ابي داود من حديث ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه واخرج البزار ايضا من
حديث ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه
زاد البزار ونصب كبتيه واخرج البزار ايضا من حديث ابي هريرة بلفظ
جلس عند الكعبة فضم رجليه فاقامهما واحتبى بيديه وبستثنى من
الاحتباء باليدين ما اذا كان في المسجد ينتظر الصلاة فاحتبى بيديه فينبغي
ان يمسك احدهما بالاخرى كما وقعت الاشارة اليه في هذا الحديث من وضع
احدهما على رسغ الاخرى ولا بشد بين
اصابعه في هذه الحالة فقد ورد النهي عن ذلك عند احمد من حديث ابي
سعيد بسند لا باس به والله اعلم وتقدمت مباحث التشبيك في المسجد
في ابواب المساجد من كتاب الصلاة وقال ابن بطال لا يجوز للمحتبي ان
يضع بيد بيد شيا ويحرك الصلاة او غيرها لان عورته تبدو
اذا كان عليه ثوب يستر عورته ويجوز هذا بناء على ان الاحتباء يكون
باليدين فقط وهو المعتمد وفرق الداودي بما حكاه عنه ابن التين بين
الاحتباء والقرفصاء فقال الاحتباء ان يقيم رجليه ويفرج بين ركبتيه
ويدير عليه ثوبا ويعقده فان كان عليه قميص او غيره فلا ينهى عنه وان لم

يكن عليه شيء فهو الرخصة كذا قال والمعتمد ما

تقدم قوله من انكا بين يدي اصحابه قبل الانكاء الاضطجاع وقد مضى في حديث عمر في كتاب الطلاق وسوغ ذلك على سرير اي مضطجع بدليل قوله فدار السرير في جنبه كذا قال عياض وفيه نظر لانه يصح مع عدم تمام الاضطجاع وقد قال الخطابي كل معتمد على شيء فمكن منه فهو متكيء وايراد البخاري حديث جناب المعلق يشير به الى ان الاضطجاع انكاء ورمادة واخرج الدارمي والترمذي وصححه وابو عوانة وابن ونقفه بان فيه راحة كالاستناد والاحتباء وقال جناب بفتح الجيم وتشديد الموحدة واخره موحدة ايضا هو ابن الارث الصحابي وهذا القدر المعلق طرف من حديث له تقدم موصولا في علامات النبوة ثم ذكر حديث ابي بكرة في اكبر الكبائر اورده من طريقين لقوله فيه وكان متكيا فجلس وقد تقدمت الاشارة اليه في اوائل كتاب الادب وورد في مثل ذلك حديث

انس في قصة انس في قصة ضمام ابن ثعلبة

لما قال اكم ابن عبد المطلب فقالوا ذلك الابيض المتكيء قال المهلب يجوز للعالم او المفتي والامام الاتكاء في مجلسه بحضرة اكابر الناس لانه يجوز في بعض اعضائه او الراحة بر نفق بذلك ولا يكون ذلك في عامة جلوسه قوله من اشرع في مشيته لحاجة اي بسبب من الاسباب وقوله او قصد اي لاجل فقد شيء معروف والقصد هنا بمعنى المقصود اي اشرع لامر مقصود ذكر فيه طرفا من حديث عقبة ابن الحرث قال ابن بطال فيه جواز اشراع الامام في حاجة وقد كان اسراعه عليه الصلاة والسلام في دخوله انما كان لاجل صدقة احب ان يقربها في وقته قلت وهذا الذي اشار اليه منفصل في حديث عقبة ابن الحرث المذكور كما تقدم واضحا في كتاب الزكاة فانه اخرجه هناك بالاسناد الذي ذكره هنا تاما وتقدم ايضا في صلاة الجماعة وقال في الترجمة لحاجة او قصد لان الظاهر من السياق ان كان تلك الحاجة الخاصة فيشعر بان مشيه لغير الحاجة كان على هيئته ومن ثم يعجبوا من اسراعه فدل على انه وقع على غير عادته فحاصل الترجمة

ان الاسراع في المشي ان كان لحاجة

لم يكن به باس وان كان عمدا لغير حاجة الخاصة فلا وقد اخرج ابن المبارك في كتاب الاسنذان بسند مرسل ان مشية النبي صلى الله عليه وسلم كانت مشية السوقي لا العاجز ولا الكسلان واخرج ايضا كان ابن عمر يسرع المشي ويقول هو ابقى من الزهو واسرع في الحاجة قال غيره وفيه انشغال عن النظر الى ما لا ينبغي التشاغل به وقال ابن العربي المشي على قدر الحاجة هو السنة اسراعا

وبطوا لا

وبطوا لا تضنع فيه ولا التهور قوله

السرير بمهملات وزن عظيم معروف ذكر الداغب انه ما تخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير البيت يشبه به في الصورة والتفاؤل بالسرور وقد يعبر بالسرير عن الملك وجمعه اسرة وسرر بضمتين ومنهم من يفتح الراء استثقالا للضمتين ذكر فيه حديث عايشة وهو ظاهر فيما ترجم له قال ابن بطال فيه جواز اتخاذ السرر والتهور عليه وهو المراة تحضن زوجها وقال ابن التين قوله فيه وسط السرير فانا ه بسكون السين والذي في اللغة المشهورة بفتحها وقال الداغب وسط الشيء يقال بالفتح لمكنة المفصلة كالجسم الواحد نحو وسطه صلب ويقال بالسكون للكمية المنفصلة بين جسمين نحو وسط القوم قلت وهذا مما يرجح الرواية بالتحريك ولا يمنع السكون وجه ايراد هذه الترجمة وما قبلها وما بعدها في كتاب الاستيذان لاستيذان يستدعي المنزل فذكر متعلقات المنزل استطرادا قوله ثم لي له من الفي له وسادتي التي بفتح اوله على البنا للمجهول وذكره لان التانيث ليس حقيقيا

وقال وسادة ووسادي بكسر الواو ويقولها

هذيل بالهمز بدل الواو وما يوضع عليه الراس وقد تكنى عليه ويعبر المراد بها حدثنا اسحق بن شاهين الواسطي وخالد شيخه هو ابن عبد الله الطحان وقوله وحدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي وعمر ابن عون من شيوخ البخاري وقد اخرج عنه في الصلاة وغيرها بغير واسطة وشيخه هو الفقاد المذكور وشيخه خالد هو ابن مهران الحذا وقد نزل البخاري في هذا الاسناد الثاني درجة وقد تقدم هذا الحديث عن اسحق بن شاهين بهذا الاسناد في كتاب الصلاة وتقدمت مباحث المتن في الصيام وساقه المصنف هنا على لفظ عمر ابن عون وهذا هو السر في ايراده له من هذا الوجه الذازل حتى لا يتخبط اعادته بسند واحد على صفة واحدة وقد اطرد هذا القبيح الابي مواضع بينونة اما متوالا واما بفيق المخرج قوله اخبرني ابو الخير بوزن عظيم اسمه عامر وقيل يزيد ابن امامة الهذلي قوله دخلت مع ابيك يزيد هذا الخطاب لابي فلانة واسمه عبد الله ابن زيد ولم ار ليزيد ذكرا الا في هذا الخبر وهو ابن عمرو وقتل ابن عامر ابن مالك بنون ومثناة ابن مالك بن عبيد الجرمي قوله فالفت

له وسادة قال المهلب فيه اكرام الكبير وجواز

زيارة الكبير تلميذه وتعليمه في منزله ما يحتاج اليه في دينه وايثار التواضع وحمل النفس عليه وجواز رد الكرامة حيث لا يتاذي بذلك من يرد عليه قوله حدثنا يحيى ابن جعفر هو البيكندي وزيد هو ابن هرون ومغيره هو ابن مقسم وابراهيم هو النخعي وقد تقدم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث في مناقب عمار مشروحا وقوله

فيه ارمقني جلسنا في رواية سليمان ابن حرب عن شعبة في مناقب عمار جلسا صالحا وكذا في معظم الروايات وقوله البس فيكم صاحب البيوت والوساد في رواية الكشميهني الوساده يعني ان ابن مسعود كان يتولى امر سواد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووساده ويقاهد حديثه في ذلك بالاصلاح وغيره وقد تقدم في المناقب بزيادة والمطهره ويقدم الرد على الداودي في زعمه ان المراد ان ابن مسعود لم يكن في ملكه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ايا هما وليس ذلك مراد ابي الدرداء بل السياق يرشد الى انه اراد وصف كل واحد من الصحابة بما كان اختص به من الفضل دون غيره من الصحابة وقضية ما قاله الداودي هناك وان الثنين هنا ان يكون وصفه بالتقلل وتلك صفة كانت لغالب من كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من فضلاء الصحابة والله اعلم وقوله البس فيكم او كان فيكم هو شك من شعبة وقد رواه اسرائيل عن مغيره بلفظ وفيكم ونبي في مناقب عمار

وعمار ورواه ابو عوانه عن مغيره بلفظ

اولم يكن فيكم وهي في مناقب ابن مسعود الذي اجاره الله على لسان رسوله من الشيطان يعني عمارا في رواية اسرائيل الذي اجاره الله من الشيطان يعني على لسان رسوله في رواية ابي عوانه الم يكن فيكم الذي اجيز من الشيطان وقد تقدم بيان المراد بذلك في المناقب ويحتمل ان تكون اشير بذلك الى ما جاء عن عمار ان كان ثابتا فان الطبراني اخرج من طريق الحسن البصري قال كان عمار يقول قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجن والانس الى ببدر فجيئت الشيطان في صورة انسي فضار عني فصارعته الحديث وفي سنده لحكم بن عطية مختلف فيه والحسن لم يسمع من عمار قوله هو لها القابله بعد الجمعه اي بعد صلاة الجمعه وهي النوم وسط النهار عند الزوال وما قاربه من قبل او بعد فقيل لها قابله لانها يحصل فيها ذلك وهي فاعله بمعنى مفعولة مثل عيشه راضيه ويقال لها ايضا القيلولة واخرج ابن ماجة وابن خزيمة من

حديث ابن عباس رفعه استعينوا على

صيام النهار بالسحور وعلى قيام الليل بالقيلولة وفي سنده ذبي ضعيف وفيه ابن صالح وفيه ضعف وقد تقدم شرح حديث سهل المذكور في الباب في اواخر كتاب الجمعة وفيه اشاره الى الحكمة كانت عادتهم ذلك في كل يوم وورد الامر بها في الحديث الذي اخرجه الطبراني في الاوسط من حديث انس رفعه قالوا فان الشياطين لا تقيل في سنده

كثير

كثير ابن مروان وهو متروك واخرج له

سفيان ابن عيينه في جامعه من حديث جواب بن جبير رضي الله عنه موقوفا قال نوم اول النهار حرق واوسطه خلق واخره حمق وسنده صحيح قوله وهو القايله في المسجد ذكر فيه حديث علي في سبب تكنيته ابا تراب وقد تقدم في اواخر كتاب الادب والغرض منه قول فاطمة عليها فاعسى فخرج ولم يقل عندي وهو بفتح اوله وكسر القاف وهو راقد في المسجد فيه جواز النوم في المسجد من غير ضروره الى ذلك وعكسه غيره وهو الذي يظهر من سياق القصة قوله فزال قوم فقال عندهم اي وقد وقت القيلوله والفعل الماضي منه ومن القول مشترك بخلاف المضارع فقال تقيل من القايله فقال يقول من القول وقد تلطف التنير المناوي حيث قال في لقد قال النبي قولا صحيحا قلت قال النبي قولا فصيحا وفسره السراج الوراق في حواشيه حيث قال فان من شد مضارعا يظهر الجاني ويبدد والذي كتبت صحاحا ثم

ذكر فيه حديثين احدهما قضاء ام

سلم في الغرق حدثنا قتيبة بنا الانصاري هو محمد بن عبد الله ابن المثنى ابن عبد الله بن انس بن مالك قاضي البصرة وقد اكثر البخاري الرواية عنه بلا واسطه وربما ادخل الواسطة كالذي هنا وهنا لم يلتحق جده ابيه ام سلم والدة انس لكن ذكر قوله في اواخر فلما حضر انس ابن مالك الوفاه اوصى الى علي ان تمامه حمله عن انس فليس هو مرسلا ولا من مسند ام سلم بل هو من مسند انس لكن ذكر قوله في اواخره فلما حضر انس ابن مالك الوفاه اوصى الى ان تمامه حمله عن انس فليس هو مرسلا ولا من مسند ام سلم بل هو من مسند انس وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن المثنى عن محمد بن عبد الله الانصاري فقال في روايته عن تمامه عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام سلم وذكر الحديث وقد اخرج مسلم معنى الحديث من رواية ثابت ومن رواية اسحق ابن

ابي طلحة ومن رواية ابي قلابة كلهم

عن انس ووقع عنده في رواية ابي قلابة عن انس عن ام سلم وسنذكر بيان انشا انما حمله عمله عن امه فيقبله بفتح اوله وكسر القاف عندها في رواية اسحق ابن ابي طلحة عن انس عند مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سلم فينام على فراشها وليست فيه مخادات يوم فتقيل لها مخات وقد عرف ما يستفاد من ذلك في رواية ابي قلابة المذكورة كان بانها فيقيل عندها فتبسط له قطعا فيقيل عليه وكان كثير الرق وقوله اخذت من عرقه وشعره مجعلته في قارورة في رواية مسلم في فوايره ولم يذكر الشعر

وفي ذكر الشعر عند الحلق في هذه القصة وقد
حمله بعضهم على ان شعره عند التزوج انما قص في رواية محمد ابن سعد
ما يزيل اللبس فانه اخرج بسند صحيح عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره فاتى به ام سليم
فجعلته في سكها قالت ام سليم وكان يجيء فيقيل عندي على نطع فجعلت اسلت
العرق الحديث يستفاد من هذه الرواية انها لما اخذت العرق وقت
قيلولته اضافته الى الشعر الذي عندها لانها اخذت من شعره لما نام
ويستفاد منها ايضا ان القصة المذكورة كانت بعد حجة الوداع لانه صلى
الله عليه وسلم انما حلق راسه بمنى فيها في نسك بضم المهملة
وتشديد الكاف هو طيب مركب وفي النهاية طيب معروف يضاف الى غيره
من الطيب ويستعمل وفي رواية الحسن بن سفيان المذكورة ثم يجعله في سكها
وفي رواية ثابت المذكورة عند مسلم دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عندنا وعرق تخات امي بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ
فقال يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا
وهو من اطيب الطيب وفي رواية اسحق ابن ابي طلحة المذكورة عرق
فاستنقع عرقه على قطعة ادم فتحت عنده فجعلت تنشف ذلك
العرق فتعصره في قواريرها فافاق فقال
ما تصنعين قالت نرجو بركته لصبياننا فقال اصبت والقنيدة بضم المهملة
ثم مثناة ودال مهملة اسم الحق وهي ما خوذة من القناد وهو الشيء
المعد للامر المهم وفي الي رواية ابي قلابة المذكورة فكانت تجمع عرقه
فتجعله في الطيب والقوارير فقال ما هذا قالت عرقك ادق به طيبي
وادق بمجاة مضمومة ثم فالف اي اخلط ويستفاد من هذه الروايات
اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم وتقريره ولا معارضة
بين قولها انها كانت تجمعه لاجل طيبه وبين قولها تبركة بل يحمل على انها
كانت تفعل ذلك للامرين معا قال المهلب في هذا الحديث مشروعية
القايلة للكبير في ثبوت معارفه لما في ذلك من ثبوت المودة وتاكد
المحبة قال وفيه طهارة شعر الادمي وعرقه وقال غيره لا دلالة فيه لانه
من خصايص النبي صلى الله عليه وسلم وطل ذلك ممكن في القوة ولا
سيما ان ثبت الدليل على عدم طهارة كل منهما
الحديث الثاني قصة ام حرام بنت ملحان اخت ام سليم قوله
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس وقوله اذا دخل الى قبا قال ابن بكير
احد من رواة الموطا بهذه الزيادة الا ابن وهب قاله كذا مرفقطني قوله
قال وتابع اسمعيل عليها عتيق بن يعقوب عن مالك قوله
ام حرام بفتح المهملتين وهي خالة انس وكان يقال لها الرميصا
ولاسلم الغميصا بالغين المعجمة وابداتي مثله قال عياض وغيره هم

وبالعكس وقال ابن عبد البر الغميصا والرميصا
لام سليم ويرده ما اخرج ابو داود بسند صحيح عن عطاء بن يسار عن
الرميصا اخت ام سليم فذكر نحو حديث الباب ولابي عوانة من طريق
ابي داود عن ابي طوالة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع
راسه في بيت بنت ملحان احدى خالات انس ومعنى الرمص
والغمص متقارب وبلوا جتماع القدي في موضع العين وفي هذيهما
وقيل استرخاوها وانكسار الجفن وقد سبق حديث الباب
في اول الجهاد وفي عدة مواضع منه واختلف فيه عن انس فمنهم
من جعله من مسنده ومنهم من جعله من مسند ام حرام والتحقيق
ان اوله من مسند انس وقصة المنام من مسند ام حرام وان انسا
انما حمل قصة المنام عنها وقد في اثناء هذه الرواية قالت فقلت لرسول
الله ما يضحكك وتقدم بيان من قال ذلك عن انس عن ام حرام
في باب الدعا بالجهاد لكنه حذف ما في الحديث وابتداء بقوله يستيقظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه الى آخره وتقدم في باب
ركوب البحر من طريق محمد بن يحيى بن حبان بفتح المهملة وتشديد
الموحدة عن انس حدثتني ام حرام بنت
ملحان اخت ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في
بيتها فاستيقظ لحديث وقوله وكانت تحت عبادة بن الصامت
هذا ظاهره انها كانت حينئذ زوج عباده وتقدم في باب غزو المراة
في البحر من رواية ابي طوالة عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه
وسلم على ابنه ملحان فذكر الحديث الى ان قال فتزوجت عبادة بن
الصامت وتقدم ايضا في باب ركوب البحر من طريق محمد ابن
يحيى ابن حبان عن انس فيتزوج بها عبادة فخرج بها الى الغزو
وفي مسلم من هذا الوجه فيزوج بها عباده بعد وقد تقدم بيان
الجمع في باب غزو المراة في البحر وان المراد بقوله هنا وكانت تحت
عباده الاخبار عما الليه الحال بعد ذلك وهو الذي اعتمده النووي
وغيره تبعا لعياض لكن وقع في رحمة ام حرام من طبقات ابن سعد
انها كانت تحت عباده فولدت له محمدا ثم خلف عليها عمرو بن قيس
ابن زيد الانصاري النجاري فولدت له قيسا
وعبد الله وعمرو بن قيس هذا اتفق اهل المغازي ان استشهد باحد
وكذا ذكر ابن اسحق ان ابنه قيس بن عمرو بن قيس استشهد باحد فلو
كان الامر كما وقع عند ابن سعد لكان محمد صحابيا لكونه ولد لعباده قبل
ان يفارق ام حرام ثم افضلت بمن ولدت له قيسا فاستشهد باحد فيلزم

محمد اكبر من قيس ابن عمرو الا ان يقال ان
عباده سمي ابنه محمدا في الجاهلية كما سمي بعد الاسم غير واحد وما ان
محمد اكبر من قيس ابن عمرو الا ان يقال ان عباده سمي ابنه محمدا في الجاهلية
كما سمي بعد الاسم غير واحد وما ان محمد قبل اسلام الانصار فلهذا لم يذكره
في الصحابة ويعكر عليه انهم لم يعدوا محمد بن عباده فيمن سمي بهذا الاسم
قبل الاسلام ويمكن الجواب وعلى هذا فيكون عباده تزوجها اولا ثم فارقها
اولا ثم فارقها فتزوجت عمرو بن قيس ثم استشهد فرجعت الى عباده
والذي يظهر لي ان الامر بعكس ما وقع في الطبقات وان عمرو ابن قيس تزوجها
اولا فولدت له ثم استشهد عنها وولده فقيس منها وتزوجت
بعده بعباده وقد تقدم في باب ما ينهى في قتال الروم بيان المكان الذي
نزلت به ام حرام مع عباده في الغزو ولفظه من طريق عمير بن الاسود
انه اتى عباده ابن الصامت وهو نازل بساحل حمص ومعه ام حرام قال
عمير فحدثتنا ام حرام فذكر المنام فدخل يوما مازاد القعنبي عن
مالك عليها اخرجه ابو داود فاطعمته
لم اقف على تعيين ما اطعمته يومئذ زاد في باب الدعا الى الجهاد وجعلت
تفلي راسه وتقلي بفتح المثناة وسكون القاف وكسر اللام اي تفتش ما فيه وتقدم
بيانه في الادب فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في رواية
الليث عن يحيى ابن سعيد في الجهاد فنام قريبا مني وفي رواية ابي طواله
في الجهاد ثم نكا ولم يتبع في رواية ولا في رواية مالك بيان وقت النوم
المذكور وقد زاد عنبره انه كان وقت القايلة ففي رواية حماد ابن زيد
عن يحيى ابن سعيد في الجهاد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيتها
ولمسلم من هذا الوجه اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندنا ولاحمد
وابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عندنا ولاحمد من رواية عبد الوارث ابن سعد عن يحيى فنام
عندها او قال بالشك وقد اشار البخاري
في الترجمة الى رواية يحيى بن سعيد ثم استيقظ يضحك القدم
من هذا الوجه بلفظ وهو يضحك وكذا هو معظم الروايات التي ذكرتها
فقلت ما يضحكك في رواية حماد بن زيد عند مسلم باي انت
او اي وفي رواية ابي طواله لم يضحك ولاحمد من طريقه ثم يضحك
وفي رواية عطا ابن يسار عن الربيع ايضا استيقظ وهو يضحك وكانت
تغسل راسها فقالت يا رسول الله اتضحك قال لا اخرجه ابو داود ولم
يسق المتن بل احاله على رواية حماد بن زيد قال ابن بطه وبعضهم وقد
اخرجه عبد الرزاق من الوجه الذي اخرجه منه ابو داود فقال عن عطا
ابن يسار ان امراة حدثته وساق المتن ولفظه تدل على انها فقهة

اخري

اخري عن قصة ام حرام فالله اعلم
فقال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في رواية حماد بن زيد فقال عجبت من
قوم من امتي ولم يسم من هذا الوجه اراءيت قوما من امتي وهذا يشعر
بان ضحكه كان اعجابا بهم وفرحا لما راي لهم من المنزلة الرفيعة قوله
يركبون ثبج هذا البحر في رواية الليث يركبون هذا البحر الاخضر
وفي رواية ابن زيد يركبون البحر ولمسلم من طريقه يركبون ظهر هذا
البحر وفي رواية ابي طواله يركبون البحر الاخضر في سبيل الله والثبج
بفتح المثلثة والموحدة ثم جيم ظهر الشي هكذا فسره جماعة وقال
الخطابي متن البحر وظهره وقال الاصمعي ثبج كل شي وسطه وقال ابو علي
في اماليه قيل ظهره وقيل معظمه وقيل هو له وقال ابو زيد في نوادره ضرب
ثبج الرجل بالسيف اي وسطه وقيل ما بين كتفيه والراجح ان المراد هنا
ظهره كما وقع التصريح به في الطريق التي اشرت اليها والمراد انهم يركبون
السفن التي تجري على ظهره فلما كان جري السفن غالبا انما يكون
في وسطه والا فلا اختصاص لوسطه بالركوب واما قوله الاخضر فقال
الكرماني هي صفة لازمة للبحر لا تخصيصية انتهى ويحتمل ان يكون
تخصيصه لان البحر يطلق على الملح والعذب
فجا لفظ الاخضر لتخصيص الملح بالمراد قال والماء الاصل لون له
وانما ينعكس الخضرة من انعكاس الهواء وسائر مقابلاته اليه وقال
غيره ان الذي يقابله السما وقد اطلقوا عليها الخضر الحديث ما اظلت
الخضرا ولا اقلت الغبرا والعرب تطلق الاخضر على كل لون ليس
بابيض ولا احمر قال الشاعر وانا الاخضر من يعرفني اخضر الجلدة
من نسل العرب يعني انه ليس باحمر كالعجم ولا اسود كالحبش
ايضا على كل من ليس بعربي ومنه نعت اني الاسود والاحمر بالقوة
الشديدة كذا للاكثر ولابي ذر ملوك بالرفع ومثل الملوك على الاسرة
بشك اسحق يعني ابن راهويه عن انس ووقع في رواية الليث وحماد المشار
اليهما قبل كالملوك الاسرة من غير شك وفي رواية اني طواله مثل
الملوك على الاسرة بغير شك ايضا ولاحمد من طريقه مثلهم كمثل الملوك
على الاسرة وهذا الشك من اسحق وهو ابن
عبد الله ابي طلحة يشبه بانه كان يحافظ على اداية الحديث بلفظه
ولا يتوسع في تاديته بالمعنى كما توسع غيره كما وقع لهم في هذا
الحديث في عدة مواضع تظهر مما يسوقه واسوقه قال ابن عبد
البر اراد والله اعلم انه راى الرؤيا في البحر من امته ملوكا على

قال الله تعالى في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين وقال على الارائك متكئون والارائك السرر في الحجال وقال عياض هذا محتمل ويحتمل ايضا ان يكون خبرا عن حالهم في الآخرة من سعة احوالهم ودوام امرهم وكثرة عددهم ووجود عدتهم فكانهم الملوك على الاسرة قلت وفي هذا الاحتمال بعد والاول اظهر لكن الاتيان بالتمثيل في معظم طرقه يدل على ان راي ما يؤول اليه امرهم لانهم نالوا ذلك في تلك الحالة او موقع التشبيه انهم من النعيم الذي استوابه على جهادهم مثل ملوك الدنيا على اسرتهم والتشبيه بالمحسوسات ابلغ في نفس السامع قوله فقلت ادع الله ان يجعلني منهم تقدم اول الجهاد بلفظ دعا لها ومثله في رواية الليث وفي رواية ابي طواله فقال اللهم اجعلها منهم ووقع في رواية حماد بن زيد فقال انت منهم ولسلم من هذا الوجه فانك منهم وفي رواية عمير بن الاسود فقلت يا رسول الله انا منهم قالت انت منهم ويجمع بانه دعا لها فاجيبت فاخبرها جازما بذلك قوله ثم وضع راسه فنام في رواية ثم الثانية ثم قام ثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فاجابها مثلها

في رواية حماد بن زيد فقال ذلك

مرتين او ثلاثة وكذا في رواية ابي طواله عند ابي عوانة من طريق الدراوردي عنه ولمسلم من طريق اسمعيل ابن جعفر عنه ففعل مثل ذلك مرتين اخريين وكذلك شاذ والمحفوظ من طريق انس ما اتفقت عليه روايات الجمهور ان ذلك كان مرتين مرة بعد مره وانه قال لها في الاولى انت منهم وفي الثانية لست منهم ويؤيده ما في رواية عمير بن الاسود حيث قال في الاولى تغزون مدينة البحر وفي الثانية تغزون قيصر وقوله انت من الاولين زاد في رواية الدراوردي عن ابي طواله ولست من الاخرين وفي رواية عمير بن الاسود في الثانية فقلت يا رسول الله انا منهم قال لا فقلت وظاهر قوله فقال مثلها ان الفرقة الثانية يركبون البحر ايضا ولكن رواية ابن الاسود يدل

على ان الثانية انما غزت في البر لقوله

يغزون مدينة قيصر وقد حكى ابن التين ان الثانية وردت في غزاة البر وآثره وعلى هذا يحتاج الى حمل المثلية في الخبر على معظم ما اشتركت فيه الطائفتان لاخصوص ركوب البحر ويحتمل ان يكون بعض العسكر الذين غزوا مدينة قيصر ركبوا البحر اليها وعلى تقدير ان يكون المراد ما حكى ابن التين فيكون الاولية مع كونها في امر مقيد بقصد مدينة قيصر لا قيد غزوا قبل ذلك في البر مرارا وقال القرطبي الاولى في اول من غزي البحر من

من التابعين قلت بل كان في كل منهما من الفريقين لكن معظم الاولى من الصحابة والثانية بالعكس وقال عياض والقرطبي في اثناء ديباجة على ان رواية الثانية غير رواية انت الثانية غير رواية الاولى وان في كل نوبة عرضت طائفة من الغزاة واما قول ام حرام ادع الله ان تجعلني منهم في الثانية فلعلها ان الثانية تساوي الاولى في المرتبة فسالت ثانيا ليتضاعف لها الاجر لما سكت في الحالة الثانية دعا به وجزمه بانها من الاولين وبين سوالها ان يكون من الآخرين لانه لم يقع له التصريح لانها ماتت قبل زمان الغزوة الثانية فجوزت انها تدركها فتغزوا معهم وتحصل لها احد الفريقين فاعلمها انها لا تدرك زمان الغزوة الثانية فكان كما قال صلى الله عليه وسلم قوله فركبت البحر في زمان معوية في رواية حماد فيزوج لها عباده فتخرج لها الى الغزو وفي رواية ابي طواله فبنى بها عباده فركبت البحر مع بنت قرظة وقد تقدم اسمها في باب غزوه المراه في البحر وتقدم في باب فضل من تضرع في سبيل الله ببيان الوقت الذي ركب فيه المسلمون البحر للغزو اولا وانه كان في سنة ثمان وعشرين وكان ذلك في خلافة عثمان ومعوية يومئذ امير الشام وظاهر سياق الخبر يوهم ان

ان ذلك في خلافة عثمان ومعوية وليس

كذلك وقد اغتر قوم بظاهره فجزموا بان ذلك كان في خلافة عثمان وقد انكر بعض الناس عليهم فان القصة انما وردت في حق اول من غزا في البحر وكان عمر نهى عن ركوب البحر فلما ولي عثمان اشار عليه معوية في الغزو في البحر فاذن له وتقدم ايضا عن جعفر الطبري عن عبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم ويكفي في الرد عليه التصريح في الصحيح بان ذلك كان اول ما غزا المسلمون في البحر وتقدم ايضا من طريق خالد بن معدان قال اول من غزا البحر معوية في زمن عثمان وكان استاذن عمر فلم ياذن له فلم يزل بعثمان حتى اذن له وقال لا يبخت احدا قبل من اخبار الغزو منه طابقا فاعنه فتعجب قال خليفة ابن خياط في تاريخه في حوادث سنة ثمان وعشرين ومنها غزا معوية البحر وبيعة اخته بنت قرظة ومع عباده بن الصامت امراته

ام حرام وحزوجها في سنة ثمان وعشرين

عبد واحد وبه جزم ابن ابي حاتم وارجحها بعقوب بن سفيان في البحر سنة سبع وعشرين قال كانت فيه غزاة قبرص بين الاولى واجزم الطبري من طريق الواقدي ان معوية غزا الروم في خلافة عثمان وصالح اهل قبرص وبنى اسوارها كبرة بفتح الكاف وسكون الموحدة وقيل فاخته بنت قرظة وبهما اختان كان معوية تزوجهما واحدة بعد اخرى ومن طريق ابن وهب عن ابن لهيعة ان معوية غزا

باب غزو البحر

باب مرانة ابي قبرس في خلافة عثمان

قضاهم وعن طريق ابي معشر المدني ان ذلك كان في سنة ثلث وثلثين
نحصلنا على ثلاثة اقوال والاول اصح وكلها في خذلنة عثمان ايضا لانه
قتل في اخر سنة خمس وثلاثين فهو فصرعت عن دابتها حين خرجت
من البحر فهلكت في رواية الليث فلما انصرفوا من غزوهم فافلين الى الشام
فوثبت اليها دابة فتركبها فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
قالت وفي رواية حماد بن زيد عند احمد فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت
قالت وفي رواية عند مصنف في باب ركوب البحر فوثبت بغلة لها شهباء فاندقت عنقها
وقد جمع بينهما في باب فضل من يصرع في سبيل الله والحاصل ان البغلة الشهباء
قربت اليها لتركبها فشرعت لتركب فسقطت فاندقت عنقها قالت وظاهر
رواية الليث ان وقعتها كانت بساحل الشام لما خرجت من البحر بعد رجوعهم
من غزاة قبرس لكن اخرج ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد عن هشام
ابن عمار عن يحيى ابن حمزة باسناد المذكور لقصة ام حرام في باب
ما قيل في قتال الروم ونصه وغادرة نازل بساحل حمص قال هشام بن عمار

رايت قبرها بساحل حمص وحرم جماعة

بان قبرها بجزيرة قبرس فقال ابن حبان بعد ان اخرج الحديث من طريق
الليث ابن سعد بسنده فنرام حرام بجزيرة في بحر الروم يقال لها قبرس
بين بلاد المسلمين وبينها ثلاثة ايام وجزم ابن عبد البر بانها حين خرجت
من البحر الى جزيرة قبرس قربت اليها دابتها فضربت عنقها واخرج الطبري
من طريق الواقدي ان معوية صالحهم بعد فتحها على سبعة الاف دينار كل
سنة فلما اراد الخروج منها قربت لام حرام دابة لتركبها فسقطت فماتت
فصيرها هناك يستسقون به ويقولون قبر المراة الصالحة فعلى هذا
لعل من ادخل ابن عمار يقول لدابت قبرها بالساحل اي ساحل جزيرة
قبرس فكانه توجه الى قبرس لما اعزاها الرشيد في خلافته وجمع بانهم
لما ساروا الى الجزيرة باءوت المقاتلة وذا خوت الضعفا كما تقدم
المسلمون وصالحوهم طلعت ام حرام من السفينة قاصدة البلد فتلقاها
ونفرت دابة لشام فوقعت حيث ذبحل فحملها دبن زيد في رواية

فلما انصرفوا من غزوتهم قافلين اي راجعين

الانصراف لم يقع على شيء يزاد به الاشكال من اصله وبوما اخرجه
عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان امراة
حدثته قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك قلت بضحك مني يا رسول الله قال لا ولكن من قوم من
امتي يخرجون غزاة في البحر مثلهم كمثل الملوك على الاسرة ثم نام
ثم استيقظ فقال مثل ذلك سواء لكن قال فيخرجون قليلة غنائمهم
مغفورا لهم قالت فادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها قال عطاء فانها

في غزاة في البحر مثلهم كمثل الملوك على الاسرة ثم نام ثم استيقظ فقال مثل ذلك سواء لكن قال غير حصين
فاما المنذر ابن الزبير الى دمن الدوم فماتت بارض الدوم وهذا
اسناد على شرط الصحيح وقد اخرج ابو داود من طريق هشام بن يوسف
عن معمر فقال في روايته عن عطاء ابن يسار عن الربيعا اخت ام سليم
واخرجه ابن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم فقال
في روايته عن ام حرام وكذا قال زهير بن محمد عن زيد ابن اسلم والذي
يظهر لي ان قول من قال في حديث عطا ابن يسار هذا عن ام حرام
وهم وانما هي الربيعا وليست ام سليم ان كانت يقال لها ايضا الربيعا
كما تقدم في المناقب من حديث جابر لان ام سليم لم تمت بارض
الروم ولعلها اختهما ام عبد الله بنت ملحان فقد ذكرها ابن سعد
في اصحابيات وقال انها اسلمت وتابعت ولم اقف الا ما ذكره ابن سعد فيحتمل

ان يكون هي صاحبة القصة التي ذكرها

عطاء ابن يسار ويكون تاخرت حتى ادركها عطاء وقصتها مغايرة لقصة
ام حرام من اوجه الاول ان في حديث ام حرام انه صلى الله عليه وسلم
لما نام كانت تفلي راسه وفي حديث الاخرى انها كانت تغسل راسها
كما قدمت ذكره من رواية ابي داود الثاني ظاهر رواية ام حرام
ام حرام ان الفرقة الثانية تغزو في البر وظاهر رواية الاخرى انهما تغزو
في البحر الثالث ان في رواية ام حرام انهما من اهل الفرقة الاولى وفي
رواية الاخرى انهما من اهل الفرقة الثانية الرابع ان في حديث ام حرام
ان امير الغزوة كان معوية وفي رواية الاخرى ان اميرها كان المنذر
ابن الزبير الخامس ان عطاء بن يسار ذكر انها حدثته وهو يصغر
ادراك ام حرام وعن ان غزوه في سنة ثمان وعشرين بل وفي سنة ثلاث
وثلاثين لان مولده على ما جزم به عمرو بن علي وغيره كان في سنة تسع
عشرة وعلى هذا فقد تعددت القصة لام حرام واختها ام عبد الله

فلعل احدهما دفنت بساحل قبرس والاخرى

بساحل حمص ولم ار من حرر ذلك ولله الحمد على جزيل نعمه وفي الحديث
من الفوائد غير ما تقدم الترغيب في الجهاد والحض عليه وبيان فضيلة
المجاهد وفيه جواز ركوب البحر المالح للغزو وقد تقدم بيان الاختلاف
فيه وان عمر كان يمنع منه ثم اذن فيه عثمان قال ابو بكر بن العربي
ثم منع عمر ابن عبد العزيز ثم اذن فيه من بعده واستقر الامر عليه ونقل
عن عمر انه انما منع ركوبه لغير الحج والعمرة ونحو ذلك ونقل ابن عبد
البر انه يحرم ركوبه عند ارتجاجه وكره مالك ركوب النساء
مطلقا البحر لما يخشى من اطلاعهن على عورات الرجال فيه اذ
يتعسر الاحتراز من ذلك وخص اصحابه ذلك بالسفن الصغار

واما الكبار التي يمكنهن فيهن الاستبارياما

بعضهن فلا حرج فيه وفي الحديث جواز تمني الشهادة وان من يموت غازيا يلحق بمن يقتل في الغزو وكذا قال ابن عبد البر وهو ظاهر القصة لكن لا يلزم من الاستواء في اصل الفضل الاستواء في الدرجات وقد ذكرت في باب التشهد من كتاب الجهاد كبرا ممن يطلق عليه شهيد وان لم تقبل فيه مشروعية القابلة لما فيها من الاعانة على قيام الدين وجواز اخراج ما يودي البدن من محل ونحوه منه ومشروعية الجهاز مع كل امام لتفقه والله اعلم من غزى بدنة فبصر وكان اسم تلك الغزوة يزيد ابن معويه ويزيد يزيد ونبوت فضل الغازي اذا صلحت نيته وقال بعض الشراح فيه فضل المجاهدين الى يوم القيمة لقوله فيه وليت من الاخرين ولا يمانة للاخرين الى يوم القيامة والذي يظهر ان المراد بالاخرين في الحديث الفرقة الثانية نعم يوخذ منه فضل المجاهدين في الجملة لا خصوص الفضل الوارد في حق المذكورين وفيه مزوب من اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بما سيقع فوقع كما قال وذلك معدود من علامات نبوته منها اعلامه ببقاء امته بعده وان فيهم اصحاب قوة وشوكة وفكاية

في العدد وانهم يتمكنون من البلاد حتى تغزوا البحر وان امر حرام تمكث الى ذلك الزمان وانها تكون مع من تغزو البحر وانها لا تدرك زمان الغزوة الثانية وفيه جواز المزح بما يحدث من النعم والضحك عند حصول السرور لضحكه صلى الله عليه وسلم اعجابا بما رآى من انعام امته امره لهذين الجهادين العدد وما اتاهم الله تعالى على ذلك وما ورد في بعض طرقه بلفظ التعجب محمول على ذلك وفيه جواز قابلة الصبي غير بنته بشرطه كالاذن وامن الفتنة وجواز خدمة المرأة الاجنبية للصبي باطعامه والتمهيد له وتخوا باحة ما قد منه المرأة للصبي من مال زوجها لان الاغلب ان الاذن الذي في بيت المرأة هو من مال الرجل كذا قال ابن بطال قال وفيه ان الوكيل والمؤتمن اذا علم انه ببره صاحبه ما يفعله من ذلك جاز له فعله ولا شك ان عبادة كان ببره اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم تملكه تمليكا له امرانة ولو كان بغير اذن خاص منه وتعقبه القرطبي بان عباده حينئذ لم يكن زوجها

كما تقدم قلت لكن ليس في الحديث ما ينفي

انها كانت حينئذ ذات زوج الا ان في كلام ابن سعد ما يقتضي انها كانت حينئذ عزبا وفيه خدمة المرأة الضيف بتغليفه راسه وقد اشكل هذا على جماعة فقال ابن عبد البر اظن ان ام حرام ارضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم او اختها ام سليم فصارت كل منهما امه او خالته من الرضاعة فلذلك كان ينام عندها وينال منه ما يجوز للمحرم ان ينال من محارمه ثم ساق بسنده الى يحيى بن ابراهيم ابن

مدين قال

مدين قال انما استجاز رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان ينال ام حرام راسه لانها كانت منه ذات محرم من قبل خالاته لان ام عبد المطلب جده كانت من بني النجار ومن طريق يونس ابن عبد الاعلى قال قلنا لابن وهب ام حرام احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة فلذلك كان يقيل عندها وينام في حجرها وتفلي راسه قال ابن عبد البر وايهما كان فهي محرم له وجزم ابو القاسم ابن الجوهري والداودي والمهلب فيما حكاه ابن بطال عنه بما قال ابن وهب قال وقال غيره انما كانت خالة لابيه او جده عبد المطلب وقال ابن الجوزي سمعت بعض الحفاظ يقول كانت ام سليم اخت امنه بنت وهب ام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وحكى ابن الزكي ما قال ابن وهب ثم قال وقال غيره بل كان النبي صلى الله عليه وسلم معصوما عما لك ادنى عن زوجته فكيف عن غيرها فما هو المنزه عنه وهو المراعى عن كل قبيح وقول رفث فيكون ذلك من خصائصه ثم قال ويحتمل

ان يكون ذلك قبل الحجاب ورد بان ذلك

كان بعد الحجاب جزما وقد مضى في اول الكلام على شرحه ان ذلك كان بعد حجة الوداع ورد عياض الاول بان الخصائص لا يثبت بالاحتمال وبثوت العصمة مسلم لكن الاصل عدم الخصوصية وجواز الاقتداء به في افعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل وبالغ الدماميني في الرد على من ادعى الخصوصية فقال دخل كلام من زعم ان ام حرام احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة او من النسب وكل من اثبت لها حوله يقتضي محرميه لان امهاته من النسب والاتي ارضعته معلومات ليس فيهن احد من الانصار البتة سوى ام عبد المطلب وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن عنم ابن عدي ابن النجار فام حرام هي بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام ابن جندب ابن عامر الذكور فلا يجتمع ام حرام وسلمى الا في عامر بن عنم جدهما الاعلى وهذه خولة لا تثبت بها محرمية لانها خولة بنت ثعلبة وهي كقوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص هذا خالي ليكونه من بني زهرة وهم اقارب امه وامنه وليس سعد اخا لامه ولا من النسب ولا من الرضاعة ثم قال واذا تقرر هذا

فقد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم كان

لا يدخل على احد من النساء الا على ازواجه الا على ام سليم فقيل له فذكر فقال انها اختي تقال اخوها معي يعني حرام بن ملحان وكان قتل يوم بئر معونة قلت وقد تقدمت قصتها في الجهاد في باب فضل من جهز غازيا او اخلفه بخير فهذا هو وجه الجمع بين ما ابهمه هذا الحصر وبين ما دل عليه حديث الباب في ام حرام مما حاصله انهما اخوان كانا في دار واحدة منهما في بيت من تلك الدار وحرام ابن ملحان اخو هما معا فلعله مشترك فيهما وان ثبت فضاف ام عبد الله بنت ملحان التي اشرت اليها قريبا فالقول فيها كالقول في ام حرام وقد اضاف

الى العلة المذكورة كون انس خادم النبي صلى الله
عليه وسلم وقد جرت العادة بمخالطة المخدوم خادمه واهل خادمه ورفع
الحشمة التي تقع بين الاجانب عنهم ثم قال الدمياطي علي انه ليس في الحديث
ما يدل على الخلوة بامر حرام ولعل ذلك كان بنتي ولد او خادم او زوج او تابع
قلت وهو احتمال قوي لكنه لا يدفع الاشكال من اصله لبقاء الملا
بقلبه الرأس وكذا النوم في الجملة واحسن الاجوبة دعوى الخصوصية
ولا يرد عليها كونها لا تثبت الا بدليل لان الدليل على ذلك واضح والله اعلم
قوله باب الجلوس كيف ما تيسر سقط لفظ باب من رواية ابي ذر
حديث ابي سعيد في النهي عن لبستين وبيعتين وقد تقدم شرحه في
من كتاب الصلاة وفي كتاب البيوع قال المهلب هذه الترجمة قاعدة من
دليل الحديث وذلك انه نهى عن هاتين فهم منه اباحة غير ما يماثلهما
من الهيات والملابس اذا استتر العورة قلت والذي يظهر ان المناسبة
تؤخذ من جهة العدول عن النهي عن هيئة الجلوس الى النهي عن لبستين
ليستلزم كل منهما انكشاف العورة فلو كانت الجلسة مكروهة لذاتها
لم يتعرض لذكر اللبس فدل على ان النهي عن
جلسة يفضي لكشف العورة يباح في كل صوره ثم ادعى المهلب ان النهي
عن هاتين اللبستين خاص بحالة الصلاة لكونهما لا يستتر ان العورة
في الخفض والرفع واما الجالس في غير صلاة فانه لا يصنع بثياب ولا بيده
بيده فلا ينكشف عورته فلا حرج عليه قلت وقد سبق في باب الاحتبا
ان صلى الله عليه وسلم احتبى قلت وغفل رحمه الله عما وقع من التقييد
في نفس الخبر فان بنه والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وتقدم
في باب اشتمال الصماء من كتاب اللباس وفيه والصماء ان يجعل ثوبه
على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه وستر العورة مطلوب في كل حاله وان
تاكد في حالة الصلاة لكونها قد تبطل بتركه ونقل ابن بطال عن ابن
طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي جلسة ملكه وتعقب بما اخرجه
مسلم والثلاثة من حديث جابر بن سمرة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس ويمكن الجمع قوله
تابعه معمر ومحمد ابن ابي حفصة وعبد
الله ابن بديل عن الزهري اما متابعة محمد ابن ابي حفصة فهي عند ابي
احمد ابن ابي حفصة واما متابعة عبد الله بن بديل فاظنها في الزهريات
جمع الذهلي والله اعلم قوله من تاجي بين يدي الناس ومن لم
يخبر بسرهما حبه فلما مات اخبر به ذكر فيه حديث عائشة في قصة
فاطمة رضي الله عنهما اذ بكت لما سارها النبي صلى الله عليه وسلم ثم ضحكت
لما سارها ثانيا فسالتها عن ذلك فقالت ما كنت لافشي سر النبي صلى الله عليه
بذلك بعد وقد تقدم شرحه في المناقب وفي الوفاة النبوية قال ابن

بطال

بطال مسارة الواحد مع الواحدة بحضرة
الجماعة جايز كان السر الذي يخاف من ترك الواحد لا يخاف من ترك الجماعة
قلت وسياتي ايضاح هذا بعد باب قال ابن بطال انما انشا السرار اذا
كانت بنته مضرة المسرار فاطمة لو اخبرتهن لحزن لذلك حزنا شديدا
وكذا لو اخبرتهن انها سيدة نساء المومنين لعظم ذلك عليهن واشتد حزنهن
فلما امنت من ذلك بعد موتهن اخبرت به قلت اما الشق الاول فحق
العبادة ان يقول بنه جواز افشاء السر اذا زال ما يترتب على افشائه من
المضرة لان الاصل في السر الاول لحق العبادة ان يقول بنه بجواز الكتمان
والا فما فايدة ما الشق الثاني فالعلة التي ذكرها مردودة لان فاطمة
رضي الله عنها ما ماتت قبلهن كلهن وما ادري كيف خفي عليه هذا ثم جوز
ان يكون في النسخة سقم وان الصواب فلما امنت من ذلك بعد موته وهو
ايضا مردود لان الحزن الذي علل به نزل بموت النبي صلى الله عليه وسلم
بل لو كان كما زعم لاستمر حزنهن على ما فاتهن من ذلك وقال ابن التين يستفاد
من قولها نسة عزمت عليك بما لك علي من
الحق جواز العزم بغير الله قال وفي المدونة عن مالك اذا قال اعزم عليك
بالله فلم يفعل لم يحنث وهو كقوله اسالك بالله وان قال اعزم بالله
ان يفعل فلم يفعل حنث لان هذا يمين اتهمي والذي عند الشافعية ان
ذلك في الصورتين يرجع الى قصد الحالف وان قصد يمين نفسه فيهن
وان قصد يمين المخالف او السماعة او اطلق فلا قوله قوله لا استلفا
سوا الاضطجاع على القفا سواء كان معه غيرها او لا وقد تقدمت هذه
الترجمة وحديثها في اخر كتاب اللباس قبل كتاب الادب وتقدم
بيان الحكمة في ابواب المساجد من كتاب الصلاة وذكرت هناك قول
من زعم ان النهي عن ذلك منسوخ وان الجمع اولى وان محل النهي حيث تتاذى
العورة والجواز حيث لا تتاذى وهو جواب الخطابي ومن تبعه ونقلت قول
من ضعف الحديث الوارد في ذلك وزعم انه لم يخرج في الصحيح وورد
عليه بانه علق عنها في كتاب اللباس من الصحيح والمراد بذلك صحيح مسلم
وسيق القلم سالك نكبتك صحيح وقد اصلحته في اصل وحديث عبد الله
ابن زيد في الباب شاهد من حديث ابي بكرة صححه بن حبان
قوله لا يتناجى اثنان دون ثالث اي لا يتحدثان سرا
وسقط لفظ باب من رواية الى قوله **وقول الله عز وجل**
يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم ثلاثة تناجوا الى قوله المومنون كذا
للاربعة وفي ذر وساق في رواية الاصيلي وكريمة الاية بتمامها واشار
بايرادها بين الاية بين الى ان التناجي الجايز المستفاد من مفهوم
الحديث مقيد بان لا يكون في الاثم والعدوان وقوله
عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي

نحوا كم صدقة الى قوله بما تعملون خبير
كذا الى ذر وساق في رواية الاصيلي وكريمة الا بين ايضا وزعم
ابن التين انه وقع عنده واذا ناجيتم قال والتلاوة يا ايها الذين
امنوا اذا تناجيتم قلت ولم اقف في شئ من نسخ الصحيح على ما ذكره
ابن التين وقوله تعالى فقدموا بين يدي نجواكم صدقة اخرج
الترمذي عن علي انها منسوخة واخرج سفيان بن عيينة في جامعه
عن عاصم الاحول قال لما نزلت كان لاينا جي النبي صلى الله عليه
وسلم احد الا تصدق فكان اول من ناجاه علي ابن ابي طالب فتصدق
بدينار ونزلت الرخصة فاذلم تفعلوا وتاب الله عليكم الاية وهذا
مرسل رجاله ثقات وجامر فوعا على غير هذا السياق عن علي اخرجه
الترمذي وابن حبان وصححه وابن مردويه من طريق علي بن علقمة
عنه قال لما نزلت هذه الاية قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تقول دينارا قلت لا يطيقونه قال فكم قلت شعيرة قال انك لزهيد
قال فنزلت اشفقتم الاية قال علي فخفف عن هذه الامة
واخرج ابن مردويه من حديث سعد بن ابي وقاص له شاهدا
عن نافع ولمالك فيه شيخ اخر عن ابن عمر وفيه قصة سا ذكرها بعد
باب ان شاء الله تعالى قوله اذا كانوا ثلاثة كذا للاكثر بنصب
ثلاثة على انه الخبر ووقع في رواية لمسلم اذا كان ثلاثة كذا
للاكثر بنصب ثلاثة على انه الخبر ووقع في رواية لمسلم اذا كان ثلاثة
بالرفع على انه كان تامة قوله فلا يتناجى اثنان دون
الثالث كذا للاكثر بالف مقصورة ثابتة في الخط صورة ياء وسقط
في اللفظ لالتقا الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي وفي بعض
النسخ بجيم فقط بلفظ النهي وبمعناه زاد ابو ذر عن نافع كما يأتي
بعد باب فان ذلك بجذية ويهدي الزيادة يظهر مناسبة الحديث
للاية الاولى من قوله يحزن الذين امنوا وسياتي بسطه بعد باب
قوله حفظ السر الى قوله ثم قال لي بعضهم بن سليمان
هو التيمي قوله السر الى النبي صلى الله عليه وسلم سر اخر رواية
ثابت عن انس عند مسلم في الحديث فبعثني في حاجة فابطات
على امي فلما جئت قالت ما حبسك فلا حدان سعدا من طريق حميد
عن انس فارسلني في رسالة فقالت ام سليم ما حبسك قلت لم اخبر
به احدا بعده ولقد سالتني عنه ام سليم في رواية ثابت عن انس عند
مسلم في اثنا حديث ما حاجته قلت لا تخبر بسر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي رواية حميد عن انس فقالت احفظ سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ثابت والله لو حدثت

به

به احدا لحدثتك يا ثابت قال بعض
انما كان هذا السر كان يختص بنا النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ثابت والله لو حدثت به والا فلو كان العلم تاوسع انسا كما نه وقال
ابن بطال الذي عليه اهل العلم ان السر لا يباح به اذا كان على صاحب منه
مضرة واكثرهم يقول انه اذا مات لا يلزم من كتمان ما كان يلزم في حياته
الا ان يكون عليه فيه عضاضة قلت الذي يظهر انقسام ذلك بعد الموت
الى ما يباح وقد يستحب ذكره ولو كرهه صاحب السر كان يكون فيه تزكية
له من كرامة او منقبة او نحو ذلك والى ما يكره مطلقا وقد يحرم وهو
الذي اشار اليه ابن بطال وقد يكون فيه ما يجب ذكره كحق عليه كان
تقدر بترك القيام به فيرجى بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه ان يفعل
ذلك ومن الاحاديث الواردة في حفظ السر حديث انس احفظ سرى
بكسر الهاء ومنها اخرجه ابو يعلى والخرائطي وفيه علي ابن زيد وهو صدوق
كثير الاوهام وقد اخرج اصله الترمذي وغيره لكن لم يسق
هذا المتن بل ذكر بعض الحديث ثم قال وفي الحديث طول وحديث انما
يتحالس المتحالسان بالامانة فلا يحل
لاحد ان يفشي على صاحبه ما يكره اخرجه عبد الرزاق من مرسل
ابي بكر ابن حزم واخرج القضاعي في مسند الشهاب من حديث
علي مرفوعا المجالس بالامانة وسنده ضعيف ولابي داود من حديث
جابر مثله وزاد الا ثلاثة مجالس ما سفك فيه دم حرام او فرج
حرام او اقتطع فيه مال بغير حق وحديث جابر رفعه اذا
حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة اخرجه ابن ابي شيبة
وابو داود والترمذي وله شاهد من حديث انس عند ابي يعلى قوله
اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة والمناجاة اي
مع بعض دون بعض وسقط باب لابي ذر وعطف المناجاة على
المسارة من عطف الشئ على نفسه اذا كان بغير لفظه لانهما بمعنى
واحد وقيل بينهما مغايرة وهي ان المسارة وان اقتضت المفاعلة
لكنها باعتبار من يلقي السر ومن تلقى اليه والمناجاة تقتضي وقوع
الكلام سرا من الجانبين فالمناجاة اخص من المسارة فتكون من
عطف الخاص على العام وفي رواية عن عبد الله يكون مسود
فلا تتناجى في الاية اكتسبهني بجيم ليس بعدها ياء وقد تقدم بيانه
فذلك حتى يختلطوا بالناس
اي يختلط الثلاثة بغيرهم والغرض عدم ان يكون واحدا او اكثر
فقط بقيتا الترجمة ويوخذ منه انهم اذا كانوا اربعة لم يمتنع بناجي
اثنين لامكان ان تتناجى الاثنان الاخران وقد ورد ذلك صريحا

ومما اخرجه المصنف في الادب المفرد ابو

داود وصححه ابن حبان من طريق ابي صالح عن ابن عمر رفعه قلت
فان كانوا اربعة قال لا يضره وفي رواية مالك ثم قال للاثنين استرجعا
شافاني سمعت فذكر الحديث وفي رواية سفيان في جامعه عن عبد الله بن
دينار نحوه ولفظه فكان ابن عمر اذا اراد ان يناجي رجلا دعا اخر ثم ناجى
الذي اراد وله من طريق نافع اذا اراد ان يناجي دون ثلاثة دعا رابعا
ويوخذ من قوله حتى يختلطوا بالناس ان المزايد على الثلاثة يعني سوا
جاء افقا امر عن طلب كما فعل ابن عمر قوله اجل ان ذلك يحزنه اي من اجل
وكذا ابو في الادب المفرد بالاسناد الذي في الصحيح بزيادة من قال ابو
الخطابي فذ نطقوا بهذا اللفظ باسقاط من وذكر ذلك شاهدا ويحوز
كسر همزة ان ذلك والمشهور فتحها قال وانما قال يحزنه لانه قد يتوهم
ان نجواهما انما هي لسوء بهما فانه اولد سببه عامله له قلت
ويوخذ من التعليل استثناء صوره مما تقدم عن ابن عمر من اطلاق الجواز
اذا كانوا اربعة وفي ما لو كانوا بين الواحد اثنا في وفي الاي مقاطعة
بسبب تعذر ان يراه احدهما فانه بصير في معنى المنفرد وانشد هذا

التعليل الى ان المناجي اذا كان ممن اذا حضر

احد ايما جاءته احزن الباقين امتناع ذلك الا ان يكون في امر
منهم لا يقدح في الدين وقد نقل ابن بطال عن اشهب عن مالك قال
لا يتناجى ثلاثة دون واحد لا عشرة لانه قد ينهى ان يترك واحد
قال وهذا استنباط من حديث الباب لان المعنى في حق الواحد
زاد القرطبي بل وجوبه في العدد الكثير امكن واشد فلكن المنع اولى
وانما خص الثلاثة بالذكر لانه اول عدد يتصور فيه ذلك المعنى فيهما
وجد المعنى فيه الحق به في الحكم قال ابن بطال وكلما كثر الجماعة مع
الذي لا يناجى كان ابعد لحصول الحزن ووجود التهمة فيكون
اولى واختلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجي دون جماعة
فقال ابن البين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز ثم
ذكر المصنف حديث ابن مسعود فانه ونحوه في ملا فسارونه
فان ذلك لا لعلة ان المنع يرتفع اذ انفي جماعة لا ينافي دون بالمرار

ويستثنى من اصل الحكم ما اذا اذن من

ينهى سواء كان واحدا او اكثر للاثنين في التناجي دونه او دونهم
فان المنع يرتفع لكونه حق من ينهى واما اذا ينهى اثنان ابدا وهم
ثالث كان بحيث لا يسمع كلامهما لو بكلما جهرا فانه ليستمع عليهما فلا
يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما اصلا وقد اخرج المصنف في الادب
المفرد من رواية سعيد المقبري قال مروت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث
فقمت اليهما فلطم صدري وقال اذا وجدت

اثنين

اثنين يتحدثان فلا تقم بينهما حتى

يستاذنهما قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يدخل على المتناجيين
في حال يناجيهما قلت ولا ينبغي لهذا ان يتعود عند هما ولو بتاعد
عنهما الا باذنهما لما افتضحا حد بينهما سرا وليس عند هما احد دل على ان
مراد هما ان لا يطلع احد على كلامهما وينا كد ذلك اذا كان صوت احدهما
جهوريا لا يتاتى له اخفاء كلامه ممن حضره وقد تكون لبعض الناس
قوة فهم بحيث اذا سمع بعض الكلام استدل به على باقيه فالمحافظة
على نزل ما يودي المومن مطلوبة وان تفاوتت المراتب وقد اخرج سفيان
ابن عيينه في جامعه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال قال ابن عمر
في زمن الفتنة الا ترون القتل شبا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فذكر حديث الباب وزاد في اخره تعظيما لحرمة المسلم واظن هذه الزيادة
من كلام ابن عمر استنبطها من الحديث وزاد في اخره تعظيما لدرجة
في الخير والله اعلم قال النووي النهي في الحديث للتحريم اذا كان بغير رضاه وقال في موضع اخر الا باذنه اي

صريحا كان او غير صريح والاذن اخص من الرضى لان الرضى قد
يعلم بالقرينة فيكتفي بها عن التصريح والرضى اخص من الاذن من وجه
اخر لان الاذن قد يقع مع الاكراه ونحوه والرضى لا يطلع على حقيقته
لكن الحكم لا يناط الا بالاذن الدال على الرضى وظاهر الاطلاق انه لا فرق
في ذلك بين الحضر والسفر وهو قول الجمهور وحكى الخطابي عن ابي عبيد ابن
حربويه انه قال لا تختص بين الحضر وبالسفر في الذي لا يامن نبذ الرجل
على نفسه فاتنا في الحضر وفي العمارة فلا باس وحكى عياض نحوه ولفظه
قال ان المراد بهذا الحديث السفر والمواضع التي لا يامن فيها الرجل ريبته
او لا بعرفه او لا يثق به ويحتمي منه قال وقد روي في ذلك اثرا واشار
بذلك الى ما اخرجه احمد من طريق ابي سالم الجيشاني عن عبد الله
ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا يحل لثلاثة نفر يكون بارض
فلاة ان مناجي اثنان دون صاحبهما الحديث وفي سنده ابن لهيعة
وعلى تقدير ثبوته فتقييده بارض الفلاة متعلق باحد على النهي قال
الخطابي انما قال تحريمه لانه انما ان يتوهم ان نجواهما انما هي لسوء بهما
بنه او انهما يتفقان على قتله يحصل له منهما قلت حديث الباب

يتعلق بالمعنى الاول وحديث عبد الله بن

عمر يتعلق بالثاني وعلى هذا المعنى يحمل ابن حربويه وكانه ما اطلع
الحديث الاول وقال عياض قيل كان هذا في اول الاسلام وامن الناس
يستنبط هذا الحكم وتعقبه القرطبي بان هذا تحكم وتخصيص لا دليل
عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ والمعنى لعلة الحزن وهو
موجود في السفر والحضر فوجبان يعمهما النهي جميعا وقوله فوق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طول النحوي وقوله وادهم نحوي مصدر

من ناجت فوصفهم بها والمعنى يناجون هذا التفسير في رواية المستملي وحده وقد تقدم بيانه في تفسير الآية في سورة سبحن ويقدم منه ايضا في تفسير يوسف في قوله تعالى خلصوا نجيا ثم ذكر حديث مستوفى انس اقيمت الصلاة ورجل يناجي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وعبد العزيز راوية عن انس هو ابن صهيب وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في باب الامام تعرض له الحاجة وموقف صلاة الجماعة حتى نام اصحابه تقدم هناك بلفظ حتى نام بعض القوم فيحمل الاطلاق في حديث الباب على ذلك قوله لا تتركوا النار في البيوت على ذلك عند النوم بضم اول تتركوا و مشاة فوقانية على البناء للمجهول ونفحة ومشاة تحتانية بصيغة النهي للمفرد ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول حديث ابن عمر في النهي عن ذلك الثاني حديث ابي موسى وفيه بيان حكمة النهي وبني خطيئة الاحتراق الثالث حديث جابر وفيه

بيان علة الفتيلة المذكورة فاما حديث

ابن عمر فقوله في السند ابن عيينة عن الزهري وقع في رواية الحميدي عن سفيان بنا الزهري وقوله حين بنا موت فيه بالنون محصول الغفلة به غالبا ويستنبط منه انه متى وجدت الغفلة حصل النهي واما حديث ابي موسى فقوله احترق بيت بالمدينة على اهله لم اقف على تسميتهم قال ابن دقيق العيد يوخذ من حديث ابي موسى سبب الامر في حديث جابر ذكرها المصابيح وهو في حسن غريب ولو تتبع لحصل منه فوايد قلت قد افرده ابو حفص العكبري من شيوخ ابي يعلى ابن العدا بالتصغير وهو في الغاية الخامسة ووقفت على مختصر منه وكان الشيخ ما وقف عليه فلهم ذلك ممنى ان لو تتبع وقوله ان هذه النار اعدائكم عدو لكم هكذا اورده بصيغة الحصر مبالغة في تاكيد ذلك قال ابن الزملكاني معنى كون النار عدوا لنا انها تاتي ابدا بتاو اموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا يحصل لنا منها الا بوا الا بواسطة فاطلق انها تتلف عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها والله اعلم واما حديث جابر فقوله في السند كثير كذا للاكثر غير منسوب زاد ابو ذر في روايته هو ابن شنظير وهو كذلك وشنظير بكسر الشين وظا المعجمتين بينهما نون ساكنة تقدم ضبطه والكلام عليه في باب ذكر الجن من كتاب بدء الخلق وشرح حديثه هذا

واله

واله لمسلم في الصحيح غير الحديث

ووقع في رجال الصحيح للكلاباذي البخاري اخرج له ايضا في باب استفاته اليدين الصلاة فراجعت الباب المذكور من الصحيح وهو قبيل كتاب الجنايز فما وجدت له هناك ذكرا ثم وجدت له بعد الباب المذكور باحد عشر بابا حديثا من الصحيح وهو اخر حديثه هناك وقد نبهت عليه في باب ذكر الجن والشيطنة في اللغة الستي الخلق وكثر المذكور يكنى ابا فره وهو بصري وقال العرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد فاد وقد يكون للندب وجزم النووي بانه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم بذيره وقال الطبري في هذه الاحاديث ان الواحد اذا بات بيته هو ليس بينه وبينه نار فعليه ان يطفيها قبل نومه او يفعل لها ما يامن معه الاحتراق وكذا ان كان في البيت جماعة فانه يتعين على بعضهم واحدهم بذلك اخرهم نوما فمن فرط في ذلك كان للسنة مخالفا ولان ما ما ركاة

اخرج الحديث الذي اخرجه ابو داود وصححه

ابن حبان والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال جاءت فارة تجر الفتيلة فاخذت فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا بيتكم وفي هذا الحديث بيان سبب الامر ايضا وبيان الحوامل للغرنيقة وهي الفارة على جر الفتيلة وهو الشيطان وهو الشيطان فيستعين وهو عدو في الانسان عليه بعد واخر وفي النار اعاذنا الله كرمه من كيد الاعداء انه روف رحيم وقال ابن دقيق العيد اذا كانت العلة في اطفا السراج الخذر من جر الفويسقة الفتيلة فمقتضاه ان السراج اذا كان على هيئة لا يصل اليها الفارة لا يمنع الفارة كما لو كان على مناره من نحاس املس لا يمكن الفارة

الصعود اليه ويكون مكانه بعيدا عن موضع

يمكنها ان تنبت منه اخرى غير حر الفتيلة كسقوط شي من السراج على بعض متاع البيت وكسقوط المنارة فيهتز السراج الى شي من المتاع فيحرقه فيحتاج الى الاستيثاق من ذلك فاذا استوثق بحيث يومن معه الاحتراق فينزل الحكم بزوال علية قلت وتدصرح النووي بذلك في الفتيل مثلا لا تدرون الضرر الذي لا يومن مثله في السراج وقال ابن دقيق ايضا هذه الاوامر لم يجلها الاكثر على الوجوب ويلزم امكل الظاهر حملها عليه قال وهذا لا يختص بالظاهر بل الحمل على الظاهر الا لمعارض ظاهر يقول به اهل القياس واذا كان اهل الظاهر اولى بالالتزام به لكونهم لا يلتفتون الى المفهومات والمناسبات وهذه الاوامر متنوع بحيث تقاصرها فمنها ما حمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا كالاغلاق الابواب من اجل

التعليل بان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا

لان الاحتراز من مخالطة الشيطان مندوب اليه وان كان لغير مصالح دينيه كالحراسة كذا اتكا المستفاد ويجوز الامران والله اعلم قوله قوله غلق الابواب بالليل في رواية الاصيلي والجرجاني وكذا الكريمة عن الكشميهني اغلاق وهو الفصيح وقال عياض هو الصواب قلت لكن الاول بيت في لغة نادره قوله همام هو ابن يحيى وعطا هو ابن ابي رباح قوله اطفئوا المصابيح بالليل تقدم شرحه في الذي قبله قوله واغلقوا الابواب في رواية المستملي والرخصي وغلقوا بتشديد اللام وتقدم في الباب الذي قبله بلفظ اجيفوا بالجيم والفاء اي بمعنى اغلقوا وتقدم شرحها في باب ذكر الجن وكذا بقية الحديث قال ابن دقيق العيد في الامر باغلاق الابواب من المصالح الدينية والدنيوية حراسة للانفس والاموال من اهل العبث والفساد لا سيما الشياطين واما قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا فاشارة الى ان الامر بالاغلاق لمصلحة ابعاد الشيطان عن الاختلاط بالانسان وحضه بالتغليب بتنبيهنا على ما يخفى مما لا يطلع عليه الا من جانب النبوة قال واللام في الشيطان للجنس اذ ليس المراد فردا بعينه وقوله في هذه الرواية وحمزوا الطعام والشراب هو بضم الزاي بعدها ضاد معجمة وقد تقدم الجزم بذلك عن عطا في رواية ابن جريج في الباب المذكور ولفظه وحمز اقال ولو يعود نوضه عليه وزاد في كل من الاوامر المذكورة واذكروا اسم الله تعالى وتقدم في باب شرب اللبن من كتاب الاشربه بيان الحكمة في ذلك وقد حمله ابن بطال على عمومه واشار الى استشكاله فقال اخبر صلى الله عليه وسلم ان الشيطان لم يعط قوة على شيء من ذلك فان كان اعطى ما هو اعظم منه وهو وجوه بني آدم التي لا تعد ولا تحصى فالزيادة التي اشرت اليها قليل ترتفع الاشكال وهو ان ذكر اسم الله يحول بينه وبين فعل هذه الاشياء ومقتضاه انه يتمكن من كل ذلك اذا لم يذكر اسم الله ويؤيده ما اخرجه مسلم والاربعة عن جابر رفعه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء اذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم وقد تردد ابن دقيق العيد في ذلك فقال في شرح الالمام يحتمل ان يؤخذ قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا على عمومه ويحتمل ان يخص بما ذكر اسم الله عليه ويحتمل ان يكون المنع لامر يتعلق بجسمه ويحتمل ان يكون لطابع من الله تعالى خارج عن جسمه فقال والحديث يدل على منع دخول الشيطان الخارج فاما الشيطان الذي كان داخلا فلا يدل الخبر على خروجه قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا رفعها ويحتمل ان يكون التسمية عند الاغلاق تقتضي طرد من في البيت

من الشياطين

من الشياطين وعلى هذا فينبغي ان يكون

التسمية من اتم ما ورد من الاغلاق الى آخر ما مر واستنبط منه بعضهم مشروعية غلق الغلام عند الشاب لدخوله في عموم الابواب مجازا قوله قوله الختان بعد الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة قال الكرماني وجه مناسبة هذه الترجمة بكتاب الاستئذان ان الختان يستدعي الاجتماع في المنازل غالبا قوله الفطرة خمس تقدم شرحه في اواخر كتاب اللباس وكذلك حكم الختان واستدل ابن بطال على عدم وجوبه بان سلمان لما اسلم امر بالختان وتعقب باحتمال ان يكون تزكد العدد اولان قضيته كانت قبل ايجاب الختان او لانه كان مختتنا لا يلزم من عدم النقل عدم الوقوع وقد ثبت الامر لغيره بذلك قوله في الحديث الثاني اختتن ابراهيم عليه السلام بعد ثمانين سنة تقدم بيان ذلك والاختلاف في سنة حين اختتن وبيان قدر عمره في شرح الحديث المذكور في ترجمة ابراهيم عليه السلام وذكرت هناك ان وقع في الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا على ابي هريرة ان ابراهيم اول من

اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم

وعاش بعد ذلك ثمانين سنة وروينا في فوائد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا وابو اويس بنه لين ولكن الروايات على ما وقع في حديث الباب انه عليه السلام اختتن وهو ابن ثمانين سنة وقد حاول الكمال ابن طلحة في جزء له في الختان الجمع بين الروايتين فقال نقل في الحديث الصحيح انه اختتن لثمانين وفي رواية اخرى صحيحة انه اختتن لمائة وعشرين والجمع بينهما ان ابراهيم عاش مائتي سنة منها ثمانين غير مختون ومنها مائة وعشرون وهو مختون فمعنى الحديث الاول اختتن لثمانين مضت من عمره والثاني لمائة وعشرين بقيت من عمره وتعقبه الكمال ابن القديم وجزء ما قاله الملحة في الرد على ابن طلحة بان في كلامه وهما من اوجه احدها تضحيفه لرواية مائة وعشرين وليست بصحيحة ثم اورد هاتين رواية الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة مرفوعه وتعقبه بتدليس الوليد ثم اورده

من فوائد ابن المرئى من رواية جعفر

ابن عون عن يحيى ابن سعيد به موقوفا ومن رواية علي بن مسهر وعكرمة ابن ابراهيم كلاهما عن يحيى ابن سعيد كذلك ثانيهما قوله في كل منهما الثمانين لمائة وعشرين ولم يرد في طريق من الطرق بالكلام وانما ورد بلفظ اختتن او هو ابن ثمانين في الاخرى وهو ابن مائة وعشرين وورد الاول ايضا بلفظ على راس ثمانين ونحو ذلك ثالثها اتفق في اكثر الروايات انه عاش بعد ذلك ثمانين سنة فلا يوافق الجمع المذكور ان المائة وعشرين هي التي بقيت من عمره رابعها ان العرب لا تزال تقول خلون الى النصف فاذا تجاوزت

قالوا بثنتين والذي جمع به بن طلحة بقع
بالعكس ويلزم ان يقول في ما اذا مضى من الشهر عشرة النصف ايام لعشر
بثنتين وهذا لا يعرف في استعمالهم ثم ذكر الاختلاف في سن ابراهيم وجزم
بانه لا يثبت منها شيء منها قول هشام ابن الكلبي عن ابيه قال دعا ابراهيم
الناس الى الحج ثم رجع الى الشام فمات به وهو ابن مائتين سنة وذكر
ابو حذيفة البخاري احد الضعفاء في المبتدا بسند له ضعيف ان
ابراهيم عاش مائة وخمسا وسبعين سنة واخرج ابن ابي الدنيا من مرسل
عبد ابن عمير في وفاة ابراهيم مع ملك الموت ودخوله عليه في صورة
شيخ فاضافه فجعله يضع اللقمة في فيه فتنشا ثم لا تثبت فيه فقال
كم اتى عليك قال مائة واحدى وستون سنة فقال ابراهيم ما في نفسه
وهو يريد ابن مائتين ومائتي ما بقي ان اصبر هكذا الا سنة واحدة
فكره الحياة فقبض ملك الموت روحه برضاه فهذه ثلاثة اقوال
المختلفة يتعسر الجمع بينها لكن ارجحها الرواية الثالثة وخطؤلي بعد الله
يجوز الجمع بان يكون المراد بقوله وهو ابن مائتين اي في وقت فارق قومه

وهاجر من العراق الى الشام وان الرواية

الاخرى وهو ابن مائة وعشرين اي في مولده او ان بعض الرواة راى
مائة وعشرين فظنها عشرة من الكبر او بالعكس والله اعلم قال المهلب ليس في
اختتان ابراهيم عليه السلام بعد ثمانين ما يوجب علينا مثل فعله
اذ عامة من يموت من الناس لا يبلغ الثمانين وانما اختتن وقت
اوحي الله اليه بذلك وامره به قال والنظر يقتضي انه لا ينبغي الاختتان
الا وقت الحاجة اليه لاستعمال العضو في الجماع كما وقع لابن عباس حيث
قال كانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ثم قال الاختتان في الصغر
يسهل الامر على الصغير لضعف عضوه وقلة فهمه قلت يبتدل
بفعله ابراهيم عليه السلام لمشروعية الختان حتى لو اخر لما لم
حتى بلغ السن المذكور لم يسقط طلبه والى ذلك اشار البخاري بالترجمة
وليس المراد ان الختان يسرع تاخيره الى الكبر حتى يحتاج الى اعتذار عنه
وانما التعليل الذي من طريق النظر ففيه نظر فان حكمة الختان لم ينحصر

في تكميل ما يتعلق بالجماع بل ولما يحتاج من

من النجاسة بقية البول في القلفة ولا سيما للمستحم فلا يومن ان يسيل
فيتنجس الثوب او البدن فكانت المبادرة لقطعها عند بلوغ السن
الذي يومر به الصبي بالصلاة اليق الاوقات وقد يثبت الاختلاف
في الوقت الذي يسرع فيه فيما مضى [illegible] واختتن بالقدوم
مخففة ثم اشار اليه من طريق اخرى مشددة وزاد وهو موضع وقد
قدمت بيانه في شرح الحديث المذكور في ترجمة ابراهيم عليه السلام
من احاديث الانبياء واشرت اليه ايضا في ابتداء اللباس وقال المهلب

المقدوم

المقدوم بالتخفيف الا له كقول الشاعر على

خطوب مثل تحت القدوم وبالتشديد الموضع وقد يتفق لابراهيم عليه
السلام الامران يعني انه اختتن بالا له وفي الموضع قلت وقد قدمت
الراجح من ذلك هناك وفي المتفق للجوزي في مسند صحيح عن عبد الرزاق
قال القدوم اهرنته واخرج ابو العباس السراج في تاريخه عن عبيد
الله ابن سعيد عن يحيى ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه هو
اختتن ابراهيم بالقدوم قال فقلت ليحيى ما القدوم
قال اسم قال الكمال ابن الفديم في الكتاب المذكور الاكثر على ان القدوم
الذي اختتن به ابراهيم هو الا له ويقال بالتشديد والتخفيف
الا فصح التخفيف ووقع في رواية البخاري بالوجهين وجزم القزاز
بتعميل انه اختتن بالا له المذكورة قيل له يقولون قدوم قرية بالشام
فلم يعرفه فلم يعرفه وثبت على الاول وفي صحاح الجوهري القدوم

الا له والموضع بالتخفيف معا وانكر ابن السكيت

التشديد مطلقا ووقع في مشكل ابن الحاجبي قدوم قرية كانت
عند حلب وقيل كانت مجلس ابراهيم [illegible] وقال ابن ادريس
هو عبيد الله وابوه هو ابن يزيد الاودي وشيخه ابو اسحق هو السبيعي
[illegible] قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا خمس اي مختون كقتيل
ومقتول وهذا الطريق وصله الاسماعيلي من طريق عبد الله بن ادريس
[illegible] حدثنا محمد ابن عبد الرحيم هو البغدادي المعروف بصاعقة
وشيخه عباد ابن موسى هو الختل بضم المعجمة وتشديد المثناة الفوقانية
وفتحها بعدها لام من الطبقة الوسطى من شيوخ البخاري وقد نزل
البخاري في هذا الاسناد درجة بالنسبة لاسمعيل بن جعفر فانه
اخرج الكثير عن اسمعيل بن جعفر بواسطة واحدة كقتيبة وعلي
ابن حجر ونزل بينه وبين اسمعيل بن جعفر بواسطة لاسرائيل فانه اخرج عنه بواسطة
واحدة كعبيد الله ابن موسى ومحمد بن سابق قوله [illegible] انا ابو عبد
مختون اي ونحن له الختان يقال صبي مختون ومختتن وختين بمعنى

قوله وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك

اي حتى يبلغ الحلم قال الاسمعيلي لا ادري من القابل وكانوا لا يختنون
هو ابو اسحق او اسرائيل او من دونه وقد قال ابو بشر عن سعيد ابن
جبير عن ابن عباس اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وانا غلام
قد اقرات الا حتلام فاذا الاحاديث عن ابن عباس في هذا مضطربة
به قلت وفي كلامه نظر اما اولا فلان الاصل ان الذي [illegible]
يثبت في الحديث معطوفا على ما قبله فهو مضاف الى من تقدم عنه
الكلام السابق حتى يثبت انه من كلام غيره ولا يثبت الادراج
بالاحتمال واما ثانيا فدعوى الاضطراب مردودة مع امكان [illegible]

الجمع او الترجيح بان المحفوظ الصحيح انه
ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة
النبوية ثلاث عشرة سنة وبذلك قطع اهل السير ومحمد ابن عبد البر واورد
بسند صحيح عن ابن عباس انه قال ولدت وبني هاشم في الشعب وهذا
لا ينافي قوله ناهزت الاحتلام اي قاربته ولا قوله وكانوا لا يحتنتون
حتى يدرك لاحتمال ان يكون ادرك فختن قبل الوفاة النبوية وبعد هجرة
الوداع واما قوله دانا ابن عشر فيحمل على الغا الكسر وروي احمد من طريق
اخرى عن ابن عباس انه كان حينئذ ابن خمس عشرة ويمكن رده الى
رواية ثلاث عشرة بان يكون ابن ثلاث عشرة وشيء ولد لاحد ابنا السنة
فخبر الكسر ابن بان يكون ولد ما بقي شوال فله من السنة الاولى ثلاثة
اشهر فاطلق عليها سنة وقبض النبي في ربيع فله من السنة الاخيرة ثلاثة
اخرى اكمل بهما ثلاث عشرة فخبر قال ثلاث عشرة الغى الكسر ومن قال
خمس عشرة جبرها والله اعلم قوله كل هو باطل اذا شغله وصلاة
نافلة او تلاوة او ذكر او تفكر في معاني القرآن
مثلا حتى خرج وقت الصلاة المفروضة عمدا فانه يدخل تحت هذا الضابط
واذا كان هذا في الاشياء المرغب فيها المطلوب فعلها فكيف حال ما دونها فاول
هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه احمد والاربعة وصححه ابن خزيمة والحاكم
من حديث عقبة ابن عامر رفعه كل ما يلهو به المرء المسلم باطل الا رميه
بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله الحديث وكانه لما لم يكن على شرط
المصنف استعمل لفظ ترجمة واستنبط من المعنى ما قيد به الحكم المذكور وانما
اطلق الرمي انه لهو لا ما له الدعابات التي تقصد لما فيه من صورة اللهو
لكن المقصود من تعلمه الاعانة على الجهاد وتاديب الفرس اشارة الى المسابقة
عليها وملاعبة الاهل للتانيس ونحوه وانما اطلق على ما عداها البطلان
من طريق المقابلة لان جميعها من الباطل المحرم
ومن قال كصاحبه تعالى انما ذكر اي ما يكون حكمه
تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية كذا في رواية ابي ذر والاكثر
وفي رواية الاصيلي وكريمة ليضل عن سبيل
الله الاية وذكر ابن بطال ان البخاري استنبط تقييد اللهو في الترجمة
من مفهوم قوله تعالى ليضل الناس بغير علم فان مفهومه انه اذا اشتراه لا
ليضل لا يكون مذموما وكذا مفهوم الترجمة انه اذا لم يشغله اللهو اللهو
عن طاعة الله لا يكون باطلا لكن عموم هذا المفهوم يخص بالمنطوق
فكل شيء نص على تحريمه مما يلهى يكون باطلا سواء شغل ام لا ومن شغله كانه
ومر الى ضعف ما ورد في تفسير اللهو في هذه الاية بالغناء وقد اخرج الترمذي
من حديث ابي امامة رفعه لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن والحديث
وفيه وفيهن انزل الله ومن الناس من

يشتري

يشتري لهو الحديث الاية وسنده ضعيف
واخرج الطبري عن ابن مسعود موقوفا انه فسر اللهو في هذه الاية بالغناء وفي
سنده ضعف ايضا ثم اورد حديث ابي هريرة وبينه ومن قال لصاحبه تعال اقامرك
الحديث واشار بذلك الى ان القمار من جملة اللهو ومن دعى الى المعصية
فلذلك امر بالتصدق ليكفر عنه تلك المعصية لان من دعى الى معصية وقع
بعد ايه المها في معصية فقال الكرماني وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة والترجمة
بالاستيذان ان الداعي الى القمار لا ينبغي ان يوذن له في دخول المنزل ثم لكونه
يتضمن اجتماع الناس وشبه بقية حديث الباب للترجمة ان الحلف
باللات لهو يشغل عن الحق بالخلق فهو باطل فنهي ويحتمل ان يكون لما امر
ترجمه ترك السلام على من اقترف ذنبا اشار الى ترك الاذن لمن يشتغل
باللهو عن الطاعة وقد تقدم شرح حديث الباب في تفسير سورة والنجم
قال مسلم في صحيحه بعد ان اخرج هذا الحديث هذا الحرف يقال اقامرك
لا بر وبه احد الا الزهري وللزهري نحو تسعين حرفا لا يشاركه فيها
عمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسانيد
جيادا قلت والمائدة التي عزاه بقوله تعالى اقامرك لان بقية الحديث
شاهدا من حديث سعد ابن ابي وقاص يستفاد منه سبب حديث ابي
ابي هريرة اخرجه النسائي بسند قوي قال كنا حديثي عهد بجاهلية
فحلفت باللات والعزى فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
وانفث عن شمالك وتعوذ بالله ثم لا تعد فيمكن ان يكون المراد بقوله
في حديث ابي هريرة المذكور في حديث سعد تاكيد
ما جاء في النائي من منع واباحة والنائم من ان يكون
بطين او مدر او يخبث او من نصب او سعر فوقع قال ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اذا نطاول رعاة البهم في
البنيان كذا للاكثر بضم الدال وبعدها تاء مثناة في اخره وفي رواية الكشميهني
دعاء بكسر الدال وبالمد مع المد وقد تقدم هذا
الحديث موصولا مع شرحه في كتاب الايمان واشار بايراد هذه القطعة
الى ذم التطاول في البنيان وفي الاستدلال لذلك نظر وقد ورد في ذم
تطويل البناء صريحا ما اخرج ابن ابي الدنيا من رواية عمارة بن عامر اذا
رفع الرجل بناءه فوق سبعة اذرع نودي يا فاسق الى اين وفي سنده ضعف
مع كونه موقوفا وفي ذم البناء مطلقا حديث خباب عند ابن ماجه قال
الرجل في نفقته كلها الا التراب او قال البناء اخرجه الترمذي وصححه
واخرج له شاهدا عن انس بلفظ الا البناء فلا خير فيه ولطبراني من
حديث جابر رفعه اذا اراد الله بعبد شرا حضر له في البنين والطين
حتى تبني ومعني حضر بمهملتين حين وزنا ومعنى وله شاهد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الاوسط من حديث ابي بشير الانصاري

لفظ اذا اراد الله بعبد سوا انفق ماله في البنيان واخرج ابو داود من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم واذا اطين هم حايطا فقال الامر اعجل من ذلك وصححه الترمذي وابن حبان وهذا كله محمول على ما لا تمس الحاجة اليه مما لا بد منه للتوطن وما يكن من البرد والحر وقد اخرج ابو داود ايضا من حديث انس رفعه اما ان كل بنا وبال على صاحبه الا ما لا الا ما لا بد منه وروا ته موثقون الا الراوي عن انس وهو ابو طلحة الاسدي. ذليس بمعروف وله شاهد عن واثلة عند الطبراني قوله حدثنا اسحاق هو ابن سعيد كذا في الاصل وسعيد المذكور هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي وقد كذلك عند الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه هو عمرو بن سعيد هو المعروف بالاشدق واسحق ابن سعيد يقال له النسعدي سكن مكة وقد روى هذا الحديث عن والده وهو المراد بقوله عن سعيد قوله واثنى بضم المثناة

كان استحضر الحالة المذكورة فصار تشدره

عليه بما كانه يراي نفسه يفعل ما ذكر قوله مع ابني صلى الله عليه وسلم اي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فصار كشدره عليه قوله يكنني بضم اوله وكسر الكاف وتشديد النون من اكن اذا اوتي وجا بفتح اوله من كن قال ابو زيد الانصاري كننته بمعنى اي سترته واسررته وقال الكسائي كننته صنته واكننته اسررته قوله ما اعاني عليه احد من خلق الله هو تاكيد لقوله بنيت بيدي واشاره الى حقه مونته ووقع في رواية يحيى ابن عبد الحميد الحماني بكسر الهملة وتشديد الميم عن اسحق ابن سعيد السعيدي بهذا السند عند الاسماعيلي واي نعيم في المستخرجين نتنا من شعر واعرض الاسماعيلي على البخاري بهذه الزيادة

فقال ادخل هذا الحديث في البنا بالطين والمدر

والخبر انما هو في بيت الشعر واجيب بان راوي الزيادة ضعيف عندهم وعلى تقدير ثبوتها فليس في الترجمة تقييد بالطين والمدر قوله قال عمرو هو ابن دينار قوله لبنه بفتح اللام وكسر الموحدة مثقلة وبجوز كسر اوله وسكون الموحدة مثل كسره قوله ولا عرست تخله قال الداودي ليس العرس كالبنا لان من عرس وبنى طلب الكفاف او لفضل ما يتزود منه فني ذلك الفضل لا اثم قلت ثم يتقدم للامام في الخمر ذكر حتى يترجم به وكلامه يوهم ان في البنا كله الاثم وليس كذلك بل ينبه التفصيل وليس كلما اراد منه على الحاجة يتلزم الاثم ولا شك ان في العرس من الاجر ما يوكل منه ما ليس في البنا وان كان في بعض البنا ما يحصل به النفع لغير الباني فانه يحصل للباني به الثواب والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب قوله قد ذكر بعضه

اهله

اهله لم افق على تسميته القائل بهو سفيان

في قوله قال والله لقد بقي زاد الكشميهني في روايته بيننا قوله قال سفيان قلت فلعله قال قبل اي قال ما وصعت لبنة الى اخره قبل ان يبني الذي ذكرت وهذا اعتذار حسن من سفيان راوي الحديث ويحتمل ان يكون ابن عمر نفى ان يكون الذي نفاه ابن عمر ما زاد على حاجته والذي اثبته بعض اهله كان بنى بامره فنسبه الى فعله مجازا ويحتمل ان يكون الذي بناه بيتا من قصب او شعر ويحتمل ان يكون الذي نفاه ابن عمر ما زاد على حاجته والذي اثبته بعض اهله بناء ثابتا لا بد له منه واصلاح ما دعى من بيته فاذا بين بطل بوخذ من جواب سفيان العالم اذا اجاب عنه قولان مختلفان انه ينبغي لنا معهما ان نبنا ولها على وجه ينفي عنها التناقض تنزيها له عن الكذب انتهى ولعل سفيان افهم من قول بعض اهل ابن عمر الانكار على ما رواه له عن عمرو بن دينار وعن ابن عمر فباد ر سفيان الى الانتقار بشيخه ولنفسه وسلك الادب مع الذي خاطبه بالجمع الذي كره والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب قوله خامسا شغل كتاب الاستئذان من الاحاديث المرفوعة على خمسة وثمانين حديثا

المعلق منها وما في معناه اثنا عشر حديثا

والبقية موصولة المكرر منه وفيما مضى خمسة وستون حديثا والخالص عشرون واتفقا مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة رسول الرجل ادنه وحديث انس في المصافحة وحديث ابن عمر في الاحتباء وحديثه في البنا وحديث ابن عباس في حنانه وبينه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة آثار والله اعلم قوله والدعوات بفتح المهملتين جمع دعوة بفتح اوله وهي المسالة لوحدة والدعا الطلب والدعا الى الشي الحث على فعله دعوت فلانا سالته ودعوته ويطلق ايضا على رفعة القدر كقوله تعالى ليس لدعوة في الدنيا ولا في الاخرة كذا قال الراغب ويمكن رده الى الذي قبله ويطلق الدعا ايضا على العباده والدعوى بالقصر الدعا كقوله تعالى واخر دعواهم والادعا كقوله تعالى فما كان دعواهم اذ جاءهم باسنا ويطلق الدعا على التسمية كقوله تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا

وقال الراغب الدعا والنداء اواحد لكن

قد يجرد النداء عن الاسم والدعا لا يكاد يجرد وقال التيجاني ابو القاسم القشيري في شرح الاسما الحسنى ما ملخصه جا الدعا في القران على وجوه منها العباده ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك ومنها الاستغاثة وادعوا شهدائكم ومنها السوال ادعوني استجب لكم ومنها القول دعواهم فيها سبحانك اللهم والنداء يوم

يدعوكم والثاني قال ادعوا الله او ادعوا الرحمن

قوله وقول الله تعالى ادعوني استجب لكم الاية كذا في ذرد سان عبره الاية الى قوله داخرين وهذه الاية ظاهرة في ترجيح الدعاء على التفويض وقالت طائفة الافضل ترك الدعاء والاستسلام لما قضاه واجابوا عن الاية بان اخرها دال على ان المراد بالدعاء العبادة لقوله ان الذين يستكبرون عن عبادتي واستدلوا بحديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء هو العبادة ثم قرأ ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية اخرجه الاربعة وصححه الترمذي والحاكم وشذ طائفة فقالوا المراد بالدعاء في الاية ترك الذنوب واجاب الجمهور ان الدعاء من اعظم العبادة فهو كالحديث الاخر الحج عرفة اي معظم الحج وركنه الاكبر ويدل له ما اخرجه الترمذي من حديث انس رفعه الدعاء مخ العبادة وقد تواردت الاثار عن النبي صلى الله عليه وسلم بالترغيب في الدعاء والحث عليه كحديث ابي هريرة رفعه ليس شيء اكرم على الله من الدعاء اخرجه

الترمذي وابن ماجة وصححه ابن حبان والحاكم

وحديثه رفعه من لم يسال الله يغضب عليه اخرجه احمد والبخاري في الادب المفرد والترمذي وابن ماجة والبزار والحاكم كلهم من رواية ابي صالح الحذاء بضم الحاء المعجمة وسكون الواو ثم راء اسمه وهذا الحوري مختلف فيه ضعفه ابن معين وغيره وابو زرعة وطن الحافظ ان كثيرا انه ابو صالح السمان مجزوم به بان احمد تفرد بتخريجه وليس كما قال فقد جزم شيخه المزي في الاطراف بما قلته ووقع في رواية البزار والحاكم عن ابي صالح الحوزي سمعت ابا هريرة قال البيضي معنى الحديث ان من لم يسال الله يبغضه والمبغوض معذب عليه وانه يجب ان يسال انتهى وروى حديث ابن مسعود رفعه سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال اخرجه الترمذي وله من حديث ابن عمر رفعه ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء وفي سنده بين وقد صححه مع ذلك الحاكم واخرج الطبراني في الدعاء بتفع مما ترك بسند رجاله ثقات الا ان فيه عنعنة تقية عن عائشة مرفوعا ان الله يحب الملحين في

الدعاء وقال الشيخ تقي الدين السبكي الاولى

حمل الدعاء في الاية على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن عبادتي فوجه الربط ان الدعاء اخفى من العبادة فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعاء وعلى هذا ان الوعيد انما هو في حق من ترك الدعاء استكبارا او من فعل ذلك كفر واما من تركه لمقصد من المقاصد فلا يتوجه اليه الوعيد المذكور وان كنا نرى ان ملازمة الدعاء والاستكبار منه ارجح من ترك لكثرة الادلة الواردة في الحث عليه قلت وتدل الاية الاتية قريبا في السورة المذكورة ان الاجابة مشترطة بالاخلاص وهو قوله تعالى فادعوه

مخلصين

مخلصين له الدين وقال الطيبي معنى حديث

النعمان ان يحمل العبادة على المعنى اللغوي اذ الدعاء هو اظهار غاية التذلل والافتقار الى الله والاستكانة ووضع له وما شرعت العبادات الا لخضوع للعباري واظهار الافتقار اليه ولهذا ختم الاية بقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي حيث عبر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار ووضع عبادتي موضع دعائي وجعل جزاء ذلك الاستكبار الصغار والهوان وحكى القشيري في الرسالة الخلاف في المسالة فقال اختلف اي الامرين اولى الدعاء او السكوت والرضى فقيل الدعاء وهو الذي ينبغي ترجيحه لكثرة الادلة ولما فيه من اظهار الخضوع والافتقار وقيل السكوت والرضى اولى لما فيه التسليم من الفضل قلت وشبههم ان الداعي لا يعرف ما قدر له فدعاؤه ان كان في رفع المقدور فهو تحصيل الحاصل وان كان في خلافه فهو معاندة والجواب عن الاول ان الدعاء من جملة العبادة لما فيه من الخضوع والافتقار وعن الثاني انا اذا اعتقدنا انه لا يقع الا ما قدر الله تعالى كان ادعانا لا معاندة وفائدة الدعاء تحصيل الثواب بامتثال الامر ولاحتمال ان يكون المدعو به موقوفا على الدعاء لان الله خالق الاسباب ومسبباتها قال وقالت طائفة ينبغي ان يكون داعيا بلسانه راضيا بقلبه قال والاولى ان يقال اذا ورد حديث في تفضيله

اشارة الى الدعاء افضل وبالعكس قلت

القول الاول اغلا المقامات ان يدعو بلسانه ويرضى بقلبه والثاني لا يبالي من كل احد بل ينبغي ان يختص به الكملة قال القشيري ويفتح ان يقال ما كان لله اولى لمن به نصيب فالدعاء افضل وما كان للنفس فيه حظ فالسكوت افضل وعبر ابن بطال عن هذا القول لما حكاه بقوله ينبغي ان يدعو لغيره ويترك لنفسه وعده من اول الدعاء الاتية بالعبادة وغيرها قوله تعالى فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وان كثيرا من الناس يدعو فلا يستجاب له فلو كانت على ظاهرها لم يتخلف والجواب عن ذلك ان كل داع يستجاب له لكن يمنع الاجابة فتارة يقع بعين ما دعا به وتارة بعوضه وتذورد في ذلك حديث صحيح اخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبادة ابن الصامت رفعه ما على الارض مسلم يدعو بدعوة الا اتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ولا حد من حديث ابي هريرة

اما ان يعجلها له واما ان يدخرها له وفي

من حديث ابي سعيد رفعه ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها وصححه الحاكم وهذا بشرط ثان للاجابة ولها شروط اخر منها ان يكون طيب المطعم او الملبس لحديث فاني يستجاب لذلك ويبقى بعد باب من حديث ابي هريرة ومنها ان لا يستعجل الحديث يستجاب لاحدكم ما

بقل دعوت فلم يستجب لي اخرجه مالك

باب لكل نبي دعوة مستجابة كذا لابي ذر وسقط لفظ باب لغيره فصار من جملة الترجمة الاولى ومناسبتها للاية الاشارة الى ان بعض الدعاء لا يستجاب عينا و لم اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله مستجابة كذا لابي ذر ولغيره ها عند ابن ماجة وللاربعة الا الترمذي من نسخ الموطا قوله يدعو بها زاد في رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة فتعجل كل نبي دعوته وفي حديث انس ما في حديث الباب فاستجيب له قوله واريد ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي في الاخرة في رواية ابي سلمة عن ابي هريرة واني اختبات دعوتي في حديث انس فجعلت دعوتي وزاد يوم القيامة وزاد ابو صالح فهي نائلة ان شاء الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وقوله من مات في محل نصب على الحال وقوله لا يشرك بالله في محل نصب على الحال والتقدير شفاعتي نائلة من مات من امتي لا يشرك بالله في محل نصب على الحال والتقدير شفاعتي نائلة من مات غير مشرك وكانه صلى الله عليه وسلم اراد ان يوخرها ثم عزم فعجل ورجا وقوع ذلك فاعلمه

الله به فجزم به واي تمة الكلام على الشفاعة وانواعها في اول كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى وقد استشكل ظاهر الحديث بما وقع لكثير من الانبيا من الدعوات المجابة ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم وظاهره ان لكل نبي دعوة مجابة فقط والمراد بالاجابة في الدعوة المذكورة والقطع بها وما عدا ذلك من دعوانهم فهو على رجا الاجابة وقيل معنى قوله لكل نبي دعوة اي افضل دعواته ولهم دعوات اخرى وقيل لكل منهم دعوة عامة مستجابة في امته اما باهلاكهم واما بنجاتهم واما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب وقيل لكل منهم دعوة تخصه لدنيا او لنفسه كقول نوح لا تذر على الارض وقول زكريا هب لي من لدنك وليا يرثني وقول سليمان وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي حكاه ابن التين وقال

بعض شراح المصابيح ما لفظة اعلم ان جميع دعوات الانبيا مستجابة والمراد بهذا الحديث ان لكل نبي دعا على امته بالاهلاك الا انا فانا دعوتي عطلت الشفاعة عوضا عن ذلك للصبر على اذاهم والمراد بالامة امة الدعوة لا امة الاجابة وتعقبه الطيبي بانه صلى الله عليه وسلم دعا لبعض احدا من العرب ودعا على امته بالاهلاك الا انا فانا دعوت الشفاعة ودعا ناس من قريش باسمائهم ودعا على رعل وذكوان ودعا على مضر قال والاولى ان يقال ان الله جعل لكل نبي دعوة تستجاب في حق امته فنا كلها كل منهم في الدنيا واما نبينا فانه لما دعا على بعض امته نزل عليه ليس لك من الامر شي او يتوب عليهم فبقي تلك الدعوة المستجابة مدخرة للاخرة وغالب من دعا عليهم بالهلاك انما اراد تغيره وردعهم ليتوبوا

واما

واما جزمه اولا بان جميع ادعيتهم مستجابة فيقيد غفلة عن الحديث الصحيح سالت الله ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة الحديث قال ابن بطال في هذا الحديث بيان فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم على سايرالانبيا حيث اثرامته على نفسه واهل بيته بدعوته المجابة ولم يجعلها ايضا دعا عليهم بالهلاك كما وقع لغيره من تقدم وقال ابن الجوزي هذا من حسن نظره صلى الله عليه وسلم على سايرالانبيا حيث لا نه جعل الدعوة بما ينبغي ومن كثرة كرمه لانه اثر امته على نفسه ومن تحقق نظره لانه جعلها للمذنبين من امته لكونهم احوج الهنا من الطايعين وقال النووي بنه كمال شفقته صلى الله عليه وسلم ورافته بهم واغتنا وه بالنظر في مصالحهم فجعل دعوته في ايهم اوقات حاجتهم واما قوله فهي نايلة فيه دليل لاهل السنة ان من مات من غير مشرك لا يخلد في النار ولو مات مصرا على الكبائر قوله وقال المعتمر هو ابن سليمان التيمي كذا للاكثر وبه جزم الاسمعيلي والجيدي لكن عند الاصيلي وكريمة في اوله قال لي خليفة نا معتمر نا ابي هذا هو متصل وقد وصله ايضا مسلم عن محمد بن عبد الاعلى

عن معتمر كل نبي سال سوالا او قال لكل نبي دعوة هكذا وقع بالشك ولم يسبق مسلم لفظة بل احاله على طريق قتادة عن انس وقد اخرجه ابن مندة في كتاب الايمان من طريق محمد بن عبد الاعلى به ومن طريق الحسن بن الربيع ومسدد وغيرهما عن معتمر بالشك ولفظه كل نبي تذ سال سوالا او قال لكل نبي دعوة ندعاها الحديث ولفظ قتادة عند مسلم لكل نبي دعوة دعاها لامته فذكره ولم يشك قوله افضل الاستغفار سقط لفظ باب لابي ذر ووقع في شرح ابن بطال بلفظ فضل الاستغفار وكانه لما راى الاثنين في اول الترجمة وهما دالتان على الحث على الاستغفار ظن ان الترجمة كلها فضيلة الاستغفار ولكن حديث الباب يوييد ما وقع عند الاكثر وكان المصنف اراد اثبات مشروعية الحث على الاستغفار بذكر الاثنين ثم بين الحديث اولى ما يستعمل من الفاظه وترجم بالافضلية دفعا لتوهم بلفظ البراءة وكانه اشار الى ان المراد بالسيادة الافضلية ومعناها الاكثر تبعا المستغرقة ومن اصح ما وقع في فضل الاستغفار ما اخرجه الترمذي وغيره

من حديث بسار وغيره مرفوعا من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان فر من الزحف قال ابو نعيم الاصبهاني هذا ابدل على ان بعض الكبائر يتغفر ببعض العمل الصالح وفضا بطلة الذنوب التي لا توجب على مرتكبها حكما في نفس ولا مال ووجه الدلالة منه انه مثل بالفرار من الزحف مما لكبا يرفدل على انه ما كان مثله او دونه يغفر اذا كان مثل الفرار من الزحف فانه لا يوجب على مرتكبه حكما في نفس ولا مال قوله وقوله تعالى فقلت استغفروا ربكم

انه كان غفارا الاية كذا رايت في نسخة
معتمدة من رواية ابي ذر وسقطت الواو من رواية غيره وهي الصواب
قال التلاوة تفلت استغفروا ربكم وساق غير ابي ذر الاية الى قوله تعالى
انها وكان المصنف يذكر هذه الاية الى اثر الحسن البصري ان رجلا شكى
اليه الجدب فقال استغفر الله وشكى اليه اخر عدم الولد فقال استغفر
الله ثم تلا عليهم هذه الاية وفي الاية حث على الاستغفار واشارة الى
وقوع المغفرة لمن استغفر والى ذلك اشار الشاعر في قوله
لولم ترد شكلما رجوا واطنبه من جرد كفيك ما علمتني انطبا قوله
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الاية كذا لابي ذر وساق
عنده الى قوله وهم يعلمون واختلف في معنى قوله ذكروا الله فقيل ان
قوله فاستغفروا تفسير للمراد بالذكر وقيل هو على حذف تقديره ذكروا
عقاب الله او المعنى تفكروا في انفسهم ان الله سائلهم فاستغفروا
لذنوبهم اي لاجل ذنوبهم وتمام صلته في حديث حسن صيغة الاستغفار
المشار اليه في الاية اخرجه احمد والاربعة وصححه ابن حبان من حديث
علي ابن ابي طالب قال حدثني ابو بكر الصديق
رضي الله عنهما وصدق ابو بكر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر فيحسن الطهور ثم يستغفر
الله عز وجل الا غفر له ثم تلا والذين اذا فعلوا فاحشة الاية وقوله
تعالى ولم يصروا على ما فعلوا فيه اشارة الى ان من شرط قبول الاستغفار
فالحث عليه اتيان كثيرة واحاديث كثيرة منها حديث ابي سعيد رفعه
قال ابليس يا رب لا ازال اغويهم ما دامت ارواحهم في اجسادهم فقال الله
تعالى وعزتي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني اخرجه احمد وحديث ابي بكر الصديق
رفعه ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة اخرجه ابو داود
والترمذي وذكر السبعين للمبالغة والا ففي حديث ابي هريرة الاتي في
التوحيد مرفوعا ان عبدا اذنب ذنبا فقال
رب اني اذنبت ذنبا فاغفر لي فغفر له الحديث وفي اخره علم عبدي ان
له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اعمل ما شئت فقد غفرت لك قوله
ثنا الحسن هو ابن ذكوان المعلم وقع عند النسائي من رواية غندر ثنا
الحسن المعلم وكذا عند الاسمعيلي من طريق يحيى القطان عن حسين
المعلم قوله حدثنا عبد الله ابن بريدة اي ابن الحصيب الاسلمي
قوله حدثني بشير بالموحدة ثم المعجمة مصغر وقد تابع حسينا
على ذلك ثابت البناني وابو الغوار عن عبيدة ولكنهما لم يذكرا بشيرا
ابن كعب بل قالا عن ابي بريدة عن سراد النسائي وخالفهم الوليد بن

تعليقة فقال عن ابن عروة عن ابيه اخرجه
الاربعة الا الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم لكن لم يتابع في رواية
الوليد اول الحديث قال النسائي حسين المعلم بيت من الوليد بن مقلد واعلم
يعبد الله ابن بريدة وحديثه اولى بالصواب قلت كان الوليد يجاوره
لان جل رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه وكان من صحبه، جور ان
يكون عند عبد الله بن بريدة على الوجهين والله اعلم قوله حدثني شداد
ابن اوس اي ابن ثابت ابن المنذر ابن حرام بهمملتين الانصاري ابن اخي
حسان ابن ثابت الشاعر وشداد اصحابي جليل نزل الشام وكنيته
ابو يعلى واختلف في صحبة ابيه وليس كثيرا في البخاري الا هذا
الحديث الواحد قوله سيد الاستغفار قال الطيبي لما كان هذا
الدعا جامعا لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الاصل
الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع اليه في الامور قوله
ان يقول اي العبد وثبت في رواية احمد والنسائي
ان سيد الاستغفار ان يقول العبد وللترمذي من رواية عثمان ابن
ربيعة عن شداد اذا ادرك على سيد الاستغفار وفي حديث جابر عند
النسائي تقول ابتدء الاستغفار لا اله الا انت خلقتني كذا في نسخة
معتمدة بتكرير انت وسقطت الثانية من معظم الروايات ووقع
عند الطبراني من حديث ابي امامة من قال حين يصبح اللهم لك الحمد
لا اله الا انت وانا عبدك الحديث نحو حديث شداد وزاد فيه امنت لك مخلصا
لك ديني وانا عبدك قال الطيبي يجوز ان يكون مولده ومحوز
ان يكون مفرده اي انا عابد لك وبويده عطف قوله وانا على عهدك
ووعدك وانا على عهدك سقطت الواو في رواية النسائي قال الخطابي
يريد انا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص
الطاعة لك ما استطعت من ذلك وعكمل ان يريد ان يقيم على ما عهدت
الى من امرك ومنتهى به ومنتجز وعدك في المثوبة والاجر واشتراط
الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه
الواجب من حقه تعالى وقال ابن بطال قوله وانا على عهدك ووعدك
يريد العهد الذي اخذه الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر
واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى اخرجه احمد والنسائي
والحاكم من حديث ابي الدرداء وقوله ابوء لك بنعمتك علي
بالوحدانية وبما لوعدما قال على لسان نبيه ان من مات لا يشرك
بالله شيئا وادى ما افترض عليه ان يدخله الجنة قلت وقوله وادى
ما افترض عليه زيادة ليست بشرط في هذا المقام لانه جعل المراد بالعهد
الميثاق الماخوذ في عالم الذر وهو التوحيد
خاصة فالوعد هم ادخال من مات على ذلك الجنة قال وفي قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما استطعت اعلام لامته ان احدا
لا يقدر على الاتيان بجميع ما يجب عليه لله ولا الوفا بكمال الطاعات
والشكر على النعم فوفق الله بعباده فلم يكلفهم الا وسعهم وقال الطيبي
يحتمل ان يراد بالعهد والوعد ما في الآية المذكورة كذا قالا والتفريق
بين العهد والوعد اوضح قوله ابوء لك بنعمتك علي سقط لفظ لك من
رواية النسائي وابوء بالموحدة والهمز ممدود ومعناه اعترف ووقع في رواية
عثمان ابن ربيعة عن شداد واعترف بذنوبي واصله البواء ومعناه اللزوم
ومنه بواه الله منزلا اذا اسكنه فكان الزمه به قوله وابوء لك بذنبي
اي اعترف ايضا وقيل معناه احمله برغمي لا استطيع صرفه عني وقال الطيبي
اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيده ليشمل جميع انواع الانعام ثم اعترف
بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها بالغ فعده ذنبا مبالغة في التقصير ومعنى
النفس قلت ويحتمل ان يكون قوله ابوء لك بذنبي اعتراف بوقوع
الذنب مطلقا ليصح الاستغفار منه لانه عد ما قصر فيه من اداء النعم
ذنبا قوله فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت يوخذ منه لانه عد ما قصر
فيه من اداء النعم ذنبا ان من اعترف بذنبه غفر له وقد وقع صريحا في حديث شداد
الآتي الطويل وفيه العبد اذا اعترف بذنبه وتاب الله عليه
قوله من قالها موقنا بها اي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها وقال
الداودي يحتمل ان يكون هذا من قوله
ان الحسنات يذهبن السيات ومثل قول النبي صلى الله عليه وسلم في الوضو
وغيره لا يتوضا فيتم الوضوء ثم يشهد الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
وليس يبشر بالشيء ثم يبشر بافضل منه فثبت الاول ومازيد عليه
ونسخا وان يكون هذا فيمن قالها ومات قبل ان يفعل ما يغفر له بدء توبة
او يكون ما فعله من الوضوء وغيره لم يستقل منه بوجه ما والله سبحانه
وتعالى يفعل ما يشاء كذا حكاه ابن التين عنه وبعضه يحتاج الى تامل
قوله ومن قالها من النهار في رواية النسائي فان قالها حين يصبح وفي
رواية عثمان ابن ربيعة لا يقولها احدكم حين يمسي فيأتي عليه وقد قتل
ان يصبح او حين يصبح فيأتي عليه قدر قبل ان يمسي قوله فهو من
اهل الجنة في رواية النسائي دخل الجنة وفي رواية عثمان ابن ربيعة الا وجبت
له الجنة قال ابن ابي جمرة جمع صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من بديع
المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان يسمى سيد الكلام تضمنه الاقرار لله
وحده بالالهية والعبودية والاعتراف بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي
اخذه عليه والرجاء لما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد على نفسه
واضافه النعم الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته في المغفرة
واعترافه بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو وفي كل ذلك الاشارة الى الجمع بين
الشريعة والحقيقة فان تكليف الشريعة

لا تحصل

لا تحصل الا اذا كان في ذلك عون من الله
تعالى وهذا القدر يكفي عنه بالحقيقة فلو اتفق ان العبد خالف حتى يجري
عليه ما نذر عليه وقلت الحجة عليه ببيان المخالفة ليرتفع الا احد امرين
اما العقوبة بمقتضى العدل انتهى ملخصا وقال ايضا من شروط الاستغفار
صحة السند والتوجه والادب فلو ان احدا حصل الشروط واستغفر بغير هذا
اللفظ الوارد واستغفر اخر بهذا اللفظ الوارد لكن اخل بالشروط هل
يتساويان فالجواب ان الذي يظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سببا للاستغفار
اذا جمع الشروط المذكورة والله اعلم قوله ما
استغفار النبي صلى الله عليه وسلم اي وقوع الاستغفار منه او التقدير
مقدار استغفاره في كل يوم ولا تحمل على الكيفية لتقدم بيان الافضل ولا
ينزل الافضل قال قال ابو هريرة في روايته يونس بن يزيد عن
الزهري اخبرني ابو سلمة انه سمع ابا هريرة اخرجه النسائي قوله
والله اني لاستغفر الله واتوب اليه القسم على الشيء تاكيدا له وان لم يكن عند السامع
منه شك قوله لاستغفر الله واتوب اليه ظاهره انه بطلب المغفرة ويراد
على التوبة ويحتمل ان يكون المراد بقول هذا اللفظ بعينه ويرجح الثاني ما اخرجه
النسائي بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن عمر انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه في المجلس قبل ان يقوم مائة مرة وله من رواية محمد بن سوقة
عن نافع عن ابن عمر بلفظ كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس
رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور مائة مرة قوله اكثر
من سبعين مرة وقع في حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة
فيحمل ان يريد المبالغة ويحتمل ان يريد العدد بعينه وقوله اكثر منهم فيحتمل
ان يريد ان يفسر حديث ابن عمر المذكور وانه يبلغ المائة وقد وقع في طريق
اخرى عن ابي هريرة من رواية معمر عن الزهري بلفظ اني لاستغفر الله
في اليوم مائة مرة لكن خالف اصحاب الزهري في ذلك ثم اخرج النسائي
ايضا من رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة بلفظ اني لاستغفر الله واتوب
اليه كل يوم مائة مرة واخرج النسائي ايضا من طريق عطا عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع الناس فقال يا ايها الناس توبوا
الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة وله حديث الاعرج المزني رفعه
مثله وهو عند مسلم بلفظ انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله كل يوم مائة
مرة قال عياض المراد بالغين ما يغشى القلب من الغفلة عن الذكر الذي شانه ان يدام عليه
فاذا فتر عنه لامر ما عد ذلك ذنبا فاستغفر عنه وقيل هو شيء يعتري القلب
مما يقع من حديث النفس وقيل هو السكينة التي تغشى قلبه والاستغفار
لاظهار العبودية لله والشكر لما اولاه وقيل في حالة خشية واعظام
والاستغفار شكرها ومن ثم قال المحاسبي خوف

المقربين خوف اجلال واعظام والاستغفار

قال الشيخ شهاب الدين السهروردي لا يعتقد ان العين في حالة تنقص بل هو كما قال او تتمة كمال ثم مثل ذلك بجفن العين حين يسبل ليدفع عن القذى عن العين مثلا فانه بمنع العين من الرؤية فهو من هذه الحيثية نقص وفي الحقيقة هو كمال هذا محصل كلامه بعبارة طويلة قال فهكذا ينبغي النبي صلى الله عليه وسلم منغرضه للاغيره الثابره من انفاس الاعيار فدعت الحاجة الى الستر على حذفه بعبيره ضيانة لها وقاية عن ذلك انتهى وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبي صلى الله عليه وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعي وقوع الاستغفار من النبي صلى الله عليه وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعي وقوع معصية واجيب بعدة اجوبة منها ما يقدم في تفسير العين ومنها قول ابن الجوزي هفوات الطباع البشري لا يسلم منها احد ولا انبياء وانما عصموا من الكبائر فلم يعصموا من الصغائر كذا قال وهو مقوع على خلاف المختار والراجح عصمتهم من الصغائر ايضا ومنها قول ابن بطال الانبياء اشد الناس اجتهادا في العبادة لما اعطاهم الله تعالى من المعرفة فهم لم يتوفوا في شكره مقصرون له بالتقصير انتهى ومحصل جوابه الاستغفار من التقصير في ادا الحق الذي يجب لله تعالى ويحتمل ان يكون لاشتغاله بالامور المباحة من اكل او شرب او جماع او نوم او راحة او لمخاطبة الناس والنظر في مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومواراته اخرى وتاليف المولفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع اليه ومشاهدته وهو اختيار شيري ذلك دنيا بالنسبة الى المقام العلي وهو الحضور في حظيرة القدس ومنها ان استغفاره تشريع لامته او من ذنوب الامة فهو كالشفاعة لهم وقال الغزالي في الاحاكان صلى الله عليه وسلم دائم الترقي فاذا ارتقى الى حال رأى ما قبلها دونها فاستغفر من الحال السابقة وهذا مفرع على الله العدد المذكور في استغفاره كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال وظاهر لفاظ الحديث يخالف ذلك وقال الشيخ السهروردي لما كان روح النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل في الترقي الى مقامات القرب بتتبع القلب والقلب يستتبع النفس ولا ريب ان حركة الروح والقلب اسرع من نهضة النفس فكانت حطى النفس بفضوعن حدا ما في الفرج فاقتضت الحكمة ابطا حركة القلب ليلا ينقطع علاقة النفس عنه فتبقى العباد محرومين فكان صلى الله عليه وسلم يفزع الى الاستغفار لقصور النفس عن شاو ترقي القلب والله اعلم

فصل في التوبة اشار المصنف

بايراد هذين البابين وهما الاستغفار ثم التوبة الى ان الدعا بالاجابة تشرع الى من لم يكن متلبسا بالمعصية فاذا لزم التوبة

والاستغفار

والاستغفار قبل الدعا كان امكن لاجابته

تشرع اي من كم يكن وما الطف قول ابن الجوزي اذ سبل اسبح او استغفر فقال الثوب الموسخ احرج الى التابون من التحور والاستغفار استفعال من الغفران واصله الغفر وهو التابين المشي ما يصونه عن ما يدنسه ١٢ وتدنيس كل شي بحسبه الغفران من الله للعبد ان يصونه عن العذاب والتوبة تزل الذنب على احد الاوجه وفي الشرع ترك الذنب لقبحه لندم على فعله والعزم على عدم العود ورد الظلامة ان كانت او طلب البراة منها وهي ابلغ ضروب الاعتذار لان المعتذر اما ان يقول لا افعل فلا يقع الموقع عند من اعتذر له لقيام احتمال انه فعل لا سيما ان بينه وبين ذلك عنده عنه او يقول فعلت لاجل كذا وهذا كذب شبيه يقيم عذره وهو فوق الاول او يقول فعلت ولكن اساءت وقد انلغت وهذا اعلاه انتهى من كلام الراغب ملخصا وقال القرطبي في المفهم اختلف عبارات المشايخ فيها فقايل يقول انها الندم واخر يقول انها العزم على ان لا يعود واخر يقول الاقلاع عن الذنب ومنهم من يجمع بين الامور الثلاثة وهو اكملها غير انه

مع ما فيه غير مانع ولا جامع اما اولا فلانه

قد يجمع الثلاثة ولا يكون ثابت اشرعا اذ قد يفعل ذلك اشحاعلى ماله او ليلا يغيبه الناس به ولا يصح التوبة الشرعية الا بالاخلاص ومن ترك الذنب لغير الله لا يكون تايبا اتفاقا واما ثانيا فلانه يخرج منه من زنا مثلا ثم تجرب ذكره فانه لا يتاتي منه عين الندم على ما مضى واما العزم على عدم العود فلا يتصور منه قال وبهذا اعتذر من قال الندم يكفي في حد التوبة وليس كما قال لانه لو ندم ولم يقلع وعزم على العود لم يكن تايبا اتفاقا قال وقال بعض المحققين بل اختيار ترك ذنب سبق حقيقة او تقديرا لاجل الله قال وهذه الاسد العبارات واجمعها لان الثابت لا يكون تاركا للذنب الذي فرع لانه غير متمكن من عينه لانه كان وانما هو متمكن من مثله حقيقة وكذا من لم يقع منه ذنب انما يصح منه انفا ما يمكن ان يقع لا ترك مثل ما وقع فيكون مصلا لا تايبا قال والباعث على هذا ابتيته الاهي لمن اراد سعادة قبح الذنب وضرره لانه سم مهلك يفوت على الانسان سعادة الدنيا والاخرة وتجنبه عن معرفة الله تعالى في الدنيا وعن تقريبه في الاخرة قال ومن يفقد نفسه يجد ما مستحونة بهذا اكتسبوا فاذا اردت ان تبعث منه خوف لهجوم الهلاك عليه فتباد ربطلب ما يدفع به عن نفسه من ذلك فحينيذ يتبعث منه الندم على ما سبق والعزم على ترك العود اليه قال ثم اعلم ان التوبة اما من الكفر واما من الذنب فتوبة الكافر مقبولة قطعا وتوبة العاصي مقبولة بالوعد الصادق ومعنى القبول الخلاص من ضرر الذنوب حتى يرجع كمن لم يعمل ثم توبة العاصي اما

حق الله واما من حق غيره فحق الله تعالى يكفي

شبكة الألوكة www.alukah.net

في التوبة منه الترك على ما تقدم غير أن
منه ما لم يكتف الشرع فيه بالترك فقط بل اضاف اليه القضاء او الكفارة
وحق عبد الله يحتاج الى ايصالها لمستحقها والا لم يحصل الخلاص
من وزر ذلك الذنب لكن من لم يقدر على الايصال بعد بذله الوسع في
ذلك فعفو الله مأمول فانه يجمع التبعات ويبدل السيئات
حسنات والله اعلم ثالث حكى عنوه عن عبد الله بن المبارك في شروط
التوبة زيادة تعالج الندم واكد في على عدم العود ورد الظلامة واما ما فيه
الفرائض وان يعود الى البدن الذي رباه بالسحت فيذيبه بالهموالحزن
حتى تتصاله لحم طيب وان يذيق نفسه الم الطاعة كما اذاقها
لذة المعصية قلت وبعض هذه الاشياء كملات وقد تمسك من
فسر التوبة بالندم بما اخرجه احمد وابن ماجة وغيرهما من حديث
ابن مسعود رفعه الندم توبة ولا حجة فيه لان المعنى الحض عليه
وانه الركن الاعظم في التوبة لا انه التوبة نفسها وما يوهم اشتراط
كونها لله تعالى وجود الندم على الفعل ولا يستلزم الاقلاع عن اصل
تلك المعصية كمن تنتل ولده مثلا وندم لكونه ولده وكمن بدل مالا
في معصية ثم ندم على نقص ذلك المال مما عذره واحج من شرط في
صحة التوبة من حقوق العباد ان يرد
تلك المظلمة بان من غضب امة فزنا بها لا تصح توبته الا برد ثمنها
لمالكها وان من قتل نفسا عمدا لا تصح الا بتمكين نفسه من ولي
الدم ليقيض او يعفو ذلك وهذا من جهة التوبة من الغضب
من حق المقتول واضح ولكن يمكن ان تصح التوبة من العود الى الزنا
وان استمرت الامة في يده ومن العود الى القتل وان لم يمكن من نفسه
وزاد بعض من ادركناه في شروط التوبة امورا اخر في منها ان يفارق
موضع المعصية وان لا يصلي اخر عمره الى الغرغرة وان لا تطلع
الشمس من مغربها وان يعود الى ذلك الذنب فان عاد اليه بان
ان توبته بساطلة والاول مستحب والثاني والثالث داخلان
في حد التكليف والاخير عزى للقاضي ابي بكر الباقلاني ويرده الحديث الاتي
بعد عشرين بابا وقد قال الحليمي في تفسير التواب في الاسماء الحسنى انه العائد
على عبده بفضل رحمته كلما رجع لطاعته وندم على معصيته فلا يحيط
عنه ما قدمه من خير ولا يحرمه ما وعد به التابع من الاحسان وذلك
التواب الذي يعود الى القبول كلما عاد العبد الى الذنب وتاب
قوله وقال قتادة توبة نصوحا الخ هذا وصله
عبد ابن حميد من طريق شيبان عن قتادة مثله وتقدم سمند صحته
لان العبد يصح نفسه بنهاه فذكرت بلفظ

المبالغة وقراءة من نصوحا بضم النون

اي ذات نصح وقال الراغب النصح يجري قول او فعل فيه صلاح يقول فلان
لك الود اي اخلصه ونصح الجلد خطه والناصح الخياط والنصاح
الخيط ويحتمل ان يكون قوله توبة نصوحا ما خوذ من الاخلاص او من
الاحكام وحكى القرطبي المفسر انه اجتمع له من اقوال العلماء في تفسير التوبة
النصوح ثلاثة وعشرون قولا الاول قول عمر ان يذنب ثم لا يرجع وفي لفظ
ثم لا يعود فيه اخرجه الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود مثله واخرجه
احمد مرفوعا واخرج ابن ابي حاتم من طريق زر بن حبيش عن ابي بن كعب
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبدا اذنب ذنبا فندم اذا اذنب فيستغفر ثم
لا يعود اليه وسنده ضعيف جدا الثاني ان يبغض الذنب ويستغفر
منه كلما ذكره اخرجه ابن ابي حاتم عن الحسن البصري الثالث قول كفارة
الذكور وذيل الرابع ان يخلص فيها الخامس ان يصير من عدم فيتولها على
وجل السادس ان لا يحتاج معها الى توبة اخرى السابع ان يكون تائبا
من جميع الكبائر الثامن ان يكون وجلا بالنقا كما كان في المعصية فقائلا وجد
سرور بقية الاقوال التي في كلام الصوفية بعبارات مختلفة ومعان مجتمعة

ترجع الى ما تقدم وجميع ذلك من الكمالات

لان شرائط الصحة والله اعلم حدثنا احمد بن يونس
هو ابن عبد الله بن يونس ابي جده واشتهر به ذلك، وابو شهاب شيخه
اسمه عبد ربه بن نافع الخياط بالمهملة والنون وهو ابو شهاب الخياط
الصغير الكبير فهو في طبقة شيوخ هذا واسمه موسى بن نافع وليس
اخر من وهما تونيا ان وكذا بقية رجال هذا السند قوله عن عمارة
ابن عمير قد ذكر المصنف تصريح الاعمش بالتحديث وتصريح شيخه عمارة
في رواية ابي اسامة المعلقة بعد هذا وعمارة بنو تيم من بني تيم
اللات بن ثعلبة كوفي من طبقة الاعمش وشيخه الحرث بن سويد تيمي
ايضا وفي السند ثلاثة من التابعين في نسق اولهم الاعمش وهو من صغار
التابعين وعمارة من اوساطهم والحرث من كبارهم حدثني
احد هما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن نفسه قال ان المومن ليذكر
الى قوله فوق انفه فخر قال سد افرح بتوبة عبده هكذا وقع في هذه
الرواية عنو مصرح برفع احد الحديثين الى النبي صلى الله عليه وسلم

قال النووي قالوا المرفوع لله افرح الى اخره

والاول قول ابن مسعود وكذا اخرجه ابن بطال بان الاول هو الموقوف
والثاني هو المرفوع وهو كذلك ولم يقف ابن التين على تحقيق ذلك فقال
احد الحديثين عن ابن مسعود والاخر عن النبي صلى الله عليه وسلم
يرد في الشرح على الاصل شارحا وغرب الشيخ ابو محمد ابن ابي حمزة في مختصره
فاورد احد الحديثين من الاخر وعبر في كل منهما بقوله عن ابن مسعود

عن النبي صلى الله عليه وسلم وبين ذلك
في شيء من نسخ البخاري ولا التصريح بترجيح الحديث الاول الى النبي صلى
الله عليه وسلم في شيء من كتب الحديث الا ما افراد في شرح معلقاتي
انه روي مرفوعا من طرق وهاها ابو احمد الحرجاني يعني بن عدي
وقد وقع بيان ذلك في الرواية المعلقة وكذا وقع البيان في رواية
مسلم مع كونه لم يسق حديث ابن مسعود الموقوف ولفظه من طريق
جرير عن الاعمش عن عمارة عن الحرث قال دخلت على ابن مسعود
الموقوف ولفظه من طريق جرير عن الاعمش اعوده وهو مريض فحدثنا
بحديثين حدثنا عن نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله اشد فرحا الحديث وفي رواية ان المومن يرى ذنوبه كانه
قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه قال ابن ابي جمرة السبب في ذلك ان
قلب المومن منور فاذا راى من نفسه ما يخالف ما ينور به قلبه عظم الامر
عليه قال والحكمة في التمثيل بالجبل ان غيره من المهلكات قد يحصل
الهرب الى النجاة منه بخلاف الجبل اذا سقط على الشخص لا يخرج منه
عاده وحاصله ان المومن يغلب عليه الخوف لقوة ما عنده من الايمان

فلا يامن العقوبة بسببها وهذا شان

المومن انه دائم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخشى من صغير
عمله السيء وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب في رواية ابي
الربيع الزهراني عن ابي شهاب عند الاسماعيلي يرى ذنوبه كانها ذباب
مر على انفه فهكذا اي بيده او نحاه عنه والذباب يطعم المعجمة وموحدتين
الاولى حقيقة بينهما الف جمع ذبابة وهي نظير المعروف
قالوا وهو ابلغ قال ابو شهاب هو من اطلاق القول على الفعل
بيده على انفه هو تفسير منه لقوله تقاله به قال المحب الطبري انما
كانت هذه صفة المومن لشدة خوفه من الله ومن عقوبته لانه على
اليقين من الذنب وليس على يقين من المغفرة والفاجر لقلة المعرفة
بالله كذلك قل خوفه واستهان بالمعصية وقال ابن ابي جمرة السبب
في ذلك ان قلب الفاجر مظلم فوقوع الذنب خفيف عنده ولهذا يجد
من يقع في المعصية اذا وعظ يقول هذا سهل قال وتستفاد من الحديث
ان قلة خوف المومن ذنوبه وخفتها عليه يدعو الى تجويزه قال
والحكمة في تشبيه ذنوب الفاجر بالذباب كون الذباب
اخف الطير واحقره ومع هذا يعاين ويوذي بادنى شيء قال وفي ذكر
الانف والمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لان الذباب
قل ما يترك على الانف وانما يقصد غالبا العين قال وفي اشارته

بيده

بيده تاكيد للحقه ايضا لانه بهذا القدر

اليسير يدفع ضرره قال وفي الحديث حث المتدين على ان يعامل ربه
الخفي على محاسبة النفس واعتبار العلامات الدالة على بقاء نعمة
الايمان وفيه ان الخوف امر قلبي كالايمان وفيه دليل لاهل السنة
لانهم لا يكفرون بالذنوب وردا على الخوارج وغيرهم ممن يكفر بالذنوب
وقال ابن بطال ينبغي ان يكون المومن عظيم الخوف من الله
تعالى من كل ذنب صغيرا كان او كبيرا لان الله تعالى توعد بعذاب
القليل فانه لا يسال عما يفعل سبحانه وتعالى ثم قال الله افرح
بتوبة العبد من رجل نزل منزلا في رواية ابي الربيع المذكورة بتوبة
عبده المومن وعند مسلم من رواية جرير ومن رواية ابي اسامة لله اشد
فرحا بتوبة عبده المومن وكذا عند مسلم من حديث ابي هريرة واطلاق الفرح
في حق الله مجاز عن رضاه قال الخطابي معنى الحديث ان الله ارضى بالتوبة
وافضلها والفرح الذي يتعارفه الناس بينهم غير جائز على الله وهو كقوله
تعالى كل حزب بما لديهم فرحون اي راضون وقال ابن فورك الفرح في
اللغة السرور ويطلق على البطر ومنه ان الله لا يحب الفرحين وعلى الرضى

فان كل من يسر لشيء ورضي به يقال له فرح

به وقال ابن العربي كل صفة تقتضي التغير لا يجوز ان يوصف
الله بحقيقتها فان ورد شيء من ذلك حمل على معنى يليق به وقد
يعبر عن الشيء بسببه او ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشيء جاد
بفاعله بما سئل ويسهل له ما طلب فعبر عن عطاء الباري واسع كرمه
بالفرح وقال ابن ابي جمرة كني عن احسان الله للتائب وتجاوزه
عنه بالفرح لان عادة الملك اذا فرح بفعل احد ان يبالغ في الاحسان
اليه وقال القرطبي في المفهم هذا مثل نضرب به بيان سرعة قبول
الله توبة عبده التائب وانه يقبل عليه بمغفرته ويعامله معاملة
من يفرح بوجده وجه هذا المثال العاصي حصل بسبب معصيته
في قبضة الشيطان واسره وقد اشرف على الهلاك فاذا لطف الله به
ووفقه للتوبة خرج من شوم تلك المعصية يخلص من اسر الشيطان
ومن المهلكة التي اشرف عليها فانا نقول الله عليه تغفر ته ورحمته
والا فالفرح الذي هو من صفات المخلوقين محال على الله تعالى لانه

انما يسر ويطرب بحدوث الشيء من ليس

عنده ظنه بغرض يستكمل به نقصا او يبدد به خللا او يدفع به
عن نفسه ضررا او نقصا وكل ذلك محال على الله تعالى فانه الكامل
بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا فتور لكن هذا
الفرح له عندنا ثمرة وفايدة وهو الاقبال على الشيء المفروح به واجلاله

المحل الاعلى وهذا هو الذي يصح في حقه
تعالى فعبر عن غمرة الفرح بالفرح على طريقة الترقي في تسمية
الشيء باسم ما جاوره او كان منه بسبب وهذا القانون جاري في
جميع اطلاقات الله تعالى على صفة من الصفات التي لا يليق به وكذا
ما ثبت بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وبه مهلكه
كذا في الروايات التي وقعت عليها من صحيح البخاري بواو ومنتوحة
ثم موحدة خفيفة مكسورة ثم هاء ضمير ووقع عند الاسمعيلي في رواية
ابي الربيع عن ابي شهاب بسند البخاري فيه بدويه بموحدة مكسورة
ودال منتوحة ثم واو وبقيله مكسورة ثم ثحتانية يقيله منتوحة
ثم هاء تانيث وكذا في جميع الروايات خارج البخاري عند مسلم واصحاب
السنن والمسانيد وغيرهم وفي رواية لمسلم في ارض دويبه مهلكه وحكى
الكرماني انه وقع في نسخة من البخاري وبيه وزن فعيلة من الوبا
ولم اقف انا على ذلك في كلام غيره ويلزم عليه ان يكون وصف المذكور وهو
المنزل بصفة الموت في قوله وبيه مهلكه وهو
جايز على ارادة المنفعة والدوية تني الفقر والفقاره وهي الداويه
باشباع الدال ووقع كذلك في رواية لمسلم وجميعها داوي قال الشاعر
اروع خراج من الداوي مهلكه بفتح الميم واللام بينهما
ها ساكنة اي يهلك من حصل بها وفي بعض النسخ بضم الميم واللام
بينهما وكسر اللام من الرماحي ان يهلك بي من يحصل بها علينا طعامه
وشرابه زاد ابو معاويه عن الاعمش وما يصلحه اخرجه الترمذي وغيره
قوله وقد ذهبت راحلته في رواية ابي معاويه فاضلها فخرج في طلبها
وفي رواية جرير عن الاعمش عند مسلم فطلبها قوله حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش او ما شاء الله شك من ابي شهاب واقتصر جرير على ذكر
العطش ووقع في رواية ابي معويه حتى اذا ادركه الموت
قال ارجع بهمزة قطع بلفظ المتكلم قوله الى مكان فرجع فنام في
رواية جرير ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فاقام حتى اموت
فوضع راسه على ساعده ليموت وفي رواية ابي معوية ارجع الى مكاني
الذي امثلتها فيه. فاموت فيه فرجع الى مكانه فغلبته عينه قوله
فنام نومة ثم رفع راسه فاذا راحلته عنده في رواية جرير
فاستيقظ وعنده راحلته عليها زاده طعامه وشرابه وزاد ابو
معاوية في روايته وما يصلحه قوله تابعه ابو عوانه نحو الوضاح
وجرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش فاما متابعه ابي عوانه فوصلها
الاسمعيلي من طريق يحيى ابن حماد عنه واما متابعه
جرير فوصلها مسلم وقد ذكرت اختلاف لفظه قوله وقال ابو
اسامة نا حماد ابن اسامة نا الاعمش نا عمارة نا الحرث يعني عن

ابن مسعود

ابن مسعود بالحديثين ومراده ان هولا
الثلاثة وافقوا ابا شهاب هو حماد ابن اسامة نا الاعمش نا عمارة نا الحرث
في اسناد هذا الحديث الا ان الاولين عنعناه وصرح بنه ابو اسامة ورواية
ابي اسامة وصلها مسلم ايضا وقال مثل حديث جرير قوله وقال شعبة
وابو مسلم زاد المستملي في روايته عن الفربري اسمه عبيد الله اي بالتصغير
في قايد الاعمش قلت واسم ابيه سعيد ابن مسلم كوفي ضعفه جماعة لكن
لما وافقه شعبة نرجح البخاري في ذكره وقد ذكره في تاريخه وقال في حديثه
نظر وقال العقيلي يكتب حديثه وينظر فيه ومراده ان شعبة وابا مسلم
خالفا ابا شهاب ومن تبعه في تسمية شيخ الاعمش فقال الاولون وعمارة
وقال هذا ان ابراهيم النخعي وقد ذكر الاسمعيلي ان محمد بن فضيل وشجاع
ابن الوليد وقطبه ابن عبد العزيز وافقوا ابا شهاب على قوله عمارة عن الحرث
ابن سويد عن عبد الله يعني ان ابا معوية خالف الجميع فجعل الحديث
عند الاعمش عن عمارة ابن عمير وابراهيم التيمي جميعا لكنه عند عمارة عن
الاسود وهو ابن يزيد النخعي وعند ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد
ابو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحرث بن سويد ورواية ابي معاوية
لم افق عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين فقد اخرجه
الترمذي عن هنا د ابن السري والنسائي عن محمد بن عبيد والاسمعيلي من

طريق ابي سماه ومن طريق ابي كريب

ومن طريق ابي هما ومن طريق ابي محمد ابن طريف كلهم عن ابي معاوية
كما قال ابو شهاب ومن تبعه واخرجه النسائي عن احمد بن حرب الموصلي
عن ابي معوية فجمع بين الاسود والحرث بن سويد وكذا اخرجه الاسمعيلي من
طريق ابي كريب ولفظه من رواية ابي معوية عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي وانما وجدته عند النسائي من رواية علي ابن مسهر عن الاعمش كذلك
وفي الجملة فقد اختلف فيه على عماره في شيخه هل هو الحرث بن سويد
او الاسود وبين مما ذكرته ان عنده عنهما جميعا واختلف عن الاعمش في
شيخه هل هو عمارة او ابراهيم التيمي وبين ايضا ان عنده عنهما جميعا
واختلف على الاعمش في شيخه والراجح من الاختلاف كله ما قال ابو شهاب
ومن تبعه ولذلك اقتصر عليه مسلم وصدر به البخاري كلامه فاخرجه
موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الاشارة الى ان مثل هذا الخلاف

ليس بقادح والله اعلم شيء ذكر

مسلم من حديث انس ايضا هذا الحديث المرفوع سببا واوله كيف يفعلون في رجل
انفلتت منه راحلته بارض قفر ليس بها طعام ولا شراب وعليها له طعام وشراب
فطلبها حتى شق عليه فذكر معناه واخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي
هريرة مختصرا ذكر الفرح عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجل بحمد ضالته
فقال الله اشد فرحا الحديث قوله حدثني اسحق قال ابو علي الجياني هو

حكم ان يكون ابن منصور فان مسلما

اخرج عن اسحاق ابن منصور عن حبان ابن هلال حدثنا عنر هذا قلت وتقدم في البيوع في باب البيعان بالخيار في رواية ابي علي ابن شبويه حدثنا اسحق ابن منصور حدثنا حبان ابن هلال لم اذكر حدثنا عنر هذا وهذا مما يقوى ظن ابي علي والله اعلم وحبان بفتح المهملة ثم الموحدة الثقيل وسمام هو ابن يحيى وقد نزل البخاري في حديثه في السند الاول ثم علاه بدرجة في السند الثاني والسبب في ذلك انه وقع في السند النازل وتصريح قتادة بتحديث انس له ووقع في السند العالي ما العنعنة قوله سقط على بعيره اي صار عليه وعثر عليه من عثر فسد فتلطخ به ومنه قولهم على الخبر سقطت وحكى الكرماني ان في رواية سقط الى بعيره اي انتهى اليه والاول اولى قوله وتداعدكه اي ذنبه منه بعير قصده قال ابن السكيت اضللت بعيري اي ذهب مني وضللت بعيري اي لم اعرف موضعه قوله بفلاة اي مفازة اي هنا انتهت رواية قتادة وزاد اسحق بن ابي طلحة عن انس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فاليس منها فاني شجرة فاضطجع في ظلها فبينا هو كذلك اذ بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة الفرح قال عياض فيه ان ما ناله الانسان من مثل هذا في حال دهشته

وذكر له ابو احمد به وكذا حكاية عنه

على طريق علمي وفائدته شرعية لا على الهزل والعبث ويدل على ذلك حكاية النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولو كان منكرا لما حكاه والله اعلم قال ابن ابي جمرة وفي حديث ابن مسعود من الفوائد جواز سفر المرء وحده لانه لا يضرب الشارع المثل الا بما يجوز ويحمل حديث النهي على الكراهة جمعا وينظر من هذا الحديث حكمة النهي قلت الحكم الاول مردود وهذه الفقرة توكد النهي قال وفيه تتمة المفازة التي ليس فيها ما يوكل ولا يشرب مهلكة وفيه ان من ترك الى ما شوى الله يقطع به اخر ما يكون اليه لان الرجل ما نام في الفلاة وحده الا ركونا الى ما معه من الزاد فلما اعتمد على ذلك خانه قوله ان الله لطف به واعاد عليه مناسبته قال بعضهم من سره ان لا يبرى ما يسوه فلا يتخذ شيا يخاف له نفاد قال وفيه ان فرح البشر وغمهم انما هو على ما جرى به دائر الحكمة من الفوائد نوخذ ذلك من ان حزن المذكور انما كان على ذهاب راحلته كخوف الموت من اجل فقد زاده وفرحه بها انما كان من اجل وجدانه ما فقد فهما ينبه للحياة اليه في العادة وفيه بركة الاستسلام لامر الله لان

المذكور المحسوسة والارشاد الى الحض على

محاسبة النفس واعتبار العلامات الدالة على بقاء نعمة الايمان قوله مال الضجع على الشق الايمن بفتح اوله وسكون الجيم مصدر يقال ضجع الرجل يضجع ضجعا وضجوعا فهو ضاجع والمعنى وضع جنبه بالارض وفي رواية باب الضجعة وهو بكسر اوله لان المراد الهيئة ويجوز الفتح اي المرة

وذكر

وذكر فيه حديث عائشة في اضطجاعه

صلى الله عليه وسلم بعد ركعتي الفجر وقد مضى شرحه في كتاب الصلاة وترجم له باب الضجع على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر قال ابن التين اصل اضطجع بمثناة فابدلوها طاء ومنهم من ابقاها ولم يرعموا الضاد فيها وحكى الداودي اضجع بلام ساكنة قبل الضاد كراهة الجمع بين الضاد والطاء النطق الثقلة فجعل بدلها اللام وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكر بعد بما من القول عند النوم قوله باب في اثبات طاهرا زاد ابو ذر في رواية وفضله وقد وقع في هذا المعنى عدة احاديث ليست على شرطه منها حديث معاذ رفعه ما من مسلم يبيت على ذكر وطهارة فيتعار من الليل فيسال الله خيرا من الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة واخرجه الترمذي من حديث ابي امامة نحوه واخرج ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر رفعه من بات طاهرا بات في سعادة ملك فلا يستيقظ الا قال اللهم اغفر لعبدك فلان واخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس نحوه بسند جيد قوله معتمر هو ابن سليمان التيمي ومنصور هو ابن المعتمر قوله عن سعيد ابن عبيدة كذا قال الاكثر وخالفهم ابراهيم بن طهمان فقال عن منصور عن الحكم عن سعد بن عبيدة زاد في الاسناد الحكم كذا قال الاكثر

وخالفهم ابراهيم اخرجه النسائي وقد

سال ابن ابي حاتم عنه اباه فقال هذا خطا ليس فيه الحكم تلت وهو من المزيد في متصل الاسانيد قوله قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا لابي ذر وابي زيد المروزي وسقط لفظ لي من رواية الباقين وفي رواية ابي اسحاق كما في الباب الذي يليه امر رجلا ذني اخر له اوصى رجلا في رواية ابي الاحوص عن ابي اسحق الاتية في كتاب التوحيد عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البراء النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا اتيت مضجعك ايا اذا اردت ان يضطجع ووقع صريحا كذلك في رواية ابي اسحق المذكورة ووقع في رواية سفيان عن خليفة عن سعد بن عبيدة عند ابي داود والنسائي اذا اويت الى فراشك وانت طاهر فتوسد يمينك الحديث نحو حديث الباب ومسنده جيد ولكن بينت ذلك في اسانيد حديث اخر سالتم

الله في شرح حديث حذيفة الاتي

في الباب بعده وللنسائي من طريق الربيع بن البراء عن ابيه فقال اذا اويت الحديث بلفظ من تكلم بهولاء الكلمات حين تاخذ جنبك من مضطجعك بعد صلاة العشاء فذكر نحو حديث الباب قوله فتوضا وضوءك للصلاة الامر فيه للندب ولم يرد منها كون بيت على طهارة ليلا بنقضه الموت فيكون على هيئة كاملة ويوخذ منه الندب الى الاستعداد للموت بطهارة القلب لانه اولى من طهارة البدن وقد اخرج عبد الرزاق من طريق مجاهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال قال لي ابن عباس لا تبيتن الا على
وضوء فان الارواح تبعث على ما قبضت عليه وزاد ابن ثقال الا ان يحتلم
الفتاف وهو صدوق فيه كلام ومن طريق ابي مرايا العجلي قال امرني ابي اذا
فراشه طاهرا او نام ذاكرا كان فراشه مسخرا وكان في صلاة ما ذكر حتى
يستيقظ ومن طريق طاوس نحوه ويتأكد ذلك في حق المحدث ولا سيما
الجنب وهو انشط للعود وقد يكون منشطا للغسل فيبيت على طهارة كاملة
ومنها ان تكون اصدق لرؤياه وابعد من تلعب الشيطان به قال الترمذي
ليس في الاحاديث ذكر الوضوء عند النوم الا في هذا الحديث
ثم اضطجع على شقك بكسر المعجمة وتشديد القاف اي الجانب وخص
الايمن لقوة ادراكه ومنها انه اشرع الانتباه ومنها ان القلب يتعلق الجهة
اليمنى فلا يثقل بالنوم ومنها قال ابن الجوزي هذه الهيئة نص الاطباء
على انها اصلح لسكون قالوا ابتداء الاضطجاع على الجانب الايمن ساعة
ثم يتقلب الايسر لان الاول سبب لانحدار الطعام والنوم على اليسار
يهضم لاشتمال الكبد على المعدة هكذا وقع في رواية سعد بن
عبيدة وابي اسحق عن البراء ووقع في رواية العلاء بن المسيب عن ابيه

عن البراء من فعل النبي صلى الله عليه وسلم

بلفظه كما ساتي قريبا كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى
فراشه نام على شقه الايمن ثم قال الحديث فيستفاد مشروعية هذا
الذكر من قوله صلى الله عليه وسلم ومن فعله ووقع عند النسائي من رواية
حصين ابن عبد الرحمن عن سعد ابن عبيدة عن البراء زادني اوله ثم قال
اللهم انت ربي ومليكي والهي لا اله الا انت اليك وجهت وجهي الحديث
وقل اللهم اسلمت وجهي اليك كذا الابي ذر وابي زيد وغيرهما
اسلمت نفسي قبل الوجه والنفس هنا بمعنى الذات والشخص اي اسلمت
وجهي اليك وذاتي وشخصي لك وبنيه نظرا لانه جمع بينهما في رواية ابي
اسحق عن البراء الاتية بعد باب بلفظ اسلمت نفسي اليك وفوضت امري
اليك والجات ظهري اليك فعل هذا اذا نقدرت والمعنى جعلت نفسي منقادة
لك تابعة لحكمك لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها اليهما
ولا دفع ما يضرها بهما وقوله وفوضت امري اليك توكلت عليك في امري كله وقوله
والجات اي اعتمدت في امري عليك لتعينني على ما ينفعني لان من استند اليه
شيء يقوى به واستعان به وخصه بالظهر لان العادة جرت ان الانسان
يعتمد بظهره الى ما يستند اليه وقوله

رغبة ورهبة اليك

اي رغبة في وفدك وثوابك ورهبة اي خوفا من عقتك
ومن عطابك قال ابن الجوزي احفظ من مع ذكر الرهبة واعمل الي مع ذكر الرغبة
وهو على طريق الاكتفا كقول الشاعر ورأيت بعلك في الوغى متقلدا سيفا
ورمحا قلت ولكن ورد في بعض طرقه ثابتا من ولفظه رهبة
منك ورغبة اليك اخرجه النسائي واحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن
عن سعد ابن عبيدة وقوله لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اصل الملجا
بالهمزة ومنجا بغير همز ولكن لما جمعا جاز ان لهمز الاول ازدواج وان ينزل
الهمزة فيهما او ان يهمز المهموز وينزل الاخر فهذه ثلاثة اوجه ويجوز التنوين
مع القصر فتصير خمسة قال الكرماني هذان اللفظان ان كانا مصدرين
ينتصبان على ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره
لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك قال الطيبي في نظم هذا
الذكر عجايب لا يعرفها الا المتقن من اهل البيان فاشار بقوله اسلمت
نفسي الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وبقوله
وجهت وجهي الى ان ذاته مخلصة له بريئة من النفاق وبقوله فوضت
امري الى ان اموره الخارجة والداخلة معوضة اليه لا مدبر لها غيره
وبقوله الجات ظهري الى الله بعد التفويض ينتجي اليه مما يضره ويوديه

من الاسباب كلها قال وقوله رغبة

ورهبة منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر اي فوضت امري
اليك رغبة والجات ظهري اليك رهبة وقوله امنت بكتابك الذي هو
انزلت يحتمل ان يريد به القرآن ويحتمل ان يراد اسم الجنس فيشمل كل
كتاب انزل وقوله ونبيك الذي ارسلت وقع في رواية ابي زيد المروزي
ارسلته والله في الاول بزيادة الضمير بينهما وقوله فان مت مت
على الفطرة في رواية ابي الاحوص عن ابي اسحق الا بتنة في التوجيه من
ليلتك وفي رواية المسيب ابن رافع من قالهن ثم مات تحت ليلته
قال الطيبي فيه اشارة الى وقوع ذلك بغتة ان يستلخ النهار من الليل وهو
تحته او المعنى بالتحت اي مت تحت نازل ينزل عليك في ليلتك وكذا
معنى في الرواية الاخرى اي من اجل ما يحدث في ليلتك وقوله على الفطرة
اي على الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه السلام اسلم واستسلم قال
الله تعالى عنه جاء ربه بقلب سليم وقال عنه اسلمت لرب العالمين
وقال فلما اسلما وقال ابن بطال وجماعة المراد بالفطرة هنا دين الاسلام

وهو بمعنى الحديث الاخر من كان اخر

كلامه لا اله الا الله دخل الجنة قال القرطبي في المفهم كذا قاله الشيوخ
وفيه نظر لانه اذا كان قائل هذه الكلمات المقتضية للمعاني التي ذكرت
من التوحيد والتسليم والرضى الى ان يموت كمن يقول لا اله الا الله ممن

لا ترجح لكن لما جمعهما في نظم حمل احدهما
على الاخر في اللفظ وكذا قال الطيبي ومثل بقوله منقلدا سيفا
ورمحا قلت ولكن ورد في بعض طرقه ثابتا من ولفظه رهبة
منك ورغبة اليك اخرجه النسائي واحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن
عن سعد ابن عبيدة وقوله لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اصل الملجا
بالهمزة ومنجا بغير همز ولكن لما جمعا جاز ان لهمز الاول ازدواج وان ينزل
الهمزة فيهما او ان يهمز المهموز وينزل الاخر فهذه ثلاثة اوجه ويجوز التنوين
مع القصر فتصير خمسة قال الكرماني هذان اللفظان ان كانا مصدرين
ينتصبان على ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره
لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك قال الطيبي في نظم هذا
الذكر عجايب لا يعرفها الا المتقن من اهل البيان فاشار بقوله اسلمت
نفسي الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وبقوله
وجهت وجهي الى ان ذاته مخلصة له بريئة من النفاق وبقوله فوضت
امري الى ان اموره الخارجة والداخلة معوضة اليه لا مدبر لها غيره
وبقوله الجات ظهري الى الله بعد التفويض ينتجي اليه مما يضره ويوديه

من الاسباب كلها قال وقوله رغبة

ورهبة منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر اي فوضت امري
اليك رغبة والجات ظهري اليك رهبة وقوله امنت بكتابك الذي هو
انزلت يحتمل ان يريد به القرآن ويحتمل ان يراد اسم الجنس فيشمل كل
كتاب انزل وقوله ونبيك الذي ارسلت وقع في رواية ابي زيد المروزي
ارسلته والله في الاول بزيادة الضمير بينهما وقوله فان مت مت
على الفطرة في رواية ابي الاحوص عن ابي اسحق الا بتنة في التوجيه من
ليلتك وفي رواية المسيب ابن رافع من قالهن ثم مات تحت ليلته
قال الطيبي فيه اشارة الى وقوع ذلك بغتة ان يستلخ النهار من الليل وهو
تحته او المعنى بالتحت اي مت تحت نازل ينزل عليك في ليلتك وكذا
معنى في الرواية الاخرى اي من اجل ما يحدث في ليلتك وقوله على الفطرة
اي على الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه السلام اسلم واستسلم قال
الله تعالى عنه جاء ربه بقلب سليم وقال عنه اسلمت لرب العالمين
وقال فلما اسلما وقال ابن بطال وجماعة المراد بالفطرة هنا دين الاسلام

وهو بمعنى الحديث الاخر من كان اخر

كلامه لا اله الا الله دخل الجنة قال القرطبي في المفهم كذا قاله الشيوخ
وفيه نظر لانه اذا كان قائل هذه الكلمات المقتضية للمعاني التي ذكرت
من التوحيد والتسليم والرضى الى ان يموت كمن يقول لا اله الا الله ممن

فان مت بالنفس منا الاثبات وبالوجه
الفصد وفي بعض النوفي هذا احتمالا
ثم مات على ما وقع في رواية اي استسلم
قوله اسلمت اي استسلمت

لم يخطر له شي من هذه الامور فايدة

هذه الكلمات العظيمة وتلك المقامات الشريفة ويمكن ان يكون الجواب
ان كلا منهما وان مات على الفطرة بين الفطريين ما بين الحالتين فقطرة الاول
فطرة المقربين وفطرة الثاني فطرة اصحاب اليمين قلت وقع في رواية حصين
ابن عبد الرحمن عن سعد ابن عبيدة في احزه عند احمد بدل قوله مات على
الفطرة بني له بيت في الجنة وهو بوبد ما ذكره القرطبي ووقع في اخر الحديث
في التوحيد من طريق ابي اسحق عن البرا وان اصبحت اصبت خيرا وكذا
المسلم والترمذي من طريق ابن عيينة عن ابي اسحق فان اصبحت اصبحت
اصبت خيرا وكذا المسلم من طريق حصين عن سعد بن عبيدة ولفظه
وان اصبح اصاب خيرا اي صلاحا في المآل وزيادة في الاعمال
فقلت كذا لابي ذر في رواية ابي زيد المروزي ولغيرهما فجعلت استذكرهن
اي احفظهن ووقع في رواية الثوري عن منصور الماضية في اخر كتاب
الوضوء فرددتهن اي رددت تلك الكلمات لاحفظهن والمسلم من رواية
جرير عن منصور فرددت نهن لاستذكرهن وبرسولك الذي ارسلت
قال لا وبنبيك الذي ارسلت في رواية جرير عن منصور فقال قل وبنبيك قال

القرطبي تبعا لغيره هذا حجة لمن لم يجز

نقل الحديث بالمعنى وهو الصحيح من جهة ان الله بامر يقتضي تكليف
فان امر بتبليغه الى غيره فهو رسول والا فهو نبي غير رسول وعلى هذا
فكل رسول نبي بلا عكس لان النبي والرسول يشتركان في امر عام وهو انبا
وافترقا في الرسالة فاذا قلت فلان رسول تضمن انه نبي رسول فاذا
قلت نبي لم يستلزم الرسول فاراد صلى الله عليه وسلم ان يجمع بينهما
في اللفظ لاجل تعمهما فيه حتى يفهم من كل واحد منهما من حيث النطق ما وضع
له ويخرج عما يكون شبه التكرار في اللفظ من غير فايدة فانه اذا قال
ورسولك فقد فهم منه انه ارسله فاذا قال الذي ارسلت صار كالحشو
الذي لا فايدة فيه بخلاف قوله وبنبيك الذي ارسلت ولا تكرار بينه
لاتحقق ولا متوهما انتهى كلامه وقوله صار كالحشو منتقد بسنته
في افصح الكلام كقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه

انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم

هو الذي ارسل رسوله بالهدى من غير هذا اللفظ يوم ينادي المنادي
الى غير ذلك فالاولى حذف هذا الكلام الاخير والا فنقصار على ان قوله
وبنبيك الذي ارسلت في هذا المقام افيد من قوله ورسولك الذي
ارسلت لما ذكر والذي ذكره في الفرق بين الرسول والنبي مفيد بالرسول
البشري والا فاطلاق الرسول كما في اللفظ هنا بتناول الملك كجبريل
مثلا فيظهر لذلك فايدة اخرى وهي تعيين البشري دون الملك فتخلص

الكلام من

الكلام من اللبس واما الاستدلال

به على منع الرواية بالمعنى ففيه نظر لان شرط الرواية بالمعنى ان يتفق هو
واللفظان في المعنى المذكور وقد يقول ان النبي والرسول متغايران لفظا
ومعنى فلا يتم الاحتجاج بذلك فيل في الاستدلال لهذا الحديث
بمنع الرواية بالمعنى مطلقا نظر وخصوصا اذا الرسول بالنبي وعكسه
اذا وقع في الرواية لان الذات المحدث عنها واحده فالمراد بهم باي صفة
وصف بها الموصوف اذا ثبتت الصفة له وهذا بناء على ان السبب في منع
الرواية بالمعنى ان الذي يستحضر ذلك قد يظن اللفظ بوفي بمعنى اللفظ
الاخر ولا يكون كذلك في نفس الامر كما عهد في كثير من الاحاديث فالاحتياط
الاتيان باللفظ نعلى هذا اذا تحقق بالقطع ان المعنى فيهما متحد لم
يضر بخلاف ما اذا اقتصر على الظن ولو كان غالبا واولى ما قيل في الحكمة
في رده صلى الله عليه وسلم على من قال الرسول بدل النبي ان الفاظ الاذكار
توقيفية ولها خصايص واسرار لا يدفعها القياس فتجب المحافظة على اللفظ
الذي وردت به وهذا اختيار المازري قال فيقتصر فيه على اللفظ الذي ارد
به ورد يتعلق الجزا بتلك الحروف ولعله اومى اليه بهذه الكلمات
يتعين اداؤها بحروفها وقال النووي في الحديث ثلاث سنين يحمله

احداها الوضوء عند النوم وان

كان متوضيا كفاه لان المقصود النوم على طهارة ثانيها النوم على اليمين
ثالثها الختم بذكر الله وقال الكرماني هذا الحديث يشتمل على الايمان بكل
ما يجب الايمان به اجمالا من الكتب والرسل من الالهيات والنبوات
وعلى اسناد الكل الى الله من الذوات والصفات والافعال الذكر الوجه والنفس
والامر واسناد الظهر مع ما بينه من التوكل على الله والرضى بقضايه وهذا كله
يحب المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا وشرا وهذا يحب
المعاد وقع عند النسائي في رواية عمرو بن مره عن سعد بن عبيدة
الزيادة التي في اخره فروي بالمعنى وقد وقع في رواية ابي اسحق عن البرا
نظير ما في رواية منصور عن سعد بن عبيدة الزيادة اخرجه الترمذي من
طريق سفيان ابن عيينه عن ابي اسحق في اخره قال البرا فقلت وبرسولك
الذي ارسلت فطعن ببيده في صدري ثم قال وبنبيك الذي ارسلت وكذا اخرج

النسائي من طريق قطربن خليفة عن

ابي اسحق ولفظه فوضع يده في صدري ثم اخرج الترمذي من حديث
رافع ابن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اضطجع احدكم على
يمينه ثم ذكر نحو الحديث وفي اخره ومن بكتابك الذي انزلت
وبرسلك هكذا فيه بصيغة الجمع وقال حسن غريب فان كان محفوظا
فالسر فيه حصول التعميم الذي دلت عليه صيغة الجمع صريحا وفي خلقه جميع
الرسل من الملايكة والبشر فامن باللبس ومنه قوله تعالى كل امن بالله وبنبيكة

في ما الحديث امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت من سعد بن عبيدة ص

وكتبه ورسله والله اعلم

قوله ما يقول اذا نام سقطت هذه الترجمة لبعضهم وثبتت للاكثر قوله سيان هو والثوري وعند الملك هو وابن عيينة وبشر في رواية ابي ذر وابي زيد المروزي عن عبد الملك بن عمير قوله اذا اوى الي فراشه اي دخل فيه وفي ادب البيتة فديتا اذا اخذ مضجعه واوى بالقصر واما قوله للحرث الذي اوانا فهو بالمد ويجوز فيه القصر والضابط في هذه اللفظة انها مع الذم بمد في الاصح ويجوز القصر في التعدي بالعكس قوله باسمك اموت واحيا اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت وقال القرطبي قوله باسمك اموت يدل على ان الاسم هو المسمى وهو كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى هكذا قال جل الشارحين قال واستعذت من بعض المشايخ معنى احر وهو ان الله تعالى سمى نفسه بالاسماء الحسنى وبما ثبت له فكلما ظهر في الوجود فهو مما دعن تلك المقتضيات وكانه قال باسمك المحيي احيا وباسمك المميت اموت انتهى ملخصا والمعنى الذي صدرت به البق وعليه فلابد لذلك على ان الاسم غير المسمى ولا عينه ويحتمل ان يكون لفظ الاسم هنا زايدا كما في قول الشاعر الى الحول ثم اسم السلام عليكما واذا قام قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا قال ابو اسحق الزجاج والنفس التي يفارق الانسان عند النوم هي التي للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي يزول معها التنفس وسمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها قاله في النهاية ويحتمل ان يكون المراد بالموت هنا السكون كما قالوا ماتت الريح اي سكنت فيحتمل ان يكون اطلق الموت على النايم بمعنى اراده سكون حركته لقوله تعالى وهو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه قاله البيضي قال وقد يستعار الموت لاحوال الشاقة كالفقر والذل والسوال والهرم والمعصية والجهل وقال القرطبي في المفهم النوم والموت يجمعهما انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا وهو النوم ولذا قيل النوم اخو الموت وما طانا وهو الموت فاطلاق الموت على النوم يكون مجازا لاشتراكهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن وقال القرطبي لحكمة في اطلاق الموت على النوم ان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله عنه وقصد طاعته واجتناب سخطه وعقابه فمن نام ذاكرا عنه هذا الانتفاع فكان كالميت لحمد الله تعالى على هذه النعمة وزوال ذلك المانع قال العلماء هذا تاويل موافق للحديث الاخر الذي فيه وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ الله به عبادك الصالحين وينتظم معه قوله واليه النشور اي اليه المرجع في نيل الثواب بما يتسبب في الحياة قلت والحديث الذي اشار اليه سياتي شرحه قريبا قوله واليه النشور اي البعث يوم القيمة والاحياء بعد الاماتة يقال نشر الله الموتى ينشرهم اي احياهم فحيوا قوله ينشرها اخرجها بيت هذا في رواية الرخمي وحده وقد اخرجه الطبري من طريق علي

ابن ابي طلحة عن ابن عباس بذلك

وذكرها بالراي من انشره اذا رفعه بتدريج وبي قراءة الكوفيين وابن عامر والجرح من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ينشرها اي يحييها وذكرها بالراء من النشر هو ابي احياها وبثها ثم اذا شاء انشره وبي قراءة اهل الحجاز وابي عمرو قال ابو القراتان متقاربتان في المعنى وفي الشاذ بفتح اوله بالراي وبالراي ايضا وبهم للخطاب معهما ايضا وفي رواية عن ابي اسحق هو السبيعي سمعت البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا وحدثنا ادم ساشعبة ابو اسحق الهمداني عن البراء بن عازب كذا للاكثر وفي رواية الاسرخسي عن ابي اسحق سمعت البراء والاول اصوب والا لكان موافقا للرواية الاولى من كل جهة ولاحمد عن عفان عن شعبة امر رجلا من الانصار وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في الباب قبله تنبيهان الاول شعبة في هذا الحديث شيخ اخر اخرجه النسائي من طريق غندر عنه عن مهدي عن ابي الحسن عن البراء وغندر من اثبت الناس في شعبة ولكن لا يقدح ذلك في رواية الجماعة عن شعبة فكان لشعبة فيه شيخين وقع في رواية شعبة عن ابي اسحق في هذا الحديث من البراء الا ملجا ولا منجا منك الا اليك وهذا القدر من الحديث مدرج لم يسمعه ابو اسحق من البراء وان كان ثابتا في غير رواية ابي اسحق عن البراء وقد بين ذلك اسرايل عن جده ابي اسحق وهو من اثبت الناس فيه اخرجه النسائي ايضا من وجه اخر عن ابي

اسحق عن هلال بن يساف عن البراء

وضع اليد على تحت الخد اليمنى كذا فيه بتانيث الخد وهو لغة ذكر فيه حذيفة المذكور في الباب الذي قبله وفيه ووضع يده تحت خده قال الاسماعيلي ليس فيه ذكر اليمنى وانما وقع ذلك في رواية شريك ومحمد بن جابر عن عبد الملك بن عمير قلت جزى البخاري على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده الايمن وقال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وسنده صحيح واخرجه ايضا بسند صحيح عن حفصة وزاد بعد قوله ذلك ثلاثا النوم على الشق الايمن تقدمت فوايد هذه الترجمة قريبا وبين النوم والتهجد عموم وخصوص وجهي العلاء بن المسيب عن ابيه هو ابن رافع الكاهلي ويقال التغلبي بمثلثة ثم مهملة ويكنى ابا العلاء كان من ثقات الكوفيين وما لوكده العلاء في البخاري لا هذا الحديث واخر يفيد هو في غزوة الحديبية وهو ثقة قال الحاكم لم اوهام تنبيه وقع في مستخرج ابي نعيم في هذا الموضع ما نصه استرهبوهم من الرهبة ملكوا ملك مثل رهبوت ورحموت يقول

ترهب خير من ان ترحم انتهى ولم اره لغيره

هنا وقد تقدم قوله استرهبوهم من الرهبة في تفسير الاعراف وبانه تقدم في تفسير الانعام وتكلمت عليه هناك وبينت ما وقع في سياق ابي ذر عنه من تغيير وان الصواب كالذي وقع هنا والله اعلم

الدعاء اذا انتبه من الليل في رواية الكشميهني بادبار وقع عندهم في اول التهجد من اواخر كتاب الصلاة بالعكس ذكر فيه حديث ابن عباس الاول

عن سفيان هو الثوري وسلمة هو بن
كهيل قوله ثبت عند ميمونة تقدم شرحه مضمومًا إلى ما في ثاني حديثي
الباب في أول أبواب الوتر دون ما في زجره من الدعاء فاحكت بدعلي ما سنا
وقوله نفسل وجهه كذا للأبي ذر وغيره غسل بغير فاء وقوله شاتمنا
بكسر المهملة وتخفيف النون ثم قاف ثم راء باط القوم يشتد عنقها
فتشبه ما يشتق به وقيل هو ما تعلق به وزجح أبو عبيد الأول قوله
وضوابين وضوين قد فسره بقوله لم يكثر وقد أبلغ وهو يحتمل
أن يكون قال من المآمع الثلث أو انتظر علي دون الثلاث ووقع في
رواية شعبة عن سلمة عند مسلم وضوأ حسنا ووقع عند الطبراني
من طريق منصور ابن المعتمر عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه
في هذه القصة والي جانبه تحتيه قال الخطابي من يرام مطبق عليه
سوالد فاستيقن به ثم توضأ الفيه بمثناة يفيله وقال
مكسورة كذا للنسفي وطائفة قال الخطابي
أي اثقب وفي رواية بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من
التثقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بسكون الموحدة
بعدها معجمة مكسورة ثم تحتانية أي اطلبه ولكثر ارتبته وبي أوجد
قوله بتامت بمثناتين أي مليك وفي رواية شعبة عن سلمة عند مسلم
قوله فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ في رواية مسلم ثم نام حتى
نفخ وكنا نعرفه إذا نام بنفخه وكان في دعائه بنبه بنبه اشارة
إلى ان دعاءه جميعه كان كبيرًا وهذا من جملة ما ذكر في ثاني حديثي
الباب قوله اللهم انت نور السموات والأرض إلى آخره ووقع
في رواية شعبة عن سلمة فكان يقول في صلاته وسجوده وساذكران
علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه انه قال الذكر الآتي في الحديث الثاني
أول ما قام فبلان يدخل في الصلاة وقال هذا الدعاء الذكور في الحديث
الاول وهو ذاهب إلى صلاة الصبح فاذا ان الحديثين في قصة واحدة
وان تفريقهما من صنع الرواة وفي رواية
الترمذي التي تأتي للنسبة عليها انه صلى الله عليه وسلم قال
ذلك حين فرغ من صلاته ووقع عند البخاري في الأدب المفرد من طريق
سعيد ابن جبير عن ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام من الليل يصلي فتضي صلاته بنى على الله بما هو اسأله ثم يكون
احر كلامه اللهم اجعل في قلبي نورًا الحديث ويجمع بانه كان يقول ذلك

عند

عند الفراغ من قراءته قوله اللهم
اجعل في قلبي نورًا إلى آخره وقال الكرماني التنوين فيهما للتفخيم
أي نورًا عظيمًا كذا قاله وقد اقتصر في هذه الرواية على ذكر القلب والسمع والبصر
والجهات الست وقال في آخره واجعل لي نورًا فلمسلم عن عبد الله بن هاشم
عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده جميعه حديث الباب وعظم لي نورا بتشديد
الظاء المعجمة ولابي يعلى عن ابي خيثمة عن عبد الرحمن واعظم لي نورا اخرجه
الاسماعيلي واخرجه ايضا من رواية شداد عن عبد الرحمن وكذا لابي عوانة
من رواية ابي حذيفة عن سفيان ولمسلم في رواية شعبة عن سلمة واجعل
لي نورا أو قال واجعلني نورا هذه رواية غندر عن شعبة وفي رواية النضر
عن شعبة واجعلني ولم يشك وللطبراني في الدعاء من طريق المنهال بن عمرو
وعن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه في آخره واجعل لي يوم القيامة
نورًا قال كريب وسبع في التابوت قلت حاصل ما في هذه
الرواية عشرة وقد اخرج مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسع عشرة كلمة جدتيها كريب فحفظت منها
ثنتي عشرة ونسيت ما بقي فذكر ما في رواية الثوري هذه وزاد وفي لساني
نورا بعد قوله في قلبي وقال في آخره واجعل
أي في نفسي نورًا واعظم لي نورًا وهاتان ثنتان من التسع التي ذكر كريب
انها في التابوت فما حدثته بعض ولد العباس وقد اختلف في مراده بقوله
التابوت فجزم الدمياطي في حاشيته بان المراد به الصدر الذي هو وعاء القلب وسبق
ابن بطال والداودي إلى ان المراد بالتابوت الصدر وزاد ابن بطال كما يقال لمن لم
يحفظ العلم عملت في التابوت مستودع وقال النووي تبعا لغيره المراد بالتابوت الاضلاع
وما تحويه من القلب وغيره تشبيها بالتابوت الذي تحرز فيه المتاع يعني بسبع كلمات
في قلبي ولكن تشبيها قال وقيل المراد سبعة انوار كانت مكتوبة في التابوت الذي كان
تحرز فيه السكينة لبني اسرائيل فيه السكينة وقال ابن الجوزي يريد بالتابوت الصدر وفي
اي سبع مكتوبة في صدور قوم عنده ولم يحفظها في ذلك الوقت قلت ويؤيد
ما وقع عندي اي عوانة من طريق ابي حذيفة عن الثوري بسند حديث الباب
فاما كريب وشنه عندي مكتوبات وجزم القرطبي في المفهم وغيره واحد بان المراد
بالتابوت الجسد اي ان السبع المذكورة تتعلق بجملة الانسان بخلاف اكثر ما تقدم
فانه يتعلق بالمعاني كالجهات الست وان كان السمع والبصر القلب من الجسد وحكى
ابن التين عن الداودي ان معنى قوله في التابوت اي في صحيفة في تابوت عند
بعض ولد العباس قال وهو الحصلتان العظم
والمخ وقال الكرماني لعلهما الشحم والعظم كذا قال ولم يبد نظر ما وضح
قوله فلقيت رجلا من ولد العباس قال ابن بطال ليس كريب هو القائل
فلقيت رجلا من ولد العباس وانما قاله سلمة بن كهيل الراوي عن كريب
قلت لو تحمل ظاهر رواية ابي حذيفة ان القائل هو كريب قائلت

بطال وقد وجاءت الحديث من رواية علي بن

عبد الله ابن عباس عن ابيه قال فذكر الحديث مطولا وظهرت سنة معرفة
الخصلتين اللتين لبستهما فان فيه اللهم اجعل في عظامي نورا وفي قبري
نورا قلت بل الاظهر ان المراد بهما اللسان والنفس وبهما اللسان راد بهما
فقيل في روايته عند مسلم وبما من جملة الجسد ينطق عليه التاويل الاخير
للتابوت وبذلك جزم القرطبي في الفهم ولا ينافيه ما عداه والحديث
الذي اشار اليه اخرجه الترمذي من طريق داود بن علي ابن عبد الله بن عباس
عن جده عن ابيه سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة جين نزع من
صلاته يقول اللهم اني اسالك برحمة من عندك تشتت الدعا بطوله
وفيه اللهم اجعل لي نورا في قبري ثم ذكر الحديث الغلب ثم الجهات
الست والسمع والبصر ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم والعظام ثم قال في اخره
اللهم اعظم لي نورا واعطني نورا فاجعلني نورا قال الترمذي غريب وقد
روى شعبة وسفيان عن سلمة عن كريب بعض هذا الحديث ولم يذكروه
بطوله انتهى واخرج الطبري من وجه اخر عن علي ابن عبد الله بن عباس
عن ابيه في اخره وزدني نورا قالها ثلاثا وعند ابن ابي عاصم في كتاب الدعا
من طريق عبد الحميد ابن عبد الرحمن عن كريب في اخر الحديث واجعل لي نورا

على نور ويجمع من اختلاف الروايات

كما قال ابن الزكي خمس وعشرين خصلة فذكر عصبي بفتح
المهملتين وبعدها موحدة قال ابن التين هي اطناب المفاصل
وقوله بشري بفتح الموحدة والمعجمة ظاهر الجسد وذكر خصلتين
اي تكملة السبع قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سال الله ان يجعل له
في كل عضو من اعضائه نورا يستضيء به يوم القيمة في تلك الظلمة ومن
تنبعه او من شا الله منهم قال والاولى ان يقال هي مستعارة للعلم والهداية
كما قال تعالى في نور على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس
ثم قال والتحقيق في معناه ان النور مظهر ما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه
فنور السمع مظهر للمسموعات ونور البصر كاشفة للمبصرات ونور القلب
كاشف عن المعلومات نور الجوارح مايد وعلمها من اعمال الطاعات
وقال الطيبي معنى طلب النور للاعضا ان يتجلى بانوار المعرفة
والطاعة ويسري بها غذاها فان الشاطن تخبط بالجهات الست بالوساوس

فكان التخلص منها بالانوار المسادة لتلك

الحالات فاذا وكل هذه الانوار راجعة الى الهداية والبيان وضيا الحق
والى ذلك يشير قوله تعالى الله نور السموات والارض الى قوله تعالى نور
على نور يهدي الله لنوره من يشا انتهى ملخصا وكان في بعض الفاظه

ما لا يليق

ما لا يليق بالمقام فحرفته وقال الطيبي

ايضا خص السمع والبصر والقلب بلفظ بي لان القلب مقر المفكرة في الالهة والسمع
والبصر مسارح ايات الله المتلوة فاذا وحض اليمين والشمال فقيل ابدانا يتجاوز
الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه وعبر عن بقية
الجهات بمن اشتمالا استتارته وانارته من الله والخلق وقوله في اخره واجعل
لي نورا هي فذلكة بذلك وتاكيد له سفيان موابن عيينة كان
اذا قام من الليل متهجد يفتتح سرحه مستوفى في اوايل ابواب التهجد وقوله في
اخره لا اله الا انت او لا الا غيرك شك من الراوي ووقع في رواية للطبراني في
اخره ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم التسبيح
والتكبير عند المنام اي والتحميد عن الحكم موابن عيينة بمثناة وموحدة
مصغر ففيه الكوفة وقوله عن ابي ليلى هو عبد الرحمن وقوله عن علي قد وقع في
التفاقات عن بدل ابن المحبر عن شعبة اخبرني الحكم سمعت عبد الرحمن وقوله
عن ابي ليلى هو عبد الرحمن وقوله عن علي قد وقع في التفاقات عن بدل ابن المحبر
عن شعبة اخبرني الحكم سمعت عبد الرحمن ابن ابي ليلى انا علي ان فاطمة

شكت ما تلقى في يدها من الرحا تراد بذلك في

في روايته ما تطحن وفي رواية الكاسر مولى معوية عن علي عند الطبري واثر
الرحا في يدها من الرحا وفي زايدة عبد الله بن احمد في مسند ابيه وتصحيح بن حبان من
طريق محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي اشتكت فاطمة محل بدها وهو بفتح
الميم وسكون الجيم بعدها لام معناه التقطع وقال الطبري المراد به غلظ الجلد
كالذي يعمل بكفه فتغلظ جلدها قيل بجلت كفه وعند احمد من رواية هبيرة
ابن مريم عن علي قلت الفاطمة لفاطمة ولوات النبي صلى الله عليه وسلم
وسالته خادما فقد اجهدك الطحن والعمل عنده وعند بن مسعود من رواية
عطا ابن السايب عن ابيه عن علي عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما رؤجد فاطمة فذكر الحديث وفيه فقال علي لفاطمة ذات يوم والله لقد سنوت
حتى اشتكت صدري فقالت وانا والله لقد طحنت حتى مجلت يداي وقوله
سنوت بفتح المهملة والنون اي استقيت من البير قلت مكان الثانية وهي
الناقة وعند ابي داود من طريق ابي الورد من ثمامة عن علي ابن اعبد عن علي
قال كانت عندي فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فجرت بالرحا حتى اثرت

بيدها واستقت بالقربة حتى اثرت في

غنيفها وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها وفي رواية له وجرت بقربها
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم تساله خادما اي جارية تخدمها
ويطلق ايضا على الذكر وفي رواية السايب وقد جا الله اباك بسبي فاذهبي
الله فاستخدميه اي اسايبه خادما وزاد في رواية يحيى القطان عن
شعبة كما تقدم في النفقات وبلغها الله جاة بصاد فيه ونون في رواية بدل
فلم توافقه وهي بمعنى بصاد فيه وفي رواية ابي الورد فاتته فوجدت

عنده حدثا بضم المهملة وتشديد
الدال بعد الطاء مثلثة اي جماعة يتحدثون فاستحيت فرجعت فيحمل
على ان المراد انهما لم يجدا في المنزل في مكان اخر كالمسجد ونحوه من يتحدث
معه ﷺ فذكرت ذلك لعايشة فلما اخبرته في رواية الغطفاني اخبرته
عايشة زاد عند رعن شعبة في المناقب بجمي فاطمة وفي رواية بدل فذكرت ذلك
عايشة له وفي رواية البخاري زاد غندر فجاهد عن عبد الرحمن ان ابي ليلى
عند جعفر الفريابي في الذكر والدارقطني في العلل واصله في مسلم حتى انت
منزل النبي صلى الله عليه وسلم فلم توافقه فذكرت ذلك له ام سلمة فعاد ان
رجعت فاطمة ويجمع بان فاطمة المتسللة في بيتي ابي المومنين وقد وردت القصة
من حديث ام سلمة نفسها اخرجها الطبراني في تهذيبه من طريق سهم بن حوب
عليها قالت جاءت فاطمة الي رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو اليه لازمة
فذكرت الحديث مختصرا وفي رواية السايب فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما جايك يا بنية قالت جيت لاسلم عليك واستحيت ان تسالة ورجعت
فقلت ما فعلت قالت استحيت قلت وهذا
يخالف لما في الصحيح ويمكن الجمع بان يكون لم يذكر حاجتها اولا على ما
في هذه الرواية ثم ذكرتها ثانيا لعايشة لما لم يجده ثم جاءت هي وعلي بدليل
رواية السايب فذكر بعض الرواة ما لم يذكر بعض وقد اختصره بعضهم ففي
رواية مجاهد الماضية في النفقات ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم فسالة خادما فقال الا اخبرك ما هو خير لك منه وفي رواية هبيرة
فقالت انطلق معي فانطلقت معها فسالته فقال الا ادلكما الحديث ودفع
عند مسلم من حديث ابي هريرة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فسالة خادما وشكت العمل فقال ما لقيته عندنا وهو بالغا اي ما وجدته
ويحمل على ان المراد ما وجدته عندنا فاضلا عن حاجتنا اليه لما ذكر من انفاق
اثمان السبي على اهل الصفة فهو لم يجد ثانيا وذلك اخذنا مضاجعنا زاد في
رواية السايب فاتيناه جميعا فقلت بابي برسول الله فالله لقد سئمت
حتى اشتكيت صدري وقالت فاطمة لقد طحنت حتى مجلت يداي وقد جاك
الله بسبي وسعة فاخدمنا فقال والله لا اعطيكما وادع اهل الصفة تطوى
بطونهم لا اجد ما انفق عليهم ولكني ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم وقد
اشار المصنف الى هذه الزيادة في فرض الخمس وتكلمت على شرحها هناك
ووقع في رواية عبيدة ابن عمرو عن علي عند ابن حبان من الزيادة فانا نا
وعليها قطيفة اذا بسطناها طولا خرجت منها جنوبنا واذا بسطناها عرضا
خرجت منها رءوسنا واقدامنا وفي رواية السايب فرجعا فاتانا النبي صلى
الله عليه وسلم وقد دخلا في قطيفة لهما اذا غطت رءوسهما تكشفت اقدامهما
واذا غطيا اقدامهما تكشفت رءوسهما فقال لنا قد ذهبت افوهم وافقد عند
في رواية الغطفاني فذهبنا يقوم وفي رواية بدل ليقوم وفي رواية السايب

فقاما

فقاما فقال مكانكما وفي رواية عند
مكانكما وهو بالنصب اي الزما مكانكما وفي رواية الغطفاني وبدل فقال على مكانكما
استنم الحلي يا اسماعيله فجلس بيننا في رواية غندر فقعد بدل جلس وفي رواية
الغطفاني فقعد بيني وبينهما وفي رواية عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى عند النسائي اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى وضع قدميه بيني وبين فاطمة حتى وجدت برد
قدميه هكذا هنا بالتثنية وكذا في رواية غندر وعند مسلم ايضا وفي رواية
الغطفاني بالافراد وفي رواية بدل كذلك كما الافراد للكشميهني وفي رواية للطبري
تسخينهما وفي رواية عطاء عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عند جعفر في الذكر
واصله من الزيادة فخرج حتى اتى منزل فاطمة وقد دخلت هي وعلي في اللحاف فلما
احسا دنو نبي الله قال كما انتما اني اجدت انك جيت تطلبني فما حاجتك قالت
بلغني انك قدمت علينا خدم فاحببت ان تعطيني خادما يكفيني الخبز واللحم فانه
قد شق علي قال فما جيت تطلبين احب الك او ما هو خير منه قالت علي تقولها فقلت
قولي ما هو خير منه احب الي قال فاذا كنتما على مثل حالكما الذي انتما عليه فذكر التسبيح في
رواية علي ان اعبد مجلس عندر راسها فادخلت راسها في اللقاع حيا من ابهاد ويحمل
على انه فعل ذلك اولا فلما تانست به دخل معهما في الفراش مبالغة منه في التانيس

وزاد في رواية علي بن اعبد فقال ما كان
حاجتك امش فسكت مرتين فقلت انا والله احدثك يا رسول الله فذكرت
له ويجمع بين الروايتين بانها اولا استحيت فتكلم علي عنها فنشطت للكلام فاكملت القصة
واتفق غالب الرواة على انه صلى الله عليه وسلم جا اليهما ووقع في رواية شيث وهو
بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة ابن ربعي عن علي عند ابي داود وجعفر في الذكر
والبيان له فذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم سبي فانطلق علي فاطمة حتى
اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اتى بكما قال على شق علينا الطحن فقال
الا ادلكما في لفظ جعفر فقال علي لفاطمة ائت اباك فسلية ان يخدمك فاتت
اباها حين امست فقال ما جاك يا بنية فاتت جيت اسلم عليك واستحيت حتى
اذا كانت القابلة قال اتت اباك فذكر مثله حتى اذا كان الثالثة اتاهما
قال لهما على امشي فخدجا معا الحديث وفيه الا ادلكما على خير لكما من خدم النهم
وفي مرسل علي آبن الحسين عند جعفر ايضا ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم تسالة خادما وبيدها اثر الطحن من قلب الرحا فقال اذا اويت الى

فراشك الحديث فيحمل ان يكون وقع
اخرى فقد اخرج ابو داود من طريق ام الحكم او ضباعة بنت الزبير
ابي ابن عبد المطلب قالت اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيا فذهبت
انا واختي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم نشكوا اليه ما نحن فيه واذا
ان يامر لنا شيء من السبي فقال سبقكن يتامى بدر فذكر قصة التسبيح واشكل اصلاة
ولم يذكر قصة التسبيح عند النوم فلعله علم فاطمة في كل مرة احد الذكرين وقد

ووقع في تهذيب الطبري من طريق ابي امامة

عن علي في قصة فاطمة من الزيادة قال
اصبري يا فاطمة ان خير النساء التي نفعت اهلها فقالا الا ادلكما
على ما هو خير لكما من خادم فقال بل خير هما سألتماني فقالا بلى فقال
كلمات علمنهن جبريل ﷺ اذا اويتما الى فراشكما او لما مضاجعكما
فسلم من رواية معاذ هذا شك من سليمان بن حرب وكذا في رواية الفطان
وجزم بدل وعند وبقوله اذا اخذتما وزاد في روايته بسبحان ربي كلاهما
عشرا وتكبرا عشرا وهذه الزيادة ثابتة في رواية عطاء ابن السايب عن ابيه
عن عبد الله ابن عمرو بن العاصي عند اصحاب السنن الاربعة في حديث السايب
عن علي محفوظا ان تكون على ذكر الفضيلتين اللتين اشرت انهما فريقا معا ثم
وجدت الحديث في تهذيب الاثار للطبري فساقه من رواية حماد بن سلمة
عن عطاء كما ذكرت ثم ساقه من طريق شعبة عن عطاء عن ابيه عن عبد الله
ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا وفاطمة اذا اخذ مضاجعهما
بالتسبيح والتحميد والتكبير فساق الحديث فظهر ان الحديث في قصة
علي وفاطمة وان من لم يذكر منهما من الرواة اختصر الحديث وان رواية السايب

انما هي عن عبد الله بن عمرو ان قول من قال

فيه عن علي لم يرد الرواية عن علي وانما معناه عن قصة علي وفاطمة كما في نظائره
قوله فكبرا اربعا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين
كذا هنا بصيغة الامر والجزم بالرابع في التكبير وفي رواية بدل مثله ولفظه
تكبر الله ومثله للفظان لكن قدم التسبيح واخر التكبير ولم يذكر الجلالة
وفي رواية عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى وفي رواية السايب كلاهما مثله
وكذا في رواية هبيرة عن علي وزاد في اخرة فتلك ماية باللسان والف في الميزان
وهذه الزيادة ثبتت ايضا في رواية هبيرة وعمارة بن عبد معا عن علي عند الطبري
وفي رواية السايب كما مر في حديث ابي هريرة عند مسلم كما الاول لكن قال
تسبحان بصيغة المضارع وفي رواية عبيدة بن حميد وفاطر عند منا ثلاثا
وثلاثين وثلاث وثلاثين واربع وثلاثين من تسبيح وتحميد وتكبير وفي رواية
عند ذلكم بهي مثل الاول وعند غير اكسبهي تكبران بصيغة المضارع
واثبوت النون وحذفت في نسخة وبي اما على ان اذا يعمل عمل الشرط ولما
حذفت تخفيفا وفي رواية مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى في النفقات
بلفظ تسبحين الله عند منامك وقال في الجميع ثلاثا وثلاثين ثم قال في

اخره قال سفيان راوي احدى الاربع

وفي رواية النسائي عن قتيبة عن سفيان لا ادري انها اربع وثلاثين
وفي رواية الطبراني من طريق ابي امامة الباهلي عن علي في الجمع ثلاثا وثلاثين
واختمها بلا اله الا الله وله من طريق مجذر بن الحنفية عن علي وكبراه وهللاه
اربعا وثلاثين وله من طريق ابي مريم عن علي احمد اربعا وثلاثين وكذا
له في حديث ام سلمة وله من طريق هبيرة ان فيها ثلاثا واربع وثلاثون

ولم

ولم يذكر التحميد وقد اخرجه احمد

من طريق هبيرة كالجماعة وما عداذلك اشاذ وفي رواية عطاء عن مجاهد
عند جعفر واصله عند مسلم اشك انما اربع وثلثون خبراني اكثر التكبير وزاد
في اخره قال علما على ما تركها بعد فقالوا له ولا ليلة صفين فقال ولا ليلة
صفين وفي رواية الفاسم مولى معوية عن علي فقال اي وفي رواية عمرو بن مرة
فقال له رجل وكذا في رواية هبيرة ومسلم في روايته من طريق مجاهد عن
عبد الرحمن ابن ابي ليلى ثلث ولا ليلة صفين وفي رواية جعفر الرياشي
في الذكر من هذا الوجه قال عبد الرحمن قلت ولا ليلة صفين قال ولا ليلة
صفين وفي رواية جعفر الرياشي في الذكر من هذا الوجه قال عبد الرحمن قلت
ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين وكذا اخرجه مطين في مسنده على من هذا
الوجه واخرجه ايضا من رواية زهير بن معوية عن ابي اسحق حدثني هبيرة
وهاني ابن هاني وعمارة ابن عبد ايتهم سمعوا عليا يقول فذكر الحديث وفي اخره

فقال له رجل قال زهير اراه الا شعث عن قيس

ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين وفي رواية السايب فقال له ابن الكواء ولا
ليلة صفين فقال قاتلكم الله يا اهل العراق نسيتم ولا ليلة صفين وللنسائي من
طريق محمد ابن فضيل عن عطاء بن السايب فقال له عبد الله بن الكواء او الكواء
بفتح الكاف وتشديد الواو مع المد وكان من اصحاب علي لكنه كان كثير التفلت
في السوال وقد وقع في رواية زيد ابن ابي انيسة عن الحكم عند حديث السايب
فقال ابن الكواء ولا ليلة صفين فقال ويحك ما اكثر ما تفتنني لقد اركنها من
السحر وفي رواية علي ابن اعصم ما تركهن منذ سمعتهن الا ليلة صفين فاني
ذكرتها من اخر الليل فقلتهن وفي رواية له وهي عند جعفر ايضا في الذكر الا ليلة
صفين فاني انسيتها حتى ذكرتها من اخر الليل وفي رواية سنة بن ربعي مثله
وزاد فقلتها ولا اختلاف فانه نفى ان يكون قالها اول الليل واثبت انه قالها في
اخره واما الاختلاف في تسمية انسا بلا مؤثر لانه محمول على التعدد بدليل قوله

في الرواية الاخرى فقالوا وفي هذا تعقب

على الكرماني حيث فهم من قول علي ولا ليلة صفين انه قالها من الليل فقال
مراده انه لم يشتغل مع ما كان فيه من الشغل بالحرب عن قول الذكر المشار
اليه فان في قول علي فانسيتها التصريح بانه نسيها اول الليل وقالها في اخره
والمراد بليلة صفين الحرب التي كانت بين علي ومعوية بصفين وهي مذكورة
موقعة بين العراق والشام واقام الفريقان بها عدة اشهر وكانت بينهم
وقعات كثيرة لكن لم يقع فيها تلو الليل الا مرة واحدة وهي ليلة الهرير توزن
عظم سميت بذلك لكثرة ما كان الفرسان يهرون فيها ارقل بين الفريقين
تلك الليلة عدة الاف واصبحوا وقد اشرف على واصحاب على النصر فرفع معاوية
واصحابه المصاحف فكان ما لكا من الانفاق على التحكيم وانصرف كل منهم الى
بلاده واستفدنا من هذه الزيادة ان حديث علي بذلك كان بعد وقعة صفين

بمدة وكانت ضعف سنة سبع وثلاثين

وخرج الخوارج على علي عقب التحكيم في اول سنة ثمان وثلاثين وقتلهم بالنهر بالنهروان كذلك مشهور ومبسوط في تاريخ الطبري وغيره فاطمة زارة ابوا هو سوة في هذه القصة مع الذكر لما ثورد عما آخر وتفقه عند الطبراني في تمدسه من طريق الاعمش عن ابي صالح عن علي جاءت فاطمة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال الا ادلك على ما هو خير من خادم تسبحين فذكره وزاد وتقولين اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والانجيل والزبور والفرقان اعوذ بك من كل شر كل ذي شر من شر كل دابة انت اخذ بناصيتها انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر وقد اخرجه مسلم من طريق سهيل ابن ابي صالح عن ابيه لكن فوقه حديثين واخرجه الترمذي من طريق الاعمش لكن اقتصر على الذكر الثاني ولم يذكر التسبيح وما بعده وعن شعبة عن خالد هو الحذاء عن ابن سيرين هو محمد قال التسبيح اربع وثلاثون هذا موقوف على ابن سيرين وهو موصول بسند حديث الباب وظن بعضهم انه من رواية

ابن سيرين بسنده الى علي وانه ليس من كلامه

ودلك ان الترمذي والنسائي وابن حبان اخرجوا الحديث المذكور من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن عبيده بن عمرو عن علي لكن الذي ظهر لي انه من قول ابن سيرين موقوف عليه اذ لم يتعرض المصنف لطريق ابن سيرين عن عبيدة وايضا فانه ليس في روايته عن عبيده تعيين عدد التسبيح وقد اخرجه يوسف القاضي في كتاب الذكر عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بسنده هذا الى ابن سيرين من قوله فثبت ما قلته ولله الحمد وقع في مرسل عروة عند جعفران التحميد اربع والتكبير اربع والتسبيح والدراية على ان الاربع صلى الله عليه وسلم كان يقول جميع ذلك عند النوم من الذكر عند النوم ويمكن ان يكون بعضها اعلاما منه ان معناه الحض والندب لا الوجوب وقال عياض جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم اذكار النوم مختلفة بحسب الاحوال والاشخاص

والاوقات وفي كل فصل قال ابن بطال وفي هذا

الحديث حجة لمن فضل الفقر على الغنى لقوله الا ادلكما على ما هو خير لكما من خادم فعلمهما الذكر فلو كان الغنى افضل من الفقر لاعطاهما الخادم وعلمهما الذكر فلما منعهما الخادم فقرهما على انه انما اختار لهما احسن الامرين والافضل عند الله وهذا انما يتجه ان لو كانت عند صلى الله عليه وسلم

من الخدام فضله وقد صح في الخبر انه كان مختلفا

الى

الى مع ذلك الرفق النفقة على اهل الصفة

ومن ثم قال العباس لا وجه لمن استدل به على ان الفقر افضل من الغنى وقد اختلف في معنى الخبر فقال العباس ظاهره انه اراد ان يعلمهما ان عمل الآخرة افضل من امور الدنيا على كل حال وانما اقتصر على ذلك لعلمه بمكنه اعطاء الخادم ثم علمهما اذ فيما علماه ذكرا يحصل لهما اجرا افضل مما سالاه وقال القرطبي انما احالهما على الذكر ليكون عوضا عن الدعاء عند الحاجة او لكونه احب لابنته ما احب لنفسه من اثار الفقر وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيما لاجرها وقال المهلب علم صلى الله عليه وسلم ان تعليمه من الذكر ما هو اكثر نفعا لها في الآخرة وانثر اهل الصفة لانهم كانوا وقفوا انفسهم لسماع العلم وضبط السنة على شبع بطونهم لا يرغبون في كسب مال ولا في عيال ولكنهم اشتروا انفسهم من الله بالقوت ويوخذ منه تقديم طلبة العلم على عمومهم في الخمس وفيه ما كان عليه السلف الصالح من شظف العيش وقلة الشيء وشدة الحال وان الله حماهم الدنيا مع امكان ذلك صيانة لهم من تنعماتها وتلك سنة اكثر الانبياء الاولياء وقال اسمعيل القاضي في هذا الحديث ان للامام ان يقسم الخمس حيث راى

لان النبي لا يكون الا من الخمس واما الاربعة

الاخماس فهو حق الغانمين انتهى وهو قول مالك وجماعة وذهب الشافعي وجماعة الى ان الاربعة اسهم من الخمس وقد تقدم بسط ذلك في فرض الخمس في اواخر الجهاد ثم وجدت في تهذيب الطبري من وجه اخر ما لعله يعكر على ذلك فساق من طريق ابي امامة الباهلي عن علي قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم رقيق اهداهم له بعض ملوك الاعاجم فقلت لفاطمة ايت اباك فاسخدمه فلو صح هذا لزال الاشكال من اصله لانه حينئذ لا يكون للغانمين فيه شيء وانما هو من مال المصالح يصرفه الامام حيث يراه وقال المهلب فيه حمل الانسان اهله على ما يحمل عليه شيء نفسه من اثار الآخرة على الدنيا اذا كانت لهم قدوة على ذلك قال وفيه جواز دخول الرجل على ابنته وزوجها بغير استيذان وجلوسه بينهما في فراشهما ومباشرة فدميه بعض جسدهما قلت وفي قوله بغير استيذان نظر لانه ثبت في بعض طرقه انه استاذن كما تقدمه من رواية عطاء عن مجاهد في الذكر بعد الصلاة وصله عند مسلم وهو في العلل للدارقطني ايضا وطوله واخرج الطبري في تهذيبه من طريق ابي حريم

سمعت عليا يقول ان فاطمة كانت تدق الرحى

بين حجر بن حتى مجلت يداها فذكر الحديث وفيه فاتانا وقد دخلنا فراشنا فلما استاذن عليا تحسسنا لنلبس عليه ثيابنا فلما سمع ذلك قال لكما انا فيما سالتما احق بعضهم للاستدلال المذكور بعصمته صلى الله عليه وسلم فلا يلحق به غيره ممن ليس بمعصوم وفي الحديث منقبة ظاهرة لعلي وفاطمة عليهما السلام وفيه ان اظهار غاية التعطف والشفقة على البنت والصغير نهاية الايثار برفع الحشمة والحجاب حيث لم يرهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن مكانهما فتركهما على حالهما اضطجاعهما

وبالغ حتى ادخل رجله بينهما وسكت بينهما حتى علمهما ما هو الاولى بحالهما
من الذكر عرضا عن ما طلباه من الخادم فهو من باب تلقي المخاطب بغير
ما يطلب ابدا نا بان الانهم من المطلوب هو النزول والمعاد والصبر على بيتان
الدنيا والنجاة عن دار الغرور وقال الطيبي بيده دلالة على مكانهما اي المؤمنين
من النبي صلى الله عليه وسلم حيث خصتهما فاطمة بالاستعارة بينهما وبين ايهما
دون سائر الازواج قلت ويحتمل انها لم تزد التخصيص بل لظاهر انها قصدت
اباها في يوم عايشة في بيتها فلما لم تجده ذكرت حاجتها لعايشة ولو اتفق
انه كان يوم غيرها من الازواج لذكرت لها ذلك وقد تقدم ان في بعض
طرقه ان ام سلمة ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك ايضا فيحتمل ان
فاطمة لما لم تجده في بيت عايشة مرت على بيت ام سلمة فذكرت لها ذلك فيحتمل
ان تكون تخصيص هاتين من الازواج لكون باقيهن كن حزبين كل حزب
يتبع واحدة من هاتين كما تقدم صريحا في كتاب الهبة ويدل ان من واظب

على هذا الذكر عند النوم لم يصبه اعيا لان

فاطمة شكت التعب من العمل فامرها صلى الله عليه وسلم على ذلك كذا قاله
ابن تيمية ويدل عليه نظر لا يتعين رفع التعب بل يحتمل ان يكون من واظب عليه لا يتضرر
بكثرة العمل لا يشق عليه ولو حصل له التعب والله اعلم

التعوذ والقراءة عند النوم ذكر فيه حديث عايشة في قراءة المعوذات وقد تقدم
شرحه في كتاب الطب وبينت اختلاف الرواة في انه كان يقول ذلك
دائما او تقيد الشكوى وانه ثبت عن عايشة الامران معا لما في رواية عقيل
الزهري بلفظ كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة وبينت فيه ان المراد بالمعوذات
الاخلاص والفلق والناس وان ذلك وقع صريحا في رواية عقيل المذكورة والنفا
تقيد احد الاحتمالات الماضي ذكرها هناك وفيها كيفية مسح جسد صبيه وقد
ورد في القراءة عند النوم عدة احاديث صحيحة منها حديث ابي هريرة في
قراءة آية الكرسي وقد تقدم في فضائل القرآن وحديث فروة بن نوفل عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنوفل اقرأ قل يا ايها الكافرون في كل ليلة ونم
على خاتمتها فانها براءة من الشرك اخرجه اصحاب السنن الثلاثة وابن حبان

والحاكم وحديث الرياص بن ساريه كان

النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ المسبحات قبل ان يرقد ويقول فيهن ان فيهن اية خير من
الف اية اخرجه الثلاثة وحديث جابر رفعه كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل
وتبارك اخرجه البخاري في الادب المفرد وحديث شداد بن اوس رفعه ما من
امرئ يأخذ مضجعه فيقرأ سورة من كتاب الله الا بعث الله ملكا يحفظه
من كل شيء يؤذيه حتى يهب متى شاء اخرجه احمد والترمذي وورد في التعوذ ايضا عدة
احاديث منها حديث ابي صالح عن رجل من اسلم رفعه لو قلت امسيت اعوذ

بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضرك

شيء دونه قصة ومنهم من قال عن ابي صالح

عن ابي سلمة بهذا اخرجه ابو داود وصححه الحاكم وحديث ابي هريرة كان النبي
صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا اخذنا مضجعه ان يقول اللهم رب السموات
ورب الارض الحديث وفي لفظ اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة
رب كل شيء ومليكه اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان
الرجيم وشركه اخرجه ابو داود والترمذي وحديث علي رفعه كان يقول
عند مضجعه اللهم اني اعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر كل شيء
انت اخذ بناصيته اخرجه ابو داود والنسائي قال ابن بطال في حديث عايشة
رد على من منع استعمال المعوذ والدرئي الا بعد وقوع المرض انتهى وقد تقدم
تقرير ذلك والبحث فيه في كتاب الطب قوله

ترجمة وسقط لبعضهم وعليه شرح ابن بطال ومن تبعه والراجح اثباته
ومما يستند لما تاله عموم ما ذكر عند النوم وعلى اسقاطه فهو كما تقدم
من ابواب الذي قبله لان في الحديث معنى التعويذ وان لم يكن لفظه

قوله زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي وعبيد الله بن عمر هو العمري

وهو تابعي صغير وشيخه تابعي وسقط ابوه

تابعي كبير تقدم كلامه من التابعين في نسق مدنيون قوله اذا اوى
بالقصر وقد تقدم بيانه قريبا قوله فليستفض فراشه بداخلة ازاره
كذا للاكثر وفي رواية ابي زيد المروزي بداخل بلا هاء ووقع في رواية مالك الاتية
في التوحيد بصيغة تؤيده وكذا للطبراني من وجه اخر وهي بفتح الضاد المعجمة
وكسر النون بعدها ثانية الحاشية التي تلي الجلد والمراد بالداخلة طرف الازار الذي
يلي الجسد قال مالك داخله الازار الذي يلي داخل الجسد منه ووقع في رواية عبده
ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عند مسلم فلتحلل داخلة ازاره فلينفض
بها فراشه وفي رواية يحيى القطان كما يأتي فلينزع وقال
عاصم داخلة ازاره فلينفض فراشه وفي داخلة الازار في هذا الحديث
طرفه وداخله الازار في حديث الذي اصيب بالعين ما يليهما من

الجسد قيل لكن بهما عن الذكر وقيل عن الوركين

وحكى بعضهم انه على ظاهره وانه امر بغسل طرف ثوبه والاول هو الصواب
وقال القرطبي في المفهم حكمة هذا النفض قد ذكرت في الحديث واما اختصاص
النفض بداخلة الازار فلم يظهر لنا ونفع لي ان في ذلك خاصية طبية يمنع
من قرب بعض الحيوانات كما امر بذلك العاص وبوبه ما وقع في بعض
طرقه فلينفض بها ثلاثا فيحتمل ان يكون لها حد والمرقي في التكرار انتهى وقد ادى
عنه حكمة ذلك وشارح الداودي بما نقله ابن التين الى ان الحكمة في ذلك ان
الازار يستر بالثياب فيتوارى بما يناله من الوسخ فلو قال ذلك لكان صار غير
لون الثوب والله يجب ان اعمل العبد عملا ان يحسنه وقال صاحب النهاية انما

امر بداخله دون خارجه لان الموتر ربما
ظبي ازاره يمينه وشماله فيلصق ما بشماله وهو الطرف الداخل على جسده
ويضع ما بيمينه فوق الاخرى فمتى عاجله امر دخشي سقوط ازاره امسكه
بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا اصار الى فراشه حل ازاره فانه يحل بيمينه
خارج الازار فتبقى الداخلة معلقة فينفض بها داشار الكرماني الى ان الحكمة
فيه ان يكون يده حين النفض مستورة لئلا يكون هناك شئ يتحمل في يده
ما يكره انتهى وفي حكمة النفض بطرف الثوب دون اليد لاختصاص
الداخلة **قوله** فانه لا يدري ما خلفه عنه بتخفيف اللام اي
حدث بعده فيه وفي رواية بن عجلان عند الترمذي وفي رواية عبده
فانه لا يدري من خلفه من خلقه في فراشه وزاد في روايته ثم ليضطجع
على شقه الايمن وفي رواية يحيى القطان ثم لينوسد يمينه ودفع في
رواية ابي ضمرة في الادب المفرد وليسم الله فانه لا يعلم ما خلفه لعده
على فراشه اي ما صار بعده خلفا وبد لا عنه اذا غاب قال الطيبي لا يدري
معناه لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب او نتن او نحوهما
قوله ثم يقول اسمك اي وضعت جنبي
وبك ارفعه في رواية عبده ثم ليقل بصيغة الامر وفي رواية يحيى القطان
اللهم باسمك وفي رواية ابي ضمرة ثم يقول بسمك ربي بك وضعت
جنبي **قوله** ان امسكت في رواية يحيى القطان اللهم ان امسكت
وفي رواية ابن عجلان اللهم فان امسكت وفي رواية ابن عجلان اللهم فان
امسكت وفي رواية عبده فان احتبست **قوله** فاغفر لهما في رواية
مالك فاغفرها وكذا في رواية ابن عجلان عند الترمذي قال الكرماني الامساك
كناية عن الموت فالرحمة او المغفرة مناسبة والارسال كناية عن استمرار البقاء
والحفظ بناسبه قال الطيبي هذا الحديث موافق لقوله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها الاية قلت وقع التصريح بالموت والحياة في رواية
عبد الله بن الحارث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت
تتوفاها لك موتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفرلها
اخرجه النسائي وصححه ابن حبان **قوله** بما تحفظ به عبادك
الصالحين قال الطيبي هذه الباء هي مثل الباء في قولك كتبت بالقلم وما
بينهما ما ذلت عليه فعلتها وزاد ابن عجلان عند الترمذي في اخره شاهم اره
عند غيره وهو قوله واذا استيقظ فليقل الحمد لله الذي عافاني في جسدي
ورد الي روحي وهو يشير الى ما ذكره الكرماني وقد نقلت قول الزجاج
في ذلك في اواخر الكلام على حديث
ابراهيما مضى قريبا وكذلك كلام الطيبي قال ابن بطال في هذا الحديث

ادب

ادب عظيم وتقدم ذكر حكمته في الخير وهو
خشية ان يأوي الى فراشه بعض الهوام الضارة فتؤذيه وقال القرطبي
يؤخذ من هذا الحديث انه ينبغي لمن اراد المنام ان يمسح فراشه لاحتمال
ان يكون به شئ تخفى من رطوبة او نحوها وقال ابن العربي هذا من الحذر
ومن التطرق الى اسباب دفع سوء القدر وهو من الحديث الاخر اعقلها وتوكل
قلت ومما ورد مما يقال عند النوم حديث انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا
وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي اخرجه مسلم والثلاثة وللابي
داود من حديث ابن عمر نحوه وزاد والذي من علي فافضل والذي اعطاني
فاجزل وللابي داود والنسائي من حديث علي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم اني اعوذ بوجهك الكريم وكلماتك
التامة من شر ما انت اخذ بناصيته اللهم انت تكشف المأثم والمغرم
اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك
ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك وبحمدك وللابي داود من حديث
ابي الازهر الانماري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا اخذ مضجعه من الليل بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخسئ
شيطاني وفكاك رهاني واجعلني في الندي الاعلى وصححه الحاكم والترمذي
وحسنه من حديث ابي سعيد رفعه من قال حين يأوي الى فراشه استغفر
الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلاث مرات غفرت
له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وان كانت عدد رمل عالج
وان كانت عدد ايام الدنيا وللابي داود والنسائي من حديث حفصة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت
خده ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاثا واخرجه الترمذي
من حديث البراء وحسنه ومن حديث حذيفة وصححه **قوله** ثم بعد ابو
ضمرة واسمعيل بن زكريا عن عبيد الله هو ابن عمر المذكور في الاسناد وابو
ضمرة هو انس بن عياض ومراده انهما تابعا زهير بن معوية في ادخال
الواسطة بين سعيد المقبري وابي هريرة
فاما متابعة ابي ضمرة فوصلها مسلم والبخاري في الادب المفرد واما
متابعة اسمعيل ابن زكريا فوصلها الحربي في غريبه اسامة عن يونس بن
محمد عنه كذا رأيته في غريب مغلطاي وكنت وقفت عليها في الاوسط
للطبراني واوردتها في تعليق التعليق ثم حفي علي مكانها الان ووقع عند
ابي نعيم في المستخرج هنا وعبده وهو ابن سليمان وهو ازهر بها لغيره فان
كانت ثابتة فانهما عند مسلم موصولة وقد ذكر الاسمعيلي ان الاكثر لم
يقولوا في الخبر عن ابيه وان عبد الله بن رجاء رواه عن اسمعيل بن ابيه
وعبيد الله ابن عمر عن سعيد عن ابيه وعن اخيه عن ابي هريرة ثم ذكره

ساقه بسنده اليه وهذا الشك لا
ما يبين له لا نفان الجماعة على انه ليس لاخي سعيد بن ذكر واسم اخي
سعيد المذكور عباد وذكر الدارقطني ان ابا اسامة وشجاع بن الوليد والحسن
ابن صالح وهوبم وبوبا الرالمهملة مصغرا بن سفيان وجعفر بن زياد وخالد بن
حميد ثابوا زهير بن معوية في قوله فيه عن ابيه قول وقال يحيى بن سعيد
هو القطان وبشر ابن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مارواية يحيى القطان فوصلها النسائي واما
رواية بشر ابن المفضل فاخرجها مسدد في مسنده الكبير عنه وذكر الدارقطني
ان هشام ابن حسان ومعتمر بن سليمان وعبد الله بن كثير رووه عن عبيد
الله ابن عمر كذلك وكذا ذكر الاسماعيلي ان عبد الله بن نمير واطبراني ان معتمر
ابن سليمان ويحيى ابن سعيد الاموي واثنا امامية رووه كلهم عن عبيد الله ابن
عمر كذلك واشار البخاري بقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم الى ان بعضهم
رواه عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة موقوفا منهم هشام بن حسان
والحمادان وابن المبارك وبشر بن المفضل وذكره الدارقطني فلت
فلعله اختلف على بشر في رفعه وكذا اعلى هشام بن حسان وسياتي ابن المبارك
وصلها النسائي موقوفة وهو ورواه مالك
وابن مجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اما رواية مالك فوصلها المصنف في كتاب التوحيد عن عبد العزيز بن عبد
الله الاويسي عنه ونظر مغلطاي فيما لتخريج الدارقطني في غرايب مالك
مع وجودتنا في الصحيح الذي بيرحه وشيخه شيخان ابن الملقن وقد
ذكر المصنف في التوحيد الترهذه الفائدة المذكورة هنا ايضا عقب رواية
مالك ولما ذكر الدارقطني حديث مالك عن سعيد مرسلا واما قال هذا حديث
غريب لا اعلم اسنده عن مالك الا الاويسي ورواه ابراهيم بن طهمان عن
مالك عن سعيد مرسلا واما رواية محمد بن عجلان فوصلها احمد عنه ووصلها
ايضا الترمذي والنسائي والطبراني في الدعا من طرق عنه وقد ذكرت
الزيادة الذي عند الترمذي فيه قبل تتقبله قال الكرماني عبر اولا
بقوله تابعه ثم عبر بقوله وقال لانهما للتحمل وعبر بقوله رواه لانه صيغة الجزم
عند المذاكرة قلت وهذا ليس بمطرد وما يثبت انه وصل رواية مالك
في كتاب التوحيد وعبر بقوله يروى
كلاهما بصيغة التحمل وهي حدثنا بصيغة المذاكرة فقال وروي
ان سلمنا ان ذلك للمذاكرة والله اعلم قوله باب
اللهما نصف الليل اي بيان فضل الدعا في ذلك الوقت لما يعتريه الى طلوع الفجر
قال ابن بطال لو وقف على بقية حضه الله بالتنزل فيه ليشتغل على عباده
باجابة دعايهم واعطا سوالهم وغفران ذنوبهم ولو وقف غفلة وخلوة
واستغراق في النوم واستلذاذ له ومفارقة

اللذة

اللذة والدعة صعب لا سيما اهل الرفاهية
وفي زمن البرد وكذا اهل التعب ولا سيما في قصر الليل فمن اثر القيام لمناجاة
ربه والتضرع اليه مع ذلك دل على خلوص نيته وصحة رغبته فيما عند ربه
فلذلك بشر الله عباده على الدعا في هذا الوقت الذي يخلو ابنه النفس من خواطر
الدنيا وعلقها بالمستشعر البعد الجد والاخلاص لربه **له** ينزل ربنا
كذا اكثرهنا يوون ينفعل مشددا وبنسفي والكشميهني ينزل بفتح اوله
وسكون ثانيه وكسر الزاي حين يبقى ثلث الليل قال ابن بطال يحتمل
نصف الليل وساق في الحديث النزول بقدر ثلث الليل لكن المضعف عول على ما في
الابة وفي قوله تعالى قم الليل الا قليلا بضعفه او انقص منه فاخذ الترجمة
من دليل القران وذكر النصف فيه دليل على تاكيد الحجا فظة على وقت النزول لان
دخوله لثاني وقت الاجابة والعبد مرتقب له مستعد لتقايده وقال الكرماني
لفظ الخبر حين يبقى ثلث الليل وذلك يقع في النصف الثاني انتهى والذي يظهر
لي ان البخاري جرى على عادته فاشار الى الرواية التي وردت بلفظ النصف
الثاني انتهى وقد اخرجه احمد عن يزيد بن هرون عن محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ ينزل الله الى
سما الدنيا نصف الليل الاخر او ثلث الليل الاخر واخرجه الدارقطني
في كتاب الرويا من رواية عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة نحوه ومن طريق حبيب بن ابي ثابت عن الاغر عن ابي هريرة بلفظ
شطر الليل من غير تردد وسياتي في التوحيد ان شا الله تعالى
وقال ايضا ذلك وليتاول ذلك بان المراد نزول ملك الرحمة ونحوه او يفوض
مع اعتقاد التنزيه وقد تقدم شرح الحديث في الصلاة في باب الدعا في الصلاة
من اخر الليل من ابواب التهجد وباقي ما يتعلق منه في كتاب التوحيد ان شا الله
تعالى
الدعا عند الخلا اي عند ارادة الدخول ذكر فيه
حديث انس وقد تقدم شرحه في كتاب الطهارة وفيه ذكر من رواه
بلفظ اذا اراد ان يدخل
ما يقول اذا اصبح ذكر فيه
ثلاثة احاديث احدها حديث شداد ابن اوس وقد تقدم شرحه قريبا
في باب افضل الاستغفار ثانيها حديث حذيفة وقد تقدم شرحه بعد
ذلك في باب ما ينزل اذا نام ثالثها حديث ابي ذر وهو بلفظ حذيفة سواء بن
لمخرجة قاله من طريق ابي حمزة وهو السكري عن منصور وهو بن المعتمر عن ربعي
ابن حراش عن حذيفة وابو ذر بفتح المعجمة والراي بينهما ذال معجمة ثم هاتا بيت بن الحرث بن
المهملة صنظر بفتحتين وكان مسلما اعرض العمل
عن ابي ذر وحديث حذيفة هو من طريق عبد الملك ابن عمير عن ربعي عنه كذلك
وصح للبخاري ان لربعي فيه طريقين وكان مسلما اعرض عن حديث ابي ذر من

لاجل هذا الاختلاف وقد وافق ابا حمزة
على هذا الاسناد سيار النحوي اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم في المستخرجين
من طريقه وهذا الموضع مما كان الدارقطني ذكره التتبع وقد ورد
في ما يقال عند الصباح عدة احاديث حديث انس رفعه من قال
حين يصبح اللهم اني اصبحت اشهدك واشهد حملة عرشك وملائكتك
وجميع خلقك انك انت الله لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك
اعتق الله ربعه من النار فمن قالها مرتين اعتق الله نصفه وجميع
خلقك انك انت الله لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك اعتق
الله ربعه من النار فمن قالها مرتين اعتق الله نصفه من النار الحديث رواه
الثلاثة وحسنه الترمذي وحديث ابي سلام عن من حدثه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفعه من قال اذا اصبح واذا امسى رضيت بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا الا كان حقا على الله ان يرضيه اخرجه
ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان وحديث انس قال النبي صلى الله عليه
وسلم لفاطمة ما يمنعك ان تسمعي ما اوصيك به ان تقولي اذا اصبحت واذا
امسيت ياحي يا قيوم برحمتك استغيث اصلح لي شاني كله ولا تكلني الى نفسي

طرقة عين اخرجه النسائي وابرار قوله

الدعاء الصلاة ذكر فيه ثلاثة احاديث وفي حديث
عبد الله بن عمرو بن العاصي عن ابي بكر الصديق انه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم علمني دعاء ادعوبه في صلاتي وقد تقدم الكلام عليه في باب الدعاء قبل
السلام في آواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة بما فيه كفاية قوله
وقال عمر وهو بن الحرث عن يزيد هو ابن ابي حبيب وهو المذكور في السند الاول
وابو الخير هو مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة قوله قال ابو بكر
النبي صلى الله عليه وسلم وصله في النوادر من رواية عبد الله بن وهب عن
عمر ذا بن الحرث ولفظه ان ابا بكر قال يا رسول الله وقد بينت ذلك في شرحه
قال القرطبي في حديث ابي بكر دلالة على رد قول من زعم انه لا يستحق اسم
الايمان من لا حظ له ولا دنب لان الصديق من اكابر اهل الايمان وقد
علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب

الا انت وقال الكرماني هذا الدعاء من الجوامع

لان فيه الاعتراف بغاية التقصير وطلب غايته الانعام فالمغفرة ستر الذنوب
ونحوها والرحمة ايصال الخيرات ففي الاول طلب الزاحزحة عن النار وفي الثاني
طلب ادخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم وقال ابن ابي جمرة ما ملخصه في الحكمة
مشروعية الدعاء في الصلاة وفضل الدعاء المذكور على غيره وطلبه المتكلم من الاعلى
وان كان الطالب يعرف ذلك إنموذج وخص الدعاء بالصلاة لقوله صلى الله عليه
وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وفيه ان المرء يطرح في عبادته
الى الارفع فيتسبب في تحصيله وفي تعليم

البني

النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر هذا الدعا

اشارة الى ايثار امر الاخرة على امر الدنيا ولعله فهم ذلك من حال ابي بكر وايثار الاخوة
قال وفي قوله ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت اي ليس في جبلة في دفعه
عني حالة افتقر فيها شبه حال المضطر المدعو بالاجابة وفيه هضم النفس
والاعتراف بالتقصير وتقدمت بقية فوايده هناك وحديث عائشة في
قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت في الدعاء وقد
تقدم شرحه في تفسير سبحان وعلى سبحه هو ابن سلمة كما اشرت اليه في تفسير
المايدة وحديث عبد الله وهو ابن مسعود في التشهد وقد تقدم شرحه
في آواخر صفة الصلاة واخذ الترجمة من هذه الاحاديث ان الاول فيه
المطلوب والثاني يستفاد منه من صفات الداعي وهي عدم الجهر والمخافتة
فيسمع نفسه ولا يسمع غيره وقبل الدعا صلاة لانها لا تكون الا بدعا فهو من
تسمية بعض الشيء باسم كله والثالث فيه الامر بالدعاء في التشهد وهو
من جملة الصلاة والمراد بالثنا الدعا فقد تقدم في باب التشهد بلفظ
فليتخير من الدعا ما شا وقد ورد الامر بالدعاء في التشهد في حديث ابي هريرة
وفي حديث فضالة ابن عبيد عند ابي داود والترمذي وصححه وفيه انه آخر

رجلا بعد التشهد ان يثني على الله بما هو

اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شا وتحصل مما ثبت
عنه صلى الله عليه وسلم من المواضع التي كان يدعو فيها داخل الصلاة ستة مواطن
الاول عقب تكبيرة الاحرام ففيه حديث ابي هريرة في الصحيحين اللهم باعد
بيني وبين خطاياي الحديث الثاني في الاعتدال ففيه حديث ابن ابي اوفى عند
مسلم انه كان يقول بعد قوله من شيء اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد
الثالث في الركوع وفيه حديث عائشة كان يكثر ان يقول في ركوعه
وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي اخرجاه الرابع في السجود
وهو اكثر ما كان يدعو فيه وفيه امر به في الخامس بين السجدتين اللهم
اغفر لي السادس في التشهد وسياتي وكان ادعاؤه في القنوت وفي حال القراءة
اذا مر باية رحمة سال واذا مر باية عذاب استعاذ

الدعا بعد الصلاة اي المكتوبة وفي هذه الترجمة رد على من زعم ان الدعا بعد
الصلاة لا تشرع تمسكا بالحديث الذي اخرجه مسلم من رواية عبد الله بن
الحرث عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ثبت الافذر ما يقول اللهم
انت السلام الا بقدر ان يقول ما ذكر فقد ثبت وفيك السلام تباركت يا ذا
الجلال والاكرام والجواب ان المراد بالنفي المذكور نفي استمراره جالسا على هيئته
بعد السلام الا بقدر ان يقول وما ذكر فقد ثبت انه كان اذا اصل اقبل على
اصحابه قال ابن القيم في الهدي النبوي واما الدعا بعد السلام من الصلاة
مستقبل القبلة سوا المنفرد والامام والماموم فلم يكن ذلك من هدي النبي صلى
الله عليه وسلم اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا حسن وخصص بعضهم

ذلك بصلاتي الفجر والعصر ولم يفعله

النبي صلى الله عليه وسلم اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا الخلفاء
بعده فلا ارشد اليه امته وانما هو استحسان رآه من رآه عوضا من السنة
بعد ما قال وعامة الادعية المتعلقة بالصلاة انما فعلها فيها وامر بها
فيها فاقول وهذا اللائق بحال المصلي فانه مقبل على ربه مناجيه فاذا سلم
منها انقطعت المناجاة انتهى موقفه وقربه فكيف يترك سؤاله في حال
مناجاته والقرب منه وهو مقبل عليه ثم يسأل اذا انصرف عنه ثم قال
لكن الاذكار الواردة بعد المكتوبة يستحب لمن اتى بها ان يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ان يفرغ منها ويدعو عاشا ويكون دعاه عقب هذه
العبادة الثانية وهي الذكر لانكونه دبر المكتوبة به قلت وما ادعاه من
النفي مطلقا مردود فقد ثبت عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال له يا معاذ اني والله لاحبك فلا تدع دبر كل صلاة ان تقول اللهم
اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك اخرجه ابو داود والنسائي وصححه
ابن حبان والحاكم وحديث ابي بكرة في قوله اللهم اني اعوذ بك من الكفر
والفقر وعذاب القبر كان النبي صلى الله عليه
وسلم يدعو بهن دبر كل صلاة اخرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه
الحاكم وحديث سعد الآتي في باب العنود من النخل فزيادان في بعض
طرقه المطلوب وحديث زيد ابن ارقم سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعو اثر الصلاة اللهم ربنا ورب كل شيء الحديث اخرجه
ابو داود والنسائي وحديث صهيب رفعه كان يقول اذا انصرف من الصلاة
اللهم اصلح لي ديني الحديث اخرجه النسائي وصححه ابن حبان وغيره ذلك
فان قيل المراد بدبر الصلاة قرب اخرها وهو التشهد قلنا قد ورد الامر
بالذكر دبر كل صلاة والمراد به بعد السلام اجماعا فكذا هذا حتى ثبت
ما يخالفه وقد اخرج الترمذي من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله اي
الدعاء اسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات قال
حسن واخرج الطبري من رواية جعفر ابن محمد الصادق قال الدعاء بعد المكتوبة
افضل من الدعاء بعد النافلة لفضل المكتوبة على النافلة وفهم كثير ممن لقيناه
من الحنابلة ان مراد ابن الهيثم في الدعاء بعد الصلاة مطلقا وليس
كذلك فان حاصل كلامه انه نفاه بقيد
اسبزار استقبال المصلي القبلة وارادة عقب السلام واما اذا انفتل بوجهه
او قدم الاذكار المشروعة فلا يمتنع عنده الاتيان بالدعا حينئذ ثم ذكر
المصنف حديث ابي هريرة في التسبيح بعد الصلاة وحديث المغيرة في قوله
لا اله الا الله وحده لا شريك وقد ترجم في اواخر الصلاة بآداب
الذكر بعد التشهد واورد فيه هذين الحديثين وتقدم شرحهما هناك ومناسبة
هذه الترجمة لها ان الذاكر يحصل له ما لم يحصل للداعي اذا شغله

الذكر

الذكر عن الطلب كما في حديث ابن عمر رفعه

يقول الله تعالى من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين اخرجه
الطبراني بسند حديث ابي سعيد بلفظ من تشاغل القرآن وذكري عن مسألتي الحديث
اخرجه الترمذي وحسنه وقوله في الحديث الاول يحيى هنا اسمه يحيى بن راشد ويقال
منصور ويزيد بن ابان هرون وورقاء هو ابن عمر اليشكري وسمي هو مولى ابي صالح
قوله تابعه عبيد الله بن عمر هو العمري عن سمي يعني في اسناده وفي اصل
الحديث لا في العدد المذكور وقد تبين هناك عند شرحه ان ورقا خالف غيره في
قوله عشرا وان الكل قالوا ثلاثا وثلاثين وان منهم من قال المجموع هذا القدر فقط
وقد ورد بذكر العشر في حديث عبد الله بن عمرو وجماعة وحديث عبيد الله بن عمر
تقدم موصولا هناك واغرب الكرماني فقال لما جاء هناك بلفظ الدرجات فقد
بالعلاوة بينه افضل زيادة في الاعمال من الصوم والحج والعمرة زاد في عدة الاذكار يعني لما
حلت هذه الرواية من ذلك نقص العدد ثم قال على ان مفهوم العدد لا اعتبار به
انتهى وكلا الجوابين متعقب اما الاول فمخرج الحديثين واحد وهو من رواية
سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وانما اختلف الرواة في العدد المذكور وفي الزيادة
والنقص فان امكن الجمع والا فالترجيح واما الجواب الثاني فاستواء الذي حفظ الزيادة
مقدم واظن سبب الوهم انه وقع في رواية بن عجلان
يسبحون ويكبرون ويحمدون في دبر كل صلاة ثلاثا ثلاثين مرة فحمل بعضهم
على ان العدد المذكور مقسوم على الاذكار الثلاثة وروي بلفظ احد عشر والقي
بعضهم الكسر فقال عشرا والله اعلم واما الثاني فترك على الاول وهو لا بين مما اذا
اختلف مخارج الحديث اما اذا اتحد المخرج فهو من تصرف الرواة فان امكن الجمع
والا فالترجيح قوله ورواه ابن عجلان عن سمي وهو مسلم قال
حدثنا قتيبة بنا الليث عن ابن عجلان فذكره مقرونا برواية عبيد الله بن عمر كلاهما
عن سمي عن ابي صالح به وفي آخره قال ابن عجلان فحدثت به رجاء بن حيوة
فحدثني بمثله عن ابي صالح عن ابي هريرة ووصله الطبراني من طريق حيوة
ابن شريح عن محمد بن عجلان عن رجاء بن حيوة وسمي كلاهما عن ابي صالح به وفيه
يسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمدونه ثلاثا وثلاثين ويكبرونه
اربعا وثلاثين وقال في الاوسط لم يروه عن رجاء الا ابن عجلان قوله ورواه
جرير يعني ابن عبد الحميد عن عمر العزيز بن رفيع عن
ابي صالح عن ابي الدرداء وصله ابو يعلى في مسنده فلا سمعيلي عنه عن ابي خيثمة
عن جرير ووصله النسائي من حديث جرير بهذا وفيه مثل سياقي رواية بن عجلان
من ترتيب ابي وجه من رواية الثوري عنه عن ابي عمر الضبي عن ابي الدرداء وكذا رواه
شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي عمر لكن زاد ام الدرداء بين ابي عمر واحرجه
النسائي ايضا ولم يتفق شريك على هذه الزيادة فقد اخرجه النسائي ايضا من
رواية شعبة عن الحكم عن ابي عمر عن ابي الدرداء ومن رواية سفيان بن عيينة
عن الحكم لكن قال عن عمرو الضبي فان كان اسم ابي عمر عمرا اتفقت الروايتان

لكن جزم الدارقطني بانه لا يعرف اسمه فكانه
يحرف على الراوي والله اعلم ورواه سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة وصله مسلم من روايته روح ابن القاسم عن سهيل فساق
الحديث بطوله لكن قال فيه يسبحون ويكبرون ويحمدون دبر
كل صلاة ثلاثا وثلثون واخرجه النسائي من رواية الليث عن
ابن عجلان عن سهيل بهذا السند بغير قصة ولفظ اخر قال
فيه من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا وثلاثين
تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة ويقول لا اله الا الله وحده لا
شريك له يعني غفرت له خطاياه اخرجه النسائي واخرجه
ايضا من وجه اخر عن الليث عن ابن عجلان عن سهيل عن عطا
ابن يزيد عن بعض الصحابة ومن طريق زيد ابي انيسة عن سهيل
عن ابي عبيد عن عطا بن يزيد عن ابي هريرة والله اعلم ورواية
ابي عبيد عن عطا ابن يزيد عن ابي هريرة اخرجهما مالك في الموطا
لكن لم يرفعه واورد ها مسلم من طريق خالد بن عبد الله كلاهما
ابن سهيل ذكر باكلاهما عن سهيل عن ابي عبيد المصحح
دبر كل صلاة في رواية الحموي والمستملي دبر صلاته وقال شعبة
عن منصور سمعت المسيب يعني ابن رافع
بالسند المذكور وصله احمد عن محمد بن جعفر عن شعبة ولفظه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له الحديث قال ابن بطال في هذه الاحاديث الحض على
الذكر في ادبار الصلوات وان ذلك بواري انفاق المال في طاعة
الله لقوله تذركون به من سبقكم وسبل الاوراعي هل الذكر في
دبر الصلاة افضل ام تلاوة القرآن فقال ليس شيء بعد القرآن
ولكن كان هدي السلف الذكر وبينها ان الذكر المذكور يلي الصلاة
المكتوبة ولا يوخر الي ان يصلي الراتبة لما يقدم والله اعلم
قوله باب امر الله تبارك وتعالى وصلى عليهم كذا
للجمهور ووقع في بعض النسخ زيادة ان صلواتك سكن لهم وانتقوا على
ان المراد بالصلاة هنا الدعاء ذكر في الباب احاديث اربعة وسيأتي
وتقدم في السورة قريبا من هذه الاية قوله تعالى ومن الاعراب
من يومن بالله واليوم الاخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله
وصلوات الرسول وفسرت الصلوات هنا ايضا بالدعوات
لانه صلى الله عليه وسلم كان يدعو لمن يتصدق من حضر
اخاه بالدعاء دون نفسه في هذه الترجمة اشارة الى ردما جا
عن ابن عمر اخرج ابن ابي شيبة والطبري من طريق سعيد
ابن يسار قال ذكرت رجلا عند ابن عمر فترحمت عليه فقال

في صدري وقال يا ابن اخي نفسك وعن ابراهيم
النخعي كان يقال اذا دعوت فابدا بنفسك فانك لا تدري في اي دعا يستجاب
لك واحاديث الباب يرد عليه ذلك ويوبد ها مما اخرجه مسلم وابو داود
من طريق طلحة بن عبد الله بن كريز عن ام الدرداء عن ابي الدرداء رفعه
ما من مسلم وابو داود يدعو لاخيه المسلم بظهر الغيب الا قال الملك ولك مثل
ذلك واخرج الطبري من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس رفعه خمس دعوات
مستجابات وذكر فيها ودعوة الاخ لاخيه واخرجه ايضا هكذا استدل به
ابن بطال وفيه نظر لان الدعا بظهر الغيب ودعا الاخ للاخ اعم من ان يكون
الداعي حضه او ذكر نفسه معه او عم من ان يكون بدا به او بدا بنفسه واما ما
اخرجه الترمذي من حديث ابي ابن كعب رفعه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا ذكر احدا او دعا له بدا بنفسه وهو عند مسلم في اول قصة موسى
والخضر بلفظه وكان اذا ذكر احدا من الانبيا بدا بنفسه فمحمول على
التيد ان صلى الله عليه وسلم دعا لغير نبي فلم يبد بنفسه كقوله في قصة نبا جرهم
لما هنيئا في المنافق يرحم الله اما سعيد لو تركت زمزم لكانت عينا معينا وقد تقدم
حديث ابي هريرة اللهم ايده بروح القدس بريد حسان بن دعا وحديث ابن
عباس اللهم فقهه في الدين وغير ذلك من الادلة
مع ان الذي جا في حديث ابي لم يرد فقد ثبت انه دعا لبعض الانبيا فلم يبد ا
بنفسه كما مر في المناقب من حديث ابي هريرة يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى
ركن شديد وقد اشار المصنف الى الاول بسادس احاديث الباب والى الثاني بالذي
بعده وذكر المصنف فيه سبعة احاديث الحديث وقد اشار المصنف الى الاول بقوله
الحادث الاول وقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر
لعبيد ابي عامر اللهم اغفر لعبد الله بن قيس من ذنبه هذا طرف من حديث لابي موسى
تقدم بطوله موصولا في غزوة اوطاس من المغازي وفيه قصة قتل ابي عامر وفيه
عمر ابي موسى الاشعري وفيه قول ابي موسى للنبي صلى الله عليه وسلم ان اباعامر
قال له قل للنبي صلى الله عليه وسلم استغفر لي قال فدعا بماء فتوضا ثم رفع يديه
فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر وفيه فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله
ابن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا
كريما الحديث الثاني يجيى هو ابن سعيد القطان خرجا معا
النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل من القوم يا عمر بن الخطاب وعامر
هو ابن الاكوع عم سلمة راوي الحديث وقد تقدم بيان ذلك كله في غزوة
خيبر من كتاب المغازي وسبب قول عمر لولا امتعتنا به وان ذلك ورد مصرحا
به في صحيح مسلم واما ابن عبد البر فاورده مورد الاستفهام فقال كانوا تواعدوا
انه انما استشهد لاسان قطع في غزاة تخصه الا استشهد فقد اقال عمر لولا امتعتنا
بعامر وذكر شعرا غير هذا ولكني لم احفظه تقدم بيانه في المكان
المذكور من طريق حاتم ابن اسمعيل عن يزيد ابن ابي عبيد ويعرف منه ان القايل

وذكر شعرا هو يحيى ابن سعيد راويه وان
الذاكر هو يزيد ابن ابي عبيد وقوله من هناتك بفتح الهاء والنون جمع هنة
ويروى هبناتك وهيناتك والمراد الاراجيز الفضار وتقدم شرح الحديث
مستوفى هناك فلما امسوا اوقدوا بها نارا كثيرة الحديث بقصة
الحمر الاهلية في رواية حاتم ابن اسمعيل فلما امسى الناس مسا اليوم الذي
فتحت عليهم فيه يعني خيبر وذكر الحديث بطوله وقد تقدم شرحه الحديث
الثالث حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم وعمر هو شيخ شعبة فيه هو ابن
مره وابن ابي اوفى اي عليه نفسه ونثنى عليه وعلى ابتاعه وبباقي الكلام
في الصلاة على غير الانبيا بعد ثلاثة عشر بابا الحديث الرابع
في حديث جرير هو ابن عبد الله البجلي وهو نسبة تضم النون وبصاد مهملة
ثم موحدة هو الصيرفي وقد تقدم بيان ذلك في تفسير سورة سأل وقوله
يسمى الكعبة اليمانية في رواية الكشميهني كعبة اليمانية وهي لغة وقوله
فخرجت في خمسين من قومي في رواية الكشميهني فارسلا وقليل ورعا قال
ورعا قال سفيان هو علي بن عبد الله شيخ البخاري فيه وسفيان هو ابن
عيينة وقد تقدم شرح هذا الحديث في اواخر المغازي الحديث الخامس
في دعا النبي صلى الله عليه وسلم لانس
ان يكثر ماله وولده وبي اي شرحه فريبا بعد ثمانية وعشرين بابا
وقد بين مسلم في رواية سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس ان ذلك
كان في اخر دعاية لانس وقعطه فقالت امي يا رسول الله خويدمك
ادع الله له فدعا لي بكل خير وكان في دعايه ان قال فوكره قال الداودي هذا
رد قولي بطلان الحديث الذي ورد اللهم من امرني وصدق ما بيت بدفا قال
له من المال والولد الحديث الذي ورد قال وكيف يصح ذلك وهو صلى الله
عليه وسلم يحض على النكاح والتماس الولد قلت لا منافاة بينهما لاحتمال
ان يكون ورد قال وكيف يصح ذلك وهو يرى حصول الامرين معا لكن يعكر
عليه حديث الباب فيقال كيف دعا لانس وهو خادمه بما كرهه لغيره
ويحتمل ان يكون مع دعايه له بذلك فزنه بان لا يناله من قبل ذلك
ضر لان المعنى في كراهية اجتماع كثرة المال والولد انما هو لما يخشى من ذلك
الفتنة بهما والفتنة لا يؤمن معها الهلكة الحديث السادس
عبده هو ابن سليمان رجلا يقرئ في المسجد هو عباد بن بشر كما تقدم
في الشهادات وتقدم شرح المتن في فضايل القرآن وقوله فيه لقد اذكرني كذا
وكذا اية قال الجمهور يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم ان ينسى شيا من القرآن
بعد التبليغ لكنه لا يقر عليه وكذا يجوز ان ينسى
ما لا يتعلق بالتبليغ ويدل عليه قوله تعالى ستقرئك فلا تنسى الا ما شا
الله الحديث الثالث سليمان هو ابن مهران الاعمش
عن ابي وايل هو شقيق بن سلمة وقد تقدم في الادب من طريق حفص ابن

غياث

غياث عن الاعمش سمعت شقيقا قوله
فقال رجل هو معقب بمهملة ثم مثناة يقبله ثم موحدة او حرفوص كما تقدم
بيانه في غزوة حنين سناك والمراد منه هنا قوله يرحم الله موسى لخصه بالدعا هو
مطابق لاحد ركني الترجمة وقوله وجد اي الاخلاص له قوله باب
ما يكره من السجع في الدعا السجع بفتح المهملة وسكون الجيم بعدها عين مهملة
هو موالاة الكلام على روي واحد ومنه سجعت الحمامة اذا رددت صوتها
قاله ابن دريد وقال الازهري هو الكلام المقفى من غير مراعاة وزن قوله
هرون المقرئ هو ابن موسى النحوي قوله سنا الزبير من الحوت بكسر المهملة
وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة قوله حدث الناس
كل جمعة مرة قال ابيت لم يبين هذا الارشاد وقد بين حكمته قوله ولا تمل الناس
هذا القرآن هو بضم اول تمل من الرباعي والمدلل اسامة بمعنى وهذا القرآن
منصوب على المفعولية وقد تقدم في كتاب العلم حديث ابن مسعود كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة كراهة السامة علينا قوله ولا البنك
بضم الهمزة وبالفا اي لا احدثك والنون مشقلة للتاكيد وهذا النهي بحسب
الظاهر للمتكلم وهو في الحقيقة للمخاطب وهو كقولهم لا ارينك ها هنا وفيه
كراهة التحديث عند من لا يقبل عليه والنهي عن
قطع حديث غيره وانه لا ينبغي لمن اعلم عند من لا يحرص عليه ويحدث من
ينتهي سماعه لانه احدر ان ينتفع به قوله فيملهم يجوز في محله النصب والرفع
قوله وانظر السجع من الدعا فاجتنبه اي لا يقصد اليه ولا يشغل فكرك به
لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الدعا وقال ابن التين المراد
بالنهي المنكره منه وقال الداودي الاستكبار منه قوله لا يفعلون الا ذلك اي نزل
السجع وقع عند الاسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن يحيى ابن محمد شيخ البخاري
بسنده فيه لا يفعلون ذلك باسقاط الا وهو واضح وكذا اخرجه البزار في مسنده
عنه بحذفها والطبراني عن البزار ولا يرد على ذلك ما وقع في الحديث
الصحيحة لان ذلك كان يصدر من غير قصد اليه ولاجل هذا نهى في دعايه
الا تسجد كقوله صلى الله عليه وسلم الماضي في اللهما اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب هازم الاحزاب وكقوله في صلى الله عليه وسلم صدق وعده
واعز جنده الحديث وكقوله اعوذ بك من عين لا تدمع ونفس لا تشبع وقلب
لا يخشع وكلها صحيحة قال الغزالي المكروه من التسجع هو المتكلف لانه
لا يلايم الضراعة قال زلة والا ففي الادعية المأثورة كلمات متوازية
كنهاية غير متكلفة قال الا ترى واما كرهه
صلى الله عليه وسلم لمشاكلة كلام الكهنة كما في قصة المراة من هزيل وقال
ابو زيد وغيره اصل السجع القصد المستوي سواء كان في الكلام او غيره قوله
باب لم يعزم المسالة فانه لا مكره له المراد بالمسالة الدعا والضمير
ان الله تعالى او الاول ضمير الشان والثاني له جزما ومكره بضم اوله وكسر ثالثه

قوله حدثنا اسمعيل هو المروزي بابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب وشعيب في رواية ابي زيد المروزي وغيره قوله فليعزم المسالة في رواية احمد عن اسمعيل المذكور

الدعاء ومعنى الامر بالعزم الحديث وان يعزم

بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مامورا في جميع ما يريد فعله ان يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن بالله في الاجابة قوله ولا يقول اللهم ان شئت فاعطني في حديث ابي هريرة المذكور بعده اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت وزاد في رواية همام عن ابي هريرة الاتية في التوحيد اللهم ارزقني ان شئت وهذه كلها امثلة ورواية العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عند مسلم منا ولجميع ما يدعي به ولمسلم من طريق عطاء ابن ميناء عن ابي هريرة ليعزم في الدعاء وله من رواية العلاء ليعزم وليعظم الرغبة ومعنى قوله ليعظم الرغبة اي يبالغ في ذلك بتكرار الدعاء والالحاح فيه ويحتمل ان يراد به الامر بطلب الشيء العظيم الكثير ويويد ما في اخر هذه

الرواية فان الله لا يتعاظمه قوله

فانه لا مستكره له في حديث ابي هريرة فانه لا مكره له وهما بمعنى والمراد ان الذي يحتاج الى التعليق بالمشيئة ما اذا كان المطلوب منه يتاتى كراهته على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بانه لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاه واما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فايدة وقيل المعنى ان بيده صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول اولى وقد وقع في رواية عطاء بن ميناء فان الله صانع ما شاء وفي رواية العلاء فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني ان شئت وعبر ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستغن الا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره انه حمل النهي على التحريم وهو ان ظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو اولى ويويده ما يتبادر في حديث الاستخارة وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي ان يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يوعى اكثر مما وقد قال ابن عيينة لا يمنعن احدا الدعاء ما يعلم في نفسه

بعيني من التقصير فان الله تعالى قد اجاب دعاء

شر خلقه وهو ابليس حين قال رب انظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله ليعزم المسالة اي يجتهد ويلح ولا يقل ان شئت كالمستثني ولكن دعا الناس الفقير فلت وكانه اشار بقوله كالمستثني الى انه اذا قالها على سبيل التبرك لا يكره ولو جيد قوله باب يستجاب لاحدكم ما لم يعجل والتعجيل بالعبد وقع في رواية ابي اذرنبس كما سياتي عليه قوله عن ابي عبيد هو سعيد بن عبيد قوله تعالى مولى ابن ازهر اسمه عبد الرحمن قوله يستجاب لاحدكم ما لم يعجل اي يجاب دعاوه وقد تقدم بيان ذلك في التضرع في قوله تعالى الذين استجابوا قوله يقول دعوت فلم يستجب لي في رواية ابي

عبيد هو سعيد بن عبيد قوله مولى بن ازهر اسمه

عبد الرحمن قوله يستجاب لاحدكم ما لم

يعجل اي يجاب دعاوه وقد تقدم بيان ذلك في التضرع في قوله تعالى الذين استجابوا قوله يقول دعوت فلم يستجب لي في رواية غير ابي ذر فينتوك بنون ساكنة ثم فوقانية مفتوحة فواو فالام مضمومة قال ابن بطال المعنى انه يسام فينزل الدعاء فيكون كالمان به عليه وانه ان من الدعاء ما يستحي به الاجابة فيصير كالبخيل والرب الكريم فيكون الذي لا تحجزه الاجابة ولا ينقصه العطاء وقد وقع في رواية ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة عند مسلم والترمذي لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وما لم يستعجل قيل وما لم يستعجل قال يقول قد دعوت فلم ار يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء ومعنى قوله يستحسر وهو بمهملات تنقطع قوة هذا الحديث ادب من اداب الدعاء وهو انه لا يلزم الطلب ولا ياس من الاجابة لما في ذلك من الانشراح والاستبشار لا من الظهار الافتقار حتى قال بعض السلف لان اشد خشية ان احرم الدعاء من ان احرم الاجابة وكانه اشار الى حديث ان عمر رفعه من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة الحديث اخرجه الترمذي بسند لين واخرجه الحاكم وغيره وما قبله منهما من الادب وهو التكلم بالثناء

وقد قدمت في اول كتاب الدعاء الاحاديث

الدالة على ان دعوة المومن لا ترد وانها اما ان يعجل له الاجابة واما ان يدفع عنه من السوء مثلها واما ان يدخر له في الاخرة خير مما سال فاشار الداودي الى ذلك اشار ابن الجوزي بقوله اعلم ان دعاء المومن لا يرد عن انه قد يكون الاولى له تاخير الاجابة او يعوض بما هو اولى له عاجلا او اجلا فينبغي للمومن ان لا ينزل الطلب من ربه فانه متعبد بالدعا كما هو متعبد بالتسليم والتعويض ومن جملة اداب الدعا تحري الاوقات الفاضلة كالسجود وعقد الاداب ومنها تقدم الوضوء والصلاة واستقبال القبلة ورفع اليدين وتقدم التوبة والاعتراف بالذنب والاخلاص وافتتاحه بالحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسوال بالاسماء الحسنى والكثر ادلة ذلك وكرت في هذا الكتاب ثم هذا الكتاب وقال الكرماني ما ملخصه الذي يتصور الاجابة وعدمها اربع صور الاولى عدم المحلة وعدم القبول المذكور الثانية وهو ما الثالثة والرابعة احدهما وهو

مختص بالصورة الاولى دون الثلاث قال وردا

الحديث على ان مطلق قوله تعالى اجيب دعوة اذا دعان مقيد بما ورد عليه قلت وقد اول الحديث المشار اليه قبل على ان المراد بالاجابة ما يوافق ما تخيل المطلوب بعينه او ما يتوهم مقامه ويزيد عليه والله اعلم قوله باب رفع الايدي في الدعاء اي على صفة خاصة وسقط لفظ باب لابي ذر وقوله وقال ابو موسى هو الاشعري دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورايت بياض ابطيه هذا طرف من حديثه الطويل في قصته قتل عمه ابي عامر

الاسترى وقد تقدم موصولا في المغازي
في غزوة حنين والاشارة اليه فيما يثلاثة ابواب في باب قول الله تعالى وصل
عليهم وقال ابن عمر رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه يقول اللهم اني
ابرأ اليك مما صنع خالد وهذا طرف ايضا من قصة غزوة بني خزيمة يخيم
ومعجمة وزن عظيمة وقد تقدم موصولا مع شرحه في المغازي بعد غزوة
الفتح وخالد المذكور هو ابن الوليد نواه وقال الاويسي هو عبد العزيز
ابن عبد الله ومحمد بن جعفر اي ابن كثير وبحيي بن سعيد هو الانصاري
وهذا طرف ايضا من حديث انس في الاستسقاء وقد تقدم هناك
بهذا السند معلقا ووصله ابو نعيم من رواية ابي زرعة الرازي قال
حدثنا الاويسي واورد البخاري قصة الاستسقا مطولة من رواية
شريك بن ابي نمر وحده عن انس من طرق في بعضها ورفع يديه وليس في
شيء منها حتى رأيت بياض ابطيه الا هذا وفي الحديث الاول رد على من
قال لا يرفع اليدين في الدعا غير الاستسقا اصلا وتمسك بحديث انس
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه الا في اصل الفتح وقد اشرت الى

ذلك في ابواب الاستسقا بخلاف غيره اما المبالغة

الى الله بكسر الهمزة وحكى سلمة ان الرفع في الاستسقا بخلاف غيره اما المبالغة
الى ان يصير ابطيه ان في حد الوجه مثلا وفي الدعا الى حذو المنكبين فلا يعكر
على ذلك انه ثبت في كل منهما حتى يرى بياض ابطيه بل يجمع بان يكون رؤية
البياض في الاستسقا ابلغ منها في غيره واما ان الكفين في الاستسقا يليان
الارض وفي الدعا بظهورهما قال المنذري وبتقدير تعذر الجمع فجانب
الاثبات ارجح ثلث ولا سيما مع كثرة الاحاديث الواردة في ذلك فان
فيه لحاديث بنكيرة افردها المنذري في جزء وسرد منها النووي
في الاذكار في ذلك فان فيه احاديث كثيرة افردها المنذري في جزء وسرد
منها النووي ايضا في الاذكار وفي شرح المهذب جملة او عقدها البخاري
ايضا في الادب المفرد بابا ذكر فيه حديث ابي هريرة فذكر الطفيل بن عمرو على

النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان دوسا

عصت فادع الله عليها فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهد دوسا وهو
في الصحيحين دون قوله ورفع يديه وحديث ابي هريرا جران هاجر ان الطفيل
ابن عمرو هاجر فذكر قصة الرجل الذي هاجر معه وفيه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم وليديه فاغفر ورفع يديه فاعقر ورفع يديه وسنده صحيح
الاسناد من الاحاديث الصحيحة في ذلك ما اخرجه المصنف في جزء رفع
اليدين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه يدعو لعثمن فسلم من

حديث

حديث عبد الرحمن ابن سمرة في قصة الكسوف

فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه يدعو عنده في حديث
عايشة في الكسوف ايضا ثم رفع يديه يدعو وفي حديث عنده في دعايه
لاهل البقيع فرفع يديه ثلاث مرات الحديث ومن حديث ابي هريرة الطويل
في فتح مكة فرفع يديه وجعل يدعو اورد الصحيحين من حديث ابي حميد في قصة
ابن اللتبية ثم رفع يديه حتى رأيت عفرة ابطيه يقول اللهم هل بلغت ومن
حديث عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي سمع عند
وجهه كدوي النحل فانزل الله عليه يوما فسري عنه فاستقبل القبلة ورفع
يديه ودعا الحديث اخرجه الترمذي واللفظ له والنساي والحاكم وفي حديث
اسامة كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم لعرفات فرفع يديه يدعو فمالت به
ناقته فسقط خطامها فتناوله بيده وهو رافع اليد الاخرى اخرجه النساي بسند
جيد وفي حديث قيس بن سعد عند ابي داود ثم مر برفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يديه وهو يقول اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عباده الحديث

وسنده جيد والاحاديث في ذلك كثيرة واما ما اخرجه

مسلم من حديث عمارة بن رويبة مرأى بشر بن مروان
يرفع يديه فانكر ذلك وقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يزيد على هذا يشير باصبعه فقد رد عليه الطبري عن بعض السلف انه اخذ
بظاهره وقال السنة ان الداعي يشير باصبع واحدة ورده بانه انما ورد في الخطيب
حال الخطبة وهو ظاهر في سياق الحديث فلا معنى للتمسك به في منع رفع اليدين
في الدعا مع ثبوت الاخبار بهما وقد اخرج ابو داود والترمذي وحسنه
وغيرهما من حديث سلمان ربكم حي كريم يستحي من عبده اذا رفع
يديه اليه ان يردهما صفرا بكسر المهملة وسكون الفا اي خالية وسنده جيد
قال الطبري وكره رفع اليدين في الدعا ابن عمر وجبير بن مطعم ورأى شريح رجلا
يرفع يديه داعيا فقال من يتناول بهما لا امر لك وسأل الطبري ذلك اسانيده
عنهم وذكر ابن التين عن عبد الله بن عمر بن غانم انه نقل عن مالك ان رفع اليدين
في الدعا ليس من امر الفتها قال وقال في المدونة يختص الرفع بالاستسقا ويحمل
بطونهما الى الارض واما ما نقله الطبري عن ابن عمر فانما انكر رفعهما الى الحذو والمنكبين
وقال ليجعلهما حذو صدره كذلك اسنده الطبري عنه ايضا وعن ابن عباس ان
هذه صفة الدعا واخرج ابو داود والحاكم عنه من وجه آخر قال المسألة ان ترفع
يديك حذو منكبيك والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والابتهال ان تمد
يديك جميعا واخرج الطبري من وجه آخر عنه قال سيرفع يديه حتى يجاوز بهما

رأسه وقد صح عن ابن عمر خلاف ما تقدم اخرجه

البخاري في الادب المفرد من طريق القاسم بن محمد رأيت ابن عمر يدعو عند
الفقاص يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه باطنهما مما يلي وجهه هو قوله
الدعا غير مستقبل القبلة

ذكر فيه حديث قتادة عن انس بينا النبي صلى الله
عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل فقال يا رسول الله ادع الله
ان يسقينا الحديث وفيه فقام ذلك الرجل او غيره فقال ادع الله ان يصرف
عنا فقد غرقنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا الحديث وقد تقدم شرحه
في الاستسقاء في بعض طرقه في الاول فقال اللهم اسقنا وجه احاديه
من الترجمة من جهة ان الخطب من شانه ان يكون مستدبر القبلة وانه
لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لما دعا في المرتين استقر وقد تقدم في الاستسقاء
من طريق اسحق ابن ابي طلحة عن انس في هذه القصة في اخره ولم يذكر
الله حولوا رداءه ولا استقبل القبلة قوله باب الدعا مستقبل
القبلة ذكر فيه حديث عبد الله بن زيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
الى المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداءه قال
الاسماعيلي هذا الحديث مطابق لترجمة التي قبل هذا يريد انه ذكر الدعا
قبل الاستسقال قال لكن لعل البخاري اراد انملا تحول وقلب رداءه دعا
حينئذ ايضا قلت ومؤيد لك ما اشار اليه في ما ورد في بعض طرق الحديث
وقد تقدم في الاستسقاء من هذا الوجه بلفظ وانه اراد ان يدعو استقبل
القبلة وحول رداءه وترجم له استقبال القبلة في الدعا
والجمع بينه وبين حديث انس ان القصة التي في حديث انس كان في خطبة
الجمعة بالمسجد والقصة التي في حديث عبد الله بن زيد كانت بالمصلى وقد
سقطت هذه الترجمة من رواية ابي زيد المروزي فصار حديثها من جملة
ابواب الذي قبله ويسقط بذلك اعتراض الاسماعيلي من اصله وقد ورد
في استقبال القبلة بالدعا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم عدة احاديث منها
حديث عمر عند الترمذي وقد قدمته في باب رفع اليدين في الدعا ولمسلم
والترمذي من حديث ابن عباس عن عمر لما كان يوم بدر نظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين فاستقبل القبلة ثم مد يديه فجعل
تهتف بربه الحديث وفي حديث ابن مسعود استقبل النبي صلى الله عليه
وسلم الكعبة فدعا على اهل نفر من قريش الحديث متفق عليه وفي حديث
عبد الرحمن ابن طارق عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
جاء مكان ذا ولعلا استقبل فدعا اخرجه ابو داود والنسائي واللفظ
له وفي حديث ابن مسعود رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في قعر عبد الله في البخاري الحديث وفيه فلما فرغ من دفنه
استقبل القبلة رافعا يديه اخرجه ابو عوانة في صحيحه قوله
باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر وبكثرة ماله
ذكر فيه حديث انس قالت امي يا رسول الله خادمك ادع الله له قال
اللهم اكثر ماله وولده الحديث وقد مضى قريبا
وذكره في عدة ابواب وليس في شيء منها تكلم فقال بعض الشراح

مطابقة

مطابقة الحديث للترجمة في الدعا بكثرة الولد

يستلزم حصول طول العمر وتعقب بانه ملازمة بينهما الا بنوع من المجاز
بان يراد ان كثرة الولد في العادة تستدعي بقاء كبر الوالد ما بقي اولاده كذا قيل
والاولى في الجواب انه اشار كعادته الى ما ورد في بعض طرقه في الخبر في الاول
المراد من وجه اخر عن انس قال قالت ام سليم وهي ام انس حويدمك
الا تدعو فقال اللهم اطل عمره وولده واطل حياته واغفر له فاما كثرة
ولده فانس روى ما له وقع عند مسلم في اخر هذا الحديث من طريق اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس قال فوالله انما في لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المئة اليوم
وتقدم في حديث الطاعون شهادة ثابت لكل مسلم في كتاب الطب قول انس اخرجني ابي
ابنة انه دفن من صلبي الى يوم الحجاج البصرة مائة وعشرون قال النووي في ترجمة
كان اكثر الصحابة اولادا افقد قال ابن قتيبة في المعارف كان بالبصرة ثلثمائة ما بين
حي رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر من صلبه ابو بكرة وانس وخليفة بن بدر وزاد غيره
ايضا فيهم المهلب بن ابي صفرة واخرج الترمذي عن ابي العالية في ذكر انس وكان له بستان
يأتي في كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك وولده ثقات
واما طول عمر انس فقد ثبت الصحيح انه كان في الهجرة ابن عشر سنين وكانت وفاته سنة
احدى وتسعين فيما قيل وقيل سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين قاله خليفة وهو المعتمد
واكثر ما قيل في سنته انه بلغ مائة وسبع سنين واقل ما قيل فيه تسعا وتسعين سنة
قوله باب الدعا عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها
موحدة هو ما يدهم المرء مما يخاف على نفسه وحرمه قوله هشام في الطريق الثانية هشام
ابن ابي عبد الله وهو الدستوائي وابو العالية
هو الرياحي بتحتانية ثم مهملة واسمه رفيع وقد روى قتادة عنه بالعنعنة وهو مدلس
وقد ذكر ابو داود في السنن في كتاب الطهارة عقب حديث ابي خالد الدالاني عن قتادة
عن ابي العالية قال شعبة انما سمع قتادة من ابي العالية اربعة احاديث حديث
يونس بن متى وحديث بن مثنى وحديث بن عمر في الصلاة وحديث القضاء ثلاثة وحديث
ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون وروى بن ابي حاتم في المراسيل بسنده عن يحيى
القطان عن شعبة لم يسمع قتادة عن ابي العالية الا ثلاثة احاديث قد ذكرها بنحوه
ولم يذكر حديث ابن عمر وكان البخاري لم يعتد بهذا الحصر لان شعبة ما كان يجزم
عن احد من المدلسين الا بما يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة
بهذا الحديث عن قتادة وهذا هو السبب في ايراده له معلقا في اخر الترجمة من رواية شعبة
واخرج مسلم الحديث من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالية حدثه
وهذا اخرج في سماع قتادة منه واخرج البخاري الضمان من رواية قتادة عن ابي العالية
شرهذا وهو حديث رابعة موسى وعزم ليلة اسري به واخرجه مسلم ايضا من طريقه في
هذا المعلق وقال وهب كذا للاكثر وللمستملي وجده وهب بالتصغير وقال
ابو ذر الصواب قلت ووقع في رواية ابي زيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

المروزي وهب بن جرير بن حازم وازال الاشكال ويؤيده أن
ان البخاري اخرج الحديث المذكور في التوحيد من طريق وهيب بالتصغير وهو ابن خالد
فقال عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة فظهر انه عند وهيب بالتصغير عن سعيد بالمهملة
والد الراوي عنه بالكبر وعند مسلم من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة كان
اي عند حلوله الكرب وعند مسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحرث عن ابي
العالية كان اذا حزبه امر وهو بفتح المهملة والزاي وبالموحدة اي هم عليه واغلبه
وفي حديث علي عند النسائي وصححه الحاكم لما شكى رسول الله صلى الله عليه وسلم هموم
الكلمات واقتران تنزل الكرب وسعته ان قولها في لا اله الا الله العظيم الحليم
لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش العظيم وقع في الرواية التي بعد هذا بلفظ
ورب الارض ورب العرش الكريم وقال في وله رب العرش الكريم بدل العظيم الحليم بالكريم
وجمع بينهما بتضمنه ما كان الروايتان في رواية خالد وهيب بن الذي اشار في اليها
بكن قال العليم الحليم باللام بدل الواو المهملة وكذا هو لمسلم من طريق معاذ بن هشام
وقال العظيم بدل العليم رب العرش العظيم يقتل ابن التين عن الداودي انه رواه
برفع العظيم وكذا ابن فتح الكريم في قوله رب العرش الكريم على انها نعتان للكرب
والذي ثبت في رواية الجمهور بالجر على انه نعت للعرش وكذا ثبت للجمهور في قوله تعالى رب
العرش العظيم ورب العرش الكريم بالرفع والجر ابن محيصن بالحركتين وحكاذلك عن ابن كثير

وعن ابي جعفر المدني واعرب لوحمش احدهما ما تقدم والثاني

ان يكون مع الرفع نعتا للعرش على انه خبر مبتدا محذوف وقطع عما قبله للمدح ورجح حصول
توافق القراءتين ورجح ابو بكر الاصم الاول لانه وصف الرب الكريم بالعظيم اولى من وصف
العرش وفيه نظر لان وصف ما يضاف للعظيم بالعظيم اقوى من تعظيم العظيم وقد
نعت الهدهد عرش بلقيس بانه عرش عظيم وانكره عليه سليمان قال العلما الحكيم الذي
باخر المعوذتين مع الغنية العظيم الذي لا شيء يعظم عليه والكريم المعطي فضله وسيأتي
لذلك مزيد في شرح الاسما الحسنى قريبا وقال الطيبي صدر هذا الثنا بذكر الرب المناسب
لكشف الكرب لانه مقتضى التربية وفيه التذليل المشتمل على التوحيد وهو اصل التنزيهات
الجليلة والعظمة التي هي تمام القدرة والحلم الذي هو علي العلم اذ الجاهل لا يتصور
منه حلم ولا كرم وهما اصل الاوصاف الاكرامية وفي حديث علي الذي اشرت اليه
لا اله الا الله الكريم العظيم سبحان الله تنزيلا رب العرش العظيم والحمد لله رب
العالمين وفي لفظ الحليم الكريم في الاول وفي لفظ لا اله الا الله وحده لا شريك
له الحكيم الكريم وفي لفظ لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحانه تنزيلا وتعالى علوا كبيرا
العرش الكريم الحمد لله رب العالمين اخرجها كلها النسائي قال الطيبي معنى قول
ابن عباس يدعوا واما هو تذليل وتعظيم امر يحتمل ان المراد تقديم
ذلك قبل الدعا كما ورد من طريق يوسف بن ماهك عند الحرث المذكور في اخره
ثم يدعو قلت وكذا عند ابي عوانة في مستخرجه من هذا الوجه كان اذا حزبه
امر قال فذكر الذكر المأثور وزاد ثم دعا في الادب المفرد

احدهما

و

من طريق ابن الحرث سمعت ابن عباس فذكره وزاد في اخره
اللهم اصرف عني شرهم قال الطبري ويؤيد هذا ما روى الاعمش عن ابراهيم قال كان
اذا بدي الرجل بالبنا قبل الدعا استجيب واذا بدا بالدعا قبل البنا كان على الرجا
ثانيهما بالجواب به ابن عيينة فيما حدثنا حسين ابن حسن المروزي قال سألت
ابن عيينة عن الحديث الذي فيه اكثر ما كان يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم
بعرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث فقال سفيان هو ذكر وليس فيه
دعا ولكن قال النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل من شغله ذكري عن
مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين قال وقال امية بن ابي الصلت في مدح
عبد الله ابن جدعان ٭ ملك ٭ اذا ذكرها حتى امر قد كفاني حياء كان
سمتك الحيا ٭ اذا الثني عليك المرء يوما ٭ كفاه من تعرضك الثنا قال
سفيان فهذا المخلوق حين نسب الى الكرم اكتفى بالثنا عن السوال فكيف بالخالق
قلت ويؤيد الاحتمال الثاني حديث سعد بن ابي وقاص مرفوعه دعوة
ذي النون اذ دعا وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شي قط الا استجاب الله تعالى له اخرجه
الترمذي والنسائي والحاكم وفي لفظ للحاكم فقال رجل كانت ليونس خاصة ام هي
للمومنين عامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسمع الى قول الله تعالى
وكذلك ننجي المومنين وقال ابن بطال حدثني ابو بكر الرازي
قال كنت بصنعان عند ابي نعيم اكتب الحديث وهناك شيخ يقال له
ابو بكر ابن علي اعلمه مدار الفتيا فسجي به عند السلطان فسجن فرايت النبي
صلى الله عليه وسلم في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه والشيخ لا يفتر
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل لابي بكر بن علي يدعو بدعا الكرب الذي في
صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه قال فاصبحت فاخبرته فدعا به فلم يكن
الا قليلا حتى اخرج انتهى واخرج ابن ابي الدنيا في كتاب الفرج نحوه الا شارة
له من طريق عبد الملك بن عمير قال لبث الوليد بن عبد الملك ابي عثمن بن
حيان انظر الحسن ابن الحسن فاجلده ماية جلدة واوقعه للناس فقال
فبعث اليه فجي به فقام اليه علي بن الحسن فقال يا ابن عم تكلم بكلمات الفرج الله
عنك فذكر اخذت علي بالنفط الثاني فقالها فرفع عثمان اليه راسه فقال
اري وجه رجل كذب عليه خلوا سبيله فسالت ابي امير المومنين بعذره
فاطلق واخرج النسائي والطبري من طريق الحسن بن الحسن بن علي قال لما
زوج عبد الله ابن جعفر ابنته قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان يقولي
لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين
قال الحسن فارسل الى الحجاج فقلمني فقال والله لقد ارسلت اليك وانا
اريد ان اقتلك فلا انت اليوم احب الي من كذا وكذا وزاد في لفظ فسل حاجتك
ومما ورد من دعوات الكرب ما اخرجه اصحاب السنن الا الترمذي عن

مكظومين

اسما بنت عميس قالت قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات يقولهن عند الكرب الله الله ربي
لا اشرك به شيا واخرجه الطبري من طريق ابي الجوزاء عن ابن عباس مثله
ولابي داود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة رفعه دعوات المكروب اللهم
رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله
الا انت قوله باب التعوذ من جهد البلا الجهد بفتح الجيم
وبضمها المشقة وتقدم ما فيه في حديث بدا الوحي اول الكتاب
والبلا بالفتح مع المد ويجوز الكسر مع القصر وزن سمي بالمهملة مصغر
هو مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن المخزومي قوله كان يتعوذ كذا للاكثر
ورواه مسدد عن سفيان بسنده هذا بلفظ الامر بتعوذ واوجب في
كتاب القدر وكذا اوقع في رواية الحسن بن علي الواسطي عن سفيان عند
الاسماعيلي وابي نعيم قوله ودرك الشقا بفتح الدال والمهملتين كذا
ويجوز سكون الدال وهو الادراك واللحاق والشقا بمعجمة ثم قاف وهو الهلاك
ويطلق على السبب المؤدي الى الهلاك قوله قال سفيان هو ابن عيينة
راوي الحديث المذكور وهو موصول بالسند
المذكور قوله الحديث ثلاث زدت انا واحدة لا ادري انهن في
الحديث المرفوع المروي بتمامه على ثلاث حمل ابن الجمل الاربع والرابعة زادها
سفيان من قبل نفسه ثم خفي عليه تعيينها ووقع عند الحميدي في
مسنده عن سفيان الحديث ثلاث من هذه الاربع واخرجه ابو
عوانة والاسماعيلي وابو نعيم من طريق الحميدي ولم يفصل ذلك بعض
الرواة عن سفيان وفي ذلك تعقب على الكرماني حيث اعتذر عن
سفيان في جواز استشكل جواز زيادته الجملة المذكورة في الحديث
مع انه لا يجوز الادراج في الحديث فقال يجاب عنه بانه كان يميزها

حيث لم يقع تمييزها لانعتنا ولا انتها
ان يكون ذهل عن ذلك او عين او شرد ذهل عنه بعض من سمع منه ويترجح المذكور
هي المزيدة بالتفات تعليل في عموم كل واحدة من الثلاثة فذكر واحدة من الثلاثة مستقل
فان كلا من يكره بلاحظ منه جهة المبدا وهو سوا القضا وجهة المعاد وهو درك الشقا
لان شقا الاخرة هو الشقا الحقيقي وجهة المعاش وهو جهد البلا واما شماتة الاعدا
تنفع لكل من دفع له كل من الخصال الثلاثة وقال ابن بطال وغيره جهد البلا كل ما يعد
المومن من شدة مشقة وما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على رفعه وقيل المراد بجهد
البلا قلة المال وكثرة العيال كذا جا عن ابن عمر والحق ان ذلك فرد من افراد
جهد البلا وقيل هو ما يختار الموت عليه قال ودرك الشقا يكون في امور الدنيا وفي
امور الاخرة وكذلك سوا القضا عام في النفس والمال والاهل والولد والخاتمة
والمعاد قال والمراد بالقضا هنا المقضي لان
حكم الله كله حسن لا سوا فيه وقال غيره القضا الحكم بالكليات على سبيل الاجمال
في الازل والقدر الحكم بوقوع الجزيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل
قال ابن بطال وشماتة الاعدا ما يبكا القلب ويلذع من النفس اشد مما يلذع زاما تعوذ النبي
صلى الله عليه وسلم من هذه الامور تعليما لامته قال الله تعالى كان امنه من جميع ذلك
وبذلك جزم عياض قلت ولا يتعين ذلك بل يحتمل ان يكون استعاذ بربه من وقوع ذلك
بامته ويويده رواية مسدد المذكورة بصيغة الامر كما تقدم وقال النووي شماتة الاعدا
ما يبتكا القلب ويبلغ من النفس اشد مبلغ وانما تعوذ النبي صلى الله عليه وسلم
من هذه الامور تعليما لامته قال الله تعالى كان امنه من جميع ذلك وبذلك
جزم عياض قلت ولا يتعين ذلك بل يحتمل ان يكون استعاذ بربه من وقوع
ذلك بامته ويويده رواية مسدد المذكورة بصيغة الامر كما تقدم
وقال النووي شماتة الاعدا فرحهم ببلية تنزل بالمعاذي قال وفي الحديث
دلالة لاستحباب الاستعاذة من الاشيا المذكورة واجمع على ذلك العلما
في جميع الاعصار والامصار وشذت طائفة من الزهاد فقلت وقد
تقدمت الاشارة الى ذلك في اوايل كتاب الدعوات وفي الحديث ان الكلام
المسجوع لا يكره اذا صدر عن غير قصد اليه ولا تكلف قاله ابن الجوزي قال
وفيه مشروعية الاستعاذة ولا يعارض ذلك كون ما سبق في القدر لا يرد
لاحتمال ان يكون مما قضي فقد يقضي على المرء بالبلا ويقضي انه ان دعا كشف فالقضا يحتمل الدفع والمدفوع وفايدة
الاستعاذة والدعا اظهار العبد فاقته لربه وتضرعه اليه وقد تقدم ذلك
مبسوطا في اوايل كتاب الدعوات
بغير ترجمة ذكر فيه حديث عايشة في الوفاة النبوية وفيه قوله عليه الصلاة
والسلام الرفيق الاعلى وقد تقدم شرحه في اخر المغازي وتعلقه بما قبله من
من جهة ان فيه اشارة الى حديث عايشة انه كان اذا استكى نفث على
نفسه بالمعوذات وقضية سياقها هنا انه لم يتعوذ في مرض موته بذلك بل

تقدم في الوفاة النبوية من طريق
ابن ابي مليكة عن عايشة فذهبت اعوده فرفع راسه الى السماء وقال في
الرفيق الاعلى قوله حدثني سعيد ابن المسيب وعروة بن الزبير في
رجال من اهل العلم ان عايشة قالت لما ثقل على بنيين احدهم صريحا
وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة ابن ابي مليكة وذكر ان مولى عايشة
وابو سلمة ابن سلمة ابن عبد الرحمن واثنا سعيد بن محمد فيمكن ان يكون
الزهري عنا هم او بعضهم قوله باب الدعا بالمرض
والحياة في رواية ابي ذر المروزي وبالحياة واضح وبه واوضح وبه حدثنا
الاول حدثنا حباب ويحيى في سنده بواو ابن سعيد القطان واسمعيل بن
ابن ابي خالد وقيس بن ابي حازم وانما اعاده دبي قوله في بطنه تسمعه
عن محمد ابن المثنى بعد ان اورده عن مسدد وكلاهما يرويه عن يحيى القطان
لما في رواية محمد ابن المثنى من الزيادة وهي قوله في وطنه فسمعته يقول
وناتي سائهما سواء ووقعت الزيادة المذكورة
عند الكشميهني وحده في رواية مسدد وهي غلط وقد تقدم شرح الحديث بتمامه
في كتاب عيادة المريض الذي حديث انس لا يتمنين احدكم الموت في رواية الكشميهني
احدهم وقد تقدم شرحه ايضا هناك قوله
الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم في رواية ابي زيد المروزي ومسح
راسه بالافراد وورد في فضل مسح راس اليتيم اخرجه احمد والطبراني
عن ابي امامة بلفظ من مسح راس يتيم لا يمسحه الا لله كان له بكل شعرة
تمر عليها حسنة وسنده ضعيف ولاحمد من حديث ابي هريرة ان رجلا
شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال اطعم المسكين وامسح راس
اليتيم وسنده حسن وذكر في الباب احاديث الحديث الاول
ابو موسى ولدلي مولود هذا ظرف من حديث تقدم موصولا في كتاب
العقيقة واسم الولد المذكور ابراهيم الثاني قوله حائم بتواو ابن اسمعيل
والجعد فقال فيه الجعد بالتصغير والسايب بن يزيد يعرف بابن اخت النمر
وقد تقدم في خاتم النبوة في اوايل الترجمة النبوية قبل المبعث وتقدم شرح
الحديث هناك فضل من اسلم فضل وضوء
اثنا بين من كتاب الطهارة الثالث قوله عن ابن عقيل بضم اوله وفتح القاف
زهرة ابن معبد وعبد الله بن هشام هو القرشي من بني تيم بن مرة تقدم
شرح حديثه في الشركة الرابع قوله محمود ابن الربيع وهو الذي مج رسول
الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم كذا اورده مختصرا واورد
من هذا الوجه في الطهارة كذلك وسلم ولم يذكر الخبر الذي اخبره به محمود
وهو حديثه عن عتبان بن مالك في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته
وقد اورده في باب اذا دخل بيتا صلى حيث شاء من كتاب الصلاة من هذا

مستوفى صح

الوجه

الوجه مختصرا فقال حدثنا عبد الله بن مسلمة
سما ابراهيم ابن سعد فذكر باسناده الذي اورده هنا الى محمود ابن
الربيع عن عتبان ابن مالك فذكره مطولا ولم يذكر قول محمود في المجه
وذكره في العلم من طريق الزبيدي عن الزهري عن محمود مقتصرا على قصة
المجه انكرها هنا قال تقلت من النبي صلى الله عليه وسلم نجه وقد
شرحته هناك واورد قبل باب الذكر في الصلاة من طريق معمر
عن الزهري مطولا بقصة المجه وحديث عتبان واورد في الرقاق
من هذا الوجه كذلك لكن باختصار وقد اورده مسلم حديث عتبان
من طرق عن الزهري منها للاوزاعي عنه قصة محمود في المجه ولم يشبه
لذلك الحميدي في جمعه فترجم لمحمود ابن الربيع في الصحابة الذين
انفرد البخاري بتخريج حديثهم وساق له حديث المجه المذكور وكانه
لم يرد لما راى البخاري افرده ولم يفرده مسلم ظن انه حديث مستقبل
الخامس حديث عايشة في قصة الغلام الذي بال في حجر النبي صلى الله عليه
وسلم وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الصلاة السادس حديث عبد
الله ابن ثعلبة ابن صعير بمهملتين مصغر
ويقال صحابي صغير وابوه ثعلبة صحابي ايضا ويقال فيه ابن ابي صعير ايضا
قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح وجهه عام الفتح وقدم
شرحه هناك ووقع في الدعوات للذهلي عن ابي اليمان شيخ البخاري
فيه بلفظ مسح وجهه زمن الفتح وكذا اخرجه للطبراني في مسند الشاميين
عن ابي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان قوله انه راى سعد بن ابي ه
وقاص اوتر بركعة سبقت الاشارة الى هذا في كتاب الوتر ووقع في رواية
الطبراني بعد قوله ركعة واحدة بعد صلاة العشا لا يزيد عليها حتى يقوم
من جوف الليل وسبق بيان الاختلاف في الوتر بركعة فرده مستوفى قوله
باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاطلاقات يحمل
حكمها وفعلها وصفتها ومحلها والا فنضار على ما اورده في الباب بدليل ارادة
الثالث وقد يوخذ منه الثاني اما حكمها فحاصل ما وقفت عليه من كلام العلما
فيه عشرة مذاهب اولها قول ابن جرير الطبري انها من المستحبات
وادعى الاجماع على ذلك ثانيها مقابله وهو
نقل ابن القصار وغيره الاجماع على انها تجب في الجملة بغير حصر لكن
اقل ما يحصل به الاحراز مرة ثالثها تجب مرة في العمر في صلاة او في غيرها
وهي مثل كلمة التوحيد قاله ابو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم وغيرهما
وقال القرطبي المفسر لا خلاف في وجوبها في العمر مرة وانها واجبة في
كل حين وجوب السنن المؤكدة وسبقه ابن عطية رابعها تجب في القعود
اخر الصلاة بين قول التشهد وسلام التحلل قاله الشافعي ومن تبعه
خامسها يجب في التشهد وهو قول الشعبي واسحق بن راهويه سادسها

تجب في الصلاة من غير تعيين المحل نقل

ذلك عن ابي جعفر الباقر ساعيها يجب الاكثار منها من غير تقييد بعدد فقاله
ابو بكر ابن بكير من المالكية ثم منها كلما ذكر قاله الطحاوي وجماعة من
الحنفية والحليمي وجماعة من الشافعية وقال ابن العربي من المالكية انه
الاحوط وكذا قاله الزمخشري لما سمعها في كل مجلس مرة ولو تكرر ذكره
مرارا حكاه الزمخشري عاشرها في كل ما حكاه ايضا واما محلها فيوخذ
مما اورده من بيان الاوراعي حكمها وما ذكر ما ورد فيه عند الكلام على
فضلها واما صفتها الاهكذا اغير مسنوب وهو فقيه الكوفة في عصره
وهو ابن قتيبة بمثناة وموحدة مصغر ووقع عند الترمذي وغيره مما من روايته
كمالك ابن معول وغيره منسوبا قالوا عن الحكم بن عيينة وعبد الرحمن بن ابي
ليلى تابعي كبير وهو والد ابن ابي ليلى فقيه الكوفة محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى ينسب الى جده **قوله** لكعب بن عجرة في رواية وظهر
ابن خليعة عن ابن ابي ليلى لكعب بن عجرة الانصاري اخرجه
الطبراني وفضالة بن سعد عن الواقدي انه انصاري من انفسهم وتعقبه

فقال لم اجده في نسب الانصار والمشهور

انه بلوي والجمع بين القولين انه بلوي حالف الانصار وغير المحاربي عن
مالك ابن معول عن الحكم المكان الذي ليتسنا به فاخرجه البطري من طريقه
بلفظ كعبا قال له ويوطوف بالبيت **قوله** الا اهدي لك هدية
زاد عبد الله ابن عيسى بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن جده كما تقدم في
احاديث الانبياء سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج علينا بحورين ان الكسر والفتح وقال الفاكهاني في شرح العمدة في
هذا السياق امما رتقدره فقال عبد الرحمن نعم فقال كعب ان النبي تلبث
ووقع ذلك صريحا في رواية شابة وعفان عن شعبة بلفظ قلت يا نبي الله اخرجه
الحليمي في فوائده وفي رواية عبد الله بن عيسى المذكورة ولفظه فقلت يا
فاهدها الي فقال **قوله** فقلنا يا رسول الله كذا وقع في معظم الروايات عن كعب
ابن عجرة قلنا بصيغة الجمع وكذا وقع في حديث ابي سعيد في الباب ومثله

في حديث بريدة عند احمد وفي حديث

طلحة عند النسائي وفي حديث ابي هريرة عند البطري ووقع عند ابي داود
عن حفص ابن عمر عن شعبة في حديث الباب قلنا وقالوا يا رسول الله بالشك
والمراد الصحابة او من حضرهم ووقع عند الخراج والطبراني من رواية قيس
ابن سعد عن الحكم به ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وقال
الفاكهاني الظاهر ان السوال صدر من بعضهم لا من جميعهم ففيه التعبير عن
البعض بالكل ثم قال وبعيد جدا ان يكون كعب هو الذي باشر السوال
منفردا به فاتى بالنون التي للتعظيم بل لا يجوز ذلك لانه صلى الله عليه
وسلم اجاب بقوله قولوا فلو كان السايل واحدا لقال له قل ولم يقل قولوا انتهى

ولم يظهر

ولم يظهر لي وجه نفي الجواز وما المانع ان يسال الصحابي الواحد عن
الحكم فيجيب صلى الله عليه وسلم بصيغة اشارة الى اشتراك الكل في الحكم ويوكده ان في
نفس السوال قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي كلها بصيغة الجمع فدل على
انه سال لنفسه ولغيره فحسن الجواب بصيغة الجمع الا اشارة الى ان السوال لا
يختص به بل يريد نفسه ومن يوافقه على ذلك فحمله على ظاهره من الجمع هو المتعين
على ان الذي نفاه الفاكهاني قد ورد في بعض الطرق فعند الطبري من طريق الاجلح
عن الحكم بلفظ قلت ابه فقلت السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك
يا رسول الله قال قل اللهم صلي على محمد الحديث وقد وقفت من تعيين من باشر
السوال على جماعة وهم كعب بن عجرة وبشير بن سعد والد النعمان وزيد بن خارجة
الانصاري وطلحة بن عبيد الله وابو هريرة وعبد الرحمن بن بشير اما كعب فوقع
عند الطبراني من رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن الحكم بهذا السند
بلفظ قلت يا رسول الله قد علمنا واما بشير ففي حديث ابي مسعود عند مالك
ومسلم وغيرهما انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عباده فقال
له بشير ففي حديث ابن سعد امرنا الله ان نصلي عليك الحديث واما
زيد بن خارجة فاخرج النسائي من حديثه قال اتانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال صلوا علي واجتهدوا في الدعاء وقولوا اللهم صلي على محمد

الحديث واخرج البطري من حديث طلحة قال قلت

يا رسول الله كيف الصلاة عليك ومخرج حديثهما واحد واما حديث ابي هريرة
فاخرج النسائي من حديثه انه قال يا رسول كيف نصلي عليك واما عبد الرحمن
ابن بشير فاخرجه اسمعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم قال قلت اقبل النبي صلى الله عليه وسلم هكذا عنده على الشك
وابهم ابو عوانة في صحيحه من رواية الاجلح وحمزة الزيات عن الحكم السايل
ولفظه جا رجل فقال يا رسول الله قد علمنا ووقع لهذا السوال سبب اخرجه
البيهقي واحمد من طريق الحسن عن محمد بن الصباح الزعفراني ساسمعيل
ابن زكريا عن الاعمش ومسعود ومالك بن معول عن الحكم عن عبد الرحمن ابن
ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملايكته يصلون على النبي
الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا الحديث وقد اخرج مسلم هذا الحديث
عن محمد ابن بكار عن اسمعيل ابن زكريا ولم يسق لفظه بل احال به على ما قبله
فهو على شرطه واخرجه السراج من طريق مالك بن معول وحده كذلك واخرج
احمد والبيهقي واسمعيل القاضي من طريق يزيد ابن ابي زياد والطبراني من طريق
محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى والطبري من طريق الاجلح والسراج من طريق
سفيان الثوري وزايده فوقهما وابو عوانة في صحيحه من طريق الاجلح وحمزة
الزيات كلهم عن الحكم مثله واخرج ابو عوانة ايضا من طريق مجاهد عن
عبد الرحمن ابن ابي ليلى مثله وفي حديث طلحة عند الطبري اتى رجل
النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمعت الله يقول ان الله وملايكته الاية

فكيف الصلاة عليك فقوله قد علمنا المشهور في
الرواية بفتح اوله وكسر اللام مخففا وجوز بعضهم ضم اوله والتشديد ردا على الناظم له
ووقع في رواية بفتح بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد بالشك ولفظه قد علمنا
او علمنا رواه في الخلعيات وكذا اخرج السراج من طريق مالك بن معول عن
الحكم بلفظ علمناه او علمناه ووقع في رواية حفص بن عمر المذكورة امرنا ان
نصلي عليك وان نسلم عليك فاما السلام فقد عرفناه وقع ضبط عرفناه ما تقدم
في علمناه واراد بقوله امرنا اي بلغنا عن الله تعالى انه امر بذلك ووقع
في حديث ابي مسعود امرنا الله وفي رواية عبد الله بن عيسى المذكورة كيف
الصلاة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم اي علمنا الله كيفية
السلام عليك على لسانك وبواسطة نبيانك واما اثباته بصيغة الجمع في قوله
عليكم فقد بين مراده بقوله اهل البيت لانه لو اقتصر عليها لاحتمل ان يريدهما
التعظيم ولها خصل مطابقة الجواب للسؤال حيث قال علي لهما ردا على الحمد
وبعد ايستغني عن قول من قال في الجواب زيادة على السؤال لان السؤال وقع

عن كيفية الصلاة عليه فوقع الجواب عن ذلك ه

بزيادة كيفية الصلاة على اله **قوله** كيف نسلم عليك قال البيهقي فيه اشارة
الى ان السلام الذي في التشهد وهو قول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فيكون المراد بقوله فكيف نصلي عليك اي بعد التشهد انتهى وتفسير السلام بذلك
هو الظاهر وحكى ابن عبد البر فيه احتمالا اخر وهو ان المراد به السلام الذي يتحلل به
من الصلاة وقال ان الاول اظهر وكذا ذكر عياض وغيره وورد بعضهم الاحتمال
المذكور الذي يتحلل به بان سلام التحلل لا يتقيد به انفاقا كذا قيل وفي نقل
الاتفاق نظر فقد جزم جماعة من المالكية بانه يستحب للمصلي ان يقول عند
سلام التحلل السلام عليك ايها النبي صلى الله عليه وسلم ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ذكره عياض وقبله ابن ابي زيد وغيره **قوله** نكيف نصلي عليك زاد
ابو مسعود في حديثه فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انه لم يسأله وانما عنوا
بذلك خشية ان يكون ليم يجب السؤال المذكور لما تقرر عندهم من نهي عن ذلك فقد
تقدم في تفسير قوله تعالى لا تسألوا عن اشياء من سورة المائدة بيان ذلك ووقع عند
الطبري من وجه اخر في هذا الحديث فسكت حتى جاء الوحي فقال يقولوا ثم اختلف
في المراد بقولهم كيف فقيل المراد السؤال عن معنى الصلاة المامور بها في قوله تعالى صلوا عليه
يحتمل الرحمة والدعاء والتعظيم سألوا باي لفظ نؤدي هكذا قال بعض المشايخ ورجح
الباجي ان السؤال انما وقع عن صفة لا عن حقيقتها وتواطؤهم لان لفظ كيف ظاهر
في الصفة واما الجنس فيسأل عنه بلفظ ما وبه جزم القرطبي فقال هذا
سؤال من اشكلت عليه كيفية ما فهم اصله وذلك انهم عرفوا المراد بالصلاة هو
فسألوا عن الصفة التي تليق بها ليستعملوها انتهى والحامل لهم النبي رحمة
الله وبركاته فهموا منه ان الصلاة ايضا تقع بلفظ مخصوص ولهذا
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وعدلوا عن

القياس لامكان الوقوف على النص

ولا سيما

ولا سيما في لفظ الاذكار فانها بتحي خارجة

عن القياس فلما فوقع الامر كما فهموه فانه لم يقل لهم قولوا الصلاة عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته ولا تقولوا الصلاة والسلام عليك الى اخره بل علمهم صفة اخرى
قوله قال قولوا اللهم هذه كلمة كثر استعمالها في الدعاء وهو بمعنى يا الله والميم عوض
حرف النداء فلا يقال اللهم غفور رحيم مثلا وانما يقال اللهم اغفر لي وارحمني ولا يجمع
حرف النداء الا في نادر كقول الراجز اني اذا ما حلات الما هم اقول اللهم يا اللهما
واختص هذا الاسم بقطع همزته عند النداء ويجب تفخيم لامه ويدخل حرف النداء
عليه مع التعريف وذهب الفراء ومن تبعه من الكوفيين الى ان اصله يا الله وحذف حرف
النداء وخففا والميم ماخوذة من جملة محذوفة مثل امنا بخير وقيل زائدة كما في زرقم
بتشديد الراء وزيدت في الاسم العظيم تفخيما وقيل غير ذلك واولى الاقوال ما تقدم عن
الداعي فانه لما اجتمعت له الاسماء الحسنى ولذلك شددت الميم لتكون عوضا عن علامة
الجمع وقد جاء عن الحسن البصري اللهم يجتمع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم
فقد سال الله بجميع اسمائه **قوله** صل تقدم في اواخر تفسير الاحزاب عن ابي العالية

ان معنى صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه

عند ملائكته ومعنى صلاة الملائكة عليه الدعاء اه وعند ابن ابي حاتم عن مقاتل
ابن حيان قال صلاة مغفرة وصلاة الملائكة ومعنى صلاة الملائكة عليه الدعاء
اه وعند ابن ابي حاتم عن مقاتل ابن حيان قال صلاة الله مغفرته وصلاة الملائكة
الاستغفار وعن ابن عباس ان معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة ونقل الترمذي
عن سفيان الثوري وغير واحد قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار
وقال الضحاك ان مزاحم صلاة الله رحمته وفي رواية عنه مغفرته وصلاة الملائكة
الدعاء اخرجهما اسمعيل القاضي عنه كانه يريد الدعاء بالمغفرة ونحوها وقال المبرد الصلاة
من الله الرحمة ومن الملائكة رقة تبعث على استدعاء الرحمة وتعقب بان الله عاير
بين الصلاة والرحمة في قوله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وكذلك فهم الصحابة

المغايرة من قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما

سالوا عن كيفية الصلاة مع تقدم ذكر الرحمة في تعليم السلام حيث جاء بلفظ السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وافهم النبي صلى الله عليه وسلم ان لفظ السلام
بمعنى السلامة فليد وبنه فظر وحديث الباب يرد على ذلك واولى الاقوال ما تقدم عن
ابي العالية ان معنى صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه وتعظيمه وصلاة الملائكة وغيرهم
عليه طلب ذلك له من الله تعالى والمراد طلب الزيادة لا طلب اصل الصلاة وتنزل صلاة الله
على خلقه تكون خاصة وتكون عامة فضلا منه على انبيائه بحسب ما تقدم من الثناء والتعظيم
وصلاته على غيرهم الرحمة فهي التي وسعت كل شيء ونقل عياض عن بكر القشيري قال الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشريف وزيادة تكرمة ودعاء من دون النبي رحمة وبهذا
التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المومنين حيث قال الله تعالى

ان الله وملائكته يصلون على النبي فالمراد

ذلك في السورة المذكورة نوالذي يفيد الي عليكم وملائكته ومن المعلوم ان القدر الذي
يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ارفع مما يليق بغيره والاجماع منعقد على
ان في هذه الاية من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والتنويه بمكانته في غيرها
وقال الحليمي في الشعب معنى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تعظيمه فمعنى
قولنا اللهم صل على محمد عظم محمدا والمراد تعظيمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار
دينه وابقاء شريعته وفي الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه في امته وابداء
تفضيله بالمقام المحمود وعلى هذا فالمراد بقوله تعالى صلوا عليه اي ادعوا لكم بالصلاة
عليه انتهى ولا يعكر عليه عطف الاه وازواجه وذريته عليه فانه لا يمتنع ان
يدعا لهم بالتعظيم اذ تعظيم كل احد بحسب ما يليق به وما تقدم عن ابي
العالية اظهر فانه يحصل به استقبال لفظ الصلاة بالنسبة الي الله والي الملائكة

والى المؤمنين المامورين بذلك بمعنى واحد

ويؤيده انه لا خلاف في جواز الترحم على غير الانبياء واختلفوا في جواز الصلاة على غير
الانبياء وكان معنى قولنا اللهم صل على محمد اللهم ارحم محمدا او نترحم على محمد
لجاز لغير الانبياء وكذا لو كانت بمعنى البركة وكذا الرحمة يسقط الوجوب
في التشهد عند من يوجبه بقول المصلي في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته ويمكن الانفصال بان ذلك وقع بطريق التبعية فلا يلزم من
الاتيان به دون سبق الاتيان بما يدل عليه **وقوله** على محمد وعلى ال محمد كذا
وقع في الموطئين في قوله صلى في قوله وبارك ولكن وقع في البخاري
وبارك على ال ابراهيم ووقع عند البيهقي من وجه اخر ادم سبح البخاري
فيه على ابراهيم ولم يقل على ال ابراهيم واخذ البيضاوي من هذا ان ذكر
ال لا دليل في رواية الاصل منحم كقوله على ال ابي اوفى قلت والحق ان ذكر
محمد وابراهيم وذكر ال محمد وال ابراهيم ثابت في اصل الخبر وانما حفظ بعض
الرواة ما لم يحفظ الاخر وسيأتي من ساقه تاما بعد قليل وشرح الطيبي
على ما وقع في رواية البخاري هنا فقال هذا اللفظ يساعد قول من قال
ان معنى قول الصحابي علمنا كيف السلام عليك اي في قوله تعالى يا ايها الذين

امنوا صلوا عليه وسلموا فكيف نصلي عليك اي

على اهل بيتك لان الصلاة عليه تقدمت مع السلام من الاية قال فكان
السؤال عن الصلاة على الال تشريفا لهم وتنويها بفضلهم في الجواب بقوله
تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وفي بديهة الدلالة على الاختصاص
قال وانما ترك ذكر ابراهيم لتنبيه على هذه النكتة ولو ذكر لم يفهم ان
ذكر محمد على سبيل التبعية انتهى ولا يخفى ضعف بما قال ولو وقع في حديث
ابي مسعود عند ابي داود والنسائي على محمد النبي الامي وفي حديث ابي
سعيد في الباب على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم ولم يذكر
ال محمد ولا ال ابراهيم وهذا ان لم يحمل على ما قلته ان بعض الرواة

حفظ

الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر والامر

فيما وما بحثه الطيبي في حديث ابي حميد في الباب بعده على محمد وازواجه وذريته
ولم يذكر الا الاول في الصحيح ووقع في رواية ابن ماجة وعند ابي داود من حديث
ابي هريرة اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل
بيته واخرجه النسائي من الوجه الذي اخرجه منه ابو داود ولكن وقع في السند اختلاف
بين موسى ابن اسمعيل شيخ ابي داود فيه وبين عمرو بن عاصم شيخ شيخ النسائي سنفرد به
معا عن حيان ابن بشار وهو بكسر المهملة وتشديد الموحدة وابوه بمثناة ومهملة
حنيفية فوقع في رواية موسى عنه عن عبد الله بن طلحة عن محمد بن علي عن ابن عم المجمر
عن ابي هريرة وفي رواية عمرو بن عاصم عنه عن عبد الرحمن بن طلحة عن محمد بن
علي عن محمد بن الحنفية عن ابيه عن علي ابن ابي طالب ورواية موسى ارجح ويحتمل ان
يكون لمحمد بن علي ان سمعه من ابن عم ابيه وعن علي ايضا ووقع في حديث ابي مسعود وجده في اخر في العالمين انك
انك حميد مجيد ومثله في رواية داود بن قيس عن ابن عم المجمر عن ابي هريرة عند
السراج قال النووي في شرح المهذب ينبغي ان يجمع ما في الاحاديث الصحيحة

فيقول اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد

وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك متعلق وزاد
في اخره في العالمين وقال في الاذكار مثله وزاد عبدك ورسولك كما مر قوله محمدا
صلى ولم نر دها في بارك وقال في التحقيق والفتاوي مثله الا انه اسقط النبي الامي
في وبارك وفائدة ابتنا العلم تواتري قد رما زاده او يزيد عليه منها قوله اما
المؤمنين بعد قوله ازواجه ومنها واهل بيته قوله وذريته وقد ورد في حديث
ابن مسعود عند الدارقطني ومنها عبدك ورسولك في وبارك ومنها في العالمين في
الاولى ومنها انك حميد مجيد قبل وبارك ومنها اللهم قبل وبارك فانهما ثبتا
معا في رواية النسائي ومنها وترحم على محمد الى اخره وسيأتي البحث فيها بعد ومنها
في اخر التشهد وعلينا معهم وفي عند الترمذي من طريق ابي اسامة عن زائدة
عن الاعمش عن الحكم بحو حديث الباب قال في اخره قال عبد الرحمن ونحن نقول

وعلينا معهم وكذا اخرجها السراج من طريق

زائدة ونقف ابن العربي هذه الزيادة قال هذا شيء تفرد به زائدة ولا يعول
عليه فان الناس اختلفوا في معنى الال اختلافا كثيرا ومن جملته انهم امته فلا يبقى
للتكرار فائدة واختلفوا ايضا في جواز الصلاة على غير الانبياء فلا ارى ان نشرك في هم
هذه الخصوصية مع محمد احدا وتعقبه شيخنا في شرح الترمذي بان زائدة
من الاثبات فانفراده لما تفرد لا يضر مع كونه لم ينفرد فقد اخرجها اسمعيل القاضي
في كتاب فضل الصلاة من طريقين عن يزيد ابن ابي زياد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى
ويزيد استشهد به مسلم وعند البيهقي في الشعب من حديث جابر نحو حديث الباب

وفي اخره وعلينا معهم وأما الايراد الاول
فانه يختص بمن يرى ان معنى الال كل الامة ومع ذلك فلا يمتنع الخاص على العام
ولا سيما في الدعاء واما الايراد الثاني فلا نسلم من منع ذلك بتعاونا الخلاف في
الصلاة على غير الانبياء استقلالا وقد شرع الدعاء للاحاد بما دعا به النبي صلى الله
عليه وسلم لنفسه في حديث اللهم اني اسالك من خير ما سالك منه محمد ونبيه
حديث صحيح اخرجه مسلم انتهى ملخصا وحديث جابر ضعيف ورواية يزيد اخرجها
احمد ايضا عن محمد ابن فضيل عنه وزاد في اخره قال يزيد فلا ادري اشيء زاده عبد
الرحمن من قبل نفسه او رواه عن كعب وكذا اخرجه الطبري من رواية محمد بن فضيل
ووردت هذه الزيادة من وجهين اخرين مرفوعين احدهما عند الطبراني من
طريق نظير ابن خليفة عن الحكم بلفظ يقولون اللهم صل على محمد الى قوله وال
ابراهيم وصل علينا معهم وبارك على محمد مثله وفي اخره وبارك علينا معهم
ورواية موثقون لكنه في ما احسب مدرج لما بينه زايدة عن الاعمش ثانيهما
عند الدارقطني من وجه اخر عن ابن مسعود مثله لكن قال اللهم بدل الواو في صل
وفي وبارك وبينه عبد الوهاب ابن مجاهد وهو ضعيف وقد تعقب الاسنوي ما قال
النووي فقال لم يستوعب ما ثبت في الاحاديث
مع اختلاف كلامه وقال الازرعي لم يسبق ابي ما قال والذي يظهر ان الافضل
لمن يشهد ان ياتي بالكمل الروايات ويقول كلما ثبت هذا مرة وهذا مرة والما
التلفيق فانه يستلزم احداث صفة في التشهد لم ترد بمجموعها في حديث
واحد انتهى وكانه اخذه من كلام ابن القيم فانه قال ان هذه الكيفية لم ترد
بمجموعها من طريق من الطرق والاولى ان يستعمل كل لفظ ثبت على حده فبذلك يعمل
الاتيان بجميع ما ورد بخلاف ما اذا قال الجميع دفعة واحدة فان الغالب على الظن
انه صلى الله عليه وسلم لم يقله كذلك وقال الاسنوي ايضا كان يلزم ان يسن ان يجمع
الالفاظ الواردة في التشهد واجيب بانه لا يلزم من كونه لم يجمع بذلك ان لا يلتزمه
وقال ابن القيم ايضا فذ نقل الشافعي على ان الاختلاف في الفاظ المختلفة في الحرف
الواحد من القرآن وان كان بعضهم اجاز ذلك عند التعليم للتمرن انتهى فجميع هذه
الالفاظ والذي يظهر ان اللفظ ان كان بمعنى اللفظ الاخر سواء كما في ازواجه وامهات
المومنين فالاولى الاقتصار في كل مرة على احدهما وان كان اللفظ يشتمل بزيادة معنى ليس
في اللفظ الاخر البتة فالاول الاتيان به ويحمل حال ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ
الاخر كما تقدم وان كان يزيد على الاخر في المعنى شيئا ما فلا باس بالاتيان احيانا بها
وقالت طايفة منهم الطبري ان ذلك من الاختلاف
المباح فاي لفظ ذكره الجاز والافضل ان يستعمل اكمله وابلغه واستدل على ذلك

من الاختلاف

بان الاختلاف المباح فاي لفظ ذكره المجاز او
او الافضل ان يستعمل اكمله وابلغه واستدل على ذلك باختلاف النقل عن الصحابة
فذكر ما نقل عن علي وهو حديث موقوف طويل اخرجه سعيد بن منصور والطبري
والطبراني وابن فارس واوله اللهم داحي الدحوات الى ان قال اجعل شرايف صلواتك
ونوامي بركاتك ورافئة تحيتك على محمد عبدك ورسولك الحديث وعن ابن مسعود
بلفظ اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم
النبيين محمد عبدك ورسولك الحديث اخرجه ابن ماجة والطبري وادعى ابن القيم ان
اكثر الاحاديث بلكلها مصرحة بذكر محمد وال محمد ويذكر ال ابراهيم فقط او يذكر
ابراهيم فقط قال ولم يجيء في حديث صحيح بلفظ ابراهيم وال ابراهيم معا وانما اخرجه
البيهقي من طريق يحيى ابن البيلماني عن رجل من بني الحرث عن ابن مسعود ويحيى مجهول
وشيخه منهم لم يوسند ضعيف واخرجه ابن ماجة احرقوي لكنه موقوف على ابن مسعود
واخرجه النسائي والدارقطني من حديث طلحة قلت وغفل عما وقع في صحيح البخاري
كما تقدم في احاديث الانبياء في ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى
ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى بلفظ كما صليت على ابراهيم وعلى ال
ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت
وكذا اوقع في حديث ابن مسعود البروي من رواية محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم
عن محمد ابن عبد الله ابن زيد عنه اخرجه الطبري بل اخرجه الطبري ايضا في رواية
الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى اخرجه من طريق عمرو بن قيس عن الحكم بن عتيبة فذكره
بلفظ على محمد وال محمد انك حميد مجيد واخرجه ايضا من طريق الاجلح عن الحكم مثله سوا
واخرج ايضا من طريق حنظلة ابن علي عن ابي هريرة ما سا ذكره واخرجه ابو العباس الراج
من طريق داود ابن قيس عن نعيم المجمر عن ابي هريرة انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك
قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت على ابراهيم
وال ابراهيم انك حميد مجيد ومن حديث بريدة ترفعه اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
وبركاتك على محمد وعلى ال محمد كما جعلتها على ابراهيم واصله عند احمد ووقع في حديث ابن مسعود
المشار اليه زيادة اخرى وهي وارحم محمدا وال محمد كما جعلتها على ابراهيم وعلى ال ابراهيم واصله
عند احمد ووقع في حديث ابن مسعود المشار اليه زيادة اخرى وبني وارحم محمدا وال محمد كما صليت
وباركت وترحمت على ال ابراهيم الحديث واخرجه الحاكم في صحيحه من حديث ابن مسعود
فاغتر بتصحيحه فوهم فانه من رواية يحيى بن البيلماني وهو مجهول عن رجل منهم اخرج
ابن ماجة ذلك عن ابن مسعود من قوله قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك
على محمد عبدك ورسولك الحديث وبالغ ابن العربي في انكار
وذلك فقال حزار مما ذكره ابن ابي ليلى من زيادة وترحم فانه قريب من البدعة لانه صلى الله عليه وسلم
علمهم كيفية الصلاة عليه بالوحي ففي الزيادة على ذلك استدراك عليه انتهى وابن ابي ليلى ذكر
ذلك في صفة التشهد في الرسالة المذكورة ما يستحب في التشهد ومنه اللهم صل على محمد وال محمد وارحم
وترحم على محمد وال محمد وبارك على محمد الى اخره فان كان انكاره لكونه لم يصح مسلم والا ادعوى من

ادعى انه لا يقال ارحم محمدا مردود بثبوته في عدة احاديث اصحها في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم وجدت لابن ابي زيد مستند افاخرج الطوسي في تهذيبه من طريق حنظلة بن علي عن ابي هريرة رفعه من قال اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وترحم على محمد وعلى ال محمد كما ترحمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم شهدت له يوم القيمة وشفعت له ورجاله سنده رجال الصحيح الا سعيد بن سليمان موكى سعد ابن العاصي الراوي له عن حنظلة بن علي فانه مجهول نبه على هذا كله فيما يقال مضموما الى السلام والصلاة وقد وافق ابن العربي الصيد لاني من الشافعية على المنع وقال ابو القاسم الانصاري شارح الارشاد يجوز ذلك مضافا الى الصلاة ولا يجوز مفردا ونقل عياض عن الجمهور الجواز مطلقا وقال القرطبي في المفهم انه الصحيح لورود الاحاديث به وخالفه عنوه فمنع الدحتوة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لانها مدة النقص لان الرحمة غالبا انما يكون عن نقل ما يلام عليه وجزم ابن عبد البر بمنعه فقال لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول رحمه الله لانه قال من صلى علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص هذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه الى غيره وتبويبه قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول الله بينكم كدعاء بعضكم بعضا انتهى وهو بحث حسن لكن في التعليل الاول نظر والمعتمد التاسي والله اعلم قوله وعلى ال محمد قيل اصل ال اهل فابدلت الهاء همزة ثم سهلت وهذا اذا صغر رد الى الاصل فيقال اهيل وقيل بل اصله ال اهل قلبت اول من ال اذا رجع سمي بذلك من تول الى الشخص ويضاف اليه ويقويه انه لا يضاف الا الى معظم فيقال القاضي ولا يقال الحجام بخلاف اهله ولا يضاف ايضا غالبا الى غير العاقل ولا الى المعظم عند الاكثر وجوزه بعضهم نقله ونقل بشئ شر عبد المطلب في قصيدة اصحاب الفيل من ابيات [illegible] وانصر على ال الصليب وعابديه اليوم الك [illegible] ونقل يطلق ال فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا افضل فعل ال فلان تكذا ادخل هو فيهم الا بقرينة ومن شواهده قوله صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي انا ال محمد لا تحل لنا الصدقة وان ذكرا معا فلا وهو كالفقير والمسكين وكذا الايمان والاسلام والفسوق والعصيان ولما اختلفت الفاظ الحديث في الايمان بينهما معا في افراد احدهما كان اولى والمحامل ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر واما النقد فبعيد لان غالبها لطرق تصرح بانه وفع جوابا عن قولهم كيف نصلي عليك ويحتمل ان يكون بعض من اقتصر على ال ابراهيم كما تقدم واختلف في المراد بال محمد في هذا الحديث فالراجح انهم من حرمت عليهم الصدقة وقد تقدم بيان الاختلاف في ذلك واضحا في كتاب الزكاة وهذا نص عليه الشافعي واختاره الجمهور

الجمهور ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ابن علي انا ال محمد لا تحل لنا الصدقة وقد تقدم في البيوع من حديث ابي هريرة ولمسلم من حديث عبد المطلب بن ربيعة في اثنا حديث مرفوع ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لال محمد فال احمد المراد بال محمد في حديث التشهد اهل بيته وعلى هذا فهل يجوز ان يقولوا اهل عوض ال وروينا ان عندهم ونقل المراد بال محمد ازواجه وذريته لان اكثر طرق هذا الحديث جاء بلفظ ال محمد وجاء في حديث ابي حميد مفسرا بذلك وازواجه وذريته ذلك على ان المراد بال الازواج فالذرية وتعقب بانه ثنى لجمع بين اللاتي كما في حديث ابي هريرة فيحمل على ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره فالمراد ما لا في التشهد الازواج ومن حرمت عليهم الصدقة ويدخل فيهم الذرية فبذلك يجمع بين الاحاديث وقد اطلق على ازواجه صلى الله عليه وسلم ال محمد في حديث عائشة ما منع ال محمد من خبز ما دوم ثلاثا وقد تقدم وياتي في الاذان وفيه ايضا من حديث ابي هريرة اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا وكان الازواج افرد بالذكر تنويها بهن وكذا الذرية ونقل المراد بال الذرية فاطمة خاصة حكاه النووي في شرح المهذب ونقل بهم جميع قريش حكاه ابن الرفعة في الكفاية ونقل المراد بال جميع الامة امة الاجابة قال ابن العربي ما ال الى ذلك ما لك اختاره الازهري وحكاه ابو الطيب الطبري عن بعض الشافعية ورجحه النووي في شرح مسلم يقيده القاضي حسين والراغب بالاتقياء منهم فعليه يحمل كلام من اطلق ويؤيده قوله تعالى ان اولياؤه الا المتقون وقوله صلى الله عليه وسلم ان اولياي منكم المتقون وفي نوادر ابي العباس الاعصم من بعض الهاشميين فقال له انفض مني وانتا تصلي علي في كل صلاة في قولك اللهم صل على محمد وعلى ال محمد فقال اني اريد الطيبين الطاهرين ولست منهم ويمكن ان يحمل كلام من اطلق على ان المراد بالصلاة الرحمة المطلقة فلا يحتاج الى تقييد وقد اسند لهم بحديث انس رفعه ال محمد كل تقي اخرجه الطبراني ولكن سنده واهي جدا واخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف قوله كما صليت على ال ابراهيم اشتهر السؤال عن موقع التشبيه مع ان القرآن المشبه دون المشبه به والواقع هنا عكسه لان محمدا صلى الله عليه وسلم وحده افضل من ال ابراهيم ومن ابراهيم ولا سيما اذا اضيف اليه ال محمد وقضيته كونه افضل ان تكون الصلاة المطلوبة له افضل من كل صلاة حصلت او يحصل لغيره واجيب عن ذلك باجوبة الاول انه قال ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابراهيم وقد اخرج مسلم من حديث انس ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذلك ابراهيم اشار اليه ابن العربي وابداه انه سال لنفسه التسوية مع ابراهيم وامر امته ان يسالوا له ذلك فراده الله تعالى بغير سؤال ان فضله على ابراهيم وتعقب بانه لو كان كذلك لغير صفة الصلاة عليه بعد ان علم انه افضل الثاني انا قال ذلك تواضعا وشرع ذلك لامته ليكسبوا بذلك الفضيلة الثالث ان التشبيه

انما هو لاصل الصلاة باصل الصلاة لا لقدره
بالقدر فهو كقوله تعالى انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح وقوله كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم وهو كقول القايل احسن الى ولدك كما احسنت الى فلان
ويريد بذلك اصل الاحسان لا قدره ومنه قوله تعالى واحسن كما احسن الله اليك
ورجح هذا الجواب القرطبي في المفهم الرابع ان الكاف للتعليل كما في قوله تعالى واذكروه
كما هداكم وقال بعضهم الكاف
على بابها من التشبيه ثم عدل عنه للاعلام بخصوصية المطلوب الخامس ان المراد ان
يجعله خليلا كما جعل ابراهيم وان يجعل له لسان صدق كما جعله لابراهيم مضافا الى
ما حصل له من المحنة ويرد عليه ما ورد على الاول وقد يجاب بانه مثل رجلين
يملك احدهما الف دينار والآخر الفين فسأل صاحب الالفين ان يعطي الفا اخرى
فظن الذي اعطيها الاول فيصير المجموع للثاني اضعاف ما للاول السادس ان قوله
اللهم صل على محمد مقطوع عن التشبيه فيكون التشبيه متعلقا بقوله وعلى ال محمد

وتعقب بان غير الانبيا لا يمكن ان يساووا الانبيا فكيف

فكيف يطلب لهم صلاة مثل الصلاة التي وقعت لابراهيم والانبيا من اله ويمكن
الجواب عن ذلك بان المطلوب الثواب الحاصل لهم لاجميع الصفات التي كانت
سببا للثواب وقد نقل العراقي في البيان عن الشيخ ابي حامد انه نقل هذا الجواب
عن نص الشافعي واستبعد ابن القيم صحة ذلك عن الشافعي لانه مع فصاحته
ومعرفته بلسان العرب لا يقول هذا الكلام الذي يستلزم هذا التركيب المريب
المعيب من كلام العرب كذا قال وليس التركيب المذكور ببديع بل التقدير اللهم
صل على محمد وصل على ال محمد كما صليت الى آخره فلا يعتنى بتعلق التشبيه بالجملة
الثانية التابع ان التشبيه انما هو للمجموع فان في الانبيا من ال ابراهيم كثرة فاذا
فوزت تلك الذوات الكثيرة من ابراهيم وال ابراهيم بالصفات الكثيرة التي
لمحمد امكن انتفا التفاضل قلت ويعكر على هذا الجواب انه وقع في حديث ابي
سعيد باتي حديثي الباب مقابلة الاسم فقط بالاسم فقط ولفظه اللهم صل
على محمد كما صليت على ابراهيم انك من ان التشبيه بالنظر الى ما يحصل لمحمد وال
محمد من صلاة كل فرد فرد فيحصل من مجموع صلاة المصلين من اول التعليم الى
اخر الزمان اضعاف ما كان لال ابراهيم وعبر ابن العربي عن هذا بقوله
المراد دوام ذلك واستمراره التاسع ان التشبيه رابع الى المصلي فيما يحصل
له من الثواب لا بالنسبة الى ما يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم كما صليت
على ابراهيم ويمكن وهذا ضعيف لانه يصير كانه قال اللهم اعطني ثوابا
على صلاتي على النبي صلى الله عليه وسلم كما صليت على ابراهيم ويمكن ان يجاب
بان المراد مثل ثواب الصلاة على ال ابراهيم ويمكن العاشر دفع المقدمة
المذكورة اولا وهي ان المشبه به يكون ارفع من المشبه

وان ذلك

وان ذلك ليس مطردا بل قد يكون التشبيه بالمثل
بل وبالدون كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة وان يدفع نور المشكاة من نوره
تعالى ولكن لما كان المراد من المشبه به ان يكون شاطا مرا واضحا لسامع حسن
تشبيه النوره تعالى تشبيه النور بالمشكاة وكذا هنا لما كان تعظيم ابراهيم
وال ابراهيم بالصلاة عليهم مشهورا واضحا عند جميع الطوايف حسن ان يطلب
لمحمد وال محمد بالصلاة عليهم مثلها حصل لابراهيم وال ابراهيم ويويد ذلك
نعتم الطلب المذكور بقوله في العالمين اي كما اظهرت الصلاة على ابراهيم دون
ذكر ال محمد على ما وقع في الحديث الذي وردت به وبوحديث بن مسعود
في ما اخرجه مالك ومسلم وغيرهما وغير الطيبي عن ذلك بقوله ليس التشبيه
المذكور من باب الحاق الناقص بالكامل لكن من باب الحاق ما لم يشتهر وقال
الحليمي سبب هذا التشبيه ان الملايكة قالت في بيت ابراهيم رحمة الله
وبركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد وقد علم ان محمدا وال محمد من اهل
بيت ابراهيم فكانه قال اجب دعا الملايكة الذين قالوا ذلك في محمد وال
محمد كما اجبتهما عندما قالوها في آل ابراهيم الموجود من حينيذ ولذلك

ختم بما ختمت به الاية وهو قوله انك حميد مجيد قال

النووي بعد ان ذكر بعض هذه الاجوبة احسنها ما نسب الى الشافعي والتشبيه
لاصل الصلاة باصل الصلاة او للمجموع بالمجموع وقال ابن القيم بعد ان زيف
اكثر الاجوبة الا تشبيه المجموع بالمجموع واحسن منه ان يقال لما صلى الله عليه
وسلم من ال ابراهيم وقد ثبت ذلك عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى ان الله
اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العلمين قال محمد من ال ابراهيم
فكانه امرنا ان نصلي على محمد وعلى ال محمد خصوصا بعد ما صلينا عليه مع
ابراهيم وال ابراهيم فظهر فايدة التشبيه وان المطلوب له هذا
اللفظ افضل من المطلوب لغيره من الالفاظ وجدت في مصنف لشيخنا محمد
الدين الشيرازي اللغوي جوابا اخر نقله عن بعض اهل الكشف حاصله
ان التشبيه لغير اللفظ المشبه به لا لعينه وذلك ان المراد بقولنا اللهم صل
على محمد اجعل من اتباعه من يبلغ النهاية في امر الدين كالعلما بشرعه بتقريرهم

امر الشريعة كما صليت على ابراهيم بان جعلت

في اتباعه من يبلغ نبيا يقرون الشريعة والمراد بقوله وعلى ال محمد
جعل من اتباعه محدثين بالفتح يخبرون بالمغيبات كما صليت على ابراهيم
بان جعلت فيهم انبيا يخبرون بالمغيبات والمطلوب حصول صفات الانبيا لال
محمد وهم اتباعه في الدين كما كانت حاصلة بسوال ابراهيم هذا المحصل
ما ذكره ويوجد ان سلم ان المراد بالصلاة هنا ما ادعاه والله اعلم وفي نحو
هذه الدعوى جواب اخر المراد اللهم استجب دعا محمد بني امته كما استجب
دعا ابراهيم في بنيه ويعكر على هذا عطف الال في الموضعين والله اعلم

قوله وعلى ابراهيم هم ذريته من اسمعيل واسحق كما جزم به جماعة من

الشراح وان ثبت ان ابراهيم كان له اولاد من غير ساره
وهاجر فهم داخلون لا محالة ثم المراد للمسلمون منهم بل المتقون فيدخل فيهم
الانبيا والصديقون والشهدا والصالحون دون من عداهم وبينه ما تقدم
في ال محمد قوله وبارك المراد بالبركة هنا الزيادة من الخير والكرامة
وقيل المراد التطهير من العيوب والتوكيد وقيل المراد بثبات ذلك واستمراره
من قولهم بركت الابل اي ثبتت على الارض وبه سميت وكذا الماء بكسر اوله
وسكون ثانيه لاقامة الماء فيها والحاصل ان المطلوب ان يعطوا من الخير
اوفاه وان يثبت ذلك ويستمر دايما والمراد بالعالمين فيما رواه بن مسعود
في حديثه اصناف الخلق وفيه اقوال اخرى قيل ما حواه بطن الفلك وقيل
كل محدث وقيل ما بينه روح وقيل ثقلان وقيل الانس والجن فقط
قوله انك حميد بمجد اما الحميد فهو فعيل من الحمد بمعنى محمود وابلغ منه
وهو من حصلت له صفات الحمد كلها وقيل هو بمعنى الحامد اي يحمد عباده
عباده واما المجيد فهو من المجد وهو من حصلت له صفات الحمد كلها وقيل هو بمعنى
الحامد اي يحمد افعال عباده واما المجيد فهو من المجد وهو صفة من الكمال في
الشرف وهو مستلزم للعظمة والجلال كما ان الحمد يرجع
على صفة الاكرام ومناسبة ختم هذا الدعا بهذا ان الاسمين العظيمين
ان المطلوب تكريم الله نبيه وبناوه عليه والتويد به وزيادة تقريبه
وذلك مما تستلزم طلب الحمد والمجد ففي ذلك اشارة
الى انهما كالتعليل للمطلوب او كالتذييل له والمعنى انك فاعل ما يستوجب
به الحمد من انعم المتزايد فتكرم بكثرة الاحسان الى جميع عبادك واستدل بهذا
الحديث على ايجاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل صلاة لما وقع في
هذا الحديث من الزيادة في بعض الطرق عن ابي مسعود وهو ما اخرجه
اصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم كلهم من طريق محمد ابن
اسحق عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله ابن زيد عنه بلفظ فكيف
نصلي عليك اذا نحن صلينا عليك في صلاتنا وقد اشرت الى شيء من ذلك في
تفسير الاحزاب وقال الدارقطني اسناد حسن متصل وقال البيهقي اسناد حسن
صحيح تعقبه ابن التركماني بانه قال في باب تخريج قتل ماله روح بعد ذلك
حديث بنه ابن اسحق الحفاظ يتوقون ما يتفرد به قلت وهو اعتراض منجه

لا هذه الزيادة تفرد بها ابن اسحق لكن ما يتفرد

به وان لم يبلغ درجة الصحيح فهو في درجة الحسن اذا صرح بالتحديث وهو
هنا كذلك وانما يصح له من لا يفرق بين الصحيح والحسن وجعلكما يصلح
للحجة صححا وهذه طريقة ابن حبان ومن ذكر معه وقد اخرج بهذه الزيادة
جماعة من الشافعية كابن خزيمة والبيهقي لايجاب الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم في التشهد بعد التشهد وقبل السلام وتعقب بان لا دلالة فيه على ذلك

بل انما

بل انما ايجاب الاتيان بهذه الالفاظ على من يصلي

على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وعلى تقدير ان يدل على ايجاب اصل الصلاة
فلا يدل على هذا المحل المخصوص ولكن قرب البيهقي ذلك بما تقدم ان الاية
لما نزلت وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد علمهم كيفية السلام عليه في التشهد
والتشهد داخل الصلاة سالوا عن كيفية الصلاة فعلمهم فدل على ان المراد بذلك
ايقاع الصلاة عليه في التشهد بعد الفراغ من التشهد الذي تقدم تعليمه لهم
واما احتمال ان يكون ذلك خارج الصلاة فهو بعيد كما قال عياض وغيره وقال
ابن دقيق العيد ليس فيه تنصيص على ان الامر به مخصوص بالصلاة وقد كثر
الاستدلال به على وجوب الصلاة عليه في الصلاة وفر بعضهم الاستدلال بان
الصلاة عليه واجبة بالاجماع وليست الصلاة عليه خارج الصلاة واجبة بالاجماع
فتعين ان يجب في الصلاة قال وهذا ضعيف لان قوله لا يجب في غير الصلاة
بالاجماع ان اراد به عينا فهو صحيح لكن لا يفيد المطلوب لانه يفيد انه يجب في احد
الوصفين لا بعينه وزعم الرافعي في الدخيرة ان الشافعي هو المستند لذلك ورده
بنحو ما رد به ابن دقيق العيد ولم يصب في نسبته ذلك للشافعي والذي قاله

الشافعي في الام فرض الله الصلاة على رسوله بقوله

ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
فلم يكن فرض الصلاة عليه في مرض اولى منه في الصلاة ووجدنا الدلالة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اخبرنا ابراهيم ابن محمد حدثني صفوان ابن
سليم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه قال يا رسول الله كيف
نصلي عليك يعني في الصلاة قال تقولون اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت
على ابراهيم الحديث اخبرنا ابراهيم ابن محمد حدثني سعد بن اسحق بن كعب
ابن عجرة عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يقول في الصلاة اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت على ابراهيم
وال ابراهيم الحديث قال الشافعي فلما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
لعلمهم التشهد في الصلاة وروي عنه انه علمهم كيف يصلون عليه في الصلاة لم يجز

ان يقول التشهد في الصلاة واجب والصلاة عليه

فيه غير واجبة وقد تعقب بعض المخالفين هذا الاستدلال من اوجه احدها
ضعيف ابراهيم ابن ابي يحيى والكلام فيه مشهور الثاني على تقدير صحته بقوله
في الاول يعني في الصلاة لم يصرح بالقايل يعني الثالث قوله في الثاني انه كان يقول
في الصلاة وان كان ظاهره ان المراد الصلاة المكتوبة لكنه يحتمل ان يكون المراد بقوله
في الصلاة اي في صفة الصلاة عليه وهو احتمال قوي لان اكثر الطرق عن كعب
ابن عجرة كما تقدم يدل على ان السوال وقع عن صفة الصلاة لا عن محلها الرابع هو

ليس في الحديث ما يدل على تعين ذلك في التشهد خصوصا
بينه وبين السلام من الصلاة وقد اطنب قوم في نسبه الشافعي في ذلك الى الشذوذ
منهم ابو جعفر الطبري وابو جعفر الطحاوي وابو بكر ابن المنذر والخطابي واورد عياض
في الشفا نقلا لانهم وعاب عليه ذلك واحد لان موضع كناية يقتضي تضويب ما
ذهب اليه الشافعي لانه من جملة تعظيم المصطفى وقد استحسن بعض القول بطهارة هـ
فضلا ته مع ان الاكثر على خلافه لكنه استحباب لما فيه من الزيادة في تعظيمه وانتصر جماعة
للشافعي فذكروا ادلة بعضه ونظر به ورفعوا دعوى الشذوذ فنقلوا القول بالوجوب
عن جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم واصح ما ورد في ذلك عن الصحابة
والتابعين ما اخرجه الحاكم بسند قوي عن ابن مسعود قال يتشهد الرجل ثم يصلي على
النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه وهذا اقوى شيء يحتج به للشافعي فان
ابن مسعود ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد في الصلاة وانه قال ثم
ليتخير من الدعاء ما شاء فلما ثبت عن ابن مسعود الامر بالصلاة عليه قبل الدعاء
دل على انه اطلع على زيادة ذلك بين التشهد والدعاء وقد وقعت حجة من تمسك بحديث
ابن مسعود في دفع ما ذهب اليه الشافعي مثل ما ذكر عياض قال وهذا التشهد ابن
الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ذكر الصلاة عليه وكذا قول الخطابي

ان في اخر حديث ابن مسعود اذا قلت هذا فقد هـ

فقضيت صلاتك لكن رد عليه بان هذه الزيادة مدرجة وعلى تقدير ثبوتها
فيحمل على ان مشروعية الصلاة عليه وردت بعد تعليم التشهد ويتقوى ذلك
بما اخرجه الترمذي عن عمر موقوفا الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد منه شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن العربي
ومثل هذا لا يقال من قبل الراي فيكون له حكم الرفع انتهى وورد له شاهد هـ
مرفوع في جزء الحسن ابن عرفة واخرج البيهقي في عمل يوم وليلة عن ابن عمر بسند
جيد قال لا تكون صلاة الا بقراءة وتشهد وصلاة علي واخرج البيهقي في
الخلافيات بسند قوي عن الشعبي وهو من كبار التابعين قال من لم يصل على
النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد فليعد صلاته واخرج الطبري بسند صحيح عن
مطرف ابن عبد الله ابن الشخير وهو من كبار التابعين قال كنا نعلم التشهد فاذا
قال واشهد ان محمدا عبده ورسوله يحمد ربه ويثني عليه ثم يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم يسال حاجته واما فقهاء الامصار فلم يتفقوا على مخالفة الشافعي
في ذلك بل جاء عن احمد رواية ان وعن اسحق الجزم به
في العمدة فقال اذا تركها يعيد والخلاف ايضا عند المالكية ذكرها ابن الحاجب
في سنن الصلاة ثم قال على الصحيح فقال شارحه ابن عبد السلام يريد ان في
وجوبها قولين وهو ظاهر كلام ابن المواز منهم واما الحنفية فالزم بعض شيوخنا
من قال منهم بوجوب الصلاة عليه كما ذكره الطحاوي ونقله السروجي في شرح
الهداية عن اصحاب المحيط والعقود والتحفة والمغني من كتبهم ان يقولوا
بوجوبها في التشهد لتقدم ذكره في اخر التشهد لكن يلتزموا ذلك لكن

لا تجعلونه شرطا في صحة الصلاة وروى الطحاوي

ان حرمله انفرد عن الشافعي بايجاب ذلك بعد التشهد وقبل سلام التحلل قال
لكن اصحابه تناولوا ذلك وانتصروا له وناظروا عليه انتهى واستدل له بن خزيمة
ومن تبعه بما اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وصححه وكذا ابن خزيمة
وابن حبان والحاكم من حديث فضالة بن عبيد قال سمع النبي صلى الله عليه
وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي فقال عجل هذا ثم دعاه
فقال اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم يدعو بما شاء وهذا مما يدل على ان قول ابن مسعود المذكور وقوبا
مرفوع فانه بلفظه وقد طعن ابن عبد البر في الاستدلال بحديث فضالة
الوجوب فقال لو كان كذلك لامر المصلي بالاعادة كما امر المسيء صلاته وكذا
اشار اليه ابن حزم واجيب باحتمال ان يكون الوجوب رفع عنه فراعه ويكفي
التمسك بالامر في دعوى الوجوب وقال جماعة منهم الجرجاني من الحنفية لو
كانت فرضا للزم تاخير البيان عن وقت الحاجة لانهم علموا التشهد وقال

فليتخير من الدعاء ما شاء ولم يذكر الصلاة عليه

واجيب باحتمال ان لا يكون فرضت حينئذ وقال شيخنا في شرح الترمذي فورد
هذا في الصحيح بلفظ ثم ليتخير وثم للترتيب فدل على انه كان هناك شيء بين
التشهد والدعاء واستدل لبعضهم بما ثبت في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة
رفعه اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليستعذ بالله من اربع الحديث
وعلى هذا عول ابن حزم في ايجاب هذه الاستعاذة في التشهد وفي كون الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم مستحبة عقب التشهد لا واجبة وبه ماينه والله اعلم
وقد انتصر ابن العربي للشافعي فقال اجمعوا على مشروعية الصلاة عليه في التشهد
وانما اختلفوا في الوجوب والاستحباب وفي تمسك من لم يوجبه بعمل السلف
الصالح نظر لان علمهم كان بوفاقه الا ان كان يريد بالعمل الاعتقاد فيحتاج
الى نقل صريح عنهم بان ذلك ليس بواجب قال واني يوجد ذلك قال واما قول
عياض ان الناس شنعوا على الشافعي فلا معنى له فاي ساعة في ذلك لانه
لم يخالف نصا ولا اجماعا ولا قياسا ولا مصلحة راجحة بل القول بذلك من محاسن
مذهبه واما نقله للاجماع فقد تقدم رده واما دعواه ان الشافعي اختار
تشهد ابن مسعود فدليل على عدم معرفته باختيارات الشافعي فانه انما اختار هـ
تشهد ابن عباس واما ما احتج به جماعة من الشافعية من الاحاديث الواردة

الصريحة في ذلك فانها ضعيفة لحديث سهل ابن

سعد وعائشة وابي مسعود وبريدة وغيرهم وقد استوعبها البيهقي في الخلافيات
ولا باس بذكرها للتقوية لا لانها تنهض بالحجة قلت ولم ار عن احد من
الصحابة والتابعين التصريح بعدم الوجوب الا ما نقل عن ابراهيم النخعي ومع
ذلك فلفظ المنقول عنه كما تقدم بشر باذ غيره كان قايلا بالوجوب فانه
عبر بالاجزاء ق ه في ثاني حديثي الباب ابن الجحاز م والدراوردي

[illegible] بحرف كل منهما عبد العزيز ابن ابي حازم ممن
يحتج به البخاري والدراوردي انما يخرج له في المتابعات او مقرونا باجر ويريد
شيخهما هو ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب بمعجمة وموحدتين الاولى
ثقيلة **قوله** هذا السلام عليك اي عرفناه كما وقع تقريره في الحديث
الاول وتقدمت بقيته فوايده في الذي قبله وات دل بهذا الحديث
على تعين هذا اللفظ الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في امتثال
الامر سواء قلنا بالوجوب مطلقا او مقيدا بالصلاة فاما تعينه في الصلاة
فعن احمد فيه روايتان والاصح عندا تباعه لا يتجب واختلف في الافضل
فعن احمد كالحنفية يتخير واما الشافعية فقالوا يكفي ان يقول
اللهم صل على محمد واختلفوا هل يكفي الاتيان بما يدل على ذلك كان يقوله
بلفظ الخبر فيقول صلى الله عليه وسلم مثلا والاصح
اجزاوه وذلك ان الدعا بلفظ الخبر اكد فيكون جايزا بطريق الاولى ومن منع
وقف عند التعبد وهو الذي رجحه ابن العربي بل كلامه يدل على ان الثواب
الوارد لمن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم انما يحصل لمن صلى عليه بالكيفية
المذكورة واتفق اصحابنا على انه لا يجزي ان يقتصر على الخبر كان يقول
الصلاة على محمد اذ ليس فيه اسناد الصلاة الى الله تعالى واختلفوا في تعين
لفظ محمد لكن جوز والاتيان بالوصف دون الاسم كالنبي صلى الله عليه وسلم
ورسول الله لان لفظ محمد وقع التعبد به فلا يجزي عنه الا ما كان اعلا منه
ولهذا قالوا لا يجزي الاتيان بالحمد والا بالحامد مثلا والاصح فيهما مع تقدم
ذكره في التشهد بقوله النبي و بقوله محمد وذهب الجمهور الى الاجزا مكان لفظ
الذي المراد من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حتى قال بعضهم لو قال في اثنا
التشهد الصلاة والسلام عليك ايها النبي اجزاه كذا لو قال اشهد ان محمدا
صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله بخلاف ما اذا قدم عبده ورسوله وهذا
ينبغي ان ينبني على ان ترتيب الفاظ التشهد لا يشترط
وهو الاصح وكان دليل مقابله قولهم كما يعلمنا السورة وقول ابن
مسعود عد هن في يدي واجاب بعضهم بانه تضمنا وعمدة الجمهور
في الاكتفا ما ذكر ان الوجوب ثبت بنص القرآن بقوله تعالى صلوا عليه وسلموا
فلما سالوا الصحابة عن الكيفية وعلمهم اياها النبي صلى الله عليه وسلم واختلف
النقل تلك الالفاظ اقتصر على ما اتفقت عليه الروايات وترك ما زاد على
ذلك كما في التشهد اذ لو كان المنزل واجبا لما سكت عنه انتهى وقد استشكل
ذلك ابن الفركاح في الاقليد فقال جعلهم هذا هو الاصل يحتاج الى دليل
على الاكتفا بمسمى الصلاة فان الاحاديث الصحيحة ليس فيها الا الامر
والاحاديث التي فيها الامر بمطلق الصلاة ليس فيها ما يفيد

من ذلك في الصلاة واما ما وقع في الروايات

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم ومن ثم حكى الفوراني عن صاحب
الفروع في ايجاب ذكر آل ابراهيم وجهين واخطا من لم يوجبه بانه ورد بدون
ذكره في حديث زيد بن خارجه عند النسائي بسند قوي ولفظه صلوا علي
وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبينه نظر لانه اختصار من بعض الرواة
فان النسائي اخرجه من هذا الوجه بتمامه وكذلك الطحاوي واختلف
في ايجاب الصلاة على الآل فنفى وجوبها ايضا عند الشافعية والحنابلة رواية
والمشهور عندهم الاول وهو قول الجمهور وادعى كثير منهم فيه الاجماع واكثر من
اثبت الوجه من الشافعية ينسبونه الى النص حكى نقل البيهقي في الشعب
عن ابي اسحق المروزي وهو من كبار الشافعية قال انا اعتقد وجوبها قال
البيهقي وفي الاحاديث الثابتة دلالة على صحة ما قال فلت وفي كلام
الطحاوي في مشكله ما يدل على ان عدم نقله عن الشافعي ما اشتمل به
على مشروعية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله
في التشهد الاول والمصحح عند الشافعية استحباب الصلاة عليه فقط لانه
مبني على التخفيف وادلة الاصحاب على حكم ذلك في التشهد
الاخير فان قلنا بالوجوب واستدل بقولهم صلى الله عليه وسلم لاصحابه
الكيفية بعد سوالهم عنها بانها افضل كيفيات الصلاة عليه لاختيار نفسه
له الا الاشرف الافضل يترتب على ذلك لو حلف ان يصلي عليه افضل
الصلاة فطريق البر ان ياتي بذلك هكذا صوبه النووي في الروضة
بعد ذكر حكاية الرافعي عن ابراهيم المروزي قال بعد اذا قال فيما اذا ذكر
الذكر وقيل ما سمي عنه انتهى قال النووي وكانه انما ذكر ذلك
كون الشافعي ذكر هذه الكيفية قلت ويابى في خطبة الرسالة لكن يابطه
غفل بعد رسمي فقال لا ادري ابراهيم الذكور كثير الغلط او التدليس القابسي
حسن وقع في ذلك فاما في قال في
اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم [illegible]
قلت ولو جمع بينهما فقال ما في حديث واضاف اليه ما في الحديث
القاضي لكان اكمل وحكى ابن القيم ان بعضهم ذهب الى جمع ما
الثابتة فيستعمل بعضها في جزء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقول اللهم صل على محمد وبعضها في جزء في [illegible]
وذريته وسلم عليه وعلى [illegible]

أخر نحوه لكن قال عدد الشفع والوتر وعد ذلك لك
انتهى ولم يسم قائلهما والذي يرشد اليه الدليل ان البر يحصل بما في حديث
ابي هريرة لقوله صلى الله عليه وسلم فمن سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا افضل
علينا فليقل اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المؤمنين اوذريته واهل
بيته كما صليت على ابراهيم الحديث والله اعلم وتبين به ان كان منشأ المروزي
ما قاله الشافعي فظاهر كلام الشافعي ان الضمير لله تعالى فان لفظه وصلى
الله على نبيه كلما ذكره الذاكرون فكان حق من عبر عنه ان يقول اللهم
صل على محمد كلما ذكرك الذاكرون الى اخره واستدل به على جواز الصلاة
على غير الانبياء وفي البحث فيه في الباب الذي بعده واستدل به على ان الواو
لا تقتضي الترتيب لان صيغة الامر ورد فيها بالصلاة والتسليم بالواو وفي قوله
تعالى صلوا عليه وسلموا وتقدم تعليم السلام قبل الصلاة كما قالوا علمنا كيف
نسلم عليك فكيف نصلي عليك واستدل به على رد قول النخعي يجزي في
امتثال الامر بالصلاة قوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
في التشهد لانه لو كان كما قال لارشد النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
الى ذلك وما عدل الى تعليمهم كيفية اخرى
واستدل به على ان افراد الصلاة عن التسليم لا يكره وقد ادعى العكس لان
تعليم التسليم تقدم قبل تعليم الصلاة كما تقدم فافراد التسليم مدة في التشهد
قبل الصلاة عليه وتوضح التوري بالكراهة واستدل بورود الامر بهما
معا في الاية وفيه نظر نعم يكره ان يفرد الصلاة والا تسلم اصلا اما الوصلي
في وقت وسلم في وقت اخر فانه يكون ممتثلا واستدل به على فضيلة الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم من جهة ورود الامر بها واعتنا الصحابة
بالسؤال عن كيفيتها وقد ورد التصريح بفضلها احاديث فقد يلم يخرج
البخاري منها شيئا اشملها ما اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة رفعه
من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا وله شاهد عن انس عند احمد والنسائي
ورواتهما ثقات ولفظ ابي برده من صلى علي من امتي صلاة مخلصا من قلبه
صلى الله عليه بها عشرا صلوات ورفعه بها عشرا درجات وكتب له بها
عشر حسنات ومحا عنه عشر سيات ولفظ ابي طلحة عند نحوه وصححه
ابن حبان ومنها حديث ابن مسعود رفعه ان اولى الناس بي يوم القيامة
اكثرهم علي صلاة حسنه الترمذي وصححه ابن حبان وله شاهد عند البيهقي

عن ابي امامة بلفظ صلاة امتي تعرض علي في كل يوم

جمعة فمن كان اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة ولا بأس بسنده
وورد الامر باكثار الصلاة عليه يوم الجمعة من حديث اوس ابن اوس
وهو عند احمد وابي داود وصححه ابن حبان والحاكم ومنها حديث البخيل
من ذكرت عنده فلم يصل علي اخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم
واسمعيل القاضي واطنب في تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه من حديث
علي ومن حديث ابنه الحسين ولا يقصر عن درجة الحسن ومنها حديث من
نسي

نسي الصلاة على طريق الجنة اخرجه ابن ماجة

عن ابن عباس والبيهقي في الشعب من حديث ابي هريرة وابن ابي حاتم من حديث
جابر والطبراني من حديث حسين ابن علي وهذه الطرق يشد بعضها بعضا وحديث
زعم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فابعده الله ولقنه
عنده من حديث مالك بن الحويرث ومن حديث عبد الله بن عباس عند الطبراني
ومن حديث عبد الله ابن جعفر عند الغرياني وعند الحاكم من حديث كعب بن عجرة
بلفظ بعدا من ذكرت عنده فلم يصل علي وعند الطبراني من حديث جابر رفعه
شقي عبد ذكرت عنده فلم يصل علي وعند عبد الرزاق من مرسل قتادة من
الحقا ان اذكر عند رجل فلا يصلي علي ومنها حديث ابي ان كعب ان رجلا قال
يا رسول الله اني اكثر الصلاة فما اجعل لك من صلاتي فقال ما شئت قال
الثلث قال ما شئت وان زدت فهو خير الى ان قال لك كل صلاتي قال اذن
يكفى همك لحديث اخرجه احمد وغيره بسند حسن فهذا الجيد من الاحاديث
الواردة في ذلك وفي الباب احاديث كثيرة ضعيفة وواهية واما ما وصفه
القاضي في ذلك فلا يحصى كثرة وفي الاحاديث الفوز عنيمة عن ذلك قال

الحلبي المقصود بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

التقرب الى الله بامتثال امره وقضاء حق النبي صلى الله عليه وسلم علينا وشفعه
ابن عبد السلام فقال ليت صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم شفاعة له
فان مثلنا لا يشفع لمثله ولكن الله امرنا بمكافاة من احسن الثناء
عجزنا عنها كافاه بالدعاء فارشدنا الله لما علم عجزنا عن مكافاته بينا
الى الصلاة عليه وقال ابن العربي فائدة الصلاة عليه ترجع الى الذي
يصلي عليه لدلالة ذلك على تضرع العقيدة وخلوص النية واظهار المحبة
والمداومة على الطاعة والاحترام للواسطة الكريمة صلى الله عليه وسلم وقد
تمسك بالاحاديث المذكورة من اوجب الصلاة عليه كلما ذكر لان الدعاء لرغم
والابعاد والشقاء والوصف بالبخل والجفاء يقتضي الوعيد والوعيد على الترك
من علامات الوجوب ومن حيث المعنى ان فائدة الامر بالصلاة عليه مكافاته
على احسانه واحسانه مستمر فتاكد اذا ذكر وتمسكوا ايضا بقوله لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فلو كان اذا ذكر لا يصلى عليه لكان كالدعاء
الناس وبتاكد ذلك باجوبة منها انه قول لا يعرف عن احد من الصحابة
ولا التابعين فهو قول مخترع ولو كان ذلك على عمومه للزم الوزن اذا
اذن وكذا سامعه وللزم القاري اذا مر ذكره في القرآن وللزم الداخل
في الاسلام اذا تلفظ بالشهادتين ولكان في ذلك من المشقة ولجح ما جاءت
الشريعة السمحة بخلافه ولكان الثناء على الله كلما ذكر احق بالوجوب ولم يقولوا
به وقد اطلق الغزوري وغيره من الحنفية ان القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر
مخالف للاجماع المنعقد قبل قائله لانه لا يحفظ عن احد من الصحابة انه خاطب

النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليك
ولانه لا يحفظ لو كان كذلك لم يتفرغ السامع لعبادة اخرى واجابوا عن الاحاديث
بانها خرجت مخرج المبالغة في تاكيد ذلك وطلبه وفي حق من اعتاد ترك الصلاة
عليه وبدا وفي الجملة لا دلالة على وجوب تكرر ذلك بتكرر ذكره صلى الله عليه وسلم
في المجلس الواحد واجتج الطبري بعدم الوجوب اجماع ورود صيغة الامر بذلك
بالاتفاق من جميع المتقدمين والمتاخرين من علمائنا الا مة على ان ذلك غير
لازم فرضا حتى يكون تاركه عاصيا قال فدل ذلك على ان الامر ليس للندب
ويحصل الامتثال لمن قال به لو كان خارج الصلاة وما ادعاه من الاجماع معارض
بدعوى غيره الاجماع على مشروعية ذكر في الصلاة اما بطريق الوجوب واما
بطريق الندب ولا يعرف عن السلف لذلك مخالف الا ما اخرجه ابن ابي شيبة
والطبري عن ابراهيم النخعي انه كان يرى ان قول المصلي في التشهد السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته يجزي عن الصلاة ومع هذا لم يخالف في اصل
المشروعية وانما ادعى اجزاء السلام عن الصلاة والله اعلم ومن المواطن التي
اختلف في وجوب الصلاة عليه فيها التشهد الاول
وخطبة الجمعة وغيرها من الخطب وفي صلاة الجنازة ومما يتاكد وردت
فيه اخبار خاصة اكثرها باسانيد جيدة عقب اجابة المؤذن واول الدعا
واوسطه واخره وفي اوله اكد وفي اخر القنوت وفي اثنا تكبيرات العيد
وعند دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتقرب وعند السفر والقدوم
وعند القيام لصلاة الليل وعند ختم القران وعند الهم والكرب وعند التوبة
من الذنب وعند قراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر وعند بيان الشي وورد
ذلك ايضا في احاديث ضعيفة عند استلام الحجر وعند طنين الاذان وعند التلبية
وعقب الوضوء والتسمية وعند الذبح ولعطاس وورد المنع منها عند بما ايضا
وورد الامر بالاكثار منها يوم الجمعة في حديث
صحيح كما تقدم وقيدت
هل يصلى على غير النبي صلى
الله عليه وسلم اي استقلالا او تبعا ويدخل في الغير الانبيا والملائكة والمومنون
فاما مسالة الانبيا فمن ورد فيها احاديث على احدها حديث علي في الدعا
بحفظ القران ففيه وصل علي وعلى سائر النبيين اخرجه الترمذي والحاكم
وحديث بريدة رفعه لا يتركن في التشهد الصلاة علي وعلى انبيا الله الحديث
باسناد وابي وحديث ابي هريرة رفعه صلوا على انبيا الله الحديث اخرجه
اسمعيل القاضي باسناد ضعيف وحديث ابن عباس رفعه اذا صليتم علي فصلوا

على

على انبيا الله فان الله بعثهم كما بعثني اخرجه الطبراني
وروياه في فوايد العسكري وسنده ضعيف ايضا وثبت عن ابن عباس
اختصاص ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابن ابي شيبة من طريق
عثمان ابن حكيم عن عكرمة عنه قال ما اعلم الصلاة ينبغي على احد من آحاد
الامة على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح وحكى القول به عن مالك قال
ما نعتمد نا به وكما نحوه عن عمر بن عبد العزيز وعن مالك يكره وقال العباس من
عامة اهل العلم على الجواز وقال سفيان يكره ان يصلى الا على النبي وجرت
خط بعض شيوخي مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف
عن مالك وانما قال اكره الصلاة على غير الانبيا ولا ينبغي لنا ان نتعدى ما
امرنا به وخالفه يحيى بن يحيى فقال لا باس به واحتج بان الصلاة دعا
بالرحمة فلا يمنع الا بنص او اجماع قال العباس والذي امر الله به قول مالك
وسفيان وهو قول المحققين من المتكلمين والفقها
قالوا لم تذكر غير الانبيا بالرضى والغفران والصلاة على غير الانبيا يعني استقلالا
لم يكن من الامر بالمعروف وانما احدثت في دولة بني هاشم واما الملائكة
فلا اعرف فيه حديث ايضا وانما يوخذ ذلك من الذي قبله ان ثبت لان
الله تعالى سماهم رسلا واما المومنون فاختلف فيه فقيل لا يجوز
مطلقا استقلالا ويجوز تبعا فيما ورد به النص او الحق به لقوله
تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا ولانه لما علمهم السلام
قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فلما علمهم الصلاة قصر ذلك
عليه وعلى اهل بيته وهذا القول اختاره القرطبي في المفهم وابو العالي
من الحنابلة وقد تقدم تقريره في تفسير سورة الاحزاب وهو اختيار
ابن تيمية من المتاخرين وقالت طايفة يجوز تبعا مطلقا ولا يجوز
استقلالا لا وهذا قول ابي حنيفة وجماعة وقالت طايفة يكره
استقلالا لا تبعا وهي رواية عن احمد قال النووي هو خلاف الاولى
وقالت طايفة يجوز مطلقا وهو مقتضى صنيع البخاري فانه صدره
بالاية وهي قوله تعالى وصل عليهم ثم علق الحديث الدال على الجواز مطلقا
وعقبه بالحديث الدال على الجواز تبعا فاما الاول وهو حديث عبد الله
ابن ابي اوفى فتقدم شرحه في كتاب الزكاة ووقع مثله عن قيس بن
سعد ابن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول اللهم
اجعل صلوتك ورحمتك على ال سعد ابن عبادة اخرجه ابو داود والنسائي
وسنده جيد وفي حديث جابر ان امراته قالت للنبي صلى الله عليه وسلم
علي وعلى زوجي فعلمها اخرجه احمد مطولا ومختصرا وصححه ابن حبان

وهذا القول جا عن الحسن ومجاهد ونفى عليه احمد
في رواية ابي داود وبه قال اسحق وابو ثور وداود والطبري واحتجوا بقوله
تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا
ان الملائكة تقول لروح المومن صلى الله عليك وعلى جسدك واجاب المانعون
عن ذلك كل باد ذلك صدر من الله ورسوله ولهما ان يخصا من شا انما شا او
ليس ذلك لاحد غيرهما وقال البيهقي يحمل قول ابن عباس بالمنع اذا كان
على وجه التعظيم لانما اذا كان على وجه الدعا بالرحمة والبركة وقال ابن القيم
المختار ان يصلى على الانبيا والملائكة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم وآله وذريته
واهل الطاعة على سبيل الاجمال ويكره في غير الانبيا لشخص مفرد بحيث يصير
شعارا ولا سيما اذا تزكى في حق مثله او افضل منه كما يفعله الرافضة ولو اتفق
ونوع ذلك مفردا في بعض الاحايين من غير ان يتخذ شعارا لم يكن به باس
وهذا لم يرد في حق غير من امر النبي صلى الله عليه وسلم بقول ذلك لهم ونحن من
ادى زكاته لانا ندرأ كما في قصة زوجة جابر وال سعد بن عبادة لنبيه
اختلف في السلام على غير الانبيا بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي فقيل

يشرع مطلقا وقيل بل تبعا ولا يفرد لواحد لكونه
صار شعارا للرافضة ونقله النووي عن الشيخ ابي محمد الجويني **قوله**
في ثاني حديثي الباب عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه هو ابو بكر بن محمد ابن
عمرو بن حزم الانصاري مختلف في اسمه وفيل كنيته اسمه وروايته عن عمر
ابن سليم من الاقران وولده من صغار التابعين ففي السند ثلاثة من
التابعين في نسق والسند كله مدنيون **قوله** وذريته بضم المعجمة وحكى
كسرها اي النسل وقد تختص بالنساء والاطفال وقد يطلق على الاصل وهي من
ذرا بالهمز اي خلق الا ان الهمزة سهلت لكثرة الاستعمال وقيل بل هي من الذر لانهم
خلقوا امثال الذر وعليه فليس مهموزا لاصل والله اعلم واستدل به على
ان المراد بال محمد ازواجه وذريته كما تقدم البحث فيه في الكلام على ال
محمد في الباب الذي قبله واستدل به على ان الصلاة على الال لا يجب لسقوطها
في هذا الحديث وهو ضعيف لانه منهما لا ينهض الاستدلال به على عدم الوجوب
اما على الاول فلثبوت الامر بذلك في غير هذا الحديث
وليس في الحديث المنع منه بل اخرج عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن
ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة الحديث المذكور بلفظ
صل على محمد واهل بيته وازواجه وذريته واما على الثاني فواضح واستدل
به البيهقي على ان الازواج من اهل البيت وايده بقوله تعالى انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت **قوله** يا

يوم القيمة

يوم القيمة اورده من طريق يونس ومومن يزيد

عن ابن شهاب وقد اخرجه مسلم من هذا الوجه مثل وظاهر سياقه ان خرق
منه شيء من اوله وقد بينه مسلم من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه لهذا
الاسناد بلفظ اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما مومن سببته
او جلدته فاجعل ذلك كفارة له يوم القيمة ومن طريق ابي صالح عن ابي هريرة
بلفظ اللهم انما انا بشر فايما رجل من المسلمين سببته او لعنته او جلدته
فاجعلها له زكاة ورحمة ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية ابن اخي
ابن شهاب لكن قال في اي المومنين اذيته شتمته لعنته جلدته فاجعلها له
صلاة وزكاة وقربة بها اليك يوم القيمة ومن طريق سالم عن ابي هريرة
بلفظ اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا
الحديث وفيه فايما مومن اذيته والباقي بمعناه بلفظ او واخرج من حديث
عايشة بيان سبب هذا الحديث قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا **قلت**
له فقال اوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين
لعنته او سببته فاجعله له زكاة واجرا واخرجه
من حديث جابر نحوه واخرجه من حديث انس وفيه تقييد المدعو عليه
بان يكون ليس لذلك باهلا ولفظه انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب
كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها
له طهورا وزكاة وقربة يقربها منه يوم القيمة وفيه قصة لام سليم
اللهم فايما مومن الفاجواب اشرط المحذوف لدلالة السياق عليه قال المازري
ان قيل كيف يدعو صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها باهل قبل المراد بقوله
ليس لها باهل عندك في باطن امره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته
حين دعا عليه فكانه يقول من كان باطن امره عندك انه ممن ترضى عنه
فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينيذ طهورا
وزكاة قال وهذا معنى صحيح لا محالة فيه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا
بالظواهر وحساب الناس في المواطن على الله انتهى وهذا مبني على قول من قال
انه كان يجتهد في الاحكام ويحكم بما ادى اليه
اجتهاده واما من قال كان لا يحكم الا بالوحي فلا يتاتى منه هذا الجواب ثم قال
المازري فان قيل فما معنى قوله واغضب كما يغضب البشر فان هذا يشير الى ان تلك
الدعوة وقعت لحكم سورة الغضب لا الحاقها على مقتضى الشرع ويعود السوال بالجواب
انه يحتمل انه اراد ان دعوته عليه او سبه او جلده كان مما جبر بين فعله له عقوبة
للجاني او تركه والزجر له مما سوى ذلك فيكون الغضب لله تعالى بعثه على لعنه او
جلده ولا يكون ذلك خارجا عن شرعه قال ويحتمل ان يكون ذلك خرج مخرج
الاشفاق وتعليم امته الخوف من تعدي حدود الله تعالى فكانه اظهر الاشفاق
من ان يكون الغضب يحمل على زيادة في عقوبة الجاني لولا الغضب ما وقع او

اشتقاقا من ان يكون الغضب يحمله على زيادة ٨
يسيرة في عقوبة الجاني لولا الغضب ما زادت ويكون من الصغائر على قول من
يجوزها او يكون الزجر بحصل بدونها ويحتمل ان يكون اللعن والسب يقع منه
من غير قصد اليه فلا يكون في ذلك كالدعوة الواقعة رغبة الى الله وطلبا ٨
للاستجابة واشار عياض الى ترجيح هذا الاحتمال الاخير فقال يحتمل ان يكون
ما ذكره من سب ودعا غير مقصود ولا سوي لكن جرى على عادة العرب في دعوى
كلا مهما وصلة خطابها عند الجرح والتاكد للعتب لا على نية ووقوع ذلك كقولهم
عقوى خلقي وتربت يمينك فاشتق من موافقة امنائها القدر فعاهد
ربه ورغب اليه ان يجعل ذلك القول رحمة وقربة انتهى وهذا الاحتمال
حسن الا انه يرد عليه قوله جلدته وان هذا الجواب لا يتمشى به اذ لا يقع
الجلد عن غير قصد وقد سات للجميع ما قاله احد الا ان حمل على الجلد الواقع
فينجه ثم ابدا القاضي احتمالا اخر فقال كان لا يقال ولا يفعل صلى الله عليه
وسلم في حال غضبه لله قد يحمله على تعجيل معاقبة مخالفه وترك الاعتناء
والصفح ويويده حديث عائشة ما انتقم لنفسه قط الا ان تنتهك حرمات
الله ويوئيه الصحيح قلت فعلى هذا فمعنى قوله ليس لها باهل اي من جهة
تعين التعجيل وفي الحديث كما شققته صلى الله عليه وسلم على امتهم وجميل خلقه
وكرم ذاته حيث فصد مقابلة ما وقع منه بالكبر
والتكريم وهذا كله في حق المعين في زمنه واضح واما ما وقع منه بطريق
التعميم لغير معين حين يتناول من لم يدر كزمنه صلى الله عليه وسلم فما ظنه
بشمله والله اعلم **قوله باب** التعوذ من الفتن سيأتي هذه
الترجمة وحديثها في كتاب الفتن وتقدم شئ من شرحه يتعلق بسبب نزول
الاية المذكورة في اخر الحديث في تفسير سورة المايدة وقوله احفوه بحاء مهملة
ساكنة وفا مفتوحة اي الحلوا عليه يقال احفيته اذا حملته على ان يبحث
عن الخبر وقوله لان بالذال ويجوز النصب على الحال وقوله اذ الاحي بمهملة
خفيفة اي خاصم وفي الحديث ان غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمنع من حكمه فانه لا يقول الا الحق في الغضب والرضى وفيه فهم عمر وتفضيله
عليه **قوله باب** التعوذ من غلبة الرجال ذكر فيه حديث
انس في قصة خيبر وذكر صفية بنت حيي وقد تقدم شرح ذلك في المغازي
وغيرها وسيأتي منه التعوذ مفردا بعد ابواب **قوله** كنت اسمعه يكثر
ان يقول استدل به على ان هذه الصيغة لا تدل على الدوام ولا الاكثار ولا
لما كان لقوله يكثر فائدة وتعقب بان المراد بالدوام اعم من الفعل والقوة
ويظهر لي ان الحاصل انه لم يعرف لذلك حد يحد به ولا ضبط
قوله يكثر وقوع ذلك من فعله كثيرا **قوله** من الهم والحزن الى قوله
والحبن يأتي شرحه قريبا **قوله** ضلع الدين اصل الضلع وهو بفتح المعجمة
واللام الاعوجاج يقال ضلع بفتح اللام يضلع اي مال والمراد به هنا ثقل الدين

ورشد نه وذلك حيث لا يجد من عليه الدين وفاء ولا
سيما مع المطالبة وقال بعض المتلف ما دخلهم الدين قبلا الا اذهب من العقل ما لا
يعود اليه **قوله** وغلبة وقال بعض المتلف ما الرجال اي شدة تسلطهم كما يقتلا
الرعاع هو جمع وعوجا فال الكرماني هذا الدعاء من جوامع الكلم لان انواع الرذايل
ثلاثة نفسانية وبدنية وجارجية فالاولى بحسب القوى التي للانسان وهي
ثلاثة العقلية والغضبية والشهوانية فالهم والحزن يتعلق بالعقلية والجبن
بالغضبية والبخل بالشهوانية والغلبة والكسل بالبدنية والثاني يكون عند سلامة
الاعضاء وتمام الالات والقوى والاول عند نقصان عضو ونحوه وبالضلع
والغلبة بالخارجية فالاولى الى والثاني جاهي والدعاء مشتمل على جميع ذلك
قوله باب التعوذ من عذاب القبر تقدم الكلام عليه في اواخر الجنايز **قوله**
سفيان هو ابن عيينة وام خالد بنت خالد اسمها امة بتخفيف
الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص تقدم ذكرها في اللباس والها ولدت بارض
الحبشة لما هاجر ابوها اليها ثم قدموا المدينة وكانت صغيرة في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم وقد حفظت عنه **قوله باب** التعوذ من البخل كذا وقعت
هذه الترجمة هنا للمستملي وحده وهي غلط من وجهين احدهما ان الحديث قد ذكر
بنحو الحديث المذكور بعينه قبل ثانيهما ان الحديث الثاني مختلف بعذاب القبر لا ذكر
للبخل فيه اصلا فهو بقية من الباب الذي قبله وهو
اللايق به وقوله عن عبد الملك هو ابن عمير كما سيأتي منسوبا في الباب المشار
اليه **قوله** عن مصعب هو ابن سعد ابن ابي وقاص وسيأتي قريبا من رواية
عنبسة عن شعبة عن عبد الملك عن مصعب بن سعد وبعد الملك بن عمير بنه
شيخ اخر فقد تقدم في كتاب الجهاد من طريق ابي عوانة عن عبد الملك بن
عمير عن عمرو بن ميمون عن سعد وقال في اخره قال عبد الملك فحدثت به
مصعبا فصدقه واورده الاسمعيلي من طريق زايدة عن عبد الملك عن مصعب
وقال في اخره فحدثت به عمرو بن عمرو الدقي عن عبد الملك عن مصعب ابن
سعد وعمرو بن ميمون جميعا عن سعد وسياقه على لفظ مصعب وكذا اخرجه
النسائي من طريق زايدة عن عبد الملك عنهما واخرجه البخاري من طريق زايدة
عن عبد الملك عن مصعب وحده وفي سياق عمرو انه كان يقول ذلك دبر الصلاة
وليس ذلك في رواية مصعب وفي رواية مصعب ذكر
البخل وليس في رواية عمرو وقد رواه ابو اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون عن
ابن مسعود فذكر رواية زكريا عنه وقال اسرايل عنه عن عمرو وعن عمر ابن الخطاب
ونقل الترمذي عن الدارمي انه قال كان ابو اسحق يضطرب فيه قلت
لعل عمرو بن ميمون سمعه من جماعة فقد اخرجه النسائي من رواية زهير عن
ابي اسحق عن عمرو عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سمي منهم ه
ثلاثة كما تري وقوله انه كان يامر في رواية الكشميهني بالمونا بالصيغة
الجمع وجرير المذكور في الحديث الثاني هو ابن الحميد ٨٨

ومنصور هو ابن المعتمر من صغار التابعين وابو وايل
هو شقيق ابن سلمة وهو مسروق شيخه من كبار التابعين ورجاله الا ساذكلهم كونهم
الى عائشة ورواية ابي وايل عن مسروق من الاقران وقد ذكر ابو علي الجياني
انه وقع في رواية ابي اسحق المستملي عن الفربري في هذا الحديث منصور عن ابي
وايل ومسروق عن عايشة بواو بدل عن قال والصواب الاول ولا يحفظ لابي
وايل عن عايشة رواية قلت اما كونه الصواب فصواب لا يكاد الرواه في
البخاري على انه من رواية ابي وايل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من
رواية منصور واما النفي فمردود فقد اخرج الترمذي من رواية ابي وايل
عن عايشة حديثين احدهما ما رايت ابوجع على احد اشد منه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجة من
رواية ابي وايل عن مسروق عن عايشة والثاني حديث اذا تصدقت المراة
من بيت زوجها الحديث اخرجه ايضا من رواية عمرو بن مرة سمعت اباوايل
عن عايشة وهذا اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور والاعمش عن
ابي وايل عن مسروق عن عايشة وهذا اجمع ما في الكتب الستة لابي وايل
عن عايشة واخرج ابن سعد باسناد صحيح من رواية
شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي وايل عن عايشة حديث ما من مسلم يشاك
شوكة فما دونها الا رفعه الله بها درجة الحديث وفي بعض هذا المايرد
اطلاق ابي علي **قوله** دخلت على عجوزين من عجز يهود بضم العين المهملة
والجيم بعدها زاي جمع عجوز مثل عجود وعمد وجمع ايضا على عجايز وهي رواية
الاسمعيلي عن عمران ابن موسى عن عثمان ابن ابي شيبة شيخ البخاري فيه
قال ابن السكيت ولا يقال عجوزه وقال غيره هي لغة رديه وقوله فلم انعم هو
رباعي من انعم والمراد انها لم تضر فيهما اولا **قوله** فقلت له يا رسول
الله ان عجوزين وذكرت له فقال صدقتا قال الكرماني حذف خبر ان
للعلم به والتقدير دخلتا قلت ظاهر ان البخاري هو الذي اختصره
فقد اخرجه الاسمعيلي عن عمران ابن موسى عن عثمان ابن ابي شيبة شيخ
البخاري فيه فساقه ولفظه فقلت له يا رسول الله ان عجوزين من عجايز
يهود المدينة دخلتا علي فزعمتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فقال
صدقتا وكذا اخرجه مسلم من وجه اخر عن جرير شيخ عثمان فيه فعلي
هذا فيضبط وذكرت له بضم التا وسكون الذال اي ذكرت له ما قالتا
وقوله تشخب اليها بحر تقدم شرحه مستوفى ويثبت طرق الجمع بين
حرمه صلى الله عليه وسلم هنا بتضرر يق اليهود تبين في اثبات عذاب
القبر وقوله في الرواية عايذا بالله من ذلك وكلا الجزيين عن
عايشة وحاصله انه لم يكن اوحي اليه ان المومنين يفتنون في القبور
فقال انما يفتن يهود فجرى على ما كان عنده من علم ذلك ثم لما علم بان
ذلك يقع لغير اليهود استعاذ منه وعلمه وامر بالتعوذ منه في الصلاة

ليكون الحج في الاجابة والله اعلم قوله باب
التعوذ من فتنة المحيا اي زمان الحياة والممات اي زمان الموت فتناول
النوع وهل هو اذكر بنية حديث انس وفيه ذكر البخل والكسل والجبن وقد
تقدم الكلام عليه في الجهاد والبخل والتخل وبقي بعد ما بين والهرم والمراد
به الرذالة في كبر السن وعذاب القبر وقد مضى في الجنايز واما فتنة المحيا
والممات فقال ابن بطال هذه كلمة جامعة لمعاني كثيرة وينبغي للمرء ان يرغب
الى ربه في رفع ما نزل به ورفع ما لم ينزل ويستشعر الافتقار الى ربه في جميع
ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من جميع ما ذكر دفعا عن امته وتشريعا
لهم ليتبين لهم صفة المهم من الادعية قلت وقد تقدم شرح المراد بفتنة
المحيا وفتنة الممات في باب الدعا قبل السلام ثم في اواخر صفة الصلاة
قبيل كتاب الجمعة واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت في
الشر في اختيار كشف ما كره ويقال فتنت الذهب اذا احترقته بالنار
لتنظر جودته وفي الغفلة عن المطلوب لقوله انما اموالكم واولادكم فتنة
وتستعمل في الاكراه على الرجوع عن الدين كقوله ان الذين فتنوا المومنين
والمومنات ثلث واستعملت ايضا في الضلال والاثم
والكفر والعذاب والفضيحة ويعرف المراد حيث ما ورد بالسياق والقراين
فوله ما ـــــــ التعوذ من الاثم والمغرم بفتح اللام فيهما وكذا الراء
والمثلثة وسكون الهمزة وبالنون المعجمة والاثم ما يقتضي الاثم والمغرم ما
يقتضي الغرم وقد تقدم بيانه في باب الدعا قبل السلام من كتاب
الصلاة **قوله** من الكسل والهرم تقدما في الباب الذي قبله **قوله**
والماثم والمغرم المراد الاثم والغرامة وبقي ما يلزم الشخص اداءه كالدين
زاد في رواية الزهري عن عروة كما مضى في باب الدعا قبل السلام فقال
له قايل ما اكثر ما تستعيذ من الماثم والمغرم هكذا اخرجه من طريق شعيب
عن الزهري وكذا اخرجه النسائي من طريق سليمان بن سلم الجهني
عن الزهري فذكر الحديث مختصرا وفيه فقيل له يا رسول الله انك لتكثر
التعوذ الحديث وقد تقدم بيانه هناك فقلت اني لم اقف حينئذ
على تسمية القايل ثم وجدت تفسير المبهم في الاستعاذة للنسائي اخرجه
من طريق سلمة ابن سعيد ابن عطية عن معمر عن الزهري فذكر الحديث
مختصرا ولفظه كان يتعوذ من المغرم والماثم قلت يا رسول ما اكثر ما تتعوذ
من المغرم قال انه من غرم حدث فكذب ووعد
فاخلف فعرف ان السايل له عن ذلك عايشة رواة الحديث **قوله**
ومن فتنة الفقر هي سوال المكدين وغذاب القبر وتقدم شرحه **قوله**
ومن فتنة النار هي سوال الخزنة على سبيل التوبيخ والنية الاشارة بقوله
تعالى كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير وبي اي الكلام عليه في
باب الاستعاذة من ارذل العمر بعد ثلاثة ابواب **قوله** ومن شر فتنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغنى ومن فتنة الفقر تقدم الكلام على ذلك ايضا

في باب الدعا قبل السلام قال الدماميني اصرح في فتنة الغنى بذكر الشر اشارة الى ان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على اصحابه حتى لا يفتروا فيغفلوا عن مفاسده او ايما الى ان صورته لا تكون فيها خير بخلاف صورة الفقر فانها قد تكون خيرا انتهى وكل هذا غفلة عن الواقع فان الذي ظهر لي ان فقط شر في الاصل ثابتة من طريق وكيع والي معوية مفرقا عن هشام بسنده هذا بلفظ وشر فتنة الفقر وياتي بعد ابواب ايضا من رواية سلام ابن ابي مطيع عن هشام باسقاط شر في الموضعين والتقييد في الغنى والفقر بالشر لابد منه لان كلا منهما فتنة خير باعتبار فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سواء قل ام كثر قال الغزالي فتنة الغنى حبي الحرص على جمع المال وحبه حتى يكسبه من غير حله ويمنعه من واجبات انفاقه وحقوقه وفتنة الفقر يراد به الفقر المدقع الذي لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالي بسبب فاقته على اي حرام وشبه ولا في اي حالة تورط وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها وليس فيه ما يدل على تفضيل الفقر على الغنى ولا عكسه **قوله** واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال في رواية وكيع ومن شر فتنة المسيح الدجال وقد تقدم شرحه ايضا في باب الدعا قبل السلام **قوله** اللهم اغسل عني خطاياي بما الثلج والبرد الى اخره تقدم شرحه ايضا في باب الكلام على حديث ابي اوفى هم صفة الصلاة وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع ان الحار في العادة ابلغ في ازالة الوسخ الاشارة الى ان الثلج والبرد مما ان ظاهر ان لم تمسهما الايدي ولم يمتهنا لاستعمال فكان ذكرهما الذي هذا المقام اشار الى هذا الخطابي وقال الكرماني وله توجيه اخر وهو انه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدي اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا في اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات تنزيلا عن الماء الذي ابرد منه وهو الثلج ثم الذي ابرد منه وهو البرد بدليل انه قد يحار ويصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب وهذا الحديث قد رواه الزهري عن عروة كما اشرت اليه وقيده بالصلاة ولفظه كان يدعو في الصلاة وذكرت هناك توجيه ادخاله في الدعا قبل السلام ولم يقع في رواية شعيب عن الزهري عن المصنف ذكر المأثم والمغرم ووقع ذلك عند مسلم من وجه اخر عن الزهري ولم يقع عنده بما معا منه **قوله** اللهم اغسل عني خطاياي الى اخره وهو حديث واحد ذكر فيه كلا من هشام ابن عروة والزهري عن عروة ما لم يذكره الاخر والله اعلم **قوله** باب

باب الاستعاذة من الجبن والكسل تقدم شرحهما

في كتاب الجهاد من رواية سليمان بن بلال ودفع التصريح به في رواية ابي زيد المروزي **قوله** عمرو بن ابي عمرو هو مولى المطلب الماضي ذكره في باب التعوذ من غلبة الرجال **قوله** فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم الى قوله الجبن تقدم شرح هذه الامور السبعة ومحصله ان الهم لما يتصوره الفعل من المكروه في المآل والحزن ما وقع في الماضي والبخل ضد الانفاق والكسل ضد النشاط والجبن ضد الشجاعة **قوله** وضلع الدين تقدم ضبطه وتفسيره قبل ثلاثة ابواب وقوله وغلبة الرجال بني اضافة للفاعل اشعارا بان الغالب هو الرجال لما فيهم من الوهن في النفس والمعاش **قوله** كسالى وكسالى واحد بفتح الكاف وضمها قلت وبما قرانا ان قرا الجمهور بالضم وقرا الاعرج بالفتح وبعلقمة بني بضم وقرا ابن السميفع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف وسكون السين وصفهم بما يوصف به المؤنث المفرد لملاحظة معنى الجماعة وهو كما قرئي وتزيي الناس سكرى والكسل الفتور والتواني وهو ضد النشاط **قوله** التعوذ من البخل تقدم الكلام عليه قبل **قوله** البخل والبخل واحد يعني بضم اوله وسكون ثانيه وبفتحهما **قوله** مثل الحزن والحزن يعني في دفعهما **قوله** واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر في رواية السرخسي واعوذ بك من ان ارد بزيادة من وسياتي شرحه في الباب الذي بعده **قوله** واعوذ بك من فتنة الدنيا كذا للاكثر واخرجه الحارث عن روح عن شعبة وزاد في رواية ادم الماضية قريبا عن شعبة يعني فتنة الدجال وحكى الكرماني ان هذا التفسير من كلام شعبة وفيه نظر **قال** فقد بين يحيى ابن ابي بكير عن شعبة اندمن كلام عبد الملك ابن عمير راوي الخبر اخرجه الاسماعيلي من طريقه ولفظه قال شعبة سالت عبد الملك ابن عمير عن فتنة الدنيا فقال الدجال ووقع في رواية زائدة ابن قدامة عن عبد الملك ابن عمير بلفظ واعوذ بك من فتنة الدجال اخرجه الاسماعيلي عن الحسن ابن سفيان عن عثمان ابن ابي شيبة عن حسن ابن علي الجعفي وقد اخرجه البخاري في الباب الذي بعده عن اسحق بن حسين بن علي بلفظ من فتنة الدنيا فلعل بعض رواته ذكره بالمعنى الذي فسره به عبد الملك ابن عمير وفي اطلاق الدنيا على الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحا في حديث ابي امامة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم يكن فتنة في الارض منذ ذرا الله ذرية ادم اعظم من فتنة الدجال اخرجه ابو داود وابن ماجة **قوله** باب التعوذ من ارذل العمر اذ لنا سقاطنا بضم المهملة وتشديد القاف جمع ساقط وهو اللئيم في حسبه ونسبه وهذا قد تقدم القول فيه

في اوائل تفسير سورة هود واورد فيه حديث انس
وليس فيه لفظ الترجمة لكنه اشار بذلك الى ان المراد بارذل العمر في حديث
سعد ابن ابي وقاص الذي فيه الهرم الذي في حديث انس يجمعهما موضع
الاخرى من الحديث المذكور **قوله باب** الدعاء برفع الوبا
والوجع اي برفع المرض عن نزل به سواء كان عاما او خاصا وقد تقدم
بيان الوبا وتفسيره في باب ما يذكر في الطاعون من كتاب الطب وانه اعم
من الطاعون وان حقيقته مرض عام ينشأ عن فساد الهوا وقد يسمى طاعونا
بطريق المجاز او صحت هناك الرد على من زعم ان الطاعون والوبا
مترادفان بما ثبت هناك ان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوبا
وقع بالمدينة كما في قصة العرنيين كما في حديث ابي الاسود انه كان
عند عمر فوقع بالمدينة بالناس فوجع وربع وعند ذلك ذكر المصنف
في الباب حديثين احدهما حديث عائشة اللهم حبب الينا المدينة
الحديث وفيه انتقل حماها الى الجحفة وهو يتعلق بالركن الاول
من الترجمة وهو الوبا **لانه المرض العام واشار به**
الى ما ورد في بعض طرقه حتى قالت في اوله قدمنا المدينة وهي
ارض وبا ارض الله وقد تقدم بهذا اللفظ في اخر كتاب الحج ثانيهما
حديث سعد ابن ابي وقاص عاد النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع من شكوى الحديث وهو متعلق بالركن الثاني من الترجمة
وهو الوجع وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الوصايا
وقوله في اخره قال سعد يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اخره يرد قول من زعم ان في الحديث ادراجا وان قوله يرثى له الى
اخره من قول الزهري مستدلا بما ورد في بعض طرقه وفيه قال الزهري
الى اخره فان ذلك يرجع الى اختلاف الرواة عن الزهري هل وصل
هذا القدر عن سعد او قاله من قبل نفسه والحكم للوصل لان مع راويه
زيادة علم وهو حافظ وشاهد الترجمة من قوله
صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم
فان فيه اشارة الى الدعا لسعد بالعافية ليرجع الى الديار فهجرته وهي
المدينة ولا يستلزم فيما يسبب الوجع بالبلد التي هاجر منها وهي مكة والى هذا
ذلك الاشارة بقوله لكن البائس سعد بن خولة الى اخره وقد اوضحت
في اوائل الوصايا ما يتعلق بسعد بن خولة ونقل ابن بطال عن ابن المالكي ان
الرشا لسعد بن خولة بسبب اقامته بمكة ولم يهاجر ونقله ما نه شهد
بدرا ولكن اختلفوا متى رجع الى مكة حتى مرض بها فمات فقيل انه
سكن مكة بعد ان شهد بدرا ولكن اختلفوا متى رجع الى مكة
حتى مرض بها فمات فقيل انه سكن مكة بعد ان شهد بدرا وقيل مات

ابن التين فقال لم يكن لهما جرين ان يقيموا بمكة الا ثلاثا بعد الصدر وهو
دليل ذلك ان سعد بن خولة توفي قبل تلك الحجة وقيل مات في الفتح بعد
ان اطال المقام بمكة بغير عذر اذ لو كان له عذر ان يقيم ازيد من الثلاث
المشروعة لهما جرين وقال يحتمل ان تكون **هذه اللفظة** قالها صلى
الله عليه وسلم قبل حجة الوداع ثم جمع فقرها الراوي بالحديث لكونها من
كلمة انتهى وكلامه متعقب في مواضع منها استنتاجه بقصة صفية
ولا حجة فيها لاحتمال ان لا تجاوز الثلاث المشروعة والاحتباس للامتشاع
وهو يصدق باليوم بل بدونه ومنها جزمه بان سعد بن خولة اطال
المقام بمكة وتمرة الى ان اقام بغير عذر وانه اتم بذلك الى غير ذلك
مما يظهر فساده بالتامل **قوله** الاستعاذة من ارذل
العمر ومن فتنة الدنيا ومن فتنة النار في رواية الكشميهني ومن عذاب
النار بدل فتنة النار **قوله** انا الحسن هو ابن علي الجعفي الزاهد المشهور
واسحق الراوي عنه هو ابن راهويه وشيخه زائدة هو ابن قدامة وعبد الملك
هو ابن عمير وقد تقدم شرح الحديث مستوفى قبل قليل وكذا حديث عائشة
المذكور مختصرا من رواية وكيع عن هشام بن عروة وقد تقدم شرحه
قوله باب التعوذ من فتنة الفقر وذكر فيه حديث عائشة شرحه
من طريق ابي معوية عن هشام بتمامه وقد تقدم شرحه
ايضا مستوفى **قوله باب** الدعا بكثرة المال مع البركة
سقط هذا الباب والترجمة من رواية السرخسي والصواب اثباته
قوله شعبة سمعت قتادة عن انس عن ام سليم انها قالت يا رسول
الله خادمك انس ادع الله له الحديث وفي اخره وعن هشام بن زيد سمعت
انس ابن مالك مثله قلت هكذا قال غندر عن شعبة جعل الحديث
من مسند ام سليم وكذا اخرجه الترمذي عن محمد بن بشار شيخ البخاري
فيه عن محمد بن جعفر وهو غندر هذا اذكر مثله ولكنه لم يذكر رواية
هشام ابن زيد التي في اخره وقال حسن صحيح واخرجه الاسمعيلي من رواية
حجاج ابن محمد عن شعبة فقال فيه عن ام سليم كما قال غندر وكذا
اخرجه احمد عن حجاج ابن محمد وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة
واخرجه في باب من حض اخاه بالدعا من رواية سعد بن الربيع عن
شعبة عن قتادة قال سمعت انسا قال قالت ام سليم فظاهره انه من مسند
انس وهو في الباب الذي يلي هذا كذلك وكذا تقدم في باب
دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر من طريق حرمي
ابن عمارة عن شعبة عن قتادة عن انس قال قالت امي وكذا اخرجه
مسلم من رواية ابي داود الطيالسي والاسمعيلي من رواية عمرو بن مرزوق
عن شعبة وهذا الاختلاف لا يضر فان انسا حضر ذلك بدليل ما اخرجه

مسلم من رواية اسحق بن ابي طلحة عن انس قالت ام سليم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت هذا انيس يخدمك فادع الله فقال اللهم اكثر ماله وولده وما
ورواية هشام بن زيد المعطوفة هنا فانها معطوفة على رواية قتادة فتقدم عن الاسماعيلي من رواية
حجاج بن محمد عن شعبة عن قتادة وهشام بن زيد جميعا عن انس وكذا اخرجه مسلم من حديث
ورواية ابي داود عن شعبة تنبيه ... ولفظ الترمذي انها قالت يا رسول الله خادمك انس ادع الله له
قال واسمه هو الصحيح قوله الحديث عبد ان رواية حميد عن انس في كتاب الصيام ما يدل
وقد تبسطت شرحه هناك بما يغني عن اعادته وذكرت طرقا منه فيما يتعلق
الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر قوله ما ... الدعاء كثيرة وجمع
لعدم شعوري في الذي قبله ولعدم الحديث سندا وسنانا فاقتصر
ومن خصائصه بالدعاء قوله ما ... عندهم شيء هي مستفاد
او من الخيرة بكسر او له وفتح ثانيه بوزن العشة اسم من خار الله
طلب منه الخير وخار الله اعطاه ما هو خير له والمراد طلب
خرج حديث عبد الرحمن بن ابي الموالي بفتح الميم وتخفيف
زيد جد عبد الرحمن وابو الموالي لقب واسمه وعبد الرحمن من تابعي
الذي ذكرا انه عني وخرج مع محمد بن عبد الله بن حسن في زمن منصور فقتل محمد حتى عبد
ذكور بعد ان ضرب وقد وقفت من سعيد ابو داود والترمذي كذلك
ابن عدي في الكامل في الصفة واشد عن احمد بن حنبل انه قال
كان يحيى لا يحدث عن المطلب حتى عرض هذه الاحاديث على حسن قال وسمعت يحيى يحدث عن محمد بن
لا يستخار به ليس بحديث يرويه غير وهو منكر وهذا مدينة اذا كان حديث علما يعول
ابو المكدر عن جابر كان اذا هم احدكم بالامر يعرف ان لله فيه امرا فان حديث علما يعول
شيخنا في شرح الترمذي هذا الكلام فقال في عرف المراد به نادرا بن المنكدر
لفظان متفق عليهما قلت نظيره ما تكلم والمكدر في اصطلاح من حسن
والكل ثم ساق بن عدي بحسن حديث وقال هو مستقيم الحديث وانما
حديث لا يستخار ... وقد رواه عن جابر غير واحد من اصحابه كما رواه ابو الموالي قلت بريد ان هذا
الحديث ... وهو كما قال ابو حاتم حسن صحيح غريب من حديث عبد الله بن
صحيح على شرط الصحيحين ولم يخرجاه ... حديث ابن مسعود الذي عند ابي
وفي الباب عن ... ابن مسعود ابي ايوب ... ابي سعيد ... ابن عمر ... ابن
كلهم ... حديث ... اخرجه الطبراني وصححه الحاكم وحديث ابي ايوب
اخرجه الطبراني وصححه ... حديث ... ابي سعيد ... اخرجه ... ابن
ابو عمار ... صحيح ... حديث ... ابن عباس ... حديث ... اخرجه ... الطبراني
من حديث ابي الهيثم بن ... عن عمار ... ليس ... سوى ... مسلم ...
حاتم الا ان الخطابي ... كثرة الخطئة ... خصائص ... حسن ... ابن
الكل ... الحديث ... التشبيه ... حاتم حسن ... حديث ... سعد
رقم ... سعادة بن ... استخار ... حسن ... حديث ... سعد

حسن واصله عند الترمذي لكن تذكر الرضى والسخط
لا بلفظ الاستخارة ومن حديث ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد
امرا قال اللهم جزني واختر لي اخرجه الترمذي وسنده ضعيف وفي حديث انس رفعه
ما خاب من استخار الحديث اخرجه الطبراني في الصغير بسند واهي جدا قوله
عن محمد ابن المنكدر عن جابر وقع في التوحيد من طريق معن ابن عيسى عن عبد الرحمن
سمعت محمد ابن المنكدر يحدث عبد الله ابن الحسن ابي ابن الحسن ابن علي ابن
ابي طالب يقول اخبرني جابر السلمي وهو بفتح السين المهملة واللام بنسبة الى بني سلمة
بكسر اللام بطن من الانصار وعند الاسماعيلي من طريق بشر بن عمر حدثني عبد الرحمن
سمعت ابن المنكدر حدثني جابر قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة في رواية معن يعلم اصحابه وكذا في طريق بشر ابن عمر قوله
في الامور كلها قال ابن ابي جمرة هو عام اريد به الخصوص فان الواجب والمستحب لا يستخار
في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر الامر في المباح وفي المستحب
اذا لغا رض منه امران ايهما شد اليه او يقتصر عليه قلت
وتدخل الاستخارة في ما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير وربما كان زمنه موسعا
ونتناول العموم العظيم من الامور الحقيرة فحقيرة تترتب عليه الامر العظيم قوله
كالسورة من القرآن في رواية قتيبة عن عبد الرحمن المائة في صلاة البدل كما يعلمنا
السورة من القرآن قيل وجه التشبيه عموم الحاجة في الامور كلها الى الاستخارة
كعموم الحاجة الى القراءة في الصلاة ويحتمل ان يكون المراد ما وقع في حديث ابن مسعود
في التشهد علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه اخرجه
المصنف في الاستئذان وفي رواية الاسود بن يزيد عن ابن مسعود اخذت
التشهد من في رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة كلمة اخرجها الطحاوي وفي حديث
سلمان نحوه وقال حرفا اخرجه الطبراني وقال ابن ابي خمرة التشبيه في حفظ
حروفه ونزنت كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والحاقا فطنة
عليه ويحتمل ان يكون من جهة كون كل منهما علم بالوحي قال الطيبي فيه اشارة
الى الاعتناء التام البالغ بهذا الدعاء وهذه الصلاة لجعلهما بلوين للفريضة والنافلة
قوله اذا هم به حذف تقديره بعلمنا فاعلا اذا هم وقد ثبت ذلك في رواية
قتيبة بقول اذا هم وفي رواية ابي داود عن قتيبة لنا قال ابن ابي خمرة ترتيب
الوارد على القلب على مراتب اللمة ثم الهم ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة
فالثلاث الاولى لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخرى فقوله اذا هم يشير الى الاول
ما يرد على القلب يستخير فيظهر له بركة الصلاة
والدعاء هو الجبر بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت فيه عزيمته واراد فعله
فانه يميل اليه احب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشد به لغلبة ميله اليه قال
ويحتمل ان يكون المراد ... لان الخاطر لا ... فلا يستمر الا على ما يقصد
الشيء على فعله والا لو استخار في كل خاطر لاستخار فيما لا يعنيه فيضيع عليه
اوقاته ووقع في حديث ابن مسعود اذا اراد احدكم امرا فليقل في آخر

فليركع ركعتين بعيد مطلق حديث ابي ايوب حيث قال صلى ما كتب الله لك ويمكن الجمع بان المراد ان لا يقتصر على ركعة واحدة للتشبيه في الركعتين ويكون ذكرهما على سبيل التشبيه بالادنى على الاعلى فلو صلى اكثر من ركعتين اجزا والظاهر انه يشترط اذا زاد ان يسلم من كل ركعتين لان كل ركعتين تحصل مسمى ركعتين ولا يجزي لو صلى اربعا مثلا بتسليمة وكلام النووي يشعر بالاجزا **قوله** من غير الفريضة فيه احتراز عن صلاة الصبح مثلا ويحتمل ان يريد بالفريضة عينها وما يتعلق بها فيحترز عن الراتبة كركعتي الفجر مثلا وقال النووي في الاذكار الراتبة والمطلقة سوا اقتصر على ركعتين او اكثر اجزا بخلاف ما اذا احرم بنوفلة يفارق صلاة تحية المسجد لان المراد بها شغل البقعة بالدعا والمراد بصلاة الاستخارة ان يقع الدعا عقبها او فيها ويبعد الاجزا لمن عرض له الطلب بعد فراغ الصلاة لان ظاهر الخبر ان يقع الصلاة والدعا بعد وجود ارادة الامر وافاد النووي انه يقرا في الركعتين الكافرون والاخلاص شيخنا في شرح الترمذي **لم اقف على دليل ذلك ولعله الحقهما بركعتي الفجر** والركعتين بعد المغرب قال وفيهما مناسبة بالحال لما فيهما من الاخلاص اه والتوصل والمستخير محتاج لذلك قال شيخنا ومن المناسب ان يقرا فيهما مثل قوله وربك يخلق ما يشا ويختار وقوله وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة قلت والاكمل ان يقرا في كل منهما السورة والاية الاولى في الاولى والاخرين وياخذ من قوله من غير الفريضة ان الامر بصلاة ركعتي الاستخارة ليس على الوجوب قال شيخنا في شرح الترمذي لم ار من قال بوجوب الاستخارة نعم ورد الامر بها وتشبيهها بتعليم السورة من القران كما استدل بمثل ذلك في وجوب التشهد في الصلاة نعم ورد الامر به في قوله فليسئل وتشبيهه بتعليم السورة من القران فان قيل الامر تعلق بالشرط وهو قوله اذا هم احدكم بالامر فلنا وكذلك في التشهد انما يومر به من صلى ويمكن الفرق وان اشتركا في ما ذكر ان التشهد جزم من الصلاة فيوخذ الوجوب من قوله صلوا كما رايتموني اصلي ودل على عدم وجوب الاستخارة مادل على عدم وجوب صلاة زايدة على الخمس في حديث هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع انتهى وهذا وان صح للاستدلال به على عدم وجوب ركعتي الاستخارة لكن لا يمنع من الاستدلال به على وجوب دعاء الاستخارة فكانهما فهموا ان الامر نبه للارشاد فعدلوا به عن سنن الوجوب ولما كان مشتملا على ذكر الله والتفويض اليه كان مندوبا والله اعلم ثم يقول ظاهر في تاخير الدعا عن الصلاة فلو دعا به في اثنا الصلاة احتمل الاجزا ويحمل الترتيب على تقديم الشروع في الصلاة قبل الدعا فان موطن الدعا في الصلاة السجود او التشهد وقال ابن ابي جمرة الحكمة في تقديم الصلاة على الدعا ان المراد بالاستخارة حصول الجمع بين خير الدنيا والاخرة فيحتاج الى فزع باب

الملك

الملك ولا شي لذلك الجمع ولا افتح من الصلاة لما فيها من تعظيم الله والثنا عليه والافتقار اليه قالا وحالا **قوله** اللهم اني استخيرك اه بعلمك ايا التفسير اي لانك اعلم وكذا هي في قوله تقدرك ويحتمل ان تكون للاستعانة كقوله بسم الله مجراها ويحتمل ان يكون للاستعطاف كقوله قال رب بما انعمت علي الاية وقوله واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل علي ذلك قدره ويحتمل ان يكون المعنى اطلب منك ان يقدره لي والمراد بالتقدير التيسير **قوله** وانت اسالك من فضلك اشارة الى ان عطاا رب فضل منه وليس لاحد عليه حق في نعمه كما هو مذهب اهل السنة **قوله** فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم اشارة الى ان العلم والقدرة لله وحده وليس للعبد من ذلك الا ما قدر الله له وكانه قال انت ربي فقدرني ان تخلق في القدرة وعند ما تخلقها في وبعد ما تخلقها **قوله** اللهم انت تعلم هذا الامر الخ رواية معن وغيره فان كنت تعلم هذا الامر زاد ابو داود في رواية عبد الرحمن بن مقاتل عن عبد الرحمن ابن ابي الموال الذي يريد وزاد في رواية معن ثم يسميه بعينه وقد ذكر ذلك في اخر الحديث في الباب وظاهر سياقه ان ينطق به ويحتمل ان يلتفي استحضاره اه بقلبه عند الدعا وعلى الاول تكون التسمية بعد الدعا وعلى الثاني يكون الحالة حاينة اه **والتقدير فليدع مسميا حاجته وقوله ان كنت تشك** الكرماني الانسان بصيغة الشك في كون الله عالما واجاب بان الشك في ان العلم متعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم **قوله** في معاشي زاد ابو داود ومعادي وهو يوول المراد بالمعاش الحياة ويحتمل ان يريد بالمعاش ما يعاش به ولذلك وقع في حديث ابن مسعود في بعض طرقه عند الطبراني في الاوسط في ديني ودنياي وفي حديث ابي ايوب عند الطبراني في دنياي واخرى زاد ابن حبان في روايته وديني وفي حديث ابي سعيد في ديني ومعيشتي وفي رواية امري اوقال عاجل امري واجله وشك من الراوي ولم تختلف الطرق في ذلك واقتصر في حديث ابي سعيد على عاقبة امري وكذا في حديث ابن مسعود وهو يريد احد الامرين في الحال والمال او العاجل والاجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة او بدل الاخيرين فقط وعلى هذا فقول الكرماني لا يكون الداعي جازما **بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان دعا لذلك** مرات يقول مرة في ديني ومعاشي وعاقبة امري ومرة في عاجل امري واجله ومرة في ديني وعاجل امري واجله قلت ولم يقع ذلك اي الشك في حديث ابي ايوب ولا في غيره اصلا فتامله فانه مهم فاقدره لي قال ابو الحسن القابسي اهل بلدنا يكسرون الدال واهل الشرق يضمونها وقال الكرماني معنى قوله اجعله مقدورا لي او قدره لي من تيسر يسره لي زاد معن ويسره لي وبارك لي فيه وفي رواية اقدر لي الخير حيث كان في حديث ابي سعيد بعد قوله واقدر لي الخير اين ما كان الا حول ولا قوة الا بالله وفي رواية فاصرفه عني واصرفني عنه اي حتى لا يبقى قلبه بعد صرف الامر عنه متعلقا به وفيه دليل لاهل السنة ان الشر من تقدير الله على العبد لانه لو كان يقدر على الخير لقدر على ان صرفني به اي اجعلني به راضيا وفي بعض طرق حديث ابن مسعود عند

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطبراني في الاوسط ورضني بقضائك وفي حديث ابي ايوب

ورضني بقدرك والسر فيه ان لا يبقى قلبه متعلقا به فلا يطمئن خاطره والرضى تسكون النفس الى القضاء وفي حديث شقيق عند البيهقي صلى الله عليه وسلم على امته وعليهم جميع ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ووقع في بعض طرقه عند الطبراني في حديث ابن مسعود اللهم صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء اذا اراد ان يصنع امرا وبينه ان العبد لا يكون قادرا لا مع الفعل لا قبله والله هو خالق العلم بالشيء للعبد وهي به واقتداره عليه فانه يجب على العبد رد الامور كلها الى الله والتبري من الحول والقوة اليه وان يسأل ربه في اموره كلها واستدل به على ان الامر بالشيء ليس نهيا عن ضده لانه لو كان كذلك لاكتفى بقوله ان كنت تعلم الله خير لي عن قوله وان كنت تعلم انه شر لي الى اخره لانه اذا لم يكن خيرا فهو شر وبيه نظر لاحتمال وجود واسطة والحنفية فيما اذا يفعل المستخير بعد الاستخارة فقال ابن عبد السلام يفعل ما اتفق ويستدل له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود في اخره ثم يعزم وأول الحديث اذا اراد احدكم امرا فليقل وقال النووي في الاذكار يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح به صدره ويستدل له بحديث انس عند ابن السني اذا هممت بامر فاستخر ربك سبعا ثم انظر الى الذي يسبق في قلبك فان الخير فيه وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد لكن سنده واهي جدا والمعتمد انه لا يفعل ما ينشرح به صدره فيما كان لدنيه

سوى قوي قبل الاستخارة والى ذلك الاشارة بقوله

في اخر حديث ابي سعيد ولا حول ولا قوة الا بالله قوله باب الوضوء عند الدعاء ذكر فيه حديث ابي موسى فانه دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر الحديث ذكره مختصرا وقد تقدم بطوله في الغازي في باب غزوة اوطاس قوله باب التكبير وكانه اخذه من قوله الدعاء اذا علا عقبة كذا ترجم بالدعاء وورد في الحديث التكبير وكانه اخذه من قوله في حديث انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انما تسمي التكبير دعاء قوله ابو موسى هو الصحابي وابو عثمان هو النهدي قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اشفوا على انفسكم اي ارفعوا ولا تجهدوا انفسكم قوله انكم لا تدعون اصم الخ في رواية خالد عن ابي عثمان بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك الى اخره وسيأتي في كتاب القدر من رواية خالد ايضا التصريح بان ذلك في اخر الحديث وفي رواية حماد عن ابي عثمان عند مسلم في اخر كتاب الدعوات ايضا من طريق سليمان التيمي عن ابي عثمان بلفظ ثم قال يا موسى او يا عبد الله بن قيس الا ادلك الى اخره ولم يتردد وقع في هذا من الطريقين بيان سبب قوله انكم لا تدعون اصم فان في رواية سليمان فلما علا عليها رجل نادى فرفع صوته وفي رواية خالد فجعلت لا ارفع شرفا الا رفعنا اصواتنا بالتكبير ووقع في بعض النسخ اصما

وكانه

وكانه لمناسبة غيبا وقوله بصيرا وقع في تلك الرواية

قريبا وبأتي شرح الحديث مستوفى في كتاب القدر ان شاء الله تعالى وقوله لا حول يجوز ان يكون في موضع جر على البدل من قوله على كنوز وفي موضع نصب بتقدير اعني وفي موضع رفع بتقدير هو قوله باب الدعاء اذا هبطوا وادينا هذه حديث جابر كذا ثبت عند المستملي والكشميهني وسقط لغيرهما والمراد الدعاء بحديث جابر تقدم في الجهاد في باب التسبيح اذا هبطوا وادينا من حديثه بلفظ كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا وقال بعده باب التكبير اذا علا شرفا واورد فيه حديث جابر ايضا لكن بلفظ واذا نفوضنا يعني نزلنا والتفويض الانحدار ونزورد بلفظ هبطنا في هذا الحديث عند النسائي وابن خزيمة واشرت الى شرحه هناك ومناسبة التكبير عند الصعود الى المكان المرتفع ان الاستعلاء والارتفاع محبوب للنفوس لما فيه من استشعار الكبر بالشرع لمن تلبس به ان يذكر ربه بان الله تعالى هو الله اكبر من كل شيء فيكبره ليشكر له ذلك فيزيده من فضله ومناسبة التسبيح عند الهبوط لكون المكان المنخفض محل ضيق فشرع فيه التسبيح لانه من اسباب الفرج كما وقع في قصة يونس عليه السلام حيث سبح في الظلمات فنجي من الغم

قوله باب الدعاء اذا اراد سفرا او رجع بنبيحي ابن ابي اسحق عن انس كذا وقع في رواية للحمي عن الفربري ومثله

في رواية ابي زيد المروزي عنه لكن بالواو العاطفة بدل لفظ باب والمراد بحديث يحيى ابن ابي اسحق فيما اظن الحديث الذي اول ما ان النبي صلى الله عليه وسلم ايتل من خيبر وكان اردف صفية فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فان في اخره فلما اشرفنا على المدينة قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة وقد تقدم موصولا في اواخر الجهاد وفي الادب وفي اواخر اللباس وشرحته هناك الا الكلام الاخير هنا فوعدت بشرحه هنا واسمعيل في الحديث الموصول هو ابن ابي اويس قوله كان اذا اففل بفاء ثم فاء اي رجع ورنه ومعناه ودقع عند مسلم في رواية علي ابن عبد الله الازدي عن ابن عمر في اوله من الزيادة كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا فذكر الحديث الى ان قال وانا ان شاء الله راجعون تائبون الحديث والى هذه الرواية اشار المصنف في الترجمة بقوله اذا اراد سفرا او رجع ودقع من غزو او حج او عمرة

ولليس لهذه الامور الثلاث اختصاص ذلك بهذه الامور الثلاث كذلك عند الجمهور بل يشرع قول ذلك في كل سفر طاعة كصلة الرحم وطلب العلم لما

يشمل الجميع من اسم الطاعة ونيل يغدي ايضا الى المباح لان المسافر به لا ثواب له فلا يمتنع عليه فعل ما يحصل له الثواب ونيل يشرع في سفر المعصية ايضا لان مرتكب المعصية احوج الى تحصيل الثواب من غيره وهذا التفصيل متعقب لان الذي يقصد بسفر الطاعة لا يمنع من سافر في مباح ولا في معصية من الاكثار من ذكر الله وانما النزاع في خصوص هذا الذكر في هذا الوقت المخصوص فذهب قوم الى الاختصاص لكونها عبارات مخصوصة

شرع لها ذكر مخصوص نختص به كان ذكر المأثور
عقب الاذان وعقب الصلاة وانما اقتصر الضحاي على الثلاث لاختصار سفر
النبي صلى الله عليه وسلم فيها وهذا ترجم بالسفر لانه نقوض لما دل عليه
الظاهر فترجم في آواخر ابواب العمرة ما يقول اذا رجع من الغزو او الحج او العمرة
قوله يكبر على كل شرف بفتح المعجمة والراء بعدها فاء هو المكان العالي ووقع عند
مسلم من رواية عبيد الله بن عمر العمري عن نافع بلفظ اذا اوفى اي ارتفع
على ثنية بمثلثة ثم نون ثم تحتانية ثقيلة هي العقبة او قد تفتح القاف بعدها
دال مهملة ثم الف والاشهر تفسيره بالمكان المرتفع وقيل هو الارض المستوية
وقيل الفلاة الخالية من شجر وغيره وقيل غلظ الارض وديه ذات الحصى **قوله**
ثم يقول لا اله الا الله الى آخره تحتمل ان كان يأتي بهذا الذكر عقب
التكبير وهو على المكان المرتفع ويحتمل ان التكبير يختص بالمكان المرتفع وما
بعده ان كان منسحبا الى الذكر المذكور ثم والا فاذا اهبط يسبح كما دل
عليه حديث جابر ويحتمل ان يكمل الذكر مطلقا عقب التكبير ثم يأتي بالتسبيح
اذا انحط قال القرطبي في تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاد جميع
الموجودات والمعبود في جميع الاماكن **قوله** ايبون جمع ايب اي راجعون
وزنه ومعناه وهو خبر مبتدا محذوف والتقدير نحن
ايبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع بل
الرجوع في حال مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف
بالاوصاف المذكورة وقوله ايبون بنية اشارة الى التقييد في العبادة
وقاله صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع او تعليما لامته اذ المراد امته
كما تقدم تقريره وقد يستشعر التوبة لارادة الاستمرار على الطاعة فيكون
المراد ان لا يقع منهم ذنب **قوله** صدق الله وعده اي فيما اوعد به
من اظهار دينه في قوله وعدكم الله مغانم كثيرة وقوله وعد الله الذين
امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض الاية وهذا في سفر
الغزو ومناسبة لسفر الحج والعمرة قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله امنين **قوله** ونصر عبده يريد نفسه **قوله** وينزم الاحزاب
وحده اي من غير فعل احد من الادميين واختلف في المراد بالاحزاب
هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين بحزبوا
اي يجمعوا لغزوة الخندق ونزلت في شانهم سورة الاحزاب وقد مضى
خبرهم مفصلا في كتاب المغازي وقيل المراد اعم من ذلك وقال النووي
المشهور الاول وقيل ينبغي نظر لانه يتوقف على ان هذا الذكر انما شرع
من بعد الخندق والحق ان غزوات
النبي صلى الله عليه وسلم التي خرج فيها بنفسه محصورة والمطابق
منها لذلك غزوة الخندق لظاهر قوله تعالى في سورة الاحزاب

ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا
وكفى الله المؤمنين القتال وفيها ذلك اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا
وجنودا لم تروها الاية والاصل في الاحزاب انه جمع حزب وهو القطعة المجتمعة
من الناس والالف واللام اما جنسية والمراد كل من تحزب من الكفار واما عهدية والمراد من
تقدم وهو الاقرب قال القرطبي ويحتمل ان يكون هذا الجنس بمعنى الدعاء اي اللهم
اهزم الاحزاب والاول اظهر **قوله باب** الدعاء للمتزوج بنحو حديث
انس في تزوج عبد الرحمن بن عوف وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب النكاح
والمراد هنا قوله بارك الله لك وقوله بهم امه شك من الراوي والمعتمد ما في
الرواية المتقدمة وهو الجزم بالاول ومعناه ما حالك وهمه في هذه
الرواية استفهما مبنية انقلبت الالف ها وحديث جابر في تزويجه الثيب
وبنيه فهل لا جارية تلاعبها وقد تقدم شرحه ايضا في النكاح والمراد منه
قوله بنيه بارك الله عليك وقوله بنته تزوجت يا جابر قلت نعم قال بكرا
او ثيبا انتصب على حذف فعل تقديره اتزوجت وقوله في الجواب
قلت ثيب بالرفع على ان التقدير مثلا
التي تزوجتها ثيب قيل وكان الاحسن النصب على نعت الاول اي تزوجت
ثيبا قلت ولا يمنع ان يكون منصوبا فكتب بغير الف على تلك اللغة
وقوله بنيه او نقاكلها شك من الراوي وهو بمعنى احد الامرين اي هي
تلاعبها هل هو من اللعب او من اللعاب وقد تقدم بيانه عند شرحه
قوله لم يقل ابن عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو بارك الله عليك اما رواية
سفيان ابن عيينة فتقدمت موصولة في المغازي وفي النفقات من طريق
واما رواية محمد ابن مسلم وهو الطائفي فتقدم الكلام عليها في المغازي مناسبة
قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بارك الله لك وبحا بوركت عليك
ان المراد بالاول اختصاصه بالبركة في زوجته وللثاني شمول البركة في جوده
عقله حيث قدم مصلحة اخوانه على حظ نفسه في زوجه وكذلك فعل
لاجلهن عن تزوج البكر مع كونها ارفع رتبة للتزوج الشاب من الثيب غالبا
قوله باب ما يقول اذا اتى اهله ذكر فيه حديث ابن
عباس وفي لفظه ما يقتضي ان القول المذكور يسرع عند ارادة الجماع ويرفع
احتمالا ظاهر الحديث انه يشرع عند الشروع في الجماع وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب النكاح وقوله لم يضره شيطان ابدا اي لم يضر الولد المذكور
بحيث يتمكن من اضراره في دينه او بدنه وليس المراد رفع الوسوسة
من اصلها **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا
في الدنيا حسنة كذا ذكره بلفظ الاية وادرجه

الحديث من طريق عبد العزيز ابن صهيب عن
انس بلفظ كان اكثر دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اتنا في الى اخر الاية وقد اورده في
تفسير لنقرة عن ابي معمر عن عبد الوارث بسنده هذا ولكن لفظه كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول وابانى مثله واخرجه مسلم من طريق اسمعيل ابن علية عن عبد
العزيز قال سالت قتادة انسا اى دعوة كان يدعوها النبي صلى الله عليه وسلم
اكثر قال اللهم اتنا في الدنيا حسنة الى اخره قال وكان انس اذا اراد ان يدعو بدعوة
دعا بها وهذا الحديث سمعه شعبة من اسمعيل ابن علية عن عبد العزيز عن
انس مختصرا رواه عنه يحيى ابن ابي بكير قال يحيى فلقينا اسمعيل فحدثني به
فذكره كما عند مسلم واورده مسلم من طريق شعبة عن ثابت عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة الاية وهذا مطابق
للترجمة واخرج ابن ابي حاتم من طريق ابي نعيم شا عبد السلام ابو طالوت
كنت عند انس فقال له ثابت ان اخوانك يسالونك ان تدعو لهم فقال اللهم اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار فذكر القصة وفيها
اذا اتاكم الله ذلك فقد اتاكم الخير كله قال عياض امكان يكثر الدعا بهذه
الاية لجمعها معاني الدعا كله من امر الدنيا والاخرة قال والحسنة عندهم
ها هنا النعمة فسال بنعيم الدنيا والاخرة والوقاية من العذاب نسال الله
تعالى ان يمن علينا بذلك وذوامه قلت
قد اختلف عبارات المتقدمين في تفسير الحسنة فعن الحسن قال هي العلم والعبادة
في الدنيا اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح وعند بسند ضعيف الرزق الطيب
والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وتفسير الحسنة في الاخرة بالجنة نقله ابن ابي
حاتم ايضا عن السدي ومجاهد واسمعيل ابن ابي خالد وقتادة ابن حيان
وعن ابن الزبير يعملون في دنيا هم لدنياهم واخرتهم وعن قتادة هي العافية
في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات
ونحوه عن يزيد ابي مالك واخرج ابن المنذر من طريق سفيان الثوري قال
الحسنة في الدنيا الرزق الطيب والعلم وفي الاخرة الجنة ومن طريق سالم ابن
عبد الله ابن عمر قال الحسنة في الدنيا المنى ومن طريق السدي قال المال
ونقل الثعلبي عن السدي ومقاتل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل
الصالح وحسنة الاخرة المغفرة والثواب وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعبادة
وحسنة الاخرة تيسير الحساب وقيل الجنة
وبسنده عن عوف قال من اتاه الله الاسلام والقران والاهل والمال والولد
فقد اتاه في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف
الصوفية انها الاحرف متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها
السلامة في الدنيا وفي الاخرة واقتصر الكشاف على ما نقله الثعلبي عن
علي انها في الدنيا المراة الصالحة وفي الاخرة الحور او عذاب النار المراة السوء

وقال

وقال الشيخ عماد الدين ابن كثير الحسنة في الدنيا
تشمل كل مطلوب ويندرج من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق
واسع وعلم وعمل صالح ومركب هني وثنا جميل الى غير ذلك مما اشتملت عبارتهم
فانها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا واما الحسنة في الاخرة فاعلاها دخول
الجنة ونوابعه من الامن من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب
وغير ذلك من امور الاهم المحارم وترك واما الوقاية من عذاب النار فهو يقتضي
تيسيرا سابقا في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات قلت
او العفو محضا ومراده بقوله ونوابعه ما يلتحق به في الذكر لاما
ينبغي حقيقة قوله باب التعوذ من فتنة الدنيا تقدمت
هذه الترجمة فيمن ترجمة وذلك قبل اثني عشر بابا وتقدم شرح
الحديث ايضا قوله تكرير الدعا ذكر فيه حديث
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم طب بضم الطا اي سحر وقد تقدم
شرحه في اواخر كتاب الطب واخرج ابو داود
والنساي وصححه ابن حبان من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يحب ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا وتقدم في
الاستئذان حديث انس كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا قوله
وزاد عيسى ابن يونس والليث عن سعد عن هشام عن ابيه قالت
سحر النبي صلى الله عليه وسلم فذعا دسان الحديث كذا للاكثر وسقط
كل ذلك لابي زيد المروزي ورواية عيسى ابن يونس تقدمت موصولة
في الطب مع شرح الحديث وهو المطابق للترجمة بخلاف رواية
انس ابن عياض التي اوردها في الباب فليس فيها تكرير الدعا ووقع
عند مسلم من رواية عبد الله ابن نمير عن هشام في هذا الحديث فدعا
ثم دعا ثم دعا وتقدم توجيه ذلك وتقدم الكلام على طوى البيت
في صفة ابليس في بدء الخلق قوله باب الدعا على المشركين
كذا اطلق هنا وقيده في الجهاد بالهزيمة والزلزلة وذكر فيه احاديث
الاول قوله وقال ابن مسعود اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف
هذا طرف من حديث تقدم موصولا في كتاب الاستسقا وتقدم شرحه
هناك الثاني قوله وقال اللهم عليك باي جهل اي باهلاكه وسقط
هذا التعليق من رواية ابي زيد وهو طرف من حديث لابن مسعود ايضا
في قصة سلا الجزور التي القاها اشقى القوم على ظهر النبي صلى الله
عليه وسلم وقد تقدم موصولا في الطهارة وهو رابع الاحاديث المذكورة
في الترجمة التي اشرت اليها انفا في كتاب الجهاد الثالث قوله وقال
ابن عمر دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقال اللهم العن فلانا
وفلانا حتى انزل الله ليس لك من الامر شي هذا ايضا طرف من

حديث تقدم موصولا في غزوة احد وفي تفسير آل
عمران وتقدم شرحه وتسميه من ابهم من المدعو عليهم الحديث الرابع هـ
قوله شاذان سلام هو ومحمد وابن ابي خلاد اسمه اسمعيل وابن ابي اوفى هو عبد
الله قوله على الاحزاب تقدم المراد به قريبا وسريع الحساب اي سريع بنبه
او المعنى ان مجيء الحساب سريع وتقدم شرح الحديث مستوفى في باب لا تتمنوا
القاء العدو من كتاب الجهاد الحديث الخامس حديث ابي هريرة في الدعاء
في القنوت للمستضعفين من المسلمين وفيه اللهم اشدد وطأتك على مضر اي
حد بلم بشدة واصلها من الوطء بالقدم والمراد الاهلاك لان من وطأ على الشيء
برجله فقد استقصى في هلاكه والمراد بمضر القبيلة المشهورة التي منها
جميع بطون قيس وتميم وغيرهم وهو على حذف مضاف اي كفار مضر وقد
تقدم في الجهاد انه يشرح في المغازي فلم يتهيأ ذلك فشرح في تفسير سورة
المنافقون قوله فيه اللهم انج سلمة بن هشام نقل ابن التين عن الداودي
انه قال هو ابو جهل قال فعلى هذا فاسم ابي جهل هشام واسم جده
هشام قلت ويلوح لي من عدة اوجه فان اسم ابي جهل عمرو واسم ابيه
هشام وسلمة اخوه بلا خلاف بين اهل الاخبار
في ذلك فلعله كان ابنه فاسم ابي جهل فيستفهم لكن قال سلمة عم ابي
جهل خطأ فيرجع الخطأ الى السادس حديث انس بعث النبي صلى
الله عليه وسلم سرية يقال لهم القراء الحديث وقد تقدم شرحه في غزوة
بير معونة من كتاب المغازي وقوله وجد من الوجد بفتح ثم سكون اي
حزن الحديث السابع حديث عائشة كانت اليهود يسلمون وقد تقدم شرحه
في كتاب الاستئذان الحديث الثامن من حديثه على كتاف النبي صلى الله عليه
وسلم الحذف في الحديث وفيه ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا وقد تقدم
شرحه في تفسير سورة البقرة واشرت الى اختلاف العلماء في الصلاة الوسطى
وبلغتها الى عشرين قولا وقد تعسف ابو الحسن ابن القصار في تأويله فقال
انما تسمية العصر وسطى يختص بذلك اليوم لانهم تشاغلوا عن الظهر والعصر
والمغرب فكانت العصر بالنسبة الى الثلاثة التي تشاغلوا عنها وسطا لان المراد
بالوسطى تفسير ما وقع في سورة البقرة قلت وقوله في هذه الرواية وهي
صلاة العصر حزم الكرماني بانه مدرج في الخبر من قول
بعض رواته وفيه نظر فقد تقدم في الجهاد من رواية عيسى ابن يونس في
المغازي من رواية ابن عيادة وفي التفسير من رواية يزيد بن هارون
ومن رواية يحيى القطان كلهم عن هشام ولم يقع عند واحد منهم الا انه وقع في المغازي الى ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر
واخرجه مسلم من رواية ابي اسامة ومن رواية المعتمر ابن سليمان ومن
رواية يحيى ابن سعيد ثلاثتهم عن هشام كذلك ولكن بلفظ شغلونا عن
الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا اخرجه من طريق شعيب بن شكل عن

علي

على ومن طريق مرة عن عبد الله بن مسعود
مثله سواء واصرح من ذلك ما اخرجه من حديث حذيفة مرفوعا شغلونا
عن صلاة العصر وهو ظاهر في انه من نفس الحديث وقوله في السند شاذان الاسكاف
يريد محمد بن عبد الله بن المثنى القاضي وهو من شيوخ البخاري ولكن ربما
اخرج عنه بواسطة كما لدى بتاوقوله سأله هشام بن حسان يرجح قول من
قال في الرواية التي مضت في الجهاد من طريق عيسى بن يونس سأل هشاما ابن
ابن حسان وقد كنت ظننت انه الدستوائي وردت على الاصيلي حيث جزم
بانه ابن حسان ثم نقل تضعيف هشام بن حسان بدوم رد الحديث فتعقبته
هناك ثم وقفت على هذه الرواية فرجعت عما ظننته لكن اجيب بان عن
تضعيف لهشام بان هشام ابن حسان وان تكلم بنه بعضهم من قبل حفظه
لكن لم يضعفه بذلك احد مطلقا بل يقيد بعض شيوخه واتفقوا على انه ثبت
في الشيخ الذي حدث عنه بحديث ابان وهو محمد بن سيرين قال سعيد بن
ابي عروة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام وقال يحيى القطان
هشام ابن حسان ثقة ومحمد بن سيرين وقال ايضا هو احب الي من ابن عون
سيرين من عاصم الاحول وخالد الحذاء وقال على ابن المديني كان يحيى القطان
يضعف حديث هشام بن حسان عن عطاء وكان
اصحابنا يشتونه قال واما حديثه عن محمد بن سيرين فصحيح وقال يحيى بن
معين كان ينبغي حديثه عن عطاء عن عكرمة وعن الحسن قلت فقد قال احمد ما كان
ينكر عليه شيء الا وجدت غيره فد حدث به اما ايوب واما عون وقال ابن عدي
احاديثه مستقيمة وانما رفعها شيئا منكرا انتهى وليس له في الصحيحين عن عطاء
شيء وله في البخاري شيء يسير عن عكرمة تويع عليه والله اعلم قوله
الدعاء للمشركين تقدمت هذه الترجمة وحديث ابي هريرة فيها
في كتاب الجهاد ولكن زاد بالنبوي هنا لفهم وقد تقدم شرحه هناك وذكرت وجه
الجمع بين الترجمتين الدعاء على المشركين والدعاء للمشركين والله باعتبارين وحكى
ابن بطال ان الدعاء للمشركين ناسخ لكدعاء على المشركين ودليله قوله تعالى بعد ذلك
من لم يتب فأولئك هم الظالمون والاكثر على ان لا نسخ وان الدعاء على المشركين جائز ولهذا النهي عن
ذلك في حق من سبق لنا العلم ودخولهم في الاسلام ويحتمل في التوفيق بينهما
ان الجواز حيث يكون في الدعاء ما يقتضي زجرهم عن تماديهم على الكفر والمنع
حيث يقع الدعاء عليهم بالهلاك على كفرهم والتقييد بالهداية يرشد الى ان المراد
بالمغفرة في قوله في الحديث اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون العفو عما حجره
عليه في نفسه لا يحوز توبتهم كلها لان ذنب الكفر لا يجاب او المراد بقوله اغفر لهم
اهدهم الى الاسلام الذي تنضح منه المغفرة او المعنى اغفر لهم ان اسلموا والله
اعلم قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ما تقدم وما
اخرت كذا ترجم ببعض الجزء وهذا القدر منه يدخل فيه جميع ما اشتمل
عليه لان جميع ما ذكر فيه لا يخلو عن احد الامرين

قوله عبد الملك ابن الصباح مالد في البخاري
سوى هذا الموضع وقد اورد طريق معاذ بن معاذ عن شعبة اشار الى انه لم
ينفرد به وعكس مسلم فصدر بطريق معاذ ثم اتبعه بطريق عبد الملك هذا قال
ابو حاتم الرازي عبد الملك بن الصباح صالح قلت وبقي من الفاظ التوثيق
لكنها من الرتبة الاخيرة عند ابن ابي حاتم وقال ان من قيل فيه ذلك يكتب
حديثه للاعتبار وعلى هذا فليس عبد الملك بن الصباح من شرط الصحيح لكن
اتفاق الشيخين على التخريج له يدل على انه ارفع رتبة من ذلك ولا سيما وقد
تابعه معاذ بن معاذ وهو من اثبات وقع في الارشاد للجياني عبد الملك
ابن الصباح الصنعاني عن مالك منهم بسرقة الحديث حكاه الذهبي في الميزان
وقال هو المسمعي بصري صدوق خرج له صاحب الصحيح انتهى والذي يظهر
لي ان عبد الملك المسمعي وان الصنعاني اما من صنعاء اليمن او صنعاء دمشق وهذا
بصري قطعا فافترقا قوله عن ابي اسحق السبيعي قوله عن ابن ابي
موسى هكذا جاء مبهما في رواية عبد الملك وهكذا اورده الاسماعيلي عن ابي
الحسن ابن سفيان والقاسم بن زكريا كلاهما عن محمد بن بشار شيخ
البخاري فيه واخرجه ابن حبان في النوع الثاني عشر من القسم الخامس
من صحيحه عن عمر بن محمد بن بشار شيخ عبد الملك بن الصباح المسمعي فذكر
وسماه معاذ عن شعبة فقال في روايته عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه
قوله وقال عبيد الله بن معاذ الى آخره اخرجه مسلم بصريح التحديث

فقال حدثنا عبيد الله بن معاذ وكذا قال الاسماعيلي
من ابي الحسن ابن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ به واشار الاسماعيلي
الى ان في السند علة اخرى فقال سمعت بعض الحفاظ يقول ان ابا
اسحق لم يسمع هذا الحديث من ابي بردة وانما سمعه من سعيد بن ابي
بردة عن ابيه قلت وهذا تعليل غير قادح فان شعبة كان لا يروي
عن احد المدلسين الا ما يتحقق انه سمعه من شيخه فوقع
في الطريق الثالث اسرائيل ثنا ابو اسحق عن ابي بكر بن ابي موسى وابي
بردة احسبه عن ابي موسى عن ابيه وقد وقفت لي طريق اسرائيل من
وجه اخر اخرجها ابو محمد بن صاعد في فوائده عن محمد بن عمرو الهروي
عن عبيد الله بن عبد المجيد الذي اخرجه البخاري من طريقه
بسنده فقال في روايته عن ابي بكر وقيل بردة ابني ابي موسى عن ابيهما
ولم يشك فقال غريب من حديث ابي بكر ابن ابي موسى فلت
واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحق وهو من لم يمت الناس
في حديث جده تثبته حكى الكرماني في بعض النسخ في طريق
اسرائيل عبد الله بن عبد الحميد ثنا خيرانهم وهو خطا محض
وكذا حكى ان في بعض النسخ ايضا وهذا ابو علي الحنفي مشهور
من رجال الصحيحين قوله انه كان يدعو بهذا الدعاء الذي

شي من طرفه محل الدعاء بذلك وقد وقع معظم اخره
في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقوله في صلاة الليل
وتقدم بيانه قبل ووقع ايضا في حديث علي عند مسلم انه كان يقوله في آخر
الصلاة واختلفت الرواية هل كان يقوله قبل السلام او بعده ففي رواية
لمسلم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والسلام اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت وفي رواية له واذا سلم قال اللهم اغفر لي ما
قدمت الى آخره ويجمع بينهما بحمل الرواية الثانية على ارادة السلام لان
مخرج الطريقين واحد واورده ابن حبان في صحيحه بلفظ كان اذا
فرغ من الصلاة وسلم وهذا ظاهر في انه بعد السلام ويحتمل انه كان يقول
ذلك قبل التسليم وبعده وقد وقع في حديث ابن عباس نحو ذلك كما بينته
عند شرحه قوله رب اغفر لي خطيئتي الحطة الذنب يقال حطى يحطي ويجوز
تسهيل الهمزة فيقال لحطية بالتشديد قوله وجهلي الجهل ضد
العلم واسرافي في امري كلة الاسراف مجاوزة الحد في كل شي قال
الكرماني يحتمل ان يتعلق بالاسراف فقط ويحتمل ان يتعلق بجميع ما ذكر قوله
اغفر لي خطاياي وعمدي وقع في رواية الكشميهني
طريق اسرائيل خطائي وكذا اخرجه البخاري في الادب المفرد بالتراءي الذي
في الصحيح وهو المناسب لذكر العمد ولكن الجمهور الرواه على الاول والخطايا
جمع خطيئة وعطف العمد عليها من عطف الخاص على العام فان الخطيئة
اعم من ان يكون عن عمد او هو من عطف احد العامين على الآخر قوله
وجهلي وجدي ووقع في مسلم اغفر لي هزلي وجدي وهو اسب والجد بكسر
الجيم ضد الهزل قوله وكل ذلك عندي اي موجود او ممكن قوله اللهم
اغفر لي ما قدمت الى آخره تقدم سر المراد به وبيان تاويله قوله
انت المقدم وانت المؤخر في رواية مسلم اللهم انت المقدم لا الى آخره قوله
وانت على كل شي قدير في حديث علي الذي اشرت اليه قبل لا اله الا انت
بدل قوله وانت على كل شي قدير قال الطيبي بعد ان استشكل صدور
هذا الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله تعالى ليغفر لك الله ما
تقدم من ذنبك وما تاخر ما حاصله انه صلى الله عليه وسلم امتثل ما امره
الله به من تسبيحه وسواله المغفرة اذا جاء نصر الله والفتح قال وزعم
قوم ان استغفاره عما يقع لو كان كذلك للزم منه ان الانبياء يواخذون
بمثل ذلك فيكونون اشد خوفا لا من امهم واجيبوا بالترامه قال المحاسبي
الملائكة والانبياء اشد منه خوفا ممن دونهم وخوفهم خوف الجلال واعظامه
واستغفارهم من التقصير لا من الذنب المحقق وقال غيره يحتمل ان
يكون قوله اغفر لي خطيئتي وقوله اغفر لي ما قدمت وما اخرت على سبيل

التواضع والاستكانة والخضوع والتشكر لربه لما علم
انه قد غفر له وقيل هو محمول على ما صدر من غفلة او سهو وقيل على ما
مضى قبل النبوة وقال قوم وقوع الصغيرة جايز منهم فيكون الاستغفار
من ذلك وقيل هو مثل ما قال بعضهم في آية الفتح ليغفر لك ما تقدم من
ذنبك اي الامن ذنب ابيك آدم وما تاخر من ذنوب امتك وقال
القرطبي في المفهم وقوع المخلية من الانبيا جايز لانهم مكلفون فيخافون
وقوع ذلك ويتعوذون منه وقيل قاله على سبيل التواضع والخضوع
لحق الربوبية يقتدي به في ذلك تكميل نقله الكرماني تبعا لمغلطاي
عن القرافي ان قول القايل في دعا به اللهم اغفر لجميع المسلمين دعا بالمحال
لان صاحب الكبيرة قد دخل النار ربما في الغفران وتعقب بالمنع وان
المنافي للغفران التخليد في النار واما الاخراج بالشفاعة او العفو
فهو غفران في الجملة وتعقب ايضا بالمعارض لقول نوح عليه السلام رب
اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مومنا وللمومنين وقول ابراهيم عليه
السلام رب اغفر لي ولوالدي وللمومنين يوم يقوم
الحساب وبان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك في قوله تعالى واستغفر
لذنبك وللمومنين والمومنات والتحقيق ان السوال بقطع النظر عن التعميم لا يستلزم
طلب ذلك لكل فرد فرد بطريق التعيين فلعل مراد القرافي منع
ما يشعر بذلك لامنع اصل الدعا بذلك ثم اني لا يظهر مناسبة ذكر هذه
المسالة في هذا الباب والله اعلم

باب

الدعا في الساعة التي ترجى فيها اجابة الدعا وقد ترجم
في كتاب الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة ولم يذكر في البابين
شيا يشعر بتعيينها وقد اختلف في ذلك كثيرا واقتصر الخطابي منها على
وجهين احدهما انها ساعة الصلاة والاخر انها ساعة من انها ر عدوا
النهس فلغروب وتقدم سياق الحديث في كتاب الجمعة من طريق الاعرج
عن ابي هريرة بلفظه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قايم يصلي يساله
الله شيا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها وقد ذكرت شرحه هناك
واسباق عبت الخلاف الوارد في الساعة المذكورة فزاد على الاربعين قولا
واتفق لي مذاكرة ذلك في ليلة القدر وقد ظهرت بحمد الله بظهر مشروحة
المناسبة بينهما في العدد المذكور وهو ما اخرجه احمد وصححه ابن خزيمة
من طريق سعيد ابن المرث عن ابي سلمة قال قلت يا ابا سعيد ان ابا هريرة
حدثنا عن الساعة التي في الجمعة فقال سالت عنها النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اني كنت اعلمها ثم انسيتها كما انسيت ليلة
القدر وفي هذا الحديث اشارة الى ان كل رواية جاء فيها تعيين وقت
الساعة المذكورة مرفوعا وهم والله اعلم

العيد قوله في رواية الاعرج شيا وان الفضل المذكور لمن يساله
الخ فيخرج الشر مثل الدعا بالاثم وقطيعة الرحم ونحو ذلك وقوله وقال بيده
بينه اطلاق القول على الفعل وقد وقع في رواية الاعرج واشار بيده قوله
قلنا يقللها يزهدها يحتمل ان يكون قوله يزهدها وقع تاكيدا لقوله
يقللها والى ذلك اشار الخطابي ويحتمل ان يكون قال احد اللفظين بحسب
الراوي ثم وجدته عند الاسماعيلي من رواية ابي خيثمة زهير بن حرب
يقللها ويزهدها بالجمع بينهما وهو عطف تاكيد وقد اخرجه مسلم عن زهير
ابن حرب عن اسمعيل شيخ مسدد فيه فلم يقع عنده قلنا ولفظه وقال
بيده يقللها يزهدها واخرجه ابو عوانة عن الزعفراني عن اسماعيل وقال
بيده هكذا فقلنا يقللها او يقللها وهذه اوضح الروايات والله
اعلم قوله في ـــــ قول النبي صلى الله عليه وسلم بسبخار لنا في
اليهود لا يسبخاب لهم فينا اي لا يدعوا عليهم بالحي وبكم يدعون علينا بالظلم
وكرر فيه حديث عايشة في قول اليهود لنا سام عليكم وفي قولها لهم السام عليكم
واللعنة وفي اخره ردت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في
ولمسلم من حديث جابر وانا يجاب عليهم فلا يجابون علينا ولاحمد من طريق
محمد بن الاشعث عن عايشة نحو حديث الباب
فقال مه ان الله لا يحب الفحش ولا التفحش قالوا قولا فردد ناه عليهم
فلم يضرنا شيا ولدمهم الى يوم القيامة وقد تقدم شرحه في كتاب الاستيذان
وفيه بيان الاختلاف في المراد بذلك وبيستفاد منه ان الداعي اذا كان ظالما
على من دعا عليه لا يستجاب دعاوه وبويده قوله تعالى وما دعا الكافرين
الا في ضلال وقوله تعالى هنا واياك والعنف بضم العين ويجوز كسرها
وفتحها وهو ضد الرفق قوله في ـــــ اثنا من بعض
فوايمن عقب الدعا ذكر فيه حديث ابي هريرة اذا امن القاري فامنوا
وقد تقدم شرحه في كتاب الصلاة والمراد بالقاري هنا الامام اذ افراد الصلا
ويحتمل ان يكون المراد بالقاري اعم من ذلك وورد التامين مطلقا احاديث
منها حديث عايشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شي ما حسدتكم على
الاسلام والتامين رواه ابن ماجة وصححه ابن خزيمة واخرجه ابن حبان
ايضا من حديث ابن عباس بلفظ ما حسدتكم على امتين فاكثروا من قول
امين واخرج الحاكم عن حبيب بن مسلمة الفهري سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملا فيدعو بعضهم ويومن بعضهم الا اجابهم
الله تعالى ولابي داود من حديث ابي زهير النمري
قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل وهو يدعو في صلاته
فضل باي شي قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يامين فقال
النخل فقال يا فلان اختم بامين وابشر وكان ابو زهير يقول امين
مثل الطابع على الصحيفة وقد ذكرت في باب جهر الامام بالتامين

كتاب الصلاة ما يغني عن الاعادة

في معناها فاغني عن الاعادة **قوله** فضل التهليل اي قول لا اله الا الله وسيأتي بعد باب شيء مما يتعلق بذلك **قوله** مالك عن سمي بمهملة مصغر وفي رواية ابي بكر ابن ابي شيبة في مسنده عن زيد ابن الحباب عن مالك حدثني سمي مولى ابي بكر اخرجه ابن ماجة وفي رواية عبد الله ابن سعيد ابن ابي هند عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحرث **قوله** عن ابي صالح هو السمان **قوله** عن ابي هريرة عبد الله ابن سعيد انه سمع اباهريرة **قوله** من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير هكذا في اكثر الروايات وورد في بعضها زيادة بيده الخير وسيأتي ذكر من زاد ذلك **قوله** مائة مرة في رواية عبد الله ابن يوسف عن مالك الماضية في بدء الخلق في يوم مائة مرة وفي رواية عبد الله ابن سعيد اذا اصبح وفي حديث ابي امامة عند جعفر الفريابي في الذكر ورفع في حديث ابي ذكر تقييده بان ذلك في دبر صلاة الفجر قبل ان يتكلم لكن قال عشر مرات وفي هذا بن خزيمة وقد اختلف عليه وبينه بقال **قوله** كانت لذي رواية الكشميهني من طريق عبد الله ابن يوسف الماضية كان بالتذكير اي القول المذكور **قوله** عدل بفتح العين قال الفراء العدل بالفتح ما عادل الشيء من غير جنسه وبالكسر المثل **قوله** عشر رقاب في رواية عبد الله ابن سعيد عدل رقبة وبوافق رواية مالك حديث الباب بلفظ من قال لا اله الا الله وفي اخره عشر مرات كن له عدل رقبة اخرجه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم ونظيره في حديث ابي ايوب الذي في الباب كما يأتي في التنبيه عليه واخرج جعفر الفريابي في الذكر من طريق الزهري اخبرني عكرمة ابن خالد المخزومي ان ابا هريرة قال من قالها فله عدل رقبة ولا تغتروا ان تستكثروا من الرقاب ومثله رواية سهيل ابن ابي صالح عن ابيه لكنه خالف في صحابيه فقال عن ابي عياش الزرقي اخرجه النسائي **قوله** وكتبت في رواية الكشميهني وكتب بالتذكير له حرزا من الشيطان في رواية عبد الله بن سعيد وحفظ يومه حتى يمسي وزاد ومن قالها مثل ذلك حين يمسي كان له مثل ذلك ومثل ذلك في طرق اخرى يأتي التنبيه عليها بعد **قوله** فلم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه وفي رواية عبد الله بن يوسف مما جاء به **قوله** الا رجل عمل اكثر منه وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لم يجيء احد بافضل من عمله الا من قال افضل من ذلك اخرجه النسائي بسند صحيح الى عمرو ولا استثناء في قوله الا رجل منقطع والتقدير لكن رجل قال اكثر مما قاله فانه يزيد عليه ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا **قوله** حدثنا عبد الله بن محمد

هو المسندي

هو المسندي وعبد الملك بن عمرو وهو ابو عامر العقدي

بفتح المهملة والقاف مشهور بكنيته اكثر من اسمه وعمر بن ابي زايدة اسم ابيه خالد قيل ميسرة وهو اخو زكريا ابن ابي زايدة وذكريا اكثر حديثا منه واشهر **قوله** عن ابي اسحق هو السبيعي تابعي صغير وعمرو بن ميمون هو الاودي تابعي كبير محضرم ادرك الجاهلية **قوله** من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل هكذا ذكره البخاري مختصرا وساقه مسلم عن سلمان ابن عبد الله الغداني والاسمعيلي من طريق علي ابن مسلم قالا حدثنا ابو عامر بالسند المذكور ولفظه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وهكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريق روح بن عباده ومن طريق عمرو بن عاصم كلاهما عن ابن ابي زايدة فذكر مثله سواء **قوله** فالا ثنا عمر بن ابي زايدة وهو الراوي المذكور في اول السند منسوب لجده عمر ابن ابي زايدة وهو الراوي المذكور في اول السند **قوله** وحدثنا عبد الله ابن ابي السفر بفتح المهملة والفاء وسكون بعض المعجمة وبعد الفا **الفاء هو معطوف على قوله عن ابي اسحاق وقد اوضح** ذلك مسلم والاسمعيلي في روايتهما المذكورة فاعاد مسلم السند من اوله الى عمر ابن ابي زايدة قال ثنا عبد الله عن ابي السفر بذكره وكذا رفع عند احمد عن روح ابن عباده وعند ابي عوانة من روايته واقتصر على الموصول في رواية عمرو بن عاصم المذكورة عن الشعبي عن الربيع ابن خيثم بمعجمة ومثلثة مصغر **قوله** مثله اي مثل رواية ابي اسحق عن عمرو ابن ميمون الموقوفة وحاصل ذلك ان عمرو ابن ابي زايدة اسنده عن شيخين احدهما عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثاني عن عبد الله ابن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابي ايوب مرفوعا نبيه رفع قوله قال عمرو ثنا عبد الله ابن ابي السفر الى اخره موخر في رواية ابي ذر عن الثقلي عن موسى وعن اسمعيل وعن ادم وعن الاعمش وحصين وتقدم هذه الطرق كلها على الطريق الثانية لعمر ابن ابي زايدة فصار ذلك مشكلا لا يظهر منه وجه الصواب ووقع قوله وذكر عمر ابن ابي زايده مقدما معقبا برواية عن ابي اسحق عند غير ابي ذر في جميع الروايات عن الحموي والمستملي وكذا في رواية ابراهيم بن معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب ويؤيد ذلك رواية الاسمعيلي ورواية ابي **عوانة المذكور ذات** **قوله** **وقال ابراهيم** بن يوسف عن ابيه هو ابن ابي اسحق السبيعي عن ابي اسحق موحدا ابراهيم بن يوسف **قوله** حدثني عمرو بن ميمون الى اخره افادت هذه الرواية التصريح بتحديث عمرو لابي اسحق وافادت زيادة ذكر عبد الرحمن ابن ابي ليلى واي ايوب في السند **قوله** وقال موسى حدثنا وهيب الى اخره مربوعا وصله ابو بكر بن ابي خيثمة في ترجمة الربيع ابن خيثم من تاريخه فقال حدثنا موسى ابن اسمعيل ثنا وهيب ثنا خالد عن داود ابن ابي هند عن عامر الشعبي فذكره ولفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وهذا اخرجه

جعفر في الذكر من رواية خالد الطحاوي عن داود بن
ابي هند بسنده لكن لفظه كان له عدل رقبة او عشر رقاب ثم اخرجه من طريق
عبد الوهاب ابن عبد المجيد عن داود قال مثله ومن طريق محمد بن ابي عدي ويزيد
ابن هارون كلاهما عن داود نحوه واخرجه النسائي من رواية يزيد وفي يزيد
عنك ابي عدي او يزيد احد عن يزيد بلفظ كون له كعدل عشر رقاب واخرجه
الاسمعيلي من طريق خلف ابن راشد قال وكان ثقة صاحب سنة عن داود
ابن ابي هند مثله وزاد في اخره قال ابن راشد فذاك وكان ثقة قلت
من حدثك قال عبد الرحمن قلت لعبد الرحمن من حدثك قال ابو ايوب
عن النبي صلى الله عليه وسلم يذكر بنيه الربيع بن خثيم ورواية وهيب
تؤيد رواية عمر ابن ابي زايدة وان كان اختصر القصة فانه وافقه في رفعه
وفي كون الشعبي رواه عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابوب قوله وقال
اسمعيل عن الشعبي عن الربيع عن خثيم قوله اسمعيل هو ابن ابي خالد واقتصار
البخاري على هذا القدر يوهم انه خالف داود في وصله وليس كذلك وانما
اراد انه جاء في هذه الطريق عن الربيع من قوله ثم لما سئل عنه وصله
وذكر لنا ذلك واضحا في زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين
ابن الحسن المروزي قال الحسن ثنا المعتمر بن سليمان
سمعت اسمعيل ابن ابي خالد يحدث عن عامر يعني الشعبي سمعت الربيع ابن
خثيم يقول من قال لا اله الا الله فذكره بلفظ فهو عدل اربع رقاب
فقلت عن من يرويه فقال عن عمرو بن ميمون فلقيت عمرا فقلت عن من
ترويه فقال عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى فلقيت عبد الرحمن فقلت
عن من ترويه فقال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا
اخرجه جعفر في الذكر من رواية خالد الطحان عن اسمعيل ابن ابي خالد
عن عامر فقال قال الربيع ابن خثيم اخبرت انه من قال فذكره وزاد بعد
قوله اربع رقاب بعتقها قلت عن من ترويه فذكر مثله لكن ليس
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق عبدة ابن سليمان عن اسمعيل
ابن ابي خالد عن الشعبي سمعت ربيع ابن خثيم يقول من قال فذكره دون
قوله بعتقها قلت له عن من يرويه هذا فذكره وكذا اخرجه النسائي
عن رواية يعلى ابن عبيد عن اسمعيل مثله سواء وذكر الدارقطني ان
ابن عيينة ويزيد ابن عطاء ومحمد ابن اسحق ويحيى ابن سعيد الاموي
رووه عن الربيع ابن خثيم كما قال يعلى ابن عبيد وان علي ابن عاصم
رفعه عن اسمعيل واخرجه الاسمعيلي

من طريق

من طريق محمد ابن اسحق عن اسمعيل عن
جابر سمعت الربيع ابن خثيم يقول فذكره قال قلت ممن اخذ ذلك قال
عمرو ابن ميمون قال عبد الرحمن فذكره ذلك الى اخره وقال
ادم ثنا شعبة الى اخره هكذا للاكثر ولغير الدارقطني ان البخاري قال
فيه ثنا ادم وكذا رويناه في نسخة ادم ابن ابي اياس عن شعبة رواية
القلانسي عنه وكذا اخرجه النسائي من رواية محمد بن جعفر والاسمعيلي من رواية
معاذ ابن معاذ كلاهما عن شعبة بسنده المذكور وسياقا المتن ولفظهما عن
عبد الله يعني ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له
الحديث وفيه احب الي من ان اعتق اربع رقاب واخرجه النسائي من
طريق منصور ابن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وحده عن عبد
الله ابن مسعود قال من قال فذكر مثله لكن زاد بيده الخير فقال
في اخره كان له عدل اربع رقاب من ولد اسمعيل [illegible] وقال الاعمش
وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله فوله كما رواية الاعمش فوصلها

النسائي من طريق وكيع عنه ولفظه عن
عبد الله ابن مسعود قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وقال فيه كان
له عدل اربع رقاب من ولد اسمعيل واسقط قوله الاعمش وحصين وموصول عند
الدارمي فوصلها محمد بن فضيل في كتاب الدعاء له عن حصين عن عبد الرحمن
فذكره ولفظه قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله فذكره بلفظ
كن كعدل اربع محررين من ولد اسمعيل قال فذكرته لابراهيم يعني النخعي
فزاد فيه بيده الخير هكذا اخرجه النسائي من طريق محمد بن فضيل
وربما وقع في رواية ابي جعفر بن البحتري من طريق ابراهيم عن
حصين ولفظه عن هلال قال ما فقد الربيع بن خثيم الا ان احفظ له
قال ابن مسعود فذكره وهكذا رواه منصور عن الحكم عن هلال قال
في اخره كان له عدل اربع رقاب من ولد اسمعيل [illegible]
فضل حصين اخرجه النسائي من رواية [illegible] عن منصور
واخرجه النسائي ايضا من رواية زائدة عن منصور عن هلال [illegible]
عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابي ايوب [illegible]
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من [illegible]
[illegible] من طريق [illegible] عبد الرحمن صرح [illegible]
[illegible] سمعت [illegible]

المراد [illegible] واياه [illegible] حصين [illegible]

مشهورا باسمه مخيلة وكنيته وقال الدارقطني
لا يعرف ابو محمد الامن هذا الحديث وليس لابي محمد الخضري في الصحيح
الا هذا الموضع وقد وصله الامام احمد والطبراني من طريق سعيد ابن
ابي سلم الجريري عن ابي الورد وهو بفتح الواو وسكون الراء ابو ثمامة
ثمامة ابن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها نون القشيري عن
ابي محمد الخضرمي عن ابي ايوب الانصاري قال لما نزل النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة نزل علي فقال لي يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول
الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات الا كتب الله
له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ولا كان له عدل عشر
رقاب محررين ولا كان في حرز من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين
يمسي الا كان كذلك قال فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب
قال الله لسمعته من ابي ايوب ورواه احمد ايضا من طريق عبد الله ابن
معبد عن ابي ايوب رفعه من قال اذا اتعلى الصبح لا اله الا الله وحده
بلفظ عشر مرات كن كمن اعتق اربع رقاب وكتب له بهن عشر حسنات
ومحي عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرسا من
الشيطان حتى يمسي واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك وسنده حسن
واخرجه جعوز في الكبير من طريق ابي رهم السمعي بفتح المهملة
والميم عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح
فذكر مثله لكن زاد يحيي ويميت وقال بيده كعدل عشر رقاب وكان
له مسلحة من اول نهاره الى آخره ولم يعمل يومئذ عملا يفهرهن وان
قالهن حين يمسي فمثل ذلك واخرجه ايضا من طريق القاسم
ابن عبد الرحمن عن ابي ايوب بلفظ من قال عدوه فذكر نحوه وقال في آخره
واجاره الله يومه من النار ومن قالها عشرا كان له مثل ذلك.

قوله قال ابو عبد الله هو البخاري والصحيح
قول عمر وكذا وقع في رواية ابي ذر عن المستملي وحده ووقع عند عمر
بضم العين وتشديد الميم على ان الضواب عمر بضم العين ولو كما قال ووقع
عند ابي زيد المروزي في رواية الصحيح قول عبد الملك بن عمر وقال
الدارقطني الحديث حديث ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي
ضبط الاسناد ومراد البخاري ترجيح رواية عمر بن ابي زائدة عن ابي
اسحق على رواية غيره عنه وقد ذكر هو ممن رواه عن ابي اسحق جعيد
ابراهيم ابن يوسف كما بينته ورواه عن ابي اسحق ايضا جعيد
الاخر اسرائيل ابن يونس اخرجه جعوز في الذكر من طريقه عن ابي
اسحق فزاد في روايته بين عمرو وعبد الرحمن الربيع بن خيثم ووقفه
ايضا ولفظه عنده كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس

من ولد

من ولد اسمعيل ورواه عن اسحق ايضا زيد
ابن معوية كذلك اخرجه النسائي من طريقه لكن قال كان اعظم اجرا وافضل
والباقي مثل اسرائيل اخرجه ايضا من رواية ابن ابي ليلى عن ابي اسحق
لكن لم يذكر عبد الرحمن بين الربيع واخرجه جعوز في الذكر من طريق ابي الاحوص
عن ابي اسحق لكن لم يذكر عبد الرحمن بين الربيع فقال عن عمرو بن ميمون حدثنا
من سمع ابا ايوب فذكر مثل لفظ زهير من معوية واختلاف هذه الروايات
في عدد الرقاب مع الحاد المخرج يقتضي الترجيح بينهما فالاكثر على ذكر اربعة
ويجمع بينه وبين حديث ابي هريرة بذكر عشرة لقولها مائة فيكون مقابل
كل عشر مرات رقبة من قبل المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة وبقي
مع ذلك لمطلق الرقاب ومع وصف كون الرقبة من بني اسمعيل يكون مقابل
العشرة من غيرهم اربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من العرب فضلا عن
العجم واما ذكر رقبة بالانفراد في حديث ابي ايوب فشاذ والمحفوظ اربعة
كما بينته وجمع القرطبي في الفهم بين الاختلاف على الاختلاف احوال
الذاكرين فقال انما يحصل الثواب الجسيم لمن قام بجميع هذه الكلمات فاستحق
معانيها بقلبه وتاملها بفهمه فحرها كان في
الذاكرون في ادراكاتهم وفهومهم مختلفين كان ثوابهم بحسب ذلك
وعلى هذا يتنزل اختلاف المقادير في الثواب في الاحاديث فان في بعضها ثوابا
معينا وبحسب ذلك الذكر بعينه في رواية اخرى اكثر او اقل كما اتفق في حديث
ابي هريرة وابي ايوب قلت اذا انعقد فخارج الحديث فلا باس بهذا الجمع
واذا اختلفت فلا وقد تتعين الجهة الذي قدمته ويحتمل في ما اذا انعقدت
ايضا ان يختلف المقدار بالزمان كما لتقييد ما بعد صلاة الصبح مثلا وعدم
التقييد ان لم يحمل المطلق في ذلك على المقيد ويستفاد منه جواز استرقاق
العرب خلافا لمن منع ذلك قال عياض في ذكر هذا العدد من الماية دليل
على انها غاية للثواب المذكور وما فوقه لا احد عمل اكثر من ذلك فيحتمل ان
يزاد الزيادة على هذا العدد فيكون تفاضيل من الفضل بحسابه ليلا يظن
انها من الحدود التي نهي عن عندها وانه لا فضل في الزيادة عليها كما في
ركعات السنن المحدودة واعداد الطهارة ويحتمل ان تزاد الزيادة
من غير هذا الجنس من الذكر او غيره اي الا ان يزيد احد عملا اخر من الاعمال
الصالحة وقال النووي يحتمل ان يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت
من التهليل وغيره وهو الاظهر يشير الى ان ذلك يختص بالذكر ويؤيد ما تقدم
ان عند النسائي من رواية عمرو بن شعيب الا من قال افضل من ذلك قال
وظاهر اطلاق الحديث ان الاجر يحصل لمن قال هذا التهليل في اليوم مائة
مئوانيات او مفرقا في مجلس او في مجالس في اول النهار وفي آخره
لكن الافضل ان يأتي به مئوانيا في اول النهار ليكون له حرزا في جميع نهاره
وكذا في اول الليل ليكون له حرزا في جميع ليله تنبيه كلما ورد

من الفاظ هذا الذكر في حديث بن عمر عن

رفعه من قال حين يدخل السوق لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير الحديث اخرجه الترمذي وغيره وهذا لفظ جعفر في الذكر وفي سنده لين وقد ورد جميعه في حديث الباب على ما لا يخفى ثم رقما الا قوله وهو حي لا يموت

قوله باب التسبيح يعني قول سبحان الله ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد ونحو ذلك من الدوائر ويطلق التسبيح ويراد به جميع الفاظ الذكر ويطلق ويراد به صلاة النافلة ولما صلاة التسبيح سميت بذلك لكثرة التسبيح فيها وسبحانا اسم منصوب على انه واقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره سبحت الله سبحانا كسبحت الله يسبحا ولا يستعمل غالبا الا مضافا وهو مضاف الى سبحت الله ويجوز ان يكون مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه والمشهور الاول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله سبحانه ثم سبحانا ان هه

قوله من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر زاد في رواية سهيل بن ابي صالح عن سمي عن ابي صالح من قال حين يمسي وحين يصبح وياتي في ذلك ما ذكره النووي

من ان الافضل ان يقول ذلك متواليا في اول

النهار وفي اول الليل والمراد بقوله وان كانت مثل زبد البحر مع قوله في التهليل الكناية عن المبالغة في الكثرة قال عياض قوله حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر مع قوله في التهليل محيت عنه مائة سيئة تدبشر بافضلية التسبيح على التهليل بمعنى ان عدد زبد البحر اضعاف اضعاف المائة لكن تقدم في التهليل ولهو بات احد بافضل مما جاء به فيحتمل ان يجمع بينهما بان يكون التهليل افضل وانه يمازيد من رفع الدرجات وكتب الحسنات ثم ما جعل مع ذلك من فضل عتق الرقاب قد يزيد على فضل التسبيح وتكفيره لجميع الخطايا لانه قد جاء من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منه من النار فيحتمل بهذه العتق تكفير جميع الخطايا او عموما بعد حصر ما عدد منها خصوصا مع زيادة مائة درجة وما زاده عتق الرقاب الزيادة على الواحد وبويده الحديث الاخر افضل الذكر التهليل وانه افضل ما قاله وانسون من قاله وهو كلمة التوحيد والاخلاص وقيل انها سم الله الاعظم وقد مضى شرح التسبيح وانه التنزيه عما لا يليق بالله تعالى وجميع ذلك داخل في ضمن لا اله الا الله وحده

لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

قدير انتهى ملخصا قلت وحديث افضل الذكر لا اله الا الله اخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث جابر ويعارضه في الظاهر حديث ابي ذر قلت يا رسول الله اخبرني باحب الكلام الى الله قال ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اخرجه مسلم في رواية

سبل

سبل اي الكلام افضل قال ما اصطفاه الله لملائكته

سبحان الله وبحمده وقال الطيبي في الكلام على حديث ابي ذر هذا تلميح بقوله تعالى حكاية عن الملائكة ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ويمكن ان يكون قول سبحان الله وبحمده مختصرا من الكلمات الاربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لان سبحان الله تنزيه لله عما لا يليق بجلاله وتقديس تصفية من النقائص فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح في معنى والحمد لله لان الاضافة فيه بمعنى اللام في الحمد لله فيستلزم ذلك معنى الله اكبر لانه اذا كان كل الفضل والافضال لله ومن الله وليس من غيره شيء من ذلك فلا يكون احد اكبر منه ومع ذلك كله فلا يلزم ان يكون التسبيح افضل من التهليل لان التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ولان نفي الالهية في قول لا اله الا الله نفي لمضمونها من فعل الخلق والبراءة منه والاثبات وقول الا الله اثبات لذلك ويلزم منه نفي ما يضاده ونحالفه من النقائص فمنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه يعني فيكون لا اله الا الله افضل لان التوحيد اصل والتنزيه يتشاءعنه والله اعلم وقد جمع القرطبي ما حاصله

ان هذه الاذكار اذا اطلق على بعضها انه افضل الكلام

الى الله اربع لا يضرك بايهن بدات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويحتمل ان يكتفي في ذلك بالمعنى فيكون من اقتضر على بعضها كفى لان حاصلها التعظيم والتنزيه ومن نزهه فقد عظمه ومن عظمه فقد نزهه انتهى وقال النووي هذا الاطلاق في الافضلية محمول على كلام الادميين فاما القرآن افضل الذكر وقال البيضاوي الظاهر ان المراد من الكلام كلام الله فان الثلاث الاول وان وجدت في القرآن لكن الرابعة لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه قلت ويحتمل ان يجمع بان يكون من نسبوه في قوله افضل الذكر لا اله الا الله وفي قوله احب الكلام بناء على ان لفظ افضل واحب مترادفان في المعنى لكن يظهر مع قوله لا اله الا الله لانها قوله احب الكلام سبحان الله وبحمده ذكرت بالتنصيص عليها بالافضلية الصريحة وذكرت مع اخواتها بالاجابة فحصل لها التفصيل بالتنصيص والله اعلم واخرج الطبري من رواية عبد الله بن عمرو بن العاصي قال ان الرجل اذا قال لا اله الا الله فهي كلمة الاخلاص التي لا يقبل الله عملا حتى يقولها واذا قال الحمد لله فهي كلمة الشكر التي لم يشكر الله عبد حتى يقولها ومن طريق الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال من قال لا اله الا الله فليشغل على اثرها الحمد لله رب العالمين تكملة اخرج النسائي

بسند صحيح عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال موسى يا رب علمني شيئا اذكرك به قال قل لا اله الا الله الحديث وفيه لو ان السموات السبع وعامرهن والارضين السبع جعلن في كفة ولا اله الا الله في كفة لمالت بهن لا اله الا الله فيوخذ منه ان الذكر بلا اله الا الله

تفصيل لا الصح

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدالة على البسيط والتحميد والذكر به

بالقلب التفكر في ادلة الذات والصفات وفي ادلة التكاليف من الامر والنهي حتى نطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله والذكر بالجوارح هو ان يبدء مستغفرة في الطاعات ومن ثم يسمي الله الصلاة ذكرا فقال فاسعوا الى ذكر الله ونقل عن بعض العارفين قال الذكر على سبعة انحا فذكر العينين بالبكا وذكر الاذنين بالاصغا وذكر اللسان بالثنا وذكر البدين بالعطا وذكر البدن بالوفا وذكر القلب بالخوف والرجا وذكر الروح بالتسليم والرضا وورد في فضل الذكر احاديث اخرى منها ما اخرجه المصنف في اوائل كتابه التوحيد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي الحديث ومنها ما اخرجه في صلاة الليل من حديث ابي هريرة

ايضا رفعه يعقد الشيطان الحديث وفيه فان

قام فذكر الله انحلت عقده ومنها ما اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وابي سعيد مرفوعا لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة الحديث ومن حديث ابي درر رفعه احب الكلام الى الله ما اصطفى الملائكة سبحان ربي وبحمده الحديث ومن حديث معوية رفعه انه قال جماعة يجلسوا يذكرون الله تعالى اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة ومن حديث سمرة رفعه احب الكلام الى الله اربع لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا يضرك بايهن بدات ومن حديث ابي هريرة رفعه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس واخرج الترمذي والنسائي وصححه الحاكم عن الحرث الاشعري في حديث طويل وفيه وامركم ان تذكروا الله وان مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في اثره سراعا حتى اذا اتى على حصن حصين احرز نفسه منهم فكذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان الا بذكر الله تعالى وعن عبد الله ان رجلا قال يا رسول الله ان شرائع الاسلام قد كثرت علي فاخبرني بشيء اتشبث به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله اخرجه الترمذي وابن ماجة وصححه ابن حبان والحاكم واخرجه ابن حبان نحوه ايضا من حديث معاذ ابن جبل وفيه انه السائل عن ذلك واخرج الترمذي من حديث انس رفعه اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر

واخرج الترمذي وابن ماجة وصححه الحاكم من

حديث ابي الدرداء مرفوعا الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند ملككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا

الله ارجح من الذكر بالحمد لله ولا يعارضه

حديث ابي مالك الاشعري رفعه والحمد لله تملا الميزان فان الملائكة يداولون على المساواة والرجحان صريح في الزيادة فيكون اولى وتعقبي ملك الميزان ان ذكرها يمتلئ بثوابه ثوابا وذكر ابن بطال عن بعض العلماء ان الفضل الوارد في حديث ابي ذر وما شابهه انما هو لاهل الفضل في الدين هم الطهارة من الحرام العظام وليس من اصل شهوانية وانهمك في الله وحرماته بلا خق بالافاضل المطهرين في ذلك ويشهد له قوله تعالى لهم حسب الذين اجترحوا السيات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات سوا محياهم ومماتهم سوا ما يحكمون قوله حدثنا ابن فضيل هو محمد وابوه بالفا المعجمة مصغر عماره هو ابن القعقاع بن شبرمة وابو زرعة هو ابن عمرو بن جرير ورجال الاسناد ما بين زهدم بن حرب وابي هريرة كوفيون قوله خفيفتان على اللسان عاكف على الحافل من تعمل المحمولات لا بشف عليه فذكر المشبه واراد المشبه به وانما الثقل فعلى حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والخفة والسهولة هنا للامور النفسية وفي الحديث

حث على المواظبة على هذا الذكر وتحريض على

ملازمته لان جميع التكاليف شاقة على النفس وهذا سهل ومع ذلك فينقل في الميزان كما ينقل الافعال الشاقة فلا ينبغي التفريط فيه وقوله حبيبتان الى الرحمن تشعر بحبيبة وهي المحبوبة والمراد ان قائلهما محبوب لله ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم وخص الرحمن من الاسما الحسنى للاشعار على سعة رحمة الله حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل ولما فيها من التنويه والتعظيم وفي الحديث جواز السجع في الدعا اذا وقع بغير كلفة وسياتي بقية شرح هذا الحديث في اخر تصحيح ابي موسى وابي هريرة ويتماظاهران فيما ترجم له والمراد بالذكر هنا الاتيان بالالفاظ التي ورد الترغيب في قولها والاكثار منها مثل ان يقول الصالحات وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وما يلتحق بها من الحوقلة والبسملة والحسبلة والاستغفار ونحو ذلك والدعا بخيري الدنيا والاخرة ويطلق ذكر الله ايضا ويراد به المواظبة على العمل اما وجبه او ندب اليه كتلاوة القران وفراة الحديث ومدارسته تعلم والتشغل بالصلاة ثم الذكر يقع تارة باللسان ويوجد عليه التلفظ به ولا يشترط استحضار معناه ولكن يشترط ان لا يقصد به غير معناه وان

اتصف الى النطق الذكر بالقلب فهو اكمل فان

ايضا فيه الى ذلك استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم الله تعالى وتقي النقائص عنه اذدادكما لا فان وقع ذلك في عمل صالح مهما فرض من صلاة او جهاد او غيرهما ازداد الكمال فان صح التوجه وتظهر اخلاص لله تعالى في ذلك فهو ابلغ الكمال وقال الفخر الرازي المراد بذكر اللسان الالفاظ

الدالة

حديث ختم به المصنف ان شا الله تعالى

قوله حدثنا ابن فضيل الخ صح

بل قال ذكر الله عز وجل وقد اشرت اليه مستشكلا
في اوائل الجهاد مع ما ورد في فضل المجاهد انه كالصائم لا يفطر والقائم
لا يفتر وغير ذلك مما تقدم مما يدل على افضليته على غيره من الاعمال الصالحة
وطريق الجمع والله اعلم ان المراد بذكر الله في حديث ابي الدرداء المذكور الكامل
وهو ما يجتمع فيه ذكر اللسان والقلب بالتفكر في المعنى واستحضار عظمة
الله تعالى وان الذي يجعل له ذلك يكون افضل ممن يقاتل الكفار مثلا
من غير استحضار لذلك وان افضلية الجهاد انما هي بالنسبة الى ذكر اللسان
المجرد ممن اتفق له اذ جمع ذلك كمن يذكر الله بلسانه وقلبه واستحضاره
وكل ذلك حال صلاته اوفي صيامه او نفقته او قتاله الكفار مثلا
فهذا الذي بلغ النهاية القصوى والعلم عند الله تعالى واجاب
القاضي ابو بكر والغزالي بان ما من عمل صالح الا وقد ذكر مشترط في صحته
فمن لم يذكر الله بقلبه عند صدقته او صيامه مثلا فليس عمله كاملا
فصار الذكر افضل الاعمال من هذه الحيثية ويشير الى ذلك حديث

شبه المؤمن الذي يبلغ من عمله الحديث الاول

مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت سقط لفظ ربه الثانية
من رواية غير ابي ذر هكذا وقع في جميع نسخ البخاري وقد اخرجه مسلم
عن ابي كريب وتقدم محمد بن العلا شيخ البخاري فيه بسنده المذكور بلفظ مثل
البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا
اخرجه الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه جميعا عن ابي يعلى عن ابي كريب
وكذا اخرجه ابو عوانة عن احمد بن عبد الحميد والاسماعيلي ايضا عن الحسن
بن سفيان عن عبد الله بن براد وعن القاسم بن زكريا عن يوسف بن موسى
وابراهيم ابن سعيد الجوهري وموسى بن عبد الرحمن المسروقي والقاسم
ابن دينار كلهم عن ابي اسامة فتواردوا هؤلاء على هذا اللفظ يدل على انه هو
الذي حدث به يزيد بن عبد الله شيخ ابي اسامة وانفراد البخاري باللفظ
المذكور دون بقية اصحاب ابي كريب واصحاب ابي اسامة يشعر بانه رواه
من حفظه او يجوز في روايته بالمعنى الذي وقع له وبهذا الذي يوصف
بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا السكن وان اطلاق الحي والميت في وصف
البيت انما يراد به ساكن البيت فشبه الذاكر بالحي الذي ظاهره منور بنور
الحياة وباطنه بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت الذي ظاهره عاطل وباطنه باطل
وقيل موقع التشبيه بالحي والميت لما في الحي من النفع لمن يواليه والضرر لمن يعاديه
وليس ذلك في الميت الحديث الثاني حدثنا قتيبة هو ابن سعيد وصرح
بذلك في غير رواية ابي ذر قوله حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد قوله عن ابي صالح
لم اره من حديث الاعمش الا بالعنعنة لكن اعتمد البخاري على وصله كون شعبة رواه
عن الاعمش كما سيذكره فان شعبة كان لا يحدث عن شيوخه المدلسين
الا ما يحقق انهم سمعوه قوله عن ابي

هريرة

هريرة كذا قال جرير وتابعه الفضل ابن عياض عنده
ابن حبان وابو بكر ابن عياش عند الاسماعيلي كلاهما عن الاعمش واخرجه الترمذي
عن ابي كريب عن ابي معوية عن الاعمش فقال عن ابي صالح عن ابي هريرة وعن
ابي سعيد هكذا بالشك للاكثر وفي نسخة وعن ابي سعيد بواو العطف والاول
هو المعتمد فقد اخرجه احمد عن ابي معويه بالشك وقال شك الاعمش وكذا قال
ابن ابي الدنيا عن اسحق ابن اسمعيل عن ابي معاوية وكذا اخرجه الاسماعيلي من
رواية عبد الواحد ابن زياد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة او عن ابي
سعيد وقال شك سليمان يعني الاعمش قال الترمذي حسن صحيح وقد روي
عن ابي هريرة من غير هذا الوجه يعني كما تقدم بغير تردد قوله بعد
سياق المتن رواه شعبة عن الاعمش يعني بسنده المذكور قوله ولم يرفعه
هكذا وصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال بنحوه ولم يرفعه
وهكذا اخرجه الاسماعيلي من رواية بشر بن خالد عن محمد بن جعفر موقوفا
ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وصله مسلم واحمد من طريقه وسيذكر ما في روايته من فائدة قوله ان
لله ملائكة زاد الاسماعيلي من طريق عثمان بن ابي شيبة وابن حبان من طريق

اسحق ابن راهويه كلاهما عن جرير فضلا وكذا ابن

حبان من طريق فضيل بن عياض وكذا لمسلم من رواية سهيل قال عياض
في المشارق ما نصه في رواياتنا عن اكثرهم يسكون الضاد المعجمة وهو الصواب
ورواه العذري والهوزني فضل بالفتح وبعضهم بضم الضاد ومعناه زيادة
على كتاب الناس هكذا جاء مفسرا في البخاري قال وكان هذا الحروفي كتاب
ابن عيسى فضلا بضم اوله وفتح الضاد والد وهو وهم هذا وان كانت هذه
صفتهم عليهم السلام وقال في الاكمال الرواية فيه عند جمهور شيوخنا في مسلم
والبخاري بفتح الفاء وسكون الضاد فذكر نحو ما تقدم وزاد هكذا جاء مفسرا في
البخاري في رواية ابي معوية الضرس وقال ابن الاثير في النهاية فضلا اي
زيادة عن الملائكة المرتين مع الخلائق ويروى بسكون الضاد وبضمها قال
بعضهم والسكون اكثر واصوب وقال النووي ضبطوا فضلا على اوجه ارجحها
بضم الفاء والضاد والثاني بضم الفاء وسكون الضاد وقال القاضي هكذا الرواية
عند الجمهور شيوخنا في البخاري ومسلم والرابع بضم الفاء والضاد كالاول لكن بزيادة
اللام يعني على الله خبران والخامس فضلا بالمد جمع فاضل قال العلماء ومعناه على جميع
الروايات انهم زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق لا وظيفة
لهم الا حلق الذكر وقال الطيبي فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كنازل
انتهى وشبه عما من هذه القطعة للبخاري وهم فانها

ليست في صحيح البخاري هنا في جميع الروايات الا ان تكون خارج الصحيح ولم
يخرج البخاري الحديث المذكور عن ابي معوية اصلا وانما اخرجه في الصحيح ولم
الترمذي وزاد ابن ابي الدنيا والطبراني في رواية جرير فضلا عن كتاب الناس

الفاء ضم

ويروى بضمها وقد ضبطوا بها الكتاب

ومثله لابن حبان من رواية فضيل بن عياض
وزاد سياحين في الارض وكذا هو في رواية ابي معوية عند الترمذي والاسماعيلي
عن كتاب الايدي وسلم من رواية سهيل عن ابيه بزيادة فضلا هو الذي
يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر في رواية سهيل عن ابيعون هم
مجالس الذكر وفي حديث جابر عند ابي يعلى ان لله سيارا من الملائكة تفقد
وتخل مجالس الذكر في الارض قوله فاذا وجدوا قوما في رواية فضيل
ابن عياض فاذا رأوا وافقوا ما وفي رواية سهيل فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر
قوله نادوا وفي رواية الاسماعيلي ينادون قوله حلوا الى حاجتكم في رواية
ابي معوية تعالوا حاجتكم وقوله تعالوا الى لغة تخدوا ما اهل الحجاز ينقلون للواحد
والاثنين والجمع هلم بلفظ الانزاد وقد تقدم تقرير ذلك في التفسير واختلف
في اصل هذه الكلمة نقل لهل لك في الاكل ام اي قصد وقيل اصله لم بضم اللام
وتشاد برد الميم وها للتنبيه حذفت الفها تخفيفا قوله فيحفونهم باجنحتهم
اي يدورون احتجتهم حول الذاكرين وايا الى بعيد وقيل للاستغاثة قوله
الى السما الدنيا في رواية الكشميهني الى سما الدنيا وفي رواية سهيل فعند وا منهم وحف
بعضهم بعضا باجنحتهم حتى يملوا ما بينهم وبين سما الدنيا قوله قال فيسالهم
ربهم وهو اعلم منهم في رواية الكشميهني بهم وكذا للاسماعيلي وفي جملة
معترضة وردت لدفع التوهم زاد في رواية سهيل ثم ان اجنحتهم ينطقون
حيا من عند عباد لك في الارض وفي رواية الترمذي
فيقول الله اي شيء تركتم عبادي يصنعون ما يقول عبادي
قال يقول يسبحونك كذا الاكثر بالافراد فيهما ولغيره قالوا يقولون
والاول اي الدنيا قال يقولون وزاد سهيل في روايته فاذا قالوا اي
اهل المجلس عرجوا الى الملائكة وصعدوا الى السما قوله يسبحونك
فيكبرونك ويحمدونك زاد في رواية ابي معوية فيقولون تركناهم يحمدونك
وكذا لابن ابي الدنيا وفي رواية الاسماعيلي قالوا اتيناهم وهم يذكرونك
ويحمدونك ويذكرونك وفي رواية سهيل حيا من عند عبادك في الارض يسبحونك ويكبرونك
الى اخره وفي رواية سهيل ويسالونك وفي حديث انس عند البزار يعظمونك
ويهللونك ويحمدونك ويسالونك قال وما يسالوني قالوا يسالونك الجنة
قال وهل رأوا الجنة قالوا لا اي رب قال فكيف لو رأوها قالوا ويستجيرونك
قال ومم يستجيرونني قالوا من نارك يا رب قال وهل رأوا نارك قالوا لا
قال فكيف لو رأوا نارك قالوا ويستغفرونك فيغفر لهم فيعطيهم ما سالوا
ويجيرهم مما استجاروا قالوا يا رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم
فقال قد غفرت له هم القوم لا يشقى جليسهم وفي رواية ابي معوية
وفي رواية سهيل هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم وللترمذي لا يشقى بهم جليس وهذه الجملة
مستثنى منها لبيان الاستثنى لكونهم اهل الكمال وقد اخرج جعفر في الذكر من
طريق ابي لاسهب عن الحسن البصري قال بينا نوم يذكرون الله اذا اتاهم
رجل فقعد اليهم قال فتولت الرحمة ثم ارتفعت فقالوا ربنا فيهم عبدك
فلان قال عشوهم رحمتي هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي هذه
العبارة مبالغة في نفي الشقا عن جليس الذاكرين فلو قيل لسعدهم
جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقا ابلغ في
حصول المقصود تنبيه اختصر ابو بكر المروزي في روايته
عن الفربري متن هذا الحديث فساق منه الى قوله هلموا
الى حاجتكم ثم قال فذكر الحديث وفي الحديث فضل مجالس الذكر
والذاكرين وفضل الاجتماع على ذلك وان جليسهم يندرج معهم في جميع
ما يتفضل الله تعالى به عليهم اكراما لهم ولو لم يشاركهم في اصل الذكر وفيه
محبة الملائكة لبني ادم واعتناؤهم بهم وفيه ان السوال قد يصدر ممن
لا يجهل وهو اعلم بالمسول عنه من المسول لاظهار العناية بالمسول عنه والتنويه
بقدره والاعلان بشرف منزلته وفيل ان في خصوص سوال الله الملائكة

راوني

راوني قالوا يقولون لا والله ما راوك قال كيف
لفظ الجلالة في جميع نسخ البخاري وكذا في بقية المواضع وسقط لغيره
كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا زاد ابو ذر في روايته وتحميدا وكذا
لابن ابي الدنيا في روايته للاسماعيلي واشد لك ذكرا وفي رواية ابن ابي الدنيا
واكثر لك تسبيحا قال يقول في رواية ابي ذر فيقولون
انما انا لو تنى في رواية ابي معوية فاي شيء يطلبون يسالونك
الجنة في رواية سهيل يسالونك جنتك قوله كانوا اشد حرصا واشد
ابو معوية في روايته عليها وفي رواية ابن ابي الدنيا كانوا اشد حرصا واكثر
طلبه واعظم لها رغبة قوله قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار
في رواية ابي معوية فمن اي شيء يتعوذون فيقولون من النار وفي رواية
سهيل قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيرونني قالوا من نارك
كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة في رواية ابي معاوية كانوا اشد منها
هربا واشد منها تعوذا وخوفا وزاد سهيل في روايته قالوا ويستغفرونك
قال فيقول قد غفرت لهم واعطيتهم ما سالوا وفي حديث انس فيقول عشوهم
رحمتي قوله فيقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جا لحاجة
في رواية ابي معوية فيقولون ان فيهم لخطاء لم يردهم انما جا لحاجة وفي رواية
سهيل قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد في
روايته قال ولهم قد غفرت قوله هم القوم كل القوم في رواية ابي معوية
وكذا ابي في رواية سهيل هم القوم وفي اللام اشعار
بالكمال اي هم القوم كل القوم لا يشقى جليسهم كذا للاكثر وفي رواية
لا يشقى بهم جليسهم وللترمذي لا يشقى لهم جليس وهذه الجملة
مستثنى منها لبيان الاستثنى لكونهم اهل الكمال وقد اخرج جعفر في الذكر من
طريق ابي لاسهب عن الحسن البصري قال بينا نوم يذكرون الله اذا اتاهم
رجل فقعد اليهم قال فتولت الرحمة ثم ارتفعت فقالوا ربنا فيهم عبدك
فلان قال عشوهم رحمتي هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي هذه
العبارة مبالغة في نفي الشقا عن جليس الذاكرين فلو قيل لسعدهم
جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقا ابلغ في
حصول المقصود تنبيه اختصر ابو بكر المروزي في روايته
عن الفربري متن هذا الحديث فساق منه الى قوله هلموا
الى حاجتكم ثم قال فذكر الحديث وفي الحديث فضل مجالس الذكر
والذاكرين وفضل الاجتماع على ذلك وان جليسهم يندرج معهم في جميع
ما يتفضل الله تعالى به عليهم اكراما لهم ولو لم يشاركهم في اصل الذكر وفيه
محبة الملائكة لبني ادم واعتناؤهم بهم وفيه ان السوال قد يصدر ممن
لا يجهل وهو اعلم بالمسول عنه من المسول لاظهار العناية بالمسول عنه والتنويه
بقدره والاعلان بشرف منزلته وقيل ان في خصوص سوال الله الملائكة

عن اهل الذكر الاشارة الى قولهم اجعل بيننا من
يفسر ويبسفك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك فكانه قيل لهم انظروا
الى ما حصل منهم من التسبيح والتقديس مع ما سلط عليهم من الشهوات ووساوس
الشياطين وكيف عالجوا ذلك وضاموكم في التسبيح والتقديس وتامل بوجه من
هذا الحديث ان الذكر الحاصل من بني ادم اعلا واشرف من الذكر الحاصل من
الملائكة لحصول ذكر الاضدين مع كثرة الشواغل ووجود الصوارف وصدوره في
عالم الغيب بخلاف الملائكة في ذلك وفيه بيان كذب من ادعى من الزنادقة
ان ربي الله تعالى جهرا في دار الدنيا وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث
ابي امامة ربعه واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وفيه جواز القسم في
الامر المحقق تاكيدا له وتنويها به وفيه ان الذي اشتملت عليه الجنة من انواع
الخيرات والنازل من انواع المكروهات فوق ما وصفنا به وان الرغبة والطلب
من الله والمبالغة في ذلك من اسباب الحصول **قوله باب**
لا حول ولا قوة الا بالله ذكر فيه حديث ابي موسى وقد تقدم قريبا في باب
الدعا اذا اعلا عقبة ووعدت بشرحه في كتاب القدر وبيان ان شا الله تعالى
قوله لله مائة اسم غير واحدة كذا للاكثر وفي رواية غير مائة
غير واحد بالتذكير وكذا اختلفت الرواة في هذا في لفظ المتن **قوله**
حفظناه من ابي الزناد في رواية الحميدي في مسنده عن
سفيان ثنا ابو الزناد وكذا اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريقه
رواية في رواية الحميدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم عن عمرو بن
محمد الناقد عن سفيان بهذا السند عن النبي صلى الله عليه وسلم ولمصنف
في النوادر من رواية شعيب عن ابي الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ورفع عند الدارقطني في غرايب مالك من رواية عبد الملك ابن
يحيى ابن بكير عن ابيه عن ابن وهب عن مالك بالسند المذكور عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان تسعة وتسعون اسما تلت وهذا الحديث
رواه عن الاعرج ايضا موسى ابن عقبة عند ابن ماجة من رواية زهير بن
محمد عنه وسرد الاسما ورواه عن ابي الزناد ايضا شعيب ابن عقبة عند ابن
ماجة من رواية زهير ابن محمد عنه وسرد الاسما ورواه عن ابي الزناد ايضا
شعيب ابن ابي حمزة كما مضى في الشروط وياتي في النوادر واخرجه الترمذي
من رواية الوليد ابن مسلم عن شعيب وسرد الاسما ومحمد ابن عجلان عند ابي
عوانة ومالك عند ابن خزيمة والنسائي
والدارقطني في غرايب مالك وقال صحيح عن مالك وليس في الموطا وورد ثنا
عند ابي نعيم في طرق الاسما الحسنى وعبد الرحمن بن ابي الزناد عند الدارقطني
وابي عوانة ومحمد ابن اسحق عند احمد وابن ماجة وموسى بن عقبة عند ابي نعيم

من رواية حفص ابن ميسرة عنه ورواه عن ابي
هريرة ايضا همام ابن منبه عند مسلم واحمد ومحمد بن سيرين عند مسلم والترمذي
والطبراني في الدعا وجعفر الفريابي في الذكر وابو رافع عند الترمذي وابو سلمة بن
عبد الرحمن عند احمد وابن ماجة وعطا بن يسار وسعيد المقبري وسعيد بن المسيب
وعبد الله ابن شقيق ومحمد بن جبير بن مطعم والحسن البصري اخرجها ابو نعيم
باسانيد عنهم كلها ضعيفة وعراك بن مالك عند البزار لكن شك فيه ورويناها
في جزء العالي وفي امالي المحربي من طريقه بغير شك ورواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم مع ابي هريرة سلمان الفارسي وابن عباس وابن عمر وعلي وكلها عند ابي نعيم
ايضا باسانيد ضعيفة وحديث علي في طبقات الصوفية لابي عبد الرحمن السلمي
وحديث ابن عباس وابن عمر معا في الجزء الثالث عشر من امالي ابي القاسم بن بشر
ان وفي فوايد ابي عمر بن حيوة انتقا الدارقطني جميع ما وقعت عليه من طرقه
وقد اطلق ابن عطية في تفسيره انه تواتر عن ابي هريرة فقال في سرد الاسما
نظر فان في بعضها ليس في القران ولا في الحديث الصحيح ولم يتواتر الحديث
من اصله وان خرج في الصحيح ولكن تواتر عن ابي
هريرة كذا قال ولم يتواتر عن ابي هريرة ايضا بل غاية ما ره ان يكون مشهورا
ولم يقع في شي من طرقه سرد الاسما الا في رواية الوليد ابن مسلم عند الترمذي
وفي رواية زهير ابن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجة وهذان الطريقان
يرجعان الى رواية الاعرج وفيهما اختلاف شديد في سرد الاسما والزيادة
والنقص على ما سنشير اليه ووقع سرد الاسما ايضا في طريق ثالثة اخرجها الحاكم
في المستدرك وجعفر الفريابي في الذكر من طريق عبد العزيز بن الحصين عن
ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة واختلف العلما في سرد الاسما هل
تواتر رفوع او مدرج فيه للخبر من بعض الرواة فمشى كثيرهم على الاول واستدلوا
به على جواز تسمية الله تعالى عالم يرد في القران بصيغة الاسم لان كثيرا من
هذه الاسما كذلك وذهب اخرون الى ان التنصيص مدرج لحظوا كثرة الروايات
عنه ونقله عبد العزيز النخشبي عن كثير من العلما قال الحاكم بعد تخريج الحديث
من طريق صفوان بن صالح عن الوليد
ابن مسلم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق الاسما والعلة فيه عندهما
تفرد الوليد بن مسلم قال ولا اعلم خلافا عند اهل الحديث ان الوليد اوثق واحفظ
واجل واعلم من بشر ابن شعيب وعلي ابن عياش وغيرهما من اصحاب شعيب يشير الى ان
بشرا وعليا وابا اليمان رووه عن شعيب بدون سياق الاسما فرواية ابي اليمان عند
المصنف ورواية علي عند البيهقي وليست العلة عند الشيخين تفرد الوليد فقط بل الاختلاف
عليه والاضطراب وتدليسه واحتمال الادراج قال البيهقي يحتمل ان يكون الشيخين
وقع من بعض الرواة في الطريقين معا ولهذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولهذا مع
الاحتمال لم يخرجا الشيخان تخريج التنصيص وقال الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد
هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان

وهو ثقة وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة

ولا يعلم في كثير شئ من الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح انتهى ولم ينفرد به صفوان فقد اخرجه البيهقي من طريق موسى بن ايوب النصيبي وهو ثقة عن الوليد ايضا وقد اختلف في مسنده على الوليد فاخرجه عثمان الدارمي في النقض على المريسي عن هشام بن عمار عن الوليد فقال عن خليد بن دعلج عن قتادة عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة فذكره بدون الثنتين قال الوليد وثنا سعيد ابن عبد العزيز مثل ذلك وقال كلها في القرآن هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم وسرد الاسما واخرجه ابو الشيخ بن حبان من رواية ابي عامر القرشي عن الوليد بن مسلم بسند اخر فقال ثنا زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن ابي هريرة قال زهير فبلغنا ان عنوا خذ من اهل العلم ذان اولها ان يفتتح بلا اله الا الله وسرد الاسما وهذه الطريق اخرجها ابن ماجة وابن ابي عاصم والحاكم من طريق عبد الملك ابن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد لكن سرد الاسما او لا فقال بعد ان انتهى العدد قال زهير فبلغنا عن غير واحد من اهل العلم ان لها بفتح بلا اله الا الله لا اله الا هو الاسما فذكر والوليد ابن مسلم اوثق من عبد الملك بن محمد الصنعاني في رواية الوليد فتعربان الثنتين مدرج وقد ذكر زيد في رواية الوليد عن زهير ثلاثة اسما دون الاحد الصمد الهادي ووقع بدلها في رواية عبد الملك

المقسط القادر الوالي وعند الوليد ايضا الولي

الرشيد وعند عبد الملك الوالي الرشيد وعند الوليد العادل المنير وعند عبد الملك الفاطر القاهر والنفاع النقمة واما رواية الوليد عن شعيب وبي اقرب الطرق الى الصحة وعليها عول غالب من شرح الاسما الحسنى فسنها عند الترمذي هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبدئ المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواجد الماجد الواحد الصمد القادر المقتدر المقدم المؤخر الاول الاخر الظاهر الباطن الوالي المتعال البر التواب المنتقم العفو الرؤف مالك الملك ذو الجلال والاكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور وقد اخرجه الطبراني عن ابي زرعة الدمشقي عن صفوان بن صالح مخالفا في عادة اسما فقال القاسم الدايم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد والاعلى المحيط مالك يوم الدين بدل الودود المجيد الحكيم ووقع عند بن جبان عن الحسن ابن سفيان عن صفوان الرافع بدل المانع ووقع في صحيح بن خزيمة في رواية صفوان ايضا مخالفة في بعض الاسما قال الحاكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والولي بدل الوالي والاحد بدل المغني ووقع في رواية اليهقي من

وابن مندة من طريق موسى بن ايوب عن

الوليد

الوليد المغنث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت

بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير وصفوان عن الوليد المخالفة في ثلاثة وعشرين اسما فليس في رواية زهير الفتاح الفهار الحكم العدل الخبير الحصي المقتدر المقدم المؤخر البر المنتقم المغني النافع الصبور البديع الغفار الحفيظ الكبير الواسع الاحد مالك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدلها الرب الفرد الكافي هم القاهر المبين بالموحدة الصادق الجميل الباري بالدال القديم البار بتشديد الراء الوفي البرهان الشديد الواقي بالقاف القدير الحافظ العادل المغني العالم الاحد الاحد الوتر ذو القوة ووقع في رواية عبد العزيز بن الحصين اختلاف اخر فسقط منها ثمانية ايضا القوي الحليم الماجد القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل المقسط الجامع النافع الولي البر ووقع فيها ثمانية عشر اسما الى الولاء وفيها ايضا الحنان المنان موسى بن عقبة المذكور اثنا ثمانية عشر اسما الى الولاء وفيها ايضا الحنان المنان الملك الكفيل المحيط القادر الربيع الشاكر الاكرم الفاطر الخلاق الفاتح المثيب هو بالمثلثة بآخر الموحدة العلام الولي النصير ذو الطول ذو المعارج ذو الفضل الاله المدبر بتشديد الموحدة قال الحاكم انما اخرجت رواية عبد العزيز بن الحصين هنا

شاهد الرواية الوليد عن شعيب وان الاسما

التي راها على الوليد كلها في القرآن كذا قال وليس كذلك وانما يؤخذ من القرآن لضرب من التكليف لان جميعها ورد فيه بصورة الاسما وقد قال الغزالي في شرح الاسما له لا اعرف احدا من العلما عني بطلب الاسما وجميعها سوى رجل من حفاظ المغرب يقال له علي بن حزم فانه قال اصح عندي فريب من ثمانين اسما يشتمل عليها كتاب الله والصحاح من الاخبار فدنتطلب البقية من الاخبار الصحيحة قال الغزالي واظن لم يبلغه الحديث يعني الذي اخرجه الترمذي او بلغه فاستضعف اسناده قلت الثاني هو مراده فانه ذكر نحو ذلك في المحل ثم قال الاحاديث الواردة في سرد الاسما ضعيفة لا يصح شئ منها اصلا وجميع ما تتبعته من القرآن ثمانية وتسعون اسما فانه اقتصر على ما ورد مضافا كالبديع من قوله تعالى بديع السموات والارض وسايبن الاسما التي اقتصر عليها قريبا وقد استضعف الحديث ايضا جماعة فقال الداودي لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم عين الاسما المذكورة وقال ابن العربي يحتمل ان يكون الاسما تكملة الحديث المرفوع ويحتمل ان يكون من جمع بعض الرواة وهو الاظهر عندي وقال ابو الحسن القابسي اسما الله وصفاته لا تعلم الا بالتوقيف من الكتاب والسنة او الاجماع ولا يدخل فيها القياس ولم يقع في الكتاب ذكر عدد معين وثبت في السنة الهنا تسعة وتسعون فاخرج بعض الناس من الكتاب تسعة وتسعين اسما والله تعالى اعلم مما اخرج من ذلك لان بعضها ليست اسما بعني صريحة ونقل الفخر الرازي عن ابي زيد البلخي انه طعن في حديث الباب فقال اما الرواية التي يسرد فيها الاسما وهي التي اتفقوا على انها اقوى من الرواية التي سردت فيها

الاسما فضعيفة من جهة ان الشارع يذكر

هذا العدد الخاص في تحصيل هذا المقصود

يمتنع ان لا يطالبوه بذلك ولوطالبوه لبينهما لهم ولو بينهما لما اغفلوه ولنقل ذلك عنهم واما الرواية التي سردت فيها الاسماء بدل على ضعفها عدم تناسبها لا في البيان ولا في التوفيق ولا في الاشتقاق لان كان المراد الاسماء فقط فظاهرها صفات وان كان المراد الصفات ذات الصفات غير في الاشتقاق لانه ان كان المراد الاسماء فقط فمعناها صفات متناهية واجاب الفخر عن الاول بجواز ان يكون المراد من عدم تفسيرها ان يستمروا على المواظبة بالدعاء بجميع ما ورد من الاسماء سواء كان يدعوا على تلك الاسماء المخصوصة كما ابهمت ساعة الجمعة وليلة القدر والصلاة الوسطى وعن الثاني بان سرد ما انما وقع بحسب التتبع والاستقراء على الراجح فلم يحصل الاعتناء بالتناسب وبان المراد احصى هذه الاسماء ادخل الجنة بحسب ما وقع الاختلاف في تفسير المراد بالاحصاء لم يكن القصد حصر الاسماء انتهى واذا تقرر ظهر ان سرد الاسماء ليس مرفوعا فقد اعتنت جماعة بتتبعها من القرآن من غير تقييد بمفرد فرد في كتاب المانين لابي عثمان الصابوني بسنده الى محمد ابن يحيى الذهلي انه استخرج الاسماء من القرآن وكذا اخرج ابو نعيم عن الطبراني عن احمد بن عمرو الخلال عن ابن ابي عمر ثنا محمد ابن جعفر ابن محمد ابن علي ابن الحسين سالت ابي جعفر بن محمد الصادق عن الاسماء الحسنى فقال هي في القرآن وربنا

في فوايد تمام من طريق ابي الطاهر ابن السراج عن حيان ابن فارع عن سفيان ابن عيينة الحديث يعني حديث ان لله تسعة وتسعين اسما قال فوعدنا سفيان ان يخرجها الثانية يعني من القرآن فابطا فاتيناه ايام زيد فاخرجها لنا فعرضناها على سفيان فنظر فيها اربع مرات وقال نعم هي هذه وهذا بيان ما ذكره جعفر وابو زيد فالاولى الفاتحة خمسة الله رب رحمن رحيم ملك وفي البقرة محيط قدير عليم حكيم على عظيم تواب بصير ولي واسع كافي رؤف بديع شاكر واحد سميع قابض باسط حي قيوم غني حميد غفور حليم وزاد جعفر له قريب مجيب عزيز بصير قوي شديد سريع خبير قادر الى عمران وهاب قابض جعفر صادق باعث منعم متفضل وفي النساء رقيب حسيب شهيد مقيت وكفيل زاد وجعفر على كبير وزاد سفيان عفو وفي الانعام فاطر قاهر زاد جعفر نعمت غفور برهان وزاد سفيان لطيف خبير قادر وفي الاعراف محيي نعمت وفي الانفال نعم المولى ونعم النصير وفي هود حفيظ مجيد ودود فعال لما يريد زاد سفيان قريب مجيب وفي الرعد كبير متعال وفي ابراهيم منان زاد جعفر صادق وارث وفي الحجر خلاق وفي مريم صادق وارث زاد جعفر فرد وفي طه عند جعفر وحده غفار وفي المؤمنون كريم وفي النور حق مبين زاد سفيان نور وفي الفرقان هادي وفي سبا فتاح وفي الزمر عالم عند جعفر وحده وفي المؤمن غافر قابل ذو الطول زاد سفيان شديد وزاد جعفر رفيع وفي الذاريات رزاق ذو القوة المتين

بالمشاه وفي الطور بر وفي اقتربت مقتدر زاد هـ

جعفر مليك وفي الرحمن ذو الجلال والاكرام زاد جعفر رب المشرقين ورب المغربين باني معين وفي الحديد اول واخر ظاهر باطن وفي الحشر قدوس سلام مومن مهيمن عزيز جبار متكبر خالق بارئ مصور زاد جعفر مالك وفي البروج مبدئ معيد وفي الفجر وتر عند جعفر وحده وفي الاخلاص احد صمد بعد الا اخر مادر وباه عن جعفر والي زيد وتفرد سفيان من تتبع الاسماء من القرآن وفيها اختلاف شديد وتكرار وعدة اسماء لم ترد بلفظ الاسم وبعي صادق منعم متفضل منان مبدئ معيد باعث قابض باسط برهان معين ممنت باني وقفت في كتاب المفضل الاسنى لابي عبد الله محمد ابن ابراهيم الزاهد انه تتبع الاسماء من القرآن فنافسته فوجدته كرر اسماء وذكر مما لم اره بنية بصيغة الاسم الصادق والكاشف والغلام وذكر من الصفات الفاعل من قوله فالق الحب والقوة وكان يلزمه ان يذكر الفاعل من قوله فاعل الثوب وقد تتبعت ما بقي من الاسماء مما ورد في القرآن بصيغة الاسم مما لم يذكره في رواية الترمذي وبي الرب الاله المحيط القدير الكافي الشاكر الشديد القايم العالم العالم الفاطر الفاتر القاهر المولى النصير الغالب الخالق البديع الملك الكفيل الخلاق الاكرم الاعلى المبين بالوحدة الحفي بالحاء المهملة والفاء القريب الاحد الحافظ فهذه

سبعة وعشرون اسما اذا انضمت الى الاسماء

التي وقعت في رواية الترمذي مما وقع في القرآن بصيغة الاسم تكمل بها التسعة والتسعون وكلها في القرآن لكن بعضها باضافة مثل الشديد من شديد العقاب والرفيع من رفيع الدرجات والقابل من قوله قابل التوب على كل نفس بما كسبت والفاطر من فاطر السموات والقاهر من وهو القاهر فوق عباده والولي النصير من نعم المولى ونعم النصير والعالم من عالم الغيب والخالق من قوله خالق كل شيء والفاتح من فاتح الذنب والغالب من الله غالب على امره والرفيع من رفيع الدرجات والحافظ من قوله فالله خير حافظا ومن قوله وانا له لحافظون وقد وقع نحو ذلك من الاسماء التي في رواية الترمذي وبي المحيي من قوله محيي الموتى والمالك من قوله مالك الملك والنور من قوله نور السموات والارض والبديع من قوله بديع السموات والارض والجامع من قوله جامع الناس ليوم والحكم من قوله انغير الله ابتغي حكما والوارث من قوله ونحن الوارثون والاسماء التي تفاضل هذه مما وقع في رواية الترمذي مما لم يقع في القرآن بصيغة الاسم وبي سبعة وعشرون اسما القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل العدل الجليل الحسيب المقيت السيد المعيد المحيي الواحد الماجد الواجد المغني المانع الضار النافع الباقي الرشيد الصبور فاذا انضم من رواية الترمذي على ما عداها هذه الاسماء وابدلت بالسبعة والعشرين التي ذكرتها خرج من ذلك تسعة وتسعون اسما وكلها في القرآن واردة بصيغة الاسم وبواضعها

كلها ظاهرة من القرآن الا قوله الحفي فانه

في سورة مريم في قوله ابراهيم عليه السلام سا ستغفر لك ربي انه كان بي حفيا وقل من نبه على ذلك فلا يبقى بعد ذلك الا النظر الاني الاسماء المشتقة من صفة

واحدة مثل القدير والمقتدر والقادر
والغفور والغفار والقاهر والعلي والاعلى والمتعالي والملك والمليك والمالك
والكريم والاكرام والقاهر والغفار والخالق والخلاق والشاكر والشكور والعالم
والعليم فان قيل ان يقال لا يمنع ذلك من عدها فان فيها المقابر في الجملة
فان بعضها يزيد بخصوصيته على الاجر ليت بينه وقد وقع الاتفاق على ان الرحمن
الرحيم اسمان مع كونهما مشتقين من صفة واحدة ولو منع من عد مثل ذلك
للزم ان لا يعد ما يشتوك الاسمان فيه مثلا من حيث المعنى مثل الخالق البارئ
المصور لكنهما عدت لانهما ولو اشتركت في معنى الانخاد والاختراع فهي مغايرة
من جهة اخرى وهي ان الخالق يفيد القدرة على الانخاد والبارئ يفيد الوجود
لجوهر المخلوق والمصور يفيد خالق الصوره في تلك الذات المخلوقة واذا كان
ذلك لا يمنع المغايرة لم يمتنع عدها اسماء ورودها والعلم عند الله تعالى عند
سردها للحفظ ولو كان في ذلك اعاده لكنه يغتفر لهذا القصد الله الرحمن الرحيم
الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور
الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل
السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير العليم الحليم العظيم الغفور الشكور
العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم الرقيب المجيب الواسع الحكيم
الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبدئ
المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواجد الماجد الواحد الصمد القادر المقتدر المقدم
المؤخر الاول الاخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤف
مالك الملك ذو الجلال والاكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور
الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور

فنبسمي

فنبسمي الاسم كلمة وقال ابن مالك انث باعتبار
معنى التسمية او الصفة او الكلمة وقال جماعة من العلماء الحكمة في قوله مائة
غير واحد بعد قوله تسعة وتسعون ان يتفرد ذلك في نفس السامع جمعا بين جمعتي
الاجمال والتفصيل او دفعا للتصحيف الخطي والسمعي واستدل به على صحة استثنا
القليل من الكثير وهو متفق عليه واتعد من استدل به على صحة جواز الاستثنا
مطلقا حتى يدخل استثنا الكثير حتى لا يبقى للاقل واعرب الداودي نيفا حكاه
عنه ابن التين فيقل الاتفاق على الجواز وان من اقوم من استثنى عمل بثنياه حتى
لو قال له علي الف الا تسعمائة وتسعة وتسعين انه لا يلزمه الا واحد وتقبل
ابن التين فقال ذهب الى هذا الا فراد جماعة واما نقل الاتفاق فمردود
بالخلاف ثابت حتى في مذهب مالك وقد قال ابو الحسن اللحمي انهم لو قال
انت طالق ثلاثا الا اثنتين وقع عليه ثلاث ونقل عبد الوهاب وغيره عن
عبد الملك وغيره انه لا يصح استثنا الكثير من القليل ومن لطيف ادلتهم ان
من قال صمت الشهر لا تسعا وعشرين يوما يستهجن لانه لم يصم الا يوما
واليوم لا يسمى شهرا وكذا من قال صمت الشهر الا تسعا وعشرين يوما لغت هـ

القوم جمعا الا بعضهم ويكون ما لقي الاواحد اه
قلت والمسالة مشهورة فلا يحتاج الى الاطالة فيها وقد اختلف في هذا
العدد هل المراد به حصر الاسما الحسنى في هذه العدة او انها اكثر من ذلك ولكن
اختصت هذه بان من احصاها دخل الجنة فذهب الجمهور الى الثاني ونقل النووي
اتفاق العلماء عليه فقال ليس في الحديث حصر اسما الله تعالى وليس معناه انه ليس
لله اسم غير هذه التسعة والتسعين وانما مفهوم الحديث ان هذه الاسما من
احصاها دخل الجنة فالمراد الاخبار عن دخول الجنة بالحصر بها لا الاخبار
بحصر الاسما وبوبه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود الذي اخرجه
احمد وصححه ابن حبان اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته
في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك
وعند مالك عن كعب الاحبار في دعا واسالك باسمائك الحسنى ما علمت
منها وما لم اعلم واورد الطبري عن قتادة نحوه ومن حديث عائشة انها دعت
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك وسياتي في الكلام على الاسم الاعظم
وقال الخطابي في هذا الحديث اثبات هذه الاسما المخصومة بهذا العدد هـ
وليس فيه منع ما عداها من الزيادة وانما التخصيص احصاها لا قوله

انه وهو كقولك لزيد الف درهم اعددتها
للصدقة او لمرد مائة ثوب من زاره ليسه اياها قال القرطبي في
المفهم نحو ذلك ونقل ابن بطال عن القاضي ابي بكر بن الطيب قال ليس في هذا
الحديث دليل على ان ليس لله من الاسما الا هذه العدة وانما معنى الحديث
ان من احصاها دخل الجنة ويدل على هذا ليس فيه من الاسما الا هذه الحصران
اكثرها صفات وصفات الله لا تتناهى وقيل ان المراد الدعا بهذه الاسما

سيبويه الكلمة اسم او فعل وحرف

لان الحديث مبني على قوله ولله الاسما الحسنى

قادعوه بها فذكر النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وتسعون فيدعى لها ولا يدعى
بغيرها حكاه ابن بطال عن المهلب وفيه نظر لانه ثبت واخبار صحيحة الدعا بكثير
من الاسما التي لم تزد في القران كما في حديث ابن عباس في قيام الليل انت المقدم
وانت المؤخر وغير ذلك وقال الفخر الرازي لما كانت الاسما من الصفات وهي ما
لما تنويه حقيقة كالحي واضافية كالعظيم واما سلبية كالقدوس واما من حقيقية
واضافية كالقدير واما من سلبية اضافية كالاول والاخر واما من حقيقية واضافية
وسلبية كالملك والسلوب غير متناهية لانه عالم بلا نهاية قادر على ما لا نهاية
فلا يمتنع ان يكون له من ذلك اسم فيلزم ان لا نهاية لاسمايه وحكى القاضي ابو
بكر ابن العربي عن بعضهم ان لله الف اسم قال ابن العربي وهذا قليل فيها
ونقل الفخر الرازي عن بعضهم ان لله اربعة الاف اسم استاثر بعلم الف منها وعلم
الملايكة بالبقية والانبيا بالفين منها وسايرالناس بالف وهذه دعوى تحتاج
الى دليل واستدل بعضهم بهذا القول بانه ثبت في نفس حديث الباب ان الله وتر
يحب الوتر والرواية التي سردت فيها الاسما لم يعد فيها الوتر فدل على ان لله اسما
اخر غير التسعة والتسعين وتعقبه من ذهب الى الحصر في التسعة كابن حزم
بان الخبر الوارد لم يثبت رفعه وانما هو متدرج كما تقدمت الاشارة اليه

واستدل ايضا على عدم الحصر بانه مفهوم عدد

وهو ضعيف وابن حزم ممن ذهب الى الحصر في العدد المذكور وهو لا يقول
بالمفهوم اصلا ولكنه احتج بالتاكيد في قوله صلى الله عليه وسلم ماية الا واحدا
قال لانه لو جاز ان يكون لله اسم زايد على العدد المذكور لزم ان يكون له ماية
اسم فيبطل قوله ماية الا واحدا وهذا الذي قاله ليس بحجة على ما تقدم
لان الحصر المذكور عندهم باعتبار الوعد الحاصل لمن احصاها فمن ادعى
ان الوعد وقع لمن احصى زايدا على ذلك اخطا ولا يلزم من ذلك ان لا
يكون هناك اسم زايد واحتج بقوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه
بها وذروا الذين يلحدون في اسمايه وقد قال اهل التفسير من الحاد في
اسمايه تسميته بما لم يرد في الكتاب او السنة الصحيحة وقد ذكرتها في اخر سورة
الحشر عدة وختم ذلك بان قال له الا سما الحسنى قال وما يتحمل من الزيادة
في العدة المذكورة لعله مكرر معنى وان تغاير لفظا كالقادر والغفار والقهار
مثلا فيكون المعدود من ذلك واحدا فقط فاذا اعتبر ذلك وجمعت الاسما
الواردة لها في القران وفي الصحيح من الحديث لم يزد على العدد المذكور وقال
غيره المراد بالاسما الحسنى في قوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها ما جا

في الحديث ان لله تسعة وتسعين اسما

فان ثبت الخبر الوارد في تعيينها وجب المصير اليه والا فالمتبع من الكتاب
العزيز والسنة الصحيحة فان التكليف في الاسم للمعنى فانه امر بالدعا
بها ونهي عن الدعا بغيرها فلا بد من وجود المامور به ثلث والحوالة على

الكتاب

الكتاب العزيز اقرب وقد حصل بحمد الله تعالى

نتبعها كما قدمته ونفي ان يهدا الى ما تكرر لفظا ومعنى من القران فيقتصر عليه
ويتتبع من الاحاديث الصحيحة مكملة العدة المذكورة فهو نمط اخر من التتبع
عسى الله ان يبين عليه بحوله وقوته قوله مايه واما الحكمة في التقيد
على العدد المخصوص فذكر الفخر الرازي عن الاكثر انه تعبد لا يعقل معناه كما
قيل في عدد الصلوات وغيرها ونقل عن ابي خلف محمد بن عبد الملك الطبري
السلمي قال انما خص هذا العدد اشارة الى ان الاسما لا يوخذ فيها سوى الحكمة
فيه ان العدد زوج وفرد والفرد افضل من الزوج وينتهي الافراد من غير تكرار
تسعة وتسعون لان مايه وواحدا يتكرر فيه الواحد وانما كان الفرد افضل
من الزوج لان الوتر افضل من الشفع لان الوتر من صفة الخالق والشفع من
صفة المخلوق والشفع يحتاج للوتر من غير عكس وقيل الكمال في العدد حاصل
في المايه لان الاعداد ثلاثة احاد وعشرات ومايات والالف مبتدا
لاحاد اخر فاسما الله مايه استاثر الله منها بواحد وهو الاسم الاعظم فلم يطلع
عليه احدا فكانه قيل مايه لكن واحد عند الله وقال غيره ليس الاسم الذي مكمل

المايه محصورا بل هو الحلالة ومن حزم بذلك

السهيلي فقال الاسما الحسنى مايه على عدد درجات الجنة والذي مكمل المايه الله
ويويده قوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها فانها تسعة وتسعون لله
فهي زايدة عليه وبه يكمل المايه واستدل بهذا الحديث على ان الاسم هو المسمى
حكاه ابو القاسم القشيري في شرح اسما الله الحسنى فقال في هذا الحديث دليل
على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره كانت الاسما غيره لقوله تعالى ولله الاسما
الحسنى فادعوه بها ثم قال والمخلص من ذلك ان المراد بالاسم هنا التسمية وقال الفخر
الرازي المشهور من قول اصحابنا ان الاسم نفس المسمى وغير التسمية وعند المعتزلة
الاسم نفس التسمية وغير المسمى واختار الغزالي ان الثلاثة امور متباينة وهو
الحق عندي لان الاسم ان كان عبارة عن اللفظ الدال على المسمى بالوضع وكان
المسمى عبارة عن نفس ذلك الشيء المسمى فالعلم الضروري حاصل بان الاسم غير
المسمى وهذا مما لا يمكن وقوع النزاع فيه وقال ابو العباس القرطبي في المفهم
الاسم في العرف العام هو الكلمة الدالة على شيء معين وبهذا الاعتبار لا فرق بين
الاسم والفعل والحرف اذ كل واحد منها يصدق عليه ذلك وانما التفرقة بينهما
باصطلاح النحاة وليس ذلك من غرض البحث هنا واذا تقرر هذا عرف غلط
من قال ان الاسم هو المسمى حقيقة كما زعم بعض الجهلة فانه ان قال ذلك ناظرا لما تحقق
فلم يقدر على التخلص من ذلك فاما النحاة فمرادهم بان الاسم المسمى انه هو من
حيث انه لا بد له ان يدل على مسمى ولا يقصد الا هو وان كان ذلك الاسم من الالفاظ الدالة
هو على ذات المسمى دل عليها من غير مزيد امر اخر وان كان من الاسما الدالة على

معنى زايد دل على تلك الذات منسوبة الى

ذلك الزايد خاصة دون غيره وبيان ذلك

انك اذا قلت زيد مثلا فهو يدل على ذات متشخصة في الوجود من غير زيادة ولا نقصان فان قلت العالم ايضا يدل على ان تلك الذات منسوبة للعلم ومن هذا اصح عقلا ان مكنوا الاسما المختلفة على الذات واحدة ولا يوجب تعددا بينها ولا تكثرا قلا وقد خفي هذا على بعضهم فقر منه هربا من لزوم تعدد في ذات الله تعالى فقال ان المراد بالاسم التسمية ورأى ان هذا يخلصه من التكثر وهذا فرار من غير نفر الى نفر وذلك ان التسمية انما هي وضع الاسم وذكر الاسم فهي نسبة الاسم الى مسماه فاذا قلنا لفلان تسميتان اقتضى ان له اسمين بينهما انه ينبغي الالزام على حالة من ارتكاب التعسف ثم قال القرطبي وقد يقال الاسم هو المسمى على ارادة ان هذه الكلمة التي هي الاسم يطلق ويراد بها المسمى كما قيل ذلك في قوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى اي سبح ربك فاريد بالاسم المسمى وقال غيره التحقيق في ذلك انك اذا سميت شيئا باسم فانظر في ثلاثة اشياء ذلك الاسم وهو اللفظ ومعناه قبل التسمية ومعناه بعدها وهو الذات التي اطلق عليها اللفظ والذات واللفظ متغايران قطعا والتحاد انما يطلقونه على اللفظ لانهم انما يتكلمون في الالفاظ

وهو غير المسمى قطعا والذات هي المسمى قطعا

وليست هي الاسم قطعا والخلاف في الامر الثالث وهو مقتضى اللفظ قبل التلقيب فالمتكلمون يطلقون الاسم عليه ثم يختلفون في انه الثالث او لا فالخلاف حقيقي انما هو في الاسم المعنوي مل هو المسمى او لا واما الاسم اللفظي والنحوي لا يطلق الاسم على غير اللفظ لانه محط صناعة والمتكلم لا ينازعه في ذلك ولا يمنع اطلاق المدلول على الدال وانما يريد عليه شيئا اخر دعاه الى تحقيقه ذكر الاسما والصفات واطلاقها على الله تعالى قال ومثال ذلك انك اذا قلت جعفر لفظه انف الناقة فالنحوي يريد اللقب لفظ انف الناقة والمتكلم يريد معناه وهو ما يفهم منه من مدح او ذم ولا يمنع ذلك قول النحوي اللقب لفظ يشعر برفعة او رفعة لان اللفظ يشعر بذلك لدلالته على المعنى والمعنى في الحقيقة هو المقتضي للرفعة والذات تختلف هي الملقبة عند الفريقين وهذا يظهر ان الخلاف في ان الاسم هو المسمى او غير المسمى خاص باسما الاعلام لمشقاة ثم قال القرطبي فاسما الله وان تعددت فلا تعدد في ذاته ولا تركيب الزايدة على الذات ثم هي من جهة دلالتها على اربعة اضرب الاول ما يدل على الذات مجردة كالجلالة فانه يدل عليه دلالة مطلقة غير مفيدة وفيه يعرف جميع اسمايه فيقال مثلا الرحمن من اسما الله ويقال مثلا الله من اسما الرحمن ولهذا كان الاصح انه اسم علم غير

مشتق وليس بصفة الثاني ما يدل على

الصفات الثابتة للذات كالعليم والقدير والسميع والبصير الثالث ما يدل على اضافة امر ما اليه كالخالق والرازق الرابع ما يدل على سلب شيء عنه كالقدوس وهذه الاقسام الاربعة منحصرة في النفي

والاثبات

والاثبات واختلف في الاسما الحسنى هل هي ٨

توقيفية بمعنى انه لا يجوز لاحد ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا ورد نص ما في الكتاب او السنة فقال الفخر المشهور عن اصحابنا انها توقيفية وقال المعتزلة والكرامية اذا دل العقل على ان معنى اللفظ ثابت في حق الله جاز اطلاقه على الله وقال القاضي ابو بكر والغزالي الاسما توقيفية دون الصفات قال وهذا هو المختار واحتج الغزالي هـ بالاتفاق على انه لا يجوز لنا ان يسمي رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم لم يسمه به ابوه ولا يسمي به نفسه وكذا كل كبير من الخلق قال فاذا امتنع ذلك في حق المخلوقين فما منعه في حق الله اولى واتفقوا على انه لا يجوز ان يطلق عليه اسم او صفة توهم نقصا وكورود ذلك نصا فلا يقال له ماهد ولا رادع ولا فالق ولا نحو ذلك وان ثبت في قوله نعم الماهدون ام نحن الزارعون فالق الحب والنوى ونحوها ولا يقال له ماكر ولا بنا وان ورد ومكر الله وابتنا ها قال ابو القاسم القشيري الاسما توخذ توقيفا من الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد فيها وجب اطلاقه في وصفه وما لم يرد لا يجوز ولو صح

معناه وقال ابو اسحاق الزجاج لا يجوز لاحد

ان يدعو الله بما لم يصف به نفسه والضابط ان كل ما اذن الشرع ان يدعى به سوا كان مشتقا او غير مشتق فهو من اسمايه وكلما جاز ان يثبت الله سوا كان ما يدخله التاويل او لا صفة ويطلق عليه اسما ايضا قال الحليمي الاسما الحسنى تنقسم الى العفا يد الخمس الاولى اثبات الباري رد اعلى المعطلين وهي الحي والباقي والوارث وما في معناها والثانية توحيده رد اعلى المشركين وهي الكافي والعلي والقادر ونحوها والثالثة تنزيهه رد اعلى المشبهة وهي القدوس والمجيد والمحيط وغيرها والرابعة اعتقاد ان كل موجود من اختراعه رد اعلى القول بالعلة والمعلول وهي الخالق والبارئ والمصور والقوي وما يلتحق بها والخامسة انه مدبر لما اخترع ومصرفه على ما شا وهي القيوم والعليم والحكيم وشبهها وقال ابو العباس بن لعد من الاسما ما يدل على الذات عينا وهو الله وعلى الذات مع سلب كالقدوس والسلام ومع اضافة كالعلي العظيم ومع سلب واضافة

كالملك والعزيز ومنها ما يرجع الى صفة

كالعليم والقدير ومع اضافة كالحليم والجبار والى القدرة مع اضافة كالقهار والى الارادة مع فعل واضافة كالرحمن الرحيم وما يرجع الى صفة فعل كالخالق والبارئ ومع دلالة على الفعل كالكريم واللطيف قال فالاسما كلها لا تخرج عن هذه العشرة وليس فيها شيء مترادف اذ لكل اسم خصوصية ما وان اتفق بعضها مع بعض في اصل المعنى انتهى كلامه

ثم وقفت عليه منتزعا من كلام الفخر الرازي

في شرح الاسما الحسنى وقال الفخر ايضا الالفاظ الدالة على الصفات ثلاثة ثالثة في حق الله قطعا ومنعة قطعا وثانية لكنه مقترنة بكيفية فالقسم الاول منه ما يجوز ذكره مفردا ومضافا وهو كثير جدا كالقادر والقاهر ومنه ما يجوز مفردا ولا يجوز مضافا الا بشرط كالخالق فيجوز خالق ونجوز خالق كل شئ مثلا ولا يجوز خالق القردة ومنه عكسه يجوز مضافا ولا يجوز مفردا كالمشتق فيجوز مشتي الخلق ولا يجوز مشتي فقط والقسم الثاني ان ورد السمع بشئ منه اطلق وحمل على ما يليق به والقسم الثالث ان ورد السمع بشئ منه اطلق ما ورد منه ولا يقاس عليه ولا يتصرف منه بالاشتقاق كقوله تعالى ومكر الله ويستهزي بهم فلا يجوز ماكر ومستهزي تكميل واذ قد جرى ذكر الاسم الاعظم في هذه المباحث فليتبع الامام شئ من الكلام عليه وقد انكر قوم كابي جعفر الطبري وابي الحسن الاشعري وجماعة بعدهما كابي حاتم ابن حبان والقاضي ابي بكر الباقلاني فقالوا لا يجوز تفضيل بعض الاسما على بعض وتب بعضهم ذلك لمالك كراهته ان تقاد سورة او تزدد دون غيرها من السور لئلا يظن ان بعض القرآن افضل من بعض فيوذن ذلك باعتقاد نقصان المفضول على الافضل وحملوا ما ورد من ذلك على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسما الله تعالى كلها عظيمة

وعبارة ابي جعفر الطبري اختلفت الاثار

في تبيين الاسم الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شئ اعظم منه فكانه يقول كل اسم من اسمايه تعالى يجوز وصفه بكونه اعظم فيرجع الى معنى عظم كما تقدم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار انما يراد به مزيد ثواب الداعي بذلك كما اطلق ذلك في القرآن والمراد به مزيد ثواب القارئ وقيل المراد بالاسم الاعظم كل اسم من اسمايه تعالى دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حال بتلبه غير الله تعالى فان من تاتى له ذلك استجيب له ونقل معنى هذا عن جعفر الصادق وعن الجنيد وعن غيرهما وقال احزون استاثر الله تعالى بعلم الاسم الاعظم ولم يطلع عليه احدا من خلقه واثبته احزون مبنيا واضطر بوا في ذلك وجملة ما وقفت عليه من ذلك اربعة عشر قولا الاول الاسم الاعظم هو نفسه الفخر الدارمي عن بعض اهل الكشف واحتج له بان من اراد ان يخبر عن كلام معظم بحضرته لم يقل له انت قلت كذا وانما يقول هو يقول نادبا معه الثاني الله لانه اسم لم يطلق على غيره كما تقدم الا صل فيما لا سما الحسنى ومن ثم اضيفت اليه الثالث الله لانه اسم لم يطلق على الرحمن الرحيم وتعلم ذلك مما اخرجه ابن ماجة عن عايشة انه اسالت النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلمها الاسم الاعظم

الاعظم فلم يفعل فسمعته وهو يقول اللهم اني ادعوك

الله وادعوك الرحمن وادعوك الرحيم وادعوك باسمايك الحسنى كلها ما علمت منها وما لم اعلم الحديث وبينه النووي صلى الله عليه وسلم فقال لها انه تقدم الاسما التي دعوت بها قلت وسنده ضعيف وفي الاستدلال به نظر لا يخفى الرابع الرحمن الرحيم الحي القيوم لما اخرج الترمذي من حديث اسما بنت يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم فاتحة سورة ال عمران الله لا اله الا هو الحي القيوم اخرجه اصحاب السنن الا النسائي وحسنه الترمذي وفي نسخة صححه وفيه نظر لانه من رواية شهر عن حوشب الخامس الحي القيوم اخرج ابن ماجة من حديث ابي امامة الاسم الاعظم في ثلاث سور البقرة وال عمران وطه قال الفاسم الراوي عن ابي امامة الاسم الاعظم الذي سمعه فيها فرفعت الله الحي القيوم وقراءة الفخر الرازي واحتج بانهما يدلان من صفات العظمة باكثر مما لابد على ذلك غيرهما كذا قال وفيهما السادس الحنان المنان بديع السموات

والارض ذو الجلال والاكرام الحي القيوم ورد

ذلك مجموعا في حديث انس عند احمد والحاكم واصله عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان السابع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام اخرجه ابو يعلى من طريق السري ابن يحيى عن رجل من وطي واثنى عليه زاد كنت اسال الله ان يريني الاسم الاعظم فرايته مكتوبا في الكواكب في السما الثامن ذو الجلال والاكرام اخرج الترمذي من حديث معاذ بن جبل قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام فقال قد استجيب لك فسل واخرج له الفخر بانه يشمل جميع الصفات المعتبرة في الالهية لان في الجلال اشارة الى جميع السلوب وفي الاكرام اشارة الى جميع الاضافات اقول اسم الله لا اله الا هو لاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وابن حبان والحاكم من حديث بريدة وهو ارجح من حديث السؤال من جميع ما ورد في ذلك العاشر رب رب اخرجه الحاكم من حديث ابي الدرداء وابن عباس بلفظ اسم الله الاكبر رب رب واخرج ابن ابي الدنيا عن عايشة اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي سل تعطه رواه مرفوعا وموقوفا الحادي عشر دعوة ذي النون اخرج النسائي والحاكم عن فضالة ابن عبيد رفعه دعوة ذي النون في بطن

الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من

الظالمين لم يدع بها رجل مسلم قط الا استجاب الله له الثاني عشر نقل الفخر الدارمي عن زين العابدين انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فراى في النوم هو الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم

الثالث عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى

ويؤيد حديث عائشة المتقدم لما ادعت بعض الاسماء والاسماء الحسنى فقال لها صلى الله عليه وسلم انه كفى الاسماء التي دعوت بها الرابع عشر كلمة التوحيد نقله عياض كما تلزم نقل هذا واستدل بحديث الباب على انعقاد اليمين بكل اسم ورد في القرآن او الحديث الثابت وهو وتوعرت حكاه ابن كج من الشافعية ومنع الاكثر لقوله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحلف بالله واجيب بان المراد الذات لا خصوص هذا اللفظ والى هذا الاطلاق ذهب الحنفية والمالكية وابن حزم وحكاه ابن كج ايضا والمعروف عند الشافعية والحنابلة وغيرهم من العلماء ان الاسماء ثلاثة اقسام احدها ما يختص بالله كالجلالة والرحمن ورب العالمين فهذا ينعقد به اليمين اذا اطلق او نوى به غير الله ثانيها ما يطلق عليه وعلى غيره لكن الغالب اطلاقه عليه والله يفيد في حق غيره بضرب من التقييد كالحي والحق في حق الله وفي حق غيره على حد سواء الحي والمؤمن فان نوى به غير الله او اطلق فليس بيمين وان نوى الله تعالى فوجهان صحح النووي انه يمين وكذا في المحرر وخالف في الشرحين فصحح انه ليس بيمين هو

واختلف الحنابلة فقال القاضي ابو يعلى

ليس بيمين وقال المجد ابن تيمية في المحرر الظاهر من كونه من احصاها بكذا رواه علي بن المديني ووافقه الحميدي وكذا غيرهما وثبت عند مسلم هو وقال ابن ابي عمر عن سفيان من احصاها اخرجه مسلم والاسمعيلي من طريقه وكذا اقتصر عليه ابو نعيم في الترغيب عن ابي الزناد كما تقدم في الشروط واياه في التوحيد قال الخطابي الاحصاء في هذا يحتمل وجوها احدها ان يعدها حتى يستوفيها يريد انه لا يقتصر على بعضها لكن يدعو الله بها كلها ويثني عليه بجميعها فيستوجب المدعو عليها من الثواب ثانيها المراد بالاحصاء الاطاقة كقوله تعالى علم ان لن تحصوه ومنه حديث استقيموا وان تحصوا اي تبلغوا كنه الاستقامة والمعنى من اطاق القيام بحق هذه الاسماء والعمل بمقتضاها ويعان بتعبير معانيها فيلزم نفسه بواجبها فاذا قال الرازق وثق بالرزق وكذا سائر الاسماء ثالثها المراد الاحاطة بمعانيها من قولهم العرب فلان ذو حصاه اي ذو عقل ومعرفة انتهى ملخصا وقال القرطبي المرجو من كرم الله تعالى ان من حصل له احصاء هذه الاسماء على احوى هذه المراتب مع صحة النية ان يدخله الله الجنة وهذه المراتب الثلاثة تستدعي يقينا وقصدا يقينا واصحاب

اليمين وقال غيره معنى احصاها عرفها

لان العارف بها لا يكون الا موحدا والموحد يدخل الجنة وقيل معناه حفظها معتقدا لان الذي لا يعتقد لا يعترف بالخالق والمتلفظ لا يعترف بالقلب وقيل احصاها يريد بها وجه الله واعظامه وقيل معنى احصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع اوامره لان جميعها على مقتضى الحلم واذا قال

القدوس استخبر كونه منزها عن جميع

النقايص وبهذا اخبار ابي الوفاء بن عقيل وقال ابن بطال طريق العلم بها ان الذي يسوغ الاقدام به فيها كالرحيم والكريم فان الله يجب ان يرى حلاها على عبده فليمرن العبد نفسه على ان يضع له الاوصاف بها وما كان يختص بالله تعالى كالجبار والعظيم فيجب على العبد الاقرار لها والخضوع لها وعدم التخلي بصفة منها وما كان منه معنى الوعد يقف منه عند الطمع والرغبة وكان منه معنى الوعيد يقف منه عند الخشية والرهبة فهذا معنى احصاها وحفظها وبوبه ان من حفظها عدا واحصاها سردا وعلم بها يكون كمن حفظ القرآن ولم يعمل بما فيه وقد بينت الخبر في الخوارج انهم يقرؤن القرآن ولا يجاوز حناجرهم قلت والذي ذكره مقام الكمال ولا يلزم من ذلك ان لا يرد الثواب لمن حفظها وتقيد بتلاوتها والدعا بها وان كان هو متلبسا بالمعاصي كما يقع مثل ذلك في قاري سوا فان القاري ولو كان هو متلبسا بمعصية غير ما يتعلق بالقرآة يثاب على تلاوته عند اهل السنة فليس ما بحثه ابن بطال برافع لقول من قال ان المراد حفظها سردا والله اعلم وقال النووي قال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو

الاظهر لشوته نصا في الخبر وقال في الاذكار

هو قول الاكثرين وقال ابن الجوزي لما ثبت في بعض طرق الحديث من حفظها بدل من احصاها احببنا ان العدد من عدها بستوفيها حفظا قلت وفيه نظر لانه لا يلزم من تحببه بلفظ حفظها بعين السرد عن ظهر قلب بل يحتمل الحفظ المعنوي وقيل المراد بالحفظ حفظ القرآن لكونه مشتوفيا لها من تلاوة ودعا بما فيه من الاسماء حصل المقصود قال النووي وهذا ضعيف وقيل المراد من تتبعها من القرآن وقال ابن عطية معنى احصاها عدها وحفظها ويتضمن ذلك الايمان بها والتفظيم لها والرغبة فيها والاعتبار بمعانيها وقال الاصيلي ليس المراد بالاحصاء عدها فقط لانه قد يعد بها الفاجر وانما المراد العمل بها وقال ابو نعيم الاصبهاني الاحصاء المذكور في الحديث ليس هو انعقاد انما هو العلم والتعقل بمعاني الاسماء والايمان بها وقال ابو عمر الطلمنكي من تمام المعرفة باسماء الله تعالى وصفاته التي يستحق بها الداعي والحافظ ما قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم المعرفة بالاسماء والصفات وما يتضمن

من الفوايد وبدل عليه من الحقايق ومن لم يعلم ذلك لم يكن عالما بمعاني الاسماء والاستفيد بذكرها ما يدل عليه من المعاني وقال ابو العباس بن معد يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلق اولا قوله من احصاها دخل

الجنة وكل العلما إلى البحث عنها ثم يسر على الامة
الامر فالقاها اليهم بحصاه وقال من حفظها دخل الجنة قلت وهذا الاحتمال
بعيد جدا الا ان يتوقف على ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بهذا الحديث مرتين
احداهما قبل الاخرى ومتى ابين ثبوت ذلك ومخرج اللفظين واحد ولم اقف على
هو بركة والا اختلاف على بعض الرواة عنه في اي اللفظين قاله قال وللاحصا
معان احدى منها الاحصا الفقهي وهو العلم بمعانيها من اللغة وتنزيلها على
الوجوه التي يخلفها الشريعة ومنها الاحصا النظري وهو ان تعلم معنى كل
اسم بالنظر في الصيغة ويستدل لعلمهم بانوه الباري في الوجود فلا تحكم على
موجود الا ويظهر لك فيه معنى من معاني تلك الاسما وتعرف خواص بعضها
وموقع العبد بمقتضى كل اسم قال وهذا ارفع مراتب الاحصا قال وتمام
ذلك ان يتوجه الى الله تعالى من العمل الظاهر والباطن بما يقتضيه كل
اسم من الاسما فيعبد الله بما يستحقه من الصفات الفذ سنة التي وجبت
لذاته قال فمن حصلت له جميع مراتب الاحصا حصل على الغاية ومن تخلى
من مباحها فتوابه بقدر ما تاله والله اعلم تنبيه وقع في تفسير بن
مردويه وعندي لعلم من طريق ابن سيرين
عن ابي هريرة بدل قوله من احصاها فاما دخل الجنة من دعا بها دخل
الجنة وفي سنده حصين ابن مخارق وهو ضعيف وداود خليد بن دعلج
في روايته التي تقدمت الاشارة اليها وكلها في القرآن وكذا وقع من قول
سعيد ابن عبد العزيز وكذا وقع في حديث ابن عباس وابن عمر معا بلفظ من
احصاها دخل الجنة ومي في القرآن وسياتي في كتاب التوحيد شرح معاني
كثير من الاسما حيث ذكرها المصنف ان شا الله تعالى وقوله دخل
الجنة عبر بالماضي تحقيقا لوقوع وتنبيها على انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع
لانه كائن لا محالة قوله وهو وتر يحب الوتر ويجوز فتح الواو وكسرها
والوتر الفرد ومعناه في حق الله انه واحد الذي لا نظير له في ذاته
ولا انقسام وقوله يحب الوتر قال عياض معناه ان للوتر في العدد فضلا
على الشفع في اسمايه لكونه اول العدد الوحدانية في صفاته وتعقب بانه
لو كان المراد به الدلالة على الوحدانية لما تعددت الاسما بل المراد ان الله
يحب الوتر من كل شي وان تعدد ما فيه الوتر وقيل هو منصرف الى من تعبد
الله بالوحدانية والتفرد على سبيل الاخلاص
وان تعدد ما فيه الوتر وقيل لانه امر بالوتر في كثير من الاعمال وانطاعات
كما في الصلوات الخمس ووتر الليل واعداد الطهارة وتكفين الميت وفي كثير من
المخلوقات كالسموات والارض انتهى ملخصا وقال القرطبي انظاهر ان الوتر
هنا للجنس اذ لا معهود جري ذكره حتى يحمل عليه فيكون معناه ان الوتر
يحب كل وتر شرعه ومعنى محبته له انه امر به واثاب عليه ويصلح ذلك

لعموم

لعموم ما خلقه ونزا من مخلوقاته او المعنى محبته
له انه خصصه بذلك لحكمة يعلمها ويحتمل ان يريد بذلك وترا بعينه وان لم يحرله
ذكرهم اختلف مولا فقيل المراد صلاة الوتر وقيل صلاة الجمعة وقيل يوم عرفة
وقيل ادم وقيل غير ذلك قال والاشبه ما تقدم من حمله على العموم قاد ويظهر
وجه اخر وهو ان الوتر يراد به التوحيد فيكون المعنى ان الله في ذاته وكماله
وافعاله واحد ويحب التوحيد اي ان يوحد ويعتقد انفراده بالالوهية
دون خلقه ثم قوله اول الحديث واخره والله اعلم قلت لعل من حمله
على صلاة الوتر استدل الى حديث علي ان الوتر ليس بحتم كالمكتوبة ولكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن فان الله وتر يحب
الوتر اخرجه في السنن الاربعة وصححه ابن خزيمة واللفظ له فعلى هذا
انا ويل يكون اللام في هذا الخبر للعهد لتقدم ذكر الوتر المامور به لكن لا يلزم
ان يحمل الحديث الاخر على هذا بل العموم فيه اظهر كما ان العموم في حديث علي
محتمل ايضا وقد طعن ابو زيد البلخي في صحة الخبر بان دخول الجنة ثبت في
القرآن مشروطا بعدل النفس والمال فكيف يحصل المجرد حفظ الفاظ بغير
في اليسر مدة وتعقب بان الشرط المذكور ليس مطردا ولا حصر فيه بل قد تحصل
الجنة بغير ذلك كما ورد في كثير من الاعمال غير الجهاد ان قابله يدخل الجنة
واما دعوى ان حفظها يحصل في اليسر مدة فما
يرد على من حمل الحفظ والاحصا على معنى ان يسردها عن ظهر قلب فاما
من اوله على بعض الوجوه المتقدمة فانه يكون في غاية المشقة ويمكن الجواب
عن الاول بان الفضل واسع قوله باب الموعظة ساعة بعد
ساعة مناسبة هذا الباب لكتاب الدعوات ان الموعظة يحافظها غالبا
التذكير والله وقد تقدم ان الذكر من جملة الدعا وختم به ابواب الدعوات
التي عقبها بكتاب الرقاق لاخذه من كل منهما شوبا قوله حدثني شقيق
هو ابو وايل وقع كذلك في كتاب العلم من طريق الثوري عن الاعمش وقال
وكنت هناك ما يتعلق بسماع الاعمش له من ابي وايل قوله كنا ننتظر عبد
الله يعني ابن مسعود قوله اذ جا نزله بن معويه في رواية مسلم من طريق
ابي معويه عن الاعمش عن شقيق كنا جلوسا عند باب عبد الله ننتظره
فمر بنا يزيد ابن معويه النخعي قلت ومعويه تابعي ثقة عابد ذكر العجلي انه
من طبقة الربيع ابن خيثم وذكر البخاري في تاريخه انه قتل قارنا بفارس كانه
في خلافة عثمان وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع ولا احفظ له
رواية وهو يخفى كما وقع عند مسلم ورده على ابن التين في حكايته انه عيسى الوحدة
قوله قلت الا تجلس قال لا لكن ادخل فاخرج اليكم صاحكم في روايته
ابي معويه فقلنا اعلمه بمكانك فدخل عليه قوله اما اني بتخفيف الميم احد
بظم اوله وفتح الوحدة على البنا للمجهول وقد تقدم في العلم ان هذا الكلام قاله
ابن هذا الكلام قاله ابن مسعود جواب قولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وانه كان يذكرهم كل خميس وزاد فيه ابي بن مسعود
قال ابي اكره ان الكم قوله كان يتخولنا بالموعظة تقدم الحث فيه وبيان معناه وقول من حدث به بالنون بدل الكاف من يتخولنا قال الخطابي المراد به كان يراعي الاوقات في تعليمهم ووعظهم ولا يفعله كل يوم خشية الملل والتحول السهد وتنذل ان بعضهم رواه بالحا المهملة وفسره بان المراد يتفقد احوالهم التي تحفل لهم فيها النشاط للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم ليلا يملوا احكى ذلك الطيبي ثم قال ولكن الرواية في الصحاح بالخا المعجمة قوله في الايام يعني يذكرهم اياما ويتركهم اياما وقد ترجم له في كتاب العلم باب من جعل لاهل العلم اياما معلومة قوله كراهية السامة علينا اي ان يقع منا السامة وقد تقدم توجيه علينا في كتاب العلم وان السلامة ضمنت مع شي المشقة فقد بنى بعلى وبنيه رفق النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه وحسن التوصل الى تعليمهم ليأخذوا عنه بنشاط لا عن ضجر ولا ملال يتعدى به في ذلك فان التعليم بالتدريج احق مونة وادعى لثبات من اخذه بالكره والعجلة وبنيه منقبة لابن مسعود ٢٢ لمتابعته للنبي صلى الله عليه وسلم في القول والعمل ومحافظته على ذلك خاتمة

اشتمل كتاب الدعوات من الاحاديث المرفوعة

على مائة وخمسة واربعين حديثا منها احد واربعون معلقة والبقية موصولة المكرر منه فيها مضى مائة واحد وعشرون حديثا والبقية خالصة واتفقه مسلم على تخريجها سوى حديث شداد في سيد الاستغفار وحديث ابي هريرة في عدد الاستغفار كل يوم وحديث حذيفة في القول عند النوم وحديث ابي ذر في ذلك وحديث ابي الدرداء من سلم ان لا اله الا الله وحديث ابن عباس في اجتناب السجع في الدعا وحديث جابر في الاستخارة وحديث ابي ايوب في التهليل ودينه من الآثار عن الصحابة ستة اثار وبعين تسعة اثار والله اعلم قوله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرقاق

ذكر عن الزهري وسقط عنده عن المستملي والكشميهني الصحة والفراغ ومثله للاسماعيلي وكذا للاكثر سمعلي لكن قال ان لا عيش وكذا لابي الوقت لكن قال باب لا عيش في رواية كريمة عن الكشميهني ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة قال معلطاي عبر جماعة من العلماء بالرقاق لكنهم قلبت منهم من المبارك والنسائي في الكبرى وزاد بعضهم كذلك في نسخة معتمدة من رواية الشعبي عن

البخاري والمعنى واحد والرقاق جمع رقيق والرقائق

جمع رقيقة وسميت هذه الاحاديث بذلك لان فيها ما يحدث في القلب رقة قال اهل اللغة الرقة الرحمة وضد الغلظ وقال الكثير المبارزي وجهه استحيا وقال الراغب سمي الرقة في جسم فضدها الصفاقة كثوب رقيق وثوب صفيق وسمي كانت في نفس فضدها القسوة كرقة القلب وفاسي القلب وقال الجوهري وتراقيق الكلاد تخشنه قوله انا الملكي كذا للاكثر بالف واللام في اوله وملواسم بلفظ النسب وهو من الطبقة العليا من شيوخ البخاري وقد اخرج احمد عنه هذا الحديث بعينه قوله هو ابن ابي

هند

هند الضمير لسعيد لا لعبد الله وهو تفسير المصنف
ووقع في رواية احمد عن مكي ووكيع جميعا نا عبد الله بن سعيد ابن ابي هند وعبد الله المذكور من صغار التابعين لانه لقي بعض صغار الصحابة وهو ابو امامة ابن سهل قوله عن ابن عباس في رواية التي بعدها سمعت ابن عباس قوله وقال عباس العنبري هو بالموحدة والمهملة آخر عبد العظيم احد الحفاظ بصري من اوساط شيوخ البخاري وقد اخرجه ابن ماجة عن العباس المذكور فقال في كتاب الزهد من السنن في باب حكمة من حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ذكر موافقا وآله اكم ٢٨ هذا الحديث صدر به ابن المبارك كتابه فاخرجه عن عبد الله ابن سعيد بهذا الاسناد فقلت واخرجه الترمذي والنسائي عن طريقه قال الترمذي رواه غير واحد عن عبد الله بن سعيد فرفعوه ووقفه بعضهم على ابن عباس وفي الباب عن انس انتهى واخرجه الاسماعيلي من طريق عن ابن المبارك ثم من وجهين عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن سعيد ثم من طريق بندار عن يحيى ابن سعيد القطان عن عبد الله به ثم قال فقال بندار ربما حدث به يحيى ابن سعيد لم يرفعه واخرجه ابن عدي من وجه اخر

عن ابن عباس مرفوعا قوله نعمتان مغبون فيهما كثير
من الناس الصحة والفراغ كذا للاربعة ولكن عند احمد الفراغ والصحة واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق اسمعيل بن جعفر وابن المبارك ووكيع كلهم عن عبد الله بن سعيد بسنده الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ولم يبين لفظ واخرجه الدارمي عن مكي ابن ابراهيم شيخ هو البخاري فيه كذلك بزيادة ولفظه ان الصحة والفراغ نعمتان من نعم الله والباقي سواء وهذه الزيادة هي قوله من نعم الله ووقع في رواية ابن عدي المشار اليها وقوله نعمتان تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وتنكير المنفعة المفعول على جهة الامتنان كذا للمستملي والحموي بالنون والباء والسكون وبالتحريك وقال الجوهري هو بالتحريك وفي الراي بالتحريك وعلى هذا فيصح كل منهما في هذا الحرف فمن لا يستعملها في معصية الله ينبغي فقد غبن لكونه باعهما بخس ولم يجد رايه في قال ابن بطال يعني الحديث ان المرء لا يكون فارغا حتى يكون صحيح البدن فمن حصل له ذلك فليحرص على ان لا يغبن بان يترك شكر الله على ما انعم به عليه ومن شكره امتثال اوامره واجتناب نواهيه فمن فرط في ذلك فهو المغبون واشار بقوله كثير من الناس الى ان الذي يوفق لذلك قليل وقال ابن الجوزي فد يكون الانسان صحيحا فارغا ولا يكون متفرغا لاشتغاله بالمعاش وقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحا فاذا

اجتمعا فغلب عليه الكسل عن الطاعة فهو مغبون
وتمام ذلك ان الدنيا مزرعة الاخرة وفيها التجارة التي يظهر بها في الاخرة فمن استعملها في غير وصحته في طاعة الله فهو المغبوط ومن استعملها في معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولم يكن الا الهدى

الهرم كما ينذ ببراءتني طول السلامة والبقاء فكيف
بتمني طول السلامة يفعله برد التمني بعد اعتدال وصحة ، بتواذ ارام أتقدام
وبجهده وقال الطيبي ضرب صلى الله عليه وسلم لكل مثلا بانا جرا فزي
له راس مال فهو يبتغي الربح مع سلامة راس المال فطريقه في ذلك ان يتجر
بثمن بعامله ويلزم الصدق والحذق بلا يغبن فالصحة والفراغ راس
المال فينبغي له ان يعامل الله بالايمان وشاهدة النفس وعدو الدين يربح به
خيري الدنيا والاخرة وقد نبه منه قول الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم الايات وعليه ان يجتنب مطاوعة النفس معاملة الشيطان
بلا يضيع راس ماله مع الربح وقوله في الحديث مغبون فيهما كثير من الناس
كقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور وما اكثر في الحديث في مقابلة القليل في
الاية وقال القاضي ابو بكر ابن العربي اختلف في اول نعمة بعد على العبد فقيل
الايمان وقيل الحياة وقيل الصحة والاول اولى فانه نعمة مطلقة واما الحياة
والصحة فانهما نعمة دنيوية ولا يكون نعمة حقيقة الا اذا اصاحت الايمان
وحينئذ يغبن فيهما كثير من الناس اي يذهب ربحهم او ينقص ممن استرسل
مع نفسه الامارة بالسوء الخالده الى الراحة فترك
المحافظة على الحدود والمواظبة على الطاعة فقد غبن وكذلك اذا كان فارغا
فان المشغول قد يكون له معذرة بخلاف الفارغ فانه لا يرتفع عنه المعذرة وتقوم
عليه الحجة تنويه عن معويه ابن قرة اي ابن اياس المزني و لقوله صحبة ووقع
في رواية ادم في فضايل الانصار عن شعبة سمعت ابا اياس معوية بن قرة وابا اياس
هو القاضي المشهور بالذكا قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا عيش
الا عيش الاخرة في رواية المستملي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قوله
فاصلح الانصار والمهاجره تقدم في فضل الانصار بيان الاختلاف على شعبة
في لفظه وانه عطف عليه رواية شعبة عن قتادة عن انس وزيادة منداد فيه ان
ذلك كان يوم الخندق تطابق حديث سهل بن سعد المذكور في الذي بعده
وزيادة من زاد فيه انهم كانوا يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما عشنا
ابدا فاجابهم بذلك وتقدم في غزوة الخندق من طريق عبد العزيز بن صهيب
عن انس اتم من ذلك كلمة وفيه من طريق حميد عن انس ان ذلك كان في عزاة
بارده ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما راي ما بهم من الجهد والجوع
قال ذلك قوله الفضل ابن سليمان هو المخرمي وهو النميري صدوق
في حفظه شي قوله وهو يحفر ونحن ننقل التراب قدم في فضل الانصار من
رواية عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل
خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم يحفرون الخندق الحديث وجمع بانه
منهم من كان يحفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان ينقل التراب
قوله ويضربنا بفتح اوله ومنع الصاد المهملة وفي رواية الكشميهني ويمر بنا

من المرور

من المرور قوله فاعفر تقدم في غزوة الخندق بلفظ فاغفر
للمهاجرين والانصار وان الالفاظ المنقوله في ذلك بعضها موزون واكثرها غير موزون
ويمكن رده الى الوزن بضرب من الارتجاز وهو غير معقود اليه بالوزن فلا يدخل في
الشعر وفي هذين الحديثين اشارة الى تحقير عيش الدنيا بالنسبة الى ما يعوض له من التكثير بسرعة
الفنا قال ابن المنير مناسبة ايراد حديث انس وسهل مع حديث ابن عباس الذي
تضمنته الترجمة ان الناس قد غبن كثير منهم في الصحة والفراغ لاشتغالهم بعيش
الدنيا على عيش الاخرة فاراد الاشارة الى ان العيش الذي اشتغلوا عنه هو المطلوب
ومن فاته فهو المغبون قوله باب مثل الدنيا في الاخرة هذه هي
الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق قتيبة عن
ابي حازم عن المستورد بن شداد رفعه والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما
يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع وسنده الى الرابعي على شرط البخاري
لانه لم يخرج للمستورد واقتصر على ذكر حديث سهل بن سعد موضع سوط في الجنة
خير من الدنيا وما فيها فان قدر السوط من الجنة اذا كان خيرا من الدنيا بكمالها
الذي بيا وبها بما في الجنة دون قدر السوط بنوفق ما دل عليه حديث المستورد
وقد تقدم شرح قوله عدوه في سبل الله في كتاب الجهاد
وقال القرطبي هذا كقوله تعالى قل متاع الدنيا قليل وهذا بالنسبة الى ذاتها
واما بالنسبة الى الاخرة فلا قدر لها ولا خطر وانما اورد ذلك على سبيل التمثيل
والتقريب والا فلا نسبة بين المتناهي وبين ما لا يتناهى والى ذلك الاشارة
بقوله فلينظر بم يرجع ووجهه ان القدر الذي يتعلق بالاصبع من ما البحر لا
قدر له ولا خطر وكذلك الدنيا بالنسبة الى الاخرة والحاصل ان الدنيا كالماء
الذي يعلق في الاصبع من البحر والاخرة كسائر البحر تنبيه اختلف في ايراد مرجع
فذكر الداودي ان اهل الكوفة رووه بالمثناة قال فجعلوا الفعل للاصبع وهو
مؤنث ورواه اهل البصره بالتحتانية قال فجعلوا الفعل لليم قلت وللواضع ايضا
وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو الى قوله متاع الغرور وكذا في رواية
ابي ذر وساق في رواية كريمه الاية كلها وعلى هذا فتضم الميم في انما لحافظه
على لفظ التلاوة فان اول الاية اعلموا انما الحياة الدنيا الى اخره ولو لا ما وقع
من سياق بقية الاية لجوزت ان تكون المصنف اراد الاية التي في القتال
وفي قوله تعالى انما الحياة الدنيا في هذه الاية لعب
ولهو وان تؤمنوا وتتقوا يؤتكم اجوركم الاية قال ابن عطية المراد بالحياة الدنيا في هذه
الاية ما يختص بدار الدنيا من انفرد وامادا كان فيها من الطاعة وما لابد منه
مما يقيم الاود ويعين على الطاعة فليس مرادا هنا والذي بنية ما يتزين به مما هو خارج
عن ذات الشيء مما يحسن به الشيء والتفاخر يقع بالنسبة غالبا كعادة العرب
والتكاثر ذكر متعلقه في الاية وصورة هذا المثال المذكور له فيشا فيغوي فيكب
المال والولد ويراس ثم ياخذ بعد ذلك في الانحطاط فيشيب ويضعف ويسقم
ويصيبه النوائب من مرض ونقص مال فيهرم بموت فيضمحل امره ويصير ماله

الهرم كما ينبئ بسر الغنى طول السلامة والبقاء فكيف

بزي طول السلامة يفعله برد الغنى بعد اعتدال وصحة ٥ بتواد ارام الثمام ويجمله وقال الطيبي ضرب صلى الله عليه وسلم للمكلف مثلا بالتاجر الذي له راس مال فهو يبغي الربح مع سلامة راس المال فطريقه في ذلك ان يتحرى فيمن يعامله ويلزم الصدق والحذق ليربا بغبن فالصحة والفراغ راس المال فينبغي له ان يعامل الله بالايمان ومجاهدة النفس وعدو الدين يربح في خيري الدنيا والاخرة وخربت منه قول الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم الايات وعليه ان يجتنب مطاوعة النفس معاملة الشيطان فيربا فيضيع راس ماله مع الربح وقوله في الحديث مغبون فيهما كثير من الناس كقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور وانما كثر في الحديث في مقابلة القليل في الاية وقال القاضي ابو بكر ابن العربي اختلف في اول نعمة لله على العبد فقيل الايمان وقيل الحياة وقيل الصحة والاول اولى فانه نعمة مطلقة واما الحياة والصحة فانهما نعمة دنيوية ولا يكون نعمة حقيقة الا اذا صاحبت الايمان وحينئذ يغبن فيهما كثير من الناس اي يذهب ربحهم او ينقص فمن استوى له

مع نفسه الامارة بالسوء الخالده الى الراحة فنزك

المحافظة على الحدود والمواظبة على الطاعة فقد غبن وكذلك اذا كان فارغا فان المشغول قد يكون له معذرة بخلاف الفارغ فانه يرتفع عنه المعذرة وتقوم عليه الحجة نور عن معويه ابن فزاره اي ابن ابي اياس المزني ولفزه صحبة ووقع في رواية ادم في فضايل الانصار عن شعبة نا ابو اياس معوية بن قرة وابو اياس هو القاضي المشهور بالذكا قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة في رواية المستملي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قوله فاصلح الانصار والمهاجره تقدم في فضل الانصار بيان الاختلاف على شعبة في لفظه وانه عطف عند رواية شعبة عن قتادة عن انس وزيادة منذ ادنيه ان ذلك كان يوم الخندق فطابق حديث سهل بن سعد المذكور في الذي بعده وزيادة من زاد بنيه انهم كانوا يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فاجابهم بذلك وتقدم في غزوة الخندق من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس انهم قالوا كلمة وبنيه من طريق حميد عن انس ان ذلك كان في عزاة بارده ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما راى ما بهم من الجهد والجوع قال ذلك قوله الفضيل ابن سليمان هو ابو الفضيل وهو النهدي صدوق في حفظه شي قوله وهو يحفر ونحن ننقل التراب فيه في فضل الانصار من

رواية عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل

خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم يحفرون الخندق الحديث وتقدم بان منهم من كان يحفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان ينقل التراب قوله ويضربنا بفتح اوله ومنهم الصاد المهملة وفي رواية الكشميهني ويمر بنا

من المرور قوله فاغفر فقدر في غزوة الخندق بلفظ فاغفر

للمهاجرين والانصار وان الالفاظ المنقوله في ذلك بعضها موزون واكثرها غير موزون ويمكن رده الى الوزن بضرب من الارتكاب وهو غير مقصود اليه بالوزن فلا يرتكب في الشعر وفي هذين الحديثين اشارة الى تحقير عيش الدنيا بالنسبة الى التكثير سرعة الفناء قال ابن المنير مناسبة ايراد حديث انس وسهل مع حديث ابن عباس الذي تضمنته الترجمة ان الناس تزعين كثير منهم في الصحة والفراغ لاشتغالهم لعيش الدنيا على عيش الاخرة فاراد الاشارة الى ان العيش الذي اشتغلوا عنه هو المطلوب ومن فاته فهو المغبون قوله باب مثل الدنيا في الاخرة هذه هي الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق قتيبة عن ابي حازم عن المستورد بن شداد رفعه والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع وسنده الى السابع على شرط البخاري لانه لم يخرج للمستورد واقتصر على ذكر حديث سهل بن سعد موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها فان قدر السوط من الجنة اذا كان خيرا من الدنيا فكون الذي يساويها مما في الجنة دون قدر السوط بتوفيق ما دل عليه حديث المستورد

وقد تقدم شرح قوله غدوه في سبيل الله في كتاب الجهاد

وقال القرطبي هذا نحو قوله تعالى قل متاع الدنيا قليل وهذا بالنسبة الى ذاتها واما بالنسبة الى الاخرة فلا قدر لها ولا خطر وانما اورد ذلك على سبيل التمثيل والتقريب والا فلا نسبة بين المتناهي وبين ما لا يتناهى والى ذلك الاشارة بقوله فلينظر بم يرجع ووجهه ان القدر الذي يتعلق بالاصبع من ماء البحر لا قدر له ولا خطر وكذلك الدنيا بالنسبة الى الاخرة والحاصل ان الدنيا كالماء الذي يعلق في الاصبع من البحر والاخرة كسائر البحر تنبيه اختلف في ما يرجع اليه ذكر الدار مهور مزي ان اهل الكوفة رووه بالمشاة قال فجعلوا الفعل للاصبع وهو مؤنث ورواه اهل البصره بالتحتانية قال فجعلوا الفعل لليم فلت وللواضع ايضا وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو الى قوله متاع الغرور كذا في رواية ابي ذر وساق في رواية كريمه الاية كلها وعلى هذا فتصح الهمزة في انما الحافظه على لفظ التلاوة فان اول الاية اعلموا انما الحياة الدنيا الى اخره ولو لا ما وقع من سياق بقية الاية لجوزت ان تكون الصنف اراد الاية التي في القتال

وهي قوله تعالى انما الحياة الدنيا في هذه الاية لعب

ولهو وان تؤمنوا وتتقوا يؤتكم اجوركم الاية قال ابن عطية المراد بالحياة الدنيا في هذه الاية ما يختص بدار الدنيا من انصرف وامامها كان فيها من الطاعة وما الايمان منه مما يقيم الاود ويعين على الطاعة فليس مرادا هنا والذي بينه ما يتبين به مما هو خارج عن ذات الشيء مما يحسن به الشيء والتفاخر بالنسبة غالبا كعادة العرب والتكاثر متعلقة في الاية وصورة هذا المثال المربوله فيشا فيقوى فيكثر المال والولد ويراس ثم ياخذ بعد ذلك في الانحطاط فيشيب ويضعف ويسقم وتصيبه النوائب من مرض ونقص مال وغير هم بموت فيضمحل امره ويصير ماله

لغيره وتعبر رسومه فحالة كحال ارض اصابها مطر فنبت
عليها العشب بانا معجبا انيقا ثم هاج اي يبس واصفر ثم تحطم وتفرق الى
ان اضمحل قال واختلف في المراد بالكفار فقيل جمع كافر بالله لانهم اشد تعظما
للدنيا واتعابا بها تحاشيها وقيل المراد بهم الزراع ما حوذ من كفر الحب في الارض
اي ستره بها وحضهم بالذكر لانهم اهل البصر بالنبات فلا يعجبهم الا المعجب حقيقة
انتهى ملخصا وقوله في اخر الاية وفي الاخرة عذاب شديد قال القرافي الاولى
على تشديد لان تقدير الكلام اما هذا اما عذاب شديد واما مغفرة من الله ورضوان
واستحسن غيره الوقف على شديد لما فيه من المبالغة في التقسيم من الدنيا
والتحذير لذكر فريق وتنبذي ومغفرة من الله ورضوان اي للمتقين وقيل
ان قوله وفي الاخرة قسيم لقوله انما الحياة الدنيا لعب ولهو والاول صفة
الدنيا وهي اللعب وما ذكر وانثاني صفة الاخرة وهي عذاب شديد
لمن عصى ومغفرة ورضوان لمن اطاع واما قوله وما الحياة الى اخره
فهو تاكيد لما سبق اي تغتر من ركن اليها واما النفي فهي لم تبلغ الى الاخرة
ولما اورد الغزالي حديث المنثور في الاجابة عقبه بان قال ما ملخصه
اعلم ان مثل اهل الدنيا في غفلتهم كمثل قوم ركبوا سفينة
فانتهوا الى جزيرة معشبة فخرجوا لغفلتهم الحاجة تحذيرهم الملاح من التاخر
فيها وامرهم ان يغتنموا بقدر حاجتهم وحذرهم فاستقر فيه وانقسم الراقون
فريقا الاولى استغرقت في النظر الى ازهارها الموتقة والفارها المطردة
وثمارها الطيبة وجواهرها ومعادنها ثم استيقظ فبادر الى السفينة
فلقي مكانا دون الاول فتحاذي الجملة الثانية كالاولى لكنها اكبت على
تلك الجواهر والثمار والازهار ولم تتم نفسه لتركها فحمل منها ما قدر عليه
فتشاغل بحمله وجمعه فوصل الى السفينة فوجد مكانا اضيق من الاول
فلم تسمح نفسه برمي ما استصحبه فصار مثقلا به ثم لم يلبث ان ذبلت الازهار
ويبست الثمار وهاجت الرياح فلم يجد بدا من القائها ما استصحبه
حتى بقي حاشاشة نفسه الثالثة تولجت الفياض وتحلى عن وصيه الملاح
ثم سمعوا النداء بالرحيل فرجعت فوجدت السفينة سارت فنبذت ما استصحبت
في البر حتى هلكت والرابعة اشتدت بها الغفلة عن سماع النداء وسارت
السفينة فتقسموا فرقا منهم من افترسته السباع
ومنهم من تاه وجمعه حتى هلك ومنهم من مات جوعا ومنهم من نفسه
الحياة قال فهذا مثل اهل الدنيا اشتغالهم بحظوظهم العاجلة وغفلتهم
عن عاقبة امرهم ثم ختم بان قال وما افتح بمن يزعم انه يصبر عاقلا ان
يغتر بالاحجار من الذهب والفضة والهشيم من الازهار والثمار
وهو لا يعجبه شيء من ذلك بعد الموت والله المستعان **قوله**
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب هكذا
ترجم ببعض الخبر اشارة الى ثبوت مرفع ذلك الى

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وان من رواه موقوفا
وقد تقدم قريبا عن الاعمش حدثني مجاهد انكر العتبلي هذه اللفظة وهي
حدثني مجاهد وقال انما رواه الاعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه اصحاب
الاعمش عنه وكذا اصحاب الطفاوي عنه وتفرد بن المديني بالتصريح قال
ولم يسمعه الاعمش من مجاهد وانما سمعه من ليث ابن ابي سليم عنه قلت
واخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق الحسن ابن قزعة نا محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي عن الاعمش عن مجاهد بالعنعنة وقال قال الحسن بن قزعة
ماسالني يحيى بن معين الا عن هذا الحديث واخرجه ابن حبان في روضة
العقلا من طريق محمد بن ابي بكر المقدمي عن الطفاوي بالعنعنة ايضا وقال
مكثت مدة اظن ان الاعمش دلسه عن مجاهد وانما سمعه من ليث حتى رايت
على ابن المديني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث بينه الى وفاته
البخاري التي في الباب قلت وقد اخرجه احمد والترمذي من رواية
سفيان الثوري عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد واخرجه ابن عدي في الكامل
من طريق حماد ابن شعيب عن ابي يحيى العباد
عن مجاهد وليث وابو يحيى ضعيفان والعمدة على طريق الاعمش والحديث
طريق اخرى اخرجه النسائي من رواية عبدة ابن ابي لبابة عن ابن عمر مرفوعا
وهذا مما يقوي الحديث المذكور لان رواته من رجال الصحيحين وان كان
اختلف ابن عمر في سماع عبدة من ابن عمر **قوله** اخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمنكبي بنه بقوله في رواية ليث عند الترمذي اخذ ببعض
جسدي والمنكب بكسر الكاف بجمع العضد والكتف وضبط في بعض
الاصول بالتثنية **قوله** كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وفي
رواية سعيد ابن منصور وكانك عابر سبيل مراد عبدة في روايته عن ابن
عمر عبد الله كانك تراه وكن في الدنيا الحديث وزاد ليث في روايته وعد
نفسك في اهل القبور قال الطيبي بين او للشك بل للتخيير والاباحة
والاحسن ان يكون بمعنى بل فشبه المتاسك التارك بالغريب الذي
ليس له مسكن ياوي اليه ولا سكن يسكنه ثم ترقى واضرب عنه الى عابر
السبيل لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة
بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع وبينهما او دية مفاوز
ومفاوز مهلكة وقطاع طريق فان من شانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن
لمحة ومن ثم عقبه بقوله اذا امسيت فلا تنتظر الصباح الى اخره
وبقوله وعد نفسك في اهل القبور والمعنى استمر سائرا ولا تغتر فانك
ان فترت انقطعت وهلكت في تلك الاودية هذا معنى المشبه به
واما المشبة فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك اي ان المرء لا يخلو عن
صحة ومرض فاذا كنت صحيحا فسر سير العقد وزد عليه بقدر قوتك
بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما تعلله بفوت حالة

المرض والضعف زاد عبده في روايته عن ابن عمر اعد نفسك
كانك تراه وكن في الدنيا الحديث وزاد بشير في روايته وعد نفسك في اهل
القبور وفي رواية سعيد ابن منصور وكانك عابر سبيل وقال ابن بطال
لما كان الغريب قليل الانبساط الى الناس بل هو مستوحش منهم اذ لا يكاد
يعرف بمن يعرفه بتآنس غير متشبثا بما يمنعه من قطع سفره معه زاده وراحلته
يبلغانه الى بغيته من قصده شبه بهما وفي ذلك البلاغ اشارة الى
اخذ الزهد في الدنيا واخذ البلغة منها والكفاف فكما لا يحتاج المسافر
الى اكثر مما يبلغه الى غاية سفره فكذلك لا يحتاج المؤمن في الدنيا
الى اكثر مما يبلغه المحل دون الاعتناء بهذا الحديث اصل في الحث على القناعة
عن الدنيا والزهد فيها والاحتقار لها والقناعة فيها بالبلغة وقال
النووي معنى الحديث لا تركن الى الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا
تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب
في عبور وطنه وقال غيره عابر السبيل هو المار على الطريق طالبا وطنه
والمرء في الدنيا كعبد ارسله سيده في حاجة الى غير بلده فشأنه ان
يبادر بفعل ما ارسل فيه ثم يعود الى وطنه ولا يتعلق بشيء غير ما هو
فيه فقال غيره المراد ان يترك المؤمن نفسه في الدنيا
مثل الغريب فلا يتعلق قلبه بشيء من بلد الغربة بل قلبه متعلق
بوطنه الذي يرجع اليه ويجعل اقامته في الدنيا بقدر قضاء حاجته
وجهازه للرجوع الى وطنه وهذا شأن الغريب ويكون كالمسافر
لا يستقر في مكان بعينه بل همه دائم السير الى بلده الاقامة واستكمل
عطف عابر السبيل على الغريب وفيه تقديم جواب الطيبي واجاب
الكرماني بانه من عطف العام على الخاص وبينه نوع من التزيي لان
تغلقاته اقل تعلقات الغريب المقيم قوله وكان ابن عمر يقول
في رواية ليث وقال لي ابن عمر اذا اصبحت الحديث قوله
وخذ من صحتك اي زمن صحتك لمرضك في رواية ليث لسقمك والمعنى
اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض لا يتعذر
بذلك قوله ومن حياتك لموتك في رواية ليث قبل موتك وزاد فانك لا
تدري ما اسمك غدا اي هل يقال له شقي او سعيد ولم يرد اسمه
الخاص به فانه لا يتغير وقيل المراد هل يقال هو
حي او ميت وهذا القدر الموقوف من هذا تقدم ما يحصل معناه في حديث
ابن عباس اول كتاب الرقاق وجاء معناه من حديث ابن عباس ايضا
مرفوعا اخرجه الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه
اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك
قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك واخرجه ابن المبارك
في الزهد بسند صحيح من مرسل عمرو بن ميمون قال بعض العلماء كلام ابن عمر

منتزع من الحديث المرفوع وهو متضمن للنهاية فقد
الامل وان العاقل ينبغي له اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر
المساء بل يظن ان اجله مدركه قبل ذلك قال وقوله خذ من صحتك الى آخره اي
اعمل ما تلقى نفعه بعد موتك وبادر ايام صحتك بالعمل الصالح فان المرض قد
يطرأ فيمتنع من العمل او يخشى على من فرط في ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد ولا يعارض
ذلك الحديث الماضي في الصحيح اذا مرض العبد او سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا
مقيما لانه ورد في حق من تعمد ترك النوافل والحديث الذي في حديث ابن عمر في حق من لم يعتد ذلك فانه
اذا مرض يلزم على ترك العمل وعجز لمرضه عن العمل فلا يفيده الندم وفي الحديث
مشروعية المسلم اعضاء المتعلم عند التعليم والوعظ عند الموعظة وذلك للتأنيس والتنبيه
ولا يفعل ذلك غالبا الا من تميل اليه وبينه مخاطبة الواحد وارادة الجميع وحرص
النبي صلى الله عليه وسلم على ايصال الخير لامته والحض على ترك الدنيا والاقتصار على
ما لا بد منه قوله باب في الامل وطوله الامل يفتحتين رجاء
تجيء النفس من طول عمر وزيادة غنى وهو قريب المعنى من التمني وقيل الفرق
بينهما ان الامل ما تقدم لدسبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الانسان من
امل فان قاته ما يأمله عول على التمني وقال الامل ارادة استحضار شيء يمكن
حصوله فاذا فاته تمناه قوله وقوله تعالى
فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز الآية كذا للنسفي وساق في
رواية كريمة وغيرها الى الغرور ووقع في رواية الي ذر الى قوله فقد فاز
والمطلوب هنا ما سقط من روايته وهو الاشارة الى ان متعلق الامل ليس
بشيء لانه متاع الغرور وشبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المشتاه ويغر حتى يشتريه
ثم يتبين له فساده وروايته والشيطان هو المدلس وهو الغرور بالفتح الذي عنه
الغرور بالضم وقد فرق في الشاذ هنا بفتح العين اي متاع الشيطان ويجوز ان يكون
بمعنى المفعول وهو المخروع ويتفق الفرقان قوله بمزحزحه بمباعدة وقع هذا
هذا في رواية النسفي وكذا الايلي وقد عن المستملي والكشميهني والمراد ان معنى قوله
زحزح في هذه الاية فمن زحزح بوعد واصل الزحزحة الازالة ومن ازيل عن الشيء
فقد بوعد منه وقال الكرماني مناسبة هذه الاية للترجمة ان في اول الاية
كل نفس ذائقة الموت وفي آخرها وما الحياة الدنيا او ان قوله فمن زحزح مناسب
لقوله وما هو بمزحزحه وفي تلك الاية بود احدهم لو يعمر الف سنة قوله
وقوله ذرهم يأكلوا ويتمتعوا الاية كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة وغيرها
الى يعملون وسقط قوله وقوله لدنسفي قال المهلب
لعل عامة وقال جماعة بل في الكفار خاصة والامر للتهديد ويدل له زجر عن
الامل بقوله الا ترى الى ملاذ الدنيا فذ وقال علي ابن ابي طالب ارتحلت الدنيا مدبرة
الى آخره هذه قطعة من اثر لعلي جاء موقوفا وفي اوله شيء مطابق للترجمة
صريحا فقد ابن ابي شيبة في المصنف وابن المبارك في الزهد من طرق عن اسمعيل
ابن ابي خالد وزبيد الايامي عن رجل من بني عامر وسمي في رواية لابن ابي شيبة

مهاجر العامري وكذا في الحلية من طريق ابي مريم
عن زيد عن مهاجر بن عمير قال قال ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت مدبرة الحديث كالذي في الاصل سوا ومهاجر المذكور بالعامري المبهم قبله وما عرفت حاله وقد جا مرفوعا اخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب قصر الامل من رواية ايمان بن حذيفة عن علي ابن ابي حفصة مولى علي عن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اشد ما اتخوف عليكم خصلتين فذكر معناه وايمان وبنحته لا بعرفان وجا من حديث جابر اخرجه ابو عبد الله ابن جعفره من طريق المنكدر ابن محمد ابن المنكدر عن ابيه عن جابر مرفوعا والمنكدر ضعيف وتابعه علي بن ابي علي اللهبي عن ابن المنكدر بنحامه وهو ضعيف ايضا وفي بعض طرق هذا الحديث فاتباع الهوى يصرف بقلوبكم عن الحق وطول الامل يصرف همكم الى الدنيا ومن كلام علي احد بعض الحكما قوله الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فيجب ان يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وورد في ذم الاسترسال مع الامل حديث انس رفعه من اشتقا بجمود العين وقسوة القلب وطول الامل والحرص على الدنيا اخرجه البزار وعن عبد الله ابن عمرو رفعه صلاح

اول هذه الامة بالزهادة واليقين وسلاك

اخرها بالبخل والامل اخرجه الطبراني وابن ابي الدنيا وثلاث قصر الامل حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لان من قصر امله زهد وبقوله من طول الامل الكسل عن الطاعة والتسويف بالتوبة والرغبة في الدنيا والنسيان للاخرة والقسوة في القلب لان رقته وصفاه انما ينمو بتذكر الموت والثواب والعقاب واهوال القيامة كما قال تعالى فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقيل من قصر امله قل همه ونور قلبه لانه اذا استحضر الموت اجتهد في الطاعة وقل همه ورضي بالقليل وقال ابن الجوزي الامل مذموم للناس لانهم لو لا املهم لما صنعوا ولا اتقنوا قال غيره الامل مطبوع في جميع بني ادم كما سياتي في الحديث الذي في الباب بعده لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين حب الدنيا وطول الامل وفي الامل سر لطيف لانه لولا الامل ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفس ان يشرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة فمن سلم من ذلك لم يكلف بازالته وقوله في اثره على فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل جعل اليوم نفس العمل والمحاسبة مبالغة وهو كقوله نهاره صايم والتقدير في الموضعين ولا حساب فيه ولا عمل فيه وقوله ولا حساب بالفتح بغير تنوين ويجوز الرفع منونا وكذا قوله ولا عمل سرقه يحيى ابن سعيد هو القطان وسفيان هو الثوري وابوه سعيد بن مسروق ومنذر هو ابن يعلى ابو يعلى الثوري

ورفع في رواية الاسمعيلي ابو يعلى فقط والربيع

ابن خثيم

ابن خثيم بمعجمة ومثلثة مصغر وعبد الله هو ابن مسعود ومن الثوري فصاعدا كوفيون قوله خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا الخط الرسم والشكل المربع المستوي الزوايا قوله وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانب الذي في الوسط قيل هذه صفة الخط

وقيل صفته

الاكل قيل صفته

الاصل

الانسان الامل

والاول المعتمد وبيان الحديث ينتزل عليه فالاشارة بقوله هذا الانسان الى النقطة الداخلة وبقوله وهذا اجله محيط به الى المربع وبقوله وهذا الذي هو خارج امله الى الخط المستطيل المنفرد وبقوله وهذه الى الخطوط وهي مذكورة على سبيل المثال لان المراد احضارها في عدد معين ويويده قوله في حديث انس بعده اذ جاه الخط الاقرب فانه اشار به الى الخط المحيط به ولا شك ان الذي يحيط به اقرب اليه من الخارج عنه وقوله خططا بضم المعجمة والطا الاولى وقد تكسر ويجوز فتح الطا وقوله هذا الانسان مبتدا وخبراي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل قوله وهذه الخطوط بالضم فيهما ايضا في رواية المستملي والسرخسي وهذه الخطوط قوله الاعراض جمع عرض بفتحتين وهو ما ينتفع به في الدنيا في الخير والشر والعرض بالسكون ضد الطول ويطلق على ما يقابل النقد ويراد هنا الاول قوله تنهشه بالنون والشين المعجمة اي اصابه واستشكلت هذه الاشارات الاربع مع ان الخطوط ثلاثة فحفظ واجاب

الكرماني بان للخط الداخل اعتبارين فالمقدار

الداخل منه هو الانسان والخارج امله والمراد بالاعراض الافات العارضة له فان سلم من هذه لم يسلم من هذا وان سلم من الجميع ولم يقبضه الله من مرض او فقد مال او عدو ذلك يفنيه الاجل والحاصل ان كل ميت بالسبب مات بالاجل وفي الحديث اشارة الى الحض على قصر الامل والاستعداد لنفاذ الاجل وعبر بالنهش وهو لدغ ذات السم مبالغة في الاصابة والاهلاك قوله حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم وبذلك جزم في رواية الاسماعيلي عن الحسن ابن سفيان عن عبد العزيز بن سلام عنه قوله كما مام هو ابن يحيى وبذلك جزم في رواية الاسماعيلي قوله عن اسحق في رواية الاسماعيلي قوله عن اسحق في رواية الاسماعيلي حدثنا اسحق وهو ابن الحي انس لامه قوله خطوطا قد شرت في حديث بن مسعود

فنا هو كذلك في رواية الاسماعيلي يا مل وعند
البيهقي في الزهد من وجه آخر عن اسحق بسائي المثنى اتم منه ولفظه خط
خطوطا وخط خطا ناجية ثم قال هل تدرون ما هذا المثل ابن آدم ومثال
المنى وذلك الخط الامل بينما يا مل اذ اجاه الموت والخطوط الاجال
التفصيل على اثنين اخضار او الثالث الانسان والرابع الافات وقد اخرج
الترمذي حديث انس من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن ابي بكر ابن
انس عن انس بلفظ هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها
فقال وهم امله وهم اجله اي ان اجله اقرب اليه من امله قال الترمذي وفي
الباب عن ابي سعيد قلت اخرجه احمد من رواية علي ابن علي عن ابي المتوكل
عن ابي المتوكل عنه ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم عز وعود ابين يديه ثم عز
الى جنبه اخر ثم عز الثالث فابعده ثم قال هذا الانسان وهذا اجله وهذا
امله والاحاديث متوافقة على ان الاجل اقرب من الامل قوله باب
من بلغ ستين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر لقوله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه
من تذكر وجاءكم النذير كذا للاكثر وسقط قوله لقوله تعالى في رواية النسفي
يعني الشيب وثبت قوله يعني الشيب في رواية ابي ذر وحده وقد اختلف
اهل التفسير فيه فالاكثر على ان المراد به الشيب لانه يأتي في سن الكهولة
فما بعده وهو علامة لمفارقة سن الصبي الذي هو مظنة اللهو وقال علي المراد به النبي واختلفوا ايضا في المراد بالنعمير في الاية
على اقوال احدها انه اربعون سنة فقله الطبري عن مسروق وغيره وكانه
اخذ من قوله بلغ اشده وبلغ اربعين سنة والثاني ست واربعون سنة
اخرجه ابن مردويه من طريق مجاهد عن ابن عباس وتلا الاية ورواته
رجال الصحيح الا ابن خثيم فهو صدوق وفيه ضعف والثالث ستون
سنة اخرجه ابن مردويه من طريق عطا عن ابن عباس قال اولم نعمركم
ما يتذكر فيه من تذكر قال نزلت بغير الا بنا الستين وفي اسناده يحيى بن
ميمون وهو ضعيف الرابع سبعون وتمسك قائله بحديث الباب وورد في
بعض طرقه التصريح بالمراد فاخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق سعيد بن سليمان
عن عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة
بلفظ العمر الذي اعذر الله فيه لابن ادم ستون سنة اولم نعمركم ما يتذكر فيه
من تذكر واخرجه ابن مردويه من طريق حماد بن زيد عن ابي حازم عن
سهل ابن سعد مثله الخامس للمؤدبين الستين والسبعين اخرجه ابن
مردويه من طريق ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة بلفظ من عمر ستين
سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر واخرج ايضا من طريق
معتمر ابن سليمان عن ممر عن رجل من غفار يقال له
محمد عن سعيد عن ابي هريرة بلفظ من بلغ الستين والسبعين ومحمد الغفاري
هو ابن معن الذي اخرجه البخاري من طريقه اختلف عليه في لفظه

كما

كما اختلف على سعيد المقبري في لفظه واصح الاقوال
في ذلك ما ثبت في حديث الباب وبه خلافا لهذا الحديث معتزك المنايا ما بين هر
ستين اخرجه ابو يعلى من طريق ابراهيم ابن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة
وابراهيم ضعيف قوله ثنا عبد السلام بن مطهر بضم اوله وفتح المهملة وتشديد
الهاء المفتوحة وشيخه عمر ابن علي هو المقدمي وقد تقدم بهذا الاسناد الى ابي
هريرة حديث اخر وذكرت ان عمر مدلس قد اورده بالعنعنة وبينت عذره
البخاري في ذلك وانه وجد من حه اخر مصرح فيه بالسماع واما هذا الحديث
فقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد المقبري
بنحوه وهذا الرجل المبهم هو معن ابن محمد الغفاري نبه متابعة فوقع لنا ان
علي اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن معمر ووقع لشيخه فيه وهم ليس هذا موضع
بيانه قوله اعذر الله الاعذار ازالة العذر والمعنى انه لم يبق له عذرا كان
يقوله لو مد له في الاجل لفعلت ما امرت به فقال اعذر اليه اذا بلغه فقضى
الغاية التي يسعه في العذر ومكنه منه واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة
مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له الا الاستغفار والطاعة والاقبال
على الاخرة بالكلية وبناء الاعذار الى الله مجاز به والمعنى ان الله لم يترك لعبد
سببا في الاعتذار يتمسك به والحاصل انه لا يعاقب الا بعد حجة قوله
اخر اجله يعني اطاله حتى بلغه ستين سنة وفي رواية
معمر لقد اعذر الله الى عبد احياه حتى يبلغ ستين سنة او سبعين سنة لقد
اعذر الله اليه قوله تابعه ابو حازم وابن عجلان عن المقبري اما متابعة ابي
حازم وهو سلمة ابن دينار فاخرجها الاسماعيلي من طريق عبد العزيز ابن
ابي حازم وخالفهم هرون بن معروف فرواه عن ابن ابي حازم عن ابيه
سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة اخرجه الاسماعيلي ورواه بين
سعيد وابي هريرة بنبه رجلا من الزيادة في منفصل الاسانيد وقد اخرجه احمد
والنسائي من رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة بغير واسطة واما طريق محمد ابن عجلان فاخرجه
احمد من رواية سعيد ابن ابي ايوب عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر
الله اليه في العمر قال ابن بطال انما كانت الستون حد الهذا الامر فربنه
من المعترك وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد
اعذار لطفا من الله بعباده حين نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم
اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج والواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا
وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك
ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة ويتزحزحوا عما نهوا عنه من المعصية وفي الحديث
اشارة الى ان استكمال الستين مظنة الانقضاء الاجل واصرح من ذلك ما
اخرجه الترمذي بسند حسن الى ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة

رفعه اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين وافلهم
من يجوز ذلك قال فاذا تعطى الحكما الانسان اربعة سن الطفولية ثم الشباب
ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الانسان وغالب ما يكون ما بين الستين
والسبعين فح يظهر ضعف القوة بالنقص والاعظاء فينبغي له الانشغال على
الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة وقد
استنبط منه بعض الشافعية ان من استكمل ستين فلم يحج مع القدرة فانه يكون
مقصرا وياثم ان مات قبل ان يحج بخلاف ما دون ذلك الحديث الاتي قوله
يونس هو ابن يزيد الايلي قوله لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب
الدنيا وطول الامل المراد بالامل هنا محبة طول العمر فشره حديث ابن آدم
يعدد في اخر الباب وسماه شابا اشارة الى قوة استحكام حبه للمال وهو
من باب المشاكلة والمطابقة قوله قال ليث عن يونس وابن وهب
عن يونس عن ابن شهاب اخبرني سعيد هو ابن المسيب وابو سلمة يعني
كلاهما عن ابي هريرة اما رواية ليث وهو ابن سعد فوصلها الاسماعيلي
من طريق ابي صالح كاتب الليث حدثني يونس هو ابن يزيد عن
ابن شهاب اخبرني سعيد وابو سلمة عن ابي هريرة بلفظ لا انه قال لا
يزال الدنيا واما رواية ابن وهب فوصلها مسلم عن حرملة عنه بلفظ قلب
الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال
واخرجه الاسماعيلي من طريق ايوب ابن سويد عن يونس مثل رواية
ابن وهب سواء واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة بزيادة
في اوله قال ان ابن ادم يضعف جسمه ويثقل لحمه من الكبر وقلبه شاب الحديث
الثالث قوله حدثنا مسلم كذا لابي ذر منسوب ولغيره ثنا مسلم بن ابراهيم
وهشام هو الدستوائي قوله يكبر بفتح الموحدة اي يطعن في السن قوله
ويكبر معه بضم الموحدة اي يعظم ويجوز الفتح ويجوز الضم في اول يتبين عن
الكثرة وهي كثرة عدد السنين بالعظم قوله اثنتان حب المال وطول
العمر في رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب معه اثنتان
الحرص على المال والحرص على العمر اخرجه من طريق معاذ ابن هشام عن
ابيه قال بمثله وفيه رواه شعبة عن قتادة وصله مسلم من رواية محمد
ابن جعفر عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه واخرجه
احمد عن محمد ابن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب منه اثنتان وفائدة
هذا التعليق رفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه
لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه واخل في سماعهم ينبوي
في ذلك التنبيه والعنعنة بخلاف عنعنة قال النووي هذا مجاز واستعارة
ومعناه ان قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم في ذلك كاحتكام قوة الشاب
في شبابه هذا اصوابه وتحامل في تفسيره عنه هذا مما لا ينضى وكانه اشار
الى قول عياض هذا الحديث فيه من المطابقة وبديع الكلام الفايد

وذلك

وذلك الشيخ من شانه ان يكون امله وحرصه على
الدنيا قد بلغت به بلا جسمه اذ انقص عمره ولم يتوله الا انتظار الموت فلما كان
الامر بضده ذم قال والتقدير بالشباب اشارة الى كثرة الحرص وبعد الامل الذي
يقوى في الشباب اكثر وبهم البقين لكثرة الرجاء عادة عندهم في طول اعمارهم ودوام
استمتاعهم ولذاتهم في الدنيا قال القرطبي في هذا الحديث كراهة الحرص على
طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال عنوه للحكمة في التخصيص
بهذين الامرين ان احب الاشياء الى الادمي نفسه فهو راغب في بقائها فاحب
لذلك طول العمر واحب المال لانه من اعظم ذرايع السلامة التي يتشاءمها غالبا
طول العمر فكلما احسن بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه
واستدل به على ان الارادة في القلب خلافا لمن قال انما في الراس قاله الدارمي
تنبيه قال الكرماني كان ينبغي له ان يذكر هذا الحديث في الباب السابق
يعني باب في الامل وطوله قلت ومناسبة للباب الذي ذكره فيه
ليست بعيدة ولا خفية قوله باب بفتح الموحدة وسقط لفظ الهمل الذي ينتفي به
وجه الله ثبتت هذه الترجمة للجميع وسقطت من شرح ابن بطال فاضاف
حديثها عن عتبان للذي قبله ثم اخذ في بيان المناسبة لترجمة من بلغ ٦٠
ستين سنة فقال خشي المصنف ان يظن ان من بلغ الستين وهو مواظب على
المعصية ان يفد عليه الوعيد فاورد هذا الحديث
المشتمل على ان كلمة الاخلاص تشفع قايلها اشارة الى انها لا تخص اهل عمر
دون عمر ولا اهل عمل دون عمل فلا يستفاد منه ان التوبة مقبولة ما لم
يصل الى الحد الذي ثبت النقل انها لا تقبل معه وهو الوصول الى الغرغرة
وبنحوه ابن المنير فقال يستفاد منه ان الاعذار لا يقطع التوبة بعد ذلك اذا
لم تقطع الحجة التي جعلها الله للعبد بفضله ومع ذلك فالرجا باق بواسع
حديث عتبان وما ذكر معه قلت وعلى ما مر في الاصول فهذه مناسبة
تعقيب الباب الماضي بهذا الباب قوله فيه سقط للجميع وسقط للمستملي
والاسماعيلي وغيرهما وسعد فيما يظهر هو ابن ابي وقاص وحديثه المشار اليه
ما تقدم في المغازي وغيرها من رواية عامر ابن
سعد عن ابيه في قصة الوصية فيه الثلث والثلث كثير وفيه قوله
فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا
تبتغي به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة الحديث وقد تقدم هذا
اللفظ في كتاب الهجرة الى المدينة ثم ذكر المصنف طرفا من حديث محمود ابن
الربيع عن عتبان ابن مالك قوله ثنا معاذ ابن اسد هو المروزي وشيخه
عبد الله هو ابن المبارك قوله عن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى اخره
هكذا اورده مختصرا وليس هذا القول معقبا بما بعده بل بينهما امور كثيرة من
دخول النبي صلى الله عليه وسلم منزله وصلاته فيه وسوالهم ان يتاخر عندهم حتى
تطعموه وسوالهم عن مالك ابن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في ذلك

وفي آخره ذلك القول المذكور هنا وقد اورده في باب
المساجد في البيوت في اوائل الصلاة واورده ايضا مطولا من طريق ابراهيم بن سعد
عن الزهري في ابواب صلاة التطوع واخرج منه ايضا في اوائل الصلاة في باب
اذا زاد فوما فصلي عندهم عن معاذ ابن اسد بالسند المذكور في حديث الباب
من الفتن طرفا غير الذي ذكرهنا وقوله في هذه الرواية حرم الله عليه النار وقع في
الرواية الماضية حرمه الله على النار قال الكرماني ما ملخصه والمعنى واحد لوجود
التلازم بين الامرين واللفظ الاول هو الحقيقة لان النار تاكل ما يلقى فيها
والتحريم تناسب الفاعل فيكون اللفظ الثاني مجازا قوله يعقوب ابن
عبد الرحمن هو الاسكندراني قوله عن عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب
قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي
المومن عندي جزاء اي ثواب ولم ار لفظ جزاء في رواية الا بهما عيلي عن الحسن ابن
سفيان ولابي نعيم من طريق السراج كلاهما عن قتيبة قوله اذا قبضت
صفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتانية وهو الحبيب الصافي كالولد
والاخ وكل من يحبه الانسان والمراد بالقبض قبض روحه وهو الموت قوله
ثم كالوا حتسبه الا الجنة قال الجوهري احتسب ولده اذا مات كبيرا فان
مات صغيرا قبل ابويه فرطه وليس هذا التفصيل مرادا هنا بل المراد باحتسابه صبر
على فقده راجيا الاجر من الله على ذلك واصل هذا الفصل
مراد اهنا الحسبة بالكسر الاجرة والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى خالصا
واستدل به ابن بطال على ان من مات له ولد واحد يلتحق بمن مات له ثلاثة
وكذا اثنان وان قول الطحاوي كما مضى في باب فضل من مات له ولد من كتاب
الجنائز ولم يساله عن الواحد لا يمنع من حصول هذا الفضل لمن مات له واحد
فلعله صلى الله عليه وسلم سيزيد ذلك عن الواحد فاخبر بذلك او انه
اعلم بان حكم الواحد حكم ما زاد عليه فاخبر به قلت وقد تقدم في الجنائز
تتمة من سال عن ذلك والرواية التي فيها ثم لم يساله عن الواحد ولم يمنع
لي اذن اك وقوع السوال عن الواحد وقد وجدت من حديث جابر ما اخرجه
احمد من طريق محمود ابن اسد عن جابر رفعه قلنا يا رسول الله وابنان
قال وابنان قال محمود فقلت لجابر اراكم لو قلتم واحد القال واحدا قال
وانا والله اظن ذاك ورجاله موثقون وعند احمد والطبراني من حديث
معاذ رفعه اوجب ذو الثلاثة فقال له معاذ وذو الاثنين قال
وذو الاثنين زاد في رواية الطبراني او واحد قال او واحد وفي سنده ضعف
وله في الكبير والاوسط من حديث جابر ابن سمرة رفعه من دفن ثلاثة
وصبر الحديث وفيه فقالت ام ايمن وواحد فسكت ثم قال يا ام ايمن من
دفن واحدا وصبر عليه واحتسبه وجبت له الجنة وفي سنده ما نافع ابو
عبد الله وهو ضعيف جدا ووجه الدلالة من حديث

الباب

الباب ان الصغير اعم من ان يكون ولدا ام غيره

وقد افرد ورتب الثواب بالجنة لمن مات له فاحتسبه ويدخل في هذا ما اخرجه
احمد والنسائي من حديث قرة ابن اياس ان رجلا كان ياتي النبي صلى الله عليه
وسلم ومعه بن له فقال اتحبه فقال نعم فمفقده فقال ما فعل فلان فقالوا يا رسول
الله مات ابنه فقال الا تحبه ان لا تاتي بابا من ابواب الجنة الا وجدته
ينتظرك فقال رجل يا رسول الله الخاصة ام لكلنا قال بل لكلكم وسنده
على شرط الصحيح وقد صححه ابن حبان والحاكم قوله باب
ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها المراد بزهرة الدنيا بهجتها
وحسنها والتنافس ياتي بيانه في الباب وكرر فيه سبعة احاديث
الحديث الاول قوله اسمعيل ابن عبد الله هو ابن ابي اويس قوله
عن موسى ابن عقبة هو احد اسمعيل الراوي عنه قوله قال قال ابن شهاب
هو الزهري قوله ان عمرو بن عوف تقدم بيان نسبه في الجزية وفي الشد
ثلاثة من الاتباعيين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة وصحابيان
وهما المسور وعمرو وكلهم مدنيون وكذا بقية رجال الاسناد من اسمعيل
فصاعدا قوله الى البحر ابن سقط الى من رواية الاكثر وثبت للكشميهني
قوله فوافقت في رواية المستملي والكشميهني فوافت قوله فوالله ما
الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر اي ما اخشى عليكم الفقر
ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم والاول هو الراجح وخص
بعضهم جواز ذلك بالشعر وهذه الخشية يحتمل ان يكون سببها علمه ان الدنيا
ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال وتذكر ذلك في اعلام النبوة مما اخبر
صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفعة عليهم كالاب لكن حاله
في امر المال يخالف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد لولده لكن
يخشى عليهم من الغنى الذي هو مطلوب الولد لولده والمراد بالفقر العهدي
وهو ما كان عليه اصحابه من قلة الشيء ويحتمل الجنس والاول اولى ويحتمل
ان يكون اشار بذلك الى ان مضرة الفقر دون مضرة الغنى لان مضرة الفقر يندر
غالبا ومضرة الغنى دينية غالبا قوله تنافسوها بفتح المثناة فيهما والاصل
تنافسوا فحذفت احدى التاءين وانشافس من المنافسة
وهي الرغبة في الشيء مناقسة ونفاسة ونفاسا ونفس الشيء بالضم نفاسة
صار مرغوبا فيه ونفست به بالكسر بخلت ونفست عليه لم اره اهلا لذلك
قوله تهلككم اي لان المال مرغوب فيه فيرتاح النفس لطلبه فيمنع منه
ينفع العباد المقتضية للمقاتلة المفضية الى الهلاك قال ابن بطال فيه ان
زهرة الدنيا ينبغي لمن فتحت عليه ان يحذر من سوء عاقبتها وشر فتنتها ولا
يطمئن الى زخرفها ولا يتنافس غيره فيها ويستدل به على ان الفقر افضل
من الغنى لان فتنة الدنيا مقرونة بالغنى والغنى مظنة لوقوع في الفتنة
التي تجر الى هلاك النفس غالبا والفقر امن من ذلك الحديث الثاني حديث

(1) قوله ان ينفع فوافقت والد المشتهى فانه بنفع فوافت كذا في الفتح ا هـ مصححه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عقبة ابن عامر في صلاة صلى الله عليه وسلم على شهد
احد بعد ثمان سنين وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر كتاب الجنائز وعلامات
النبوة وقوله انا فرطكم بفتح الفاء والراء اي السابق اليه الحديث الثالث حديث ابي سعيد
قوله اسمعيل هو ابن ابي اويس وقد وافقه في رواية هذا الحديث عن مالك بن انس
ابن وهب واسحق ابن محمد وابو ضمرة ورواه معن بن عيسى والوليد بن مسلم
عن مالك مختصرا كل منهما طرفا وليس هو في الموطا لغاله الدارقطني في الغرائب
قوله عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف
عليكم في رواية هلال ابن ابي ميمونة عن عطا ابن يسار الماضية في كتاب
الزكاة في اوله انه سمع ابا سعيد الخدري يحدث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال ان مما اخاف عليكم من
بعدي ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسي اني مما اخاف ومعنى قوله
ما يفتح في موضع نصب لانها اسم ان ومعنى قوله ان مما في موضع رفع
لانها الخبر قوله زهرة الدنيا زاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري وزهرة
الدنيا بفتح الزاي وسكون الهاء وقد فسرني في الشاذ عن الحسن وغيره بفتح
الهاء فقيل هما بمعنى مثل جهرة وجهرة وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجرة
والمراد بالزهرة الزينة والبهجة كما في الحديث والزهرة ما حوذة من
زهرة النجم وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والطيب
والثياب والزوج وغيرها مما يفتن الناس بحسنه مع قلة البقاء قوله
فقال رجل ما قيد على اسمه قوله هل اتاك في رواية
هلال او اتاك وبلى بفتح الواو والهمزة للاستفهام والواو عاطفة على شيء
مقدر اي اتصير النعمة عقوبة كان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه
النعمة نقمة وهو استفهام استرشاد لا انكار والباقي قوله بالشر صلة لتاتي
اي هل يستجلب الخير الشر قوله ظننت في رواية الكشميهني ظننا وفي رواية
هلال فرأينا بضم الراء وكسر الهمزة وفي رواية الكشميهني فارتأينا فضم الهمزة
قوله ينزل عليه اي الوحي وكانهم فهموا ذلك بالقرينة من الكيفية
التي جرت عادته بها عند ما يوحى اليه قوله ثم جعل يمسح عن جبينه في رواية
الدارقطني العرق وفي رواية هلال فمسح عنه الرحضاء بضم الراء وفتح المهملة
ثم المعجمة والمد هو العرق وقيل الكثير وقد تكسر الحمى واصل الرحض بفتح ثم
سكون الغسل ولهذا فسره الخطابي انه عرق يرخص الجلد لكثرته قوله
قال ابو سعيد لقد حدثنا حين طلع ذلك في رواية المستملي حين طلع ذلك
وفي رواية هلال وكانه حمده والحاصل انهم لاموه او لاحت له اوارات
النبي صلى الله عليه وسلم ما قوله وكانه حمده فاحروه من غزيزة
الحال قوله لا يأتي الخير الا بالخير زاد في رواية الدارقطني تكرار ذلك
ثلاث مرات وفي رواية هلال الا اياي الخير بالشر ويوخذ منه ان الرزق
ولو كثر فهو من جملة الخير واذا عرض له الشر بعارض

التجل

الحلبي به عن من يستخفه والاسراف في انفاقه
فيما لم يشرع وان كل شيء نقضي الله ان يكون خيرا فلا يكون شرا بالعكس ويكن
يخشى على من رزق الخير ان يعرض لشيء نضر تدبيه ما يجلب له الشر ودفع
في مرسل سعيد المقبري عند سعيد بن منصور او خير هو ثلاث مرات
وهو استفهام انكار اي ان المال ليس خيرا حقيقيا وان سمي خيرا لان
الخير الحقيقي هو ما يعرض له من الاثمان في الحق كما ان الشر الحقيقي منه
ما يعرض له من الامساك عن الحق او الاخراج في الباطل وما ذكر في الحديث
بعد ذلك قوله ان هذا المال خضره حلوة كضرب الامثال لهذه حسنة
موثقة والعرب تسمي كل مشرق ناضرا خضرا وقال ابن الانباري قوله
المال خضرة حلوة ليس هو صفة المال وانما هو تشبيه كانه قال
المال كالبقلة الخضراء الحلوة او الثاني قوله خضرة وحلوة باعتبار
ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او على معنى فايدة المال اي ان الحياة
به او العيشة او ان المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها قال
الله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقد وقع في حديث ابي سعيد
ايضا المخرج في السنن الدنيا خضرة حلوة فيتوافق الحديثان ويحتمل
ان يكون الثاني فسر الاول قوله وان كل ما انبت الربيع
اي الجدول واسناد الانبات اليه مجازي والمثبت في الحقيقة هو
الله تعالى وفي رواية هلال وان مما ينبت وفي قوله مما ينبت للتكثير
وليست من للتبعيض ليوافق رواية كلما انبت وهذا الكلام كله وقع
كالتمثيل للدنيا وقد وقع التصريح بذلك في مرسل سعيد المقبري قوله
يقتل حطا او يلم اما حطا بفتح المهملة والموحدة وابطا المهملة ايضا
والحبط انتفاخ البطن من كثرة الاكل يقال حطت الدابة تحبط حطا
اذا اصابت مرعى طيبا فاكثرت من الاكل حتى تنتفخ فتموت وروي بالخاء
المعجمة من التخبط وهو اضطراب والاول المعتمد وقوله يلم بضم اوله
اي يقرب من الهلاك قوله الا آكلة الا التشديد على الاستثناء وروي بفتح
الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح قوله اكلة بالمد وكسر الكاف والخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين للاكثر وهو ضرب من الكلا يعجل الماشية
واحده خضرة وفي رواية الكشميهني بضم الخاء وسكون الضاد وزيادة تاء
في اخره وفي رواية السرخسي الخضر بفتح اوله وسكون ثانيه وبالدال وبغير تاء
بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة قوله امتلات خاصرتاها تثنية خاصرة
بخاء معجمة وصاد مهملة وهما جانبا البطن من الحيوان وفي رواية الكشميهني
معا صدرتها بالافراد قوله انت بمثناة اي كرشها من العلف قاعادت
مضغة قوله تلطت بمثلثة ولام مفتوحتين ثم طا مهملة وطبطبها اين
الثنتين بكسر اللام اي الفت ما في بطنها رقيقا زاد الدارقطني ثم عادت
فاهلكت والمعنى انها اذا شبعت تثقل عليها ما اكلت تخيلت في رفعه

حاشية في رواية هلال استثنى قوله الجثرين
الحلبي اي استثنى ضمن ما استثنى ٢ منه

بان تخضر ويزداد نعومة ثم تنشقل الشمس فتحمى فتسهل خروجه فاذا خرج زال الانتفاخ فسلمت وهذا تخلاف من لم يتمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا قال الازهري هذا الحديث اذا افرد لم يكد يظهر معناه وبيانه مثلان احدهما للمتوسط في جمع الدنيا السائغ من اخراجها وجمعها وهو ما تقدم ابي الذي يقتل حبطا والثاني المقتصد في جمعها وفي الانتفاع بها وهو اكلة الخضر فان الخضر ليست من احرار البقول التي تنبتها الربيع ولكنها الحمة والحمة ما فوق البقل ودون الشجر التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول فضرب اكله الخضر من المواشي مثلا لمن يقتصد في اخذ الدنيا وجمعها ولا يحمله الحرص على اخذها بغير حقها ولا منعها من مستحقها فهو يخبز ما دونها كما تتخبث اكله الخضر واكثر ما تختبط الماشية اذا انحبس جميعها في بطنها وقال الزين ابن المنير اكله الخضر هي تقيمة الانعام التي القت المخاطبون احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وغيره والخضر النبات الاخضر مثل حرار العشب التي تسلمه الماشية اكله فتستكثر منه ومثل هو ما ينبت بعد ادراك العشب

وهاجه فان الماشية تقتطف منه شافيا

ولا يضيرها منه الم وهذا الاخير ينظر فانه سياق الحديث يقتضي وجود الحبط للجميع الا من وقعت منه الدراية حتى اندفع عنه ما يضره وليس المراد ان اكله الخضر لا يحصل لها من اكله ضرر البتة والمستثنى اكله الخضر بالوصف المذكور لا كله من اتصف بانه اكله الخضر لا يحصل لها من اكله ضرر البتة والمستثنى اكله الخضر بالوصف المذكور لا كله من اتصف بانه اكله الخضر ولعل قائلا يقول وقعت له رواية فيها بسل او بلم الا اكله الخضر ولم يذكر ما بعده فشرحه على ظاهر هذا الاختصار فنقول فنعم العونة تقدم في رواية هلال فنعم صاحب المسلم هو قوله ومن اخذه بغير حقه في رواية هلال وانه من يأخذه بغير حقه قوله كالذي يأكل ولا يشبع زاد هلال ويكون شهيدا عليه يوم القيمة

يحتمل ان يشهد عليه حفيظة بان تنطق الله

تعالى ويجوز ان يكون مجازا والمراد شهادة الملك الموكل به ويؤخذ من الحديث ان السؤال ثلاثة اصناف لان الماشية اذا رعت الخضر تنتفع به اما ان يقتصر منه على الكفاية واما ان يستكثر الاول الزهاد والثاني اما ان يحتال على اخراج ما لو بقي لضر فاذا اخرجه زال الضرر واثم المنع واما ان يهمل ذلك الاول العاملون في جمع الدنيا بما يجب من امساك وبذل والثاني العاملون في ذلك بخلاف ذلك وقال الطيبي يؤخذ منه اربعة اصناف فمن اكل منه اكل مستلذ مفرط منهمك حتى تنتفخ امتلاء ولا يقلع فيسرع اليه الهلاك ومن اكل كذلك لكنه اخذ في الاجتناك

لدفع

لدفع الرابعة ان استخلم بفتحه فاهلك وبضم

كذلك لكنه بادر الى ازالة ما يضره وتخلص في دفعه حتى الهضم فسلم ومن اكل غير مفرط ولا منهمك وانما اقتصر على ما يسد جرعته ويمسك رمقه فالاول مثال الكافر والثاني مثال العاصي الغافل عن الافلاع والتوبة الا عند فوتها والثالث مثال المخلط المبادر للتوبة حيث يكون مقبولة والرابع مثال الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة ولعلها لم يصح به في الحديث واخذه منه محتمل وقوله نعم المعونة كالتذييل للكلام المتقدم وفيه تقديره ان عمل به بالحق وفيه اشارة الى عكسه وهو بئس الرفيق لمن لم يعمل به بغير الحق وقوله كالذي يأكل ولا يشبع ذكر في مقابله نعم المعونة هو وقوله ويكون شهيدا عليه اي حجة يشهد عليه بحرصه واسرافه وانما قلته بما لا يرضي الله وقال الذين ابن المنير في هذا الحديث وجوه التشبيهات بديعة اولها تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره وثانيها تشبيه الاستكثار منه والاد خار له بانشره في الاكل والامتلاء منه ورابعها تشبيه الخارج من المال مع عظمته في النفوس حتى ادى الى المبالغة في التحل به بما وطرحه البهيمة من التلج فنبه اشارة بديعة الى استقذاره شرعا

وخامسها تشبيه المتقاعد عن جمعه وضمه بالشاة

اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة عين الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وسادسها تشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة الفاذة عن دفع ما يضرها وسابعها تشبيه المال بالصاحب الذي لا بد من ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يجر ويشاد وثائقه حباله وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتضيه وثامنها تشبيه اخذه بغير حق بالذي يأكل ولا يشبع وقال الزركشي مثل المال مثل الحية التي فيها ترياق نافع وسم ناقع فان اصابها العارف الذي يحترز عن شرها ويعرف استخراج ترياقها كان نعمة وان اصابها الغبي فقد لقي البلا والهلاك وفي الحديث جلوس الامام على المنبر عند الموعظة في غير خطبة الجمعة ونحوها وفيه جلوس الناس حوله والتحذير من المنافسة في الدنيا وفيه استفهام العالم عما يشكل وطلب الدليل لدفع المعارضة وفيه تشبيه المال بخير او بيده قوله تعالى وانه لحب الخير لشديد وقوله تعالى ان ترك خيرا وفيه ضرب المثل للحكمة واندفع في اللفظ ذكر ما يستهجن كالبول فان ذلك يقتضيها يتوقف على ذكره من المعاني اللايقة بالمقام وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان ينتظر الوحي عند ارادة الجواب عما يسأل عنه وهذا على ما ظنه الصحابة ويجوز ان يكون سكوته لبقاء العبارة الوجيزة الجامعة المفهمة وقد عرفت ان زيد هذا الحديث وهو قوله ان مما ينبت الربيع يقتل حبطا او يلم من الكلام المزدوج الذي لم يسبق صلى الله عليه وسلم الى معناه وكل من وقع بشيء منه في كلامه فانما اخذه

منه ويستفاد منه ترك العجلة في الجواب
اذا كان تحتاج الى التامل وبنه لوم من ظن به تعنت في السؤال وجاء من اجاد
بنه ويوبد انه من الوحي فوله يسمع العرق فانما كانت عادته عند نزول الوحي
كما تقدم في بدء الوحي وان حينيذ ينفصد عرقا وبنه تفضل النبي على الفقير
ولا حجة بنه لانه يمكن التمسك به لمن لم يرجح احد بهما على الاخر والعجب ان النووي
فاذ بنه حجة لمن رجح الغني على الفقير وكان قبل ذلك شرح قوله لاياتي الخير الا
بالخير على ان المراد ان الخير الحقيقي لا ياتي الا بالخير لكن هذه النزعة ليست
خيرا متمحضا لما بنها من الفتنة والمنافسة والاشتغال عن كمال الاقبال على
الاخرة قلت نقلي هذا يكون حجة لمن يفضل الفقر على الغني والتحقيق
ان لا حجة بنه لاحد القولين وبنه الحض على اعطا المسكين وابن السبيل وبنه ان المكتسب ينال من غير حله لا يبارك فيه لتشبيهه بالذي
ياكل ولا يشبع وبنه ذم الاسراف وكثرة الاكل وانهم بنه وان الكتاب الملا
من غير حله وكذا امساكه عن اخراج الحق منه سبب لحفه فيصير غير مبارك
بنه كما قال نعالى يمحق الله الربا ويربي الصدقات الحديث الرابع حديث عمران
ابن حصين قوله سمعت ابا جمرة نصر بن عمران وقد روى شعبة عن ابي جمرة بالمهملة والزاي
حديثا لكنه عند مسلم دون البخاري عن ابي جمرة لهذه الصورة الا عن
نصر بن عمران وزهدم بالزاي وزن جعفر ومضرب بالضاد المعجمة ثم الموحدة
والتشديد باسم الفاعل وقد تقدم شرح هذا الحديث في الشهادات وفي اول
فضايل الصحابة وكذا الحديث الذي بعده الحديث الخامس حديث ابن
مسعود قوله عن ابي حمزة بالمهملة والزاي هو محمد ابن ميمون السكري وابراهيم
النخعي وعبيدة بفتح اوله هو ابن عمرو الحديث السادس حديث خباب
اورده من طريقين في الاولى زيادة على ما في الثانية وهو حديث واحد
ذكر فيه بعض الرواة ما لم يذكر بعض وابهم ما قاله شعبة وقد تقدمت
روايته له عن اسمعيل ابن ابي خالد في اواخر كتاب المرضى ويقال كتاب
الطب وشرح هناك وزاد احد عن وكيع بهذا السند في هذا المتن فقال في اوله
دخلنا على خباب نعوده وهو يبني حايطا له فقال ان المسلم يوجر في كل شي
الا ما يجعله في هذا التراب وقد تقدم شرح هذه الزيادة هناك كذا سمعل
في الطريقين هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم ورجال الاسناد من
وكيع فصاعدا كوفيون ويحيى في السند الثاني هو ابن سعيد القطان وهو بصري
الحديث السابع حديث خباب ايضا ورجاله من شيخ البخاري فصاعدا
كوفيون وسفيان هو الثوري قوله عن شقيق ابي وايل عن خباب
تقدم في الهجرة من طريق يحيى ابن سعيد القطان عن الاعمش سمعت ابا
وايل يقول حدثنا خباب قوله هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فبضة
كذا لابي ذر وهو بفتح القاف وتشديد الهملة

بعدها

بعدها مميز والمراد ان الراوي فصل الحديث
واشار به الى ما اخرجه تماما في اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند
المذكور هنا وقوله برواية يحيى القطان عن الاعمش وسياقه بتمامه
وقال بعد المذكور هنا فوقع اجرنا على الله تعالى فمنا من مضى لم ياخذ من
اجره شيا منهم مصعب بن عمير الحديث وقد تقدم ذكره في الجنايز واحلت
بشرحه على ما هنا وذكر في الهجرة في الموضعين وباقي غزوة احد في موضعين
واحلت به في الهجرة على المغازي فلم يتيسر لي المغازي التي لشرحه وتولا
والله المستعان وسياتي بعد ثمانية ابواب في باب فضل الفقر ان شا الله تعالى
قوله لما قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق
الاية الى قوله السعير كذا الا بي ذر وساق في رواية كريمة الاية تين **قوله**
جمعة سعر بضمتين يعني السعير وهو فعيل بمعنى مفعول من السعر بفتح اوله
وسكون ثانيه وهو التهاب النار **قوله** وقال مجاهد الغرور الشيطان ثبت
هذا الاثر هنا في رواية الاصيلي وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن
ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى ولا يغرنكم بالله
الغرور وهو فعول بمعنى فاعل يقول غررت
فلانا اصبت غرته وذلك ما اردت منه والغرة بالكسر غفلة في اليقظة
والغرور كل ما يغر الانسان وانما فسر بالشيطان لانه ابلغ في ذلك **قوله**
ان ابن ابان اجره قال عباس وقع لابي ذر والنسفي والكاف ان ابن ابان
اجره ووقع لابن السكن ان حمران ابن ابان ووقع للحميدي وحده ان ابان
اجره وهو خطا قلت وقع في نسخة معتمدة من رواية اسماعيل بن حمران ابن ابان
وقد اخرجه احمد عن الحسن بن موسى عن سفيان بسند البخاري فيه ووقع
عنده ان حمران ابن ابان اجره **قوله** شيبان هو ابن عبد الرحمن ويحيى هو
ابن ابي كثير ومحمد ابن ابراهيم هو التيمي واسم جده الحرث بن خالد وكانت
له صحبة **قوله** اخبرني معاذ ابن عبد الرحمن اي ابن عثمان بن عبيد الله
التيمي وعثمان جده هو اخو طلحة بن عبيد الله ووالده عبد الرحمن صحابي
اخرج له مسلم وكان يلقب شارب الذهب وتقدم مع ابن الزبير ووقع في رواية
الاوزاعي عن يحيى عن محمد بن ابراهيم عن شقيق ابن سلمة هذه رواة الوليد
ابن مسلم عند النسائي وابن ماجة وفي رواية عبد المجيد بن حبيب عن الاوزاعي
بسنده عن عيسى بن طلحة عن شقيق بن سلمة
قال المزي في الاطراف رواية الوليد اصوب قلت ورواية شيبان ارجح من
رواية الاوزاعي لان نافع بن جبير وعبد الله بن ابي سلمة وافقا محمد بن
ابراهيم التيمي في روايته له عن معاذ ابن عبد الرحمن ويحتمل ان يكون
الطريقان محفوظين لان محمد بن ابراهيم صاحب حديث فلعله سمعه
من معاذ ومن عيسى ابن طلحة وكل منهما من رهطه ومن بلده المدينة
النبوية واما شقيق ابن سلمة فليس من رهطه ولا من بلده والله اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله فاحسن الوضوء في رواية نافع بن جبير عن
حمران فاسبغ الوضوء وتقدم في الطهارة من وجه اخر عن حمران بيان صفة
الاسباغ المذكور والتسليت فيه وقول عروة ان هذا اسبغ الوضوء قوله
ثم قال من اوضا مثل هذا الوضوء تقدم هناك توجيهه وتعقب من نفى ورود
الرواية بلفظ مثل وان الحكمة في ورودها بلفظ نحو المقدر على كل احد ان
يأتي بمثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثم اتى المسجد فركع ركعتين
ثم جلس هكذا اطلق صلاة ركعتين ونحو رواية ابن شهاب الماضية
في كتاب الطهارة وعنده مسلم في رواية من طريق نافع بن جبير عن حمران بلفظ
ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وكذا وقع في رواية
هشام ابن عروة عن ابيه عن حمران عنده فيصلي صلاة وفي اخرى له عنه
فيصلي الصلاة المكتوبة وزاد الاعفر عنه له ما بينها وبين الصلاة التي تليها
اي التي سبقتها وبه تقييد لما اطلق في قوله في الرواية الاخرى غفر له
ما تقدم من ذنبه وان المتقدم خاص بالزمان الذي بين الصلاتين واصرح
منه في رواية ابي صخره عن حمران عند مسلم ايضا ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور
الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس
الا كانت كفارة لما بينهن وتقدم من طريق عروة عن حمران الاعفر له ما بينه
وبين الصلاة حتى يصليها وله من طريق عمرو بن سعيد بن العاصي عن عثمان
بنحوه وبينه تقييده بمن لم يغش الكبيره وقد بينت توجيه ذلك في كتاب
الطهارة والحاصل ان الحمران عن عثمان حديثين في هذا احدهما
مقيد بترك حديث النفس وذلك في صلاة ركعتين مطلقا غير مقيد بالمكتوبة
والاخر في صلاة المكتوبة في الجماعة او في المسجد من غير تقييد بترك حديث
حديث النفس قوله قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا فتركت شرحه
في الطهارة وحاصله لا تحملوا العفو ان على عمومه في جميع الذنوب فتستر سلوا
في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي تكفر الذنوب
هي المتبولة ولا اطلاع لاحد عليه وظهر في جواب اخر وهو ان المكفر بالصلاة
هي الصغاير فلا تغتروا فتعملوا الكبيره بناء على تكفير الذنوب
بالصلاة فانه خاص بالصغاير او لا تستكثروا من الصغاير فانها بالاصرار
تعطي حكم الكبيره فلا يكفرها ما يكفر الصغيرة او ان ذلك خاص باهل
الطاعة فلا بد له من موم تنكب في المعصية والله اعلم قوله باب
ذهاب الصالحين اي موتهم قوله ويقال الذهاب المطر ثبت هذا
في رواية السرخسي وحده ومراده ان لفظ الذهاب ستترك على المعنى وعلى
المطر وقال بعض اهل اللغة الذهاب الامطار اللينة وهو جمع ذهبة
بكسر اوله وسكون ثانيه قوله حدثني
يحيى ابن حماد هو من قدماء شيخه وقد اخرج عنه بواسطة في كتاب
الحيض قوله عن بيان بموحدة ثم تحتانية خفيفة وهو ابن بشر

وقيس

وقيس هو ابن حازم ومرداس الاسلمي هو ابن
مالك زاد الاسماعيلي رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبين عن زهير
في رواية محمد بن فضيل عن بيان وتقدم من وجه اخر في غزوة الحديبية
من كتاب المغازي انه كان من اصحاب الشجرة اي الذين بايعوا بيعة الرضوان
وذكر مسلم في الوحدان وتبعه جماعة ممن صنف فيهما انه لم يرو عنه الا قيس
ابن ابي حازم ووقع في التهذيب للمزي في ترجمة مرداس هذا انه روى
عنه زياد ابن علاقة ايضا وتعقب بانه مرداس اخر فرده ابو علي ابن السكن
في الصحابة عن مرداس ذلك وقال انه مرداس عروة وممن فرق بينهما
البخاري والمزني والبرقي ومحمد ابن السكن قوله يذهب الصالحون
الاول فالاول في رواية عبد الواحد بن غياث عن ابي عوانة عند الاسماعيلي
يقبض بدل يذهب والمراد قبض ارواحهم وعنده من رواية خالد الطحان عن
بيان يذهب الصالحون اسلافا ويقبض الصالحون الاول فالاول وهذه
تفسير للاولى قوله وبقي حثالة او حفالة هو شك هارون راوي المثلثة
او بالفا والحا مهملة في الحالين ووقع في رواية عبد الواحد حثالة بالمثلثة
جزما قوله كحثالة الشعير او التمر بحتمل الشك ويحتمل التنويع ووقع في رواية
عبد الواحد كحثالة الشعير فقط وفي رواية حتى لا يبقى الا مثل حثالة التمر
والشعير زاد عبد الله بن ادريس في روايته عند البخاري
قال ابو عبد الله وهو البخاري حثالة وحفالة بمعنى واحد
وقال الخطابي الحثالة بالفا والمثلثة الردي من كل شيء وقيل اخر ما يبقى
من الشعير والتمر واردأه وقال ابن التين الحثالة سقط الناس واصلها ما
ينسافط من غربلة الشعير وغيره مما وقال الداودي ما يسقط من
الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل وجدت لهذا الحديث شاهدا
من رواية الفاريابي امرأة عمر بلفظ يذهب الخير فالخير حتى لا يبقى
منكم الا حثالة كحثالة التمر ينزو بعضهم على بعض اخرجه ابو سعيد
ابن يونس في تاريخ مصر وليس فيه تصريح برفعه لكن له حكم المرفوع قوله
لا يبالي بهم الله بالة قال الخطابي اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا يقال
باليت بفلان وما باليت به مبالاة وبالية وبالة وقال غيره اصل البالة
بالية فحذفت الياء تخفيفا وتعقب قول الخطابي بان بالية ليس مصدرا بالية
وانما هو اسم مصدر وقال ابو الحسن القابسي
سمعته في الوقف بالة ولا ادري كيف هو في الدرج والاهل ابنه بالاه
فكأنه الف حذفت في الوقف كذا قال وتعقبه ابن التين بانه لم يسمع
في مصدره بالاه قال ولو علم القابسي ما نقله الخطابي ان بالة مصدر لما
احتاج الى هذا التكلف قلت تقدم في المغازي من رواية عيسى بن يونس
عن بيان بلفظ لا يعبأ الله بهم شيأ وفي رواية عبد الواحد لا يبالي الله
عنهم وكذا في رواية خالد الطحان وعن هنا بمعنى الباء يقال ما باليت به وما

بالبت عنه وقوله بعبا بالمهملة الساكنة والموحدة
مهموز اي لابيالي واصله من ألب بالكسر ثم الموحدة مهموز وهو الثقل
فكان معنى لايعبا به الله لاوزن له عنده ووقع في اخر حديث انوار به
المذكورة آنفا على اولئك تقوم الساعة قال ابن بطال في الحديث ان مرت
الصالحين من اشراط الساعة وفيه الندب الى الاقتداء باهل الخير والتحذير
من محادثتهم حيث ان يصير من خالفهم ممن لايعبا الله به وفيه انه
يجوز انقراض اهل الخير في اخر الزمان حتى لا اهل الشر واستدل به
على جواز خلو الارض من عالم حتى لايبقى الا اهل الجهل صرفا ويويده الحديث
الاتي في الفتن حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا الحديث
بسط القول في هذه المسئلة هناك ان شاء الله تعالى تنبيه
وقع في نسخة الصغاني هنا قال ابو عبد الله حفاله وحشاله اي انهما
رويت بالفا وبالمثلثة وبهما بمعنى واحد قوله باب
ما يتقى بضم اوله وبالمثناة والقاف مولده من فتنة المال اي الاتهاء به
قوله وقول الله عز وجل انما اموالكم واولادكم فتنة اي يشغل المال عن
القيام بالطاعة وكانه اشار بذلك الى ما اخرجه الترمذي وابن حبان والحاكم
وصححوه من حديث كعب ابن عياض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال
ولد شاهد مرسل عند سعيد ابن منصور عن جرير بن حازم مثله وزاد
ولو سيل لابن ادم واديان من مال لتمنى اليه ثالث الحديث وهي بالنظر
المناسبة جدا وقوله سيل بكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام
على البناء للمجهول يقال سال الوادي اذا جرى ماوده واما الفتنة بالولد
فورد فيه ما اخرجه احمد واصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان
من حديث بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجا
الحسن والحسين عليهما قميصان احمران يعثران فنزل عن المنبر فحملهما
فوضعهما بين يديه ثم قال صدق الله ورسوله انما اموالكم واولادكم
فتنة الحديث وظاهر الحديث ان قطع الخطبة والنزول لهما فتنة
دعي اليها محبة الولد فيكون مرجوحا والجواب ان ذلك انما في حق
غيره واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فهو لبيان الجواز فيكون
في حقه راجحا ولا يلزم من فعل الشئ لبيان الجواز ان لا يكون الاولى
تركه فلعله شيء علم ان الفتنة بالولد تزول وان هذا من ادناها
وبقي بحر الى ما فوقه فيحذر وذكر نصف في الباب احاديث الاول
قوله حدثني يحيى بن موسى هو الذي بكسر الذال وتشديد الميم
ويقال ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته
اخرج عنه البخاري بغير واسطة في الصحيح واخرج عنه خارج الصحيح
بواسطة قوله اخبرني ابو بكر بن عياش بهملة

وتحتانية ثقيلة ثم معجمة ووقع في روايته
غير اني في رابطة احد شاكوه قال النبي صلى الله عليه وسلم في روايته للا
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سماعيلي وافق ابا بكر على رفعه شريك القاضي
وقيس ابن الربيع عن ابي حصين وخالفهم اسرائيل فرواه عن ابي حصين
موقوفا قلت اسرائيل اثبت منهم ولكن اجتماع الجماعة يقاوم ذلك ويجيء
تتمة المعارضة بين الرفع والوقف فيكون الحكم للرفع والله اعلم وقد تقدم هذا
هذا الحديث مسندا ومشروحا في باب الحراسة في الغزو من كتاب الجهاد وهو من
نوادر ما وقع في هذا الجامع الصحيح هو نفس بكسر العين المهملة ويجوز
الفتح اي سقط والمراد هنا هلك وقال ابن الانباري النفس الشرقال
تعالى فنعسا لهم اراد الزمهم الشر وقيل النفس البعد اي بعدا لهم وقال
غيره قولهم تعسا لفلان نقيض قولهم لعا له فتعسا دعاء عليه بالعثرة ولعا
دعاء له بالانتعاش عبد الدينار اي طالبه الحريص على جمعه القائم
على حفظه فكانه لذلك خادمه وعبده قال الطيبي قيل خص العبد بالذكر
ليوذن بانهما سعوا في محبة الدنيا وسعيها وانها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ولم
يقبل سالك الدنيا ولا جامع الدينار لان المذموم من المال والجمع الزيادة على
قدر الحاجة وقوله انا عطي الى اخره يوذن بشدة الحرص على ذلك وقال
غيره جعله عبد الهما لشغفه وحرصه فمن كان عبدا
لهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد فلا يكون من انتصف بذلك صديقا
والقطيفة هي الثوب الذي له حمل والخميصة الكساء المربع وقد
تقدم شرح الحديث في كتاب الجهاد من رواية عبد الله بن دينار عن ابي صالح
بلفظ نفس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة نفس وانتكس واذا
شيكه فلا انتقش وقوله وانتكس اي عاوده المرض فعلى ما تقدم من
تفسير النفس بالسقوط يكون المراد انه اذا اقام من سقطته عاوده السقوط
ويحتمل ان يكون المعنى بانتكس لانه الترقي في الدعاء عليه لانه اذا نفس انكب
على وجهه فاذا انتكس انقلب على راسه وقيل النفس الخزي على الوجه والنكس
الخزي على الراس وقوله في الرواية المذكورة واذا شيكه بكسر المعجمة بعدها تحتانية
ساكنة ثم كاف اي اذا دخلت فيه شوكة لم يجد من يخرجها بالمنقاش ونحو
معنى قوله فلا انتقش ويحتمل ان يريد لم يقدر الطبيب ان يخرجها وفيه
اشارة الى الدعاء عليه بما يثبطه عن السعي والحركة وسوغ الدعاء عليه كونه
قصر عمله على جمع الدنيا واشتغل بها عن الذي امر به من الشاغل بالواجبات
والمندوبات قال الطيبي وانما خص انتقاش الشوكة بالذكر لانه اسهل
ما يتصور في المعاونة فاذا انتفى ذلك الاسهل انتفى ما فوقه بطريق الاولى
ان اعطي بضم اوله وان لم يعط لم يرض وقع من وجه اخر
عن ابي بكر ابن عياش عند ابن ماجة والاسماعيلي بلفظ الرضا عوض الرضي
واحد مما ملزوم للاخر غالبا الحديث الثاني

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن عطاء بن ابي رباح وصرح في الرواية

الثانية بسماع ابن جريج له من عطاء وهذا نوع الحكمة في ايراده الاسناد النازل
عقب العالي اذ بينه وبين ابن جريج في الاول راو واحد وفي الثاني اثنان وفي السند
الثاني ايضا فائدة اخرى وهي الزيادة في اخره ومحمد في الثاني هو ابن سلام
وقد نسب في رواية ابي زيد المروزي كذلك ومخلد بفتح الميم والكلام بينهما خاص
بمجلة قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من الاحاديث التي صرح
فيها ابن عباس بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهي قليلة بالنسبة لرواية غيره
فانه احد المكثرين ومع ذلك فتحمله كان اكثر عن كبار الصحابة قوله
لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى ثالثا في الرواية الثانية لوان لابن
آدم واديا لاحب ان له اليه مثله ونحوه في حديث انس في الباب وجمع
بين الامرين في الباب ايضا ومثله في مرسل جبير ابن نفير الذي قدمته وفي
حديث ابي الذي سأذكره وقوله من مال فسره في حديث ابن الزبير بقوله
من ذهب ومثله في حديث انس في الباب وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد
ورنا دوفضة واول مثل لفظ رواية ابن عباس الاولى ولفظه عند ابي عبيد

في فضائل القرآن كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى

عليه وسلم لو كان لابن آدم واد بامن ذهب وفضة لابتغى الثالث وله
من حديث جابر بلفظ لو كان لابن ادم واد في تحار فوله لا يبغي بالنفي المجة
هو افتعل بمعنى الطلب ومثله في حديث زيد ابن ارقم وفي الرواية الثانية
احب وكذا قوله الا بملا جوف ابن ادم الا التراب في رواية حجاج بن محمد عن ابن
جريج عند الاسماعيلي نفس بدل جوف وفي حديث جابر كالاول وفي مرسل
جبير ابن نفير ولا يشبع بضم اوله جوف وفي حديث ابن الزبير ولا يسد جوف
وفي الرواية الثانية في الباب ولا يملا عين وفي حديث انس فيه ولا يملأ فاه
ومثله في حديث ابي واحد عند احمد وله في حديث زيد بن ارقم ولا يملا بطن
قال الكرماني ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار في
التراب وغيره يملاه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه
قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالفرض من العبارات كلها واحد وهي من
التفنن في العبارة قلت وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث
واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة في نسبة الامتلاء للجوف واضحة

والبطن بمعاد واما النفس فغير بها عن الذات

واطلق الذات واراد البطن من اطلاق الكل واراده البعض واما
النسبة الى الفم فلكونه الطريق الى الوصول للجوف ويحتمل ان تكون المراد
بالنفس العين فلازمها الاصل في الطلب لانه يرى ما يحبه فيطلبه ليحوزه
اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل التغذية
واكثرها تكرارا للاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله ولا يملا الى اخره موقع
التذييل والتقرير لذلك الكلام السابق كان نيلا لا يشبع من خلق من التراب

الا بالتراب ويحتمل ان يكون الحكمة في ذكر التراب

دون غيره ان المرء لا ينفض طمعه حتى يموت فاذا مات كان من شانه ان يدفن
فاذا دفن صار عليه التراب فملا جوفه وفاه وعينه ولم يبق منه موضع يحتاج الى تراب
غيره وقوله في الطريق الثانية لابن عباس ويتوب الله على من تاب اي ان الله
يقبل التوبة من الحريص كما يقبلها من غيره قيل وبنيه اشارة الى ذم الاستكثار
من جميع المال وتمني ذلك والحرص عليه للاشارة الى ان الذي يترك ذلك يطلق
عليه انه تاب ويحتمل ان يكون تاب بالمعنى اللغوي وهو مطلق الرجوع اي
رجع عن ذلك الفعل والتمني وقال الطيبي يمكن ان يكون معناه ان الادمي مجبول
على حب المال وانه لا يشبع من جمعه الا من حفظه الله تعالى ووفقه لازالة هذه
الجبلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب موضعه استعطافا وايذانا بان هذه الجبلة
مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة بتوفيق الله وتسديده والى
ذلك الاشارة بقوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون فتحصل اضافة
البخل الى النفس دلالة على انه غريزة فيها وفي قوله ومن يوق اشارة الى امكان
ازالته وذلك ثمرة الفلاح على ذلك قال وتوخذ المناسبة ايضا من ذكر التراب
فان فيه اشارة الى ان الادمي خلق من التراب ومن طبعه القبض والبس وان
ازالته ممكنة بان يطر الله عليه ما يصلحه حتى يتم الخلال الزكية والخصال المرضية
قال تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا نوع

قوله ويتوب الله الى آخره موقع الاستدراك ان ذلك

العسر الصعب يمكن ان يصير يسيرا على من يسره الله تعالى عليه قوله قال
ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا يعني الحديث المذكور سياتي بيان
ذلك في الكلام على حديث ابي قوله قال وسمعت ابن الزبير تعالى يوعظا
وهو متصل باسناد المذكور وقوله على المنبر في الرواية التي بعدها الله منبر
مكة وقوله ذلك اشارة الى الحديث دفعا لتوهم انه بالفظ المذكور بدون
زيادة ابن عباس الحديث الثالث قوله عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل
اي غسيل الملائكة وهو حنظلة ابن ابي عامر الراهب سيجيء موحد سليمان المذكور لانه
ابو عبد الله ابن حنظلة وعبد الله صحبة وهو من صغار الصحابة وقتل يوم
الحرة وكان الامير على طائفة الانصار يومئذ وابوه استشهد باحد وهو من
كبار الصحابة وابوه عامر يعرف بالراهب وهو الذي بنى مسجد الضرار بسببه
ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين لانه لقي بعض صغار
الصحابة وهذا الاسناد من اعلام صحيح البخاري لانه في حكم المتابعات
وان كان رباعيا وعباس بن سهل بن سعد هو ولد الصحابي المشهور الحديث
الرابع قوله عبد العزيز هو الاويسي وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب
هو الزهري قوله احب ان يكون كذا وقع بعد لام وهو جائز تقدم من
رواية ابن عباس بلفظ لاحب الحديث الخامس قوله قال لنا ابو
الوليد هو الطيالسي هشام بن عبد الملك وشيخه حماد بن سلمة لم يعدوه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذي من اخرج له البخاري موصولا بل علم المزي على هذا
السند في الاطراف علامة التعليق وكذا رقم لحماد بن سلمة في التهذيب علامة
التعليق ولم ينبه على هذا الموضع وهو مصير منه الى استواء قال فلان وقال
لنا فلان وليس بجيد لان قوله قال لنا ظاهر في الوصل وان كان بعضهم قال انها للاجازة
او للمناولة او للمذاكرة فكل ذلك في حكم الموصول وان كان التصريح بالتحديث
اث رافضا لاوالذي يظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يأتي بهذه
الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل موضوع كتابه كأن يكون
ظاهره الوقف وفي السند من ليس على شرطه في الاحتجاج فمن امثلة الاول
قوله كتاب النكاح في باب ما يحل من النساء وما يحرم قال لنا احمد ابن
حنبل حدثنا يحيى ابن سعيد هو القطان فذكر عن ابن عباس قال حرم
من النسب سبع ومن الصهر سبع الحديث فهذا من كلام ابن عباس فهو مرفوع
وان كان يمكن ان يتلمح له ما يلحقه بالمرفوع ومن امثلة الثاني قوله
في المزارعة قال لنا مسلم ابن ابراهيم ثنا ابان العطار فذكر حديث انس

لا يغرنك مسلم عن الحديث فابان ليس على شرطه

حماد ابن سلمة وعبر في التخريج لكل منهما بهذه الصيغة لذلك وقد علق
انسا بخلاف الواسطة التي بينه وبينه وذلك تعليق ظاهره وهو اظهر في
كونه لم يسمعه مسلم الا حتجاج من هذه الصيغة المذكورة هنا لكن
المرجع ما ذكرت ومثل ذلك في الكتاب كثيرة تظهر لمن تتبعها قوله
عن ثابت هو البناني ويقال ان حماد ابن سلمة كان اثبت الناس في
ثابت وقد اكثر مسلم من تخريج ذلك محتجا به ولم يكثر من الاحتجاج بحماد
ابن سلمة كأنه في احتجاجه بهذه النسخة قوله عن ابي هو ابن كعب وهذا
من رواية صحابي عن صحابي وان كان ابي اكبر من انس قوله كنا نرى بهم
النون اوله اي نظن ويجوز فتحها من الرأي اي نعتقد قوله هذا المبين
ما اشار اليه بقوله هذا وقد بينه الاسمعيلي من طريق موسى ابن اسمعيل عن
حماد ابن سلمة ولفظه كنا نرى هذا الحديث من القرآن لوان لابن ادم
واديين من مال لوان لابن ادم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا
الحديث دون قوله ويتوب الى اخره قوله حتى نزلت الهاكم
التكاثر زاد في رواية موسى ابن اسمعيل الى اخر السورة وكذا لاسمعيلي ايضا
من طريق عفان ومن طريق احمد بن اسحق الحضرمي قالا ثنا حماد بن

سلمة فذكر مثله واوله كنا نرى ان هذا من القرآن

الى اخره تنبيه هكذا وقع حديث ابي ابن كعب من رواية ثابت
عن انس عند مسلم وعلى رواية ابن شهاب عن انس في هذا الباب عند ابي
ذر وعكس ذلك غيره وهو الاغلب قال ابن بطال وغيره قوله
الهاكم التكاثر خرج على لفظ الخطاب لان الله فطر الناس على حب

المال والولد فلهم رغبة في الاستكثار من ذلك

ومن لازم

ومن لازم ذلك الغفلة عن القيام بما امروا

به حتى يجيئهم الموت وفي احاديث الباب ذم الحرص والشرة ومن ثم اثر اكثرة
السلف التقلل من الدنيا والقناعة باليسير والرضى بالكفاف ورجحوا بهم ان
الحديث المذكور من القرآن ما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال
والتفريع بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه
السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه عملوا ان الاول من كلام النبي
صلى الله عليه وسلم وقد شرحه بعضهم على انه كان قرآنا ثم نسخت تلاوته لما
نزلت الهاكم التكاثر الهاكم التكاثر فاستمرت تلاوتها فكانت ناسخة للتلاوة
ذلك واما الحكم فيه والمعنى فلم ينسخ اذ نسخ التلاوة لا يستلزم المعارضة بين
الناسخ والمنسوخ كنسخ الحكم الاول او بقي وليس ذلك من النسخ في شيء قلت
يؤيد ما ترده ما اخرجه الترمذي من طريق زر بن حبيش عن ابي ابن كعب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن فقرأ
عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب قال وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفة
السمحة الحديث وفيه وقرأ عليه لو ان لابن ادم واديا من مال الحديث وفيه وتوب
الله على من تاب وسنده جيد والجمع بينه وبين حديث انس عن ابي المذكور انفا

انه يحتمل ان يكون اي لما نزل عليه النبي صلى الله

لم يكن وكان هذا الكلام في اخر ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم اخفى عنده ان يكون
بقية السورة واحتمل ان يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتبين له ان ما
الاحتمال ومنه ما ادفع عند احمد ابي عبيد في فضائل القرآن من حديث ابي رافع الشيخ
قال كنا نأتي النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه فيجد شافقال لنا ذات يوم ان
الله قال انا نزلنا المال لاقام الصلاة وايتاء الزكاة ولو كان لابن ادم واديان
ان يكون له ثالث الحديث بتمامه وهذا يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر به عن الله تعالى على انه من القرآن ويحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية والله
اعلم وعلى الاول فهو ما نسخ تلاوته جزما وان كان حكمه مستمرا ويؤيد هذا الاحتمال
ما اخرجه ابو عبيد ايضا في فضائل القرآن من حديث ابي موسى قال فنزلت سورة نحوها

غير انه قد حفظت منها ولوان لابن ادم واديين من

مال لتمنى واديا ثالثا الحديث ومن حديث جابر كنا نقرأ لوان لابن ادم ملء
واد مالا لاحب اليه مثله الحديث قوله باب ——— قول النبي صلى
الله عليه وسلم ان هذا المال خضرة حلوة تقدم شرحه قريبا في باب ما يحذر من
زهرة الدنيا في شرح حديث ابي سعيد الخدري قوله وقوله تعالى زين للناس
حب الشهوات من النساء والبنين الاية كذا للاكثر ولابي ذر ولابي ذر عن الحموي
الشهوات الاية وللاسمعيلي مثل ابي ذر وزاد الى قوله ذلك متاع الحياة الدنيا
وساق ذلك كله في رواية كريمة وقوله زين قيل الحكمة في ترك الافصاح بالذي زين
ان يتناول اللفظ جميع من يصح نسبة التزين اليه وان كان العلم احاط بانه سبحانه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وتعالى هو الفاعل بالحقيقة فهو الذي اوجد المزين
وما فيها وبناها للانتفاع وجعل القلوب مائلة اليها والى ذلك الاشارة
بالتزيين فيدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك الى
الله تعالى باعتبار الخلق والتقدير والتهيئة ونسبة ذلك للشيطان باعتبار
ما اقدره الله عليه من التسليط على الادمي بالوسوسة الماشي عنها حديث
النفس وقال ابن التين بدأ في الآية بالنساء لانهن اشد الاشتغال للرجال
ومنه حديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء قال ومعنى تزيينها
اعجاب الرجل بها وطواعيته لها والقناطير جمع قنطار واختلف في تقديره
فقيل سبعون الف دينار وقيل سبعة الاف دينار ومائة واربعون وقيل مائة رطل وقيل الف
مثقال وقيل الف ومائتا اوقية وقيل مئة رطل
الذي للكثير ماخوذ من عقد الشيء واحكامه وقال ابن عقيلة القول الاخير
قيل هذا اصح الاقوال لكن تختلف القناطير في البلاد باختلافها في قدر
الوقية قوله وقال عمر اللهم انا لا نستطيع الان فقرح بما زينته
لنا اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه سقط هذا التعليق في رواية
ابي زيد المروزي وفي هذا الاثر اشارة الى ان فاعل التزيين المذكور في الآية
هو الله وان تزيين ذلك بمعنى تحسينه في قلوب بني آدم وانهم جبلوا
على ذلك لكن منهم من التزم على ما طبع عليه من ذلك وانهمك فيه وشغل به
ومنهم من راعى فيه الامر والنهي ووقف عند ما حد له
من ذلك وذلك بمجاهدة نفسه بتوفيق الله تعالى فقد الم يتناوله الذم
ومنهم من ارتقى عن ذلك فزهد فيه لعدان تدر عليه واعرض عنه مع اقباله
عليه وتمكنه منه فهذا هو المحمود والى ذلك الاشارة بقول عمر اللهم اني اسالك
ان انفقه في حقه واثره هذا وصله الدارقطني في غرايب مالك من طريق
اسمعيل ابن ابي اويس عن مالك عن يحيى ابن سعيد مولى الانصاري ان عمر بن
الخطاب اتي بمال من المشرق فقال له رجل كسرى فامر به فصب وعظيم
دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا حلي كثير وجوهر ومتاع
فبكا عمر وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير المومنين هذه غنايم
عنحها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح ذلك على قوم الا سفكوا دماءهم
واستحلوا حرمهم فقال له زيد ابن اسلم انه بقي من ذلك المال ما طوق
وخواتم فوقع فقال لعبد الله بن ارقم حتى متى تحتبسه لا تقسمه فقال
بلى اذا اتاني فارغا فاذني به فلما راه فارغا بسط ثيابه في حجر نخلة
ثم جاء به في مكتل فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس
حب الشهوات فتلى الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الان نحب
ما زينت لنا ففي هذه القصة عبرة وارزقني ان انفقه في حقك كما قام حتى
ما بقي منه شيء واخرجه ايضا من طريق عبد العزيز ابن ابي يحيى المدني عن
مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه نحوه وهذا

موصول

موصول لكن في سنده الى عمر العزيز ضعف وقال
بعد قوله لا نستطيع الان يتزين لنا ما زينت لنا والباقي نحوه وزاد في اخره
قصة اخرى قوله سفيان هو ابن عيينة قوله ثم قال هذا المال ربما
قال لي حكيم ان هذا المال فاعل قال اولا هو النبي صلى الله عليه وسلم والقايل
ربما علي ابن المديني رواية عن سفيان والقايل قال لي هو حكيم بن حزام
صحابي الحديث المذكور وحكيم بالرفع بغير تنوين منادى مفرد حذف
منه حرف النداء وظاهر السياق ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك لانه
لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة ولهذا لا يقرا
حكيم بالتنوين وانما المراد ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال ابي النبي صلى
الله عليه وسلم ان هذا المال ومرة بلفظ ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال الى
اخره وقد وقع باثبات حرف النداء في معظم الروايات وانما سقط من رواية
ابي زيد المروزي وتقدم شرح قوله فمن اخذه بطيب نفس الي اخره في باب
الاستعفاف عن المسالة من كتاب الزكاة وتقدم شرح قوله في اخره
واليد العليا خير من اليد السفلى في باب
لا صدقة الا عن ظهر غنى من كتاب الزكاة ايضا وقوله بورك له فيه
زاد الاسمعيلي من رواية ابراهيم ابن بشار عن سفيان بسنده ونفعه
وابراهيم كان احد الحفاظ وفيه مقال قوله باب
تقدم من مالك قوله الضمير للانسان المكلف وحذف للعلم به وان لم يجر له
ذكر قوله عمر ابن حفص ابي ابن غياث وعبد الله هو ابن مسعود ورجال
السند كلهم كوفيون قوله ايكم مال وارثه احب اليه من ماله اي ان الذي
يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار
انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته
حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته
حقيقية قوله فان ماله ما قدم اي هو الذي يضاف اليه في الحياة وبعد
الموت بخلاف المال الذي يخلفه وقد اخرجه سعيد ابن منصور عن ابي
معاوية عن الاعمش به سندا ومتنا وزاد في اخره ما تغدون الصرعة
فيكم الحديث وزاد فيه ما تعدون الرقوب فيكم الحديث قال ابن بطال
وغيره فيه التحريض على تقديم ما يملك تقديمه من
المال في وجوه البر والقربة ليستفع به في الاخرة فان كل شيء يخلفه الموروث
يصير ملكا للوارث فان عمل فيه بطاعة الله اختص بثوابه ذلك وكان
ذلك الذي نقب في جمعه ومنعه وان عمل فيه بمعصية الله فذاك اعدل لماله
الاول من الانتفاع به ان سلم من تبعته ولا يعارضه قوله صلى الله عليه
وسلم لسعد انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة لان حديث
سعد محمول على من تصدق بماله كله او معظمه في مرضه وحديث ابن مسعود
في حق من يتصدق في صحته وشحه في قوله باب المكثرون هم

شبكة الألوكة www.alukah.net

المقلون كذا للاكثر وللكشميهني الاقلون

وقد ورد الحديث باللفظين ووقع في رواية المروزي عن ابي ذر الاحزون بدل الاقلون وهو بمعناه بناء على ان المراد بالقلة في الحديث قلة الثواب وكل من قل ثوابه فهو خاسر بالنسبة لمن كثر ثوابه فقوله وقوله من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الاية بيان كذا لابي ذر وفي رواية ابي زيد بعد قوله وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الاية ومثله للاسماعيلي لكن قال الى قوله وباطل ما كانوا يعملون ولم يقل الاية وساق الاية بين في رواية الاصيلي وكريمة واختلف في الاية فقيل هي عامة في الكفار وفي من يراد يعمله من المسلمين وقد استشهد بها معاوية لصحة الحديث الذي حدث به ابو هريرة مرفوعا في المجاهد والعابد والمتصدق وقوله تعالى لكل منهم انما عملت ليقال فقد قيل بكما معوية لما سمع هذا الحديث ثم تلا هذه الاية اخرجه الترمذي مطولا واصله عند مسلم وقيل هي في حق الكفار خاصة بدليل الحصر في قوله في الاية التي تليها اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار والمومن في الجملة ما اله الجنة بالشفاعة او مطلق العفو

والوعيد في الاية بالنار واحباط العمل وبطلانه

انما هو لكافر واجيب عن ذلك بان الوعيد بالنسبة الى ذلك العمل الذي وقع الرياء فيه فقط فيجازى فاعله بذلك الان يعفو الله عنه وليس المراد احباط جميع اعماله الصالحة التي لم يقع فيها رياء والحاصل ان من اراد بعمله ثواب الدنيا عجل له وجوزي في الاخرة بالعذاب لتجريده قصده الى الدنيا واعراضه عن الاخرة وقيل نزلت في المجاهدين خاصة وهو ضعيف وعلى تقدير ثبوته فعمومها شامل لكل مراء وعموم قوله نوف اليهم اعمالهم فيها اي في الدنيا مخصوص بمن لم يقدر الله له ذلك لقوله تعالى من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد فعلى هذا التقييد يحمل ذلك المطلق وكذا يقيد مطلق قوله من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نوته منها وما له في الاخرة من نصيب وبهذا يندفع اشكال من كان قد يوجد بعض الكفار متمتعا عليه في الدنيا

عن موسع عليه من المال او من الصحة او من

طول العمر فانه قد يوجد من هو محبوس الحظ من جميع ذلك لمن قيل في حقه خسر الدنيا والاخرة ذلك هو الخسران المبين ومناسبة ذكر الاية في الباب للحديث انه في الحديث اشارة الى ان الوعيد الذي فيها محمول على ما تاتي في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على انه يبدل الا يدل الحديث على ان مرتكب الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه قد يعذب قبل ذلك كما انه ليس في الاية ما ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الدنيا قوله شاجر يعني ابن عبد الحميد وقد روى

جرير ابن حازم هذا الحديث كلهن عن الاعمش عن

زيد

زيد ابن وهب كما سياتي بيانه لكن قتيبة لم يدركه

ابن حازم وعبد الغفار بن رفيع بفاء ومهملة مصغر مكي سكن الكوفة وهو من صغار التابعين لبعض الصحابة كما سبق قوله عن ابي ذر في رواية الاعمش الماضية في الاستئذان عن زيد بن وهب حدثنا ابو ذر بالذال بدل الراء والموحدة بعدها معجمة مكان معروف من عمل المدينة النبوية بينهما ثلاثة مراحل من طريق العراق سكنه ابو ذر بامر عثمان ومات به في خلافته وقد تقدم بيان سبب ذلك في كتاب الزكاة قوله خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده ليس معه انسان هو تاكيد لقوله وحده ويحتمل ان يكون لدفع توهم ان لا يكون معه احد من غير جنس الانسان من ملك او جني وفي رواية الاعمش عن زيد بن وهب عنده كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فانا دنت نقيض الزمان والمكان والحرة مكان معروف بالمدينة من الجانب الشمالي

منها وكانت به الوقعة المشهورة في زمن يزيد بن

معوية ونقل الحرة الارض التي حجارتها سود وهو يشمل جميع جهات المدينة التي لا عمارة فيها وهذا بدل على ان قوله في رواية المغرور بن سويد عن ابي ذر انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في ظل الكعبة وهو يقول هم الاخسرون ورب الكعبة فذكر قصة الكثرون وهي قصة اخرى تختلفة الزمان والمكان والبيان قوله فظننت انه يكره ان يمشي معه احد فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفى شخصه وانما استتر بمشي لاحتمال ان يطرا للنبي صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه قوله فالتفت فراني فقال من هذا فكانه راى شخصه ولم يتميز له قوله فقلت ابو ذر راى انه ابو ذر جعلني الله فداك في رواية ابي الاحوص في الباب بعده عن الاعمش كما مضى في الاستئذان فقلت لبيك وسعديك قوله فقال يا ابا ذر تقدم بيان سبب ذلك في كتاب الزكاة قوله ما لك ثكلتك امك

الا وقوف على ها لكت ان لا يقف على سالكين تقلله

ابن الثكن وتقدم بيان ذلك غير مطرد وقد اختصره ابو ذر المروزي في روايته سياتي الحديث في هذا الباب فقال بعد قوله ليس معه احد فذكر الحديث وقال فيه ان المكثرين هم المقلون يوم القيمة هكذا عنده وساق الباقون الحديث بتمامه وياتي شرحه مستوفى في الباب الذي بعده قوله وقال النضر بن شميل انا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت والاعمش عبد العزيز ابن رفيع فقالا حدثنا زيد بن وهب بهذا الغرض بهذا التعليق يرجح الوجه الثلاثة المذكورين بان زيد بن وهب حدثهم والاولان سبقا الى التدليس مع انه لو ورد من رواية شعبة بعنعنة صريح لا من فيه انه ليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه وقد ظهرت فائدة ذلك في رواية جرير بن حازم عن الاعمش فانه زاد فيه بين الاعمش وزيد بن وهب رجلا مبهما ذكر ذلك الدارقطني

قوله صح

في العلل فافادت هذه الرواية الصريحة انه
من المزيد في متصل الاسانيد وقد اعتمد الاسماعيلي على قول البخاري في
هذا السند لهذا فاشار الى رواية عبد العزيز ابن الربيع وانتقى ذلك ان
رواية شعبة هذه نظير روايته فقال ليس في حديث شعبة قصة المقلين ه
والمكثرين انما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئا قال وانكر على البخاري
كيف اطلق ذلك ثم ساقه موصولا من طريق حميد بن زنجويه بنا المقرئ
شمل عن شعبة ولفظه ان جبريل بشرني ان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل
الجنة قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قيل لسليمان يعني
الاعمش انما روي هذا الحديث عن ابي الدرداء فقال انما سمعته عن ابي ذر ثم
اخرجه من طريق معاذ ثنا شعبة عن حبيب ابن ابي ثابت وبلال والاعمش
وعبد العزيز ابن الربيع سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر زاد بلال وهو ابن مرداس الفزاري كوفي اخرج له ابو داود وهو صدوق لا بأس به
وقد اخرجه ابو داود الطيالسي عن شعبة كرواية النضر ليس فيه بلال وقد
تبع الاسماعيلي على اعتراضه المذكور جماعة منهم مغلطاي ومن بعده والجواب
عن البخاري واضح على طريقة اهل الحديث لان
مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على ثلاثة
اشياء يجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد بقول البخاري
لهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق فالاول من الثلاثة ما يسرني
ان لي احدا ذهبا وقد رواه عن ابي ذر ايضا بنحوه الاحنف ابن قيس وتقدم
في الزكاة والنعمان الغفاري وسالم ابن ابي الجعد وسويد بن الحرث كلهم عن ابي
ذر ورواياتهم عنه عند احمد ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ابو هريرة وهو
في اخر الباب من طريق عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عنه وباقي في كتاب
المغني من طريق همام واخرجه مسلم من طريق محمد بن زياد وهو عند احمد
من طريق سليمان بيار كلهم عن ابي هريرة كما سابينه الثاني حديث
المكثرين والمقلين وقد رواه عن ابي ذر ايضا المعرور بن سويد كما تقدمت
الاشارة اليه والنعمان الغفاري وهو عند احمد
ايضا الثالث حدثت من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وفي بعض
طرقه وان زنا وان سرق وقد رواه عن ابي ذر ايضا ابو الاسود الدؤلي وقد
تقدم في الباس ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ابو هريرة كما سياتي
بيانه لكن ليس فيه وان زنا وان سرق وابو الدرداء كما تقدمت الاشارة
اليه في رواية الاسماعيلي وفيه ايضا فايدة اخرى وهو ان بعض الرواة قال
عن زيد ابن وهب عن ابي الدرداء فذكر قال الاعمش لزيد ما تقدم في رواية
حفص ابن غياث عنه قلت لزيد بلغني انه ابو الدرداء فما فادت رواية
شعبة ان حبيبا وعبد العزيز وافقا الاعمش على انه عن زيد بن وهب
عن ابي ذر لا عن ابي الدرداء ومن رواه عن زيد بن وهب عن ابي الدرداء

محمد

ابن اسحق فقال عن عيسى ابن مالك عن زيد
ابن وهب عن ابي الدرداء بلفظ من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقال
ابو الدرداء وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق ذكرها ثلاثا وفي ه
الثالثة وان رغم انف ابي الدرداء وساذكر بقية طرقه عن ابي الدرداء في
اخر الباب الذي يليه وذكره الدارقطني في العلل فقال يشبه ان يكون
القولان صحيحين قلت وفي حديث كل منهما في بعض الطرق ليس في الاخر
قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي
احدا هذا ذهبا لم ار لفظ هذا في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الجزء الاول
وذكر فيه حديثين الاول قوله حدثنا الحسن ابن الربيع هو ابو علي البوراني ه
بالموحدة والراء بعد الالف نون وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن
سليم قوله فاستقبلنا احد في رواية عبد العزيز بن ربيع فالتفت
فراى كما تقدم وقدم قصة المكثرين والمقلين وقوله فاستقبلنا احد
هو بفتح اللام واحد بالرفع على الفاعلية وفي رواية حفص بن غياث ما
فاستقبلنا احد بسكون احد بسكون اللام واحدا بالنصب على المفعولية
قوله فقال يا ابا ذر فقلت لبيك يا رسول الله زاد
في رواية سالم ابي الجعد ومنصور عن زيد ان وهب عند احمد فقال يا با
ذر اني جبل هذا فاتيت احد وفي رواية الاحنف الماضية في الزكاة يا با
ذر انتصب احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقي من النهار وانا اري ان
يرسلني في حاجة له فقلت نعم الحديث قوله ما يسرني ان عندي مثل
احد هذا ذهبا تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار في رواية حفص ابن
غياث ما احب ان لي احدا ذهبا ياتي علي يوم وليلة او ثلاث وعندي منه
دينار في رواية ابي معوية عن الاعمش عند احمد ما احب ان لي احدا ذاك
ذهبا وفي رواية ابي شهاب عن الاعمش في الاستذان فلما ابصر احدا قال
ما احب انه يحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث قال ابن مالك
بضم هذا الحديث استثقال حول بمعنى صير واعمالها عملها وهو استعمال
صحيح خفي على اكثر النحاة وقد جاءت في هذه الرواية مبينة لما لم يسم فاعله
فوقعت او كد المفعولين وهو ضمير عايد على احد ونصبت ثانيهما وهو قوله
ذهبا فصارت بيانا لما لم يسم فاعله حاريه
مجري صار في رفع المبتدا ونصب الخبر اتى على كلامه وقد اختلف الفاظ
هذا الحديث وهو منخرم المخرج فهو من تصرف الرواه فلا يكون حجة
في اللغة ويمكن الجمع بين قوله مثل احد وبين قوله يحول لي احد بحمل المثلية
على شيء يكون وزنه من الذهب وزن احد والتحويل على انه انقلب
ذهبا كان قدر وزنه ايضا فقد اختلفت الفاظ رواية عن ابي ذر ايضا
ففي رواية سالم ومنصور عن زيد بن وهب بعد قوله ذلك
احد قال والذي نفسي بيده ما يسرني انه ذهب فنطعا انفقه في سبيل

الله ادع منه فيراطا وفي رواية سويد بن الحرث عن
ابي ذر ما يسرني ان لي احدا ذهبا أموت يوم اموت وعندي منه دينار او
نصف دينار واختلفت الفاظ الرواية ايضا في حديث ابي هريرة تالي
حديثي الباب كما سأذكره مؤنه تمضي على ثالثة اي ليلة ثالثة فيل وانما
قيد بالثلاث لانه لا يتهيأ تفريق قدر احد من الذهب في اقل منها غالبا
ويعكس عليه رواية يوم وليلة فالاولى ان يقال الثلاث انفى ما يحتاج اليه
في تفرقة مثل ذلك والواحد اقل ما يمكن وقوله الا شيأ ارصده بدين اي
اعده او احفظه وهذا الارصاد اعم من يكون لصاحب دين حتى يحضر فيأخذه
او لاجل دين موجل حتى يحل فيوفى ووقع في رواية حفص والجهاب
جميعا عن الاعمش الا دينار بالرفع والنصب والرفع جائز لان المستثنى منه
مطلق عام والمستثنى مقيد خاص فاتجه النصب ووجهه الرفع ان المستثنى
منه في سياق النفي وجواب هو هنا في تقدير النفي ويجوز ان يحمل النفي الصريح في
ان الاتم على حمل الاعلى الصفة وقد فسر الشيء في هذه الرواية بالدينار ووقع
في رواية سويد بن الحرث عن ابي ذر وعندي منه دينارا او نصف دينار وفي رواية
سالم ومنصور ازع منه قيراطا قال فلتغنطرا قال فيراطا وفيه ثم قال
يا ابا ذر انما اقول الذي هو اقل ووقع في رواية الاحنف ما احب ان لي مثل
احد ذهبا انفقه كله الا ثلاثة دنانير وظاهر هذا مع مفهوم محبة حصول المال ودوام

الانفاق وليس مرادا وانما المعنى نفي انفاق بعض
مفتقرا اليه فهو جمع انفاق الكل الا ما استثنى وسائر الطرق يدل على ذلك
ويؤيده ان في رواية سليمان بن بسار عن ابي هريرة عند احمد ما يسرني ان
احدكم هذا ذهبا انفق منه كل يوم في سبيل الله فيمر علي ثلاثة ايام وعندي
منه شيء الا ارصده لدين ويحتمل ان يكون على ظاهره والمراد بالكراهة الانفاق
في خاصة نفسه لا في سبيل الله فهو محبوب **قوله الا ان اقول** بيده عباد الله
هو استثناء منقطع الاثبات فيؤخذ منه ان نفي محبة المال مقيد بعدم الانفاق
فيلزم محبته وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال
واذا انتفى الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم من ذلك كراهية
حصول شيء اخر لو كان فذر احدا اكثر مع استمرار الانفاق **قوله هكذا**
وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه هكذا اقتصر على ثلاث وحمل على المبالغة
لان العطية لمن بين يديه هي الاصل والذي يظهر لي ان ذلك من تصرفات
الرواة وان اصل الحديث مشتمل على الجهات الاربع ثم وجدته في الخبر الثالث
من البسر اثبات من رواية احمد ابن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث
عن ابيه بلفظ الا ان اقول بيدي عباد الله هكذا وهكذا وهكذا هكذا
وارانا بيده كذا فيه باثبات الاربع وقد اخرجه المصنف في الاستئذان
عن عمر ابن حفص مثله لكن اقتصر من الاربع على ثلاث واخرجه ابو
نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقتصر

على ثنتين قوله **ثم مشى ثم قال الا ان الاكثرين**
هم المقلون يوم القيمة في رواية ابي شهاب في الاستقراض وفي رواية حفص في
الاستئذان ان هم الاقلون بالهمز في الموضعين وفي رواية عبد العزيز بن ربيع الماضية
في الباب قبله ان المكثرين هم المقلون بالميم في الموضعين ولاحمد من رواية النعمان
الغفاري عن ابي ذر ان المكثرين الاقلون والمراد الاكثار من المال والاقلال
من ثواب الاخرة وهذا في حق من كان مكثرا ولم ينفق بما دل عليه الاستثناء
بعده من الانفاق **قوله هكذا وهكذا** عن يمينه وعن شماله ومن خلفه
هكذا اقتصر على ثلاث وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي الاصل
والذي يظهر لي ان ذلك من تصرفات الرواة وان اصل الحديث مشتمل على
الجهات الاربع ثم وجدته في الخبر الثالث من البسر اثبات من رواية احمد بن
ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول بيدي عباد
الله هكذا وهكذا وهكذا وارانا بيده كذا فيه باثبات
الاربع على ثلاث واخرجه ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص
مثله لكن اقتصر من الاربع على ثلاث واخرجه
ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقتصر على ثنتين **قوله**
ثم مشى ثم قال الا ان الاكثرين هم المقلون يوم القيمة في رواية ابي شهاب
في الاستقراض وفي رواية حفص في الاستئذان ان هم الاقلون بالهمز في الموضعين
وفي رواية عبد العزيز بن ربيع الماضية في الباب قبله ان المكثرين هم المقلون
بالميم في الموضعين ولاحمد من رواية النعمان الغفاري عن ابي ذر ان المكثرين
الاقلون والمراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الاخرة وهذا في حق
من كان مكثرا ولم ينفق بما دل عليه الاستثناء بعده من الانفاق
الامن قال هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه في
رواية ابي شهاب الامن قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا واشار ابو شهاب
بين يديه وعن يمينه وعن شماله وفي رواية ابي معوية عن الاعمش عند
احمد الامن قال هكذا وهكذا وهكذا فحثا عن يمينه ومن بين يديه
وعن يساره فاشتملت هذه الروايات على الجهات الاربع وان كان كل
منها اقتصر على ثلاث وقد جمعها عبد العزيز بن ربيع في روايته ولفظه
الامن اعطاه الله خيرا اي مالا فنفح بنون وفاء ومهملة اي اعطى كثيرا بغير
تكلف يمينا وشمالا بين يديه ووراءه وبقي من الجهات فوق واسفل الاعطاء
من قبل كل منهما ممكن لكن حذف لندوره وقد فسر بعضهم الانفاق من وراء بالوصية
وليس بقيد اذ بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه ما لا يفطن به
من هو امامه وقوله هكذا صفة لمصدر محذوف اي
اشار اشارة مثل هذه الاشارة **وقوله** من خلفه بيان للاشارة وخص
عن باليمين والشمال لان الغالب في الاعطاء صدوره باليدين وزاد في
رواية عبد العزيز بن ربيع وقليله خيرا اي حسنة وفي سياقه خيرا

خامس تام في قوله اعطاه الله خيرا وفي قوله
وعمل فيه خيرا معنى الخير اي حسنة وفي سيأتي الاول المال والثاني الحسنة
قوله وقليل ما هم ما زائدة مؤكدة للقلة ويجوز ان يكون موصوفة
ولفظ قليل هو الخبر وهم هو المبتدأ والتقدير وهم قليل وفائدة الخبر المبالغة
في الاختصاص قوله ثم قال لي مكانك بالضاد اي الزم مكانك وقوله لا تبرح
تأكيد لذلك ورفع توهم ان الامر بلزوم المكان ليس عاما في الازمنة وقوله
حتى اتيك غاية للزوم المكان المذكور وفي رواية حفص لا تبرح يا اباذر حتى ارجع
ووقع في رواية عبد العزيز ابن ربيع فمشيت معه ساعة فقال لي اجلس ها هنا
فاجلسني في قاع اي ارض سهلة حصبائه قوله ثم انطلق في سواد الليل بينه
استشار بان المركان قد غاب قوله حتى توارى اي غاب شخصه زاد
ابو معوية عني وفي رواية حفص حتى غاب عني وفي رواية عبد العزيز فانطلق
في الحرة اي دخل فيها حتى لا اراه وفي رواية ابي شهاب فتقدم غير بعيد زاد في
رواية عبد العزيز فما طال الليث في قوله فسمعت صوتا قد ارتفع وفي رواية
ابي معوية فسمعت لفظا وصوتا قوله فتخوفت ان يكون احد عرض لنبي
صلى الله عليه وسلم اي تعرض له بسوء ووقع في رواية عبد العزيز فتخوفت
ان يكون عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي تعرض له بسوء ووقع في رواية
عبد العزيز فتخوفت ان يكون عرض لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بضم اول وعرض على البناء للمجهول قوله فاردت ان اتيه
اي اتوجه اليه ووقع في رواية عبد العزيز فاردت ان اذهب اي اليه ولم يرد
انه يتوجه الى حال سبيله بدليل رواية الاعمش في الباب قوله
فذكرت قوله لا تبرح فلم ابرح حتى اتاني في رواية ابي معوية عن الاعمش فانطلقت
حتى جاء قوله فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت فذكرت له
في رواية ابي معوية فذكرت له الذي سمعت وفي رواية ابي شهاب فقلت يا رسول
الله الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت كذا اينه بالشك وفي رواية
عبد العزيز ثم اني سمعته وهو يقول وان سرق زنا فعلت يا رسول الله من
تكلم في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيئا قوله فقال وهل
سمعت قلت نعم قال ذاك جبريل اي كنت اخاطبه وذلك صوت جبريل قوله
اتاني زاد في رواية حفص فاخبرني ووقع في رواية عبد العزيز عرض لي اي ظهر
فقال بشر امتك ولم ار لفظ التبشير في رواية
الاعمش قوله من مات لا يشرك بالله شيئا زاد الاعمش من امتك قوله
دخل الجنة هو جواب الشرط ربت دخول الجنة على الموت بغير اشراك بالله وقد
ثبت الوعيد بدخول النار لمن عمل بعض الكبائر وبعدم دخول الجنة لمن عملها
فلذلك ووقع الاستفهام قوله قلت وان زنا وان سرق قال
ابن مالك حرف الاستفهام في اول هذا الكلام مقدر ولا بد من تقديره
وقال غيره التقدير اوان زنا وان سرق دخل الجنة وقال الطيبي ادخل

الجنة

الجنة وان زنا وان سرق والشرط حال ولا بد من
الجواب مبالغة وتتميما لمعنى الانكار قال وان زنا وان سرق ووقع في رواية
عبد العزيز بن ربيع قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم وكررها
مرتين او اكثر وثلاث المستملي وزاد في اخرها الثالثة وان شرب الخمر وكذا وقع
التكرار ثلاثا في رواية ابي الاسود عن ابي ذر في الباس لكن تقديم الزنا على
السرقة كما في رواية الاعمش ولم يقل وان شرب الخمر ولا وقعت في رواية الاعمش
وزاد ابو الاسود على رغم انف ابي ذر قال وكان ابو ذر اذا حدث بهذا يقول
وان رغم انف ابي ذر وزاد حفص ابن غياث في روايته عن الاعمش قال الاعمش
قلت لزيد ابن وهب انه بلغني انه ابو الدرداء قال اشهد لحدثنيه ابو ذر
بالربذة قال الاعمش وحدثني ابو صالح عن ابي الدرداء نحوه واخرجه احمد عن
ابن نمير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي الدرداء بلفظ انه من مات لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة نحوه وبينه وان رغم انف الدرداء قال البخاري في بعض
النسخ عقب رواية حفص حديث ابي الدرداء مرسل لا يصح انما اردنا ان نذكره
ليعرف بحاله قال والصحيح حديث ابي ذر قبله
له يعني حديث عطاء ابن يسار عن ابي الدرداء فقال مرسل ايضا لا يصح ثم قال
اصبروا على حديث ابي الدرداء قلت فلهذا هو سائغ من معظم النسخ وثبت
في نسخة الصغاني واوله قال ابو عبد الله حدثني
ابي صالح عن ابي الدرداء مرسل فساقه الى آخره ورواية عطاء ابن يسار
التي اشار اليها اخرجها النسائي من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء ابن يسار
عن ابي الدرداء انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول على المنبر
ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان زنا وان سرق يا رسول
الله فقال وان زنا وان سرق فاعدت فاعاد فقال لي الثالثة
قال نعم وان رغم انف ابي الدرداء ورواه الطبراني بتصريح سماع عطاء ابن يسار
له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حازم في التفسير والطبراني في المعجم
والبيهقي في الشعب قال البيهقي حديث في الشعب قال البيهقي حديث
ابي الدرداء هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه بعض معناه قلت
وربما فقهتان متغايرتان وان اشركنا في المعنى الاخير وهو سؤال الصحابي
بقوله وان زنا وان سرق واشتركا ايضا في قوله وان رغم انف ومن المغايرة
بينهما ايضا وقوع المراجعة المذكورة من النبي النبي صلى الله عليه وسلم
وجبريل في رواية ابي ذر دون ابي الدرداء وله عن ابي الدرداء طرق اخر
منها للنسائي من رواية محمد بن سعد ابن ابي وقاص عن ابي الدرداء نحو رواية
عطاء ابن يسار ومنها للطبراني ام الدرداء عن ابي الدرداء رفعه بلفظ
من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال ابو الدرداء وان زنا وان سرق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق على رغم انف ابي الدرداء
ومن طريق ابي طريق ابي مسلم عن ابي الدرداء نحوه ومن طريق كعب

ابن ذهل سمعت ابا الدرداء يرفعه اتاني
ان من مرتي فقال من يعدل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا
رحيما فقلت يا رسول الله وان زنا وان سرق قال نعم ثم يلبث فقال
على رغم انف عويمر فردها قال فما رايت ابا الدرداء يضرب القه
ما سعيد ومنها الاحد من طريق واهب بن عبد الله المعافري عن
ابي الدرداء يرفعه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق
قال وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق فلقني عمر
فقال ارجع فان الناس ان يعلموا بهذا اتكلوا عليها فرجعت
فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدق عمر قلت وقد وقفت
هذه الزيادة الاخيرة لابي هريرة وباي بشرط ذلك في باب
من جاهد في طاعة الله تعالى فذكر بأول الحديث الثاني قوله حدثنا
احمد ابن شبيب بفتح المعجمة وموحدتين مثل حبيب وهو الحبطي بفتح
المهملة والموحدة ثم الطاء المهملة نسبة الى الحبطات من بني تميم وهو
بصري صدوق ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي
الفتح الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وابوه بكنى ابا سعيد روى
عنه ابن وهب وهو من اقرانه ووثقه ابن المديني قوله وقال
الليث وارادا البخاري هذا التعليق وصله الذهلي في الزيات عن
عبد الله ابن صالح عن الليث وارادا البخاري باياده بقويه رواية
احمد في اوله والد ابي ابن شبيب ويونس متوا بي يزيد قوله لو
كان لي رداء في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله والذي
نفسي بيده وعنده في رواية همام عن ابي هريرة عند احمد والذي
نفس محمد بيده قوله مثل احد ذهبا في رواية الاعرج لو ان
احدكم عندي ذهبا قوله ما يسرني ان لا يمر علي ثلاث ليال وعندي
منه شئ الا شيا ارصده لدين في رواية الاعرج الا ان يكون شيا ارصده
في دين علي وفي رواية همام وعندي منه دينار وجه من يقبله ليس بشيا
ارصده في دين علي قال ابن مالك في هذا الحديث وقوع النفي بعد
مثل وجواب لو مضارعا منفيا بما وحق جوابها ان يكون ماضيا مثبتا
نحو لو قام لقمت او بلم نحو لو قام لم اقم فالجواب من وجهين احدهما
ان يكون وضع المضارع موضع الماضي الواقع جوابا كما وضع موضعه
وهو شرط في قوله تعالى وضع المضارع موضع الماضي الواقع جوابا
كما وضع موضعه وهو شرط في قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر
لعنتم ثانيهما ان يكون الاصل لما كان يسرني فحذف كان
وهو جواب وبقي منصوبا وهو الاسم ويسرني خبر وحذف كان مع اسمها
وبقا خبرها كثيرا نظما ونثرا ومنه المومن

يجزي

يجزي بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر قال
وانشد شئ يحذف كان قبل يسرني حذف جمل قبل يجاد لنا في قوله
تعالى فلما ذهب عن ابراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا اي جعل
يجادلنا والوجه الاول اولى وفيه ايضا وقوع الاثنين ان بمرو بني
زايدة والمعنى ما يسرني ان بمرو قال الطيبي قوله ما يسرني هو جواب
لو الامتناعية فيفيد انه لم يسره المذكور بعهده لانه لم يكن عنده مثل
احد ذهبا وفيه نوع مبالغة لانه اذا لم يسره كثرة ما ينفقه فكيف
ما لا ينفقه قال وفي التقييد بالثلاثة تتميم ومبالغة في سرعة الانفاق
فلا يكون الا زايدة كما قال ابن مالك ولا تنفي فيهما على حالة قلت
ويويد قول ابن مالك الرواية الماضية قبل في حديث ابي ذر بلفظ
ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا تمضي علي ثالثة وفي حديث الباب
من الفوايد ادب الاصاغر مع الاكابر ادب ابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وشفقته عليه حتى لا يدخل عليه اذى في شئ مما يتاذى به وفيه حسن الادب
مع الاكابر وان الصغير اذا راى الكبير منفردا لا يتسور عليه ولا يجلس معه
ولا يلزمه الاباذن منه وهذا اذا كان في مجمع كالمسجد والسوق
فيكون جلوسه معه بحسب ما يليق به وفيه جواز تكنية المرء نفسه
لعرض صحيح كان يكون اشهر من اسمه ولا سيما
ان كان اسمه مشتركا بغيره وكنيته فريده وفيه جواز تفدية
الصغير الكبير بنفسه وبفتوها والجواب بمثل لبيك وسعديك وزيادة
في الادب وفيه الانفراد عند قضا الحاجة وفيه ان امتثال امر الكبير
والوقوف عنده اولى من ارتكاب ما يخالفه بالراي ولو كان نهيا لا
يقتضيه الراي لتوهم دفع مفسدة حتى يتحقق ذلك فيكون دفع المفسدة
اولى وفيه استفهام التابع من متبوعه على ما يجعل له فايدة وفيه
او علمية او غير ذلك وفيه الاحد بالقرائن لان ابا ذر لما قال له النبي
صلى الله عليه وسلم ابصر احدا فهم منه انه يريد ان يرسله في حاجة
فنظر الى ما على احد من الشمس ليعلم هل بقي من النهار فقدر بسعيها
وفيه ان محل الاخذ بالقرينة اذا كان في اللفظ ما يخصص ذلك
فبان الامر وقع على خلاف ما فهمه ابو ذر من القرينة فيوخذ منه
ان بعض القرائن لا يكون دالا على المراد وذلك لضعف دينه المراجعة
في العلم مما يفوز عنه الطالب في مقابلة ما يسمعه مما يخالف ذلك لانه
تقرر عنده اي ذر من الايات والاثار الواردة في وعيد اهل الكباير
بالنار وبالعذاب فلما سمع ان من مات لا يشرك
دخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله وان زنا وان سرق واشتد على
هاتين الكبيرتين لانهما كالمتنافيين بما يتعلق بحق الله وحق
العباد واما قوله في الرواية الاخرى وان شرب الخمر فلا شارة الى

شبكة الألوكة www.alukah.net

فخش تلك الكبيرة لانها تؤدي الى خلل العقل
الذي شرف به الانسان على البهائم وبوقوع الخلل فيه قد يزول
التوقي الذي يحجز عن ارتكاب بقية الكبائر وفيه ان ابا طالب مات
الخ في المراجعة بزجر بما يليق به اخذا من قوله وان زعم انف اي يدر
وقد حمله البخاري كما مضى في اللباس على من تاب عند الموت وحمل
غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة
على المعصية والاول هو وقف فيما بينهما ابو ذر والثاني اولى للجمع بين
الادلة ففي الحديث حجة لاهل السنة ورد على من زعم من الخوارج والمعتزلة
ان صاحب الكبيرة اذا مات عن غير توبة يخلد في النار لكن في الاستدلال
به لذلك نظر لما مر من سياق كعب بن ذهل عن ابي الدرداء ان ذلك
في حق من عمل سوءا وظلم نفسه ثم استغفر وسنده جيد عند الطبراني
وحمله بعضهم على ظاهره وعض به هذه الامة لقوله فيه بشر امتك وان
مات فمن امتي وتعقب بالاخبار الصحيحة الواردة في بعض عصاة هذه
الامة بعذبون ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة التعنس من امتي الحديث
وفيه تعقب على من تاول في الاحاديث الواردة في ان من شهد ان
لا اله الا الله دخل الجنة وفي بعضها حرم على النار ان ذلك كان قبل
نزول الفرائض والامر والنهي وهو مروي عن
ابن المسيب والزهري ووجه التعقب ذكر الزنا والسرقة فيه
فذكر على خلاف هذا التاويل وحمله الحسن البصري على من قال الكلمة
وادى حقها باداء ما وجب واجتناب ما نهي ورجحه الطيبي
الا ان هذا الحديث يحدث فيه اشكال الاحاديث واصعبها قوله
لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة وفي احرى وان زنا
وان سرق وقد اشكلها حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ ما من
عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا حرمه الله على
النار لانه اتى فيه باداة الحصر في الاستغراقية وصرح بتحريم
ان ار بخلاف قوله دخل الجنة فانه لا ينفي دخول النار ولا قال
الطيبي يمكن الاول بتوجيه بقوله وان زنا وان سرق لانه شرط
المجرد التاكيد ولا سيما وقد كرره ثلاثا مبالغة وختم بقوله
وان رغم انف ابي ذر تتميما للمبالغة والحديث الاخر مطلق
يقبل التقييد فلا يقاوم قوله وان زنا وان سرق وقال
النووي تعدد ان ذكر المتون في ذلك والاختلاف في هذا الحكم
مذهب اهل السنة باجمعهم ان اهل الذنوب في المشيئة وان
ماتوا موقنا بالتها وشن يدخل الجنة فان دينا سلما من المعاصي
دخل الجنة برحمة الله وحرم على النار وان كان من يدخل الجنة
المخلطين بتضييع الاوامر وبعضها وارتكاب

النواهي وبعضها ومات عن غير توبة نهو
في خطر المشيئة بصدد ان يمضي عليه الوعيد الا ان شا الله ان يعفو عنه
فان شا ان يعذبه بقدره الى الجنة بالشفاعة انتهى وعلى هذا فتقييد اللفظ
الاول بقدره وان زنا وان سرق دخل الجنة لكنه قبل ذلك ان مات مصرا
على المعصية في مشيئة الله وقد مر الى حرمه الله على النار الا ان شاء
الله او حرمه على نار الخلود والله اعلم قال الطيبي قال بعض المحققين قد
يتخذ امثال هذه الاحاديث المبطلة ذريعة الى طرح التكاليف وابطال
العمل ظنا ان ترك الشرك كاف في هذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال
الحدود وان الترغيب في الطاعة والتحذير عن المعصية لا ثمرة لهما يقتضي
الا انخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج
في الخبط وترك الناس سدى مهملين وذلك يقتضي الى خراب الدنيا بعد
ان يفضي الى خراب الاخرى مع قوله في بعض طرق الحديث ان تقيد وه
يتضمن جميع انواع التكاليف الشرعية وقوله ولا تشركوا به شيا مسمى الشرك
الحاصل والحق فلا راحة للمتمسك به في ترك العمل لان الاحاديث اذا ثبت
وجب ضم بعضها الى بعض فالمراد في حكم الحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها
ليحصل العمل بجميع ما في مفهومها وبالله التوفيق وفيه
جواز الحلف بغير تحليف ويستحب اذا كان لمصلحة كتاكيد امر مهم وتحقيقه
ونفي المجاز عنه وفي قوله في بعض طرقه والذي نفس محمد بيده تعبير الانسان
عن نفسه باسمه دون ضميره وقد ثبت بالضمير في الطريق الاخرى في قوله
والذي نفسي بيده وفي الاول نوع تحريد وفي الحلف بذلك زيادة في التاكيد
لان الانسان اذا استحضر ان نفسه وسي اعز الاشيا عليه بيد الله وتعالى يشعر
فيها كيف بشا استشعر الخوف منه فارتدع عن الحلف على ما لا يتحققه ومن
ثم شرع تغليظ الايمان بذكر الصفات الالهية ولا سيما صفات الجلال وفيه
الحث على الانفاق في وجوه الخير وان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اعلاء
الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى بيده شي من الدنيا الا لانفاقه في
من يستحقه واما لارصاده لمن له حق واما لتقدم من يقبل ذلك منه لتقييده
في رواية هما عن ابي هريرة الاتية في كتاب
التمني بقوله احد ممن يقبله ومنه يوخذ جواز تاخير الزكاة الواجبة عن
الاعطا اذا لم يوجد من يستحقها خذها وينبغي حين دفع ذلك ان يقر الفدر
الواجب من ماله في يجتهد في حصوله من باخذه فان لم يجد فلا حرج عليه ولا
يعنف الى تقصير في حبسه وفيه تقديم وفا الدين على صدقة التطوع وفيه
جواز الاستقراض وفيه رد ابن بطال بالميسرة اخذا من قوله صلى الله عليه وسلم
الا دينارا قال ولو كان عليه اكثر من ذلك لم يرصد لاداية دينارا واحدا لانه
كان احسن الناس قضا قال ويوخذ من هذا انه لا ينبغي الاستقراض في الدين
بحيث لا يجد له وفا فينبغي عن اداية ونعقب بان الذي فهمه من لفظ الدينار

من الوحدة ليس كما فهم بل انما المراد به الجنس
واما قوله في الرواية الاخرى ثلاثة دنانير فليست الثلاثة قيدا في
بل للمثال او لضرورة الواقع وقد قيل ان المراد بالثلاثة انها كانت كفاية
فيما يحتاج اليه اخراجه في ذلك اليوم وقيل بل بقي دينار لله من كما في الرواية
الاخرى ودينار للانفاق على الاهل ودينار لا نفاق على الضيف ثم
المراد بقوله الدين الجنس ويؤيده تفسيره في اكثر الطرق بالشيء على الابهام
فتناول القليل والكثير وفي الحديث ايضا الحث على الوفاء بالدين واداء
الامانات وجواز استعمال لو عند تمني الخير وتخصيص الحديث الوارد عن
استعمال لو على ما يكون في امر غير محمود شرعا وادعى المهلب ان قوله
في رواية الاحنف عن ابي ذر ما احد قال فنظرت ما على من
الشمس الحديث انه ذكر للتمثيل اي لتعجيل اخراج الزكاة وان المراد
ما احب ان احسن ما اوجب الله على اخراجه فقد رمى بقي من النهار
وتعقبه عياض فقال هو بعيد في التاويل وانما الذي بين في انه صلى
الله عليه وسلم اراد ان يشبهه على عظم احد ليضرب به المثل في انه
يريد ان يبقيه في حاجة ولم يكن ذاك مراده ذاك كما تقدم وقال
القرطبي انما استهمه عن رويته يستحضر ابو
ذر فكره حتى يثبته له ما اراد بقوله ان لي مثله ذهبا وقال
عياض قد يحتج به من يفضل الفقر على الغنى وقد يحتج به من يفضل
الغنى على الفقر وما خذ كل منهما واضح من بيان الخبر وفيه الحض على
انفاق المال في الحياة وفي الصحة وترجيحه على انفاقه عند الموت
وقد مضى منه حديث ان تصدق وانت صحيح شحيح وذلك ان
كثيرا من الاغنياء يؤخر اخراج ما عنده ما دام في عافية فيامل البقاء
ويخشى الفقر فمن خالف شيطانه وقهر نفسه اثر الثواب الاخرة فاز ومن
تحيل بذلك لم يامن الجور في الوصية وان سلم لم يامن ان تاخر تحيز ما اوصى
به او تركه او غير ذلك من الافات ولا سيما ان خلف وارثا غير موفق فيبدره
في اسرع وقت ويثني وباله على الذي جمعه والله المستعان قوله باب
بالتنوين الغنى عن النفس اي سواء كان المتصف
بذلك قليل المال او كثيره والغنى بكسر اوله مقصور وقد مد في ضرورة الشعر
وبفتح اوله مع المد هو الكفاية قوله وقول الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به
من مال وبنين الى قوله بل لا يشعرون في رواية ابي ذر الى عاملون وهذه
راس الاية التاسعة من ابتدا الاية الهدا لها هنا والايات التي بين الاولى
والثانية وبين الاخرة والتي قبلها اعترضت في وصف الوجهين والضمير في
قوله بل قلوبهم في غمرة من هذا للمذكورين في قوله نمدهم والمراد به من ذكر
قبل ذلك في قوله فتقطعوا امرهم بينهم زبرا والمعنى انظنون ان المال الذي
يرزقهم اياه كرامتهم علينا ان ظنوا ذلك اخطاوا بل هو استدراج كما

قال

قال تعالى ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خير لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما والاشارة في قوله بل قلوبهم في غمرة من هذا
اي من الاستدراج المذكور واما قوله ولهم اعمال من دون ذلك اي لهم اعمالا
فالمراد به ما يستقبلون من الاعمال من كفر او ايمان والى ذلك اشار ابن عيينة
في تفسيره بقوله لم يعملوها الا بدان يعملوها وقد سبقه الى مثل ذلك ايضا السدي
وجماعة فقالوا المعنى كتبت عليهم اعمال سيئة لابد ان يعملوها قيل موتهم لتحفى عليهم
كلمة العذاب ثم مناسبة الاية للحديث ان جبريل اراد بيت المال لذاته بل بحسب ما يتعلق
به فان كان في نفسه غنيا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه
البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا مسكينا امتنع من بذله فيما امر به خشية
من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع
به لا في الدنيا ولا في الاخرى بل ربما كان وبالا عليه قوله حدثنا ابو بكر بن عياش
مهملة ومعجمة وتحتانية ثم معجمة وهو الكوفي المشهور وابو حصين بفتح اوله اسمه عثمان والاسناد
كوفيون الى ابي هريرة قوله عن كثرة العرض بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة انما
عن تهي سببية واما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشتراك
على ما يقابل الجوهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض
وغيره وقال ابو عبد الملك البوني فيما نقله ابن التين عنه قال افضل من شيخ من
الغرب ان قال العرض بتحريك الراء الواحد من العروض التي يتجر فيها قال وهو خطا
فقد قال الله تعالى يا خذون عرض هذا الادنى والاخلاق من اهل اللغة في انه
ما يعرض فيه وليس هو احد العروض التي يتجر فيها بل واحدها عرض بالاسكان وهو
ما سوى النقدين وقال ابو عبد العروض الامتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما
لا يدخله كيل ولا وزن وهكذا حكاه عياض وغيره وقال ابن فارس العرض بالسكون
كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه
في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وقال وان ياتهم عرض مثله ياخذوه
قوله انما الغنى غنى النفس في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند احمد وسعيد
ابن منصور وغيرهما انما الغنى في النفس واصله في مسلم ولابن حبان من حديث
ابي ذر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اترى كثرة المال هو الغنى قلت
نعم قال وترى قلة المال هو الفقر قلت نعم يا رسول الله قال انما الغنى غنى القلب
والفقر فقر القلب قال ابن بطال معنى الحديث ليس
حقيقة الغنى كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما اوتي فهو
يجتهد في الازدياد ولا يبالي من اين يا ينه فكانه فقير لشدة حرصه وانما حقيقة
الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما اوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد
ولا لح في الطلب فكانه غني وقال القرطبي معنى الحديث ان الغنى انما نفع او العظيم
او الممدوح هو الغنى غنى النفس وبيانه انه اذا استغنت نفسه كفت عن
المطامع فقرت وعظمت وحصل لها من الحظوة والمنزلة والشرف والمدح
اكثر من الغني الذي يناله من يكون فقير النفس بحرصه فانه بضد ذلك في ذلك

الامور وحسابهم الافعال الدنية همته وعلوه وبكثرة من
من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل والحاصل
ان المتصف بغنى النفس يكون قانعا عارفا قدره الله لا يحرص على الازدياد لفرط حاجة
ولا يلح في الطلب ولا يلحف في السؤال بل يرضى بما قسم الله له فكانه واجد ابدا
والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما اعطي فكانه ليس بغني
ثم غنى النفس انما ينشأ عن الرضى بقضاء الله تعالى والتسليم لامره علما بان الذي
عند الله خير وابقى فهو معرض عن الحرص والطلب وما احسن قول القائل غنى
النفس ما يكفيك من سد حاجة فان زاد شيأ عاد ذاك الغنى فقرا وقال الطيبي
يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية والى ذلك اشار القائل
ومن ينفق الساعات في جمع ماله مخافة فقره الذي فعل الفقر اي ينبغي ان
ينفق اوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات لان جمع المال فانه
لا يزداد بذلك الا فقرا انتهى وهذا وان كان يمكن ان يراد لكن الذي تقدم
اظهر في المراد وانما يحصل غنى النفس بغنى القلب بان يفتقر الى ربه في جميع
اموره فيتحقق انه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكوه على نعمائه ويفزع
اليه في كشف بلائه فيشاهد عن افتقاره لقلب قد غنى نفسه عن غير ربه
تعالى والغنى الوارد في قوله تعالى ووجدك عائلا فاغنى ينزل على غنى النفس
فان الآية مكية ولا يخفى ما كان بنبه النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يفتح
عليه خيبر وغيرها من قلة المال والله اعلم قوله باب

فضل الفقر قيل اشار بهذه الترجمة عقب التي قبلها

الى تحقيق محل الخلاف في تفضيل الفقر على الغنى وعكسه لان المستفاد من قوله
الغنى غنى النفس الحصر في ذلك فيحمل كل ما ورد من فضل الفقر لان من لم يكن
غنى النفس فهو فقير النفس والذي تعوذ النبي صلى الله عليه وسلم منه
والفقر الذي وقع فيه النزاع هو عدم المال والتقلل منه واما الفقر في قوله
تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد فالمراد به
احتياج المخلوق الى الخالق فالفقر للمخلوقين امر ذاتي لا ينفكون عنه
والله هو الغني ليس بمحتاج لاحد ويطلق الفقر ايضا على شيء اصطلاحي
عليه الصوفية وتفاوتت بينه عبارتهم وحاصله كما قال ابو سهل الاقفاري
تقصر اليد من الدنيا ضبطا وطلبا مدحا وذما وقالوا ان المراد بذلك ان لا يكون
ذلك في قلبه سواء حصل في يده ام لا وهذا يرجع الى ما تقدم في الحديث الماضي
في الباب قبله ان الغنى غنى النفس على ما تقدم تحقيقه والمراد بالفقر
هنا الفقر من المال وتد تكلم ابن بطال هنا
على مسألة التفضيل بين الغنى والفقر فقال اطال نزاع الناس في ذلك
فمنهم من فضل الفقراء واحتج باحاديث الباب وغيرها من الصحيح
والوالي واحتج من فضل الغنى بما تقدم قبل هذا الباب في قوله ان
المكثرين هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا وحديث سعد الماضي

باب الوصايا

في الوصايا انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من

ان تذرهم عالة وحديث كعب بن مالك حيث استشار في الخروج من ماله
كله فقال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك وحديث ذهب اهل الدثور
بالاجور وفي اخره ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وحديث عمرو بن العاص نعم المال
الصالح للرجل الصالح اخرجه مسلم وغير ذلك قال واحسن ما رايت في هذا قول
احمد بن نصر الداودي الفقر والغنى مختبران من الله تعالى يختبر بهما عباده
في الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم
احسن عملا فقال الله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة وثبت انه صلى الله عليه
وسلم كان يستعيذ من شر فتنة الفقر ومن شر فتنة الغنى ثم ذكر كلاما طويلا حاصله
ان الفقر والغنى متقابلان لان لما يعرض لكل منهما في فقره وغناه من العوارض
فيمدح او يذم والفضل كله في الكفاف لقوله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
ولا تبسطها كل البسط وقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق محمد قوتا وبيانه
قريبا وعليه يحمل قوله اسالك غناي وغنى مولاي واما الحديث الذي اخرجه الترمذي
اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا الحديث فهو ضعيف وعلى تقدير ثبوته فالمراد به ان لا
يجاوز به الكفاف انتهى ملخصا ومن جنح الى تفضيل الكفاف الغزالي في المنهاج
فقال جمع الله سبحانه وتعالى لنبيه الحالات الثلاث الفقر والغنى والكفاف

فكان الاول اول حالاته فقام بواجب ذلك

من مجاهدة النفس ثم تنجب عليه الفتوح فصار بذلك في حد الاغنياء فقام بواجب
ذلك من بذله لمستحقه والمواساة به والايثار مع افتقاره منه على ما يبدو ضرورة
عياله وهي صورة الكفاف التي مات عليها قال وهي حاله سليمة من الغنى المطغي
والفقر المؤلم وايضا فجها مفقود وفي الفقر لا انه لا يترفه في طيبات الدنيا بل
يجاهد نفسه في الصبر على الفقر والزائد على الكفاف فلم يفته من حال الفقر الا
السلامة من نهر الحاجة وذل المسألة انتهى ويؤيده ما تقدم من الترغيب في غنى
النفس وما اخرجه الترمذي عن ابي هريرة رفعه وارض بما قسم لك تكن اغنى
الناس واصلح ما ورد في ذلك ما اخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو رفعه قد افلح
من هدي الى الاسلام ورزق الكفاف وقنع وله شاهد عن فضالة بن عبيد
نحوه عند الترمذي وابن حبان وصححه قال النووي فيه فضيلة هذه
الاوصاف والكفاف والكفاية بلا زيادة ولا نقصان وقال القرطبي معناه
يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات ولا يلحق باهل الترفهات
ومعنى الحديث ان من اتصف بتلك الصفات حصل على مطلوبه وظفر
بمرغوبه في الدنيا والاخرة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق
آل محمد قوتا اي اكفهم من القوت بما لا يرهقهم الى ذل المسألة ولا

يكون فيه فضول يبعث على الترفه والتبسط في الدنيا

وفيه حجة لمن فضل الكفاف لانه انما يدعو لنفسه وآله بافضل الاحوال
وقد قال خير الامور اوساطها انتهى وتؤيده ما اخرجه ابن المبارك في الزهد

بسند صحيح عن القاسم ابن محمد بن ابي بكر عن ابن
عباس انه سئل عن رجل قليل العمل قليل الذنوب افضل او رجل كثير العمل كثير
الذنوب فقال لا اعدل بالسلامة شيئا فمن حصل له ما يكفيه واتبع به امر
من اتاه الغنى واتاه الفقر وقد ورد حديث لو صح لكان نصا في
المسالة وهو ما اخرجه ابن ماجة من طريق ضعيف وهو ضعيف عن انس
رفعه ما من غنى ولا فقير الا وود يوم القيمة انه اوتي من الدنيا قوتا
قلت وهذا كله صحيح لكن لا يدفع اصل التساوي في ايهما افضل الغنى
او الفقر لان النزاع انما ورد في حق من اتصف باحد الوصفين ايهما اتجه
حقه افضل ولهذا قال الداودي في اخر كلامه المذكور او لا ان السؤال
عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم في
عمل الاخر قال فعلم ايهما افضل عند الله انتهى وكذا قال ابن بطال
لكن قال اذا استويا في التقوى فهما في المنزلة سواء وقد تقدم كلام ابن
دقيق العيد في الكلام على حديث هل الدثور قبيل كتاب الجمعة ومحصل
كلام ابن المنير ان الحديث يدل على تفضيل الغنى على الفقر لما تضمنه من الزيادة
الثواب بالتقرب المالية الا ان فرض الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة

الى صفات النفس فالذي يحصل للنفس من

التطهير للاخلاق والديانة لسوء الطباع في الفقر اشرف
فيترجح الفقر وهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقر
الصابر لان مدار الطريق على تهذيب النفس وارياضتها وذلك
مع الفقر اكثر منه في الغنى انتهى وقال ابن الجوزي صورة الاختلاف
في تقدير نفس حريص وغنى ليس بممسك اذ لا يخفى ان الفقير القانع افضل
من الغنى البخيل وان الغنى افضل من الفقير الممسك قال وكل ما يراد لغيره
ولا يراد لعينه الحريص ينبغي ان يضاف الى مقصوده فينظر فضله
فالمال ليس محمودا لعينه بل لكونه قد يعود عن الله وكذا الافلس فكم
من غنى لم يشغله غناه عن الله وكم من فقير شغله فقره عن الله الى ان
قال وان اخذت بالاكثر فالفقر عن الخطر ابعد لان فتنة الغنى اشد
من فتنة الفقر ومن العصمة ان لا تجد انتهى وصح كثير من الشافعية

بان الغنى الشاكر افضل واما قول ابي علي الدقاق

شيخ ابي القاسم القشيري الغني افضل من الفقير لان الغنى صفة
الخالق والفقر صفة المخلوق وصفة الحق اشرف من صفة الخلق
فقد استحسنه جماعة من الكبار وفيه نظر لما قدمته اول الباب
ويظهر منه ان هذا الايد خل في اصل النزاع اذ ليس هو في ذات الصفتين
وانما هو في ما بينهما وبين بعض من فضل الغنى على الفقر كالطبري

جمهة بطريق اخرى فقال لا شك ان لجنة ايصابر

اشرف من لجنة الشاكر غير اني اقول كما قال مطرف بن عبد الله لان
اعافا فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر قلت وكان السبب فيه
ما جبل عليه طبع الادمي من قلة الصبر ولهذا يوخذ من يقوم بحق الاشتغال
بحق الصبر اقل ممن يقوم الشكر بحق الاستطاعة وقال بعض المتاخرين
فيما وجدته بخط ابي عبد الله ابن مرزوق كلام الناس في اصل المسالة
تختلف فمنهم من فضل الفقر ومنهم من فضل الغنى ومنهم من فضل الكفاف
وكل ذلك خارج عن محل الخلاف ومرامي الحالين افضل عند الله للعبد حتى
يتكسب ذلك ويتخلق به هل التقلل من المال افضل يتفرغ قلبه من الشواغل
وينال لذة المناجاة ولا يتهمك في الاكتساب يستريح من طول الحساب
والتشاغل باكتساب المال افضل يستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة
لما في ذلك من النفع المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره
النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن
زهرتها وبقي النظر فيمن حصل له شيء من الدنيا بغير تكسب منه كالميراث
وسهم الغنيمة هل الافضل ان يبادر الى اخراجه وجوه البر حتى لا يبقى
منه شيء او يتشاغل بتثميره ليستكثر من نفعه المتعدي قال ويوخذ القسمين
الاولين قلت ومقتضى ذلك ان يبذل الى ان يبقى في حالة الكفاف ولا

يضره ما يتجدد من ذلك اذا سلك هذه الطريقة

وادعى ان جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد ممنوعة بالمشهور من
احوالهم كانهم كانوا على قسمين بعد ان فتحت عليهم الفتوح فمنهم من ابقى ما
بيده مع التقرب الى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الانضاف بقي
النفس ومنهم من آثر على ما كان عليه ما كان عليه قبل ذلك فكان
لا يبقي شيئا مما فتح عليه به وتم قليل بالنسبة لحظ بقية الاخرى ومن يتتبع في
سير السلف على صحة ذلك فاخبارهم في ذلك لا تحصى كثرة وحديث
خبابا في الباب شاهد لذلك والادلة الواردة في فضل كل من الطائفتين
كثيرة فمن الشق الاول بعض احاديث الباب وغيرها ومن الشق الثاني
حديث سعد ابن ابي وقاص رفعه ان الله يحب العبد التقي الخفي الغني
مسلم ومورد الملاقنة سوا حملنا الغنى فيه على غنى المال او على غنى النفس
فانه على الاول ظاهر وعلى الثاني يتناول القسمين فيحصل المطلوب
والمراد بالتقي وهو المشار الى من يترك المعاصي امتثالا لامر مولاه واجتنابا
لنهيه عنه والخفي ذكر ليتمم اشارة الى ترك الرياء والله اعلم ومن
المواضع التي وقع فيها النزاع من لا شيء له فالاولى في حقه ان ينكب
على الصون عن ذل السوال ويترك وسائر ما يفتح عليه بغير مسالة تفتح
عن احد مع ما اشتهر من زهده وورعه انه قال لمن سأله عن ذلك اكره ان
اسوق رقاب الاخرة استغني عن الناس فلم ارمثل الغنى عنهم وقال ينبغي لتاجر

كلهم ان يتوكلوا على الله وان يعودوا

انفسهم التكسب ومن قال بترك التكسب فهو احمق يريد تعطيل الدنيا نقله عنه ابو بكر المروزي وقال اخر التقلم والحمار احب الي من الجلوس لانتظار ما في ايدي الناس وقال ايضا من جلس ولم يحترف دعته نفسه الى ما في ايدي الناس واسند عن عمر كسب بنه بعض الشيخين الحاجة الى الناس واسند عن سعيد ابن المسيب انه قال عند موته وتركه مالا اللهم انك تعلم اني لم اجمعه الا اصون به ديني وعن سفيان الثوري وابي سليمان الداراني ونحوهما من السلف نحو بل نقله البرهاري عن الصحابة والتابعين وانه لا يحفظ عن احد منهم انه ترك تعاطي الرزق مقتصرا على ما يفتح عليه واحتج من فضل الغني باندا الامين في قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الاية قال وذلك لا يتم الا بالمال واجاب من فضل الفقر بانه لا مانع ان يكون الغنى في حانبه افضل من الفقر في حالة مخصوصة ولا يستلزم ان يكون افضل مطلقا وذكر المصنف في الباب خمسة احاديث الحديث الاول

كما صرح به ابو نعيم وابو حازم هو سلمة بن دينار حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده

ما رايك في هذا تقدم في باب الاكفاء في الدين من اوايل النكاح عن ابراهيم ابن حمزة عن ابي حازم فقال ما تقولون في هذا وهو خطاب لجماعة ووقع في رواية جبير ابن نفير عن ابي ذر عند احمد وابي يعلى وابن حبان بلفظ قال لي النبي صلى الله عليه وسلم انظر الى ارفع رجل في المسجد في عينك قال فنظرت الى رجل في حلة الحديث فرق منه ان المسؤل هو ابو ذر ويجمع بينه وبين حديث سهل ان الخطاب وقع لجماعة منهم ابو ذر ووجه انه فاجاب ولذلك نسبه لنفسه واما المار فلم اقف على اسمه ووقع في رواية اخرى لابن حبان سالني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل من قريش فقال هل تعرف فلانا الفزاري او لا فزع بن حابس التميمي كما سياذكره قوله فقال اي المسؤل قوله رجل من اشراف الناس اي هذا رجل من اشراف الناس ووقع كذلك عند ابن ماجة عن محمد بن الصباح عن ابن ابي حازم قوله هذا والله حري بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء اخره اي جدير ا و حقيق وزنا ومعنى وفي رواية ابراهيم بن حمزة قالوا اجري ان خطب ان ينكح بفتح اوله وفتح ثانيه اي يجاب خطبته وان شفع ان يشفع بتشديد الفاء اي يقبل شفاعته وزاد ابراهيم بن حمزة في روايته وان قال ان يستمع وفي

رواية ابن حبان اذا سال اعطي واذا حضر ادخل

ثم مر رجل زاد ابراهيم من فقراء المسلمين وفي رواية ابن حبان مسكين من اهل الصفة قوله هذا اخير من مل بكسر الميم وسكون اللام مهموز مثل بكسر اللام ويجوز فتحها قال الطيبي ودفع التفضيل بينهما باعتبار مميزه وهو

قوله

قوله هذا لان البيان والمبين شيء واحد زاد في رواية

احمد وابن حبان عند الله يوم القيامة وفي رواية ابن حبان الاخير خير من طلاع الارض من الاجر وطلاع بكسر المهملة وتخفيف اللام واخره مهملة اي ما طلعت عليه الشمس من الارض كذا قاله عياض وقال الغيره المراد ما فوق الارض وزاد في اخره هذه الرواية فقلت يا رسول الله افلا تعطي هذا كما تعطي الاخر فاذا اعطي خيرا فهو اهله واذا اصرت عنه فقر اعطي حسنة وفي رواية ابي سالم الجيشاني عن ابي ذر فيما اخرجه محمد بن هارون الروياني في مسنده وابن عبد الحكم في فتوح مصر ومحمد ابن الربيع الجيزي في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر ما يوخذ منه تسمية المار الذي لفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف ترى جعيلا قلت مسكينا كشكله من الناس قال فكيف ترى فلانا قلت سيد من السادات قال فجعيل خير من ملء الارض قال فقلت يا رسول الله فلان هكذا او تصنع به ما تصنع قال انه راس قومه فاتالفهم وذكر ابن اسحق في المغازي عن محمد بن ابراهيم التيمي مرسلا او معضلا قال قيل يا رسول الله اعطيت عيينة والاقرع مايه مايه وتركت جعيلا قال الذي يقضي بيده لجعيل ابن سراقة خير من طلاع الارض مثل عيينة والاقرع ولكني اتالفهما

واكل واكل جعيلا الى ايمانه ولجعيل المذكور ذكر في حديث

اخر عند عوف ابن سراقة في غزوة بني فزارة وفي حديث العرباض بن سارية في غزوة تبوك وقيل ابنه جعال بكسر اوله وتخفيف ثانيه ولعله صغر وقيل بل هما اخوان وفي الحديث بيان فضل جعيل المذكور وان السيادة لمجرد الدنيا لا انزلها وانما الاعتبار في ذلك بالاخرة فقد يفضله للفقر كما ترجم به لكن لا حجة فيه لتفضيل الفقير على الغني كما قال ابن بطال لانه ان كان فضل عليه لفقره ينبغي ان يقول جيد من ملء الارض مثله لا فقير فيهم وان كان لفضله فلا حجة فيه قلت يمكنهم ان يلتزموا الاول والحبشية مرمية لكن يبين من سياق طرق القصة ان جهة تفضيله انما هي لفضله بالتقوى وليست المسالة مفروضة في فقير متقي وغني متقي بل لا بد من استوايهما او لاني التقوى وايضا فما في الترجمة يقرح بتفضيل الفقر على الغني فضيلة كل فقير على كل غني لحديث الباكي حديث خباب ابن الارت وقد تقدم بعض شرحه في الجنايز فيما يتعلق بالكفن ونحو ذلك وذكر في موضعين من الهجرة واحلت شرحه على المغازي فلم يتفق ذلك هو لا

حدثنا الحميدي ثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش وفي ابايل الهجرة هذا

السند سوا ثنا الاعمش عدنا بضم المهملة من

العيادة ما جرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذينة اي بامره وادنه والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة اذ لم يكن معه حقا الصديق وعامر بن فهيرة ينتغي وجه الله اي جهة ما عنده من الثواب لا جهة الدنيا قوله في رواية الثوري كما مضى في الهجرة عن الاعمش فوجب اطلاق الوجوب على الله بمعنى ايجابه على نفسه بوعده الصادق والا فلا يجب على الله شيء اجرنا على الله اي اثابنا وجازانا قوله لم ياكل من اجره شيا اي من

شبكة الألوكة www.alukah.net

عرض الله بنا وهذا مشكل على ما تقدم من تفسير
انتفاء وجه الله ويجمع بان اطلاق الاجر على المال في الدنيا بطريق المجاز
بالنسبة لثواب الاخرة وذلك ان القصد الاولي هو ما تقدم لكن منهم
من مات قبل الفتوح كمصعب بن عمير ومنهم من عاش الى ان فتح عليهم ثم
انقسموا فمنهم من اعرض عنه وواسى به المحاويج اولادا ولا بحيث تبقى على
تلك الحالة الاولى وهم قليل منهم ابو ذر وهؤلاء ملتحقون بالقسم الاول
ومنهم من تبسط في بعض المباح مما يتعلق بكثرة النساء والسراري او
الخدم والملابس ونحو ذلك ولم يستكثروا هم كثير ومنهم بن عمر ومنهم
من زاد فاستكثر بالتجارة وعمر ساهم الشام بالحقوق الواجبة والمندوبة
وهم كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين القسمين اشار خباب
فالقسم الاول وما التحق به تودرله اخرة في الاخرة والقسم الثاني مقتضى
الخبر انه يحاسب على ما وصل اليهم من مال الدنيا بان تؤاخذ هم في الاخرة ويدل
ما اخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه ما من غازية تغزو وتغنم
وتسلم الا تعجلوا ثلثي اجرهم الحديث ومن ثم اشتد خوف كثير من السلف
على المال وتصدقوا بما لم يتوفر لهم ثوابهم في الاخرة واما ليكون اقل
لحسابهم عليه قوله منهم مصعب بن عمير بصيغة التصغير ابن هاشم
ابن عبد مناف ابن عبد الدار بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قصي وكان يكنى ابا عبد الله من السابقين الى الاسلام والى هجرة
المدينة قال البراء اول من قدم علينا مصعب
ابن عمير وابن ام مكتوم وكان يقرأ القرآن اخرجه البخاري في اوائل الهجرة
وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله مع اهل العقبة الاولى
يقرئهم ويعلمهم وكان مصعب وهو بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر فارق ذلك
كله فاخرج الترمذي من طريق محمد بن كعب حدثني من سمع عليا يقول
بينا نحن في المسجد اذ دخل مصعب بن عمير وما عليه الا بردة له مرقوعة
بفروة فبكا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راه للذي كان فيه من النعيم
والذي هو فيه اليوم فقال يوم احدي شهيد او كان صاحبي نواه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثبت ذلك في مرسل عبيد بن عمير بسند صحيح
عند ابن المبارك في كتاب الجهاد قوله وتزكى مخففة بفتح النون وكسر
الميم ثم راي ازار من صوف مخطط او برده قوله انبعث بفتح الهمزة
وسكون النون بعدها موحدة اي انبهت واستخفت القطف وهي في
بعض الروايات نبعت بغير الف وهي لغة قال الفراء وانبعث اكثر قوله
فهو بهذا بفتح اوله وسكون ثانيه وكسر
المهملة ويجوز ضمها بعدها موحدة اي يقظها قال ابن بطال
في الحديث ما كان عليه التلف من الصدق في وصف احوالهم وفيه ان
الصبر على مكابدة الفقر وصعوبته من منازل الابرار وفيه ان الكفن يكون

سائر

سائر الجميع الدرن وانا لميت بصير كله عورة ويحمل
ان يكون ذلك بطريق الكمال وقد تقدم سائر ما يتعلق بذلك في كتاب الجنائز
ثم قال ابن بطال ليس في حديث خباب تفضيل الفقير على الغني وانما فيه ان هجرتهم
لم تكن لدنيا يصيبونها ولا لغنم يتحملونها وانما كانت لله خالصة ليثيبهم عليها
في الاخرة فمن مات منهم قبل فتح البلاد توفر له ثوابه ومن بقي حتى نال من
طيبات الدنيا خشي ان يكون عجل لهم اخر اعتهم وكانوا على نعيم الاخرة احرص
الحديث الثالث قوله سلم بفتح المهملة وسكون اللام ابن زرير يزاي ثم
راء وزن عظيم وابو رجاء هو العطاردي وقد تقدم بهذا السند والمتن في
صفة الجنة من بدء الخلق ويأتي شرحه في صفة الجنة والنار من كتاب
الرقاق هذا قوله تابعه ايوب وعوف وقال حماد بن نجيح وصخر عن
ابي رجاء عن ابن عباس اما متابعة ايوب فوصلها النسائي وتقدم بيان ذلك
واضحا في كتاب النكاح واما متابعة عوف فوصلها المؤلف في النكاح واما متابعة
حماد ابن نجيح وهو الاسكاف البصري فوصلها النسائي من طريق عثمان بن عمر
ابن فارس عنه وليس له في الكتاب سوى هذا الحديث الواحد وقد وثقه
وكيع وابن معين وغيرهما واما متابعة صخر وهو
ابن جويرية فوصلها النسائي ايضا من طريق المعافي بن عمران عنه وابن
مندة في كتاب التوحيد من طريق مسلم ابن ابراهيم ثنا صخر بن جويرية
وحماد ابن نجيح قالا ثنا ابو رجاء به ورفعت لنا بعلو في الجعديات
من رواية علي ابن الجعد عن صخر قال سمعت ابا رجاء ثنا ابن عباس به قال
الترمذي بعد ان اخرجه من طريق عوف وقال ابوب عن ابي رجاء عن ابن
عباس وكلا الاسنادين ليس بذيه مقال ويحتمل ان يكون عند ابي رجاء
عن كل منهما وقال الخطيب في المدرج روي هذا الحديث ابو داود الطيالسي
عن ابي الاشهب وجرير بن حازم ومسلم ابن زرير وحماد بن نجيح وصخر بن جويرية
عن ابي رجاء وعن عمران وابن عباس به ولا يعلم احد اجمع بين هؤلاء الاول
رووه عن ابي رجاء عن ابن عباس وسلما انما رواه عن ابي رجاء عن عمران ولعل
جويبرا كذلك وقد جاءت الرواية عن ايوب عن ابي الرجاء بالوجهين ورواه
سعيد ابن ابي عروة عن قتادة عن ابي رجاء عن عمران فالحديث عند ابي رجاء
عنهما والله اعلم قال ابن بطال ليس قوله نطلت
في الجنة ورايت اكثر اهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغني وانما معناه
ان الفقراء في الدنيا اكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما تقول اكثر اهل
الدنيا الفقراء اختيارا عن الحال وليس الفقراء دخلهم الجنة وانما دخلوها لصلاحهم
مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت ظاهر الحديث التحريض
على ترك التوسع من الدنيا كما ان بنه تحريض الناس على المحافظة على امر الدين
لبلا يدخلن النار كما تقدم تقريره ذلك في كتاب الايمان في حديث نضر فن ه

فاني ارانكن اكثر اهل النار فقال بكفرهن

قيل يكفرن بالله قال يكفرن الاحسان الحديث الحديث الرابع قوله ثنا ابو معمر هو عبد الله ابن عمرو بن الحجاج قوله عن انس في رواية هشام عن قتادة كنا نأتي انسا بن مالك وسيأتي في الباب الذي بعده قوله على خوان بكسر المعجمة وتخفيف الواو وتقدم شرحه في كتاب الاطعمة وما اكل خبز امرقفا حتى مات قال ابن بطال تركه عليه الصلاة والسلام الاكل عن الخوان واكل المرقق انما هو لوفور طيبات الدنيا اختيارا لطيبات الحياة الدنيا والمال انما يرغب فيه ليستعان به على الاخرة فلم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم الى المال من هذا الوجه وحاصله ان الخير لا يدل على نقص الفقر على الغنى بل يدل على فضل القناعة والكفاف وعدم التبسط في ملاذ الدنيا ويؤيده حديث ان عمير لا يصيب عبد من الدنيا شيأ الا انتقص من درجاته وان كان عند الله كريما اخرجه ابن ابي الدنيا قال المنذري وسنده جيد والله اعلم الحديث الخامس قوله حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة هو ابو بكر وابو شيبة جده لابيه وهو ابن محمد ابن ابي شيبة واسمه ابراهيم اصله من واسط وسكن الكوفة وهو احد الحفاظ الكبار وقد اكثر عنه المصنف وكذا مسلم لكن مسلم يكنيه دائما والبخاري يسميه وقلما كناه قوله وما في بيتي شيء الى اخره لا يخالف ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحرث المصطفى ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته دينارا ولا درهما ولا شيأ لان مراده بالشيء المنفي ما تخلف عنه مما كان يختص به واما الذي اشارت اليه عائشة فكان بقية نفقتها التي تختص لها فلم يتخذ المورد ان وبؤيده حديث ابن عمر لا يصيب عبد من الدنيا شيأ الا انتقص من درجاته وان كان عند الله كريما اخرجه ابن ابي الدنيا قال المنذري وسنده حسن قوله باكلة ذو كبد شمل جميع الحيوان وانتفى جميع الوكولات قوله الا شطر شعير المراد بالشطر هنا البعض والشطر يطلق على النصف وعلى ما قاربه وعلى الجهة وليت مراده هنا وفاء اراد ت ضعف وسق قوله في رف لي قال الجوهري الرف شبه الطاق في الحائط وقال عياض الرف خشب يرفع عن الارض في البيت يوضع فيه ما يراد حفظه قلت والاول اقرب للمراد قوله فاكلت منه حتى طال علي فكلته بكسر الكاف بغتني اي فزع قال ابن بطال حديث عائشة هذا في معنى حديث انس في الاخذ من العيش بالاقتصاد وما بيت آل محمد الجوعة قلت انما يكون كذلك لو وقع بالقصد الذي يظهر انه صلى الله عليه وسلم كان يوثر ما عنده فقد ثبت في الصحيحين انه كان اذا جاءه ما فتح الله عليه من خيبر وغيرها من تمر وغيره يدخر

قوت

قوت اهله سنة ثم يجعل ما بقي عدة في سبيل الله هم نفاي ثم كان مع ذلك اذا طرأ عليه طارئ او نزل به ضيف يشير على اهله بما يراه ربما ادى ذلك الى نفاد ما عندهم او مظنه وتقدم ذكر وي ايتهنى وجد اخر عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يوثر على نفسه واما قولها فكلته فتفنى فقال ابن بطال فيه ان اطعام المكيل يكون فناوه معلوما للعلم بكيله وان الطعام عند المكيل فيه البركة لانه غير معلوم مقداره قلت في تقييم كل طعام بذلك نظر والذي يظهر انه كان من الخصوصية لعائشة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع مثل ذلك في حديث جابر الذي اذكره اخر الباب ودفع مثل ذلك في مزود ابي هريرة الذي اخرجه الترمذي وحسنه والبيهقي في الدلائل من طريق ابي المعالية عن ابي هريرة انيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت ادع لي فيهن بالبركة قال فقبض ثم دعا ثم قال خذ من فاجعلهن في مزود فاذا اردت ان تأخذ منهن فادخل يدك فخذ ولا تنثرهن نثرا فحملت من ذلك كذا وكذا وسقا في سبيل الله وكنا نأكل ونطعم وكان المزود معلقا بحقوي لا تفارقه فلما قتل عثمان انقطع واخرجه البيهقي ايضا من طريق سهل بن زياد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة مطولا وفيه ما دخل يدك فخذ ولا تكفئ فيكفأ عليك وفي طريق يزيد ابن ابي منصور عن ابيه عن ابي هريرة نحوه ونحوه ما وقع في عكة المرأة وهو ما اخرج مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر ان ام مالك كانت تهدي للنبي صلى الله عليه وسلم في عكة لها سمنا فيأتيها بنوها فيسألون الادم فتعمد الى العكة فتجد فيها سمنا فما زال يقيم لها ادم بيتها حتى عصرته فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو تركتها ما زال قائما وتقدا ستشكال هذا انفي مع الامر بكيل الطعام وترتيب البركة على ذلك كما تقدم في البيوع من حديث المقدام ابن معدي كرب بلفظ كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه واجيب بان الكيل عند المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث عليه الشيخ فلذلك كره ويؤيده ما اخرجه مسلم من طريق معقل عن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يستطعمه فاطعمه بثلاثة اوسق شعير فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله فاتى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال لو لم تكلوا لاكلتم
منه ولدا م لكم قال القرطبي بسبب رفع التمام ذلك عند الحصر وعند الكيل والله
اعلم الالتفات بعين الحرص مع مباينة ادرار نعم الله ومواهب كراماته وكثرة بركاته
والغفلة عن الشكر عليها واشغلة بالذي وجهها والميل الى الاسباب المعتادة
عند مشاهدة خرق العادة ويستفاد منه ان من رزق شيئا او اكرم بكرامة
او لطف به في امر ما فالمتعين عليه مواظبة الشكر ورؤية المنة لله تعالى ولا
يحدث في تلك الحالة تغييرا والله اعلم قوله ما

بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اى في حياته
وتخليهم عن الدنيا اي ملاذها والتبسط فيها ذكر فيه ثمانية
احاديث الحديث الاول قوله حدثنا ابو نعيم بنحو من نصف هذا
الحديث قال الكرماني هذا يستلزم ان يكون الحديث بقية اسناد يعني
غير موصول لان النصف المذكور بهم لا يدري انه الاول او الثاني قلت
قلت ويحتمل ايضا ان يكون قدر النصف الذي حدثه به ابو نعيم ملفقا
من الحديث المذكور والذي يتبادر من الاطلاق انه النصف الاول وقد
جزم مغلطاي وبعض شيوخنا ان القدر المسموع له منه هو المذكور في باب

اذا رعى الرجل غنما هل يستاذن من كتاب
الاستئذان حيث قال حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر واخبرنا محمد ابن
مقاتل انا عبد الله هو ابن المبارك انا عمر بن ذر انا مجاهد عن ابي
هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا
في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا قال مغلطاي فهذا
هو القدر الذي سمعه البخاري من ابي نعيم واعترضه الكرماني فقال
ليس هذا ثلث الحديث ولا اربعة اضعافا عن نصفه قلت وبينه نظر
من وجهين اخرين احدهما احتمال ان يكون هذا البيان لابن المبارك
فانه لا يتعين كونه لفظ ابي نعيم ثانيهما انه منتزع من اثنا الحديث فانه
ليس فيه الفصة الاولى المتعلقة باي هريرة ولا ما في اخره من حصول

البركة في اللبن الى اخره لنعم المجرول شيخنا
في الشك على ابن الصلاح ما نصه القدر المذكور في الاستئذان بعض الحديث
المذكور في الاستئذان الخ قلت فهو مما حدثه به ابو نعيم سواء كان له
بلفظه ام معناه واما باقيه الذي لم يسمعه منه فقال الكرماني انه يصير
بغير اسناد فيعود المحذور كذا قال وكان مراده انه لا يكون متصلا لعدم تقريحه
بانه ابا نعيم حدثه به لكن لا يلزم من ذلك محذور بل يحتمل كما قال شيخنا ان
يكون البخاري حدث به عن ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة
او حمله عن شيخ اخر عن ابي نعيم قلت او سمع بقية الحديث من شيخ
سمعه من ابي نعيم وكذبين الاحتمالين اورد نه في تعليق ٨

التغليق

التغليق فاخرجه من طريق علي بن المديني عن
ابي نعيم في كتاب المستخرج والبيهقي في الدلائل واخرجه النسائي في السنن
الكبرى عن احمد ابن يحيى الصوفي عن ابي نعيم بتمامه واحتج لي ممن سمعه
من عمر ابن ذر شيخ ابي نعيم ايضا منهم روح ابن عباده اخرجه احمد عنه وعلي
ابن مسهر ومن طريقه اخرجه الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه ويونس بن
بكير ومن طريقه اخرجه الترمذي والاسماعيلي والحاكم في المستدرك
والبيهقي وساذكر ما في رواياتهم من فائدة زائدة ثم قال الكرماني يحتمل
عن المحذور الذي ادعاه ما فصله احمد البخاري على ما ذكره في الاطعمة
عن يوسف ابن عيسى فانه قرب من نصف هذا الحديث فلعله اراد بقوله
بالنصف هنا ما لم يذكره ثمة فيصير الكل مسندا بعضه عن يوسف
وبعضه عن ابي نعيم قلت سند طريق يوسف مغاير لطريق ابي نعيم
الى ابي هريرة فيعود المحذور وبالنسبة الى خصوص طريق ابي نعيم
فانه قال في اول كتاب الاطعمة حدثنا يوسف بن عيسى ثنا محمد بن فضيل
عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال اصابني جهد فذكر سوال عمر

عن الاذن وذكر مرور رسول الله صلى الله عليه
وسلم به وبيده فانطلق بي الى رحله فامر لي بعس من لبن فشربت منه
ثم قال عد فذكره ولم يذكر قصة اصحاب الصفة ولا ما يتعلق بالبركة
التي وقعت في اللبن وزاد في اخره ما دار بين ابي هريرة وعمر وندم عمر على
كونه ما استشفعه فظهر بذلك المغايرة بين الحديثين في السياق وان
المتن في احد الطريقين ما ليس في الاخر لكن ليس في طريق ابي حازم
ابن الزيادة كبير امر والله اعلم قوله عمر بن ذر بفتح المعجمة وتشديد الراء
قوله ان ابا هريرة كان كان يقول في رواية روح ويونس بن بكير
وغيرهما سمعت ابا هريرة قوله الله الذي لا اله الا هو كذا
للاكثر بحذف حرف الجر من القسم وهو في روايتنا بالخفض وحكى
بعضهم جواز النصب وقال ابن التين روياه بالنصب وقال ابن جني اذا حذف
القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن الرب من يجر اسم الله وحده
مع حذف الجر فيقول الله لا فعلن وذلك لكثرة ما يستعملونه قلت
وثبت في رواية روح ويونس بن بكير وغيرهما بالواو وفي قوله فتغير
الجر به قوله ان كنت بسكون النون مخففة من الثقيلة قوله
لاعتمدت بكبدي على الارض من الجوع اي الصق بطني بالارض وكانه كان يشير
بذلك ما يستعيده من شدة الجوع على ما يخطه وهو كناية عن سقوطه الى
الارض مغشيا عليه كما وقع في رواية ابي حازم في اول الاطعمة فلقيت
عمر ابن الخطاب فاستقرأته فذكره قال فمشيت
عند بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

على راسي الحديث وفي حديث محمد بن سيرين عن
ابي هريرة الاتي في كتاب الاعتصام لقد رايتني وابي لاحزم ما بين المنبر
والحجرة من الجوع مغشيا علي فيجيء الجاي فيضع رجله على عنقي يريي ان بي الجنون
وما بي الا الجوع وعند ابن سعد من طريق الوليد ابن رباح عن ابي هريرة
كنت من اهل الصفة وان كان ليغشى علي فيما بين بيت عايشة وام
سلمة من الجوع وعلى ايضا مثابت جعفر من طريق سعيد المقبري عن
ابي هريرة وابي كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع
بطني ويده وكنت اصنع بطني بالحصى من الجوع وان كنت لاستقري
الرجل الاية وبي مجيي كي ينقلب بي فيطعمني وزاد فيه الترمذي وكنت اذا سالت
جعفر ابن ابي طالب لم يجبني يذهب بي الى منزله فيطعمنا وان كنت لاشد الحجر
على بطني من الجوع م في طريق عبد الله بن شقيق امتحت مع ابي هريرة
سنة فقال لقد رايتنا وانه لياتي علينا اليام ما نجد طعاما نفسمه
به صلبه حتى اكان احدنا ليا خذ الحجر فيشد به على احمص بطنه ثم يشد ثوبه
ليقيم به صلبه حتى قال العلما فايدة شد الحجر المساعدة على الاعتدال والانتصاب
او المنع من كثرة التخلل من الغذا الذي في البطن لكون الحجر يقدر البطن
فيكون الضعف اقل وتقل حرارة الجوع بسبب الحجر اولان
فيكون اشارة الى كثرة النفس وقال الخطابي اشكل الامر في شد الحجر على البطن
من الجوع على قوم قتوهموا انه تضحيف وزعموا انه الجر بضم اوله وفتح الجيم
بعدها زاي جمع الجرة التي يشد بها الوسط قال ومن اقام بالحجاز وعرف
عاداتهم عرف ان الجر واحد الجارة وذلك ان الجماعة تعتريهم كثيرا فاذا حوى
البطن لم يمكن معه الانتصاب فيعمد حينئذ الى صفايح رقاق في طول الكف
وازيد فيربطها على بطنه ويشد بعصابة فوقها فتقله لقا منه بعض الاعتدال
والاعتمار بالكبد على الارض مما يقارب ذلك قلت سقته الى الانكار المذكور
ابو حاتم ابن حبان في صحيحه فلعله اشار الى الرد عليه وقد ذكرت خلافه
وتعقبته في باب التنكيل لمن اراد الوصال من كتاب الصيام قوله ولقد
تعذرت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم
وبعض اصحابه ممن كان طريق منازلهم على طريقهم الذي يخرجون منه
الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه ممن كان طريق الى المسجد
مختلفة قوله فمر ابو بكر الصديق فسالته عن اية ما سالته الا ليشبعني
بالمعجمة والموحدة من الشبع ووقع في رواية الكشميهني ليستتبعني بمثناة
ومثناتين وموحدة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني وثبت كذلك في
رواية روح واكثر الرواة قوله فمر ولم يقل اي الاشباع والاستتباع
قوله حتى مر بي عمر بتشديد الراء اي انه استمر في مكانه
بعد ذهاب ابي بكر الى ان مر عمر ووقع في قصة عمر من الاختلاف في قوله
ليشبعني نظير ما وقع في الذي قبلها وزاد في رواية ابي حازم فدخل

داره

داره وفتحها على اي قرا الذي استفهمه عنه ولعل
العذر لكل من ابي بكر وعمر حمل سوال ابي هريرة على ظاهره او فهما ما اراد ولكن
لم يكن عندهما اذ ذاك ما يطعمانه لكن وقع في رواية ابي حازم من الزيادة ان
عمر تاسف على عدم ادخاله ابا هريرة داره ولفظه فلقيت عمر فذكرت
له وقلت له هو لي الله ذلك من كان احق به منك يا عمر وبيته قال
عمر والله لان اكون ادخلتك احب الي من ان يكون لي حمر النعم فان فيه
اشعارا بانه كان عنده ما يطعمه اذ ذاك فترجح الاحتمال الاول ولم يعرج
على ما رمزه ابو هريرة من كنايته بذلك عن طلب ما ياكل وقد استكثر
بعض مشايخنا ثبوت هذا عن ابي هريرة لاستبعاد مواجهته ابي
هريرة لعمر بذلك وهو استبعاد مستبعد قوله ثم مر بي ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي استدل ابو هريرة
بتبسمه صلى الله عليه وسلم انه عرف ما به لان التبسم قارة يكون لما
تعجب وقارة يكون لا بتاس من يتبسم اليه ولم تكن تلك الحالة معجبة فقوي
الحمل على الثاني قوله وما بي وجهي كانه عرف من حال وجهه
ما في نفسه من احتمال ما يسد رمقه ووقع في رواية عابس مسهر
وروح عرف ما في وجهي او نفسي بالشك قوله ثم قال لي يا هر في رواية علي
ابن مسهر فقال ابو هر وفي رواية روح فقال ابا هر فاما النصب فواضح واما
الرفع فهو على لغة من لا يعرف لفظ الكنية وهو للاستفهام اي انت ابو هر واما
قوله هر فهو بتشديد الراء وهو مما ورد الاسم المونث الى المذكر والمصغر الى المكبر
فان كنيته في الاصل ابو هريرة تصغير هذه مونثا وابو هر مذكرا مكبرا وذكر بعضهم انه
يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا فعلى هذا فيسكن ووقع في رواية يونس بن بكير فقال ابو
هريرة اي انت ابو هريرة وقد ذكرت توجيهه قبل قوله قلت لبيك رسول الله
كذا فيه بحذف حرف النداء ووقع في رواية علي بن مسهر فقلت لبيك يا رسول الله وسعديك
قوله الحق بهمزة وصل وفتح الهاء اي اتبع قوله ومضى فاتبعته زاد في
رواية علي بن مسهر فلحقته قوله فدخل زاد علي بن مسهر الى اهله قوله
فاستاذن بهمزة بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة
في التحقيق ووقع في رواية علي بن مسهر ويونس وغيرهما فاستاذنت قوله فاذن
لي فدخل كذا فيه هو اما تكرار لهذه اللفظة لوجود الفصل او الثقات ووقع في رواية
علي بن مسهر فدخلت وهي واضحة قوله فوجد لبنا في قدح في رواية علي بن مسهر
فاذا هو بلبن في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا جاما من اللبن قوله
من اين هذا اللبن اهدي لكم وفي رواية
ابن مسهر فقال لاهله من اين لكم هذا اللبن قوله فقالوا اهداه لك فلان او فلانة
كذا في النسخ ولم اقف على اسم من اهداه وفي رواية روح اهداه لنا فلان وفي
رواية يونس بيدا اهداه لنا فلان قوله الحق الى اهل الصفة كذا عندي
الحق باي فكانه ضمنها معنى انطلق ووقع في رواية روح بلفظ انطلق هو

قوله قال واهل الصفة اضياف الاسلام سقط لفظ
قال من رواية روح ولا بد منها لانه كلام ابي هريرة قاله شارحا لحال اهل الصفة
وللسبب في استدعائهم وانه صلى الله عليه وسلم كان يخصهم بما يأتيه من الصدقة
ويشركهم فيما يأتيه من الهدية وقد وقع في رواية يونس بن بكير هذا القدر
في اول الحديث ولفظه عن ابي هريرة قال كان اهل الصفة اضياف الاسلام
لا يأوون على اهل ولا مال والله الذي لا اله الا هو اني احزه وبنيه اشعار بان
ابا هريرة كان منهم قوله لا يأوون على اهل ولا على مال في رواية
روح والاكثر الي بدل على قوله ولا على احد نعيم بعد تخصيص نشمل الاقارب
والاصدقاء وغيرهم وقد وقع في حديث طلحة بن عمرو عند احمد وابن حبان
والحاكم كان الرجل اذا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وكان له بالمدينة عريف
نزل عليه فان لم يكن له عريف نزل مع اصحاب الصفة وفي مرسل يزيد ابن
عبد الله ابن نسطاس عند ابن سعد كان اهل الصفة ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا
يناموون في المسجد لا ماوى لهم غيره وله من طريق نعيم المجمر عن ابي هريرة
كنت من اهل الصفة وكنا اذا امسينا حضرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنامر كل رجل ينصرف برجل او اكثر بقي من بقي
عشرة او اقل او اكثر ثبوت النبي صلى الله عليه وسلم بعشائه يتعشى معه فاذا انه
فرغنا قالوا ناموا في المسجد وتقدم في باب علامات النبوة وغيره حديث عبد
الرحمن ابن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث الحديث
وفي اخر يقيم بين ناس من اصحابه فيذهب الرجل بالرجل والرجل بالرجلين
حتى ذكر عشرة الحديث وله من حديث معوية بن الحكم بينا انا مع رسول
صلى الله عليه وسلم في الصفة بجعل يوجه الرجل مع الرجل والرجلين والثلاثة
حتى بقيت في اربعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم خامسنا فقال انطلقوا
بنا فقال يا عائشة عشينا الحديث قوله اذا انت صدقة بعث بها اليهم
ولم يتناول منها شيأ اي لنفسه في رواية روح ولم يجب منها شيأ وزاد ولم يشركهم
فيها قوله واذا اتته هدية ارسل اليهم واصاب
منها واشركهم فيها في رواية علي ابن مسهر وشركهم بالتشديد وقد زاد فيها ومنها
بالشك ووقع عند يونس الصدقة والهدية بالتعريف فيهما وقد تقدم في الزكاة
وغيرها بيان انه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة
وتقدم في الهدية من حديث ابي هريرة مختصرا من رواية محمد بن زياد
عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه فان قيل صدقة
قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب ببيده فاكل معهم ولا حمد
وابن حبان من هذا الوجه اذا اتي بطعام من غير اهله ويجمع بين هذا
وبين ما وقع في حديث الباب بان ذلك كان الوجه اذا اتي بطعام من يحتاجه
قبل ان يبني الصفة فكان يقسم الصدقة

في من

في من يستحقها ويأكل من الهدية مع من حضر من
اصحابه وقد اخرج ابو نعيم في الحلية من مرسل الحسن قال بنيت الصفة في المسجد
لضعفة المسلمين ويحتمل ان يكون ذلك باختلاف حالين فيحمل حديث الباب
على ما اذا لم يحضره احد فانه يرسل بعض الهدية الى اهل الصفة او يدعوهم
اليه كما في قصة الباب وان حضر احد شركه في الهدية فان كان هناك فضل
ارسل به الى اهل الصفة او دعاهم وقد وقع في حديث طلحة من عمرو الذي ذكرته
انفا وكنت فيمن نزل الصفة فوافقت رجلا فكانما يجري علينا من رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل يوم مد من تمر وهو محمول ايضا على اختلاف الاحوال
فكان او لا يرسل الى اهل الصفة بما حضره او يدعوهم او يوقرهم على من حضر ان لم
يجزه ما يكفيهم فلما افتتح ذلك وغيرها صار يجري عليهم من التمر في كل يوم ما ذكر
وقد اعتنى بجمع اسماء اهل الصفة ابو سعيد بن الاعرابي وبنقد ابو هريرة
الماضي في علامات النبوة انهم كانوا سبعين وليس المراد حصرهم في هذا العدد وانما
هي عدة من كان موجودا حين الفقه المذكورة والا فجموعهم اضعاف ذلك كما بينا
من اختلاف احوالهم قوله فبقي ذلك زاد في رواية
علي ابن مسهر والاشارة الى ما تقدم من قوله ادعهم لي وقد بين ذلك
بقوله قلت اي في نفسي وكأن هذا اللبن اي ما نذره في اهل الصفة والواو
عاطفة على شيء محذوف وقع في رواية يونس بحذف الواو وزاد في روايته
وانا رسوله اليهم وفي رواية علي ابن مسهر وابن يقع هذا اللبن من اهل
الصفة وانا رسول الله وهو بالجر عطفا على اهل الصفة ويجوز الرفع
والتقدير وانا ورسول الله منهم قوله وكنت ارجو ان اجيب
من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد في رواية روح بومي وليلتي قوله
فاذا كذا فيه بالالف اي من امرين بطلبه وكلاكثر فاذا جاوا الصيغة
الجمع قوله امرني اي النبي صلى الله عليه وسلم وبجمعه وقد
فكنت انا اعطيهم وكأنه عرف بالعادة ذلك لانه كان ابو هريرة
يلازم النبي صلى الله عليه وسلم ويخدمه وقد تقدم في مناقب
جعفر من حديث طلحة ابن عبيد الله كان ابو هريرة مسكينا لا اهل له
ولا مال وكان يدور مع النبي صلى الله عليه
وسلم حيث ما دار اخرجه البخاري في تاريخه وتقدم في البيوع وغيره من وجه
اخر عن ابي هريرة وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم
لشبع بطني وقع في رواية يونس بن بكير فسألني ان ارده عليهم فدعاني
ان يصيبني منه وقد كنت اجوان اصيب منه ما يغنيني عن جوع ذلك
اليوم قوله وما عسى زاد قوله ولم يكن من طاعة الله وطاعة
رسوله يشير الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله قوله
فاتيتهم فدعوتهم قال الكرماني ظاهره ان الاتيان والدعوة وقع بعد الاعطاء
وليس كذلك ثم اجاب بان معنى قوله فكنت انا اعطيهم عطف على جواب

فاذا جاوا فهو بمعنى الاستقبال قلت وهو ظاهر من
السياق قوله فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فاخذوا مجالسهم من البيت
اي فقعد كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به ولم اقف على عددهم اذ ذاك وقد
تقدم في ابواب المساجد في اوائل كتاب الصلاة من طريق ابي حازم عن ابي هريرة
راوية سبعين من اصحاب الصفة الحديث وفيه اشعار بانهم كانوا اكثر من ذلك
وذكرت هناك ان ابا عبد الرحمن السلمي واسمه سعيد بن الاعرابي والحاكم اعتنوا بجمع
اسمائهم فذكر كل منهم من لم يذكره الاخر وجمع الجميع ابو نعيم في الحلية وعدتهم تقرب
من المائة لكن الكثير من ذلك لا يثبت وقد بين كثيرا من ذلك ابو نعيم وقد قال
ابو نعيم كان عدد اهل الصفة يختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا فكثروا
وربما تفرقوا اما الغزو واما سواه واستغنى بعضهم او وقع في عوارض السهر ودري
انهم كانوا نيفا واربعين مائة قوله فقال يا ابا هريرة في رواية علي بن مسهر فقال
ابو هريرة وقد تقدم توجيه ذلك قوله اخذ قدحا عظيما اي القدح الذي فيه
اللبن وصرح به في رواية يونس قوله اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد
علي القدح فاعطيه الرجل اي الذي الى جنبه قال الكرماني هذا اية ان المعرفة
اذا اعيدت معرفة لا تكون عين الاول والتحقيق ان ذلك لا يرد بل الاصل
ان يكون عينه الا ان يكون هناك قرينة تدل على انه غيره مثل ما وقع هنا
من قوله حتى انتهيت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانه يدل على انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم
النبي صلى الله عليه وسلم فلت وقع في رواية يونس ثم يرده فانه اوله الاخر
وفي رواية علي بن مسهر قال حذقنا ولهم قال فجعلت اتاول الآناء رجلا رجلا
يشرب فاروي اخذ ته فناولته الاخر حتى روي القوم جميعا وعلى هذا
فالمحفوظ المذكور من تفرد الرواة فلا حجة فيه لمن لم يلتزم القاعدة قوله
فاخذ القدح فاروح وقد بقيت فيه فضلة قوله فوضعت على يده فنظر
الي فتبسم في رواية علي ابن مسهر فرفع راسه فتبسم كانه صلى الله عليه وسلم
كان نفس في ابي هريرة ما كان وقع في نفسه ان لا يفضل له من اللبن شيء كما
تقدم تقريره فلذلك تبسم اليه اشارة الى انه لم يفته شيء قوله فقال اشرب
كذا فيه بحذف حرف النداء وفي رواية علي ابن مسهر فقال ابو هريرة وقد تقدم
توجيهه قوله بقيت انا وانت كان ذلك بالنسبة الى من حضر من اهل
الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يتعرض لذكرهم ويحتمل ان البيت اذ ذاك ما كان فيه احد منهم او كانوا
اخذوا كفايتهم وكان اللبن الذي في ذلك القدح نصيب النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قال اقعد فاشرب في رواية علي ابن مسهر قال خذ فاشرب قوله
فشربت فما زال يقول اشرب في رواية روح فما زال يقول الى قوله ما اجد له
مسلكا في رواية روح مني مسلكا قوله فاديني في رواية روح فقال ناولني قوله
القدح قوله فحمد الله وسمى اي حمد الله على ما من به من البركة التي وقعت

في اللبن

في اللبن المذكور مع قلته حتى روي القوم كلهم وافضلوا
وسمي في اسناد الشرب وشرب الفضلة اي البقية وفي رواية علي بن مسهر
وفي رواية روح فشرب من الفضلة وفيها اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت
محفوظة فلعله اعدها لمن بقي بالبيت ان كان وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم
استحباب الشرب عن فعود وان خادم القوم اذا اراد عليهم يأخذ يشربون يتناول
الا اناء من كل واحد فيدفعه هو الى الذي يليه ولا يدع الرجل يناول رفيقه لما في ذلك
من نوع امتهان الفضيف وفيه معجزة عظيمة وقد تقدم لها نظائر في علامات النبوة
من تكثير الطعام والشراب ببركته صلى الله عليه وسلم وفيه جواز التجشع ولو بلغ اخفى
غايته اخذا من قول ابي هريرة لا اجد له في مسلكا وتقرير النبي صلى الله عليه وسلم
له على ذلك خلافا لمن قال يحرم واذا كان ذلك في اللبن مع رقته وتقرده فكيف
بما فوقه من الاغذية الكثيفة لكن يحتمل ان يكون ذلك خاصا به وقع في تلك الحال
فلا يقاس عليه وقد اورد الترمذي عقب حديث ابي هريرة هذا حديث بن عمر رفعه
اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة وقال حسن وفي الباب عن ابي جحيفة
قلت وحديث ابي جحيفة اخرجه الحاكم وضعفه احمد وفي الباب ايضا حديث المقداد
ابن معدي كرب رفعه ما ملا ابن ادم وعاء شرا من بطن الحديث اخرجه الترمذي
ايضا وقال حسن صحيح ويمكن الجمع بان يحمل الزجر على من
يتخذ التشبع عادة لما يترتب على ذلك من الكسل عن العبادة وغيرها ويحمل الجواز
على من وقع له ذلك نادرا ولا سيما بعد شدة جوع واستعاد حصول شيء بعده عن
قرب وفيه ان كتمان الحاجة والتلويح لها اولى من اظهارها والتصريح لها وفيه
كرم النبي صلى الله عليه وسلم وايثاره على نفسه واهله وخادمه وفيه مكان
بعض الصحابة عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من ضيق الحال وفضل
ابي هريرة وتفقهه عن التصريح بالسوال واكتفاوه بالاشارة الى ذلك وتقدمه
طاعة النبي صلى الله عليه وسلم على حظ نفسه مع شدة احتياجه وفضل اهل الصفة
وفيه ان المدعو اذا وصل الى دار الداعي لا يدخل بغير استيذان وقد تقدم البحث
فيه في كتاب الاستيذان مع الكلام على حديث رسول الرجل اذنه وفيه جلوس
كل احد في المكان اللائق به وفيه اشعار بملازمة ابي بكر وعمر للنبي صلى الله
عليه وسلم ودعا الكبير خادمه بالكنية وفيه ترخيم الاسم على ما تقدم والعمل
بالقرائن وجواب المنادي بلبيك واستيذان الخادم على مخدومه اذا دخل
منزله وسوال الرجل عما يجده في منزله مما لا عهد
له به ليترتب على ذلك مقتضاه وقبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدية
وتناوله منها وايثاره ببعضها الفقراء وامتثاره من تناول الصدقة ووضعه
لها في من يستحقها وشرب الساقي اخرا وشرب صاحب المنزل بعده والجهر على الغنيم
والتسمية عند الشرب تنبيه وقع لابي هريرة قضية اخرى في تكثير
الطعام مع اهل الصفة فاخرج ابن حبان من طريق سليم بن حيان عن ابيه
عنه قال اتت على ثلاثة ايام لم اطعم فيها اربد الصفة فجعلت اسقط فيخر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصبيان يقولون جن ابو هريرة حتى انتهيت الى
الصفة فوافقت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بقصعة من ثريد فدعا
عليها اهل الصفة وهم ياكلون منها فجعلت انظاول لكي يدعوني حتى فاموا ولس
في القصعة الا شئ في نواحيها فجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت لقمة
فوضعها على اصابعه فقال لي ابن سيد الفظان واسمه مهل وهو ابن ابي خالد وقيس
هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص فوله اي لاول الوب رمى بسهم في سبيل
الله زاد الترمذي من طريق بيان عن قيس سمعت سعدا يقول اني لاول رجل
اهراق دما في سبيل الله وفي رواية ابن سعد في الطبقات من وجه اخر عن
سعد ان ذلك كان بني السرية التي خرج فيها مع عبيدة بن الحرث في ستين راكبا
وهي اول السرايا بعد الهجرة [illegible] ورايتنا بضم المثناة [illegible] ورق الجلة
بضم المهملة والوحدة وبسكون الوحدة ايضا ووقع في مناقب سعد بالتردد بين
الرفح والنبت [illegible] وهذا السمر بفتح المهملة وضم الميم قالا بو عبيد وغيره هما
نوعان من شجر البادية ونيل الجلة ثم العضاة والعضاة بكسر المهملة وتخفيف الجيمة
شجر الشوك كالطلح والعوسج قال النووي وهذا اجيد على رواية البخاري لعطفه
الورق على الجلة قلت نعم رواية اخرى عند البخاري بلفظ الا الجلة وورق
السمر وكذا وقع عند احمد وابن سعد وغيرهما وفي رواية بيان عند الترمذي

ولقد رايتني اغزو في العصابة من اصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما ناكل الا ورق السمر والجلة وقال القرطبي وقع في رواية
الاكثر عند مسلم الا ورق للجلة هذه السمر وقال ابن الاعرابي الجلة غير السمر
يشبه اللوبيا وفي رواية النجيمي والطبري في مسلم وهذا السمر بزيادة او قال
القرطبي ورواية البخاري احسنها للفرقة الورق والسمر ووقع في حديث
عتبة ابن غزوان عند مسلم لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى تورحت اشداقنا [illegible] ليمتع بالفاء
المهملة كناية عن الذي يخرج منه حال اللقط قوله [illegible] كما تفتح الشاة زاد بيان
في روايته والبعير [illegible] ما له خلط بكسر المعجمة وسكون اللام اي يبعر بعرا الا
يختلط من شدة اليبس الناشئ عن تشفف العيش وتقدم بيانه في شرح الحديث
المذكور في مناقب سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قوله ثم اصبحت
بنو اسد اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وبنو اسد هم اخوة
كنانة ابن خزيمة جد قريش وبنو اسد كانوا ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه
وسلم وتبعوا طليحة ابن خويلد الاسدي لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد
في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب بطليحة وحسن اسلامه
وسكن معظمهم الكوفة بعد ذلك ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير
الكوفة الى عمر حتى عزله وقالوا في جملة ما شكوه انه
لا يحسن الصلاة وقد تقدم بيان ذلك واضحا في باب وجوب القراءة على
الامام والماموم من ابواب صفة الصلاة وبينت هناك اسما من كان منهم

من بني

كذا باسم الله فوالذي نفسي بيده ما زالت
الكلمة هنا حتى يلتمس الحديث الثالث فوفر بحمي
هو ابن سعد

من بني اسد المذكورين واغرب النووي فنقل
عن بعض العلما ان مراد سعد بقوله فاصبحت بنو اسد بنو الزبير ابن
العوام ابن خويلد ابن اسد بن عبد العزى بن قصي وبينه نظر لان القصة
ان كانت بني التي وقعت في عهد عمر فلم يكن للزبير اذ ذاك بنون يضيفهم سعد
بذلك ولا يشكوا منهم فان ابا بكر الزبير اي توفي والتغرب التوقيف على
الاحكام واقرا بعض قاله ابو عبيد الهروي وقال الطبري معناه تقومني
وتعلمين ومنه تغزير السلطان وهو التقويم بالتاديب والمعنى ان سعدا انكر
اهلية بني اسد لتعليمه الاحكام مع سابقته وفهمه صحبته وقال الخزرجي معنى
تغدرني تلومني وتنبني وتنسبني وقيل توبخني على التقصير وقال القرطبي بعد ان حكى
ذلك في هذه الالفاظ بعد عن معنى الحديث قال والذي يظهر لي ان الابيوني
بمعناه ان المراد بالتغزير هنا الاعظام والتوقير كانه وصف ما كانت عليه
حالتهم في اول الامر من شدة الحال وخشونة العيش والجهد ثم انهم انتعش
عليهم الدنيا بالفتوحات ودروا الولايات فعظمهم الناس لكثرتهم وفضلهم
فكانه كره تعظيم الناس له وحض بني اسد بالذكر لانهم افرطوا في تعظيمه
قال وبويده ان في حديث عتبة بن غزوان الذي بعده في مسلم نحو حديث

سعد في الاشارة الى ما كانوا فيه من ضيق العيش

ثم قال في اخره فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك اي ابن
ابي وقاص فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها فما اصبح منا احد الا امير
على مصر من الامصار انتهى وكان عتبة بو حد امير البصرة وسعد امير الكوفة
قلت وهذا كله مردود ولما ذكرته من ان بني اسد شكوه فقالوا في جملة ما قالوا
ولذلك خصهم بالذكر وقد مناقب سعد بعد قوله وصل عملوكا نوا شوابه
في عمر قالوا لا يحسن يصلي ووقع كذلك هنا في رواية معتمر بن سليمان عن
اسمعيل عند الاسمعيلي ووقع في بعض طرق الحديث الذي فيه انهم شكوه
عند مسلم فقال سعد انفلني الاعراب الصلاة فهذا هو المعتمد وتفسير التغزير
على ما شرحه من تقدم مستقيم واما قضية عتبة ابن غزوان فانما قال
في اخر حديثه ما قال لانه خطب بذلك وهو يومئذ امير فاراد اعلام

القوم باول امره واخره اظهارا منه للتواضع

والتحدث بنعمة الله والتحذير من الاغترار بالدنيا واما سعد فقال
ذلك بعد ان عزل وجا الى عمر فاعتذر وانكر على من سعى به مما سعى فيه قوله
على الاسلام وفي رواية بيان على الدين قوله [illegible] اذا افضل سعيي وفي رواية
خالد على كما نرى وكذا هو في معظم الروايات وفي رواية بيان لقد خبت اذا وضل
عملي ووقع عند ابن سعد عن يعلى ومحمد بن عبيد عن اسمعيل بسنده في اخره وضل
عمله بزيادة ها في اخره وهي ها السكت قال ابن الجوزي ان قيل كيف ساغ
لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المومن ترك ذلك ليفوت النهي عنه فالجواب
ان ذلك ساغ له لما غلبه لجهال بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الى ذكر فضله

والمدحة إذا خلت عن البغي والاستطالة وكان
مقصودقائلها أظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره كما لو قال انا اقرأ القرآن
لحافظ لكتاب الله عالم بعلم حاله ولهذا قال يوسف عليه السلام اني حفيظ
عليم وقال على سلوني عن كتاب الله وقال ابن مسعود لو اعلم احدا اعلم بكتاب
الله مني لأتيته وكان في ذلك اخبار اوآثار عن الصحابة والتابعين
يوميء ذلك لحديث الثالث قوله حدثني عثمان هو ابن ابي شيبة وجرير
هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود
هو ابن يزيد وهو لاكلهم كوفيون قوله ما شبع آل محمد اي النبي صلى الله
عليه وسلم منذ قدم المدينة يحترز ما كان منه قبل الهجرة من طعام بر يخرج
ما عدا ذلك من انواع المأكولات ثلاث بالراي بايا مها بالعاجر
التفاريق حتى قبض اشارة الى استمراره على ذلك الحال مدة اقامته
بالمدينة وهي عشر سنين مما فيها من ايام اسفاره في الغزو والحج والعمرة وزاد
ابن سعد من وجه آخر عن ابراهيم ومارفع عن مائدته كسرة خبز وضلا
حتى قبض ووقع في رواية الاعمش عن منصور به بلفظ ما شبع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عابس عن ابيه
عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله عليه
وسلم من خبز برمادوم اخرجه مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن
يزيد عن الاسود عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين
حتى قبض اخرجاه وعند مسلم من رواية يزيد بن نسيط عن عروة
عن عائشة ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز وزيت
في يوم واحد مرتين ولد من طريق مسروق عنها والله ما شبع من خبز
ولحم في يوم مرتين وعند ابن مسعود ايضا من طريق الشعبي عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تأتي عليه ارتقة اشهر ما شبع من
خبز البر وفي حديث ابي هريرة نحو حديث الباب ذكره المصنف في الاطعمة
من طريق سعيد المقبري عنه ما شبع بنو الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام
تباعا من خبز حنطة حتى فارق الدنيا واخرجه مسلم ايضا عن ابي هريرة
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير في
اليوم الواحد غداء وعشاء وتقدم ايضا في حديث سهل بن سعد ما شبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم شبعتين في يوم حتى فارق الدنيا اخرجه
ابن سعد والطبراني وفي حديث عمران
ابن حصين ما شبع من غداء او عشاء حتى لقي الله اخرجه الطبراني
قالا الطيبي استشكل بعض الناس كون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
كانوا يطوون الايام جوعا مع ما ثبت انه كان يرفع لاهله قوت سنة
وانه قسم بين اربعة آلاف بعير ما افاء الله عليه وانه ساق في عمرته
مائة بدنة ينحرها واطعمها المساكين وانه امر لاعرابي بقطيع من الغنم

وغير

نسخة وبالنقل الصحة قاصدا الاختبار
لتذكر او تعرف ناعزه ليستفاد وقيل لم

الغنم وغير ذلك مع من كان معه من اصحابه
الاموال كابي بكر وعمر وعثمان وطلحة وغيرهم مع بذلهم انفسهم واموالهم بين يديه
وقد امر بالصدقة فجاء ابو بكر بجميع ماله وعمر بنصفه ولحق على تجهيز جيش العسرة
فجهزهم عثمان بالف بعير الى غير ذلك والجواب ان ذلك كان منهم في حالة دون
حالة لا لعوز وضيق بل تارة للايثار وتارة لكراهة التبسط وكثرة الاكل انتهى وما
نفاه مطلقا فيه نظر لما تقدم من الاحاديث انفا وقد اخرج ابن حبان في صحيحه
عن عائشة من حدثكم انا كنا نشبع من التمر فقد كذبكم فلما انتقلت قريظة اصبنا
شيئا من التمر والودك وتقدم في غزوة خيبر من رواية عكرمة عنها لما فتحت
خيبر قلنا الان نشبع من التمر وتقدم في كتاب الاطعمة حديث منصور بن عبد
الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين شبعنا من التمر وفي حديث ابن عمر لما فتحت خيبر شبعنا من التمر والحق ان
الكثير منهم كانوا في حال ضيق قبل الهجرة حيث كانوا بمكة ثم لما هاجروا الى المدينة
كان اكثرهم كذلك لتواسيهم الانصار بالمنازل والنخيل فلما فتحت لهم النضير وما
بعدها رد واعليهم منائحهم كما تقدم ذلك واضحا في كتاب الهبة وقريب من
ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اوذيت في الله
وما يؤذى احد ولقد اتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة ما لي ولبلال طعام يأكله
احد الا شيء يواريه ابط بلال اخرجه الترمذي بهذا صحيحا وكذا اخرجه ابن حبان
بمعناه ثم كان صلى الله عليه وسلم يختار ذلك مع امكان حصول التوسع له
والتبسط في الدنيا له كما اخرج الترمذي من حديث ابي امامة عرض علي ربي
ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب ولكن اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت
تضرعت اليك واذا شبعت شكرتك وسأذكر حديث عائشة في ذلك في الحديث
الخامس الحديث الرابع قوله اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن هو البغوي وتلا
المذكور في السند هو الوليد ان وهو ابن حمد قوله ما اكل آل محمد في رواية
احمد ابن منيع عن اسحاق الازرق بنسبته المذكور هنا ما شبع محمد بخذف لفظ
آل وقد تقدم ان آل محمد قد يطلق ويراد به محمد نفسه قوله اكلتين في يوم
الا احداهما تمر نبيه اشارة الى ان التمر كان ايسر عندهم من غيره والسبب ما تقدم
في الاحاديث التي قبله ونبه اشارة الى انهم ربما لم يجدوا في اليوم الا اكلة واحدة
فان وجدوا اكلتين فاحداهما تمر ووقع عند مسلم من طريق وكيع عن مسعر بلفظ ما
شبع آل محمد يومين من خبز البر الا احداهما تمر وقد اخرج ابن سعد من طريق عمران
ابن زيد المدني حدثني والدي قال دخلنا على
عائشة فقالت خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يملأ بطنه في يوم
من طعام بين كان اذا شبع من التمر لم يشبع من الشعير واذا شبع من الشعير
لم يشبع من التمر وليس في هذا ما يدل على نزك الجمع بين لونين فقد ترجم الحاكم
في الاطعمة للجواز او رد حديث كان يأكل القثاء بالرطب وتقدم شرحه هناك

وبيان ما يتعلق بذلك الحديث الخامس قوله

النضر هو ابن شميل بالمعجمة مصغرا قوله كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم بفتح الهمزة والمهملة حشوه ليف في رواية ابن نمير عن هشام عند ابن ماجة بلفظ كان ضجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما حشوه ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة بعدها جيم ما يرقد عليه وتقدم في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط من كتاب اللباس حديث عمر الطويل في قصة المراتين اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم على حصير فجلس وائزري في جنبه وتحت راسه مرفقة من ادم حشوها ليف واخرجه البيهقي في الدلايل من حديث انس بنحوه وفيه وسادة بدل مرفقة ومن طريق الشعبي عن مسروق عن عايشة دخلت على امراة فراش فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم عباءة مثنية فبعثت الي بفراش حشوه صوف فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فراه فقال رديه يا عايشة والله لو شئت اجرى الله معي جبال الذهب والفضة وعند احمد وابي داود الطيالسي من حديث ابن مسعود اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فاثر في جنبه فقلت الا ائتيك بشيء منه فقال مالي وللدنيا انما انا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها

الحديث السادس حديث قوله وخباره قام

لم اقف على اسمه وقد تقدم شرحه مستوفى في باب الخبز المرقق من كتاب الاطعمة الحديث السابع ذكره من طريقين وقد سقطت الثانية للنسفي وابي ذر وثبتت للباقين وهي عند الجميع في كتاب الهبة قوله في الطريق الاولى يحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة كان بايتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان يوتى باللحيم كذا ابنه بالتصغير اشارة الى قلته وقوله في الطريق الثانية ابن ابي حازم ويزيد وعمرة قوله ابن اختي بحذف الذال اي ابن اختي لان امه اسماء بنت ابي بكر قوله ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين المراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يرى عند القضاء الشهرين وبرواية يدخل اول الشهر الثالث ووقع في رواية سعيد عن ابي هريرة عند ابن سعد كان يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال وهلال لا يوقد في شيء من بيوته نار لا خبز ولا لطبخ قوله فقلت ما كان يعيشكم بضم اول يعيشكم اي يغذيكم قوله فقال اعاشه الله اي اعطاه العيش وفي رواية ابي سلمة عن عايشة نحوه وفيه قلت فما كان طعامهم قالت الاسودان التمر والماء في حديث ابي هريرة قالوا اي شيء كانوا يعيشون نحوه وفي هذا اشارة الى ثاني الحال بعد ان فتحت قريظة وغيرها ومن هذا ما اخرجه الترمذي من حديث الزبير قال لما نزلت ثم لتسالن يومئذ عن النعيم قلت اي نعيم نسال عنه وانما هو الاسودان التمر والماء فانا ان سكون قال الصغاني اطلق الاسود على التمر والماء والسواد للتمر دون الماء فتغنا بغنه واحد تغليبا واذا اقترن الشيئان سميا

باسمي اشهر هما وعن ابي زيد المايسمى الاسود

واستشهد

واستشهد لذلك بشعر قلت وفيه نظر وقد

بفتح الحقة او الشرف موضع الشهرة كالحرمين لابي بكر وعمر قوله الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار زاد ابو هريرة في حديثه جزاهم الله خيرا قوله كان لهم شاج بجمع منيحة بنون وحاء مهملة وعند الترمذي وصححه من حديث ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة واهله طاوين لا يجدون عشاء وعند ابن ماجة من حديث ابي هريرة اتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني سخن منذ كذا وكذا واسناده حسن ومن شواهد الحديث ما اخرجه ابن ماجة بسند صحيح عن انس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبح عند ال محمد صاع حب ولا صاع تمر وانه لثلاثة ابيات لتسع تسوة وله شاهد عند ابن ماجة عن ابن مسعود الحديث الثامن قوله عن ابيه هو فضيل ابن غزوان وعمارة هو ابن القعقاع وابو زرعة هو بن عمرو بن جرير قوله اللهم ارزق ال محمد قوتا هكذا وقع هنا في رواية الاعمش عن عمارة عند مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعاء بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دايما بخلاف اللفظ الثاني وهو الدال على الكفاف وقد تقدم تقريره لك في الباب الذي قبله

وعلى ذلك شرحه ابن بطال فقال فيه دليل

على دليل على فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الاخرة وايثارا لما يبقى على ما يفنى وينبغي ان يقتدي به امته في ذلك وقال القرطبي معنى الحديث انه طلب الكفاف فان القوت ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة وفي هذه الحالة سلامة من افات الغنى والفقر جميعا والله اعلم [illegible] الفضل بفتح القاف وسكون المهملة هو سلوك الطريق المعتدلة اي استجاب ذلك وبيانا انهم ضروا السداد بالقصد وبه تظهر المناسبة قوله والمداومة على العمل اي الصالح ذكر بعد ثمانية احاديث اكثرها مكرر وفي بعضها زيادة على بعض ويحصل مما اشتملت عليه الحث على مداومة العمل الصالح وان قل وان الجنة لا يدخلها احد بعمله بل برحمة الله وفضله رويه النبي صلى الله عليه وسلم الجنة والنار في صلاته فالاول هو المقصود بالترجمة والثاني ذكر استطرادا وله تعلق بالترجمة ايضا والثالث يتعلق بها ايضا بطريق خفي الحديث الاول قوله حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن ابي رواد واشعث هو ابن سليم بن الاسود وابوه

يكنى ابا الشعثا معجمة ثم مهملة ثم مثلثة

وهو مشهور وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وتقدم شرحه هناك والمراد بالصارخ الديك وقوله هنا فقلت في اي حين كان يقوم وقع في رواية الكشميهني فاني حين وقد تقدم هناك بلفظ قلت متى كان يقوم واعقبه برواية ابي الاحوص

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن اشعث بلفظ اذا سمع الصارخ قام فصلى

اختصره واخرجه مسلم من هذا الوجه بتمامه وفاد بنه ثلث اي جبن
كان يصلي فذكره الحديث الثاني حديث عايشة ايضا من طريق عروة عنها
انها قالت كان احب العمل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه
صاحبه وهذا يفسر الذي قبله وقد ثبت هذا من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم
كما في الحديث الذي يلي الذي بعده الحديث الثالث حديث ابي هريرة
من رواية سعيد المقبري عنه بلفظ لن ينجي احدا منكم عمله في رواية
ابي داود الطيالسي عن آتن ابي ذيب ما منكم من احد ينجيه عمله واخرجه
ابو نعيم من طريقه وتقدم في كفارة المرض من طريق ابي عبيد عن ابي هريرة
بلفظ لن يدخل احدا عمله الجنة واخرجه مسلم ايضا بلفظ عايشة
في الحديث الرابع هنا ولمسلم من طريق ابن عون عن محمد ابن سيرين عن ابي
هريرة ليس احد منكم بمنجيه ولا يدخل احدا منكم عمله
الجنة ولا يجيره من النار ومعنى قوله ينجي اي يخلص والنجاة من الشي
التخلص منه قال ابن بطال في الحج يبين هذا الحديث وقوله تعالى وتلك الجنة
التي اورثتموها بما كنتم تعملون ما محصله ان يحمل الاية على ان الجنة تنال

المنازل فيها بالاعمال كان درجات الجنة

متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان يحمل الحديث على دخول الجنة
والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بان لفظ
يحمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما تعملون
وليس المراد بذلك اصل الدخول ثم قال ويجوز ان يكون الحديث مفسر
اللاية والتقدير ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله
عليكم لان اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا اصل دخول الجنة هو برحمة
حتى الهم العاملين ما نالوا به ذلك ولا يخلو شي من مجازاته لعباده من
رحمته وفضله وقد تفضل عليهم ابتداء بايجادهم ثم برزقهم ثم بتعليمهم
وكذا عياض طريق الجمع ان الحديث فسر ما اجمل في الاية فذكر نحوا من كلام
ابن بطال الاخير وان من رحمة الله توفيقه للعمل وهذا بينة للطاعة
وكل ذلك لم يستحقه العامل بعمله وانما هو بفضل الله وبرحمته
وقال ابن الجوزي يتحصل عن ذلك اربعة اجوبة الاول ان التوفيق
للعمل من رحمة الله ولولا رحمة الله السابقة لحصل الايمان ولا الطاعة
التي يحصل بها النجاة الثاني ان منافع العبد لسيده فعمله مستحق لمولاه

فمهما انعم عليه من الجزاء فهو من فضله الثالث

جاء في بعض الاحاديث ان نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات
بالاعمال الرابع ان اعمال الطاعات كانت في زمن قصير والثواب

لا ينفد فالانعام الذي لا ينفد في حراما

ينفد بالفضل لا بمقابلة الاعمال وقال الكرماني في قوله بعملك لست تكسبه
بل لك الاصابة او المصاحبة اي اورثتموها ملابسة او مصاحبة او بمقابلة نحو
اعطيت الشاة بالدرهم وبهذا الاخير جزم الشيخ جمال الدين بن هشام في المغني
فسبق اليه فقال نزد الباء للمقابلة وهي الداخلة على الاعراض كاشتريته
بالف وقد ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم يقدروها بما السببية
كما قالت المعتزلة وكما قال الجبي في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطى
بعوض قد يعطى مجانا بخلاف المسبب فلا يوجد بدون السبب قال وعلى ذلك
ينتفي التعارض بين الاية والحديث قلت وسبقه الى ذلك بن القيم فقال
في كتاب مفتاح دار السعادة ابا المعتقبة لدخول غير ابا الماضية فالاولى
السببية الدالة على ان الاعمال سبب الدخول المقتضية له كما اقتضا سايد
الاسباب لمسبباتها والثانية بالمعاوضة نحو اشتريته بكذا اخبر ان دخول
الجنة ليس في مقابلة عمل احد وانه لولا رحمة الله لعبده لما ادخل الجنة
لان العمل لمجرده ولو تناهى لا يوجب لمجرده دخول الجنة ولا ان يكون عوضا
لها لانه ولو وقع على الوجه الذي يحب الله لا يقاوم نعمة الله بل جميع العمل

لا توازي نعمة واحدة فيسقى هنا يرفعه

مقتضية لشكرها وشكر لم يعرفها حق شكرها فلو عوقبه في هذه
الحالة لعبرته وهو غير عالم واذا رحمه في هذه الحالة كانت رحمته
خيرا من عمله كما في حديث ابي ابن كعب الذي اخرجه ابو داود وابن ماجة
في ذكر الفتن وتقدم لان الله عذب اهل سماواته وارضه لعذبهم وهو غير
ظالم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم الحديث قال وهذا فصل الخطاب
مع الجبرية الذين انكروا ان يكون الاعمال سببا في دخول الجنة من كل وجه
والقدرية الذين زعموا ان الجنة عوض العمل وانما ثمنه وان دخولها لمحض
الاعمال والحديث يبطل دعوى الطايفتين والله اعلم وجوز الكرماني
ايضا ان يكون المراد ان الدخول ليس بالعمل والادخال المستفاد من الاية
بالعمل وهذا ان مشى في الجواب عن قوله تعالى اورثتموها بما كنتم تعملون لم
يمش في قوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون قلت ويظهر لي في الجمع بين الاية
والحديث جواب اخر وهو ان يحمل الحديث على ان العمل من حيث هو عمل لا يستفيد
به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولا واذا كان كذلك فامر المقبول الى الله تعالى
وانما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه وعلى هذا فمعنى قوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون

اي تعملونه من العمل المقبول ولا سترابعد هذا

ان تكون مقبولا واذا كان كذلك فامر الباء للمصاحبة والالصاق او المقابلة
ولا يلزم من ذلك ان يكون سببيه ثم رايت النووي جزم بانظار الايات ان دخول
الجنة بسبب الاعمال والجمع بينها وبين الحديث ان التوفيق للاعمال والهداية
للاخلاص فيها وقبولها انما هو برحمة الله وفضله فيتضح ان لم يدخل بمجرد العمل

وهو مراد الحديث ويصح انه دخول بسبب العمل

وهو من رحمه الله تعالى ورد الكرماني الاخير بانه خلاف صريح الحديث وقال المازري ذهب اهل السنة الى ان اثابة الله تعالى من اطاعه بفضل منه وكذلك انتقامه ممن عصاه بعدل منه ولا يثبت واحد منهما الا بالسمع وله سبحانه وتعالى ان يعذب الطايع وينعم العاصي ولكنه اخبر انه لا يفعل ذلك وخبره صدق لا خلف فيه وهذا الحديث يقوي مذهبنا ويرد على المعتزلة حيث اثبتوا بعقولهم اعواض الاعمال ولهم في ذلك خبط كثير وتفصيل طويل قوله قالوا ولا انت يا رسول الله وقع في رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم فقال رجل ولم اقف على تعيين القايل قال الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر انه اذا كان مفطوعا له بانه يدخله الجنة ثم لا يدخلها الا برحمة الله فغيره يكون في ذلك بطريق الاولى قلت وسبق الى نحو هذا المعنى الرافعي في امالية فقال لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدره فقال لا الا برحمة الله

وقد ورد جواب هذا السوال بعينه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم عند مسلم من حديث جابر بلفظ لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله تعالى قوله الا ان يتغمدني الله تعالى في رواية سهيل ستدارکني قوله برحمة في رواية ابي عبيد بفضل ورحمة وفي رواية انكشيبة بني من طريقه بفضل رحمته وفي رواية الاعمش برحمة وتفضل وفي رواية بشر بن سعيد منه برحمة وفي رواية ابن عون مغفرة ورحمة وقال ابن عون سدده هكذا واشار على راسه وكانه اراد ان يفسر بمعنى تغمدني قال ابو عبيد المراد بالتغمد الستر وما اظنه الا ماخوذ من غمد السيف لانك اذا غمدت السيف فقد البسته الغمد وسترته به قال الرافعي في الحديث ان العامل لا ينبغي ان يتكل على عمله في النجاة وينيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما تزكى المعصية لعصمة الله فكل ذلك بفضله ورحمته قوله سددوا في رواية بشر ابن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصدوا السداد اي الصواب ومعنى هذا الاستدراك انه قد يفهم من النهي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل له فما فايدة وجوه العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنة فاعملوا وافصدوا بعملكم الصواب اي اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة قوله وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا

العمل

العمل فتفرطوا وقد اخرج البزار من طريق محمد ابن المنذر عن جابر رفعه لكن صوب ارساله ولمسلم شاهد في الزهد لابن المبارك من حديث عبد الله بن عمرو موقوف ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق ولا تبغضوا الى انفسكم عبادة الله فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى والمنبت بنون ثم موحدة ثم مثناة ثقيلة كم الذي عطب مركوبه من شدة السير ما خوذ من البت وهو القطع اي صار منقطعا ثم يعمل الى مقصوده وقد يقدر مركوبه الذي كان يوصله لو رفق به وقوله اوغل بكسر المعجمة من الوغول وهو الدخول في الشيء قوله واغدوا وروحوا وشيا من الدلجة في رواية الطيالسي عن ابن ابي ذيب وخطا من الدلجة والمراد بالغدوة السير من اول النهار والرواح السير من اول النصف الثاني من النهار والدلجة بضم المهملة وسكون اللام ويجوز فتحها وبعد اللام جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة فلذلك قال شيا من الدلجة لعسر سير جميع الليل فكان بنه اشارة الى صيام جميع النهار وقيام بعض الليل والى هم من ولده من سايرا وجه العباده وبنه اشارة الى الحث على الرفق في العبادة وهو الموافق للترجمة وعبر بما يدل على السير لان الغاير كالسايرا لى محل اقامته وهو الجنة

وشيا منصوب بفعل محذوف اي افعلوا وقد تقدم بالبسط من هذا في كتاب الايمان في باب الدين يسر قوله والقصد القصد بالنصب على الاغرا اي الزموا الطريق الوسط المعتدل ومنه قوله في حديث جابر ان سمرة عند مسلم كانت خطبته قصدا اي لا طويلة ولا قصيرة واللفظ الثاني للتاكيد ووقعت على سبب لهذا الحديث فاخرج ابن ماجة من حديث جابر قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يصلي على صخرة فاتى ناحية فمكث ثم انصرف الى جده على حاله فقام يجمع يديه ثم قال ايها الناس عليكم القصد عليكم القصد الحديث الرابع قوله حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله هو الاويسي وسليمان هو ابن بلال قوله عن موسى ابن عقبة قال الاسمعيلي بعد ان اخرجه من طريق محمد ابن الحسن المخرمي عن سليمان ابن بلال عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى ابن عقبة لم ار في كتاب البخاري عبد العزيز ابن المطلب بين سليمان وموسى قلت وهو المحفوظ والذي زاده غير معتمد لانه متفق على ضعفه وهو المعروف بابن زباله بفتح الزاي وتخفيف الموحدة المدني وهذا من الامثلة لما نقدمه على ابن الصلاح في جزمه بان الزيادات التي تقع في المستخرجات يحكم بصحتها لانها خارجة

فخرج الصحيح ووجه التغلب ان الذين استخرجوا لم يصرحوا بالتزام ذلك سلمنا انهم التزموا ذلك لكن لم يفوا به وهذا من امثلة ذلك فان ابن زباله ليس من شرط الصحيح قوله عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن سياتي ما يتعلق بابطاله بعد حديثين هـ

وقد تقدم شرح المتن في الذي قبله قوله
وان احب الاعمال الي اخره خرج هذا جواب سوال سياتي بيانه
في الذي بعده الحديث الخامس وهو عن سعد بن ابراهيم اي ابن
عبد الرحمن ابن عوف وابو سلمة عن ابي سلمة عن ام سلمة فذكر شيخه
فوقه عن عايشة ووقع عند العصاي من طريق ابي اسحق وهو
السبيعي عن ابي سلمة عن ام سلمة ذكر معنى حديث عايشة ورواية
سعد ابن اقوى لكون ابي سلمة بلد به وقريبه بخلاف ابي اسحاق نعم الامر
في يحتمل ان يكون عند ابي سلمة عن ابي المومنين لاختلاف البيانين فان لفظه
عن ام سلمة بعد زيادة في اوله وكان احب الاعمال اليه الذي يداوم عليه العبد
وان كان يسيرا وقد تقدم من طريق القاسم ابن محمد عن عايشة نحو سياق
ابي سلمة عن عايشة قوله سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال
احب الى الله تعالى لم اقف على تعيين السايل عن ذلك لكن قوله قال
ادومها وان ذلك يشعر بسوال وجواب السوال عن احب الاعمال وظاهره السوال
عن ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل فلم ينطابقا ويمكن ان
يقال ان هذا السوال وقع بعد قوله في الحديث الماضي في الصلاة وفي الحج وفي
بر الوالدين حث احاب بالصلاة ثم بالبر
الى اخره ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان مفضولا
احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس بينه مداومة قوله
وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو موصول بالسند المذكور قوله
اكلفوا بفتح اللام وبضمها ايضا قال ابن التين هو من الكلفة بالفتح وهو ما
لا تطيقه والمراد به الابلاغ بالشي الى غايته يقال كلفت بالشي اذا اولعت
به وتقدم بعد اشياء انه روي بفتح الهمزة وكسر اللام من الدباغي ورد بانه
لم يسمع اكلف بالشي قال المحب الطبري الكلف بالشي التولع به فاستغنى
للالتزام والملابسة لم يسمع الكلف والخفه الف وصل للحكمة في ذلك ان
المديم للعمل يلازم الخدمة فيكثر التردد الى باب الطاعة كذا قيد البخاري
بالبر لكثرة تردده فليس هو من لازم الخدمة فيكثر التردد لا شم
انقطع وايضا فالمواظب على العمل اذا انزل العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض
للذم والجفاء ومن ثم ورد الوعيد في حق من حفظ القران ثم نسيه والمراد
بالعمل هنا الصلاة والصيام وغيرهما من العبادات
قوله ما تطيقون اي قدر طاقتكم والحاصل انه امر بالحث في العبادة
والابلاغ بها الى حد النهاية لكن بقدر ما لا يقع معه المشقة المفضية
الى السامة والملال الحديث السادس قوله جرير هو ابن عبد الحميد
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وقد تكرر
ابراهيم والسند كله الى عايشة كوفيون قوله هل كان يخص شيا
من الايام اي بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا وقد

استشكل

استشكل ذلك بما ثبت عنها ان اكثر صيامه
كان في شعبان كما تقدم تقريره في كتاب الصيام وبانه كان يصوم ايام
البيض كما بينت في السنن وتقدم بيانه ايضا واجيب بان مرادها تخصيص
عبادة معينة بوقت خاص واكثاره الصيام في شعبان انما كان لانه
كان يعتريه الوعك كثيرا وكان يكثر السفر في الغزو فيفطر بعض الايام
التي كان يريد ان يصومها فيفوت ان لا يتمكن من قضاء ذلك الا في شعبان
فيقصر صيامه في شعبان بحسب الصورة اكثر من صيامه في غيره واما
ايام البيض فلم يكن يواظب على صيامها في ايام بعينها بل كان ربما صام
من اول الشهر وربما صام من وسطه وربما صام من اخره ولهذا قال
انس ما كنت تشا ان تراه صايما من النهار الا رايته ولا قايما من الليل الا
رايته وقد تقدم هذا كله بابسط من هذا في كتاب الصيام ايضا قوله
كان عمله ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتانية اي دايما والديمة
في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق
ثم استعمل في غيره واصلها الواو فانقلبت بالكسرة قبلها ياء قوله
طايكم يستطيع الى اخره اي في العبادة كمية كانت او كيفية من خشوع
وخضوع واخبات واخلاص والله اعلم الحديث السابع قوله
محمد ابن الزبرقان بكسر الزاي وابراهيم بالموحدة وبالقاف هو ابو هشام
الاهوازي وثقه علي ابن المديني والدارقطني وغيرهما وقال ابو حاتم
الرازي صدوق وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما اخطا وماله في
البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد توبع فيه قوله قال اظنه عن ابي
النضر هو سالم ابن ابي امية المدني التيمي وفاعل اظنه هو علي بن المديني شيخ
البخاري فيه وكانه جوز ان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من
ابي سلمة ابن عبد الرحمن وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر لكن قد
ظهر من وجه اخر ان لا واسطة لصريح وهيب وهو ابن خالد عن موسى
ابن عقبة بقوله سمعت ابا سلمة وهذا هو النكتة في ايراد الرواية
المعلقة بعدها عن عفان عن وهيب وطريق عفان هذه وصلها
احمد في مسنده قال حدثنا عفان بسنده واخرجها البيهقي في الشعب
قوله سدد وادا البشر واهلا اقتصر على طرف المتن لان غرضه
منه بيان اتصال السند فاكتفى وقد ساقه احمد بتمامه عن عفان بمثل
رواية ابي همام سواء لكن قدم واخر في
بعض الفاظه وكذا لمسلم في رواية بهز وزاد في اخره واعلموا ان احب
العمل الى الله ادومه وان قل ومضى لنحو هذا الحديث في كتاب
اللباس سبب وهو من طريق سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة
عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي
عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يصلون بصلاته

حتى كبروا فاقبل عليهم فقال يا ايها
الناس عليكم من الاعمال بما يطيقون ووقفت له على سبب آخر وهو
عند ابن حبان من حديث ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي
فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا قال ابن حزم في كلامه على مواضع من
البخاري معنى الامر بالسداد والمقاربة انه صلى الله عليه وسلم اشار بذلك
الى انه بعث ميسرا مسهلا فامره بان يقتصد وان لا يشدد الامور لان ذلك
يقتضي الاستدامة عادة قوله وقال مجاهد سددا سدادا اصدقا
كذا ثبت للاكثر والذي ثبت عن مجاهد عند الفريابي واطبري وغيرهما
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قولا سديدا قال سدادا بفتح
اوله العدل المعتدل الكافي وبالكسر ما يسد الخلل والذي وقع في الرواية
بالفتح وزعم مغلطاي وتبعه شيخنا ان الملقن ابن العجمي وصل تفسير مجاهد
عن موسى ابن هارون عن عمرو بن طلحة عن اسباط عن السدي عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد وهذا وهم فاحش فان السدي عن ابن ابي نجيح رواية لا

اخرجه الطبري من هذا الوجه واما اخرج

من وجه آخر عن السدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله
قولا سديدا قال القول السديد ان يقول اذا حضره الموت قوموا لنفسه
واتركوا لولدك واخرج اثر مجاهد من رواية ورقاء عن ابن ابي نجيح واخرج
ايضا من طريق يزيد بن يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
قال في قوله تعالى قولا سديدا قال عدلا لا يعتري في منطقه وفي عمله قال
والتشدد الصدق وكذا اخرجه ابن ابي حاتم عن قتادة ومن طريق مبارك
ابن فضالة عن الحسن البصري في قوله قولا سديدا قال صدقا واخرج
الطبري من طريق الكلبي مثله والذي اظنه انه سقط من الاصل
لفظة والتقدير قال مجاهد سدادا وقال غيره صدقا والحافظ منه
لفظا اي كان المصنف اراد تفسير ما فسره مجاهد السديد للحديث
الثامن قوله فليج هو ابن سليمان والاسناد كله مدنيون قوله
صلى لنا يوما الصلاة وقع في رواية الزهري عن انس انها الظهر قوله ثم
رقي بفتح اوله وكسر القاف من الارتقاء اي صعد معي ووزنا قوله
من قبل اي من جهة ووزنا ومعنى قوله ارايت بضم الهمزة وكسر الراء وفي
بعضها رايت بفتحتين قوله ممثلتين اي مصورتين وزنا ومعنى يقال
مثله اذا صوره كانه ينظر اليه قوله في قبل بضم القاف والموحدة والمراد
بالجدار جدار المسجد قوله فلم ار كاليوم في الخير والشر فتح هنا مكررا
تاكيدا وقد تقدم شرح هذا اللفظ في باب وقت الظهر في ابواب المواقيت
وباقي شرح الحديث مستوفى في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى في الحديث

اشارة

اشارة الى الحث على مداومة العمل لان من

مثل الجنة والنار بين عينيه كان ذلك باعثا له على المواظبة على الطاعة والانكفاف
عن المعصية وهذا التقريب مناسبة الحديث للترجمة قوله باب
الرجا مع الخوف اي استحباب ذلك فلا يقطع النظر في الرجا عن الخوف ولا في
الخوف عن الرجا بل يضفي في الاول الى الكلون في الثاني الى البسوط وكل منهما
مذموم والمقصود من الرجا ترجيح بعثها واما من انهمك على المعصية راجعا عدم
المواخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا في غرور وما احسن قول ابي عثمان الحيري
من علامة السعادة ان يطيع ويخاف ان لا يقبل سعيد بن وهب عن ابيه
عن عايشة قلت يا رسول الله الذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الذين
يسرق ويزني قال لا ولكنه الذي يصوم ويتصدق ويصلي ويخاف ان لا يقبل
منه وهذا اكله متفق على استحبابه في حال الصحة وقيل لا وفي ان يكون الخوف
في الصحة اكثر وفي المرض عكسه واما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار
على الرجا لما يتضمن من الاستقرار الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف
قد يعذر فيتقين حسن الظن بالله برجا عفوه ومغفرته ويويده حديث

لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله

وسياتي الكلام عليه في كتاب التوحيد وقال اخرون لا يمحض حائف الخوف
اصلا بحيث يجزم بانه امن ويويده ما اخرج الترمذي عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال له كيف تجدك قال ارجو الله
واخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد
في هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجو امنه ما يخاف وتعقب البخاري اشارة
اليه في الترجمة فلما لم يوافق شرطه اورد ما يوخذ منه وان لم يكن مساويا له
التصريح بالمقصود قوله وقال سفيان هو ابن عيينة ملخص في القرآن اية اشد علي
من قوله تعالى قل يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل
وما انزل اليكم من ربكم وقد تقدم الكلام على هذا الاثر وبيانه والبحث
فيه في تفسير المايدة ومناسبته للترجمة من جهة ان الاية تدل على ان من
لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة لكن يحتمل ان يكون
ذلك من الاصر الذي كان كتب على من قبل هذه الامة فيحصل الرجا بهذه
الطريق مع الخوف قوله حدثنا قتيبة هو ابن سعيد وبكر كذلك

لغير ابي ذر وعمر وهو ابن ابي عمر ومولى المطلب

وهو تابعي صغير وشيخه تابعي وسط وهما مدنيان قوله ان الله خلق
الرحمة يوم خلقها مائة رحمة قال ابن الجوزي رحمة الله عليه من صفات
ذاته وليس هو بمعنى الرقة التي هي من صفات الادميين بل ضرب ذلك مثلا
لما يعقل من ذكر الاجزاء رحمة المخلوقين والمراد انه ارحم الراحمين قلت
المراد بالرحمة هنا ما يتبع من صفات الفعل كما سبق قريبا قوله قال ابو
الاسود جواب اخر مع مباحث حسنة وهو في باب جعل الله الرحمة مائة

شبكة الألوكة www.alukah.net

للاسمعيلي عن الحسن بن سفيان ولابي نعيم من طريق السراج كلاهما عن قتيبة وذكر الكرماني ان في بعض الروايات في خلقه كله قوله فلو يعلم الكافر كذا ثبت في هذه الطريق بالفاء اشارة الى ترتب ما بعدها على ما قبلها ومن ثم قدم ذكر الكافر كذا اثبت في هذه الطريق بالفاء اشارة لان كثرتها وسعتها تقتضي ان يطمع فيها كل احد ثم ذكر المؤمن استطرادا وروي هذا الحديث العلاء عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فقطعه حديثين اخرجهما مسلم من طريقه فذكر حديث الرحمة بلفظ خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وحبا عنده مائة الا واحدة وذكر الحديث الاخر بلفظ لو يعلم المؤمن الى اخره والحكمة في التعبير بالمضارع دون الماضي الاشارة الى انه لم يقع لاحد ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا في الماضي قوله بكل الذي استشكل هذا التركيب لكون كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك للعموم الاخر الا للعموم الافراد والغرض من سياق الحديث تفهيم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالقسم حينئذ لعموم الاجزاء لا الاصل او نزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة قوله لم ييأس من الجنة قيل المراد ان الكافر لو علم سعة الرحمة لعطى على ما يعلمه من عظيم العذاب فيحصل له الرجاء والمراد ان مستلزم عمله بسعة الرحمة مع عدم النفاذ الى مقابلها يطمعه في الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة انه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين كل رجاء والخوف

ممن علم ان من صفات الله تعالى الرحمة

لن اراد ان يرحمه والانتقام ممن اراد ان ينتقم منه لا يأمن انتقامه من يرجو رحمته ولا ييأس من رحمته من يخاف انتقامه وذلك باعث على مجانبة السيئة ولو كانت صغيرة وملازمته الطاعة ولو كانت قليلة قيل في الجملة الاولى نوع اشكال لان الجنة لم يخلق للكافر فلا طمع له فيها بغير مستبعد ان يعلم ان الجنة من لا يعتقد كفر نفسه فيشكل ترتب الجواب على ما قبله واجيب بان هذه الكلمة سبقت له غيب المؤمن في سعة رحمة الله التي لو علمها الكافر الذي كتب عليه انه يختم عليه انه لا حظ له في الرحمة لتطاول اليها ولم ييأس منها اما بايمانه المشروط واما لقطع نظره عن الشرط مع تيقنه بانه على الباطل واستمراره عليه عنادا واذا كان ذلك حال الكافر فكيف لا يطمع فيها المؤمن الذي هداه الله للايمان وتدرد وتكلم الكرماني هنا على لو بما حاصله انها هنا لانتفاء الثاني وهو الرجا لانتفاء الاول وهو العلم فاشبهت لو جيئني اكرمتك وليت لانتفاء الاول لانتفاء الثاني كما يحتمله ابن الحاجب في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا والعلم عند الله قال والمقصود من الحديث ان المكلف ينبغي له ان يكون بين الخوف والرجا حتى لا يكون مفرطا في الرجا بحيث يصير من المرجئة القائلين لا يضر مع الايمان شيء ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج والمعتزلة

عن عذابه في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه ومن تتبع دين الاسلام وجد قواعده اصولا وفروعا كلها في جانب الوسط والله اعلم قوله باب الصبر عن محارم الله يدخل في هذا الواطئة على فعل الواجبات وعلى الكف عن المحرمات وذلك ان ينشأ عن علم العبد بفضلها وان الله حرمها صيانة لعبده عن الرذائل فيحمله ذلك العالم على تركها ولو لم يرد على فعلها وعيد وعن تهتك الحياء منه والخوف منه ان يوقع عبده فيتركها لسوء عاقبتها وان العبد منه مراء ومسمع فيبعثه ذلك على الكف عما نهي عنه وعنها مراعاة النفس فان المعصية غالبا تكون سببا للزوال النعمة وعنها محبة الله فان المحب يصبر نفسه على مراد من يحب واحسن ما وصف به الصبر انه حبس النفس على المكروه وغلق اللسان عن الشكوى والجوارح في تحمله وانتظار الفرج وقد اثنى الله على الصابرين في عدة ايات وتقدم في اوائل كتاب الايمان حديث الصبر نصف الايمان معلقا قال الراغب فيما تقدم آيات وتقدم في اوائل كتاب الايمان حديث الصبر نصف الايمان معلقا قال الراغب الصبر الامساك في ضيق صبرت الشيء حبسته فالصبر حبس النفس على ما يقتضيه العقل او الشرع ويختلف معانيه بتعلقاته فان كان عن مصيبة سمي صبرا فقط وان كان في قتال سمي شجاعة واذا كان عن

كلام سمي كظما وان كان عن تقالي ما نهي عنه

سمي عفة قلت وهو المقصود هنا قوله انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب كذا للاكثر وللكشميهني بحذف الموحدة وهو بالنصب على نزع الخافض والاصل في الصبر وانما يعني في وذكر وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال ذكر عمر وحدثنا خير عيشنا الصبر واخرجه ابو نعيم في الحلية من طريق احمد كذلك واخرجه عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد وجه آخر عن مجاهد بدون واخرجه الحاكم من رواية مجاهد عن سعيد ابن المسيب عن عمر والصبر ان عدي بن كان في العاصي وان عدي بعلي كان في الكاعات وهو في الاية والحديث وفي اثر عمر شاهد للامر بن والترجمة لبعض ما دل عليه الحديث وذكر فيه حديثين احدهما حديث ابي سعيد الخدري قوله ان ناسا من الانصار لم اقف على اسمائهم وتقدم في الزكاة من طريق مالك عن ابن شهاب الاشارة الى ان منهم ابا سعيد ووقع عندا حمد من طريق ابي بشر عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان رجلا كان ذا حاجة فقال له اهله ايت النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله فاتاه فذكر نحو المتن المذكور بعده ومن طريق عمارة بن غزية عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد عن ابيه قال سرحتني امي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسأله فاتيته فقال الحديث فعرف المراد بقوله

اهله ومن طريق هلال بن حصين قال نزلت على ابي سعيد فحدث انه

اصبح وقد عصب على بطنه حجرا من الجوع فقالت
له امرأته او امه ان النبي صلى الله عليه وسلم شكله فقد اتاه فلان فسأله
فاعطاه الحديث ودفع عند البزار من حديث عبد الرحمن بن عوف انه دفع
له نحو ما دفع لابي سعيد وان ذلك حين افتتحت فزيطة قوله
ان ناسا في بعض النسخ ان اناسا والمعنى واحد قوله فلم يسأله احد منهم
كذا للكشميهني ولغيره بحذف الضمير وتقدم في الزكاة بلفظ سألوا فاعطاهم
ثم سألوه فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم وفي رواية معمر عن الزهري عند احمد
فجعل لا يسأله احد منهم الا اعطاه قوله حتى نفد بفتح النون وكسر
الفاء اي فرغ قوله فقال لهم حين نفد كل شيء انفق بيده يحتمل ان يكون
هذه الجملة حالية او اعتراضية او استينافية وانما تتعلق بقوله
شيء ويحتمل ان تتعلق بقوله انفق وفي رواية معمر فقال لهم حين
انفق كل شيء بيده وسقطت هذه الزيادة من رواية مالك قوله ما يكون
عندي من خير اي ماله وموصوله متضمن معنى الشرط وفي رواية صفوان الرباطي
ما يكن وما حينئذ شرطية وليست الاولى خطأ قوله لا ادخره عنكم
بالادغام وبغيره وفي رواية مالك فلم ادخره عنكم اي لاجعله
ذخرة لغيركم معرضا عنكم وداله مهملة وقيل معجمة قوله وانه من يستعف
كذا للاكثر بتشديد الفاء وللكشميهني يستعفف بفاءين وقوله يعفه
الله بتشديد الفاء المفتوحة في رواية عبد الرحمن بن ابي
سعيد بدل الضعيف ومن استكفى كفاه الله وزاد ومن سأل وله قيمة
اوقية فقد الحف وزاد في رواية هلال
ومن سألنا اما ان نبذل له واما ان نواسيه ومن يستعف او
يستغن اجبنا من سألنا قوله فلن نقطوا عطا في رواية
مالك وما اعطي احد عطاء اوسع بضم اوله على البناء للمجهول قوله
خيرا واوسع من الصبر كذا بالنصب في هذه الرواية وهو متجه ووقع
في رواية مالك هو خير بالرفع واسلم عطاء خير قال النووي كذا في نسخ
مسلم خير بالرفع وهو صحيح والتقدير هو خير كما في رواية البخاري
يعني من طريق مالك وفي الحديث الحض على الاستغناء عن الناس والتعفف
عن سؤالهم بالصبر والتوكل على الله والانتظار لما يرزقه وان الصبر افضل
ما يعطاه المرء لكن الجزاء عليه غير مقدور ولا محدود وقال القرطبي معنى
قوله من يستعفف اي يمتنع عن السؤال وقوله يعفه الله اي انه يجازيه
على استعفافه بصيانة وجهه ورفع فاقته وقوله ومن يستغن اي
بالله عمن سواه وقوله يغنه اي انه يعطيه ما يستغني به عن السؤال
ويخلق في قلبه الغنى فان الغنى غنى النفس كما تقدم تقريره وقوله
ومن يتصبر اي يعالج نفسه على ترك السؤال ويصبر الى ان يحصل له الرزق

وقوله يصبره الله اي فانه يقويه ويمكنه
من نفسه حتى ينقاد له ويذعن النخل الشدة ففقد ذلك يكون الله معه
فيظفره بمطلوبه وقال الجوزي لما كان التعفف يقتضي سترة الحال عن الخلق
واظهار الغنى عنهم فيكون صاحبه معاملا لله في الباطن فينفع له الدرج على
قدر صدقته في ذلك وانما جعل الصبر خيرا لعطاء لانه حبس النفس عن فعل
ما يجيبه والزامها بفعل ما يكره في العاجل مما لو فعله او تركه لتاذى به في الآجل
وقال الطيبي معنى قوله من يستعفف يعفه الله ان من عف عن السؤال
ولو لم يظهر الاستغناء عن الناس لكنه ان اعطي شيأ لم يتركه بملأ الله قلبه
غنى بحيث لا يحتاج الى سؤال ومن زاد على ذلك فاظهر الاستغناء وتصبر ولو
اعطي لم يقبل فذاك ارفع درجة فالصبر جامع لمكارم الاخلاق وقال
ابن التين معنى قوله يعفه الله اما يرزقه من المال كما يستغني به عن السؤال
واما ان يرزقه القناعة والله اعلم الحديث الثاني حديث الغيرة قوله
حتى برنم بكسر الراء وقوله او ينتخ شك من الراوي وهو بمعناه وقوله
فيقال له انقابل له ذلك عائشة قوله اذا لا اكون عبدا شكورا تقدم شرحه

مع شرح بقية الحديث مبسوطا في اوائل ابواب
التهجد ووجه مناسبته للترجمة ان الشكر واجب وتركه الواجب
حرام وفي تشغيل النفس بفعل الواجب صبر عن فعل الحرام والحاصل
ان الشكر يتضمن الصبر على الطاعة والصبر عن المعصية فلا بعض الائمة
الصبر يستلزم الشكر ولا يتم الا به وبالعكس فمتى ذهب احدهما ذهب
الاخر فمن كان في نعمة ففرضه الشكر والصبر اما الشكر فواضح واما الصبر
فعن المعصية ومن كان في بلية ففرضه الصبر والشكر اما الصبر فواضح
واما الشكر فلانه ما لم يعلم ان الله عافاه في تلك البلية فان لله على العبد عبودية
في البلاء كما لله عليه عبودية في النعماء الصبر على ثلاثة اقسام صبر بنفسه على
عن المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية
فلا يشكو ربه منها والمرء لا بد له من واحد من هذه الثلاث فالصبر
لازم له لا بد الا خروج له عنه والصبر سبب في حصول كل كما دل على ذلك
اشارة صلى الله عليه وسلم بقوله في الحديث الاول ان الصبر خير ما اعطي
العبد وقال بعضهم الصبر تارة يكون لله وتارة بالله فالاول الصابر لامر
الله طلبا لمرضاته فيصبر على الطاعة ويصبر عن المعصية والثاني المفوض

ومنه باب ما جاء ان الحول والقوة ويصف
ذلك الى ربه وزاد بعضهم الصبر على الله وهو الرضى بالمقدور فالصبر
لله يتعلق بالالهية ومحبته والصبر به يتعلق بمشيئته وارادته
والثالث يرجع الى القسمين الاولين عند التحقيق فانه لا يخرج عن
الصبر على احكامه الدينية وهو اوامره ونواهيه والصبر على اثاره
وهو احكامه الكونية والله اعلم ففي له باب ومن يتوكل على الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فهو حسبه استعمل لفظ الآية رجمة لفهمها
الترغيب في التوكل وكانه اشار الى تقييد ما اطلق في حديث الباب
قبله وان كلا من الاسترقاء والتطير والتعفف اذا كان مفوضا بالتوكل على
الله فهو الذي ينفع ويجدي واصل التوكل الوكول يقال وكلت امري الى فلان
اي الجأته اليه واعتمدت فيه عليه ووكل فلان فلانا استكفاه امره ثقة
بكفايته والمراد بالتوكل اعتقاد ما دلت عليه هذه الآية وما من دابة
في الارض الا على رزقها وليس المراد به ترك السبب والاعتماد على ما باني
من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل وقد سئل احمد
عن رجل جلس في بيته او في المسجد وقال لا اعمل شيأ حتى يأتيني رزقي
فقال هذا رجل جهل العلم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل
رزقي تحت ظل رمحي وقال لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق
الطير تغدو خماصا وتروح بطانا ذكرها منفردة وتروح في طلب
الرزق قال وكان الصحابة يخرجون ويعملون في تجليبهم والقذوة
بهم انتهى والحديث الاول سبق الكلام عليه في الجهاد والثاني اخرجه الترمذي
والحاكم وصححاه قوله وقال الربيع ابن
خثيم بمعجمة ومثلثة مصغر قوله من كل ما خاف على الناس
وصله الطبراني وابن ابي حاتم من طريق الربيع ابن منذر
الثوري عن ابيه عن الربيع بن خثيم قال في قوله تعالى ومن يتق
الله يجعل له مخرجا الآية قال من كل شيء ضاق على الناس وابن منذر
المذكور من كبار التابعين صحب ابن مسعود وكان يقول له لو رآك
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجلك او رد ذلك احمد في الزهد
بسند جيد وخدبته مخرج في الصحيحين وغير ما والربيع بن منذر
لم يخرجوا عنه لكن ذكره البخاري وابن ابي حاتم ولم يذكرا فيه
جرحا وذكره ابن حبان في الثقات وابوه متفق على توثيقه
والتخريج عنه قوله حدثني اسحق هو ابن منصور كما اوضحته في المقدمة
وغلطه من قال انه ابن ابراهيم وسياتي شرح الحديث مستوفى في باب
يدخل الجنة سبعون الفا بعد ثمانية وعشرين بابا ان شاء الله تعالى
قوله باب ما يكره من قيل وقال ذكر فيه حديث
المغيرة بن شعبة في ذلك قال ابو عبيد جعل القال مصدرا كانه قال نهي عن
قيل وقال تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد انه نهي عن الاكثار مما لا
فائدة فيه من الكلام وهذا على ان الرواية
فيه بالتنوين وقال غيره مما اسوان يقال كثر القيل والقال وفي حرف ابن
مسعود ذلك عيسى ابن مريم قال الخبء بضم اللام وقال ابن دقيق العيد
الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى
لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول

فلا يكون في عطف احدهما على الآخر
كثير فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال المحب الطبري اذا كانا اسمين يكون
الثاني تاكيدا والحكمة في النهي عن ذلك لا يكره لان من عمومه ما يكون في الخبر
المحض فلا يكره والله اعلم وذهب بعضهم الى ان المراد حكاية اقاويل الناس والبحث
عنها كما يقال قال فلان كذا وقيل عنه كذا مما يكره حكايته عنه وقيل يحتمل ان يذكر
للحاجة ثم عن العلما افوا الا لكثرة ثم يعمل باحدها بغير مرجح او يطلقها من غير
تثبت ولا احتياط لبيان الراجح والنهي عن كثرة السوال يتناول الا لحاح في الطلب
والسوال وقيل المراد بالنهي المسايل التي تنزل فيها الاستالوا عن اشيا لم يبد لكم تتوكم
وقيل يتناول الاكثار من تفريع المسايل ومن ثم كره جماعة من السلف السوال عن
هذه المباحث عند شرح الحديث في كتاب الصلاة وان المراد بالنهي عن كثرة
المال در بعضهم لما سيتم لقوله واضاعة المال وتقدم شيء من هذا في كتاب
الزكاة واما ضرره بكثرة سوال الناس عن احوالهم وما في ايديهم او عن احداث
الزمان وما لا يغني المسايل فانه يعد لاندراجه اخر في قوله نهى عن قيل وقال
والله اعلم قوله حدثنا علي بن مسلم كذا للاكثر ووقع للكشميهني وحده وقال علي
ابن مسلم وجزم ابو نعيم في المستخرج بما عليه الجمهور قوله اثنا غير منهم مغيرة
ابن مقسم الضبي وفلان ورجل ثالث المراد بفلان مجالد بن سعيد فقد اخرجه
ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن ايوب
ويعقوب ابن ابراهيم الدورقي قالا ابنا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد
وكذا اخرجه ابن نعيم في المستخرج من طريق ابي خيثمة عن هشيم وكذا اخرجه
احمد عن هشيم اخرجه النسائي عن يعقوب الدورقي لكن قال في روايته عن
غير واحد منهم مغيرة ولم يسم مجالدا واخرجه ايضا عن الحسن ابن اسمعيل عن هشيم
انا مغيرة عن الشعبي ولم يذكر مع مغيرة احدا فاما الرجل الثالث فيحتمل انه
داود ابن ابي هند فقد اخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يحيى بن ابي بكير
الكرماني عن هشيم قال انا داود ابن ابي هند وغيره عن الشعبي به ويحتمل
ان يكون زكريا ابن ابي زايدة او اسمعيل ابن ابي خالد فقد اخرجه الطبراني من
طريق الحسن ابن علي ابن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا ابن ابي زايدة
ومجاهد واسمعيل ابن ابي خالد كلهم عن الشعبي والحسن المذكور فقد من
شيوخ ابي داود وتكلم فيه عبدان بما لا يقدح فيه وقال ابن عدي لم ار له حديثا
منكرا قوله وعن هشيم انا عبد الملك بن
عمير هو موصول بالطريق التي قبله وقد وصله الاسماعيلي من رواية يعقوب
الدورقي وزياد بن ايوب قالا انا هشيم عن عبد الملك به قوله عن النبي صلى
الله عليه وسلم كذا اطلق وظاهره ان الرواية كالتي قبلها وهو كذلك عند الاسماعيلي
واخرجه ابو نعيم من طريق ابي الربيع الزهراني عن هشيم فقال في سياقه كتب معونة
الى المغيرة ان اكتب الي شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قوله
فكتب اليه المغيرة ظاهره ان المغيرة باشر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكتابة وليس كذلك فقد اخرجه من جهان من
طريق عاصم الاحول عن الشعبي ان معويه كتب الى المغيرة اكتب الي بحديث سمعته
فدعا علامة وزاد فقال اكتب فذكره وقوله لا اله الا الله الي قوله وهو على كل شئ قدير
زاد في نسخة الصغاني هنا ثلاث مرات واخرجه الطبراني من طريق عبد الملك ابن
عمير عن وراد كتب معوية الى المغيرة اكتب الي بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فكتب اليه بخطي ولم اقف على تسمية من كتب لمعوية صريحا الا ان المغيرة كان
معوية امره على الكوفة في السنة احدى واربعين الى ان مات سنة خمسين او في
التي بعدها وكان كاتب معوية اذ ذاك عبيد ابن اوس الغساني وفي الحديث
حجة على من لم يعمل في الرواية بالمكاتبة واغفل بعضهم بان العمل حينئذ على الذي
بلغ الكتاب كان يكون الذي ارسله امره ان يوصل الكتاب وان يبلغ ما فيه
مشافهة وتعقب بان هذا يحتاج الى نقل وعلى تقدير وجوده فيكون الرواية
عن مجهول ولو فرض انه مشهور عند من ارسله ومن ارسل اليه فيحتاج فيه مساله
التعديل على الابهام والمرجح عدم الاعتداد به قوله باب
حفظ اللسان اي عن النطق بما لا يسوغ شرعا مما لا حاجة للمتكلم به وقد
اخرج ابو نعيم في كتاب الثواب والبيهقي في الشعب من حديث ابي جحيفة
رفعه ان احب الاعمال الى الله حفظ اللسان
قوله ومن كان يومن بالله الخ هو من كلام ابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم
ومن كان يومن بالله الخ وقد اورده موصولا في الباب بلفظه قوله
وقوله ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد كذا لابي ذر وللاكثر
وقد تقدم ما يتعلق بتفسيرها في تفسير سورة ق قال ابن بطال جا
عن الحسن انهما يكتبان كل شئ وعن عكرمة يكتبان الخير والشر فقط
وبقوي الاول تفسير ابي صالح في قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت
قال تكتب الملائكة كل ما يتلفظ به الانسان ثم يثبت الله من ذلك ما له
وما عليه ويمحو ما عدا ذلك قلت هذا الوثبت كان فضاع ذلك ولكنه
من رواية الكلبي وهو ضعيف جدا والرتيب هو الحافظ والعتيد له
هو الحافظ من ورد في فضل الصمت عدة احاديث منها حديث سفيان
ابن عبد الله الثقفي قلت يا رسول الله
ما اخوف ما تخاف علي قال هذا واخذ بلسانه اخرجه الترمذي وقال
حسن صحيح وتقدم في الايمان حديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه
قلت يا رسول الله ما النجاة قال امسك عليك لسانك الحديث اخرجه
الترمذي وحسنه وفي حديث معاذ مرفوعا الا اخبرك بملاك الامر كله
كف عليه قلت يا نبي الله وان لمواخذون بما نتكلم به

قال

قال وهل يكب الناس في النار على وجوههم
الا حصائد السنتهم اخرجه احمد والترمذي وصححه النسائي وابن ماجة
كلهم من طريق ابي وايل عن معاذ مطولا واخرجه احمد ايضا من وجه اخر
عن معاذ وزاد الطبراني في رواية مختصرة ثم انك لن تزال سالما ما سكت
فاذا تكلمت كتب عليك او لك وفي حديث ابي ذر مرفوعا عليك بطول الصمت
فانه مطردة للشيطان اخرجه احمد والطبراني وابن حبان والحاكم وصححاه وعن
ابن عمر رفعه من صمت نجا اخرجه الترمذي ورواته ثقات وعن ابي هريرة
رفعه من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اخرجه الترمذي وحسنه وذكر
المصنف في الباب اربعة احاديث الاول قوله حدثني كذا لابي ذر ولبقية
رواتنا وكذا للجميع في هذا السند بعينه في المحاربين وعمر بن علي المقدمي بفتح
القاف وتشديد الدال هو عم محمد بن ابي بكر الراوي عنه وقد تقدم ان عمر
مدلس لكنه صرح هنا بالسماع قوله عن سهل بن سعد هو الساعدي قوله
من يضمن بفتح اوله وسكون الضاد المعجمة والجزم من الضمان بمعنى الوفاء بتركه
المعصية فاطلق الضمان واراد لازمه وهو ادا
الحق الذي عليه فالمعنى من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب
عليه او ادمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحال
وكفه عن الحرام وسياتي في المحاربين عن خليفة بن خياط عن عمر بن علي
بلفظ من توكل واخرجه الترمذي عن محمد بن عبد الاعلى عن عمر بن علي بلفظ
من تكفل واخرجه الزكزي عن محمد بن عمرو الاسميلي عن الحسن بن سفيان
قال ثنا محمد بن ابي بكر المقدمي وعمر بن علي هو المقدمي وغيرهما
قال وانا عمر بن علي بلفظ من حفظ ومثله عند احمد وابي يعلى من حديث
ابي موسى بسند حسن وعند الطبراني من حديث ابي رافع بسند جيد
لكن قال فقميه بدل لحييه وهو بمعناه والقفم بفتح القاف وسكون الفاء
لحييه بفتح اللام وسكون المهملة وثنيتها العظمان
في جانبي الفم والمراد بما بين اللحيين الفم قال ومن تحفظ من ذلك امن
من الشر كله لانه لم يبق الا السمع والبصر كذا قال وخفي عليه انه بقي
البطش باليدين وانما محل الحديث على ان النطق
باللسان اصل في حصول كل مطلوب فاذا لم ينطق به الا في الخير سلم وقال
ابن بطال دل الحديث على ان اعظم البلا على المرء في الدنيا لسانه ومن جعله
فمن وقي شر ما في اعظم الشر فقد [illegible] ضمن له بالجزم جواب
الشرط في رواية حليفة توكلت له بالجنة ووقع في رواية الحسن تكفلت
له قال الترمذي حديث سهل ابن سعد حسن صحيح وقال لي ان ابا
حازم تفرد به عن سهل ثم اخرجه من طريق محمد بن عجلان عن ابي
حازم عن ابي هريرة بلفظ من وقاه الله شرما بين لحييه وشرما
بين رجليه دخل الجنة وحسنه وبنى على ان ابا حازم الراوي عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي هريرة قلت وبما مر بيان تابعيان لكن
الدراوردي عن ابي هريرة اسمه سلمان وهو اكثر من الراوي عن سهل واسمه
سلمة وهذا اللفظ شاهد من مرسل عطاء بن يسار في الموطا الحديث
الثاني حديث ابي هريرة تقدم شرحه في اوائل كتاب الادب وفيه الحث
على اكرام الضيف ومنع اذى الجار وفيه من كان يومن بالله فاليوم الاخر
فليقل خيرا او ليصمت الحديث الثالث حديث ابي شريح وقد تقدم
شرحه ايضا هناك وفيه فليقل خيرا او ليسكت وفيه اكرام الضيف وتوقيت
الضيافة بثلاثة ايام وقوله الضيافة ثلاثة ايام جايزته قيل معناه جايزته
قال يوم وليلة وقد تقدم في الادب بافظ فليكرم ضيفه جايزته قال
يوم وليلة وعلى ما هنا فالمعنى اعطوا جايزته فان الرواية بالنصب وان
جاءت بالرفع فالمعنى تتوجه عليه جايزته وقد تقدم بيان الاختلاف
في توجيهه ووقع قوله يوم وليلة خبرا عن الجايزة وفيه حذف تقديره
زمان جايزته تضييف يوم وليلة الحديث الرابع اورده من طريقين

حدثنا كذا الابي ذر ولغيره حدثني بالافراد

في الموضعين قوله ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار ووقع عند
ابي نعيم في المستخرج من طريق اسمعيل القاضي عن ابراهيم بن حمزة شيخ البخاري
فيه ان عبد العزيز ابن ابي حازم وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي حدثاه
عن يزيد فيحتمل ان يكون ابراهيم لما حدث به البخاري افتقر علي ابن
ابي حازم ويحتمل ان يكون حدث عنهما فحذف البخاري ذكر عبد العزيز
الدراوردي على الاول ولا اشكال وعلى الثاني يتوقف الجواز على ان اللفظ
للاثنين سواء ان المذكور ليس هو لفظ المحذوف او ان المعنى عنهما
متحد تقريبا على جواز الرواية بالمعنى ويويد الاحتمال الاول ان البخاري
اخرج هذا الاسناد بعينه الى محمد ابراهيم حدثنا جمع فيه بين ابن ابي
حازم والدراوردي وهو في باب فضل الصلاة في اوائل كتاب الصلاة
قوله عن يزيد هو ابن عبد الله المعروف بابن الهاد وقع منسوبا في روايته
اسمعيل المذكورة ومحمد بن ابراهيم هو التيمي ورجال هذا الاسناد كلهم

مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق

وعيسى ابن طلحة هو ابن عبيد الله التيمي وثبت كذلك في رواية ابي ذر
وطلحة هو احد العشرة قوله ان العبد ليتكلم كذا للاكثر ولابي ذر يتكلم بحذف
اللام قوله بالكلمة اي الكلام المشتمل على ما يفهم الخير او الشر سواء طال او
قصر كما يقال كلمة الشهادة وكما يقال للقصيدة كلمة فلان قوله لا يلقي
لها بالا بالقاف في جميع الروايات اي لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في
عاقبتها ولا يظن انها تونر شيئا وهو من نحو قوله تعالى وتحسبونه هينا
وهو عند الله عظيم وقد وقع في حديث بلال بن الحرث المزني الذي اخرجه
مالك واصحاب السنن وصححه الترمذي

وابن حبان

ابن حبان والحاكم بلفظ ان احدكم ليتكلم
بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه
الى يوم القيامة وقال في السخط مثل قوله يرفع الله بها درجات كذا في روايته
المستملي والسرخسي وللنسفي والاكثر يرفع الله له بها درجات وفي روايته الكشميهني
يرفعه الله بها درجات قوله يهوي بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الواو وتاء
عام في المعنى ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ تزل بها في النار لان دركات
النار الى اسفل فهو تزول سقوط وقيل اهوى من قريب وهوي من بعيد وخرج
الترمذي هذا الحديث من طريق محمد بن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم التيمي بلفظ
لا يرى بها باسا يهوي بها في النار سبعين خريفا قوله في الطريق الثانية
سمع ابا النضر هو هاشم بن القاسم والتقدير انه سمع وحذف لفظ انه في الكتابة
عالما قوله عن ابي صالح هو ابن ذكوان وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق
قوله ما يتبين فيها اي يتطلب معناها اي لا يتسنها بفكره ولا يتاملها حتى
يتبينه فيها فلا يعرفها الا ان ظهرت الصلحة في القول وقال بعض الشراح المعنى
انه ما يبينها بعبارة واضحة وهذا يلزم منه ان يكون بين بمعنى واحد ووقع في
الدراوردي عن يزيد بن الهاد عند مسلم ما يستبين ما فيها وهذه اوضح وما الاولى
نافية وما الثانية موصولة او موصوفة ووقع في رواية الكشميهني ما يبقى

بها ومعناها يولها تقدم قوله تزل بها بفتح

اوله وكسر الزاي بعدها لام اي سقط قوله ابعد ما بين المشرق كذا في جميع
النسخ التي وقفت لنا بالبخاري ولغير ابي ذر في رواية اسمعيل القاضي عن ابراهيم
ابن حمزة شيخ البخاري فيه عند ابي نعيم واخرجه مسلم والاسمعيلي من رواية
بكر ابن مضر عن يزيد ابن الهاد بلفظ ابعد ما بين المشرق والمغرب وكذا
وقع عند ابن بطال وشيخه الكرماني على ما وقع عند البخاري فقال قوله ما بين
المشرق لفظ يبين يقتضي دخوله على البعد والمشرق متعدد ومعنى ذا مشرق
الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد كبير ويحتمل ان يكون اكتفى باحد
المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر قال وقد تتنوع بعضها
بلفظ بين المشرق والمغرب قال ابن عبد البر الكلمة التي يهوى صاحبها
بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجاير وزاد ابن بطال بالبغي
او النبغي على المسلم فيكون سببا لهلاكه وان لم يرد القايل ذلك لكنها ربما
ادت الى ذلك فينكب على القابلها والكلمة التي يرفع بها الدرجات
ويكتب بها الرضوان هي التي تدفع بها عن المسلم مظلمة او يفرج بها غمه
كربة او ينصرها مظلوما وقال غيره في الاولى ان الكلمة عند ذي السلطان
يرضيه بها فيما يسخط الله قال ابن التين هذا هو الغالب وربما كانت غير
السلطان مما يبغي منه ذلك وفضل عن ابن وهب ان المراد بها التلفظ بما
يسوء والفحش مما لم يرد بذلك الحجر لامر الله في الدين وقال القاضي عياض

يحتمل ان يكون تلك الكلمة من الخنا والرفث

شبكة الألوكة www.alukah.net

وان يكون في التعريض بالمسلم بكبيرة او يحلف

او استخفاف بحق النبوة والشريعة وان لم يعتقد ذلك وقال ابن الشيخ عز الدين ابن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف اقبائل حسنها يجري على قاعدة مقدمة الواجب وقال النووي في هذا الحديث حث على حفظ اللسان فينبغي لمن اراد ان ينطق ان يتدبر ما يقول قبل ان ينطق فان ظهرت فيه مصلحة تكلم والا امسك قلت وسيوضح الحديث الثاني والثالث مثبتة ولغيره بالعكس وسقط طريق عيسى بن طلحة عن الطريق الاخرى في رواية ابي ذر وانا خمس طريق عيسى بن طلحة عند النسائي اصلا والله اعلم

قوله باب البكاء من خشية الله عز وجل ذكر فيه طرفا من حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله وتقدم شرحه مرارا وقوله رجل ذكر الله ففاضت عيناه كذا اقتصر عليه وقد تقدم تمامه في ابواب المساجد مع شرحه وفيه ذكر الله خاليا وورد هنا بدونها وثبتت رواية ابن خزيمة عن محمد ابن بشار شيخ البخاري فيه اخرجه الاسماعيلي عنه مختصرا كما هنا ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وخبيب بضمة

وموحدتين مصغر ووقع هنا في ظله وبيت هناك من رواه بلفظ في ظل عرشه وظل كل شيء نحيه ويطلق ايضا بمعنى النعيم ومنه كلهما دائم وظلها وبمعنى الجانب ومنه يسير الراكب في ظلها مائة عام وبمعنى الستر والكنف والخاصة ومنه انا في ظلك لفظ الترجمة حديث ابي ريحانة رفعه حرمت النار على عين بكت من خشية الله الحديث اخرجه وصححه الترمذي والحاكم **قوله باب** الخوف من الله عز وجل هو من المقامات العلية وهو منه لوازم الايمان قال الله تعالى وخافوني ان كنتم مومنين وقال تعالى فلا تخشوا الناس واخشوني وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وتقدم حديث انا اعلمكم بالله واشدكم له خشية وكلما كان العبد اقرب الى ربه كان اشد له خشية ممن دونه وفوق وصف الله تعالى الملائكة بقوله يخافون ربهم من فوقهم والانبياء بقوله الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله وانما كان خوف المقربين اشد لانهم يطلبون بما لا يطالب به غيرهم فيراعون تلك المنزلة ولان الواجب لله من الشكر على المنزلة يتضاعف بالنسبة لعلو تلك المنزلة فما بعد ان كان مستقيما يخوفه من سوء العاقبة لقوله تعالى يحول بين المرء وقلبه ونقصان الدرجة

بالنسبة وان كان ما بلا يخوفه من سوء تفعله وينفعه ذلك مع الندم والاقلاع فان الخوف ينشأ من معرفة قبح الجناية والتصديق بالوعيد عليها وان تحرم التوبة اولا يكون ممن شاء الله ان يغفر له فهو مشتق من ذبنه طلب من زوجه ان يرخله

رخ من

في من يغفر له ويدخل في هذا الباب الذي قبله

وفيه ايضا رجل دعته امراة ذات جمال وسالت فقال اني اخاف الله وحديث الثلاثة اصحاب الغار فان احدهم الذي عف عن المراة خوفا من الله وترك لها المال الذي اعطاها وقد تقدم بيانه في ذكر بني اسرائيل من احاديث الانبياء واخرج الترمذي وغيره من حديث ابي هريرة قصة الكفل وكان من بني اسرائيل وفيه ايضا انه عف عن المراة وترك الذي اعطاها خوفا من الله ثم ذكر قصة الذي اوصى بان يحرق بعد موته من حديث حذيفة دالي سعيد وقد تقدم شرحه في ذكر بني اسرائيل ايضا **قوله** حريز بضم الحاء المهملة وآخره زاي ابن عثمان الحمصي ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بموحدة ابن حراش بالحاء المهملة وآخره شين معجمة والسند كلهم كوفيون **قوله** عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في ذكر بني اسرائيل تصريح حذيفة بسماعه له من النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في صحيح ابي عوانة من طريق والان العبدي عن حذيفة عن ابي بكر الصديق ذكر هذه القصة بعد ذكر حديث الشفاعة بطوله وذكر فيه ان الرجل المذكور احر اهل النار دخولا منها وسياتي التنبيه عليه في باب الشفاعة ان شاء الله تعالى وبين شد وتد هذه الرواية

من حيث المن كما ظهر شد ورد ها من حث السند **قوله** كان الرجل ممن كان قبلكم تقدم ان من بني اسرائيل ومن ثم اورده المصنف هناك **قوله** يسيء الظن بعمله تقدم هناك انه كان بنا شا **قوله** فذروني فذمت هناك بنه ثلاث روايات بالتخفيف بمعنى الترك والتشديد بمعنى التفريق وبالثلاثي مضاعف تقول ذررت الملح اذا ذريته ومنه الذريرة نوع من الطيب قال ابن التين ويحتمل ان يكون بفتح اوله وكذا اقتضاه ورويناه بضمها وعلى الاول هو من الذرو على الثاني من الذرية وبهمزة قطع وسكون المعجمة من اذرت العين دمعها واذريت الرجل عن الفرس وبالوصل من ذرت الشيء ومنه تذمروه الدجاج **قوله** في البحر بالباء نظيره في حديث سلمان وفي حديث ابي سعيد في الدرج ووقع في حديث ابي هريرة الاتي في التوحيد واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر **قوله** في يوم صابف تقدم في رواية عبد الملك بن عمير عن ربعي بلفظ قد رد ربي في اليم في يوم حار بحا مهملة ورائي بقتله كذا للمروزي ولابي ذر عن المستملي والسرخسي وكريمة عن الكشميهني بالراء والاصيلي ولابي ذر عن المستملي والسرخسي وكريمة عن الكشميهني بالزاي المهملة وتوجه المناسب لرواية البات ووجهت الاولى بان المعنى اندحر البدن لشدة حره ووقع في حديث ابي سعيد الذي بعده حتى اذا كان ريح عاصف وذكر بعضهم رواية المروزي بنون بدل الزاي اي حان ريحه قال ابن فارس الحنون نزيح نحن كحنين الابل **قوله** في حديث ابي سعيد تقدم

القول في سائقه وهو موسى بن اسمعيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

البتودكي ومعتمر هو ابن سليمان التيمي وسند
كله بصريون قوله فيمن سلف او فيمن كان قبلكم شك من الراوي عن
قتادة وتقدم في رواية ابي عوانة عن قتادة بلفظ ان رجلا كان قبلكم
قوله اتاه الله مالا وولدا يعني اعطاه كذا للاكثر وهو تفسير للفظ اتاه
وهي بالمد بمعنى العطا وبالقدر بمعنى المجي ووقع في رواية الكشميهني هنا
مالا ولا معنى لاعادتهما بمفردها قوله فانعلم بيتئر عند الله خيرا
فسرها قتادة لم يدخر كذا وقع هنا بتئر بفتح اوله وسكون الموحدة
وفتح المثناة بعدها تحتانية مهموزة ثم راء مهملة وتفسير قتادة صحيح
واصله من الكبيرة بمعنى الذخيرة والخبيئة قال اهل اللغة بارت
الشي وابتارته اباره وابتأره اذا اخبأته ووقع في رواية ابن السكن
لم يأتمر بتقديم الهمزة على الموحدة حكاه عياض وهما صحيحان بمعنى
واحد والاول اشهر ومعناه لم تقدم خيرا كما جا مفسرا في الحديث
يقال بارت الشي وابتأرته وابترته اذا اخرته ومنه قيل للحفرة
البئر ووقع في الموحد في رواية ابي زيد المروزي
فيما انتصر عليه عياض وقد ثبت عندنا كذلك في رواية ابي ذر لم يستأول
بتنوير بالشك في الزاي او الراي في رواية الجرجاني بنون بدل الموحدة
والزاي قال وكلاهما غير صحيح وفي بعض الروايات في غير البخاري
بنهر بالها بدل الهمزة وبالزاي وبعضا بالميم الموحدة قال وكلاهما
صحيح ايضا كالاولين قوله وان يقدم على الله يعد به كذا هنا بفتح الدال
وسكون القاف من القدوم وهو بالجزم على الشرطية وكذا بعذبه بالجزم
على الجزا والمعنى ان يعث يوم القيمة على هيئته يعرفه كل احد فاذا صار
رمادا مبتوتا في الما والريح لعله يخفى ووقع في حديث حذيفة عند
الاسمعيلي من رواية ابي خيثمة عن حرير بلفظ حديث الباب
فانه ان يقدر علي ربي لايفعل بي وكذا في حديث ابي هريرة لين فزر الله
علي وتقدم توجيهه مستوفى في ذكر بني اسرايل ومن اللطايف ان من
جملة الاجوبة عن ذلك ماذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه ان
الرجل قاله ذلك لما غلبه من الخوف وغطى على فهمه من الجزع فيعذر
في ذلك وهو نظير الحبر المروي في قصة الذي يدخل
الجنة اخر من يدخلها فيقال ان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول
للفرح الذي دخله انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة الفرح قلب
وقد زعم هذا ان ابا عوانة اخرج في حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق
ان الرجل المذكور في حديث الباب هو اخر اهل الجنة دخولا الجنة
فعلى هذا يكون وقع له من الخطا بعد دخول الجنة نظير ما وقع
له من الخطا عند حضور الموت لكن احدهما من غلبة الخوف والاخر

من غلبة

من غلبة الفرح قلت وهو المحفوظ ان الذي

قال انت عبدي هو الذي وجد راحلته بعد ان ضلت وقد بينت عليه بما مضى
في الحج فاخرقوني في حديث حذيفة هناك فاجمعوا الي حطبا كثيرا ثم اوروا
نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الي عظمي فتناله فاسحقوني او قال فاسهكوني
هو شك من الراوي ووقع في رواية ابي عوانة اسحقوني بغير شك واسهكت بمعنى
السحق ويقال هو دونه ووقع في ووقع في حديث حذيفة عند الاسمعيلي
احرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني قوله ثم اذا كان في رواية الكشميهني
حتى اذا كان قوله فاخذوا مواثيقهم على ذلك وربي هو من الغنم المحذوف جوابه
ويحتمل ان يكون حكاية الميثاق الذي اخذه اي قال لئن اوصاه قال ربي
لا فعلن ذلك ويؤيده ان عند مسلم فاخذ منهم ميثاقا لكن يؤيد الاول انه وقع
في رواية مسلم ايضا ففعلوا به ذلك وربي فتعين انه منهم من المجرور وزعم
بعضهم ان الذي في البخاري هو الصواب ولا يخفى ان الذي عند مسلم لعله
اصوب ووقع في بعض النسخ من مسلم وذري بضم الميم وتشديد الراء
المكسورة بدل وربي ففعلوا اما امر بهم به من الذرية قال عياض كانت
محفوظة في الوجه ولعل الذال سقطت لبعض الناسخ ثم صحفت اللفظة
كذا قال ولا يخفى ان الاول اوجه لانه يلزم من تصويب هذه الرواية تخطئة
الحفاظ بغير دليل ولان عاقبتها ان يكون تفسيرا او تاكيدا لقوله فعلوا به

ذلك بخلاف قوله وربي فانها ترد معنى اخر

غير قوله وذري وابعد الكرماني تجويز ان يكون قوله في رواية البخاري وربي
بصيغة الماضي من التربية الى ربي اخذ الميثاق بالتاكيدات والتبالغات
قال لكنه موقوف على الرواية قوله فقال الله كن في رواية ابي عوانة وكذا
في حديث حذيفة الذي قبله فجمعه الله وفي حديث ابي هريرة
فامر الله الارض فقال اجمعي ما فيكِ منه ففعلت قوله فاذا رجل قايم قال
ابن مالك جاز وقوع المبتدا نكرة تخصصه بعد اذا الفجاية لانها من الزمان
التي تختص بها الفايدة كقوله خرجت فاذا سبع قوله مخافتك اوقرت منك
بفتح الفا والرا وهو شك من الراوي وفي رواية ابي عوانة من مخافتك بغير شك
وتقدم بلفظ خشيتك في حديث حذيفة من خشيتك بغير من وربي بفتح
النا وجوز الكسر على تقدير حذفها وابقا عملها قوله فما تلاقاه ان
رحمه اي تداركه وما موصولة اي الذي تلاقاه هو الرحمة او تاتيه
فما تلاقاه ان رحمه اي تداركه وما موصولة اي الذي تلاقاه هو الرحمة او تاتيه
وصيغة الاستثنا محذوفة او الضمير في تلاقاه لعمل الرجل وقد تقدم بيان
الاختلاف في هذه اللفظة هناك في حديث حذيفة نغفر له وكذا في
حديث ابي هريرة قال المهلب غفر له لانه تاب عند موته وندم على
فعله وقال المازري غفر له باصل توحيده الذي لا يصر معه معصية

وتعقب الاول بانه لم يرد انه رد المظلمة

فالمغفرة حينئذ بفضل الله التوبة لانها
لا تتم الا باخذ المظلوم حقه من الظالم وقد ثبت انه كان يتلعثم وتعقب
الثاني بانه وقع في حديث ابي بكر الصديق المشار اليه اولا انه عرف فعلى
هذا فيحمل الرحمة والمغفرة على ارادة ترك الخلود في النار وبهذا يرد على من
الطائفتين معا على المرجئة في اصل دخول النار وعلى المعتزلة في دعوى الخلود
فيها وبه ايضا يرد على من زعم من المعتزلة انه بذلك الكلام تاب فوجب
على الله قبول توبته قال ابن ابي جمرة كان الرجل مؤمنا لانه قد ايقن بالحق
وان الباعث يعاقب عليها واما ما اوصى به فلعله كان جائزا في شرعهم
ذلك لتصحيح التوبة فقد ثبت في شرع بني اسرائيل قتلهم انفسهم لصحة
التوبة قال وفي الحديث جواز تنجيز الشيء قبل وقته لانه قال حفرة الموت
وانما الذي حفره في تلك الحالة علامة انه دفن فضل الامة المحمدية لما
خفف عنهم من وضع مثل هذه الاصار ومن عليهم بالحنيفية السمحة ومنه
الشديد قلت وقد تقدم ان ذلك اخبار عما يكون يوم القيمة
وتقرر ذلك مستوفى **قوله** قال فحدثت ابا عثمان النهدي
هو سليمان التيمي والد معتمر وابو عثمان هو النهدي عبد الرحمن
ابن مل وقوله سمعت سلمان عبر انه قال حذف المسموع الذي استثنى منه
ما ذكر والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل هذا الحديث غير انه زاد قوله او كما حدث
شك من الراوي يشير الى ان بعض حديث ابي سعيد لا بلفظه كله
وقد اخرج الاسماعيلي حديث سلمان من طريق صالح بن حاتم بن ورد ان
وحميد ابن مسعدة قالا ثنا معتمر سمعت ابي سمعت ابا عثمان
سمعت هذا من سلمان فذكره **قوله** وقال معاذ الى اخره وصله
مسلم وقد مضى التنبيه عليه ايضا هناك **قوله باب**
ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول بريد بموحدة ورا مهملة مصغر
بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان بوردها للبليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب والتفهيم **قوله** ما بعثني الله
العابد محذوف والتقدير ليعثني الله لكم **قوله** اني قوما
التكثير به للشيوع رايت الجيش بالجيم والشين المعجمة اللام فيه
للعهد **قوله** يعني بالافراد وللتسليم هنا بالتنبيه بفتح النون
والتشديد قيل ذكر اليستين ارشادا الى انه تحقق عنده جميع ما اخبره
عنه تحقق من راى شيا بعينه لا يعتريه وهم ولا يخالطه شك **قوله**
واني انا النذير العريان قال ابن بطال النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه
رجل يوم ذي الخلصة فقطع يده وبدا مرانه

فانصرف الى قومه فحذرهم فضرب به المثل في
تحقيق الخبر قلت ويسن الى ذلك يعقوب ابن السكيت وغيره وسمي الذي
حمله عليه عوف ابن عامر البشكري وان المراة كانت من بني كنانة وتعقب
باسبقاء د تنزيل هذه القصة على لفظ الحديث لانه ليس فيها انه كان غريبا انا
وزعم ابن الكلبي ان النذير العريان امراة من بني عامر بن كعب لما نتل المنذر
ابن ما السما ولاد الى داود وكان جار المنذر وخشيت على قومها فركبت
جملا ولحقت بهم وقالت انا النذير العريان وقال اول من قاله انمرة
الحبشي لما اصابته الرمية بتهامة ورجع الى اليمن وقد سقط لحمه وذكر
ابو نشر الاسدي ان زنبر بزاي ونون ساكنة ثم موحدة ابن عمرو الخثعمي
كان نازلا في آل زبيد فاراد وا ان يغزوا قومه وخشوا ان ينذرهم
فحرسه اربعة نفر فصادف منهم غرة فقذف شابا منهم وعدا وكان من
اشد الناس عدوا فانذر قومه وقال عنوه الاصل انه ان رجلا لقي
جيشا فسلبوه واسروه انقلب الى قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني
فراوه عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في
النصيحة ولاجرت عادته بالغزو فقطعوا بصدقه لهذه القرائن
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
ولما جاءه مثل ذلك لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على
القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين عنا لقوله ويعرفونه
ذلك ويويده ما اخرجه الرامهرمزي في الامثال وهو عند احمد
ايضا باسناد جيد من حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فنادى ثلاث مرات ايها الناس
مثلي ومثلكم مثل قوم خافوا عدوا ان ياتيهم فنعتوا رجلا عدوا بالهم
فبينما هم كذلك اذا بصر العدو فاقبل لينذر قومه فخشي ان يدركه
العدو قبل ان ينذر قومه فاهوى بثوبه ايها الناس ثم ثلاث
مرات واحسن ما ضرب المثل من الحديث وهذا كله يدل
على انه العريان من النذير وهو المعروف في الرواية وحكى الخطابي ان
محمد ابن خالد رواه بالموحدة قال فان كان محفوظا فمعناه الفصيح
بالانذار لا يكني ولا يواري يقال رجل عريان اي فصيح اللسان
فالنجا النجا بالمد فيهما وعد الاولى وقصر الثانية وبالقصر فيهما تخفيفا
وهو منصوب على الاغراء اي طلبوا النجا بان
تسرعوا الهرب اشارة الى انهم لا يطيقون مقاومة ذلك الجيش قال
الطيبي في كلامه انواع من التاكيد ان احدها بعيني اثنيهما قوله واني
انا الثانيها قوله العريان لانه الغاية في قرب العدو ولانه الذي يختص
في انذاره بالصدق فاطاعه طائفة كذا فيه بالتذكير لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

المراد بعض القوم قوله فاولجوا بهمزة قطع ثم سكون
اي ساروا اول الليل او ساروا الليل كله على الاختلاف في مدلول هذه اللفظة
وامدادا بالوصل والتشديد يدل على ان المراد به سير اخر الليل فلا يناسب هذا المقام
قوله على امثالهم بفتحتين والمراد به الهيئة والسكون وبفتح اوله وسكون
ثانيه الامهال وليس مرادا هنا وفي رواية مسلم على بهيلتهم بزيادة تاء
ثالثة وضبطه النووي بضم الميم وسكون الهاء وفتح اللام وكذا نقله
طائفة قال الطيبي عبر في الفرقة الاولى بالطاعة وفي الثانية بالتكذيب
ليوذن بان الطاعة مسببة بالتصديق ويشعر بان التكذيب مستتبع
للعصيان فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا هذا اصله ثم كثر استعماله
حتى استعمل فيمن طرق بغتة في اي وقت كان فاجتاحهم بجيم فحاء
مهملة اي استاصلهم من جحت الشيء جوحه اذا استاصلته والاسم
الجائحة وهي الهلاك واطلقت على الآفة لانها مهلكة قال الطيبي
شبه صلى الله عليه وسلم نفسه بالرجل وانذاره بالعذاب القريب بانذار
الرجل قومه بالجيش الصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه
بمن كذب الرجل في انذاره ومن صدقه للحديث الثاني حديث ابي هريرة
جزم المزي في الاطراف بان البخاري ذكره في احاديث الانبياء ولم يذكر انه
اورده في الرقاق فوجدته في اخلوت الانباء في
ترجمة سليمان عليه السلام لكنه لم يذكر الا طرفا منه ولم استخرجه اذ ذاك
في الرقاق فشرحته هناك ثم ظفرت به هنا فاذكر الان من شرحه ما لم يتقدم
قوله استوقد بمعنى اوقد وهو ابلغ والاماة فرط الانارة
فلما اضات ما حوله اختصرها المولف رحمه الله هناك ونسبتها الى تخريج
احمد ومسلم من طريق همام وهي في رواية شعيب كما ترى وكانه تبوك
بلفظ الاتية ووقع في رواية مسلم ما حولها والضمير للنار والاول للذي اوقد
وحوله التي جانبه الذي يمكنه ان يتقل اليه وسمي بذلك اشارة الى
الدوران ومنه قيل للعام حول قوله الفراش جزم الماوردي بالفا
الجنادب وتقعه عياض فقال الجنادب مع الضرار قلت والحق ان الفراش
اسم لنوع من الطير مستقل له اجنحة اكبر من جثته وانواعه مختلفة
في الكبر والصغر وكذا اجنحته وعطف الدواب
على الفراش يشعر بانها غير الجنادب والجراد واعرب بن قتيبة فقال
الفراش ما تهافت في النار من البعوض كالبعوض وانما شبهه به
لكونه يلقي نفسه في النار لا انه يشارك البعوض في القرص قوله
وهذه الدواب التي تقع في النار يقفن فيها القول فيه في الذي قبله
احتقره هناك فنسبته لتخريج ابي نعيم وهو في رواية شعيب كما ترى
ويدخل فيما يقع في النار البعوض والبرغش ووقع في كلام بعض الشراح

اليق والمراد به البعوض قوله فجعل في رواية
الكشميهني وجعل ومن هذه الكلمة الى اخر الحديث لم يذكره الصنف
هناك قوله وجعل يزعمهن بفتح التحتانية والزاي وضم العين المهملة
اي يدفعهن وفي رواية ينزعهن بزيادة نون وعند مسلم من طريق
همام عن ابي هريرة وجعل يحجز بن ويغلبنه فتقحم فيها قوله فيتقحمن
اي يدخلن واصله الفحم وهو الاقتحام والوقوع في الامور الشاقة من
غير تثبت ويطلق على رمي الشيء بغتة والتقحم الدار هجم عليها قوله
فانا اخذ قال النووي روي باسم الفاعل ويروى بصيغة المضارعة
من المتكلم قلت هذا في رواية مسلم والاول اي والذي وقع في البخاري
قال الطيبي الفاء فيه فصيحة كانه لما قال مثلي ومثل الناس الى اخره
اي مما هو اهم وهو قوله فانا اخذ بحجزكم وهي هذه الرقيقة التفت
من الغيبة في قوله مثل الناس اي الخطاب في قوله بحجزكم كما ان من
اخذ في حديث من له شاة عنانية وهو مشتغل في شيء يورطه في الهلاك
يجد تشدة حرصه على نجاة اينه حاضر عنده وفيه اشارة الى ان الانسان
الى البشر اروح منه الى البشر لان جبلته مائلة
الى الحظ العاجل دون الحظ الاجل وفي الحديث ما كان فيه صلى الله
عليه وسلم من الرافة والرحمة والحرص على نجاة الامة كما قال
تعالى حريص عليكم بالمومنين روف رحيم قوله بحجزكم بضم المهملة
وفتح الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار ومن السراويل
موضع النكة ويجوز ضم الجيم في الجمع قوله عن النار وضع النسب
موضع المسبب لان المراد انه يمنعهم من الوقوع في المعاصي التي يكون
سببا لولوج النار وانتم في رواية الكشميهني وانتم وعليها شرح الكرماني
فقال كان القياس ان يقول وانتم ولكنه قال وانتم وبنى الشهوات وبنى
اشارة الى ان من اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجزته لا فخام له
فيها قال وفيه ايضا احتراز عن مواجهتهم بذلك قلت والرواية
بلفظ وانتم ثابتة تزفع هذا ووقع في رواية مسلم وانتم تقتلون
بفتح اوله وبالهاء واللام الثقيلة واصله تقتلون وبضم اوله وسكون
القاف وفتح اللام ضبطوه بالوجهين وكلاهما صحيح تقول تقلت مني
واتقلت مني من كان يبدك فتفالت الهرب منك حتى هرب وقد
تقدم بيان هذا التمثيل وحاصله انه شبه تهافت اصحاب الشهوات
في الشهوات في المعاصي التي تكون سببا في
الوقوع في النار بتهافت الفراش ثم لوقوع في النار اتباعا لشهواتها
وشبه ذب العصاة عن المعاصي بحاجزهم له وانذارهم بذب صاحب
النار الفراش عنها وقال عياض شبه تساقط اهل المعاصي في نار الاخرة

يتهافتون فيها وقوله تقحمون بفتح المثناة وتشديد القاف والمهملة المشددة والاصل تتقحمون فحذفت احدى التاءين قال الطيبي تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في الحديث الصحيح الا ان حمى الله محارمه ورأس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهاره تلك الحدود بما اقامه الشارع الكاشف من الكتاب والسنة باستيفاء الرجال من النار وشبه فتور ذلك في مشارف الارض ومغاربها باضاءة تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان وانكشف وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعه اياهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش التي يقتحمن في النار ويغلبن المستوقد على دفعهن عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة والاستدفاء وغرضه ذلك والفراش لجهلها جعلت سببا لهلاكهم ومع ذلك لجهلهم جعلوها مقتضية لتردديهم وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة مثل حالة منعه الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي يكاد يهوي ان يهوي في مهواة

مهلكة الحديث الثالث قوله زكريا هو ابن ابي زائدة وعامر هو الشعبي وقوله المسلم تقدم شرحه في اوائل كتاب الايمان قوله والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قيل خص المهاجر بالذكر تنبيها لقلب من لم تهاجر من المسلمين لفوات ذلك بفتح مكة فاعلمهم ان من هجر ما نهى الله عنه كان هو المهاجر الكامل ويحتمل ان فلك تنبيها لهم اخيرا لا يتكلوا على الهجرة فيقصروا في العمل وهذا الحديث من جوامع الكلم التي اوتيها صلى الله عليه وسلم قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الى اخره ذكر فيه حديث ابي هريرة بلفظ الترجمة وقوله عن سعيد ابن المسيب في رواية حجاج بن محمد عن الليث بسنده اخبرني سعيد وحديث انس كذلك وهو طرف من حديث تقدم في تفسير الآية وباقي شرحه في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى والمراد بالعلم هنا ما يتعلق بعظمة الله وانتقامه لمن يعصيه والاهوال التي تقع عند النزع والموت وفي القبر ويوم القيامة ومناسبة كثرة البكاء وقلة الضحك في هذا المقام واضحة والمراد به التخويف وقد جاء هذا الحديث بسبب اخرجه سعيد في تفسيره بسند واه

والطبراني

والطبراني عن ابن عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فاذا هم يتحدثون ويضحكون فقال والذي نفسي بيده فذكر هذا الحديث وعن الحسن البصري من علم ان الموت مورده والقيامة موعده والوقوف بين يدي الله مشهده فحقه ان يطول في الدنيا حزنه قال الكرماني في هذا الحديث من صناعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما قوله يا حجبت النار بالشهوات سببا للوقوع في النار قوله حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قوله حدثني مالك هذا الحديث ليس في الموطا وانما ضاف على الاسمعيلي فاخرجه فاخرجه عن الهيثم بن خلف عن البخاري واخرجه ابو نعيم من وجه اخر عن اسمعيل واخرجه الدارقطني في الغرائب من رواية اسمعيل ومن طريق سعيد بن داود واسحق بن محمد الفروي ايضا عن مالك واخرجه ايضا من رواية عبد الله بن وهب عن مالك به لكن وقفه قوله عن ابي الزناد في رواية سعيد بن داود انا ابو الوليد قوله عن الاعرج عن ابي هريرة في رواية سعيد بن داود ان عبد الرحمن بن هرمز اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قوله حجبت كذا للجميع في الموضعين الا الفروي فقال حفت في الموضعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابي الزناد وكذا اخرجه مسلم

والترمذي من حديث انس وهو من جوامع

كلم صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها وقد ورد ايضاح ذلك من وجه اخر عن ابي هريرة فاخرج ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبريل الى الجنة فقال انظر اليها فذهب فنظر اليها ثم رجع اليه فقال وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها فامر بها فحفت بالمكاره فقال ارجع اليها فرجع فقال وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها احد فلما خلق النار ارسل جبريل اليها فقال انظر اليها فذهب فنظر اليها ثم رجع فقال وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها فامر بها فحفت بالشهوات فقال ارجع اليها فرجع فقال وعزتك لقد خشيت ان لا ينجو منها احد فذهب ففسر رواية الاعرج فان المراد بالمكاره هنا ما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركا كالاتيان بالعبادات على وجهها والمحافظة عليها واجتناب المنهيات قولا وفعلا واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ومن جملتها الصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها والمراد بالشهوات ما يستلذ من امور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه لمن لا له وما لكون فعله يستلزم ترك شيء من المامورات وبالجملة فالحجاب بين تلك الشهوات والاكثار مما ابيح خشية

ان يوقع في المحرم فكانه قال لا يوصل الى الجنة

الا بارتكاب المشقات المبعد عنها بالمكروهات والا الى النار الا بتعاطي الشهوات وبما يحجبان فمن هتك الحجاب انتهم ويحتمل ان يكون هذا

الخير وان كان بلفظ الخبر فالمراد به النهي وقوله حفت
بالمهملة والفاء من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه
فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجى منها الا بترك
الشهوات وقال ابن العربي معنى الحديث ان الشهوات جعلت على حافتي
النار وهي جوانبها وتوهم بعضهم انها ضربت لها المثل فجعلها في جوانبها من
خارج ولو كان ذلك ما كان مثلا صحيحا وانما هي من داخل وهذه
صورتها [المكاره] [الشهوات] فمن اطلع الحجاب فقد وقع فيما
وراءه وكل من تصورها من خارج فقد خلص عن معنى الحديث ثم قال فان
قيل فقد جاء في البخاري حجبت النار بالشهوات فالجواب ان المعنى واحد لان
الاعمى عن التقوى الذي تذاخذ الشهوات سمعه وبصره بهاوهو لا يرى
النار التي هي فيها وذلك لا يستلزم انها في الجهالة والغفلة على قلبه فهو كالطائر
يرى الجنة في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الجنة
على قلبه وتعلق باله بها قلت تابع كفاية النبي تفضيل من حمل الحديث على
ظاهره وليس ما قاله غيره ببعيد وان الشهوات على جوانب النار من خارج
فمن وقعها وخرق الحجاب دخل النار كما ان الذي قاله القاضي محتمل والله
اعلم ثم نبه ابن بطال في هذا الباب حديثي الباب الذي
الذي بعده وحذف الترجمة التي تليه وهي ثابتة في جميع الاصول وفيها
الحديثان وليس في الذي قبلهما الا حديث
ابي هريرة قوله ما من الجنة اقرب الى احدكم من
شراك نعله هذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيها
في الباب الذي قبلها والمناسبة ظاهرة لكن الذي ثبت في الاصول
التفرقة الحديث الاول قوله حدثنا موسى بن مسعود هو ابو حذيفة
النهدي وهو نكنيته اشهر وسفيان شيخه هو الثوري وعبد الله هو ابن مسعود
هو ابن مسعود والسند كله كوفيون قوله شراك تقدم ضبطه وبيانه
في اوائل كتاب الناس وانه السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق
ايضا على كل سير وفي به اقدم قال ابن بطال فيه ان الطاعة موصولة
الى الجنة وان المعصية موقبة الى النار وان الطاعة والمعصية قد تكون
في هذا المعنى قريبا حديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة الحديث فينبغي لمن
ان لا يزدري قليل من الخير ان يأتيه ولا في قليل من الشر ان يجتنبه
فانه لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها
ولا السيئة التي يسخط عليه بها وقال ابن الجوزي معنى الحديث
ان تحصيل سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والتارك لذلك
بموافقة الهوى وفعل المعصية الحديث الثاني حديث ابي هريرة
وقد تقدم في اوائل السيرة النبوية وفي الادب في له اصدق

بيت اطلق البيت على بعضه مجازا فان الذي
ذكره نصفه وهو المصراع الاول المسمى عروض البيت واما نصفه الثاني
وهو المسمى بالضرب فهو وكل نعيم لا محالة زائل ويحتمل ان يكون على سبيل
الاكتفاء واشار باول البيت الى بقيته والمراد كله وعكسه ما مضى في باب
ما يجوز من الشعر وكتاب الادب بلفظ اصدق كلمة فان المراد بها القصيدة
وقد اطلقها واراد البيت وتقدم شرح هذا الحديث في ايام الجاهلية
واورده هنا ايضا بلفظ اصدق كلمة وهو المشهور وذكرت هناك ان في
رواية شريك عند مسلم بلفظ اشعر كلمة تكلمت بها العرب وبحثت بسط
في ذلك وذكرت ايضا ما اورده ابن اسحق في السيرة وبما جرى لعثمان
ابن مظعون مع لبيد بن ربيعة ناظم هذا البيت حتى قال له لما انشد
المصراع الاول صدقت ولما انشد المصراع الثاني كذبت ثم قال له نعم الجنة
لا يزول وذكرت توجيه كل من الامرين وان كل من صدق بان ما خلا
الله باطل فقد صدق ببطلان ما سواه فيدخل نعيم الجنة بحاصله
ان المراد بالباطل هنا الهالك فكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء وان
خلق فيه البقاء بعد ذلك كنعيم الجنة فالله اعلم وقال ابن بطال هنا
قوله ما خلا الله باطل لفظ علم اريد به الخصوص والمراد ان كلا من
من الله فليس بباطل واما امور الدنيا التي
التي لا تؤول الى طاعة الله فهي الباطل انتهى ولعل الاول اولى بمناسبة
مناسبة هذا الحديث الثاني للترجمة خفية وكان الترجمة
لما تضمنت ملاك الحديث الاول من التحريض على الطاعة ولو قلت
والزجر عن المعصية ولو قلت ان من خالف ذلك انما يخالف لرغبة
في امر من امور الدنيا وكل ملاك الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني
ولا يبعد ان يقال ان بوب الثاني على الباب قوله بات
ينظر من هو اسفل منه ولا ينظر الى من فوقه هذا لفظ حديث
اخرجه مسلم بنحوه من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة بلفظ
انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قوله
حدثني اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله عن ابي الزناد في رواية
ابن وهب عن مالك حدثني ابو الزناد واخرجه الدارقطني في الغرائب
قوله عن الاعرج في رواية سعيد بن داود عن مالك حدثني ابو الزناد
ان عبد الرحمن ابن هرمز اخبره انه سمع ابا هريرة اخرجه الدارقطني
ايضا وصاح مخرجه على ابي نعيم فاخرجه من طريق القاسم بن زكريا عن
البخاري واخرجه الاسمعيلي من طريق حميد بن قتيبة عن اسمعيل
والدارقطني من وجهين عن اسمعيل قوله اذا نظر احدكم الى من فضل
بالفاء والمعجمة على البناء للمجهول قوله في المال والخلق بفتح الخاء اي الصورة
ويحتمل ان يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدنيا ورايته في نسخة معتمدة من الغرائب
للدارقطني والخلق بضم الخاء واللام قوله فلينظر الى من هو اسفل منه في رواية عبد الغني بن سعيد عن مالك فلينظر الى من تحته اخرجه الدارقطني ايضا ويجوز في اسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قوله ممن فضل عليه كذا ثبت في اخر هذا الحديث عند مسلم من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد وكذا ثبت لمالك الذي اخرجه البخاري من طريقه عند الدارقطني من رواية سعيد بن داود عنه بسند وزاد مسلم من طريق ابي صالح المذكورة فهو احرى ان لا تزدروا نعمة الله عليكم اي هو حقيق بعدم الازدراء وهو افتعال من زريت عليه وازريت به اذا تنقصته وفي معناه ما اخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه في تلك الحالة فيشغله التعلق به استغفر حاله فيكون ابدا في زيادة قوية من ربه ولا يكون على حال حسنة من الدنيا الا وجد من اهلها من هو اخس حالا منه فاذا تكفر في ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه فيلزم نفسه الشكر بتعظيم اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دلالة لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن ان يزدري ذلك فيه حسدا ورواه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دينه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دنياه الى من هو فوقه فاقتدى به واما من نظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته فلا يكتب شاكرا ولا صابرا قوله باب من هم بحسنة او سيئة الهم ترجيح فضد الفعل فيتناول همت بكذا اي قصدته بهمي وهو نون مجرد الشيء بالقلب قوله سنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد والسند كله مقربون وجعد بن دينار تابعي صغير وابو الجعد ابن عثمان الراوي عن ابي ذر جاء حدثني به عباس اخرجه احمد قوله في اواخر النفقات وفي غيرها قوله عن ابن عباس في رواية الحسن ابن ذكوان عن ابي ذر جاء حدثني به عباس اخرجه احمد قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية مسدد

عند

عند الاسمعيلي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم ار في شيء من الطرق التصريح بسماع ابن عباس له من النبي صلى الله عليه وسلم قوله فيما يروي عن ربه بلا واسطة ويحتمل ان يكون مما تلقاه بواسطة الملك وهو الراجح وقال الكرماني يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية ويحتمل ان يكون لبيان لما انه من الاسناد التصريح الى الله حتى قال ان الله كتب ويحتمل ان يكون الواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى بل فيه ان غيره كذلك اذ قال في ما يرويه اي في جملة ما يرويه انتهى ملخصا والثاني لا ينافي الاول وهو المعتمد فقد اخرجه مسلم من طريق جعفر بن سليمان عن الجعد ولم يسق لفظه واخرجه ابو عوانة من طريق عفان وابو نعيم من طريق قتيبة كلاهما عن جعفر بلفظ فيما يروي عن ربه قال ان ربكم رحيم من هم بحسنة الخ وسياتي في الترجمة من طريق الاعرج عن ابي هريرة بلفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل وسياتي مسلم بنحوه من هذا الوجه ومن طريق اخرى منها عن العلاء عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا هم عبدي فقوله ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات يحتمل ان يكون هذا من قول الله تعالى فيكون التفسير قال الله ان الله كتب ويحتمل كلام النبي صلى الله عليه وسلم يحكيه عن فعل الله تعالى وقد علم بين ذلك بما والله وقوله فمن هم شرح ذلك قوله ثم بين ذلك ان فضله بقوله فمن هم والمحل قوله كتب الحسنات والسيئات وقوله كتب قال الطوفي في اي امر الحفظة ان يكتب او المراد قدر ذلك في علمه على وفق الواقع منها وقال غيره المراد قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير بلا احتياج الى الاستفسار في كل وقت عن كيفية الكتابة بدليل كونه امرا مفروغا منه انتهى وقد يعكر على ذلك ما اخرجه مسلم من طريق همام عن ابي هريرة رفعه قال قالت الملائكة رب ذاك عبدك يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به فقال ارقبوه فان عملها فاكتبوها بمثلها وظاهره وقوع المراجعة لكن ذلك مخصوص بارادة عمل السيئة ويحتمل ان يكون ذلك وقع في اثناء الامر فلما حصل الجواب استغنى ذلك فلا يحتاج الى المراجعة بعده وقد وجدت عن الشافعي ما يوافق ظاهر الخبر وان المؤاخذة انما تقع لمن هم على الشيء فشرع فيه لا من هم به ولم يتصل به العمل فقال في صلاة الخوف لما ذكر العمل الذي يبطلها ما اطصله ان من احرم بالصلاة وقصد القتال شرع فيه بطلت صلاته ومن جرد قصد القتال الى العدو ولو هم دفعه بالقتال لم تبطل قوله فمن هم كذا في رواية ابن سيرين عن ابي هريرة عند مسلم وفي رواية الاعرج في التوحيد

اذا اراد واخرجه مسلم من هذا الوجه بلفظ اذا هم
وكذا عند ه من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فهما بمعنى
واحد ووقع لمسلم ايضا من رواية همام عن ابي هريرة بلفظ اذا تحدث وهو محمول
على حديث النفس بوافق الروايات الاخرى ويحتمل ان يكون على ظاهره
ولكن ليس فيه ان كتابة الحسنة بل بمجرد الارادة يكتب الحسنة نعم ورد ما يدل
على ان مطلق الهم بالارادة لا يكفي فقد اخرج احمد وصححه ابن حبان والحاكم من
طريق حذيم بن فاتك وفيه ومن هم بحسنة يعلم الله انه قد اشترنها فلم
وحرص عليها وقد يمسك به ابن حبان فقال بعد ايراد حديث الباب وفي صحيحه
المراد بالهم هنا العزم ثم قال ويحتمل ان الله يكتب الحسنة بمجرد الهم بها وان لم يعزم
عليها زيادة في الفضل فوله فلم يعملها يتناول نفي عمل الجوارح واما عمل القلب
فيحتمل ايضا ان كانت الحسنة تكتب لمجرد الهم كما في معظم الاحاديث
الا ان قيدت بالتقييم كما في حديث حذيم ويؤيد الاول حديث ابي ذر عند
مسلم ان الكف عن الشر صدقة **فوله كتبتها الله** اي الذي هم بالحسنة
عنده اي عند الله حسنة كاملة كذا ثبت في حديث ابن عباس دون حديث
ابي هريرة وغيره وصف الحسنة بكونها كاملة وكذا قوله عنده وفيهما نوعان
من التاكيد فاما التقييد فاشارة الى الشرف واما الكمال فاشارة رفع توهم
نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد فكانه قيل بل هي كاملة لا نقص فيها قال النووي
اشار بقوله عنده الى مزيد الاعتناء به وبقوله كاملة الى
تعظيم الحسنة وتاكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فلم يصفها بكاملة بل
اكدها بقوله واحدة اشارة الى تخفيفها مبالغة في الفضل والاحسان
ومعنى قوله كتبتها الله امر لحفظة بكتابتها بدليل حديث ابي هريرة الاتي
في التوحيد بلفظ اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها وفيه
دليل على ان الملك يطلع على ما في قلب الادمي اما باطلاع الله اياه او بان يخلق
له علما يدرك به ذلك ويؤيد الاول ما اخرجه ابن ابي الدنيا عن ابي عمران الجوني قال
بنادي الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يارب انه لم يعملها فيقول انه نواه وفيل
لك يجد للهم بالسيئة رايحة خبيثة وبالحسنة رايحة طيبة واخرج ذلك الطبري
عن ابي معشر المدني وحامله عن سفيان بن عيينة ورايت في شرح مغلطاي انه
ورد مرفوعا قال الطوفي انما كتبت الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب
الى العمل وارادة الخير خير لان ارادة الخير من عمل القلب واستشكل بانه اذا كانت
كذلك فكيف لا تضاعف لعموم قوله من جا بالحسنة فله عشر امثالها واجيب
بحمل الاية على عمل الجوارح والحديث على الهم المجرد واستشكل ايضا بان عمل القلب
اذا اعتبر في حصول الحسنة فكيف لم يعتبر في حصول السيئة واجيب بان تركه
عمل سيئة التي ونع الهم بها يكفرها لانه قد ينسخ
قصده السيئة وخالف هواه ان ظاهر الحديث حصول الحسنة بمجرد
الترك سواء كان ذلك لمانع ام لا ويشبه ان يقال يتفاوت عظم الحسنة بحسب

المانع

المانع فان كان خارجيا مع بقا قصد الذي هم بفعل الحسنة
هي عظيمة القدر ولا سيما ان قارنها ندم على تفويتها واستمرت النية على فعلها
عند القدرة فان كان الترك من الذي هم من قبل نفسه فهي دون ذلك الا ان
قارنها فضل الاعراض عنها حمدا لله ومنة عن فعلها ولا سيما ان وقع العمل في عكسها
كان يريد ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فالذي يظهر في الخبر
ان لا يكتب له حسنة اصلا واما ما قبله فعلى الاحتمال واستدل بقوله حسنة كاملة على
انها يكتب حسنة مضاعفة لان ذلك هو الكمال لكنه مشكل لانه يلزم منه مساواة من
نوى الخير ومن فعله في ان كلا منهما يكتب له حسنة واجيب بان التضعيف في الاية
يقتضي اختصاصه بالعامل لقوله تعالى من جا بالحسنة والمجي بها هو العمل واما النوى
فانما ورد انه يكتب له حسنة ومعناه يكتب له مثل ثواب الحسنة والتضعيف مذكور زايد
على اصل الحسنة والعلم عند الله تعالى **فوله** فان هم بها وعملها كتبها الله له عنده
عشر حسنات يوخذ منه رفع توهم ان حسنة الارادة تضاف الى عشرة التضعيف فيكون
الجملة احدى عشرة على ما هو ظاهر رواية جعفر بن سليمان عند مسلم ولفظه فان
عملها كتبت له عشر امثالها وكذا في حديث ابي هريرة في بعض طرقه احتمال ورواية
عبد الوارث في الباب ظاهرة فيما قلته وهو المفهم فقال ابن عبد السلام في ما لبه معنى
الحديث اذا هم بحسنة كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرة لانا ناخذها
بعقد كونها قد هم بها وكذا السيئة اذا عملها له تكتب له
واحدة للهم واخرى للعمل بل تكتب واحدة بقضل تلك التالي صريح في حديث
هذا الباب وهو مقتضى كونها في جميع الطرق لا يكتب بمجرد الهم فاما حسنة
الهم بالحسنة فالاحتمال قائم وقوله بقيد كونها قد هم يعكر عليه من عمل حسنة بعشر
من عنوان يسبق له انه هم بها قال فقضية كلامه ان يكتب له تسعة وهو خلاف
ظاهر الاية من جا بالحسنة فله عشر امثالها فانه يتناول من هم بها ومن لم يهم والتحقيق
ان حسنة من هم بها تتدرج في عشرة من العمل لكن يكون حسنة من هم بها اعظم قدرا
ممن لم يهم بها والعلم عند الله تعالى **فوله** الى سبعمائة ضعف الضعف في اللغة
المثل والتحقيق انه اسم يقع على العدد بشرط ان يكون معه عدد اخر فاذا قيل ضعف
العشرة فهم ان المراد عشرون ومن ذلك لو اقر بان له عندي ضعف درهم لزمه درهمان
او ضعفي درهم لزمه ثلاثة **فوله** الى اضعاف كثيرة لم يقع في شيء من طرق حديث
ابي هريرة الى اضعاف كثيرة الا في حديثه الماضي في الصيام فان في بعض طرقه
عند مسلم الى سبعمائة ضعف الى ما شا الله وله من حديث ابي ذر رفعه هل
يقول الله من عمل حسنة فله عشر امثالها او ازيد وهو بفتح الهمزة وكسر الزاي وهذا
يدل على ان تضعيف حسنة العمل الى عشرة لمحزوم به وما زاد عليها جايز وقوعه
بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب ونفعي النفع

كالصدقة الجارية والعمل النافع والسنة الحسنة
وشرف العمل ونحو ذلك وقد قيل ان العمل الذي يضاعف الى سبعمائة خاص
بالنفقة في سبيل الله وتمسك قايله بما في حديث خريم بن فاتك المشار

اليه قريبا رفعه من هم بحسنة فلم يعملها ذكر الحديث
وبينه ومن عمل حسنة كانت له بعشر امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله
كانت له بسبعمائة ضعف وتعقب بانه صرح فيما ان النفقة في سبيل الله
تضاعف الى سبعمائة وليس بينه وبين ذلك عن غيرها ضر بخلاف حديث ابي هريرة الماضي في الصائم كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر
امثالها الى سبعمائة للحديث واختلف في قوله تعالى والله يضاعف لمن
يشاء هل المراد المضاعفة الى سبعمائة فقط او زيادة على ذلك فالاول
هو المحقق من سياق الاية والثاني محتمل ويؤيد الجواز سعة الفضل
ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة المراد بالكمال
عظم القدر كما تقدم لا التضعيف الى العشرة ولم يقع التقييد بكاملة
في طرق حديث ابي هريرة كما سيأتي في كتاب التوحيد ولفظه اذا اراد
عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها له
بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واخرجه مسلم من هذا الوجه
لكن لم يقع عنده من اجلي ووقع عنده من طريق همام عن ابي هريرة وان
تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من حراي بفتح الجيم وتشديد الرا
وبعد الالف تا المتكلم وهي بمعنى من اجلي ونقل عياض عن بعض العلما ان حمل
حديث ابن عباس على عمومه ثم صوب حمل مطلقة
على ما قيد في حديث ابي هريرة قلت ويحتمل ان يكون حسنة من ترك
الخير استحضار ما قيد به دون حسنة الاخلاص فتقدم ان ترك المعصية كف
عن الشر والكف عن الشر خير ويحتمل ايضا ان تكتب لمن هم بالمعصية ثم
تركها حسنة مجردة فان تركها من مخافة ربه سبحانه كتبت حسنة مضاعفة
وقال الخطابي محل كتابة الحسنة على تركه ان يكون التارك قد قدر على الفعل
ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة ويدخل فيه من حال بينه
وبين حرصه على الفعل مانع كان يمشي الى امراة ليزني بها مثلا فيجد
الباب مغلقا او يتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم يبشر وطرقه
ما يخاف من اذاه عاجلا ووقع في حديث ابي بكرة الاغاري ما قد يعارض
حديث الباب وهو ما اخرجه احمد وابن ماجة والترمذي وصححه بلفظ
انما الدنيا لاربعة فذكر الحديث وفيه رجل لم يرزقه الله مالا ولا علما
فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهما في الوزر سواء قيل
يجمع بين الحديثين بالتنزيل على حالتين فيحمل الحالة الاولى على من هم
بالمعصية هما مجردا عن عزم وتصميم والحالة الثانية على من صمم على ذلك
واصر عليه وهو مواقق لما ذهب اليه ابن ابا قلاني وغيره قال المازري ذهب
ابن ابا قلاني ومن تبعه الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن
عليها نفسه انه ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو عن من هم بسيئة

ولم

ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال
المازري وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص
الشافعي ويؤيده قوله في حديث ابي هريرة فيما اخرجه مسلم من طريق همام
عنه بلفظ فانما اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة
بالمعصية المهموم به وتعقبه عياض بان عامة السلف واهل العلم على ما قال
ابن ابا قلاني لا تفاقهم على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم
على السيئة يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها كمن هم بامر يتحصل
معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية
ومما يدل على ذلك حديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في
النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
وسياتي سياقه وشرحه في كتاب الفتن والذي يظهر انه من هذا الجنس وهو انه
يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ولا يعاقب عقاب من باشر القتل حسا
وهنا قسم اخر وهو من فعل المعصية ولم يتب منها ثم هم ان يعود اليها فانه يعاقب
على الاصرار معصية انفاقا فمن عزم على المعصية وصمم عليها كتبت عليه سيئة
فاذا عملها كتبت عليه معصية ثانية قال النووي وهذا
ظاهر حسن لا مزيد عليه وتدل ظاهرا على نصوص الشريعة بالمواخذة على عزم
القلب المستقر لقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة الاية وقوله
اجتنبوا كثيرا من الظن وغير ذلك وقال ابن الجوزي اذا احدث نفسه بالمعصية لم
يواخذ فان عزم وصمم زاد على حديث النفس وهو من عمل القلب قال والدليل
على التفريق بين الهم والعزم ان كان في الصلاة فوقع في خاطره ان يقطعها
لم تنقطع فان صمم على قطعها بطلت واجيب عن القول الاول بان المواخذة
على اعمال القلوب المستقلة بالمعصية لا يستلزم المواخذة على عمل القلب بقصد
معصية الجارحة اذ الهم بعمل المقصود للفرق بين ما هو بالمقصد وهو بالوسيلة
وفهم بعضهم مما يقع في النفس امثلة مما يظهر منها الجواب عن الثاني فمنها
ان يخطر له ثم يذهب في الحال وهذا من الوسوسة وهو دون التردد وفوقه
ان يتردد فيه فهم به ثم ينفر عنه فيتركه ثم يتركه كذلك ولا يستمر على قصده وهذا
هو الهم فيعفى عنه ايضا وفوقه ان يميل اليه ولا ينفر عنه لكن لا يصمم على فعله وهذا
هو الهم فيعفى عنه ايضا وفوقه ان يميل ولا ينزعه بل يصمم
على فعله فهذا هو منتهى الهم وهو على ستة من القسم الاول ان يكون من اعمال القلوب
صرفا كالشك في الوحدانية او النبوة او البعث فهذا كفر يعاقب عليه جزما وهو من
المعصية التي لا تفضل الى الكفر كمن يحب ما يبغض الله ويحب جزما المسلم الذي
يغير توجبه ذلك فهذا ياثم ويلتحق به الكبر والعجب والبغي والمكر والحسد وفي
بعض هذا خلاف فعن الحسن البصري ان سوء الظن بالمسلم وحسده معفو عنه
وحملوه على ما وقع في النفس مما لا يقدر على دفعه لكن من يقع له ذلك ما مور بمجاهدة
النفس على تركه والقسم الثاني ان يكون من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة فهو الذي

وقع فيه النزاع فذهبت طائفة الى عدم المواخذة

بذلك اصلا ونقل عن نص الشافعي وبويده ما وقع في حديث خريم بن فاتك
المتقدم عليه قتل فانه جمع ذكرالهم بالحسنة قال علم الله اذا اشعرها قلبه وحرص
عليها وجمع ذكرالهم بالسيئة لم يقيد بشيء بل قال في قلبه ومن هم بسيئة لم يكتب عليه
والمقام مقام الفضل فلا يليق التحجير فيه وذهب كثير من العلما الى المواخذة اه
بالعزم المصمم وسأل ابن المبارك سفيان الثوري ايواخذ العبد بما يهم به
قلوبكم وعملوا حديث ابي هريرة الصحيح الموفوع ان الله تجاوز لامتي
عما حدثت به انفسها مالم تعمل به او تكلم على الخطوات كما تقدم ثم افترق
هؤلا فقالت طائفة يعاقب صاحبه عليه في الدنيا خاصة بنحو الهم والغم
وقالت طائفة بل يعاقب عليه يوم القيمة لكن بالعقاب لا بالعذاب وهذا
قول ابن جريج والربيع ابن انس وطائفة ونسب ذلك الى ابن عباس ايضا
واستدلوا بحديث النجوى المار في شرحه في باب ستر المومن على نفسه
من كتاب الادب واستثنى جماعة ممن ذهب الى عدم مواخذة من وقع منه
الهم بالمعصية ما يقع في الحرم المكي ولو لم يضم لقوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ذكره السدي في تفسيره عن مره عن
ابن مسعود واخرجه احمد من طريقه مرفوعا
ومنهم من رجحه موقوفا ويويد ذلك ان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن
هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاكه حرمته وتعقب هذا البحث بان
تعظيم الله اكد من تعظيم الحرم ومع ذلك فمن هم بمعصية لا يواخذه فكيف
يواخذ بما دونه ويمكن ان يجاب عن هذا بان انتهاك حرمة الحرم بالمعصية
يستلزم انتهاك حرمة الله لان تعظيم الحرم من تعظيم الله فصارت المعصية
في الحرم اشد من المعصية في غيره وان اشتركا الجميع في ترك تعظيم الله
تعالى ثم ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن هم بمعصية
الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر فاغا العفو عنه من هم بمعصية ذاهلا
عن قصد الاستخفاف وهذا التفصيل جيد ينبغي ان لا يختلف عند شرح
حديث لا يزني الزاني وهو مومن وقاتل النفس التي حرم الله الكثر اهل حل لا يواخذ به
اجماعا والخاطر ونحو جريان ذلك اهل حسن وحديث النفس لا يواخذ به
بهما الحديث المشار اليه والهم وهو قصد فعل المعصية مع التردد لا يواخذ
به لحديث الباب والعزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به ورفع التردد
قال المحققون يواخذ به وقال بعضهم لا واصح بقول اهل اللغة انهم
بالشي عزم عليه وهذا لا يكفي قال ومن ادلته الاول حديث اذا التقى
المسلمان بسيفيهما الحديث وفيه انه كان حريصا
على قتل صاحبه فعلل بالحرص واصح بعضهم باعمال القلوب ولا حجة معه
لانهما على فرض اخذهما لا يتعلق بفعل خارجي وليس البحث فيه والثاني

يتعلق

يتعلق بالمتقيان عزم كل منهما على قتل صاحبه

واقترن بعزمه فعل بعض ما عزم عليه وهو شهر السلاح واشار به الى الاخر
فهذا الفعل يواخذ به سوا حصل القتل ام لا انتهى ولا يلزم من قوله فانهما
والمقتول في النار ان يكونا في درجة واحدة من العذاب فالاتفاق قوله
فان بهم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة في رواية الاعرج فاكتبوها له
فان تركها من اجلي فاكتبوها له سيئة بمثلها وزاد مسلم في حديث ابي ذر فجزاوه
بمثلها او اغفر وله في اخر حديث ابن عباس او يمحوها والمعنى ان الله يمحوها
بالتفضل او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة والاول
اشبه لظاهر حديث ابي ذر وفيه رد لقول من ادعى ان الكبايرلا تغفر الا
بالتوبة ويستفاد من التاكيد بقوله واحدة ان السيئة لا تضاعف كما
تضاعف الحسنة وهو على وفق قوله تعالى فلا يجزى الا مثلها قال ابن عبد السلام
في امالية فايدة التاكيد رفع توهم من يظن انه اذا عمل سيئة كتبت عليه سيئة
العمل وان ضعفت اليها سيئة الهم وليس كذلك انما يكتب عليه سيئة واحدة
وقد استثنى بعض العلما وقوع المعصية في الحرم المكي قال السبكي ان عضور
قلت لا حد هل ورد في شي من الحديث ان السيئة تكتب باكثر من واحدة

قال لا ما سمعت الا مكة لتعظم البلد والجمهور

على التعميم في الازمنة والامكنة لكن يتفاوت بالعظم ولا يرد على ذلك قوله
تعالى من يات منكن بفاحشة مبينة يضعف لها العذاب ضعفين لان ذلك
ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من نسايه يقتضي امرا
زايدا على الفاحشة ذهو اذى النبي صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم بعد قوله
ويمحوها ولا يهلك على الله الا هالك اي من اصر على التجري على السيئة عزما
وقولا وفعلا واعرض عن الحسنات بما وقولا وفعلا قال ابن بطال في هذا
الحديث بيان فضل الله العظيم على هذه الامة لانه لولا ذلك كاد لا يدخل
احد الجنة لان عمل العباد للسيات اكثر من عملهم الحسنات ويويد ما دل عليه
حديث الباب من الاثابة على الهم بالحسنة وعدم المواخذة بالهم بالسيئة

قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت

اذ ذكر في الوزر الاكتساب الذي يدل على المعالجة في التكلف فيه بخلاف الحسنة
وفيه ما يترتب للعبد على هجران لذته وترك شهوته من اجل ربه رغبة
في ثوابه ورهبة من عقابه واستدل به على ان الحفظة لا تكتب المباح
للتقييد بالحسنات والسيات واجاب بعض الشراح بان بعض الائمة عد المباح
من الحسن وتعقب بان الكلام فيما يترتب على فعله حسنة وليس المباح ولو
سمي حسنا كذلك لم تكتب حسنة بالنية وليس البحث فيه وقد تقدم في باب
حفظ اللسان قريبا شي من ذلك وفيه ان الله سبحانه وتعالى بفضله وكرمه
جعل العدل في السيئة والفضل في الحسنة فضاعف الحسنة ولم يضاعف
السيئة بل اضاف فيها الى العدل الفضل فاذا ربها

بين العقوبة والعفو بقوله كتبت له واحدة
او يمحوها وبقوله فجزاوه بمثلها او اغفر وفي هذا الحديث رد على الكعبي في
زعمه ان ليس في الشرع مباح بل ما فعل اما طاعة واما معاقب فمن اشتغل عن
المعصية بتوبة او بشيء مما ذكر فقد عمل طاعة وتعقبوه بما تقدم ان الذي يثاب على ترك المعصية
هو الذي يقصد بتركها رضي الله كما تقدمت الاشارة اليه وحكى ابن
التين انه يلزمه ان الزاني مثلا مثاب لا يشتغل له بالزنا عن معصية
اخرى ولا يخفى ما فيه فتح ما بقي من محقرات الذنوب ٨٤
التعبير بالمحقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا
يعود حتى جمعوا ما انضجوا به خبزهم وان محقرات الذنوب متى يؤخذ
بها صاحبها تهلكه اخرجه احمد بسند حسن ونحوه عند احمد والطبراني
من حديث ابن مسعود وعند النسائي وابن ماجة عن عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من
الله طالبا وصححه ابن حبان قوله مهدي هو ابن ميمون وغيلان بمعجمة
ثم تحتانية وزن عجلان هو ابن جامع والسند كله بصريون قوله

الى ادق افعل تفضيل من الدقة بكسر الدال اشارة

الى تحقيرها وتهوينها وتستعمل في تدقيق النظر في العمل والامعان فيه
اي تعملون اعمالا تحتقرونها هينة وهي عظيمة او تؤل الى العظم قوله
انا كنا نعدها كذا للاكثر بلام التاكيد وفي رواية ابي ذر عن السرخسي
والمستملي بحذفها ويحذف الضمير ايضا ولفظهما ان كنا نعدوله عن
الكشميهني ان كنا نعد بهما وان مخففة من الثقيلة وهي للتاكيد قوله
من الموبقات بموحدة وقاف سقط لفظ من للسرخسي والمستملي ايضا
قال ابو عبد الله هو المصنف يعني المهلكات اي الموثقة بي المهلكة
ووقع للاسمعيلي من طريق ابراهيم بن الحجاج عن مهدي كنا نعدها
ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر وكانه ذكره
بالمعنى وقال ابن بطال المحقرات اذا كثرت صارت كبائر مع الاصرار
وقد اخرج اسد ابن موسى في الزهد عن ابي ايوب الانصاري قال

ان الرجل ليعمل الحسنة فيسقى بها ويسقى المحقرات

فيدخل الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال مهما
مشفقا حتى يلقى الله امنا قوله باب الاعمال بالخواتيم وما يخاف
منها ذكر فيه حديث سهل ابن سعد في قصة الذي قتل نفسه وفي آخره
وانما الاعمال بالخواتيم وتقدم شرح القصة في غزوة خيبر من كتاب
المغازي وباقي شرح آخره في كتاب القدر ان شاء الله تعالى وقع
عنا بفتح المعجمة بعدها نون ممدود اي كفاية واعنى فلان عن فلان
ناب عنه وجرى مجراه وذبابة السيف حده وطرفه قال ابن بطال

في تغيب خاتمة العمل عن العباد حكمة بالغة

وتدبير

وتدبير لطيف لانه لو علم وكان ناجيا او عجمه

وكسل وان كان هالكا ازداد عتوا فخبيء عنه ذلك ليكون بين الخوف والرجاء
وروى الطبري عن حفص ابن حميد قال قلت لابن المبارك رايت رجلا
قتل رجلا ظلما فقلت في نفسي انا افضل من هذا فقال امنك على نفسك اشد
من ذنبه قال الطبري لانه لا يدري ما يؤول اليه الامر لعله ان قاتل يتوب
فيقتل فوتبته ولعل لفظ الذي انكره عليه يختم بخاتمة السوء قوله
ما الخ الجملة راجعة من خلاط السوء لفظ هذه الترجمة اخرجه
ابن ابي شيبة بسند رجاله ثقات عن عمران قال لكن في سنده انقطاع
وخلاط بضم المعجمة وتشديد اللام للاكثر وهو جمع مستغرب وذكره الكرماني
بلفظ خليط بغير الف وهو بضمتين مخففا كذا ذكره الصفاني في العباب
قال الخلط جمع خليط والخليط يطلق على الواحد كقول الشاعر
بان الخليط ولو طووعت ما بانا وعلى الجمع كقوله ان الخليط اجدوا
البين فارتحلوا ويجمع ايضا على خلط بضمتين مخففا قال الشاعر ضربا
يفرق بين الجيده الخلط قال الخلاط بالكسر والتخفيف المخالطة قلت
فلعله الذي وقع في هذه الترجمة ووقع عند الاسمعيلي وخلطا بدل خلاط

واخرجه الخطابي في كتاب العزلة بلفظ خليط

وقال ابن المبارك في كتاب الرقائق عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن
عن حفص ابن عاصم قال قال عمر خذوا حظكم من العزلة وما احسن قول
الخليد نفع الله ببركته مكابده العزلة اليسر من حداراة الخلطة
وقال الخطابي لولم يكن في العزلة الا السلامة من الغيبة ومن رؤية المنكر
الذي لا يقدر على ازالته لكان ذلك خيرا كثيرا وفي معين الترجمة ما اخرجه
الحاكم من حديث ابي ذر مرفوعا بلفظ اوحدة خير من جليس السوء وسنده
حسن لكن المحفوظ انه موقوف عن ابي ذر اوعن ابي الدرداء اخرجه
ابن ابي عاصم ثم ذكر في الباب حديثين الاول قوله وقال محمد بن يوسف
هو الفريابي وقد نبه هنا برواية ابي اليمان وافرد لها في الجهاد وساقه
على لفظه هناك وقد وصله مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن
محمد ابن يوسف قوله جاء اعرابي تقدم في اوائل الجهاد اني لم اقف على اسمه
وان اباذر سأله عن ذلك لكن لا يحسن ان يقال في حقه اعرابي قوله

ان الناس خير تقدم في الجهاد بلفظ افضل وساذكر

له الفاظا اخرى قوله فقال رجل جاهد هذا الاعرابي في جوابه الاخر
الماضي في الايمان من سلم الناس من لسانه ويده ولا فرق بين ذلك من
الاجوبة المختلفة لان الاختلاف في ذلك بحسب اختلاف الاشخاص
والاحوال والاوقات كما تقدم تقريره وقد تقدم شرح هذا الحديث
في الجهاد قوله ورجل في شعب من الشعاب الى آخره هو محمول على من لا يقدر
على الجهاد فيستحب في حقه العزلة ليسلم ويسلم غيره منه والذي يظهر انه

محمول على ما بعد عصر النبي صلى الله عليه وسلم

وقوله بعد ربه زاد مسلم من وجه آخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى يأتيه اليقين ليس من الناس الا وهي خير وللنسائي من حديث ابن عباس ربعه الا اخبركم بخير الناس رجل ممسك بعنان فرسه الحديث وفيه الا اخبركم بالذي يتلوه رجل معتزل في غنيمة يودي حق الله فيها واخرجه الترمذي واللفظ له وقال حسن وقوله هنا تابعه النعمان هو ابن راشد الجزري ومنا بعته وصلها احمد عن وهب بن جرير بنا ابي سمعت النعمان من راشد به قوله والزبيدي هو محمد بن الوليد الثالي وطريقه وصلها مسلم ايضا من رواية يحيى بن حمزة عنه قوله وسليمان ابن كثير هو العبدي وطريقه وصلها ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عنه بلفظ بلى اي المؤمن الكل ايمانا قوله وقال معمر عن الزهري عن عطا او عبد الله هو ابن عبد ابن عتبة كذا بالشك وكذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه ممر فشك وكذا اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر فقال عن عطا بغير شك

وكذا ابو فتح لنا بعلو في مسند عبد بن حميد ولم يشك

قوله وقال يونس هو ابن يزيد الايلي وطريقه وصلها الذهلي في الزهريات واخرجه ابن وهب في جامعه عن يونس قوله وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وطريقه وصلها الذهلي في الزهريات من طريق الليث ابن سعد عنه قوله ويحيى ابن سعيد هو الانصاري وطريقه ايضا وصلها الذهلي من طريق سليمان من بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا لا يخالف الرواية الاولى لان الذي حفظ اسم الصحابي مقدم على من ابهمه وقد بينت لفظ معمر ولفظ الزبيدي في كتاب الجهاد الحديث الثاني قوله حدثنا الماجشون بكسر الجيم وبالشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وقد تقدم في علامات النبوة عن ابي نعيم ايضا ولكن قال ابنه ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ابن الماجشون فنسبه الى جده ولا مغايرة بين قوله الماجشون وابن الماجشون فان كلا من عبد الله واولاده يقال له الماجشون قوله عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة وقد رواه مالك عنه هذا الحديث وجود نسبه وبينت ذلك في كتاب الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن قوله عن ابيه في رواية يحيى ابن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمع اباه اخرجه احمد والاسمعيلي قوله يأتي على الناس زمان خير مال المسلم الغنم كذا اورده هنا وفي الكلام حذف تقديره يكون فيه وتقدم في علامات النبوة عن ابي نعيم بهذا الاسناد بلفظ يأتي على الناس زمان

يكون

يكون الغنم فيه خير مال المسلم ووقع في رواية

مالك يوشك ان يكون خير مال المسلم الى آخره وتقدم ايضاحه ولفظه هنا خرج في ان المراد بخبر به الغدلة ان يقع في آخر الزمان واما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا حتى كان يجب على الاعيان اذا خرج الرسول غازيا ان يخرج معه الا من يكون معذورا واما بعده فيختلف ذلك باختلاف الاحوال وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى والشعب بكسر اوله الطريق في الجبل والوهط فيه وشعف بفتح المعجمة ثم المهملة ثم فاء رأس الجبل وذكر الخطابي في كتاب العزلة ان العزلة والاختلاط يختلف باختلاف متعلقهما فتحمل الادلة الواردة في الحض على الاجتماع على ما يتعلق بطاعة الامة وامور الدين وعكسها في عكسه واما الاجتماع والافتراق بالابدان فمن عرف الاكتفاء بنفسه في حق معاشه ومحافظة دينه فالاولى له الانكفاف عن مخالطة الناس بشرط ان يحافظ على الجماعة والسلام والرد وحقوق المسلمين من العيادة وشهود الجنازة ونحو ذلك والمطلوب انما هو ترك فضول الصحبة لما في ذلك من شغل البال وتضييع الوقت عن المهمات ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج الى الغذاء او الدواء فيقتصر منه على ما لا بد منه فهو اروح للبدن والقلب والله اعلم وقال القشيري في الرسالة

طريق من اثر العزلة ان يعتقد سلامة الناس

من شره لا العكس لان الاول نتيجة استصغاره نفسه وهي صفة التواضع والثاني شهوده مزية له على غيره وهذه صفة المتكبر قوله يأتي ربع الامانة هي ضد الخيانة والمراد برفعها اذهابها بحيث يكون الامين معدوما او شبه المعدوم وذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول قوله حدثنا محمد ابن سنان بكسر المهملة ونون بين وقد تقدم في اول كتاب العلم بهذا الاسناد مفروقا برواية محمد بن فليح عن ابيه وساقه هناك على لفظه وفيه قصة الاعرابي الذي سأل عن قيام الساعة قوله اذا اضيعت الامانة هذا جواب الاعرابي الذي سأل عن قيام الساعة وهو قابل كيف اضاعتها قوله اذا اسند قال الكرماني اجاب عن كيفية الاضاعة بما يدل على الزمان لانه يتضمن الجواب لانه يلزم منه بيان ان كيفيتها هي الاسناد المذكور وقد تقدم هناك بلفظ وسد مع شرحه والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك وقوله الى غير اهله قال الكرماني الى بمعنى اللام ليدل على تضمين معنى الاسناد قوله فانتظر الساعة قال التوربشتي او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر قال ابن بطال معنى

اسناد الامر الى غير اهله ان الائمة قد ائتمنهم

الله على عباده وفرض عليهم النصيحة لهم فينبغي لهم تولية اهل الدين فاذا قلدوا غير اهل الدين فقد ضيعوا الامانة التي قلدهم الله تعالى اياها للحديث الثاني حديث حذيفة في ذكر الامانة وفي ذكر رفعها وسيأتي مسندة ومتنه في كتاب الفتن ويشرح هنا ان شاء الله تعالى والجذر بفتح الجيم وكسرها

الاصل من كل شيء والوكث بفتح الواو وسكون
الكاف بعدها مثناة اثر الثاء ونحوه والمحل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها
لام هو اثر الحبل في الكف والمشتر بنون ثم مثناة مفتوحة ثم موحدة مكسورة
هو المسفط ولا يكاد احدهم في رواية الكشميهني احد بغير ضمير
من الايمان فر بفهم منه ان المراد بالامانة في الحديث الايمان ليس
كذلك بل ذكر ذلك لكونها لازمة الايمان بايعت قال الخطابي تاوله
بعض الناس على بيعة الخلافة وهذا خطا وكيف يكون وهو يقول ان كان نصرانيا
يرده على ساعه فهل يبايع النصراني على الخلافة وانما اراد مبايعة البيع والشرا
نصرانيا يرده على ساعه اي والبية الذي انتم عليه ليتصف منه واكثر ما يستعمل
الساعي في ولاة الصدقة ويحتمل ان يراد به هنا الذي يتولى قبض الجزية
الا فلانا وفلانا يحتمل ان تكون ذكره بهذا اللفظ ويحتمل ان يكون
سمى اثنين من المشهورين بالامانة اذ ذاك فابهمهما الراوي والمعنى
ثبت اثق باحد اثبتمنه على بيع ولا شري الا فلانا وفلانا قال الزبيري
ثبت ذلك في رواية المستملي وحده وابي جعفر الذي روي عنه هنا محمد بن ابي

حاتم البخاري وراق البخاري اي ناسخ كتبه
وقوله حدث ابا عبد الله يريد البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه
له جيد وقوله فقال سمعت القابسي هو البخاري وشيخه احمد بن عاصم ثم
البلخي وليس لمن البخاري الا هذا الموضع واخرج عنه البخاري في الادب
المفرد قوله سمعت ابا عبيد هو القاسم بن سلام المشهور صاحب
كتاب غريب الحديث وغيره من التصانيف وليس له في البخاري الا هذا
الموضع وكذا للاصمعي وابي عمرو وقوله قال الاصمعي هو عبد الملك بن قريب
وابو عمرو هو بن العلاء وغيرهما ذكره الاسمعيلي عن سفيان الثوري
بعد ان اخرج الحديث من طريق عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان
الثوري ثم قال في اخره قال سفيان الحذر الاصل الحذر الاصل من كل
شي اتفقوا على التفسير ولكن عند ابي عمرو ان الحذر بكسر الجيم وعند الاصمعي
بفتحها قال الوكث اثر الشي اليسير منه هذا من كلام ابي عبيد ايضا
وهو اخص مما تقدم لتقييده باليسير الحديث الثالث حديث ابن عمر وسنده
معدود في اصح الاسانيد انما الناس كالابل المايتة لا تكاد تجد فيها
راحلة في رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كابل مايتة
لا تجد الرجل فيها راحلة فعلى ان الرواية بغير الف ولام ويعبر بكاد فالمعنى

لا تجد في مايتة ابل راحلة تصلح للركوب
لان الذي يصلح للركوب ينبغي ان يكون وطيا سهل الانقياد وكذا
لا تجد في مايتة من الناس من يصلح للصحبة بان يعاون رفيقه ويلين
جانبه والرواية باثبات لا يكاد اولى لما فيها من زيادة المعنى ومطابقة
الواقع وان

وان كان معنى الاول يرجع الى ذلك ويحتمل
النفي المطلوب فيه المبالغة وعلى الثاني فلا حكم له وقال الخطابي العرب تقول
للمايتة من الابل ابل يقولون لثلاثة ابل اي يقولون لثلاثة ابل اي مايتة بغير
الف ولثلاثة ابلان اي مايتان قلت فعلى هذا فالنفي بغير الف ولام تكون نكرته
مايتة تفسيرا لقوله ابل لان قوله كابل اي كمايتة تعين ولما كان مجرد لفظ ابل
ليس مشهورا لاستعمال في المايتة ذكر المايتة توضيحا ورفعا للالتباس واما
على رواية البخاري فاللام للجنس وقال الراغب الابل اسم مايتة بعير فقوله
كالابل المايتة المراد به عشرة الآن لان التقدير كالمايتة المايتة انتهى والذي
يظهر يعمل بمقتضى قوله لا يلزم ما قال ان المراد عشرة الآن بل المايتة الثانية
للتاكيد قال الخطابي تاولوا هذا الحديث على وجهين احدهما ان الناس
في احكام الدين شتى الا فضل فيها كشريف على مشروف ورفيع على
وضيع كالابل المايتة التي لا تكون فيها راحلة وهي التي نزحل لتركب
والراحلة فاعلة بمعنى مفعوله اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح
للرجل والركوب عليها والثاني ان اكثر الناس اهل نقص واما اهل
الفضل فعددهم قليل جدا فهم بمنزلة الراحلة في الابل الحمولة

ومنه قوله تعالى ولكن اكثرهم لا يعلمون
قلت واورد البيهقي هذا الحديث في كتاب القضاء في تسوية القاضي
بين الخصمين اخذا لتاويل الاول ونقل عن ابن قتيبة ان الراحلة هي
النجيبة المختارة من الابل للركوب فاذا كانت في ابل عرفت ومعنى
الحديث ان الناس في الغالب كالابل المايتة التي لا راحلة فيها فهي مستوية
وقال الازهري الراحلة عند العرب للذكر النجيب والانثى النجيبة
والهاء في الراحلة للمبالغة قال وقول ابن قتيبة غلط والمعنى ان الزاهد
في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليلة كقلة الراحلة في الابل
وقال النووي هذا اجود واجود منهما قول حذرن ان المرضي الاحوال
من الناس الكامل الاوصاف قليل قلت هو الثاني الا انه خصصه
بالزاهد والاولى تعميمه كما قال الشيخ وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل

ان الرجل الجواد الذي يحمل اثقال الناس
والحمالات عنهم ويكشف كربهم عز في الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة
وقال ابن بطال معنى الحديث ان الناس كثير والمرضي منهم قليل والى هذا
المعنى رمى البخاري بادخاله في باب رفع الامانة لان من كانت
هذه صفته فالاختيار عدم معاشرته وتاثر ابن بطال الى ان المراد
بالناس في الحديث من ياتي بعد القرون الثلاثة الصحابة والتابعين
وتابعيهم حيث يصيرون يخونون ولا يوتمنون وتقل اكثر ما في هذا
عن غلط اي ظنا منه انه كلامه لكونه لم يعزه فقال لا حاجة الى
هذا التخصيص لاحتمال ان يراد ان المومنين قليل بالنسبة

للكفار والله اعلم قوله باب الرياء والسمعة

الرياء بكسر الراء وتخفيف التحتانية والمد وهو مشتق من الرؤية والمراد به اظهار العبادة لمقصد ورية الناس بها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم المهملة وسكون الميم مشتقة من سمع والمراد بها نحو ما في الرياء لكنها متعلق بحاسة السمع والرياء بحاسة البصر وقال النووي المعنى طلب المنزلة في قلوب الناس بان يريهم الخصال المحمودة والرياء يقع اعم من ذلك قال ابن عبد السلام الرياء ان يعمل لغير الله والسمعة ان يخفي عمله لله ثم يحدث به الناس قوله يحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان في الطريقين هو الثوري والسند الثاني اعلا من الاول ولم يكتف به مع علوه لان في الرواية الاولى مزايا وبيحيى القطان وما وقع في سياقه من تصريح سفيان بالتحديث وبنسبة سلمة شيخ الثوري وهو سلمة بن كهيل بالتصغير بن حصين الحضرمي والسند الثاني كله كوفيون ولم اسمع احدا ينوه بذكر الذي صلى الله عليه وسلم بعني غيره وثبت كذلك عند مسلم في رواية وقابل ذلك هو سلمة بن كهيل ومراده انه لم يسمع من احد من الصحابة حدثنا مسند الى النبي صلى الله عليه وسلم الا من جندب وهو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور وهو من صغار الصحابة وقال الكرماني مراده لم يبق من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ غيره في ذلك المكان الذي كان فيه جندب وليس كذلك فان جندبا كان بالكوفة الى ان مات وكان لها في حياة جندب بن خنيفة السواي وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة وقد روى سلمة عن كل منهما فيتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة لعدوان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من سمع بفتح المهملة والميم الثقيلة والثانية مثلها وقوله ومن يرائي بضم التحتانية والمد وكسر الهمزة والثانية مثلها وقد ثبتت اليائي اخر كلمنهما اما الاولى فللاتباع واما الثانية فكذلك والتقدير فانه يرائي به الله وقع في رواية وكيع عن سفيان عند مسلم من يسمع يسمع الله به ومن يرائي يرائي الله به ولابن المبارك في الزهد من حدث بن مسعود من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن تطاول تعاظما خفضه الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفي حديث ابن عباس عند من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ووقع عند الطبراني من طريق محمد بن حماده عن سلمة ابن كهيل عن جابر في اخر هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيمة قال الخطابي معناه من عمل عملا على غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس وسمعوه جوزي على ذلك بان يشهره الله ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقيل من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذي اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب

له في الاخرة ومعنى يراي به يطلعهم على انه فعل

ذلك لغير لا لوجهه ومنه قوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الى قوله ما كانوا يعملون ونيل المراد من قصد بعمله ان يسمعه الناس ويروه ليعظموه ويعلو منزلته عندهم حصل له ما قصد وكان ذلك جزاء على عمله ولا ثواب عليه في الاخرة ونيل المعنى من سمع بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وسمعه المكروه ونيل المعنى عن نسب الى نفسه عملا صالحا لم يفعله واذاعه خير الم بصنعه فان الله يفضحه ويظهر كذبه ونيل المعنى من يراي الناس بعمله اراه الله ثواب ذلك العمل وحرمه اياه ونيل معنى سمع الله به شهره اوملا اسماع الناس بسوء الثناء عليه في الدنيا او في القيمة بما ينطوي عليه من خبث السريرة قلت ورد في عدة احاديث التفريح بوقوع ذلك في الاخرة فهو المعتمد فعند احمد والدارمي من حديث ابيه عند الدارمي رفعه من قام مقام رياء وسمعه راءى الله به يوم القيمة وسمع به ودند الطبراني من حديث عرفجة بن مالك نحوه وله من حديث معاذ مرفوعا ما من عبد يقوم في الدنيا مقام سمعة وريا الا سمع الله به على رؤس الخلايق يوم القيامة وفي الحديث استحباب اخفاء العمل الصالح لكن قد يستحب اظهاره

ممن يقتدى به على ارادة ان يقتدى به ويقدر ذلك بقدر الحاجة قال ابن عبد السلام يستثنى من استحباب اخفاء العمل من يظهره ليقتدى به او لينتفع به ككتابة العلم ومنه حديث سهل الماضي في الجمعة تتوالى ويتفاوتوا هكذا ذكر الطبري كان عمر وابن عمر وابن مسعود وجماعة من السلف يبتكرون في مساجدهم ويتظاهرون بحاسن اعمالهم ليقتدي بهم قال فمن كان اماما يستن بعمله عالما بما لله عليه ناهرا لبطانه استوى ما ظهر من عمله وما خفي بصحة قصده ومن كان بخلاف ذلك فالاخفاء في حقه افضل وعلى ذلك جرى عمل السلف قلت من الاول حديث حماد ابن سلمة عن ثابت عن انس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرا ويرفع صوته بالذكر فقال انه اواب قال فاذا ابو المقداد ابن الاسود اخرجه الطبري ومن الثاني حديث الزهري عن سلمة عن ابي هريرة قال قام رجل يصلي فجهر بالقراءة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسمعني وايسمع ربك اخرجه

احمد وابن ابي خيثمة وسنده حسن قوله باب

من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل بمعنى بيان فضل من جاهد والمراد بالمجاهدة كف النفس عن ارادتها من التشغل بغير العبادة وبهذا يظهر مناسبة الترجمة لحديث الباب وقال ابن بطال جهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكمل قال الله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى الاية ويقع بمنع النفس عن المعاصي وبمنعها من التشهات

شبكة الألوكة www.alukah.net

وممنها من الاكثار من الشهوات المباحة

يتوذلها في الاخرة قلت وليلا يعتاد الاكثار فيما لعله يجره الى الشهات
فلا يامن ان يقع في الحرام ونقل المنتشري عن شيخه ابي علي الدقاق من
لم يكن في بدايته صاحب مجاهدة لم يجد من هذه الطريقة شمه وعن
ابي عمرو بن نجيد من كرم عليه دينه هانت عليه نفسه قال المنتشري اصل
مجاهدة النفس ظلمها عن المالوفات وحملها على غير هواها والنفس
صفتان انهماك في الشهوات وامتناع عن الطاعات فالمجاهدة تقع بحسب
ذلك قال بعض الائمة جهاد النفس داخل في جهاد العدو فان الاعداء لا
راسهم الشيطان ثم النفس لانها تنزعوا الى اللذات المعصية بصاحبها
الى الوقوع في الحرام الذي يسخط الرب والشيطان هو المعين لها على ذلك
ومزينه لها فمن خالف هوى نفسه قمع شيطانه فمجاهدة نفسه حملها
على اتباع امر الله واجتناب نواهيه واذا قوي العبد على ذلك سهل عليه جهاد
اعداء الدين فالاول الجهاد الباطن والثاني الجهاد الظاهر وجهاد النفس اربع
مراتب حملها على تعلم امور الدين ثم حملها على العمل بذلك ثم حملها على تعليم من لا يعلم

ثم الدعاء الى توحيد الله ومال من خالف دينه

وتجديده وقوي المعين على جهاد النفس جهاد الشيطان بدفع
ما يلقي اليه من الشبهة والشك وتمام ذلك من المجاهدة ان يكون
متيقظا لنفسه في جميع احواله فانه متى غفل عن ذلك استهواه شيطانه
ونفسه الى الوقوع في المنهيات وبالله التوفيق

بهام هوان يحيى
انس عن معاذ بن جبل هكذا رواه بهام عن قتادة ومقتضاه
التصريح بانه من مسند معاذ وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومعاذ ردفه على الرحل يا معاذ
وقد تقدم في اواخر كتاب العلم ومقتضاه انه من مسند انس والمعتمد
الاول ويؤيده ان المصنف اخرج رواية هشام رواية سليمان التيمي
عن انس قال ذكر لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وقد لحق الى
انسالم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم واحتمل قوله ذكر على البناء
للمجهول ان يكون انس تحمله عن معاذ بواسطة او بغير واسطة وقد

اشرت في شرحه في العلم الى احتمال ان يكون

انس حمله عن عمرو بن ميمون الاودي عن معاذ او من عبد الرحمن بن
سمرة عن معاذ وهذا كله بناء على انه حديث واحد وقد رجح الي انهما
حديثان وان البخاري اخرجهما عن قتادة عن انس ومنهما في كون
معاذ ردف النبي صلى الله عليه وسلم للاختلاف بهما ورد افقه وبالجملة
ان حديث الباب في حق الله على العباد وحق العباد على الله والماضي بين
لغي الله لا يشرك به شيا وكذا رواية ابي عثمان النهدي وابي رزين والي
العوام كلهم عن معاذ عند احمد ورواية عمرو بن ميمون موافقة لرواية

حديث

حديث الباب ونحوها رواية عبد الرحمن بن

سمرة عن معاذ عند النسائي والرواية الاخرى موافقة لرواية سنام الذي
في العلم واشرت الى شيء من ذلك في باب اسم الفرس والحمار من كتاب
الجهاد وقد جاء عن انس عن معاذ نحو حديث الباب اخرجه احمد من طريق
الاعمش عن ابي سفيان عن انس قال كنا مع معاذ فقلنا حدثنا من
غرايب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث بهام عن
قتادة بينا انا واقف ردف تقدم بيانه في اواخر كتاب
اللباس قبل الادب بابين ليس بيني وبينه الا اخرة ه
الرحل بفتح الراء وسكون الحاء المهملة هو للبعير كالسرج للفرس واخره
بالمد وكسر المعجمة بعدها راي العود الذي يجعل خلف الراكب يستند
اليه وفايدة ذلك المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه
ان ضبط ما رواه ووقع في رواية مسلم عن شراب بن خالد وهو هربه
شيخ البخاري فيه بسنده هذا موحره بدل اخره وبي بضم الميم وسكون
الهمزة وفتح الحاء ووقع في رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى
الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير وقد تقدم ضبطه في الجهاد ووقع
عند احمد من رواية عبد الرحمن بن غنم عن معاذ ان النبي صلى الله عليه
وسلم ركب على حمار يقال له يعفور ورسنه من ليف ويمكن الجمع بان المراد
باخره الرحل موضع اخره الرحل للتصريح هنا بكونه كان على حمار والي

ذلك اشار النووي وسبقه ابن الصلاح على انهما

فتيان وكان مستنده انه وقع في رواية الى العوام عن احمد على
جملا حمرد لكن سنده ضعيف فقال يا معاذ قلت لبيك
رسول الله بابي انت وامي ثم سار ساعة فقال
بيان ذلك في كتاب الحج
النداء المحذوف ووقع في العلم باثباته
بيان الذي وقع في العلم قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال
يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال
رواية الكشميهني ثم قال فقال
يا معاذ ابن جبل تقدم ضبطه في
العلم قال هل تدري ووقع في رواية مسلم المشار اليها بعد
قوله وسعديك الثانية ثم سار ساعة ثم قال هل تدري ووقع في رواية
موسى بن اسمعيل عن همام المضية في الاستيذان بعد المرة الاولى
ثم قال مثله ثلاثا اي الله اعلم والاجابة وقد تقدم نحوه في العلم وسره
التاكيد الاهتمام بما يخبره به ويبالغ في تفهمه وضبطه
تدري ما حق الله على عباده الحق كل موجود متحقق او ما سيوجد
وتوقعه متحقق لا تزد دينه وكذا الحق المستحق على الغير اذا كان
لا تزد دينه والمراد هنا ما يستحقه الله على عباده مما جعله محتما

لا محالة وقال للكلام اصدق هي لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليهم قاله ابن التين في التحرير وقال القرطبي حق
الله على العباد هو ما وعدهم به من الثواب وانذرهم اياه بخطابه
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي
الكثرة كانوا يدعون انهم يعبدون الله ولكنهم كانوا يعبدون الهة اخرى
فاشترط نفي ذلك وتقدم ان الجملة حالية والتقدير يعبدونه في حال عدم الاشراك
به قال ابن حبان عبادة الله اقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالجوارح
وهذا اذا وفى بالجواب فما حق العباد اذا فعلوا ذلك فعبروا بالفعل
ولم يعبروا بالقول هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه الضمير
لما تقدم من قوله يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وفي رواية مسلم اذا فعلوا ذلك
حق العباد على الله ان لا يعذبهم في رواية ابن حبان من طريق عمرو بن
عبسة ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة وفي رواية
ابي العوام مثله وزاد ويغفر لهم وفي رواية عبد الرحمن بن غنم ان يدخلهم الجنة
قال القرطبي حق العباد على الله بوعده لهم من الثواب والجزاء تحق ذلك
ووجب بحكم وعده الصدق وقوله الحق الذي لا يجوز عليه الكذب في الخبر
ولا التخلف في الوعد فالله سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء بحكم الامر اذ لا آمر
فوقه ولا حكم للعقل لانه كاشف لا موجب انتهى وتمسك بعض المعتزلة
بظاهره ولا متمسك لهم فيه مع قيام الاحتمال وقد
تقدم في العلم عدة اجوبة غير هذه ومنها ان المراد بالحق هنا المتحقق الثابت
والجدير لان احسان الرب لمن لم يتخذ ربا سواه جدير في الحكمة ان لا يعذبه
او المراد انه كان واجبا في تحققه وتأكده وتكرر على سبيل المقابلة قال وفي الحديث
جواز ركوب اثنين على حمار ونحوه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وتفضل
معاذ وحسن ادبه في ترك القول في العلم بما لم يحط بحقيقته الى علم الله
ورسوله وفرب منزلة من النبي صلى الله عليه وسلم وفيه تكرار الكلام
لتأكيده وتفهيمه واستفسار الشيخ تلميذه عن الحكم ليختبر ما عنده وبيان
له ما يشكل عليه منه وقال ابن رجب في شرحه لاوائل البخاري العلما بوجه
من منع معاذا من تبشير الناس لئلا يتكلوا ان احاديث الرجاء لا شاع
في عموم الناس لئلا يقصر فهمهم عن المراد بها وقد سمعها معاذ فلم يرد الا اجتهادا
في العمل وخشية الله عز وجل فاما من لم يبلغ منزلته
فلا ماس ان يقصر انكالا على ظاهر هذا الخبر وقد عارضه ما تواتر من نصوص
الكتاب والسنة ان بعض عصاة الموحدين يدخلون النار وعلى هذا فيجب
الجمع بين الامرين وقد سلكوا في ذلك مسالك احدها قول الزهري ان هذه
الرخصة كانت قبل نزول الفرايض والحدود وسياتي ذلك عنه في حديث
عثمان بعد الوضوء واستبعده من ان النسخ لا يدخل الخبر وبان سماع معاذ لهذا
كان متاخرا عن اكثر نزول الفرايض وقيل لا نسخ بل هو على عمومه ولكنه مقيد
بشرايط كما ترتب الاحكام على اسبابها المقتضية المتوقفة على انتفا الموانع

فاذا

وعطف ذلك على التبشير لانه
لازم له او هو من عطف العام
على الخاص

فاذا انكا مل ذلك عمل المقتضي عمله وايى ذلك اشار
وبهب ابن منبه بقوله المتقدم في كتاب الجنائز في شرح ان لا اله الا الله مفتاح
الا وله اسنان وقيل المراد ترك دخول نار الشرك وقيل ترك له تعذيب جميع بدن الموحد
لان النار لا تحرق مواضع السجود وقيل ليس ذلك لكل من وحد وعبد بل يختص
بمن اخلص والاخلاص يقتضي تحقيق القلب بمناها ولا يتصور حصول
التحقيق مع الاصرار على المعصية لامتلا القلب بمحبة الله وخشيته فتبعث
الجوارح الى الطاعة وتكف عن المعصية انتهى ملخصا وفي اخر حديث انس عن
معاذ في نحو هذا الحديث فقلت الا اخبر الناس قال لا بلا يتكلوا فاخبرها
معاذ عند موته تاثما وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب العلم تنبيه
هذا من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد
بسند واحد وبمتن واحد في كتابه حدا ولكنه اضاف البعض الى الاسناد ان موسى بن
اسمعيل وقد تتبع بعض من نقب ما اخرجه في موضعين بسند قبل عدتها
زيادة على العشرين وبعضها في المتن بالاختصار منه
التواضع بضم الضاد المعجمة مشتق من الضعة بكسر اوله وهي الهوان
والمراد بالتواضع اظهار التنزل عن المرتبة
لمن يراد تعظيمه وفضل هو تعظيم من فوقه لفضله وذكر فيه حديثين احدهما
حديث انس في ذكر الناقة لما سبقت وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد في
باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وزعم بعضهم انه لا مدخل في هذه
الترجمة وغفل عما وقع في بعض طرقه عند النسائي بلفظ حق على الله
ان لا يرفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه فان فيه اشارة الى الحث
على عدم التورع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة
غير كاملة قال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على
رذل المباهاة والمفاخرة وان كل شيء هان على الله فهو في محل الضعة
فحق على كل ذي عقل ان يزهد فيه ويقلل منافسته في طلبه وقال
الطبري في المواضع مصلحة الدين والدنيا لان الناس لو استعملوه في
الدنيا لرأيت بينهم التحاسد والتنازع من غلب المباهاة والمفاخرة

قلت وفيه ايضا حسن خلق النبي صلى الله
عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي ان اعرابيا يسابقه وفيه جواز
المسابقة وروى في السند الاول هو ابن معوية ابو خيثمة للجعفي ومحمد
في السند الثاني هو ابن سلام جزم به الكلاباذي وقع كذلك
في نسخة من رواية ابي ذر والقاري هو مروان بن معاوية وهم
من زعم انه ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن الحرث نعم رواية ابي اسحق
القاري له فقد تقدمت في الجهاد وابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان
الحديث الثاني قوله محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف والراء الخفيفة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في
كثير من شيوخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج
عنه البخاري الى هذا [illegible] عن عطاء هو ابن يسار وقع كذلك في
بعض النسخ وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح نبه على ذلك الخطيب وساق
الذهلي في ترجمة خالد من الميزان بعد ان ذكر قول احمد فيه لم منا كير وقول
ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عبدري عشرة احاديث من حديثه
استنكرها هذا الحديث من طريق محمد بن مخلد عن محمد بن عثمان
ابن كرامة شيخ البخاري فيه وقال هذا حديث غريب جدا والا هو صحيح
لعدوه في منكرات خالد بن مخلد فان هذا المتن لم يرو الا هذا
الاسناد ولا اخرجه من عدا البخاري ولا اظنه في مسند احد قلت ليس هو
في مسند احد جزما واطلاق انه لم يرد هذا المتن الا بهذا الاسناد مردود
مع ذلك فشريك شيخ شيخ خالد نبه مغلطاي ايضا وهو راوي حديث البراح
الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد فيه بما شاء لم يتابع عليها كما
يأتي القول فيه مستوعبا في مكانه ولكن للحديث طرق اخرى يدل
مجموعها على ان له اصلا منها عن عائشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي
الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن
ميمون عن عروة عنها وذكر بن حبان وابن
عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبراني
من طريق يعقوب بن حميد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا
يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي
في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند الاسمعيلي مسندا وفيه ابن
عباس اخرجه الطبراني وسندها ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى في البزار
والطبراني وفي سنده ضعف ايضا وعن حذيفة اخرجه الطبراني مختصرا
وسنده حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم في
الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه مقطوعا
اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية وبنيه نقيب على بن حيان حيث
قال بعد اخراج حديث ابي هريرة لا يعرف هذا الحديث الا من رواية
يعني عن جانب البيت ومما هشام الكناني
عن انس وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة وكلا مما
لا يصح وساذكر ما في روايا تهم من فائدة زائدة ان الله
تعالى قال الكرماني في هذا الحديث الشريف وقد تقدم القول
فيها قيل منذ ابواب قلت وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه
وسلم حدث به عن جبريل عن الله عز وجل وذلك في حديث انس
من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب

الواطب على طاعة المخلصين في عباده وقد استشكل

وجود احد بعاديه لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم
والصفح عن من يجهل عليه واجيب بان المعاداة لم يخصص في الخصومة والمعاملة
الدنيوية مثلا بل قد يقع عن بعض بشاعة التعصب كالرا تضى في بغضه لابي
بكر والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي
فلله تعالى وفي الله واما من جانب الاخر فلما تقدم وكذا الفاسق المجاهر
ببغضه الولي في الله وببغضه الاخر لا نكاره عليه وملازمته لنهيه عن
شهواته وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من احد الجانبين بالفعل ومن
الاخر بالقوة قال الكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه
لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة في الايضاح قوله عادى لي وليا اي اتخذه
عدوا ولا اري للمعنى الا انه عاداه من اجل ولايته وهو ان تفهم التحذير
من ايذاء اولياء الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت
الحال تقتضي نزاعا بين وليين في مخاصمة او محاكمة مرجع الى استخراج حق او
كشف عارض فانه جرى بين ابي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي في نحو ذلك
من الوقايع انتهى ملخصا موضحا وتعقبه الفاكهاني بان معاداة الولي لكونه
وليا لا يتهم الا ان كان على طريق الحسد الذي
هو تمني زوال ولاية وهو بعيد جدا في حق الولي فتامله قلت والذي نفسه
قد مشه اولى ان يتهم قال ابن هبيرة ويستفاد من هذا الحديث تقدم
الاعذار على الانذار وهو واضح فقد اذنته بالمد وفتح المعجمة بعدها
نون اي اعلمته والايذان الاعلام ومنه اخذ الاذن بالحرب في
رواية الكشميهني بحرب ووقع في حديث عائشة من عادى لي وليا وفي رواية
لاحمد من اذل لي وليا وفي اخرى له من اذى وفي حديث ميمونة مثله فقد استحل
محاربتي وفي رواية وهب بن منبه موقوفا قال الله من اهان لي ولي فقد استقبلني بالمحاربة وفي حديث معاذ بارز الله بالمحاربة وفي ابي
امامة دانس فقد بارزني وقد استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من
الجانبين مع ان المخلوق ليس له الخلق والجواب انه من المخاطبة بما يفهم
فان الحرب يبشا عن العداوة والعداوة تنشأ
عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد
تعرض لاهلاكي اياه فاطلق الحرب واراد لازمه اي اعلمه بما يعامله العدو
المحارب قال الفاكهاني في هذا التقريب شديد لان من حاربه الله اهلكه
وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف الله
عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب
الموالاة فمن والى اولياء الله اكرمه الله وذلك الكوني لما كان ولي الله من تولى الله
بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد اجرى الله العادة بان
عدوا بعد وصديق العدو عدو فعدو الله فمن عاداه

هو من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في
كثير من شيوخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج
عنه البخاري الى هذا ... عن عطاء وابن بسار ووقع كذلك في
بعض النسخ وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح نبه على ذلك الخطيب وساق
الذهلي في ترجمة خالد من الميزان بعد ان ذكر قول احد نبه له مناكيره قول
ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عدي عشرة احاديث من حديثه
استنكر بعضها هذا الحديث من طريق محمد بن مخلد عن محمد بن عثمان
ابن كرامة شيخ البخاري فيه وقال هذا حديث غريب جدا والا هيب
الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد فان هذا المتن لم يروه
الا هذا الاسناد ولا اخرجه من عدا البخاري ولا اظنه في مسند احمد قلت ليس هو
في مسند احمد جزما واطلاق انه لم يرد هذا المتن الا بهذا الاسناد مردود
مع ذلك فشريك شيخ شيخ خالد نبه مقالا ايضا وهو راوي حديث الرماح
الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد فيه باشياء لم يتابع عليها كما
يأتي القول فيه مستوعبا في مكانه ولكن للحديث طرق اخرى بدل
مجموعها على ان له اصلا منها عن عائشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي
الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن
ميمون عن عروة عنها وقد ذكر ابن حبان وابن
عدي ان له تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبراني
من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا
يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي
في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند الاسمعيلي مستدركا على ابن
عباس اخرجه الطبراني وسندها ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار
والطبراني وفي سنده ضعف ايضا وعن حذيفة اخرجه الطبراني مختصرا
وسنده حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم في
الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه مقطوعا
اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية وبين ثعلب على بن حبان حيث
قال بعد اخراج حديث ابي هريرة لا يعرف لهذا الحديث الا طريق
يعني غير جانب البيت وبما هشام الكناني
عن انس وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة وكلا بما
لا يصح وسأذكر ما في روايا تهم من فائدة زائدة ... ان الله
تعالى قال الكرماني في هذا من الاحاديث القدسية وقد تقدم القول
فيها قيل مستند ابواب ثلث وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه
وسلم حدث به عن جبريل عن الله عز وجل وذكر في حديث انس
من عادى لي وليا المراد بولي الله العالم بالله

وجود احد بعاديه لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم
والصفح عن من يجهل عليه واجيب بان العداوة اذا لم يحضر في الخصومة والمعاملة
الدنيوية مثلا بل قد يقع عن بعض بنشأ عن التعصب كالرد على بعضه لابي
بكر والمبتدع في بعضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي
لله تعالى وفي الله واما من جانب الاخر فلما تقدم وكذا الفاسق المجاهر
ببغضه الولي في الله وببغضه الاخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن
شهواته وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من احد الجانبين بالفعل ومن
الاخر بالقوة قال الكرماني فولدلي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه
لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة في الايضاح قوله عادى لي وليا اي اتخذه
عدوا ولا اري المعنى الا انه عاداه من اجل ولايته وهو وان تضمن التحذير
من ايذاء اولياء الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كان
الحال تقتضي نزاعا بين وليين في مخاصمة او محاكمة مرجع الى استخراج حق او
كشف عامض فانه جرى بين ابي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي الى غير ذلك
من الوقايع التي لم تخصما موضحا وتعقبه الفاكهاني بان معاداة الولي لكونه
وليا لا يتصور الا ان كان على طريق الحسد الذي
هو تمني زوال ولاية وهو بعيد جدا في حق الولي فتامله قلت والذي منه
قد منه اولى ان يتمثل قال ابن هبيرة ويستفاد من هذا الحديث تقدم
الاعذار على الانذار وهو واضح ... فقد اذنته بالمد وفتح المعجمة بعدها
نون اي اعلمته والايذان الاعلام ومنه اخذ الاذن ... بالحرب في
رواية الكشميهني بحرب ووقع في حديث عائشة من عادى لي وليا وفي رواية
لاحمد من اذل لي وليا وفي اخرى له من اذى وفي حديث ميمونة مثله فقد استكمل
محاربتي وفي رواية وهب بن منبه موقوفا قال الله من اهان لي ولي لزمه
فقد استقبلني بالمحاربة وفي حديث معاذ بارز الله بالمحاربة وفي ابي
امامة وانس فقد بارزني وقد استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من
الجانبين مع ان المخلوق ليس اهلا لذلك والجواب انه من المخاطبة بما يفهم
فان الحرب يستلزم العداوة والمعاداة تنشأ
عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد
تعرض لاهلاكي اياه فاطلق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو مع
المحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه
وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف الله
عاداه ومن عاداه اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب
الموالاة فمن والى اولياء الله اكرمه الله وقال الكوفي لما كان ولي الله من تولى الله
بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد اجرى الله العادة بان
عدوا بعد وصديق العدو عدو فعدو الله من عاداه

كان كمن حاربه ومن حاربه فكانما حارب الله

قوله وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه يجوز في احب الرفع والنصب ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرايض العين والكفاية وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وفي دخول ما اوجبه المكلف على نفسه نظر يستفيد بقوله افترضت عليه الا ان اخذ من جهة المعنى لانهم يستفاد منه ان اداء الفرايض احب الاعمال الى الله قال الطرطوشي الامر بالفرايض جازم وتنفع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الامرين وان اشتركا في تحصيل الثواب وكانت الفرايض اكمل لهذا كانت احب الى الله تعالى واشد تقريبا وايضا فالفرض كالاصل والاس والنفل كالفرض والبناء في الاتيان بالفرايض على الوجه المامور به امتثال الامر واحترام الامر وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك اعظم العمل والذي يودي الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومودي النفل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فيجازى بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قوله وما زال الى رواية الكشميهني وما يزال بصيغة المضارعة قوله يتقرب طلب القرب قال ابو الهيثم القشيري قرب العبد من ربه بفتح اولا بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به الدنيا من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه واحسانه ولا يلزم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالانس خاص بالاولياء ووقع في حديث ابي امامة يتحبب الي بدل يتقرب وكذا في حديث ميمونة قوله بالنوافل حتى احببته في رواية الكشميهني احصه ظاهره ان محبة الله تعالى للعبد تنمو بملازمة العبد التقرب بالنوافل وقد استشكل بما تقدم اولا ان الفرايض احب العبادات المتقرب بها الى الله فكيف لا يسبح المحبة والجواب ان المراد من النوافل ما كانت جارية للفرايض مشتملة عليها ومكملة لها ويؤيده ان في رواية ابي امامة ابن ادم انك من تدرك ما عندي الا باداء ما افترضته عليك وقال القاياتي معنى الحديث انه اذا اداى الفرايض دام على اتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرهما فضي به ذلك الى محبة الله تعالى وقال ابن هبيرة يوخذ من قوله ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه ان النافلة لا تقوم على الفريضة لان النافلة انما سميت نافلة لانها تاتي زايدة على الفريضة فما لم يود الفريضة لا تحصل النافلة ومن ادى الفرض ثم زاد عليه النفل زاد ام ذلك تحققت منه ارادة التقرب انتهى وايضا فقد جرت العادة ان التقرب يكون غالبا بغير ما وجب على المتقرب كالهدية والتحفة بخلاف من يودي ما عليه من خرج او يقضي ما عليه من دين وايضا فان من جملة ما شرعت له النوافل جبر الفرايض كما صح في الحديث الذي اخرجه مسلم انظروا هل لعبدي من تطوع فتكمل به فريضته للحديث بمعناه فتبين ان المراد من التقرب

بالنوافل ان يقع ممن ادى الفرايض لامن اخل بها كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور فكنت سمعه الذي يسمع زاد الكشميهني به وبصره الذي يبصر به في حديث عايشة في رواية عبد الواحد عند النسائي يبصر بها وفي رواية يعقوب ان مجاهدا عند النسائي يبصر بما بالتثنية وكذا ان لنعيم الاذن واليد والرجل وزاد عبد الواحد في روايته وفوادي بدله الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به ونحوه في حديث ابي امامة وفي حديث ميمونة وقلبه الذي يعقل به وفي حديث النسائي ومن اجبته كنت له سمعا وبصرا ويدا وسريدا وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا سمع العبد وبصره الى اخره والجواب من اوجه احدها ان الورود على سبيل التمثيل والمعنى كنت لسمعه وبصره في اتشاره امري فهو يحب طاعتي ويوثر خدمتي كما يجب هذه الجوارح ثانيها ان المعنى ان كليته مشغولة بي فلا يصغي بسمعه الا الى ما يرضيني ولا يرى ببصره الا ما امرته به ثالثها المعنى اجعله مقاصده كاني بها بسمعه وبصره الى اخره رايتها كنت لنية النصرة كسمعه وبصره وبيده ورجله في المعاونة على عدوه فحاسبها قال الشاهكاهي وسبقه الى معناه ابن هبيرة ويحتمل ان يظهر لي انه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل لسماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره كما قال سادسها قال الشاهكاهي يحتمل معنى اخر وهو ان من الذي تسلط وسوء ان يكون معنى سمعه مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل فلان املى بمعنى ما يملي والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ الا بتلاوة كتابي ولا باس الا بما جاء ني ولا ينظر الا في عجايب ملكوتي ولا يمد يده الا فيما يليه رضاي ورجله كذلك وبمعناه قال ابن هبيرة ايضا وقال الطوفي اتفق العلماء ممن يعتد بقوله على ان هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات التي يستعين بها ولهذا وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قال والا يجاد به زعموا انه على حقيقته وان الحق عن العبد واحتجوا بمجيء جبريل في صورة دحية قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر بظاهر البشر قالوا فالله اقدر على ان يظهر في صورة الوجود الكلي او بعضه تعالى الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا وقال الخطابي هذه امثال والمعنى توفيق الله لعبده في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء وتيسير المحبة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويسلمه عن اوافاته ما يكره الله من الاصغاء الى اللهو بسمعه ومن النظر الى ما نهى الله عنه ببصره ومن البطش فيما لا يحل له بيده ومن السعي الى الباطل برجله والى هذا نحى الداودي ومثله للكلاباذي وعبر بقوله احفظه فلا يتصرف الا في محاني لانه اذا احبه كره له ان يتصرف فيما يكرهه منه سابعها قال الخطابي ايضا وقد يكون عبر بذلك عن سرعة اجابة الدعاء والنجح في الطلب وذلك ان مساعي الانسان كلها انما تكون بهذه

الجوارح المذكورة وقال بعضهم وهو منتزع مما تقدم
لا يتحرك له جارحة الا في الله ولله فهي كلها تعمل بالحق للحق واسند
البيهقي في الزهد عن ابي عثمان الحري احد ائمة الطريق قال سمناه كنت
اسمع في قضاحوائجكم من سمعه في الاسماع وعينه في النظر ويده في البس
ورجله في المشي وحمله بعض منا خرى الصور عليه مما ذكرونه من مقام
الفناء والمحو وانه النهاية التي لا شيء وراءها وبمعنى ان يكون قائما باقامة الله
له يجيا بحجته له ناظرا بنظره له من غير ان ينفي عنه بقيته نشاطا باسم او
يقف على رسم وتعلق باسم او نوصف بوصف ومعنى هذا الكلام انه يشهد
اقامة الله له حتى قام وبحجته له حتى احبه ونظره الى عبده حتى انتل
ناظرا به بقلبه وحمله بعض اهل الزيغ على ما يدعونه من ان العبد اذا
لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتى تصفى من الكدورات انه يصير في
معنى الحق تعالى الله عن ذلك وانه يعفى عن نفسه حتى يشهد ان
الله هو الذاكر نفسه الحق نفسه لنفسه وان
والرسوم تضمحل ما هنالك في شهوده وانا لم نتقدم في الخارج دعا الاوجه
كلها فلا يمسك منه للا كاد به ولا القابلين
ما لوحدة المطلقة لقوله في بقية الحديث فلئن سالني ولئن استعاذني لاعيذنه
كما صرح في الرد عليهم
عبدي
اعطيته اي ما سال
ولئن استعاذني لاعيذنه
بوجهين الاعتصام بالموت بعد الزال المجد والثاني بالوجدة والمعنى اعدته
مما يخاف وفي حديث ابي امامة واذا استنصرني نصرته وفي حديث
انس فحميتي فنعت الاولياء منه ان المراد بالنوافل جميع ما يتقرب
من الاقوال والافعال لفظا في حديث ابي امامة المذكور واجب عبادة عبدي
الى الصحيحة وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحا دعوا بالفوا
ولم يجابوا والجواب ان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على
الفور وتارة يقع بدله لحكمة بينه وتارة لا تقع الاجابة ولكن
يقع عين المطلوب حتما لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع
او اصلح منها وفي الحديث عظم قدر الصلاة فانه لا شيء مما يحبه الله للعبد
الذي يتقرب اليه ولا يمكن ان يحل محلها ولا يقوم مقامها
بين العبد وربه ولا شيء تقرب العبد منه ولهذا جاء في حديث انس
المرفوع وجعلت قرة عيني في شيء فانه يودان لا
يفارقه ولا يخرج منه لان فيه لقاء ربه وقد طلب صيانة ولما يحصل
ذلك للعابد الصابر على التعب فان النساء عورة الا
وفي حديث حذيفة من الزيادة ويكون من اوليائي
جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة
الحديث بعض الجهلة من اهل التحلي بالرياضة
فسر ذلك

من الخطا وتعقب ذلك اهل التحقيق من اهل الطريق فقالوا لا يلتفت الى شيء
من ذلك الا اذا وافق الكتاب والسنة والعصمة انما هي للانبياء ومن عداهم قد
يخطئ فقد كان عمر رضي الله عنه راس الملهمين ومع ذلك فكان رجما الرأي فيخطره
بعض الصحابة بخلافه فيرجع اليه ويترك رايه فمن ظن انه يكتفي بما يقع في خاطره
عما جا به الرسول عليه الصلاة والسلام فقد ارتكب اعظم الخطا واما من بالغ منهم
فقال حدثني قلبي عن ربي فهو اشد خطا فانه لا يامن ان يكون قلبه انما حدثه
عن الشيطان والله المستعان قال الطوفي هذا الحديث اصل في السلوك الى
الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقة اذ المفوضات الباطنة هي الايمان
والظاهرة هي الاسلام والمركب منهما هو الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل
والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص المراقبة وغيرها
وفي الحديث ايضا ان من الذي عاوجب عليه وتقرب بالنوافل برد دعاوه لوجود
دعاوه لوجود هذا الوعد الصادق الموكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف
من ذلك وبينه ان العبد ولو بلغ اعلا الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع
عن الطلب من الله لما بينه من الخضوع له واظهار العبودية وقد تقدم تقرير
هذا واضحا في اوايل كتاب الدعوات
وما نتردد عن شيء انا فاعله تردد
عن نفس المومن في حديث عايشة نتردد عن موته ورفع في الحلية في ترجمة
وهب ابن منبه الى لاجد في كتب الانبيا ان الله تعالى يقول ما نتردد عن
شيء كتردد عن قبض روح المومن الذي هو كاره
قال الخطابي التردد في حق الله غير جايز والله اعلم في الامور غير سايغ ولكن
له تاويلان احدهما ان العبد قد يشرف على الهلاك في ابام مرة من دايصيبه
ذلك فانه ينزل به فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك
من فعله كتردد من يريد امرا هو يحبه وله فيتركه ويعرض عنه ولا بد له من فعله
اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفنا على خلقه واستاثر بالبقا لنفسه
والثاني ان يكون معناه ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترددي في ايلام
نفس المومن كما روي في قصة موسى وملك الموت من لطمه عين ملك الموت وترده
اليه مرة بعد اخرى قال وحقيقة المعنى على الوجهين عطف الله على العبد ولطفه
به وشفقته عليه وقال الكلاباذي بما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة
الذات اي عن التردد بالتردد وجعل متعلق التردد اختلاف احوال العبد من
ضعف ونقصه الى ان تشتاق محبته في الحياة الى محبته للموت فينقبض على ذلك
قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة لقاءه
ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فاخبر انه يكره الموت ويشق
ويكره الله سبحانه فينزل عنه كراهية الموت لا يرد عليك
من الاحوال بنايته للموت وتوله لموته وتزوده اليه مشتاق قال وقد ورد تفعل بعضهم
فعل مثل تفكر وتذكر وتدبر وتردد وهدد والله اعلم وعن بعضهم يحتمل ان يكون

تركيب الولي يحتمل ان يعيش خمسين سنة وغيره

الذي كتب له سبعون فاذا ابلغها فرض دعا الله بالعافية فيجعله عشرين
اخرى مثلا فعبر عن تذر التركيب وعما انتهى اليه بحسب الاصل المكتوب
بالتردد وعبر ابن الجوزي عن الثاني بان التردد للملائكة الذين يقبضون
الروح فان بتلا امر الملك بالقبض كيف يمنع منه التردد ما الجواب
ان يتردد فيما لم يجد له بينه الوقت كان يقال لا يقبض روحه الا اذا رضي
ثم ذكر جوابا ثالثا وهو احتمال ان يكون معنى التردد اللطيف به كان الملك
يوخر القبض فانه اذا خطر لي فذر المومن وعظم المنفعة به لاهل الدنيا
احتزمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر امر به لم يجد بدا من امتثاله
وجوابا رابعا وهو ان يكون هذا خطابا بما تعقلون والرب منزه عن
حقيقته بل هو من جنس قوله ومن اتاني يمشي اتيته هرولة فكما ان احدنا
يريد ان يضرب ولده تاديبا فيمنعه اهبته وتبعثه الشفقة فيتردد بينهما
ولو كان غير الوالد كالمعلم لم يتردد بل كان يبادر الى ضربه لتاديبه فاريد
تفهيمنا تحقق المحبة للولي بذكر التردد وجوز الكرماني احتمالا اخر
وهو ان المراد انه يقبض روح المومن بالتاني والتدريج بخلاف سائر الامور
فانها تحصل بمجرد قول كن سريعا دفعه قوله يكره الموت واكره مساءته
زاد ابن مخلد عن ابن كرامة في آخره ولابد له منه ووقعت هذه الزيادة
ايضا في حديث وهب واسند البيهقي في الزهد
عن الجنيد سيد الطايفة قال الكراهة هنا لما يلقى المومن من الوت وصعوبته
وكربه وليس المعنى الى اكره له الموت لان الموت يورده الى الرحمة ومغفرته
انتهى وعبر بعضهم عن هذا بان الموت حتم مقضي وهو مفارقة الروح
للجسد ولا يحصل غالبا الا بالم عظيم جدا كما جاء عن عمرو بن العاص انه سيل
وهو يموت فقال كابي انتفس من احزم ابرة وكان عفس شوكا بخرنه
من قامتي الى هاهنا وعن كعب ان ساله عن الموت فوصفه بنحو هذا
فلما كان الموت بهذا الوصف وانه يكره اذي المومن اطلق عليه الكراهة ويحتمل
ان تكون المساة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل العمر فتنكس الخلق
والرد الى اسفل سافلين وجوه الكرماني ان يكون المراد اكره مكروهه الموت
فلا يسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد قال الشيخ ابو الفضل بن عطاء في هذا
الحديث علم وذر المولى لكونه خرج عن تدبيره الى تدبير ربه وعن انتصاره
لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله وقوته بصدق توكله قال ويوخذ
ان لا يحكم لانسان اذى وبالم بما حل بمصيبته
في نفسه او ماله او ولده بانه سلم من انتقام الله فقد يكون مصيبته
في غير ذلك مما هو اشد عليه كالمصيبة في الدين مثلا قال ويدخل في قوله
افترضت عليه الزايحن الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات
وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب

له

له والتوكل عليه والخوف منه وغير ذلك وبهذا تنقسم ايضا
الى نفاد وتزوك قال وفيه دلالة على جواز اطلاع الولي على المغيبات باطلاع الله
تعالى له ولا يمنع من ذلك ظاهر قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا
من ارتضى من رسول فانه يمنع دخول بعض اتباعه بالتبعية فحينئذ نقول
ما دخل على الملك اليوم الا الوزير ومن المعلوم انه دخل معه بعض خدمه
قلت الوصف المستثنى للرسول هنا ان كان انما يتعلق بخصوص كونه
رسولا فلا مشاركة لاحد من اتباعه فيه الا منه والا يحتمل ما قال
والعلم عند الله تعالى بقيت اشكال وجه دخول هذا الحديث في باب
التواضع حين قال الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شيء وقال
بعضهم المناسب ادخاله في الباب الذي قبل وهو مجاهدة المرء نفسه
في طاعة الله وبذلك ترجم البيهقي في الزهد فقال فصل في الاجتهاد في الطاعة
وملازمة العبودية والجواب عن البخاري من اوجه احدها ان التقرب
الى الله بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع لله والتذلل له ذكره الكرماني
ثانيها ذكره ايضا فقال قبل الترجمة مستفادة مما قبلها كانه سمعه من التردد وتكن
وخرج منه جواب ثالث ويظهر لي رابع وهو انها
يستفاد من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن
معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لا تاتي الا
بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يوبه له وقد ورد في الحث
على التواضع عدة احاديث صحيحة لكن ليس شيء منها على شرطه فاستغنى
عنها بحديث الباب منها حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى
الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وغيرهما
ومنها حديث ابي هريرة رفعه وما تواضع لله تعالى الا رفعه اخرجه
مسلم ايضا والترمذي ومنها حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه
الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان
قوله ما [illegible] قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة
كهاتين قال ابو البقا العكبري في اعراب المسند الساعة بالنصب والواو فيه
بمعنى مع قال ولو رفع بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وكاهو
في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجاز غيره الوجهين بل جزم عياض بان
الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت ويجوز النصب وذكر نحو قانظروا
كما قدر في نحو بها البرد والطمانسة فاستفد واقلت والجواب عن الذي اعل ابوا
النقاد ولا ان يضمن بعثت معنى يجمع ارسال الرسول ومجيء الساعة نحو جيت ومن
الثاني بها ثالث مؤولة الوجود مبالغة في تحقق
مجيئها ويرجح النصب ما وقع في تفسير سورة القارعة من هذا الصحيح
من طريق فضيل ابن سليمان عن ابي حازم بلفظ بعثت والساعة فانه ظاهر
في ان الواو للمعية ٢ وما امر الساعة الا كلمح البصر الاية كذا للاجي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذكر وفي رواية الاكثر وهو اقرب ان الله على كل
شيء قدير وكذا للجميع معطوفا على الحديث بغير فصل وهو يوهم ان يكون بقيته
وليس ذلك بل التقدير وقول الله عز وجل وقد ثبت ذلك في بعض النسخ
وبهذا اراد البخاري ادخال اشراط الساعة وصفة القيامة في كتاب الرقاق
استطرد من حديث الباب الذي قبله المشتمل على ذكر الموت الدال على قيام كل
شيء الى ذكر ما يدل على قرب القيمة وهو من لطيف ترتيبه ثم ذكر فيه ثلاثة
احاديث عن سهل وانس وابي هريرة بلفظ واحد وفي حديث سهل
وابي هريرة زيادة الاشارة عن سهل في رواية سفيان
عن ابي حازم سمعت من سهل ابن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما تقدم في كتاب اللعان بعثت انا والساعة المراد بالساعة
هنا يوم القيمة والاصل فيها قطعة من الزمان وفي عرف اهل الميقات
جزء من اربعة وعشرين جزءا من اليوم والليلة وقيل مثل في حديث جابر
رفعه يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة وقد بينت حالة في كتاب الجمعة واطلقت
في الحديث على الحزام فزعم الصحابة ففي صحيح مسلم عن عائشة كان الاعراب
يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة فينظر الي احدث
انسان منهم فقال ان يعش هذا لم يدركه الهرم
قامت عليكم ساعتكم وعنده من حديث انس نحوه واطلقت ايضا
على موت الانسان الواحد كما بين كذا وقع عند الكشميهني
في حديث سهل ولفظه كهاتين وفي رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي
حازم عند مسلم بعثت انا والساعة هكذا وفي رواية فضيل بن سليمان
قال باصبعيه هكذا ويشير باصبعيه ويمد بهما وفي رواية سفيان
وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى وفي رواية فضيل بن سليمان ويقرن
بالوسطى والتي تليها للابهام والاسماعيلي من رواية عبد العزيز بن ابي
حازم عن ابيه وجمع بين اصبعيه وفرق بينهما شيئا وفي رواية ابي
حمزة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي
الابهام وقال مثلي والساعة كالفرسي رهان ونحوه في حديث
يزيده بلفظ بعثت انا والساعة ان كادت لتسبقني لخرج احد
فالطبري وسنده حسن وفي حديث السنور بن
شداد بعثت في نفس الساعة سبقتها كما سبقت هذه لهذه لاصبعه
السبابة والوسطى اخرجه الترمذي والطبري وقوله في نفس بفتح النون
وهو كناية عن القرب اي بعثت عند نفسها ومثله في حديث بن جبير
بفتح الجيم وكسر الموحدة الانصاري عن اشياع من الانصار اخرجه
الطبري واخرجه ايضا عن ابي جبير مرفوعا بغير واسطة بلفظ
اخذ سابغ عليه وفي حديث انس وابي التياح بفتح المثناة وتشديد

التخانية واخره مهملة اسمه يزيد بن حميد ورفع
عند مسلم في رواية خالد بن الحرث عن شعبة سمعت قتادة وابا التياح يحدثان
انهما سمعا انسا فذكره وزاد في اخره هكذا ادخل بعض شعبة المسبحة والوسطى
واخرجه من طريق ابن ابي عدي عن شعبة عن حمزة الضبعي وابي التياح مثله
وليس هذا اختلافا على شعبة بل كان سمعه من ثلاثة فكان يحدث به
قتادة عن الجميع وتارة عن البعض وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي
عن شعبة بجمع الثلاثة ورفع لمسلم من طريق عند رعن شعبة عن قتادة حدثنا
انس كرواية البخاري وزاد قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصه
كفضل احدهما على الاخرى قلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي
من قبل نفسه واخرجه الطبري من هذا الوجه بلفظ فلا ادري اذكره عن انس
او قاله وهو زاد في رواية عاصم بن علي هكذا واشار باصبعيه الوسطى والسبابة
قال وكان يقول معنى قتادة كفضل احدهما على الاخرى قلت ولم ارها
في شيء من طريق عن انس فقد اخرجه مسلم من طريق معبد وهو بن هلال
والطبري من طريق اسمعيل بن عبيد الله كلاهما عن انس وليس ذلك بينه نعم وجدت
هذه الزيادة موصولة في حديث ابي جبيرة بن الضحاك عند الطبري
في حديث ابي هريرة حدثني يحيى بن يوسف في رواية ابي ذر حدثنا ابو بكر
في رواية غير ابي ذر اخبرنا ابو بكر وهو ابن عياش قوله عن ابي حصين في
رواية ابن ماجه حدثنا ابو حصين بفتح المهملة
اول وابو صالح هو ذكوان والاسناد كوفيون قوله كهاتين يعني اصبعين
كذا في الاصل ووقع عند ابن ماجه عن هناد ابن السري عن ابي بكر بن عياش
وجمع بين اصبعيه واخرجه الطبري عن هناد بلفظ واشار بالسبابة والوسطى
بدل قوله يعني اصبعين وقد اخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن
هناد بلفظ كهذه من هذه يعني اصبعيه وكذا من رواية ابي طالب الدوري
واشار ابو بكر باصبعيه السبابة والتي تليها وهذا يدل على ان في رواية الطبري
ادراجا هذه الزيادة ثابتة في المرفوع لكن ممن حدث ابي هريرة كما
تقدم وقد اخرجه الطبري من حديث جابر بن سمرة كاني انظر الى اصبعي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اشار بالمسبحة والتي تليها وهو يقول بعثت انا والساعة
كهذه من هذه ففي رواية له عنه وجمع بين اصبعيه السبابة والوسطى والمراد
بالسبابة هي بفتح المهملة وتشديد الموحدة وسميت بذلك لانها تشير عند السب
والوسطى وهي المراد بالمسبحة سميت مسبحة لانها يشار بها عند التسبيح
وحرك في الشهد عند التهليل اشارة الى التوحيد
وسميت سبابة لانهم كانوا اذا تسابوا اشاروا بها قوله تابعه اسرائيل
يعني ابن يونس بن ابي اسحق عن ابي حصين يعني بالسند والمتن وقد وصله
الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بسنده قال مثل رواية
هناد عن ابي بكر بن عياش قال الاسماعيلي وقد تابعهما قيس بن الربيع عن

ابي حصين قال عياض وغيره اشار بهذا
الحديث على اختلاف الفاظه الى قلة المدة بينه وبين الساعة والتفاوت
امابين المجاوزة واما في قدر ما بينهما وبعضه قوله كفضل احدهما على الاخرى
وقال ابن التين اختلف في معنى قوله كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطى
في طول وقيل المعنى ليس بينه وبينها شيء وقال القرطبي في المفهم حاصل الحديث تقريب
امر الساعة وسرعة مجيئها قال وعلى رواية النصب تكون التشبيه وقع بالانضمام
وعلى الرفع وقع بالتفاوت وقال البيضاوي معناه ان نسبة تقدم البعثة
النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقيل المراد
استمرار دعوته لا يفترق احدهما عن الآخر كما ان الاصبعين لا يفترق
احدهما عن الاخرى ورجح الطيبي قول البيضاوي بزيادة المستورد فيه وقال
القرطبي في التذكرة معنى هذا الحديث تقريب امر الساعة ولا منافاة بينه
وبين قوله في الحديث الآخر ما المسئول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث
الباب انه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع
اخرى ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه لكن سياقه يفيد قربها وان اشراطها
متتابعة كما قال تعالى فقد جاء اشراطها الفاضلين وحثهم على التوبة والاستعداد

وقال الكرماني قيل معناه الاشارة الى قرب

المجاوزة وقيل الى تفاوت ما بينهما طولا وعلى هذا فالنظر في القول الاول
الى الفرض وقيل المراد ليس بينهما واسطة ولا معارضة بين هذا وبين قوله
تعالى ان الله عنده علم الساعة وكخوفك لك لان علم قربها لا يستلزم علم وقت
مجيئها معينا وقيل معنى الحديث انه ليس بيني وبين القيمة شيء باي الذي يليني
كما يلي السبابة الوسطى وعلى هذا فلا ينافي بين ما دل عليه هذا الحديث
وبين قوله تعالى عن الساعة لا يعلمها الا هو وقال عياض حاول بعضهم في تاويله
ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان
جملتها سبعة الاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما اخرجه ابو داود
في تاخير هذه الامة نصف يوم وفسره بخمس مائة سنة فيؤخذ من ذلك ان
الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول قال وقد
ظهر عدم صحة ذلك الوقوع خلافه ويجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك
بنا لم يقع خلاف قلت وقد انضاف الى ذلك منذ عهد عياض الى هذا الحين
ثلاث مائة سنة وقال ابن العربي قيل الوسطى
تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا من فيكيف بنخصل لنا
قيام الساعة قال وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتخصل لنا
نصف سبع امد مجهول قال فالصواب الاعراض عن ذلك قلت السابق الى ذلك
ابو جعفر ابن جرير الطبري فانه اورد في مقدمة تاريخه عن ابن عباس قال
الدنيا جمعة من جمع الاخرة سبعة الاف سنة وقد مضى سنة الاف ومائة
سنة اورده من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد

بن جبير

ابن جبير عنه وكذا هو ابو طالب القاص الانصاري
قال البخاري منكر الحديث شيخ مجهول الكوفة وبينه منقال ثم اورد الطبري عن
كعب الاحبار قال الدنيا ستة الاف سنة وعن وهب بن منبه مثله وزاد ان الذي
مضى منها خمسة الاف وستمائة سنة ثم ذيلهما ورجح ما جاء عن ابن عباس ثم اورد
حديث ابن عمر الذي في الصحيحين مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر
الى مغرب الشمس ومن طريق مغيرة بن حكيم عن ابن عمر بلفظ ما بقي لامتي من
الدنيا الا مقدار ما اذا صليت العصر ومن طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى
عليه وسلم والشمس على قيقعان مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من
مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه وموعندا حمد ايضا باسناد حسن ثم اورد
حديث انس خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وقد كادت الشمس تغيب
فذكر نحو الحديث الاول عن ابن عمرو بن حديث ابي سعيد بمعناه فال عند غروب
الشمس ان مثلها بقي من الدنيا فيما مضى منها كيفية يومكم هذا فيما مضى منه
وحديث ابي سعيد اخرجه ايضا وفيه علي ابن زيد بن جدعان وهو ضعيف
وحديث انس اخرجه ايضا وفيه موسى بن خلف ثم جمع بينهما بما حاصله ان حمل
قوله بعد صلاة العصر على ما اذا صليت في وسط من وقتها قلت وهو بعيد من

لفظ انس وابي سعيد وحديث ابن عمر صحيح متفق

عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالنسبة التقريب
ولا يراد حقيقة المقدار فيه بجمع مع حديث انس وابي سعيد على تقدير
تبوتهما والثاني ان يحمل على ظاهره فتقدر حديث ابن عمر لصحته ويكون فيه
دلالة على ان مدة الامة قدر خمس المها رتقريبا ثم اية الطبري كلامه بحديث
الباب وبحديث ابي نطبة الذي اخرجه ابو داود وصححه الحاكم ولفظه والله
لا يجز هذه الامة من نصف يعني دورة ثقات ولكن رجح البخاري وقفه وعند
ابي داود ايضا من حديث سعد بن ابي وقاص بلفظ اني لارجو ان لا يجز
امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم قيل لسعد كم نصف يوم قال خمس مائة
سنة ورواية هو ثقون الا ان فيها انقطاعا قال الطبري ونصف اليوم خمس مائة
اخذا من قوله تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة فاذا انضم الى قول ابن عباس
ان الدنيا سبعة الاف سنة توافقت الاخبار فيكون الماضي الى وقتنا الحديث المذكور
ستة الاف سنة وخمس مائة سنة تقريبا وقد اورد السهيلي كلام الطبري وايده

بما وقع عنده في حديث المستورد وكذه بحديث

رتل رفعه الدنيا سبعة الاف سنة بعثت في اخرها قلت وهذا الحديث
انما هو عن ابن رتل وسنده ضعيف جدا اخرجه ابن السكن في الصحابة
وقال اسناده مجهول وليس بمعروف في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث
وذكره في الصحابة ايضا ابن مندة وغيره وسماه بعضهم عبد الله وبعضهم
الضحاك وقد اورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مضطربة
ثم بين السهيلي ان ليس في حديث نصف يوم ما يبقي الزيادة على الخمس مائة قال

وقد جاء بيان ذلك في ما رواه جعفر بن عبد الواحد هـ
بلفظ ان احتت امتي فيفاوحها يوم من ايام الاخرة وذلك الف سنة وان اسات
فنصف يوم قال وليس ما في قوله بعثت انا والساعة كهاتين ما يقطع بدعوى صحة
التاويل الماضي بل قد قيل في تاويله انه ليس بينه وبين الساعة نبي مع التقريب
لجميعهم يجوز ان يكون في عدد الحروف التي في اوايل السور مع حذف المكرر ما يوافق
ابن زمل وذكر ان عدتها ستمائة وثلاثة قلت وهو مبني على طريقة المغاربة
في عد الحروف واما المشارقة فينقص العدد عندهم ماتان وعشرة فان السين عندر
المغاربة ثلاث مائة والصاد ستين واما المشارقة فالسين عندهم ستون والصاد
سبعون فيكون المقدار عندهم ستمائة وثلاثة وستين وقد مضت زيادة عليها
مائة وخمس واربعون سنة فالحمل على ذلك من هذه الحيثية باطل وقد ثبت
عن ابن عباس الزجر عن عد ابي جاد والاشارة الى ان ذلك من جملة السحر
وليس ذلك ببعيد فانه لا اصل له في الشريعة وقد قال القاضي ابو بكر ابن
العربي وهو من مشايخ السهيلي في فوائد رحلته ما نصه ومن الباطل علم الحروف
المقطعة في اوايل السور وقد تحصل في فيها عشرون قولا او زيد ولا اعرف احدا
يحكم عليها بعلم ولا يصل فيها الى فهم الا اني اقول نذكر ما لخصه انه لولا ان العرب
كانوا يعرفون ان لها مدلولا متداولا بينهم لكانوا اول من انكر ذلك على النبي
صلى الله عليه وسلم بل تلا عليهم صدرا من فصلت وغيرها فلم ينكروا ذلك بل صغوا
الى عشرة وحرصهم على ذلك دليل على انه كان امرا معروفا بينهم لا انكار فيه
قلت واما عد الحروف بخصوصه فانما جاء عن بعض اليهود كما حكاه ابن
اسحق في السيرة النبوية عن ابي ياسر بن اخطب وغيره انهم حملوا الحروف
التي في اوايل السور على هذا الحساب واستقصروا المدة اول ما نزل الم والرعد فلما
نزل بعد ذلك المص وطسم وغير ذلك قالوا لبث علينا الامر وعلى تقدير ان يكون
ذلك مرادا فليحمل على جميع الحروف الواردة ولا يحذف المكرر فانه ما من حرف
منها الا وله سر بخصه او يقتصر على حذف المكرر من اسما السور لو تكررت
الحروف فيها فان السور التي ابتدئت بذلك تبلغ وعشرون سورة وعدد حروفها
الجميع ثمانية وسبعون حرفا وهي الم في ستة حم في ستة الرحمن طسم في ثنتان
المص المر كهيعص حم عسق طه طس يس ص
فاذا حذفت ما كرر
من السور وهي حم من الم وخمس من حم واربع من الر وواحدة من حم بقي
اربع عشرة سورة عدد حروفها ثمانية وثلاثون
حرفا فاذا حسبت عددها بالجمل المعربي بلغت الفين وستمائة
واربعة وعشرين واما بالجمل المشرقي فتبلغ الفا وسبعمائة واربعة وخمسين
ولم اذكر ذلك لتعتمد عليه الا لابين ان الذي حبب ابيه السهيلي لا ينبغي
الاعتماد عليه لشدة التخالف بينه وبين الجملة فاقوى ما يعتمد في ذلك
ما دل عليه حديث ابن عمر الذي اشرت اليه قبله وقد اخرج معمر في الجامع

عن ابن

عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال يوم كالف سنة
عن تكرمته في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا
من اولها الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى ولا كم
بقي الا الله تعالى وقد حمل بعض شراح المصابيح حديث ان بين يدي هذه الامة
ان يوخرها نصف يوم على حال يوم القيمة وزعم الطيبي فاصاب واما
زيادة جعفر فهي موضوعة لانه ضد ذلك والعجب من السهيلي كيف لا يعرف
الا من جهته وهو مشهور بوضع الحديث وقد كذبه الائمة مع انه لم يسبق منه
بذلك فالعجب من السهيلي كيف يسكت عنه مع معرفته بحاله واما المستوفان
كد الا اكثر بغير ترجمة وللكشميهني
باب طلوع الشمس من مغربها وكذا هو في نسخة الصغاني وهو مناسب ولكن
الاول اسب ولكن الاول اسب لانه بصير كالفصل من الباب قبله ووجه تعلقه
به بان طلوع الشمس من مغربها انما يقع عند اشراف قيام الساعة كما سياتي قريبا
ابو الزناد عن عبد الرحمن هو الاعرج وصرح به الطبراني في مسند الشاميين
عن احمد ابن عبد الوهاب عن ابي اليمان شيخ البخاري فيه وقوله لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها الى اخره هذا بعض حديث يأتي كاملا
للمولف في اواخر كتاب الفتن لهذا الاسناد بتمامه وفي اوله لا تقوم الساعة
حتى يقتتل فئتان عظيمتان الحديث وذكر فيه نحو عشرة اشيا من هذا الجنس
ثم ذكر ما في هذا الباب وساذكر شرحه مستوفى هناك وانما اقتصر هنا على ما يتعلق
بطلوع الشمس لانه المناسب لما قبله وما بعده
من نزول العيسى خاصة ونعامة قال الطيبي الآيات اما ان تكون
اما على نفيها واما على حصولها فمن الاول الدجال ونزول عيسى ويا جوج وما
والنار التي تحشر الناس وحديث الباب يؤيدون بذلك لانه جعل طلوعها
من المغرب غاية لعدم قيام الساعة فيقتضي انها اذا طلعت كذلك انتفى عدم
القيام فثبت القيام فاذا طلعت ورأها الناس امنوا اجمعون
وقع في رواية ابي ذرعة عن ابي هريرة في التفسير فاذا راها الناس امن من عليها
اي على الارض من الناس وذلك في رواية الكشميهني كذلك وكذا هو
في رواية ابي زرعة ووقع في رواية همام عن ابي هريرة في التفسير ايضا وذلك
بالواو حين لا ينفع نفسا ايمانها الاية كذا هنا وفي رواية ابي زرعة
ايمانها لم تكن امنت من قبل وفي رواية همام ايمانها ثم قرا الاية قال الطبري معنى
الاية لا ينفع كافرا لم تكن امن قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مومنا
لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح هو
حينئذ حكم من امن وعمل عند الغرغرة وذلك
لا يفيد شيا كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وكما ثبت
في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة وقد حاول صاحب

الكشاف حمل هذه الآية على مذهبه في الاعتزال

فقال وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل على ان المراد ببعض في قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من المغرب والى ذلك ذهب الجمهور واستدل الطبري عن ابن مسعود ان المراد ببعض احدى ثلاث هذه وخروج الدابة او الدجال قال ودينه نظر لان نزول عيسى بن مريم بعقب خروج الدجال وعيسى لا يقبل الا الايمان فانتفى ان يكون بخروج الدجال لا يقبل الايمان ولا التوبة قلت بنحو في صحيح مسلم من طريق ابي عادم عن ابي هريرة رفعه ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض قبل فلعل حصول ذلك يكون متتابعا بحيث تنتفي السنة الحالة منها بحادثة وهذا بعيد لان مدة لبث الدجال الى ان يقتله عيسى ثم لبث عيسى وخروج يأجوج ومأجوج كل ذلك سابق على طلوع الشمس من المغرب فالذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الآيات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب وقد اخرج مسلم ايضا من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه اول الآيات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى منها قريب وفي الحديث قصة لمروان ابن الحكم والد الراوي كان يقول الآيات خروج الدجال فانكر عليه عبد الله بن عمر ذلك والكلام لمروان يحمل ويعرف مما ذكرته قال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم يخرج الدابة في ذلك اليوم او الذي يقرب منه ذلك والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من المغرب يغلق باب التوبة فتخرج الدابة تميز المؤمن من الكافر تكميلا للمفقود من اعلان باب التوبة واول الآيات كونا نفخة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس كما تقدم في حديث انس في بدء الخلق في مسايل عبد الله ابن سلام فنفخة واما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وباقي تمامه زيادة في باب كيف الحشر قال ابن عطية وغيره ما حاصله معنى الآية ان الكافر لا ينفعه ايمانه بعد طلوع الشمس من المغرب وكذلك العاصي لا ينفعه توبته ومن لم يعمل صالحا من قبل ولو كان مؤمنا لا ينفعه العمل بعد طلوعها من المغرب وقال القاضي عياض المعنى لا تنفع توبة بعد ذلك بل يختم على عمل كل احد بالحالة التي هو عليها والحكمة في ذلك ان هذا اول ابتداء قيام الساعة بتغير العالم العلوي فاذا شوهد ذلك حصل الايمان الضروري بالمعاينة وان تنفع الايمان بالغيب فهو كالايمان عند الغرغرة وهو لا ينفع فلشاهد لطلوع الشمس من المغرب مثله وقال القرطبي في التذكرة بعد ان ذكر هذا

في بدء التوبة

فعلى هذا فالتوبة من شاهد ذلك او كان كالشاهد

لم مر ودة فلو امتدت ايام الدنيا بعد ذلك الى ان ينسى هذا الامر او ينقطع تواتره وبصير الخبر عنه احادا فمن اسلم حينئذ او تاب قبل منه وايد ذلك بانه روي ان الشمس والقمر يكسفان الضوء بعد ذلك ويطلعان من المشرق كما كانا قبل ذلك قال وذكر ابن بطيء السمرقندي في تفسيره عن عمران ابن حصين قال انما لا يقبل الايمان والتوبة وقت الطلوع لانه يكون حينئذ صيحة يهلك بها كثير من الناس فمن اسلم او تاب في ذلك الوقت لم تقبل توبته ومن تاب بعد ذلك قبلت توبته قال وذكر المناسبي عن عبد الله بن عمرو قال تبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة قلت رفع هذا لا يثبت وقد اخرجه عبد بن حميد في تفسيره بسند جيد عن عبد الله بن عمرو موقوفا وقد ورد عنه ما يعارضه فاخرج احمد ونعيم بن حماد من وجه اخر عن عبد الله ابن عمرو رفعه اذا طلعت الشمس من مغربها خر ابليس ساجدا ينادي الهي مدني انا سجد لمن شئت الحديث واخرج نعيم نحوه عن ابي هريرة

والحسن وتنادوا باسانيد مختلفة وعدادين

عد الكوني حديث حذيفة بن اسيد الغفاري رفعه بين يدي الساعة عشر ايات كالنظم في الخيط اذا سقط منها واحدة توالت وعن ابي العالية بين اول الايات واخرها ستة اشهر يتتابعن كتتابع الخرزات في النظام ويمكن الجواب عن حديث عبد الله بن عمرو بان المدة ولو كانت كما قال عشرين ومائة سنة لكنها تمر مر السريع كمقدار مرور عشرين ومائة شهر من قبل ذلك او دون ذلك كما ثبت في صحيح مسلم عن ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر واليوم كالجمعة الحديث وفيه واما حديث عمران فلا اصل له ولا سنده ابي هذا الاحتمال البيهقي في البعث والنشور فقال في باب خروج يأجوج ومأجوج فصل ذكر بعض المحدثين ان اول الايات الدجال ثم نزول عيسى ثم طلوع الشمس من المغرب لو كان كذلك لم ينفع الكفار ايمانهم في زمانه ولكنهم ينفعهم اذ لو لم ينفعهم لما صار الدين واحدا باسلام من اسلم منهم قال البيهقي وهو كلام صحيح لو لم يعارض الحديث الصحيح المذكور ان اول الايات طلوع الشمس من المغرب وفي حديث عبد الله بن عمرو طلوع الشمس او خروج الدابة وفي حديث ابي حازم عن ابي هريرة الجزم بهما وبالدجال في عدم نفع الايمان قال البيهقي ان كان في علم الله ان طلوع الشمس سابقا احتمل ان يكون المراد نفي النفع انفسل القرن الذي شاهد ذلك فاذا انقرضوا وتطاول الزمان وعاد بعضهم الى الكفر عاد تكليف الايمان بالغيب وكذا في قصة الدجال لا ينفع ايمان من امن بعيسى عند مشاهدة الدجال ينفعه بعد انقراضه وان كان في علم الله طلوع الشمس بعد نزول عيسى احتمل ان يكون المراد بالايات في حديث عبد الله بن عمرو ايات اخرى غير الدجال ونزول عيسى اذ ليس في الخبر نص على انه يتقدم عيسى قلت وهذا الثاني

هو المعتمد والاخبار الصحيحة مخالفة فهي صحيح
مسلم من رواية محمد بن سيرين عن ابي هريرة رفعه من تاب قبل ان تطلع الشمس
من مغربها تاب الله عليه فمفهومه ان من تاب بعد ذلك لم تقبل ولابي داود ٦٧
والنسائي من حديث معويه رفعه لا تزال التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
وسنده جيد وللطبراني عن عبد الله بن سلام نحوه واخرج احمد والطبراني من
طريق مالك ابن يخامر بضم التحتانية بعدها خاء معجمة وبكسر الميم وعن معويه
وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو نحوه لا تزال التوبة مقبوله حتى تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل واخرج احمد والدارمي
وعبد ابن حميد في تفسيره كلهم من طريق ابي هند عن معويه رفعه لا تنقطع التوبة
حتى تطلع الشمس من مغربها واخرج الطبري بسند جيد من طريق ابي الشعثاء عن
ابن مسعود موقوفا التوبة مفروضة ما لم تطلع الشمس من مغربها وفي حديث
صفوان ابن عسال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بالمغرب بابا
مفتوحا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا تغلق حتى تطلع الشمس من نحوه اخرجه
الترمذي وقال حسن صحيح واخرجه ايضا النسائي
وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان وفي حديث بن عباس نحوه عند
ابن مردويه وفيه فاذا طلعت الشمس من مغربها رد المصراعان فبلغ ما بينهما
فاذا اغلق ذلك الباب لم تقبل بعد ذلك توبة ولا تنفع حسنة الا من كان
يعمل الخير قبل ذلك فانه يجزي لهم ما كان قبل ذلك وفيه فقال ابي بن كعب
فكيف بالشمس والناس بعد ذلك قال تكسى الشمس الضوء وتطلع كما كانت
تطلع وتقبل الناس على الدنيا فلو نتج رجل بهيمة لم يركبها حتى تقوم الساعة
وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عند نعيم بن حماد وذكر فقصة
قال ثم انشأ يحدثنا فقال ان الشمس اذا غربت سلمت وسجدت واستأذنت
في الطلوع فيؤذن لها حتى اذا كان ذات ليلة فلا يؤذن لها ويحبس ما شاء
الله ثم يقال لها اطلعي من حيث غربت قال فمن يومئذ الى يوم القيمة لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل واخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد
الرزاق كذلك ومن طريق اخرى وزاد فيها فقصة المتهجدين وانهم
هم الذين يستلرون بطلوع الشمس واخرج ايضا من حديث عبد الله
ابن ابي اوفى قال ثلاث ليلة القدر ثلاث ليال
لا يعرفها الا المتهجدون يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ ثم ينام
ثم يقوم فعند ها يموج الناس بعضهم في بعض حتى اذا صلوا الفجر وجلسوا
فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيصيح الناس صيحة واحدة
حتى اذا توسطت السماء رجعت وعند البيهقي في البعث والنشور من حديث
ابن مسعود نحوه فينادي الرجل جاره يا فلان ما شان الليلة لقد نمت حتى
شبعت وصليت حتى اعييت وعند نعيم بن حماد من وجه اخر عن عبد الله

طلوع صح

ابن عمر وقال

ابن عمر وقال لا يلبثون بعد ياجوج وماجوج
الا قليلا حتى تطلع الشمس من مغربها فبينا هم منادي بها اذ نادى بها اذ نادى قبل منكم
ويا ايها الذين كفروا قد اغلق عنكم باب التوبة وجفت الاقلام وطويت الصحف
ومن طريق يزيد ابن شريح وكثير ابن مرة اذا طلعت من المغرب يطبع على القلوب
بما فيها وتنقطع الحفظة ويومر الملائكة ان لا يكتبوا عملا واخرج عبد بن حميد
والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عن عايشة اذا خرجت اول الايات
طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت الاجساد على
الاعمال وسواء كان موقوفا لحكمه الرفع ومن طريق العوفي عن ابن عباس نحوه
ومن طريق ابن مسعود قال الاية التي يختم بها الاعمال الشمس من مغربها فمذه
اثار يشد بعضها بعضا متفقة على ان الشمس اذا طلعت من المغرب اغلق باب
التوبة فلم يفتح بعد ذلك وان ذلك لا يختص بيوم الطلوع بل يمتد الى يوم القيمة
ويوخذ منها ان طلوع الشمس من مغربها اول الانذار بقيام الساعة وفي ذلك
رد على اصحاب الهيئة ومن وافقهم ان الشمس وغيرها من الفلكيات بسيطة
لا يختلف مقتضاها ولا يتطرق اليها تغيير ما بني عليه قال الكرماني وقواعدهم
منقوضة ومقدماتهم ممنوعة وعلى تقدير تسليمها فلا امتناع في انطباق منطقة
البروج التي هي معدل النهار بحيث يصير المشرق
مغربا وربا لعكس وا ستدل صاحب الكشاف لهذه الاية للمعتزلة فقال
قوله لم تكن امنت من قبل صفة لنفسا وقوله وكسبت في ايمانها خبر اوطف
على امنت والمعنى ان الشرط الثاني اذا جاء وبي ايات ملجئة للايمان وهو
اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان حينئذ من غير متقدمه ايمانها قبل
ظهور الايات او مقارنه ايمانها من غير تقدم عمل صالح فلم يوف كما ترى
بين النفس التي امنت في الكافرة وبين النفس التي امنت في وقته
ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي
ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبها بسعد والا فالشقوة والهلاك
قال الشهاب اليمين فاجاب الناس بان المعنى في الاية اذا اتى بعض الايات
لا ينفع نفسا ايمانها الذي اوفته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها ولم
تكسب فيه خيرا فقد علق نفي نفع الايمان باحد وصفين اما نفي سبق الايمان
فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق
وحده وكذا السابق ومعه الخير ومعه نفي كسب الخير ومفهوم الصفة
قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة
ويكون فيه رد قلت دليل المعتزلة دليل عليهم واجاب ابن المنير في الانتصاف
فقال هذا الكلام من البلاغة يلقب اللف واصله يوم ياتي بعض ايات
ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مومنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب
خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا

ايجاد ذلك هذا التقدير يظهر ابها الا تخالف
مذهب اهل الحق فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير ولو نفع الايمان
المتقدم من الخلود نهي بالرد على مذهبه اولي من ان تذ له وقال ابن الحاجب
في امالية الايمان قبل مجيء الايمان نافع ولو لم يكن عمل صالح غيره ومعنى الاية
لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها العمل الصالح لم يكن الايمان قبل الاية او لم يكن العمل
مع الايمان قبلها فاختص للعلم ونقل الطيبي كلام الائمة في ذلك ثم قال المعتمد ما قاله
ابن المنير وابن الحاجب وبسطه ان الله تعالى لما خاطب العالمين بقوله
تعالى وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه الاية ثم علل الانزال بقوله ان
تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا الاية اخذ المعذرة وانتزاما للحجة وعقبه بقوله
فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة تبكيتا لهم وتقديرا لما سبق من طلب الاتباع
ثم قال فمن اظلم ممن كذب الاية اي انه انزل هذا المعاد هم بما يقدمونه
من الايمان والعمل الصالح فجعلوا شكر النعمة ان كذبوا بها ومنعوا من الانتفاع
بها ثم قال **هل ينظرون الا اية اي ما ينتظر** هؤلاء
المكذبون الا ان يأتيهم عذاب الدنيا ينزل الملائكة بالعقاب الذي يستاصل
شأفتهم كما جرى لمن مضى من الامم قبلهم او يأتيهم عذاب الاخرة بوجود بعض
فواتحها فحينئذ تفوت تلك الوضعة السابقة فلا ينفعهم شيء مما كان ينفعهم
من قبل من الايمان وكذا العمل الصالح مع الايمان فكانه قيل يوم يأتي بعض
ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها العمل الصالح في ايمانها حينئذ
اذ لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا من قبل فنفي الاية نفى لكن حذفت
احدى القرينتين باعانة النشر ونظيره قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته
ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا قال فهذا الذي عناه ابن المنير بقوله ان هذا
الكلام في البلاغة يقال له اللف والمعنى يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا لم تكن مؤمنة من قبل ذلك ما يعلمه من العمل الصالح بعد ذلك قال
وبهذا التقدير يظهر مذهب اهل السنة فلا ينفع بعد ظهور الاية اكتساب
الخير اي لاغلاق باب التوبة ورفع الصحف والحفظة وان كان ما سبق
قبل ظهور الاية من الايمان ينفع صاحبه في الجملة ثم قال الطيبي وقد ظهر
بفضل الله بعد هذا التقرير على اية اخرى تشبه هذه الاية وتناسب
هذا التقرير معنى ولفظا من غير افراط ولا تفريط وهي قوله تعالى ولقد
جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة
لقوم يؤمنون هل ينظرون الا تأويله يوم يأتي تأويله يقول
الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق فهل لنا من شفعاء
فيشفعوا لنا او نرد فنعمل غير الذي كنا نعمل قد خسروا انفسهم الاية
فانه يظهر منه ان الايمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع وان
الايمان المقارن بالعمل الصالح انفع واما بعد حصولها فلا ينفع شيء

اصلا

اصلا والله اعلم انتهى ملخصا قوله ولنقوس
الماعة وقد انصرف الرجل يلين التحتية بكسر اللام وسكون القاف بعدها
مهملة هي ذات الدر من النوق قوله يلبط حوضه بضم اوله يقال عدرة اي
جمع حجارة فيصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه ليحبس
الماء هذا اصله وقد يكون للحوض خروق فسدها بالمدر فقال ان بجلاه وفي كلا ذلك
اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة كما قال تعالى لا تاتيكم الا بغتة قوله
من احب لقاء الله احب الله لقاءه هكذا ترجم بالشق الاول من الحديث الاول
اشارة الى بقيته على طريق الاكتفاء قال العلماء محبة الله لعبده ارادته له الخير
وهدايته اليه وانعامه عليه وكراهته له على الضد من ذلك قوله حدثنا
حجاج هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري وقد روى عن همام ايضا
حجاج ابن محمد المصيصي لكن لم يدركه البخاري عن قتادة لهمام فيه
اسنادا اخر اخرجه احمد عن عفان عن همام عن عطاء بن السايب عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان ان فلانا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث بطوله بمعناه وسنده قوي وابهام الصحابي لا يضر ولبس ذلك
اختلافا على همام فقد اخرجه احمد عن عفان عن همام عن قتادة عن
انس في رواية شعبة عن قتادة سمعت انسا وسياتي بيانه في الرواية المعلقة
عن عبادة بن الصامت فقد رواه احمد
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير واسطة اخرجه احمد والنسائي والبزار
من طريقه وذكر البزار انه تفرد به فان اراد مطلقا ورد عليه رواية قتادة وان
اراد بقيد كونه جعله من مسند انس سلم من احب لقاء الله احب الله
لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء الامر بالعكس ولكنه على تاويل الخبر اي
من احب لقاء الله اخبره بان الله احب لقاءه وكذا بالكراهة وقال غيره نبما
نقله ابن عبد البر وغيره من هنا خبر به ليست شرطية فليس معناه ان سبب
حب الله لقاء العبد حب العبد لقاءه وكراهته لكنه صفة حال الطائفتين
في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه
وكذا الكراهة قلت ولا حاجة الى دعوى نفي الشرطية فنبقي في التوحيد من حديث
ابي هريرة رفعه قال الله عز وجل اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه الحديث
فيتعين ان من في حديث الباب شرطية وتاويلها
ما سبق وفي قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير الى الاظهار تفخيما وفيه
لفوتهم عود الضمير على الموصول لبلا يخلو في الصورة المبتدا والخبر فيه اصلاح
اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل وقد ان يخطئ
القايع في شرح المشارة يحتمل ان يكون لقاء الله مضافا للمفعول فاقامه مقام
الفاعل ولقاءه اما مضاف للمفعول او للفاعل الضمير او للموصول لان الجواب
اذا كان شرطا فالاولى ان يكون فيه ضمير يعود للموصول هنا وجود لكن تقديرا
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فيحمل الحديث على كراهة سبحانه وتعالى

الغفران له واراد نفسه لا يعاده من رحمته قلت
ولا اختصاص لهذا البحث بهذا الشق فانه يأتي مثله في الشق الاول كان يقال
مثلا من نفى الله بامتداد جهاته لا يموت ولو كان يحب الموت الى اخره
فقالت عائشة او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعد بن هشام
في روايته عن عائشة بالها بي التي قالت ذلك ولم يتردد وهذه الزيادة في هذا
الحديث لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة والمعنى انه سمع الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم مراجعة عائشة او من كلام اشي بان يكون حضر ذلك
فقد وقع في رواية حميد التي اشرت اليها بلفظ فقلنا يا رسول الله فيكون اسند
القول الى جماعة وان كان المباشر له واحدا وهي عائشة وكذا وقع في رواية
عبد الرحمن ابن ابي ليلى التي اشرت اليها وفيه فاكبت القوم يبكون وقالوا انا نكره
الموت قال ليس ذلك ولابن ابي شيبة من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة نحو
حديث الباب وفيه قيل يا رسول الله ما منا من احد الا وهو يكره الموت فقال
اذا كان ذلك كشف له ويحتمل ايضا ان يكون كلام قتادة ارسله في رواية
همام ووصله في رواية سعيد ابن ابي عروبة عنه عن زراره عن سعيد بن هشام
فيكون في رواية همام ادراج وهذا ارجح في نظري فقد اخرجه مسلم عن هداب
ابن خالد عن همام مقتصرا على اصل الحديث دون قوله فقالت عائشة الى اخره ثم

اخرجه من رواية سعيد بن ابي عروبة موصولا

تاما وكذا اخرجه هو واحمد من رواية شعبة والنسائي من رواية سليمان التيمي كلاهما
عن قتادة وكذا جاء عن ابي هريرة وغير واحد من الصحابة بدون المراجعة
وقد اخرجه الحسن ابن سفيان وابو يعلى جميعا عن هدبة بن خالد عن همام تاما
كما اخرجه البخاري عن همام وهدبة بوهداب شيخ مسلم فكان مسلما حذف
الزيادة عمدا لكونها مرسلة من هذا الوجه واكتفى بايرادها موصولة من طريق
سعيد ابن ابي عروبة وقد رمز البخاري الى ذلك بحيث علق رواية شعبة بقوله
اختصره الى اخره وكذا اشار الى رواية سعيد تعليقا وهذا من العلل الخفية جدا
قوله انا لنكره الموت في رواية سعيد بن هشام فقالت يا نبي الله اكراهة
الموت فكلنا نكره الموت قوله بشر برضوان الله وكرامته في رواية
سعد ابن هشام بشر برحمة الله ورضوانه وجنته وفي حديث حميد عن انس ولكن
المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله
فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى ولكنه اذا حضر فاما ان كان
من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر
بذلك احب لقاء الله والله لقاياه احب قوله بشر بغذاب الله وعقوبته
في رواية سعد ابن هشام بشر بعذاب الله وسخطه وفي رواية حميد عن انس
وان كان الكافر او الفاجر اذا حادثه ما هو صائر اليه من السوء وما يلقى من الشر الى
اخره وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى نحوا مما هنا قوله فليس شيء
مما امامه بفتح الهمزة اي ما يستقبله بعد الموت وقد وقعت هذه المراجعة من عائشة

لبعض

لبعض التابعين فاخرج مسلم والنسائي من طريق
شيخ ابن هانئ قال سمعت ابا هريرة فذكر اصل الحديث قال فاتيت عائشة
فقلت سمعت حديثا ان كان كذلك فقد هلكنا فذكره قال وليس منا احد الا
وهو يكره الموت فقالت ليس بالذي تذهب اليه ولكن اذا شخص البصر بفتح
الشين والخاء المعجمتين واخره مهملة اي فتح المحتضر عينيه الى فوق فلم يطرف
وحشرج الصدر بالمهملة مفتوحة بعدها معجمة واخره جيم اي تردد الروح
في الصدر وانتشر الجلد وتشنج بالشين المعجمة والنون الثقيلة والجيم اي
تقبضت وهذه الامور هي حالة المحتضر وكان عائشة اخذته من معنى الخبر الذي
رواه عنها سعد بن هشام مرفوعا واخرجه مسلم والنسائي ايضا عن شيخ بن هانئ
عن عائشة مثل روايته عن ابي هريرة وزاد في اخره والموت قبل لقاء الله وهذه
الزيادة من كلام عائشة فيما يظهر لي ذكرتها استنباطا مما تقدم وعند ابن
حميد من وجه اخر عن عائشة مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قبض له قبل
موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر رأى

ثوابه اشفق نفسه فذلك حين احب لقاء الله

واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبده شرا قبض له قبل موته بعام شيطانا
فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه فاذا حضر رأى ما اعد له من
العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال الخطابي
تضمن حديث الباب من التفسير ما بينه عائشة من غيره والتقابل وقع على اوجه
منها المعاينة ومنها البعث كقوله تعالى اكذبوا بلقاء الله ومنها الموت
كقوله من كان يرجوا لقاء الله فان اجل الله لآت وقوله كل ان الموت الذي
تفرون منه فانه ملاقيكم وقال ابن الانباري النهاية المراد بلقاء الله هنا
المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان كلا
يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره
لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت دخول عائشة والموت دون لقاء الله بيون
ان الموت عند اللقاء ولكنه معترض دون الرضى المطلوب فينبغي ان نصبر عليه
ويحتمل مشاركة حتى نصل الى الفوز باللقاء قال الطيبي يريد ان قول عائشة
انا لنكره الموت يوهم ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان
لقاء الله عند الموت بدليل قوله في الرواية الاخرى ابن الانباري تأويل لقاء الله
بغير الموت الامام ابو عبيد القاسم ابن سلام فقال ليس وجهه عندي كراهة
الموت وشدته لان هذا لا يكاد يخلو عنه احد ولكن المذموم من ذلك ايثار
الدنيا والركون اليها وكراهية ان يصير الى الله والدار الاخرة قال ومما يبين ذلك

ان الله تعالى عاب قوما يحب الحياة فقال

ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها وقال
الخطابي معنى محبة العبد لقاء الله ايثاره الاخرة على الدنيا فلا يحب الا شرار

الاقامة فيها بل يستعد للارتحال عنها والكراهة

بضد ذلك وقال النووي معنى الحديث ان المحبة والكراهة التي تعتبر شرعا
هي التي تقع عند النزع في الحالة التي لا يقبل فيها التوبة حيث ينكشف الحال للمحتضر
ويظهر له ما هو صائر اليه [illegible] اختصره ابو داود وعمرو عن شعبة يعني عن
قتادة عن انس عن عبادة ومعنى اختصاره انه اقتصر على اصل الحديث دون قوله
فقالت عايشة الى آخره فاما رواية ابي داود وهو الطيالسي فوصلها الترمذي عن
محمود ابن غيلان عن ابي داود وكذا رفع لنا بعلو في مسند ابي داود الطيالسي
واما عمرو وهو ابن مرزوق فوصلها الطبراني في المعجم الكبير عن ابي مسلم الكجي وبوسف
ابن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو بن مرزوق وكذا اخرجه احمد عن محمد
ابن جعفر عن شعبة وهو عند مسلم من رواية محمد بن جعفر وهو غندر
[illegible] وقال سعيد عن قتادة الى آخره وصله مسلم من طريق خالد ابن
الحرث ومحمد بن بكر كلاهما عن سعيد بن ابي عروبة كما تقدم بيانه وكذا
اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة من رواية سعيد بن ابي عروبة
ورفع لنا بعلو في كتاب البعث لابن داود وفي هذا الحديث من الفوايد غير ما تقدم

البداءة باهل الخير في الذكر لشرفهم وان كان اهل

الشر اكثر وبيانه ان المجازاة من جنس العمل فانه قابل المحبة بالمحبة والكراهة
بالكراهة وبينه ان المومنين يرون ربهم في الاخرة وبينه نظر لان اللقاء اعم من
الرؤية ويحتمل على بعد ان يكون في قوله لقاء الله حذف تقديره لقاء ثواب
الله ونحو ذلك ووجه البعد بينه الاتيان بمقابله لان احدا من العقلا لا يكره
لقاء ثواب الله بل كل من يكره الموت انما يكرهه خشية ان لا يلقى ثواب الله اما
لانه يعلم عن دخول الجنة بالشفاعات واما لعدم دخولها اصلا كالكافر
وبينه ان المحتضر اذا ظهرت عليه علامات السرور كان ذلك دليلا على بشر الخبر
وكذا بالعكس وبينه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها
ممكنة مع عدم تمني الموت كان يكون المحبة حاصلة لا يفترق حاله فيها بحصول
الموت ولا بتاخره وان النهي عن تمني الموت محمول على حالة الحياة المستمرة واما
عند الاحتضار والمعاينة فلا يدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبينه ان كراهة
الموت في حال الصحة تفصيلا من كرههما ايثارا للحياة على ما بعد الموت من نعيم
الاخرة كان مذموما ومن كرههما خشية ان يفضي الى المواخذة كان يكون مفرطا في

العمل لم يستعد له بالاهبة بان يتخلص من التبعات

ويقوم بامر الله كما يجب فهو معذور لكن ينبغي لمن وجد ذلك ان يبادر الى
الاهبة حتى اذا حضره الموت لا يكرهه بل نحبه لما يرجو بعده من لقاء الله تعالى
وبينه ان الله تعالى لا يراه في الدنيا احد من الاحياء انما يقع ذلك للمومنين بعد
الموت اخذا من قوله والموت دون لقاء الله وقد تقدم ان اللقاء اعم من الرؤية
فاذا انتفى اللقاء انتفت الرؤية وقد ورد ما صرح من هذا في صحيح مسلم
من حديث ابي امامة مرفوعا في حديث طويل وبينه واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى

تموتوا

تموتوا الحديث الثاني حديث عبادة دون قوله

فقالت عايشة الى آخره وكانه اورده استظهارا لصحة الحديث وقد اخرجه مسلم
ايضا ويزيد بموحدة ثم مهملة [illegible] ابن عبد الله بن ابي بردة الحديث الثالث
قوله اخبرني سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير في رجال من اهل العلم كذا
في رواية عقيل ومعمر في الوفاة النبوية من طريق شعيب عن الزهري اخبرني عروة
ولم يذكر معه احدا ومن طريق يونس عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب في رجال
من اهل العلم ولم يذكر عروة وقد ذكرت في كتاب الدعوات تسمية بعض من ابهم في
هذه الرواية من شيوخ الزهري وتقدم شرح الحديث مستوفى في الوفاة النبوية
ومناسبته للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير
بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستنان به في ذلك وقد ذكر بعض الشراح
ان ابراهيم عليه السلام قال لملك الموت لما اتاه ليقبض روحه هل رايت خليلا
يميت خليله فاوحى الله تعالى الى ابيه قل له هل رايت خليلا يكره لقاء خليله
فقال يا ملك الموت بارب ان عدمك ابراهيم جزع من الموت فقال قل له الخليل
اذا طال به العهد من خليله اشتاق اليه فبلغه فقال نعم يا رب فقد اشتقت

الى لقايك فاعطاه ربحانة شمها فقبض فيها

قوله [illegible] سكرات الموت بفتح المهملة والكاف جمع سكرة قال
الراغب وغيره السكر حالة تعرض بين المرء وعقله واكثر ما يستعمل في النزات
المسكر ويطلق ايضا في الغضب والعشق والالم والنعاس والغشي الناشي عن
الالم وهو المراد هنا وذكر فيه ستة احاديث الاول قوله عن عمر بن سعيد
ابي ابن ابي حسين المكي قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه
ركوة او علبة بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قوله شك عمر بن
سعيد ابن ابي حسين رواية وتقدم في الوفاة النبوية بلفظ بشك عمرو في رواية
الاسماعيلي شك ابن حسين قوله يجعل يدخل يده عند الكشميهني يديه بالتثنية
وكذا تقدم لهم في الوفاة النبوية بهذا الاسناد في اثنا حديث اولد فضة
السوال فاختصره المولف هنا قوله يمسح بها بالتثنية وكذا لهم في الوفاة
عن عايشة مات النبي صلى الله عليه وسلم وانه لبين حاقنتي وذاقنتي فلا
اكره شدة الموت لاحد ابدا بعد النبي صلى الله

عليه وسلم واخرجه الترمذي عنها بلفظ ما اغبط احدا يهون موت بعد الذي
رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله
هو البخاري العلبة من الخشب والركوة من الادم ثبت هذا في رواية
المستملي وحده وهو المشهور في تفسيرها ورفع في المحكم الركوة شبه تور من ادم وقال
المطرزي وهو صغير وقال غيره كالقصعة تتخذ من جلد ولها حون خشب واما
العلبة فقال العسكري هي قدح الاعراب يتخذ من جلد وقال ابن فارس قدح
فيهم من خشب وقد يتخذ من جلد وقيل اسفله جلد واعلاه خشب مدور وفي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث ان شدة الموت لا تدل على نقص في المرتبة
بل هي للمؤمن اما زيادة في حسناته واما تكفير لسيئاته وبهذا التقرير تظهر مناسبة
احاديث الباب للترجمة الحديث الثاني صدقة بن الفضل المروزي
وعبدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة قوله كان رجال من الاعراب
لم اقف على اسمائهم جفاة في رواية الاكثر بالجيم وفي رواية بعضهم
بالمهملة واما وصفهم بذلك اما على رواية الجيم فلان سكان البوادي يغلب
عليهم السطف وخشونة العيش فتجفوا خلافهم غالبا واما على رواية
الحاء فلقلة اعتنائهم بالملابس متى الساعة في رواية مسلم من
طريق ابي اسامة عن هشام كان الاعراب اذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم سألوه عن الساعة متى الساعة وكان ذلك لما طرق اسماعهم من ذكرها
انفرد بها في القرآن فاراد وا ان يعرفوا تعيين وقتها فينظر الى اصغرهم
في رواية مسلم فنظر الى احدث انسان منهم فقال وفي رواية عندهم ظاهرها
تكرير ذلك ويؤيد سياق مسلم حديث انس عنده ان رجلا سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة ولم اقف على اسم هذا بعينه لكنه يحتمل
ان يعتبر بذي الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد وسال متى تقوم وقال اللهم
ارحمني ومحمدا ولكن جوابه عن سوال الساعة مغاير
لجواب هذا وقد ان بعش هذا لا يدرك الهرم في حديث انس
عند مسلم وعنده غلام من الانصار يقال له محمد وله في رواية اخرى وعنده
من ازد شنوءة بفتح المعجمة وضم النون ومد وبعد الواو ياء ساكنة ثم هاء تانيث وفي
اخرى لغلام من المغيرة ابن شعبة وكان من اقراني ولا مغايرة بينهما وطريق
الجمع انه كان من ازد شنوءة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقول
انس كان من اقراني وفي رواية له من اقراني بريد في السن وكان سن
انس حينئذ نحو سبع عشرة سنة حتى تقوم عليكم ساعتكم قال
هشام هو ابن عروة رواية بعضهم وهو موصول بالسند المذكور وفي حديث
انس حتى تقوم الساعة قال عياض حديث عايشة هذا يفسر حديث انس
وان المراد ساعة المخاطبين وهو نظير قوله لا يبقى على رأس مائة سنة منها لا ينفي على وجه الارض ممن هو عليها الان احد وقد
تقدم بيانه في كتاب العلم وان المراد انقراض ذلك القرن وان من كان
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مضت مائة سنة من وقت تلك المقالة
لا يبقى منهم احد وقع الامر كذلك فان احدا ممن
نفى ممن راى النبي صلى الله عليه وسلم ابو الطفيل عامر بن واثلة كما
جزم به مسلم وغيره وكانت وفاته سنة عشر ومائة من الهجرة وذلك
عند راس مائة سنة من وقت تلك المقالة وقيل كانت وفاته قبل ذلك فان
كان كذلك فيحتمل ان يكون تاخر بعده بعض من ادرك ذلك الزمان
وان لم يثبت انه راى النبي صلى الله عليه وسلم وبهذا احتج جماعة من

المحققين

المحققين على كذب من ادعى الصحبة او
الرواية ممن تاخر عن ذلك الوقت وقال الراغب الساعة جزء من الزمان
ويعبر بها عن القيامة تشبيها بذلك لسرعة الحساب قال الله تعالى وهو اسرع
الحاسبين او لما نبه عليه بقوله كانهم يوم يرونها ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة
من نهار وقد اطلقت الساعة على ثلاثة اشياء الساعة الكبرى وهي بعث الناس
للحساب سنة او وسطى وهي موت اهل القرن الواحد نحو ما روى ابن ابي عبد
الله ابن ابنيس فقال ان يطل عمر هذا الغلام لم يمت حتى تقوم الساعة فقيل
انه اخر من مات من الصحابة والصغرى موت الانسان فساعة كل انسان موته
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم عند هبوب الريح تخوفت الساعة يعني موته
انتهى وما ذكره عن عبد الله بن ابنيس لم اقف عليه ولا هو اخر من مات من
الصحابة جزم بذلك الداودي هذا الجواب من معاريض الكلام فانه لو قال لهم
لا ادري ابتداء مع ما هم فيه من الجفاء ونيل تمكن الايمان في قلوبهم لارتابوا فحول
الى اعلامهم بالوقت الذي يتفرضون هم فيه ولو كان تمكن الايمان في قلوبهم لاتضح
لهم بالمراد وقال ابن الجوزي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم بالشيء على سبيل القياس
ويورد لدليل معمول به فكانه لما نزلت عليه الاية
في تقريب الساعة لقوله تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه وقوله تعالى وما امر
الساعة الا كلمح البصر حمل ذلك على انها لا تزيد على ما مضى قرن واحد ومن ثم قال
في الدجال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فجوز خروج الدجال في جبانه قال
وفيه وجه اخر فذكر نحو ما تقدم قلت والاحتمال الذي بداه بعيد جدا والذي
نبله هو المعتمد والفرق بين الخبر عن الساعة وعن الدجال تعيين المدة في الساعة
دونه والله اعلم وقد اخبر صلى الله عليه وسلم في احاديث اخر حدث بها
خواص اصحابه تدل على بين يدي الساعة امورا عظاما كما سياتي بعضها صريحا
واشارة بعضها في علامات النبوة وقال الكرماني في هذا الجواب من الاسلوب
الحكيم اي دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لا يعلمها الا الله واسالوا
عن الوقت الذي ينفع بنبه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم به تنفعكم على
ملازمة العمل الصالح بخلاف تلك فانها لا تدري من الذي يسبق لاخر الحديث

الثالث حدثني اسماعيل هو ابن ابي اويس
وحملة بهملتين مفتوحتين ولابن الاذني سالته واثانية مفتوحة وقد
صرح بسماعه من ابن كعب في الرواية الثانية والسند كلهم مدنيون ولم يختلف الرواة
في الوطا عن مالك بنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بضم الميم على
البناء للمجهول ولم اقف على اسم المار ولا المرور بجنازة بلفظ مر برسول الله صلى الله عليه
وسلم جنازة والباء على هذا بمعنى على وذكر الجنازة باعتبار الميت في رواية المحاربي ط
المذكورة وكذا النسائي من رواية وهيب بن كيسان عن سعيد بن مالك وقال
في روايته كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ طلعت جنازة
قالوا اي الصحابة ولم اقف على اسم السائل منهم بعينه الا ان في رواية ابراهيم الحربي عند

أي يفهم قلنا فيدخل فيهم ابو قتادة فيحتمل
أن يكون هو السابل قوله مستريح ومستراح منه الواو بدل من همزة أو هو
للتقسيم على ما رجح بمقتضاه في جواب الكرماني قوله ما المستريح والمستراح
منه في رواية الدارقطني وما المستراح منه باعادة ما قوله من نصب ثم بينا
واد أهاز اد النسائي في رواية وهب بن كيسان من اوصاب الدنيا والاوصاب
جمع وصب بفتح الواو والمهملة ثم موحدة وهو دوام الوجع ويطلق ايضا على فتور
البدن والتعب بوزنه لكن اول نون هو التعب وزنه ومعناه والاذى من عطف
العام على الخاص قال ابن التين يحتمل ان يريد بالمؤمن التقي خاصة
ويحتمل كل مؤمن وفاجر يحتمل ان يريد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه
العاصي وقال الداودي اما استراحة العباد فلما يأتي به من المنكر فان انكروا
عليه اذاهم فان تركوه اثموا واما استراحة البلاد بما يأتي به من المعاصي فان ذلك
مما يحصل به الحرث فينقبض هلاك الحرث والنسل وتغلب الباجي اول كلامه
بان من ناله اذاه لا يأثم بتركه لانه تعذر ان ينكر بقلبه او ينكر بوجه لا ينال له
به اذى ويحتمل ان يكون المراد براحة العباد منه كما يقع لهم من ظلمة وراحة الارض
منه لما يقع عليها من غصبهما ومنعها من حقها وصرفها في غير وجهه وراحة
الدواب مما لا يجوز من انتقالها والله اعلم قوله في الطريق الثانية يحيى
القطان وعبد ربه بن سعيد كذا وقع هنا لابي ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا
في رواية ابي زيد المروزي ووقع عند مسلم عن محمد
ابن المثنى عن يحيى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند وكذا اخرجه ابو يعلى
من طريق يحيى القطان عن عبد الله بن سعيد لكن لم يذكر جده وكذا عنده
وعند مسلم من طريق عبد الرزاق وعند الاسمعيلي ايضا من طريق عبد الرحمن
ابن محمد المحاربي قال كل منهما نا عبد الله بن سعيد وكذا اخرجه ابن السكن من
طريق عبد الرزاق عن عبد الله بن سعيد ابي ابي هند وكذا اخرجه ابن السكن
من طريق عبد الرزاق عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند وكذا اخرجه ابو
نعيم في المستخرج من طريق ابراهيم الحربي عن مسدد شيخ البخاري فيه
مثله سواء قال ابو علي الجياني هذا هو الصواب وكذا رواه ابن السكن عن
الفربري فقال في روايته عن عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث
محفوظ له لا لعبد ربه قلت وجزم المزي
في الاطراف بان البخاري اخرجه لعبد الله بن سعيد بن ابي هند بهذا
الاسناد وعطف عليه رواية مسلم لكن التصريح بابن ابي هند لم يقع في
شيء من نسخ البخاري قوله مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح كذا
اورده بدون السؤال والجواب مقتصرا على بعضه واورده الاسمعيلي من
طريق بندار وابي موسى عن يحيى القطان ومن طريق عبد الرزاق
فالا نا عبد الله بن سعيد تاما ولفظه مر علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بجنازة فذكر مثل سياق

مالك

مالك لكن قال فقيل يا رسول الله ما مستريح
الي اخره تنبيه مناسبة دخول هذا الحديث في الترجمة ان الميت لا يعد
واحد القسمين اما مستريح واما مستراح منه فكل منهما يجوز ان يشتد غلبه
عند الموت وان يخفف والاول هو الذي يحصل له سكرات الموت ولا يتعلق ذلك
بتقواه ولا بفجوره بل ان كان من اهل التقوى ازداد ثوابا والا يكفر عنه
بقدر ذلك ثم يستريح من ازى الدنيا الذي هذا خاتمته ويوبد ذلك ما تقدم
من كلام عايشة في الحديث الاول وتذكر قال عمر بن عبد العزيز ما احب ان يهون
علي سكرات الموت انه لآخر ما يكفر به عن المؤمن ومع ذلك فالذي يحصل
للمؤمن من البشرى ومسرة الملائكة بلقايه ورفقهم يهون فرحه بلقاء ربه
يهون عليه كل ما يحصل له من الم الموت حتى يصير كانه لا يحس بشيء من ذلك
الحديث الرابع قوله سفيان هو ابن عيينة وليس لشيخه عبد الله ابن
ابي بكر في الصحيح عن انس الا هذا الحديث قوله يتبع الميت كذا
للاكثر وفي الاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي على مقعده وهذا العرض يقع على الروح
حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الا تصال الذي يمكن به ادراك النعيم
او التعذيب على ما تقدم تقريره وايد بي القرطبي في ذلك احتمالين هل هو على
على الروح فقط او عليها وعلى جزء من البدن وحكى ابن بطال عن بعض اهل
بلدهم ان المراد بالعرض هنا الاخبار بان هذا موضع اجزائكم على اعمالكم
عند الله وايد بالتكرار تذكارهم بذلك واحتج بان الاجساد تفنى ها
والعرض لا يقع على شيء فان قال فبان ان العرض الذي يردوم ابي يوم القيامة
انما هو على الروح خاصة وتعقب بان محل

شبكة الألوكة www.alukah.net

العرض على الاخبار معدول عن الظاهر بغير مقتضى

ذلك ولا يجوز العدول الا بصارف يصرفه عن الظاهر قلت ويؤيد الحمل على
الظاهر ان الجزور يقع على القوم في المؤمن والكافر فلو اختص بالروح لم
يكن للتشهد في ذلك كثير فايدة لان روحه منعمة جزما كما في الاحاديث
الصحيحة وكذا روح الكافر معذبة في النار جزما فاذا حمل على الروح الذي
يعاد الى البدن ظهرت فايدة ذلك في حق الشهيد وفي حق الكافر ايضا
غدوة وعشية اي اول النهار واخره بالنسبة الى اهل الدنيا
اما النار واما الجنة تقدم في الجنائز من رواية مالك بلفظ ان
كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وتقدم توجيهه في اواخر كتاب الجنائز
وتقدم هناك بحث القرطبي في المفهم ثم ان هذا العرض للمؤمن المتقي والكافر
ظاهر واما المؤمن المخلط فيحتمل ايضا ان يعرض عليه مقعده من الجنة التي
سيصير اليها قلت والا نفصال عن هذا الاشكال يظهر من الحديث
الذي اخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني وصححه ابن حبان من حديث ابي
هريرة في قصة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب من ابواب الجنة فيقال
هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا ثم يفتح له
باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب
النار وفيه فيزداد حسرة وثبورا في الموضعين وفيه
لو اطعته ولفرح الطبراني عن ابن مسعود ما من نفس الا وتنظر في بيت
في الجنة وبيت في النار فيرى اهل النار البيت الذي في الجنة فيقال لو عملكم
ويرى اهل الجنة البيت الذي في النار فيقال لولا ان من الله عليكم ولاحد
عن عايشة ما يؤخذ منه ان رؤية ذلك للنجاة او العذاب في الآخرة فعلى
فعلى هذا يحتمل في الذهب الذي قدر عليه ان يعذب قبل ان يدخل الجنة
ان يقال له مثلا بعد عرض مقعده من الجنة هذا كان مقعدك من اول دهلة
لو لم تذنب وهذا مقعدك في اول دهلة لعصيانك نسال الله العفو
والعافية من كل بلية في الحياة وبعد الموت انه ذو الفضل العظيم
فيقال هذا مقعدك حتى يبعث اليه في رواية الكشميهني عليه وفي طريق مالك
حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة وقد بينت الاشارة اليه بعد خمسة
ابواب الحديث السادس حديث عايشة
في النهي عن سب الاموات تقدم شرحه مستوفى في اواخر كتاب
الجنائز قوله نفخ الصور تكرر ذكره في القرآن في الانعام
والمؤمنون والنمل والزمر وقاف وغيرها وهو بضم المهملة وسكون الواو
وثبت كذلك في القرآن المشهورة والاحاديث وذكر عن الحسن البصري
انه قرأها بفتح الواو وجمع صورة وتأوله على ان المراد النفخ في الاجساد
ليعاد اليها الارواح وقال ابو عبيدة في المجاز يقال الصور يعني بسكون

الواو وجمع صوره كما يقال سور المدينة جمع

سورة المدينة جمع سورة قال الشاعر لما اتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة
فيستوي معنى القراءتين وحكى مثله الطبري عن قوم وزاد كما الصوف جمع صوفة
قالوا والمراد بالنفخ في الصور وهي الاجساد لتعاد فيها الارواح كما قال تعالى ثم نفخت
فيه من روحي وتقدم قوله جمع بان هذه اسماء اجناس لا جموع وبالغ النحاس
وغيره في الرد على التاويل المذكور وقال الا يدري انه خلاف ما عليه اهل السنة
والجماعة قلت وقد اخرج ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن
منبه من قوله قال خلق الله الصور من لولوة بيضاء في صفا الزجاجة
قال ثم عرس خد الصور فتعلق به ثم قال لكن فكان اسرافيل لما امره ان ياخذ
الصور فاخذه وبه بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة فذكر الحديث
وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يامر الله اسرافيل فينفخ فيه فيخلص كل روح
الى جسدها فتقلي هذا ان النفخ ينفخ في الصور اولا ليتصل النفخ بالروح الى الصور
وهي الاجساد فاضافة النفخ الى الصور الذي هو الزمن حقيقة والى الصور التي
هي الاجساد بمجاز قوله وقال مجاهد الصور كهيئة البوق وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالى ونفخ في الصور قال كهيئة
البوق وقال صاحب الصحاح البوق الذي ينفخ به وهو معروف ويقال
للباطل يعني بطلق ذلك عليه لمجاز الكونه من جنس الباطل
تنبيه لا يلزم من كون الشيء مذكورا انه لا يشبه به الممدوح فقد
ونفخ تشبيه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع النهي
عنه استصحاب الجرس كما تقدم تقريره في بدء الوحي والصور انما هو فرن
كما جاء في الاحاديث المرفوعة وقد وقع في قصة بدء الاذان بلفظ البوق
والقرن في الالة التي يستعملها اليهود للاذان وقيل ان الصور اسم القرن
لغة اهل اليمن ويشاهده قول الشاعر ٭ نحن هجمنا بهم غداة التقعين ٭
بطلحا شديدا لا كتطحي الصورين ٭ واخرج ابو داود والترمذي وحسنه
والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال
جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الصور قال قرن ويا سيء قال
هي قرن ينفخ فيه واخرجه الطبراني من حديث زيد ابن ارقم وابن مردويه
من حديث ابي هريرة ولاحمد والبيهقي من حديث ابن عباس وفيه جبريل عن
يمينه وميكائيل عن يساره وهو صاحب الصور يعني اسرافيل وفي اسناد كل
منهما مقال وللحاكم باسناد حسن عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة رفعه ان طرف
صاحب الصور منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة ان يومر قبل ان
يرتد اليه طرفه كان عينيه كوكبان دريان قوله زجرة صيحة هو من تفسير
مجاهد ايضا وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
تعالى فانما هي زجرة واحدة فاذا هم بالساهرة
قال صيحة وفي قوله تعالى فانما هي زجرة واحدة فاذا هم بالساهرة قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

صيحة قلت وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة
الثانية كما عبر بها عن النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا
صيحة واحدة تاخذهم الاية قوله وقال ابن عباس الناقور الصور وصله
الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله
تعالى فاذا نقر في الناقور قال الصور ومعنى نقر نفخ قاله في الاساس واخرج
البيهقي من طريق اخرى عن ابن عباس في قوله تعالى فاذا نقر في الناقور
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم وقد التقم صاحب القرن
الحديث تنبيه اشتهر ان صاحب الصور اسرافيل عليه السلام ونقل
ابيه الحليمي الاجماع ووقع التصريح به في حديث وهب بن منبه وفي حديث
ابي سعيد عند البيهقي وفي حديث ابي هريرة عند ابن مردويه وكذا في
حديث الصور الطويل الذي اخرجه عبد بن حميد والطبري وابو يعلى في
الكبير والطبراني في الاوسط وعلي ابن معبد في كتاب الطاعة والمعصية
والبيهقي في البعث من حديث ابي هريرة ومداره على اسمعيل ابن رافع واضطرب
في سنده مع ضعفه فرواه عن محمد بن كعب القرظي تارة بلا واسطة وتارة
بواسطة رجل مبهم ومحمد عن ابي هريرة بلا واسطة وتارة بواسطة
رجل من الانصار مبهم ايضا واخرجه اسمعيل ابن ابي زياد الشامي احد الضعفا
الضعفا ايضا في تفسيره عن محمد بن عجلان عن
محمد ابن كعب القرظي واعترض به مغلطاي على عبد الحق في تضعيفه الحديث
باسمعيل ابن رافع وخفي عليه ان الشامي اضعف منه ولعله سرقه منه فالصفة
بابن عجلان وقد قال الدارقطني انه متروك يضع الحديث وقال الخليلي بشيخ
ضعيف شخن تفسيره بما لا يتابع عليه وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في
حديث الصور جمعه اسمعيل بن رافع من عدة اثار رواه عنده عن ابي هريرة
فساقه كله مساقا واحدا وقد صحح الحديث من طريق اسمعيل بن رافع ابو
ابو بكر ابن العربي في راحة وتبعه القرطبي في التذكرة وقوله عبد الحق في تضعيفه
اولى وضعفه قبله البيهقي فوقع في هذا الحديث عند علي بن معبد ان الله خلق
الصور فاعطاه اسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره الى العرش الحديث
ونقد ذكرت ما جاء عن وهب بن منبه في ذلك فلعله اصله وكان الذي
ينفخ في الصور غيره ففي الطبراني الاوسط عن عبد الله بن الحرث كنا عند عائشة
فقالت يا كعب اخبرني عن اسرافيل فذكر الحديث وفيه وملك الصور جاثي
على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى يلتقم الصور
محنيا ظهره شاخصا ببصره الى اسرافيل وقد اشراد اراى اسرافيل قد خلق
جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عائشة سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجاله ثقات الا علي بن زيد بن جزعان ففيه ضعف
فان ثبت حمل على انهما جميعا ينفخان ويويده ما اخرجه هناد بن السري
في كتاب الزهد بسند صحيح لكنه موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة قال

ما من صباح الا وملكان موكلان بالصور ومن
طريق عبد موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة قال ما من صباح الله بن حمزة مثله
وزاد ينتظران متى ينفخان ونحوه عند احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم او عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال النافخان في السما الثانية واسرافيل احدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب او قال
بالعكس ينتظران متى يومران ينفخان في الصور فينفخا ورجاله ثقات واخرجه
الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك ولابن ماجة والبزار من حديث
ابي سعيد رفعه ان صاحبي الصور بايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يومران
وعلى هذا فقوله في حديث عائشة انه اذا راى اسرافيل ضم جناحيه نفخ انه ينفخ
النفخة الاولى وهي نفخة الصعق ثم ينفخ اسرافيل النفخة الثانية وهي نفخة
البعث فقوله الراجفة النفخة الاولى والرادفة النفخة الثانية هو من
تفسير ابن عباس ايضا وصله الطبري ايضا وابن ابي حاتم بالسند المذكور وقد تقدم
بيانه في تفسير سورة والنازعات وبه جزم الفراء وغيره في معاني القرآن وعن
مجاهد قال الزلزلة والرادفة الدكدكة اخرجه الفريابي والطبري وغيرهما
عنه ونحوه في حديث الصور الطويل قال في رواية
علي ابن معبد ثم تشخ الارض وهي الراجفة فتكون الارض كالسفينة في البحر
تضربها الامواج ويمكن الجمع بان الزلزلة تنشا عن نفخة الصعق ثم ذكر المصنف
حديث الانبياء وذكر في بعضه ما نقل عن ابن حزم ان النفخ في الصور يقع اربع
مرات ونقف كلامه في ذلك ثم رايت في كلام ابن العربي انها ثلاث نفخة
الفزع كما في النمل ونفخة الصعق كما في الزمر ونفخت البعث وهي المذكورة
في الزمر ايضا قال القرطبي والصحيح انهما نفختان فقط لثبوت الاستثنا
بقوله تعالى الا من شا الله في كل من الاثنين ولا يلزم من مغايرة الصعق
للفزع ان لا يحصلا معا من النفخة الاولى ثم وجدت مستند ابن العربي
في حديث الصور الطويل فقال فيه ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة
الفزع ونفخة الصعق ونفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبري هكذا
مختصرا وقد ذكرت ان سنده ضعيف وقد ثبت
في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو انهما نفختان ونقطه في اثنا حديث
مرفوع ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى ليتا ثم برسل الله مطرا كانه
الطل فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
واخرج البيهقي بسند قوي عن ابن مسعود موقوفا ثم يقوم ملك الصور
بين السما والارض فينفخ فيه والصور فوق فلا يبقى لله خلق في السموات
ولا في الارض الا مات الا من شا ربك ثم يكون بين النفختين ما شا الله ان
يكون وفي حديث اوس ابن اوس الثقفي رفعه ان افضل ايامكم يوم الجمعة
فيه الصعقة وفيه النفخة الحديث اخرجه احمد وابو داود والنسائي وصححه
ابن حبان والحاكم وقد تقدم في تفسير سورة الزمر

شبكة الألوكة www.alukah.net

من حديث ابي هريرة بين النفختين اربعون وفي
كل ذلك دلالة على انهما نفختان فقط وتقدم شرحه هناك وفيه شرح قول
قول ابي هريرة لما قيل له اربعون سنة ابيت بالوحدة ومعناه امتنعت من
تبيته لانني لا اعلمه فلا اخوض فيه بالراي وقال القرطبي في التذكرة يحتمل
قوله امتنعت ان يكون عنده منه ولكن لم يعبره لانه لم تدع الحاجة الى بيانه
ويحتمل ان يريد امتنعت ان اسال عن تفسيره فعلى الثاني لا يكون عنده
علم منه قال وقد جاء ان بين النفختين اربعين عاما قلت وقع كذلك في
طريق ضعيف عن ابي هريرة في تفسير ابن مردويه واخرج ابن المبارك
في الرقائق من مرسل الحسن بين النفختين اربعون سنة الاولى يميت
الله بها كل حي والاخرى يحيي الله بها كل ميت ونحوه عند ابن مردويه
من حديث ابن عباس وهو ضعيف وعنده ايضا ما يدل على ان ابا هريرة
لم يكن عنده علم بالتعيين واخرج عنه باسناد جيد انه لما قالوا اربعون
ما ذا قال هكذا سمعت واخرج الطبري باسناد صحيح عن قتادة ذكر
حديث ابي هريرة منقطعا ثم قال قال اصحابه ما سالناه عن ذلك
ولا زادنا عليه وكبرانهم كانوا يرون من رايهم انها اربعون سنة وفي
هذا تعقب على قول الحليمي اتفقت الروايات على ان بين النفختين
اربعون سنة قلت وجاء ما يصنع بالموتى
بين النفختين ما وقع في حديث الصور الطويل ان جميع الاحياء اذ ذاك ماتوا
بعد النفخة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه انا الجبار لمن الملك
اليوم فلا يجيبه احد فيقول لله الواحد القهار واخرج البخاري من
طريق ابي وائل عن عبد الله ان ذلك ينفع بعد الحشر ورجحه ورجح
القرطبي الاول ويمكن الجمع بان ذلك يقع مرتين وهو الذي يخرج
البيهقي من طريق ابي الزعراء كنا عند عبد الله بن مسعود فذكر
الدجال الى ان قال ثم يكون بين النفختين ما شاء الله ان يكون فليس
في بني ادم خلق الا في الارض منه شيء قال فيرسل الله ما من تحت
العرش فتنبت جسامهم ولحامهم من ذلك الماء كما تنبت الارض من
الدرى ورواته ثقات الا انه موقوف ونبيه اذا تقرر ان
النفخة الخروج من القبور فكيف يسميها الاموات والجواب
يجوز ان تكون نفخة البعث تطول الى ان تتكامل احياؤهم شيئا
بعد شيء وتقدم الامام في قصة موسى بشيء مما ورد في تعيين
من استثنى الله تعالى في قوله تعالى فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله وحاصل ما جاء في ذلك عشرة اقوال
الاول انهم الموتى كلهم لكونهم لا احساس

لهم

لهم فلا يصعقون وابى هذا جنح القرطبي في
التفهم وبينه ما بينه ومستنده انه لم يرد في تعيينهم خبر صحيح وتعقبه صاحبه
القرطبي في التذكرة فقال تقدم فيه حديث ابي هريرة وفي الزهد لهناد
ابن السري عن سعيد بن جبير موقوفا هم الشهداء واسناده الى سعيد صحيح
وساذكر حديث ابي هريرة في الذي بعده وهذا هو القول الثاني الثالث
الابيات وابى ذلك جنح البيهقي في تاويل الحديث في تجويزه ان يكون موسى ممن
استثنى الله قال ووجهه عندي انهم اجيا عند ربهم كالشهداء اذا نفخ
في الصور النفخة الاولى صعقوا ثم لا يكون ذلك موتا في جميع معاني الا
في ذهاب الاستشعار في تلك الحالة بسبب ما وقع له في صعقة الطور
ثم ذكر انشر سعيد بن جبير في الشهداء وحديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه سال جبريل عن هذه الاية من الذين لم يشا الله ان يصعقوا قال
هم شهداء الله عز وجل صححه الحاكم ورواته ثقات ورجحه الطبري الرابع
قال يحيى ابن سلام في تفسيره بلغني ان اخرين سالوا جبريل وميكائيل واسرافيل
وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت
قلت وجاء عند مسند في حديث انس
اخرجه البيهقي وابن مردويه بلفظ مكان ممن استثنى الله ثلاثة
جبريل وميكائيل وملك الموت الحديث وسنده ضعيف وله طريق
اخرى عن انس ضعيفة ايضا عند الطبري وابن مردويه وساقه ابن
واخرج الطبري بسند صحيح عن اسماعيل السدي ووصله اسمعيل
ابن ابي زياد الشامي في تفسيره عن ابن عباس مثل يحيى ابن سلام ونحوه
عن سعيد بن المسيب اخرجه الطبري وزاد ليس فيهم حملة العرش
لانهم نور السموات الحاسر يمكن ان يوخذ مما في الرابع السادس الاربعة
المذكورون وحملة العرش وفي ذلك في حديث ابي هريرة الطويل المروي
بحديث الصور ونفذ من الاشارة اليه وان سنده ضعيف مضطرب
وعن كعب الاحبار نحوه وقال بهم اثنا عشر اخرجه ابن ابي حاتم واخرجه
البيهقي من طريق زيد ابن اسلم مقطوعا ورجاله
ثقات وجمع في حديث الصور بين هذا القول وبين القول انهم الشهداء
فقال ابو هريرة يا رسول الله ممن استثنى حين الفزع قال
الشهداء ثم ذكر نفخة الصعق على ما تقدم السابع موسى وحده اخرجه
الطبري بسند ضعيف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر
الثامن الولدان الذين في الجنة والحور العين التاسع خزان الجنة
والنار وما فيها من الدبات والعقارب حكاهما الثعلبي عن الضحاك
ابن مزاحم العاشر الملائكة كلهم حزم به ابو محمد بن حزم في الملل والنحل فقال
الملائكة ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا واما ما وقع عند الطبري

بسند صحيح عن قتادة قال قال الحسن يستثنى
الله وما يموت احدا الا اذا فاته الموت بمكن ان يعد قولا اخر قال
اليه في استضعف بعض اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثناء وقع
من سكان السموات والارض وهولاء ليسوا من ميكانها لان العرش فوق السموات
محملة ليسوا من مكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش وكان الجنة
فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقا لبقاء بدليل على ان المستثنى
غير الملائكة ما اخرجه عبد الله بن احمد في زوائد المسند وصححه الحاكم من حديث
لقيط ابن عامر مطولا وفيه يلبثون ما شاء الله ثم يبعث الصايحة فلم يرها الا هكذا
ما ذوع على ظهرها من احد الا مات حتى الملائكة الذين مع ربك فيقول في رواية
ابي الزناد عن الاعرج فما ادري اكان فيمن صعق كذا اورده مختصرا وبقيته
ثم الا اورده الاسمعيلي من طريق محمد بن يحيى عن شيخ البخاري فيه
رواه ابو سعيد يعني الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اصل الحديث
وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص في قصة موسى مما احاديث الانبيا
وذكر شرحه في قصة موسى ايضا
لما ذكر ترجمة نفخ الصور اشار الى ما وقع في سورة الزمر قبل اذ النفخ وما فزع
الله حتى فذره والارض جميعا قبضته يوم القيامة وفي قوله تعالى فاذا
نفخ في الصور نفخة واحدة وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة ما فزيبك
به ان قبض السموات والارض يقع بعد النفخ في الصور او معه وسياتي

رواه نافع عن ابن عمر عن ابن عمر عن

النبي صلى الله عليه وسلم سقط هذا التعليق هنا في رواية بعض شروح ابي ذر
وقد وصله في كتاب التوحيد وسياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى ثم ذكره
في الباب ثلاثة احاديث الحديث الاول عبد الله هو ابن المبارك
يونس هو ابن يزيد عن ابي سلمة كذا قال يونس وخالفه عبد الرحمن
ابن خالد فقال عن الزهري عن سعيد بن المسيب كما تقدم في تفسير سورة
الزمر وهذا الاختلاف لم يتعرض له الدارقطني في العلل وقد اخرج ابن خزيمة
في كتاب التوحيد الطريقين وقال بهما محفوظان عن الزهري وسياتي
القول فيه ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد مع شرح الحديث ان شا
الله تعالى واقتصر هنا على ما تعلق بتبديل الارض لمناسبة الحال

يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه زاد في رواية ابن وهب

عن يونس يوم القيمة قال عياض هذا الحديث جاء في الصحيح على ثلاثة
الفاظ القبض والطي والاخذ وكلها بمعنى الجمع فان السموات مبسوطة
والارض مدحوة ثم تمدد ثم رجع ذلك الى معنى الدفع والازالة والتبديل

فعاد ذلك الى ضم بعضها الى بعض وايادتها

فهو تمثيل لصفة قبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها وتوفيها
دلالة على المقبوض والمبسوط لا على البسط والقبض وقد يحتمل ان يكون

اشارة

اشارة الى الاستعاب انتهى وسياتي مزيد بيان ه

لذلك في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى وقد اختلف في قوله تعالى يوم تبدل الارض
غير الارض والسموات هل المراد ذات الارض وصفتها او تبدل صفتها فقط وسياتي
بيان في شرح ثالث احاديث بعد الباب ان شاء الله تعالى الحديث الثاني
عن خالد هو ابن يزيد وفي رواية شعيب ابن الليث عن ابيه حدثني خالد بن يزيد
والسند كله بصريون الى سعيد ومنه الى منتهاه مدنيون تكون الارض يوم
القيامة يعني ارض الدنيا خبزة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي
قال الخطابي الخبزة الطبلة بضم المهملة وسكون اللام وهو عجين بوضع في الخوة
المهملة للخوة نفسها ينكفؤها الجبار بفتح المثناة والكاف وتشديد
الفا المفتوحة بعدها همزة اي يميلها من كفات الانا اذا ثنيته وفي رواية
مسلم يكفاها بسكون الكاف كما يكفاه احدكم خبزته في السفر قال
الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فانها تدحى كما تدحى الرقاقة
وانما يقلبه على الايدي حتى يستوي وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفا
يتخذ كل مسافر منه ما يحتاج اليه وقد سميت السفرة بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي
يضم النون بالزاي وقد تسكن ما يقدم للضيف وللعسكر فطلق على
الرزق وعلى الفضل ويقال اصله للقوم ينزلهم اي ما يصلح ان ينزلوا عليه
من الغداء وعلى ما يعجل للضيف قبل الطعام وهو الايق هنا قال الداودي
المراد انه ياكل منها من سيصير الى الجنة من اهل المحشر لا الكل لانهم لا ياكلونها
حتى يدخلوا الجنة قلت وظاهر الخبر يخالفه وكانه مبني على ما اخرج
الطبري عن سعيد ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضا ياكل المومن
من تحت قدميه وفي طريق ابي معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس
نحوه وللبيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة ياكل
منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب وعن
ابي جعفر الباقر نحوه وساذكر بقية ما يتعلق بذلك في الحديث الذي
بعده ونقل الطيبي عن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا من
جهة انكار صنع الله وقدرته على ما يشا بل لعدم التوقيف على قلب
حرمة الارض من الطبع الذي عليه الى عليه الى طبع المطعوم والمالوف
مع ما ثبت في الاثار ان هذه الارض تصير يوم القيامة نارا وتضم
الى جهنم فلعل الوجه عنده ان معنى قوله خبزة واحدة اي خبزة ه
بعده كقوصه النقي يضرب المثل بها لاستدارتها وبياضها وسياتي الذكور
المثل في هذا الحديث بخبزة التي يهيها الله تعالى نزلا لاهل الجنة
وبيان عظم مقدارها اتساعا واختراعا قال

الطيبي وانما دخل عليه الاشكال لانه راى الحديثين
في باب الحشر فظن انهما شيء واحد وليس كذلك وانما هذا الحديث من
باب وحديث سهل من باب وايضا فالتشبيه لا يستلزم المشاركة بين المشبه
والمشبه به في جميع الاوصاف بل يكفي حصوله في البعض وتقديره انه شبه
الارض الحشر بالخبزة في الاستواء والبياض وشبه ارض الجنة في كونها نزلا
لاهلها وممتاتا لهم بكرمة تعالى التوكيد زاد ابقتني به في سوء قلت
اخر كلامه يقرر ما قال القاضي ان كون ارض الدنيا كخبزة نادرا محمول على
حقيقته مهما امكن وقدرة الله تعالى صالحة لذلك بل اعتقادا وكونه حقيقة
ابلغ م ويستفاد منه ان المؤمنين لا يعانون بالجوع في طول زمان
الموقف بل يقلب الله لهم بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا منها من تحت
اقدامهم ما شاء الله بغير علاج ولا كلفة ويكون مع قوله نزلا لاهل
الجنة اي الذين يصيرون الى الجنة اعم من كونه ذلك بعد الدخول
اليها او قبله والله اعلم قوله فاتى رجل في رواية الكشميهني فاتاه
قوله من اليهود لم اقف على اسمه قوله فنظر النبي صلى الله عليه
وسلم اليه ثم ضحك يريد انه اعجبه اخبار اليهود عن كتابهم بنظير ما اخبر
به من جهة الوحي وكان يعجبه موافقة اهل
الكتاب فيما لم ينزل عليه تكلف بموافقتهم فيما انزل عليه قوله حتى بدت
سنة نواجذه بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو اخر الاضراس وقيل
انسان اربع نواجذ يطلق النواجذ ايضا على الانياب والاضراس
ثم قال في رواية الكشميهني فقال قوله الا اخبرك في رواية مسلم
الا اخبركم قوله بادامهم اي ما يوكل به الجنن قوله بالام بفتح الموحدة
بغير ميم وقوله ونون اي بلفظ اول السورة قوله قالوا الى الصحابة
وفي رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا اني رواية الكشميهني وما هذا
بزيادة واو قوله قال نور ونون قال الخطابي هكذا رووه لنا ونا ملت
النسخ المسموعة من البخاري من طريق حماد بن شاكر وابراهيم بن معقل
والفربري فاذا كلها على نحو واحد قلت وكذا عند مسلم وكذا اخرجه الاسماعيلي
وغيره قال الخطابي فاما نون فهو للحوت على ما في
الحديث واما بالام فدل التفسير من اليهودي على انه اسم للثور
وهو لفظ مبهم لم ينتظم ولا يصح ان يكون على التفرقة اسما لشيء فيشبه ان
يكون اليهودي اراد ان يسمي الاسم فقطع الهجا وتتم احد الحرفين وانما
هو في حق الهجا لام با هجا الاي بوزن لفا وهو الثور الوحشي وجمعه
الاءا ثلاث همزات وزن اجبال فصحفوه فقالوا بالام بالموحدة
وانما هو بالباء احد الحروف وكتبوه بالهجا فاشكل الامر هذا اقرب

ما يقع لي فيه الا ان يكون انما عبر عنه بلسانه ويكون

ذلك بلسانهم واكثر العبرانية مما يتقولوه اهل الفرقة مقلوب على لسان
العرب بتقديم في الحروف وتاخير والله اعلم بصحته وقال عياض اورد الحميدي
في اختصاره بعني الجمع بين الصحيحين هذا الحديث بلفظ باللاي بكسر الموحدة
والف وصل ولام ثقيلة بعدها همزة مفتوحة خفيفة بوزن الوحي واللاي الثور
الوحشي قال ولم ار احدا رواه كذلك فلعله من اصلاحه واذا كان هكذا بقيت اللام
زايدة الا ان يدعى انها حرفت عن الف المقصورة قال وكل هذا غير مسلم لما فيه
من التكلف والتعسف قال وفي ما يقال في هذا ان بقي ادكلمة على ما وقع في الرواية
ويحتمل على انها عبرانية ولذلك سال الصحابة اليهودي عن تفسيرها ولو كانت
هي لفظة عبرانية معناها ثور قوله ياكل من زيادة كبدها سبعون الفا قال عياض
زيادة الكبد وزيدوم انما هي القطعة المنفردة المتعلقة بها وهي طيبة ولهذا خص
باكلها السبعون الفا ولعلهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب فصلوا باطيب ما
النزل ويحتمل ان يكونوا عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقد
تقدم في ابواب البحرة قبيل المغازي في مسايل عبد الله
ابن سلام ان اول طعام ياكله اهل الجنة زيادة كبد الحوت وان عند مسلم في
حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون وبينه عداوهم على انها
انه يخرلهم ثور الجنة الذي كان ياكل من طرافها فيه وشذ بهم من عين في
سلسبيلا واخرج ابن المبارك في الزهد بسند حسن عن كعب الاحبار ان
الله تعالى يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان لكل ضعف جزور واني اطعمكم
اجزركم اليوم حوتا ونورا ينجر لاهل الجنة لكل ضعف الحديث الثالث
قوله ابن جعفر اي ابن ابي كثير وابو حازم هو سلمة بن دينار
قوله ابن عمر اخطا الخطابي في تعقيبه ليس بالناصع وقال عياض
الغفر بياض يضرب الى حمرة قليلا ومنه سمي عفر
الارض ونورجمها وقال ابن فارس سمي عفرا لحالصة البياض وقال
الداودي شديدة البياض كذا قال والاول المعتمد قوله كقرصة النقي
بفتح النون وكسر القاف اي الدقيق النقي من الغش والنخالة قاله الخطابي
قال سهل ادخيره ليس منها تعلم لاحد هو موصول باسناد المذكور
وسهل هو راوي الخبر واو للشك والبناء المبهم لم اقف على تسميته ووقع هذا
الكلام الاخير لمسلم من طريق خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر مدرجا بالحديث
ولفظه ليس فيها تعلم لاحد ومثله لسعيد بن منصور عن ابن ابي حازم عن
ابيه والعلم والمعلم بمعنى واحد قال الخطابي يريد انهما مستويتان والمعلم بفتح
الميم واللام بينهما مهملة ساكنة هو الشيء الذي يستدل به على الطريق وقال

عياض المراد انها ليس بها علامة سكنى ولا بناء ولا
اثر ولا شيء من العلامات التي تهتدي بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة
وفيه تعريض بارض الدنيا وانها ذهبت وانقطعت العلاقة منها وقال الداودي
المراد انه لا يجوز احد منها شيئا الا ما ادرك منها وقال ابو محمد بن ابي جمرة فيه دليل
على عظيم القدرة والاعلام بحزيات يوم القيامة ليكون السامع على بصيرة
فيتخلص نفسه من تلك الهول الا ان في معرفة جزيات الشيء مثل فوقوعه وياضة
النفس وحملها على ما فيه خلاصها بخلاف ابهام الامر فتنبه وفيه اشارة الى ان
ارض الموقف اكبر من هذه الارض الموجودة وقد اوقع الحكمة في الصفة المذكورة
ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل الذي يقع فيه
ذلك ظاهرا عن عمل المعصية والظلم ويكون بخلبه سبحانه على عباده المومنين
على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون
المحل خالصا له وحده انتهى ملخصا وفيه اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت
واعدمت وان ارض الموقف تجدد وقد وقع للسلف في ذلك خلاف في المراد بقوله
تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات هل
معنى تبديلها تغيير ذاتها وصفاتها وتغيير صفاتها فقط وجرت اليد
يوبد الاول واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفسيرهم والبيهقي
في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم
تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك
فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطية ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف
واخرجه البيهقي من وجه اخر موقوفا وقال الموقوف اصح واخرجه الطبري
والحاكم من طريق عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود بلفظ ارض
بيضاء كانها سبيكة فضة ورجاله موثقون ايضا واخرج من حديث ابي ايوب
ارض كالفضة البيضاء قيل فاين الخلق يومئذ قال اهم اضياف الله لن يعجز بهم
ما لديه وللطبري من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله
بارض من فضة لم يعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا
نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة والسموات
كذلك وعن علي والسموات من ذهب وعند عبد من طريق الحكم بن ابان
عن عكرمة قال بلغني ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها
اخرى يحشر الناس منها اليها وفي حديث الصور الطويل تبدل الارض غير
الارض غير الارض والسموات فيبسطها ويمدها مد الاديم العكاظي
لا ترى فيها عوجا ولا امتا ثم ينزجر الله الخلق زجرة واحدة فاذا هم في هذه
الارض المبدلة في مثل مواضعهم من الاولى ما كان في بطنها كان في بطنها وما
كان على ظهرها كان عليها انتهى وهذا يوخذ منه ان ذلك يقع عقب
نفخة الصعق بعد الحشر الاول ويويده قوله تعالى واذا الارض مدت
والقت ما فيها وتخلت واما من ذهب الى ان التغيير انما يقع في

صفات

صفات الارض دون ذاتها فمستنده ما اخرجه
الحاكم عن عبد الله بن عمرو قال اذا كان يوم القيامة مدت الارض مد الاديم
وحشر الخلائق ومن حديث جابر رفعه تمد الارض مد الاديم ثم لا يكون
لابن ادم منها الا موضع قدميه ورجاله ثقات الا انه اختلف على
الزهري في صحابيه ووقع في تفسير الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس
في قوله يوم تبدل الارض غير الارض قال يزاد فيها وينقص منها وتذهب
اكامها وجبالها واوديتها وتمد مد الاديم العكاظي وعزاه
الثعلبي في تفسيره لرواية ابي هريرة وحكاه البيهقي عن ابي منصور
الازهري وهذا وان كان ظاهره يخالف القول الاول فيمكن الجمع بان
ذلك كله يقع لارض الدنيا لكن ارض الموقف غيرها ويويده ما وقع
في الحديث الذي قبله ان ارض الدنيا تصير خبزة والحكمة في ذلك ما تقدم
انها معدة لاكل المومنين منها في زمان الموقف ثم تنزلا لاهل الجنة
واما ما اخرجه الطبري من طريق المنهال بن عمرو عن نمير بن الكمر
عن عبد الله بن مسعود قال الارض كلها نار يوم
القيمة قال الذي قبله عن ابن مسعود اصح سندا ولعل المراد بالارض في هذه
الرواية ارض البحر فقد اخرج الطبري ايضا من طريق كعب الاحبار قال
يصير مكان البحر نارا وفي تفسير الربيع بن انس عن ابي العالية عن ابي
ابن كعب تصير السموات جفانا ويصير مكان البحر نارا واخرج البيهقي
في البعث من هذا الوجه في قوله تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة
واحدة قال يصيران غير ذلك وجوه الكفار قلت ويمكن الجمع بان بعضها
يصير نارا وبعضها عبادا او بعضها يصير خبزة واما ما اخرجه مسلم عن
عايشة انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الاية يوم تبدل
الارض غير الارض اين يكون الناس حينئذ قال على الصراط وفي رواية
الترمذي على جسر جهنم ولاحمد من طريق ابن عباس عن عايشة على متن
جهنم واخرج مسلم ايضا من طريق ابن عباس حديث بهبان مرفوعا يكونون
في الظلمة دون الحشر فقد جمع بينهما البيهقي بان المراد بالحشر انصراف كما
سياتي ببيانه في ترجمة مستقلة وان في قوله على الصراط مجازا لكونهم
يجاورنه لان في حديث ثوبان زيادة يتبعون المسير اليها بشوقها
وكان ذلك عند الزجرة التي تقع عند تفلهم من
ارض الدنيا الى ارض الموقف ويشير الى ذلك قوله تعالى كلا اذا دكت
الارض دكا دكا وجاء ربك والملك صفا صفا وجيء يومئذ بجهنم واختلف
في السموات ايضا فتقدم قول من قال انها تصير جنانا وقيل انها اذا طويت
تكور شمسها وقمرها وسائر كواكبها وقصير نارا كالمهل وقارة كالدهان
واخرج البيهقي في البعث من طريق السدي عن مرة عن ابن مسعود قال

السما تكون الوانا كالمهل وكالدهان وواهية
وتشقق تكون حمرا لا بعد حال وجمع بعضهم بانها تتشقق اولا فتصير كالوردة
وكالدهان وكالمهل وتكور الشمس والقمر وسائر النجوم ثم تنطوي السموات
وتضاف الى الجنان ونقل القرطبي في التذكرة عن ابي الحسن بن جرمزة
صاحب الايضاح انه جمع بين هذه الاخبار بان تبديل السموات والارض
يقع مرتين احدهما تبدل صفاتهما فقط وذلك عند النفخة الاولى فتنتثر
الكواكب وتخسف الشمس والقمر وتصير السما كالمهل وتكشط عن الرؤس
وتسير الجبال وتموج الارض وتشق الى ان تصير الهيئة غير الهيئة ثم بين التخمين
تطوى السما والارض وتبدل السما والارض الى اخر كلامه في ذلك والعلم عند
الله تعالى قوله ﷺ الحشر قال القرطبي الحشر الجمع وهو
اربعة حشران في الدنيا وحشران في الاخرة فالذي في الدنيا المذكور
في سورة الحشر في قوله تعالى هو الذي اخرج الآية ومسلم من حديث حذيفة
ابن اسيد رفعه ان الساعة لن تقوم حتى يروا قبلها عشر ايات فذكره
وفي حديث ابن عمر عند احمد وابي يعلى مرفوعا تخرج
نار قبل يوم القيامة من حضرموت فتسوق الناس الى المحشر الحديث
وبينه فاتانا مرنا قالا لكم بالشام وفي لفظ احر ذلك نار تخرج من قعر
عدن تنزل الناس الى المحشر قلت وفي حديث انس في مسائل عبد
الله ابن سلام لما اسلم اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من
المشرق الى المغرب وقد تقدمت الاشارة اليه في باب طلوع الشمس
من مغربها وانه مذكور في بدء الخلق وفي حديث عبد الله بن عمرو عند
الحاكم وبعده تبعث نار على اهل المشرق فتحشرهم الى المغرب تبيت معهم
حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا ويكون لها ما سقط منهم ويخلف
لشؤمهم سوق الجمل الكبير وقد اشكل الجمع بين هذه الاخبار وظهر
لي في وجه الجمع ان كونها تخرج من قعر عدن لانه فتح حفرها النار
من المشرق الى المغرب وذلك ان ابتدا خروجها من قعر عدن فاذا
خرجت انتشرت في الارض كلها والمراد بقوله تحشر الناس من المشرق
الى المغرب ارادة تعميم الحشر لا خصوص المشرق والمغرب او انها بعد
ان تنشا اول ما تحشر اهل المشرق ويؤيد ذلك ان ابتدا
الفتن دائما من المشرق كما يأتي تقريره في كتاب الفتن واما جعل
الغاية الى المغرب فلان الشام بالنسبة الى المشرق مغرب ويحتمل
ان تكون النار في حديث انس كناية عن الفتن المسيرة التي آثارت
الشر العظيم واللهب كما يلتهب النار وكان ابتدا وهاج من تل
المشرق حتى حرت معظمة والحشر الناس من جهة المشرق الى
الى الشام ومصرها من جهة المغرب كما شوهاذلك

حرارة

مرارا من الحشر من عهد خيبر خان ومن بعده وانا
الذي في الحديث الاخر على حقيقتها والله اعلم والثالث حشر الاموات
من قبورهم وغيرها بعد البعث جميعا الى الموقف قال الله عز وجل وحشرناهم
فلم نغادر منهم احدا والرابع حشرهم الى الجنة او النار انتهى ملخصا بزيادة
قلت وقد وقع نظير هذا الحشر مرارا تخرج كما الاول ليس حشرا مستقلا فان المراد
حشر كل موجود يومئذ والاول انما وقع لفرقة مخصوصة وقد وقع نظيره
مرارا تخرج طائفة من بلدها بقصد اختيارها الى جهة الشام ولم
بعد ذلك احد حشرا وذكر المصنف فيه سنة احاديث الحديث الاول
وهيب بالتصغير هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله
وصرح به في رواية مسلم قوله على ثلاث طرق في رواية مسلم ثلاثة
والطرائق جمع طريق وفي الثالث ذكر وثوث قوله راغبين وراهبين
في رواية مسلم راهبين بقصر او على اثنين فهي الطريقة الاولى
قوله واثنان على بعير ثلاثة على بعير اربعة على بعير عشرة على
بعير كذا بالواو في الاول فقط وفي رواية مسلم والاسماعيلي او
في الجميع وعلى اثنين فهي الطريقة الثانية قوله وتحشرهم
فتنتهم النار بعده هي النار المذكورة في حديث حذيفة ابن اسيد بضم الهمزة
وعند مسلم في حديث فيه ذكر الآيات الكائنة قبل قيام الساعة كطلوع
الشمس من مغربها فعند واخر ذلك نار تخرج
من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم
تقيل معهم حيث قالوا الى اخره فيه اشارة الى ملازمة
النار لهم الى ان يصلوا الى مكان الحشر وهذه الطريقة الثالثة
قال الخطابي هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة تحشر الناس احيا
الى الشام فاما الحشر من القبور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة
من الركوب على الابل والتعاقب عليها وانما هو على ما ورد في حديث ابن عباس
في الباب حفاة عراة مشاة قال وقوله اثنان على بعير وثلاثة على بعير
الى اخره يريد انهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعض ويمشي بعض
قلت وانما لم يذكر الخمسة والستة الى العشرة ايجازا واكتفاء بما ذكر من
الاعداد مع ان الاعتقاب ليس مجزوما به ولا مانع ان يجعل الله في
البعير ما يقوى به على حمل العشرة ومال الحليمي الى ان هذا الحشر يكون بعد
الخروج من القبور وجزم به الغزالي وقال الاسماعيلي ظاهر حديث ابي هريرة
يخالف حديث ابن عباس المذكور بعدهم يحشرون حفاة عراة مشاة قال
ويجمع بينهما بان الحشر يعبر به عن النشر لانفصاله به وبالخروج
من القبور حفاة عراة فيساقون ويجمعون الى الموقف للحساب فيحتمل
يحشر الشتون ركبانا على الابل وجمع غيره بانهم يخرجون من القبور بالوصف
الذي في حديث ابن عباس ثم يفترق حالهم من ثم الى الموقف على ما في

الى ان تخرج نار من قعر عدن ترحل الناس فتقيل معهم حيث قالوا

حديث ابي هريرة ويؤيده ما اخرجه احمد والنسائي
والبيهقي من حديث ابي ذر رفعه الصادق المصدوق ان الناس يحشرون
يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون
وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وصوب عياض ما ذهب اليه الخطابي
وفواه بحديث حذيفة ابن اسيد وبقوله في اخر حديث الباب تقيل معهم وتبيت
وتضبح وتمتسي فان هذه الاوصاف مختصة بالدواب وقال بعض شراح المصابيح
حمله على الحشر من القبور اقوى من اوجه احدها ان الحشر اذا اطلق في عرف
الشرع انما يراد به الحشر من القبور ما لم يقيد وثانيها ان التقسيم المذكور في
الخبر لا يستقيم في الحشر الى الشام لان المهاجر لا بد ان يكون راعيا او راكبا او
جامعا بين الصفتين فاما ان يكون راعيا راكبا فقط وتكون هذه طريقة واحدة
لا ثاني لها من جنسها فلا تكون اذا حشرا لتلك الجهة على ما ذكر ولجأ النار لهم الى تلك الجهة
وملازمتها حتى لا تفارقهم قول لم يرد به توقيف وليس لنا ان نحكم بتسليط
النار في الدنيا على اهل الشقوة من غير توقيف
رابعها ان الحديث يفسر بعضه بعضا ونذ وقع في الحساب من حديث ابي
هريرة واخرجه البيهقي من وجه اخر عن علي ابن زيد عن اوس بن ابي
اوس عن ابي هريرة بلفظ ثلاثا على الدواب وثلثا يسلون على اقدامهم وثلثا
على وجوههم قال وسرى ان هذا التقسيم الذي وقع في هذا الحديث نظير التقسيم
الذي وقع في تفسير الواقعة في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة الايات
فقوله في الحديث راغبين راهبين يريد به عوام المومنين وهم من خلط عملا
صالحا واخر سيئا فيتردد بين الخوف والرجاء يخافون عاقبة سيئاتهم ويرجون
رحمة الله بايمانهم وقوله اصحاب اليمنة وفوقه واثنان على بعير الى اخره
يريد به السابقين وهم افاضل المومنين يحشرون ركبانا وقوله وتحشر بقيتهم
النار يريد به اصحاب المشامة وركوب السابقين في الحديث يحتمل الجمع فقد
وقع تنبيههما على ان التقسيم المذكور يكون من بدايع فطرة الله تعالى حتى يقوى
على ما لا يقوى عليه غيره من البعد ان ويحتمل ان يراد
به الثقافة كما قال الخطابي واما سئلت عن الواحد اشارة الى انه يكون لمن فوقهم
في المرتبة كالانبياء يقع الامتياز به بين النبي ومن دونه من السابقين في المراكب
كما وقع في المرات انتهى ملخصا وتعقبه الطيبي وترجح ما وجه به ابو الخطابي واجاب
عن الاول بان الدليل اذا ثبت فقد ورد في عدة احاديث وقوع الحشر في الدنيا الى
الى جهة الشام وذكر حديث حذيفة ابن اسيد الذي يمهث عليه قيل وحديث
معوية ابن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم تحشرون نحا ببيده نحو الشام رجالا
وركبانا ويجرون على وجوهكم اخرجه الترمذي والنسائي وسنده قوي وحديث
ستكون بجرة بعد هجرة ويتحاز الناس الى مهاجر
ابراهيم

ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم
ارضوبهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل
معهم اذا قالوا اخرجه احمد وسنده لا باس به واخرج عبد الرزاق عن النعمان بن
المنذر عن وهب بن منبه قال قال الله تعالى لصخرة بيت المقدس لاضعن عليك
عرشي ولاحشرن عليك خلقي وفي تفسير بن عيينة عن ابن عباس من شك ان
المحشر ها هنا يعني الشام فليقرا اول سورة الحشر قالوا لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوميذ اخرجوا قالوا الى اين قال الى ارض المحشر وحديث ستخرج نار
من حضرموت تحشر الناس قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال عليكم بالشام ثم حكى
خلافا هل المراد بالنار نار على الحقيقة او هو كناية عن الفتنة الشديدة كما
يقال نار الحرب لشدة ما يقع في الحرب قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها
الله وعلى كل حال فليس المراد بالنار في هذه الاحاديث نار الاخرة ولو اريد المعنى
الذي زعمه المعترض لقيل تحشرهم الى النار وقد اضاف المحشر الى النار وكونها
هي التي تحشرهم وتخطف من تخلف منهم كما ورد في حديث ابي هريرة عند احمد
وعلى ابن زيد عند احمد وغيره وعلى تقديره ان يكون المراد
كناية عن الفتنة فنسبة الحشر اليها نسبية كانها تفشو في كل جهة وتكون
في جهة الشام اخذ منها في غيرها فكل من عوف ازدياد ها في الجهة التي هو
فيها اجب التحول منها الى المكان الذي ليست فيه شدة فتتوفر الدواعي
على الرحيل الى الشام ولا يمتنع اجتماع الامرين والخلاف النار على الحقيقة
التي تحرج من قعر عدن وعلى المجازية وهي الفتنة او لا ثاني بينهما ويوول
المحمل على الحقيقة ظاهر الحديث الاخير والجواب عن الاعتراض الثاني ان
التقسيم المذكور في اثبات سورة الواقعة لا يستلزم ان يكون التقسيم المذكور
في الحديث فان الذي في الحديث ورد على الغضب من الخلاص من الفتنة فلهن
اغتنم الفرصة سارعلى سجية من الظهور وبسره في الزاد راعا فيما يستقله
راها مما يستدبره وهو لاء هم الصنف الاول في الحديث ومن توانى حتى
قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم اشتركوا وركبوا عقبة فيحمل
اشتراك الاثنين في البعير الواحد وكذا الثلاثة وتمكنهم كل من الامرين واما
الاربعة في الواحد فقد لظاهر من حالهم التعاقب وقد يمكنهم اذا كانوا خفافا
وراطغا لا واما العشرة بالتعاقب وسكت عما
عداها فيؤخذ منها اشارة الى انها المنتهى في ذلك فعما بينها وبين الاربعة اجازا
واختصارا وهو لاء هم الصنف الثاني في الحديث واما الصنف الثالث
فعبر عنه بقوله تحشر بقيتهم النار واشارة الى انهم محشورون عن تحصيل
ما بركبونه ولم يقع في الحديث بيان حالهم بل يحتمل انهم يمشون ويستحثون
فرارا من النار التي تحشرهم ويوئيد ذلك ما وقع في اخر حديث ابي ذر
الذي تقدمت الاشارة اليه في كلام المعترض وفيه انهم سالوا عن السبب

حديث ابي هريرة ويؤيده ما اخرجه احمد والنسائي
والبيهقي من حديث ابي ذر رفعه الصادق المصدوق ان الناس يحشرون
يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون
وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وصوب عياض ما ذهب اليه الخطابي
ونضيح وتمشي ان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وقال بعض شراح المصابيح
لشرع انما يراد به الحشر من القبور ما لم يخصه دليل وثانيها ان التقسيم المذكور في
الحديث لا يستقيم في الحشر الى الشام لان المهاجر لا بد ان يكون راعيا او راها او
جامعا بين الصفتين فاما ان يكون راعيا راها فقط او تكون هذه طريقة واحدة
لا ثاني لها من جنسها فلا تكون آخر البقعة على ما ذكر ولجا النار لهم الى تلك الجهة
وملازمتها حتى لا تفارقهم قول لم يرد به التوقيف وليس لنا ان نحكم بتسليط
النار في الدنيا على اهل الشقوة من غير توقيف
رابعها ان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع في الحساب من حديث ابي
هريرة واخرجه البيهقي من وجه اخر عن علي ابن زيد عن اوس بن ابي
اوس عن ابي هريرة بلفظ ثلاثا على الدواب وثلثا يمشون على اقدامهم وثلثا
على وجوههم قال وسمعت ان هذا التقسيم الذي وقع في هذا الحديث نظير التقسيم
الذي وقع في تفسير الزوجة في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة الايات
فقوله في الحديث راغبين راهبين يريد به عوام المؤمنين ومن خلط عملا
صالحا واخر سيئا فيتردد بين الخوف والرجاء يخافون عاقبة سيئاتهم ويرجون
رحمة الله بايمانهم وقوله اصحاب اليمنة وقوله واثنان على بعير الى اخره
يريد به السابقين ومن افاضل المؤمنين يحشرون ركبانا وقوله وتحشر بقيتهم
النار يريد به اصحاب المشأمة وركوب اثنين في الحديث يحتمل الحمل او تعدد
واحدة تنبيها على ان التغير المذكور يكون من بدايع فطرة الله تعالى حتى يقوى
على ما لا يقوى عليه غيره من البعران ويحتمل ان يراد
به النفاثة كما قال الخطابي وانما سكت عن الواحد اشارة الى انه يكون لمن دونهم
في المرتبة كالابنيا ينفع الامتياز به بين النبي ومن دونه من السابقين في المراكب
كما وقع في المرابت انتهى ملخصا ونقله الطيبي ورجح ما وهب ابه الخطابي واجاب
عن الاول بان الدليل ثابت فقد ورد في عدة احاديث وقوع الحشر في الدنيا الى
الى جهة الشام وذكر حديث حريز بن عثمان ابن اسباذ الذي يهتف عليه قتيل وحديث
معوية ابن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون نحا بيده نحو الشام رجالا
وركبانا ويحزون على وجوهكم اخرجه الترمذي والنسائي وسنده قوي وحديث
ستكون بجرة بعد هجرة ويحاز الناس الى مهاجر

ابراهيم

ابراهيم ولا يبقى في الارض الا سرارها تلفظهم
ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل
معهم اذا قالوا اخرجه احمد وسنده لا باس به واخرج عبد الرزاق عن النعمان بن
المنذر عن وهب بن منبه قال قال الله تعالى لصخرة بيت المقدس لا صنعن عليك
عرشي ولاحشرن عليك خلقي وفي تفسير بن عيينة عن ابن عباس من شك ان
المحشر ها هنا يعني الشام فليقرا اول سورة الحشر قالوا لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوميذ اخرجوا قالوا الى اين قال الى ارض المحشر وحديث ستخرج نار
من حضرموت تحشر الناس قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال عليكم بالشام ثم حكى
خلافا هل المراد بالنار نار على الحقيقة او هو كناية عن الفتنة الشديدة كما
يقال نار الحرب لشدة ما يقع في الحرب قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها
الله وعلى كل حال فليس المراد بالنار في هذه الاحاديث نار الاخرة ولو اريد المعنى
الذي زعمه المعترض لقتل تحشر بقيتهم الى النار وقد اضاف الحشر الى النار تلوهما
بني التي تحشرهم وتختطف من تخلف منهم كما ورد في حديث ابي هريرة عند احمد
على ابن زيد عند احمد وغيره وعلى تقدير ان يكون النار
كناية عن الفتنة فنسبة الحشر اليها سببية كانها تغشى في كل جهة وتكون
في جهة الشام اخف منها في غيرها فكل من عرف اورد يادها في الجهة التي هو
فيها احب التحول منها الى المكان الذي ليست فيه شديدة فتتوفر الدواعي
على الرحيل الى الشام ولا يمتنع اجتماع الامرين والخلاف انما هو على الحقيقة
التي تخرج من قعر عدن وعلى المجازية وهي الفتنة او لا ثانيا بينهما ويؤيد
الحمل على الحقيقة ظاهر الحديث الاخير والجواب عن الاعتراض الثاني ان
التقسيم المذكور في ايات سورة الواقعة لا يستلزم ان يكون التقسيم المذكور
في الحديث فان الذي في الحديث ورد على الغض من الخلاص من الفتنة فمن
اغتنم الفرصة سار على فسحة من الظهر ويسره في الزاد راعيا فيما يستقله
راها مما يستدبره ونحو لائم الصنف الاول في الحديث ومن توانى حتى
قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم اشتركوا وركبوا عقبة فيحصل
اشتراك الاثنين في البعير الواحد وكذا الثلاثة وتمكنهم كل من الامرين واما
الاربعة في الواحد فلظاهر من حالهم التفاوت وقد يمكنهم اذا كانوا خفافا
وأطفالا واما العشرة بالتفاوت وسلت عما
عما فوقها اشارة الى انها المنتهى في ذلك فعما بينها وبين الاربعة اجازا
واختصارا ونحو لائم الصنف الثاني في الحديث واما الصنف الثالث
فعبر عنه بقوله تحشر بقيتهم النار اشارة الى انهم محمورا عن تحصل
ما يركبونه ولم يقع في الحديث بيان حالهم بل يحتمل انهم يمشون ويستحثون
فرارا من النار التي تحشرهم ويؤيد ذلك ما وقع في اخر حديث ابي ذر
الذي تقدمت الاشارة اليه في كلام المعترض وفيه انهم سالوا عن السبب

بني مشي المذكورين فقال يلقى الله الآفة
على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل ليعطى الحديقة المعجمة
بالشارف ذات القتب اي بشترى الناقة المسن لاجل كونها تحمله على
بالبستان الكريم لهوان العقار الذي عزم على الرجل عنه وعزه الظهر الذي
يوصله الى مقصوده وهذا اللائق باحوال الدنيا وموكد لما ذهب اليه
الخطابي ويتنزل على وفق حديث الباب يعني من المصابيح وبهوان قوله فوج
طاعمين كاسين راكبين موافق لقوله راغبين راهبين وقوله وفوج يمشون
موافق للصنف الذين يتعاقبون على البعير فان صفة المشي لازمة لهم
واما الصفة الذين تحشرهم النار فهم الذين تشجهم الملائكة والجواب
عن الاعتراض الثالث ان تبين من شواهد الحديث ان ليس المراد بالنار
نار الاخرة وانما هي نار تخرج في الدنيا انذارا للنبي صلى الله عليه وسلم
بخروجها وذكر بقية ما يتعلق بالاحاديث المذكورة والجواب عن الاعتراض
الرابع حديث ابي هريرة من رواية علي بن زيد مع ضعفه لا يخالف
حديث الباب لانه موافق لحديث ابي ذر في لفظ وقد تبين من حديث
ابي ذر ما دل على ان في الدنيا لا بعد البعث في الحشر الى الموقف اذ لا حديقة
هناك ولا آفة تبقى على الظهر حتى تعرقب وتعقر وفي حديث علي بن زيد
المذكور عند احمد انهم يتقون بوجوههم انهم يتقون
كل حرب وشوك وقد سبق ان ارض الموقف ارض مستوية لا عوج فيها
ولا اكمة ولا حدب ولا شوك وانكار الطيبي الى ان الاولى ان يحمل الحديث
الذي من رواية علي ابن زيد على من يحشر من الموقف الى مكان الاستقرار
من الجنة او النار ويكون المراد بالركبان السابقون المتقون وهم المراد
بقوله تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا اي ركبانا كما تقدم
في تفسير سورة مريم واخرج الطبري عن علي في تفسير هذه الآية
قال اما والله ما يحشرون على ارجلهم ولا يباشرون سوفا ولكن يوتون
بنوق لم ير الخلائق مثلها عليها رحال الذهب وازمتها الزبرجد فيركبون
عليها حتى يضربوا ابواب الجنة والمراد سوق مراكبهم اسراعا بهم الى دار
الكرامة كما يفعل في العادة بمن يشرف ويكرم من الوافدين على الملوك
قال ويستبعد ان يقال يحيى وفدا الله عشر على بعير جميعا او متفاوتين
وعلى هذا فقد ردي ابو هريرة حال المحشورين عند انقراض الدنيا
الى جهنم ارض المحشر وهم ثلاثة اصناف
وحاصل المحشورين بني الاخرى الاستقرار انتهى كلام الطيبي عن
جواب المعترض ملخصا موضحا بزيادات بينه لكن تقدم مما قررته
ان حديث ابي هريرة من رواية علي بن زيد ليس في المحشورين

من الموقف

من الموقف الى محل الاستقرار تم ختم
كلامه بان قال هذا ما سنح لي على سبيل الاختصار ثم رأيت في صحيح
البخاري في باب المحشر يحشر الناس يوم القيامة على ثلاث طرق فعلمت
من ذلك ان الذي ذهب اليه الامام الثوري وليس هو الحق الذي لا محيد
عنه قلت ولم اقف في شيء من طرق الحديث الذي اخرجه البخاري على لفظ
يوم القيامة لا في صحيحه ولا في غيره وكذا هو عند مسلم والاسماعيلي وغيرهما
ليس فيه يوم القيامة تقيد ذلك فيكون من مجاز المحاورة ويتعين ذلك
لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يلقى عليه من الآفة وان الرجل يشتري الشارف
الواحلة بالحديقة المعجمة فان ذلك ظاهر جدا في انهم حوالي الدنيا
لا بعد البعث وتقدم في الباب ما يبهمي في حديث الباب احتمالين فقال فوله راغبين
يحتمل ان يكون اشارة الى الابرار وقوله راهبين اشارة الى المخلطين الذين
هم بين الخوف والرجاء والذين يحشرهم النار هم الكفار وتقدم ما فيه تحذف
ذكر قوله واثنان على بعير الى اخره واجيب بان المرغبة والرهبة صفتان
للصنفين الابرار والمخلطين وكلاهما يحشر اثنان على بعير الى اخره قال
ويحتمل ان يكون ذلك في وقت حشرهم الى الجنة بعد الفراغ ثم قال بعد ايراد
حديث ابي ذر يحتمل ان يكون المراد بالفوج الاول
الابرار وبالفوج الثاني المخلطون فيكونون هشاة والابرار ركبانا وقد يكون
بعض الكفار اعني من بعض فاولئك يسحبون على وجوههم ومن دونهم يمشون
ويسعون مع من شاء الله من الفساق وقت حشرهم الى الموقف واما الظهر
فلعل المراد به ما يحمله الله بعد الموت من الدواب فيركبها الابرار ومن شاء الله ويلقى
الله الآفة على بقيتها حتى يفنى جماعة من المخلطين بلا ظهر قلت ولا يخفى ضعف
هذا التاويل مع قوله في بقية الحديث حتى ان الرجل ليعطى الحديقة المعجمة
بالشارف ومن ابن يكون للدنيين يمشون بعد الموت عراة حفاة حدائق حتى
يدفعوها في الشوارف فالراجح ما تقدم وكذا يبعد غاية البعد ان يحتاج من
بيات من الموقف الى الجنة الى النفقات على الابعدة فرجح ان ذلك انما يكون
قبل البعث والله اعلم الحديث الثاني
حدثني عبد الله بن محمد بن الجعفي ويونس بن الوليد وشيبان كلهم عن عبد الرحمن
ان رجلا لم اقف على اسمه قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه
كانه استفهام حذف اداته ووقع في عدة نسخ كيف يحشر كذا هو عند مسلم
وغيره والكافر اسم جنس يشمل الجميع وبويده قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم
الى جهنم الآية وقوله تعالى ونحشرهم على وجوههم عميا الآية وتقدم في التفسير
ان الحاكم اخرجه من وجه اخر عن انس بلفظ كيف يحشر اهل النار على
وجوههم قال اليس الذي امشاه الى اخره ظاهر في ان المراد بالمشي
حقيقته فلذلك استغربوه حتى سالوا عن كيفيته ونعم بعض المفسرين
انه تمثيل وانه كقوله افمن يمشي مكبا على وجهه اهدى ام من يمشي سويا

قال مجاهد هذا لمن المؤمن والكافر قلت ولا بأس
من تفسير مجاهد لهذه الآية بهذا ان يفسر به الآية الاخرى فالجواب
الصادر عن النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر في تقرير المشي على حقيقته
قال قتادة بلى وعزة ربنا هو موصول والسند المذكور والحكمة
في حشر الكافر على وجهه انه عوقب على عدم السجود لله في الدنيا فان يسحب
على وجهه في القيمة اظهارا لهوانه بحيث صار وجهه انه عوقب على عدم السجود
مكان يده ورجله في الدنيا وفي الموطأ عن الوذيات الحديث الثالث ذكره من
طريقين عن سعيد بن جبير وهو على سوء الدبني وسفيان هو
ابن عيينة وهو قال عمرو انا بل هو سفيان وحاكى ذلك عنه
هو على وكان سفيان كثيرا ما يحذف الصيغة فيقتصر على اسم الراوي
ووقع في رواية صدقة التي بعدها عن عمرو وكذا المسلم عن قتيبة وغيره
عن وعمرو سوء ابن دينار وهو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد
قتيبة في روايته يخطب على المنبر ولعل هذا هو السر في ايراده
لرواية قتيبة بعد رواية علي بن المديني وهو في اخر رواية
علي ابن المديني قال سفيان الي اخره هو موصول
كالذي قبله ولم يعب من قال انه معلق عن سفيان وهو هذا
مما نقد ان ابن عباس سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان ابن
عباس من صغار الصحابة وهو من المكثرين لكنه كان كثيرا ما يرسل
ما يسمعه من اكابر الصحابة ولا يذكرهم واسطة فتارة يذكره باسمه
وتارة بهما كقوله في اوقات الكراهة حدثني رجال مرضيون
او رضاهم عندي عمر فاما ما خرج بسماعه له فقليل وهذا كانوا يتوقون
بعده نجا عن محمد بن جعفر عند ان هذه الاحاديث التي صرح بن عباس
بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم عشرة وعن يحيى القطان ويحيى
ابن معين وابي داود صاحب السنن تسعة واعوب الغزالي في المستصفى
وتبعه جماعة تاجروا عنه فقال لم يسمع ابن عباس من النبي صلى الله عليه
وسلم الا اربعة احاديث وقال بعض شيوخنا سمع من النبي صلى
الله عليه وسلم دون العشرين من وجوه صحاح
قلت وقد اعتنيت بجمعها فبلغت ادعى الاربعين ما بين صحيح وحسن
وخرجت عن الضعيف وزيادة ايضا على ما هو في حكم السماع كحكاية حضور
شيء نقل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وكان الغزالي التبس عليه
ما قالوا ان ابا الطفيل سمعه من ابن عباس وقبل خمسة وقيل اربعة
انكم ملاقوا ربكم الكداي في الموقف بعد البعث
المهملة وتخفيف الفاء جمع حافي اي ملا حق ولا نعل
حفاة بضم

مشاة

مشاة لعمر اني في رواية قتيبة هنا مشاة

وثبت في رواية مسلم عنه وعن غيره وليس عنده عنهم فوقف على المنبر
في الطريق الثانية قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم تخطب وقع لمسلم
بدل قوله يخطب بموعظة اخرجه عن محمد بن بشار شيخ البخاري فيه وجرا
ابن المثنى قال والفظ لابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر بسنده المذكور هنا
وكذا اخرجه احمد عن محمد بن جعفر فقالا انكم زاد ابن المثنى بها
الناس انكم تحشرون في رواية الكشميهني يحشرون وفي رواية
ابن المثنى حفاة لم يقع فيه ايضا مشاة هو عند عراة قال
البيهقي وقع في حديث ابي سعيد يعني الذي اخرجه ابو داود وصححه ابن
حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها ويجمع بينهما
بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا ويحشرون كلهم عراة ثم يكسى الانبياء اول
من يكسى ابراهيم عليه الصلاة والسلام او يحشرون
من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تنشأ بعد عنهم عند اول
الحشر فيحشرون عراة ثم يكون اول من يكسى ابراهيم وحمل بعضهم حديث ابي
سعيد على الشهداء لانهم الذين يقاتلون في ثيابهم ويدفنون فيها فاحتج
بانه لا يكون ابو سعيد سمعه من ابي الشهيد فحمله على العموم وممن حمله على
عمومه معاذ ابن جبل فاخرج ابن ابي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الاسود
قال دفنا ام معاذ ابن جبل فامرها فكفنها في ثياب جدد وقال احسنوا اكفان
موتاكم فانهم يحشرون فيها وقد حمله بعض اهل العلم على العمل واطلاق الثياب
على العمل وقع في مثل قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله تعالى وثيابك
فطهر على احد الاقوال وهو قول قتادة قال معناه وعملك فاخلصه ويؤكد ذلك
حديث جابر مرفوعه يبعث كل عبد على ما مات عليه اخرجه مسلم وحديث فضالة
ابن عبيد من مات على مرتبة من هذه المراتب بعث عليها يوم القيمة الحديث
اخرجه احمد ورجح القرطبي الحمل على ظاهر الخبر وتبايد بقوله تعالى ولقد جئتمونا
فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بدأكم
يعودون والى ذلك الاشارة في حديث الباب بذكر قوله تعالى كما بدانا
اول خلق نعيده عقب قوله حفاة عراة قال بجمل ما دل عليه حديث ابي سعيد
على الشهداء لانهم يدفنون بثيابهم فيبعثون فيها تمييزا لهم عن غيرهم وتعقبه
ابن عبد البر عن اكثر العلماء ومن حيث النظر ان الملابس في الدنيا اموال والاموال
في الاخرة مما كان في الدنيا والان الذي يقي النفس مما يكره في الاخرة ثواب
بحسن عمل او رحمة مبتدأة من الله واما ملابس الدنيا فلا يبقى عينا شيئا قاله
الحليمي وذهب الغزالي ظاهر حديث ابي سعيد واورده بزيادة لم اجدها
اصلا وهي فان ميتي تحشر في اكفانها وسائر الامم عراة قال القرطبي ان ثبتت حمل
على الشهداء من امته حتى لا تتناقض الاخبار عراة بضم المهملة وسكون

الراجع اعزل وهو الاقلف وزنه ومعناه وهو

من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر قال ابو هلال العسكري
لا تلتقي اللام بقيت مع الراء في كلمة الا في اربع اول اسم جبل ودر ل اسم حيوان
معروف وحول ضرب من الحجارة والغوله واستدركه عليه كلثان بزل ولزا الزوجة
وبول الديك الذي يسند بزر نضفه واسند حوشه الا الغوله قال ابن عبد البر
يحشر الاذى عاريا ولكل من الاعضا ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شي يرد حتى
الاقلف وقال ابو الوفا بن عقيل حشفة الاقلف موتاه بالقلفة فيكون ازق
فلما ازلت تلك القطعة في الدنيا اعارها الله تعالى ليذيقها من حلاوة فضله
كما بدانا اول خلق نعيده الاية سان ابن المثنى الاية كلها الى قوله
فاعلين ومثلها كما بدأكم تعودون ومنه ولقد جئمونا فرادى كما خلقناكم
اول مرة ووقع في حديث ام سلمة عند ابن ابي الدنيا يحشر الناس حفاة عراة
كما بدلوا وان الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم الخليل فتقدم بعض
الكلام عليه في احاديث الانبيا قال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق

من عدا نبينا فلم يدخل هو في عموم خطاب

نفسه وتعقبه تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة فقال هذا حسن لولا ما جا من
حديث علي يعني الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحرث
عن علي قال اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام فنبطيتين ثم يكسى
محمد صلى الله عليه وسلم حلة صبره على يمين العرش قلت كذا اورده مختصرا موقوفا
واخرجه ابو يعلى مطولا مرفوعا واخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث
الباب وزاد اول من يكسى من الجنة ابراهيم يكسى حلة من الجنة ويوتى بكرسي
فيطرح عن يمين العرش ثم يوتى بي فاكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يوتى
بكرسي فيطرح على ساق العرش وهو عن يمين العرش وفي مرسل عبيد بن عمير عند
جعفر الفريابي يحشر الناس حفاة عراة فيقول الله تعالى الا اري خليلي عريانا

فيكسى ابراهيم ثوبا ابيض فهو اول من يكسى

قيل الحكمة في كون ابراهيم اول من يكسى انه جدد حتى القي في النار وقيل لانه
اول من استن السنن بالسراويل وقيل انه لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت
له الكسوة اما لما له ببطن قلبه وهذا اختيار الحليمي وقيل لانه كان شديد الخوف
فعجلت له الكسوة تامينا حكاه القرطبي والاول اختيار القرطبي قلت وقد اخرج
ابن مندة من حديث جندة بفتح المهملة وسكون النون الثانية رفعه قال
اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس اليوم فضله عليهم
قلت وقد تقدم شي من هذا في ترجمة ابراهيم من بدء الخلق وانه لا يلزم من
تخصيص ابراهيم عليه السلام انه يحتمل ان يكون نبينا عليه السلام خرج
من فتره في ثياب التي مات فيها والحلة التي نكسا ها جنبذ من حلل الجنة

خلعة

خلعة الكرامة بقرينة اجلاسه على الكرسي

عند سان العرش فيكون اولية ابراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق واجاب
الحليمي بانه يكسى اولا ثم يكسى نبينا على نظائر الخبر لكن خلة نبينا اعلا واجل فيتجه
بقاسته ما قاله من الاولية والله اعلم قوله وانه سيجا برجال من امتي الخ
فيوخذ بهم ذات الشمال الى جهة النار ووقع ذلك صريحا في حديث ابي سعيد
في اخر باب صفة النار من طريق عطا بن يسار عنه ولفظه فاذا زمره حتى
اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هل فقلت اين قال الى النار والله
وبين في حديث انس الموضع ولفظه ليردن علي ناس من اصحابي الحوض حتى
اذا عرفتهم اختلجوا دوني الحديث وفي حديث سهل ليردن علي اقوام اعرفهم
ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم وفي حديث ابي هريرة عند مسلم وبينا دون رجال
عن حوضي كما يذاد البعير الضال انا دهم الا هلم فاقول يارب اصحابي
وفي رواية احمد فلا فقولن وفي رواية احاديث الانبيا اصحابي بالتصغير وكذا

هو في حديث انس وهو خبر مبتدا محذوف تقديره

هولا فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك في حديث ابي هريرة
المذكور انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى وزاد في رواية سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة ايضا فهو انك لا علم لك بما احدثوا بعدك قوله فيقال انهم
قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا اي بعدا بعدا والتاكيد للمبالغة وفي حديث
ابي سعيد في باب صفة النار ايضا فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي وزاد في رواية عطا بن يسار فلا اراه يخلص
منهم الا مثل همل النعم ولاحمد والطبراني من حديث ابي بكره رفعه ليردن على
الحوض رجال ممن صحبني ورآني وسنده حسن وللطبراني من حديث ابي
الدرداء نحوه وزاد فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يجعلني منهم فقال
لست منهم وحسن فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا

الى قوله الحكيم كذا لابي ذر ووقع في رواية غيره

ما دمت فيهم والباقي سوا فاقول يقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم
ووقع في رواية الكشميهني لم يزالوا ووقع في صلة ترجمة مريم من احاديث
الانبيا قال الزبرقي ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن نبيطة قال هم الذين
ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا ومات على الكفر قتد
وصله الاسميلي من وجه اخر عن نبيطة وقال الخطابي لم يرتد من الصحابة
احد وانما ارتد قوم من حفاة الاعراب ممن لا مضره لدينه الدين وذلك لا يوجب
قدحا في الصحابة المشهورين وبدل قال له اصحابي بالتصغير على قلة عددهم
وقال غيره قيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتي امة الدعوة لا امة الاجابة
ورجح بقوله في حديث ابي هريرة فاقول بعدا لهم وسحقا ويويده كونهم خفي
عليه حالهم ولو كانوا من امة الاجابة لعرف حالهم بكون اعمالهم تعرض عليه
وكذا يرده قوله في حديث ابي هريرة وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين

او من تكبى الكبائر وقيل هم قوم من جفاة الاعراب
دخلوا في الاسلام رغبة ورهبة وقال الداودي لا يمتنع دخول اصحاب الكبائر
والبدع في ذلك وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا
بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الامة فينادون من اجل السيما التي عليهم فيقال
انهم بدلوا بعدك اي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعلى
هذا فيذهب عنهم الغرة والتحجيل وطفا نور بعضهم وقيل لا يلزم ان يكون
عليهم السيما بل ينادون لما كان يعرف من اسلامهم وقيل هم اصحاب الكبائر
والبدع الذين ماتوا على الاسلام وعلى هذا فلا يقطع بدخول هؤلاء النار لجواز
ان يراد واعن الحوض او لا عفو بنة لهم ثم يرحموا ولا يمتنع ان يكون لهم غرة
وتحجيل غير انهم اسما سوا كانوا في زمنه او بعده ورجح عياض والباجي وغيرهما
ما قال فيضة رأى الخوارج ممن ارتد بعده صلى الله عليه وسلم ولا يلزم من
معرفتهم ان يكون عليهم السيما لانها كرامة تظهر لها عمل المسلم والمرتد قد حبط
عمله فقد يكون عرفهم باعيانهم لا بصفتهم باعتبار
ما كان في اعلى قبل ارتدادهم ولا بعد ان يدخل في ذلك ايضا من كان في زمنه
من المنافقين وباي في حديث الشفاعة وتبقى هذه الامة فيها منافقوها
فدل على انهم يحشرون مع المومنين فتعرف اعيانهم ولو لم يكن لهم تلك السيما
فمن عرف صورته ناداه مستصحبا لحاله التي فارقه عليها في الدنيا واما
دخول اصحاب البدع في ذلك فاشعيد لتغيرة في الخبر بقوله اصحابي واصحابي
البدع انما حدثوا بعده واجيب بحمل الصحبة على المعنى الاعم واستبعد ايضا انه
لا يقال للمسلم ولو كان مبتدعا سحقا واجيب بانه لا يمتنع ان يقال ذلك لمن علم
الله وقضى عليه بالتعذيب على معصيته ثم يخبر بالشفاعة فيكون قوله سحقا سلما
لامر الله مع بقا الرجا وكذا القول في اصحاب الكبائر وقال البيضاوي ليس
قوله مرتدين نصا في كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان يراد
انهم عصاة مرتدون عن الاستقامة بدون
الاعمال الصالحة بالسنة انتهى وقد اخرج ابو يعلى بسند حسن عن ابي
سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر حديثا فقال يا ايها الناس
اني فرطكم على الحوض فاذا جيتم قال وخل يا رسول الله انا فلان ابن فلان
اخذ انا فلان ابن فلان فاقول اما النسب فقد عرفته ولكنكم احدثتم
بعدي وارتددتم القهقرى وفي البزار نحوه من حديث جابر وساذكر في اخر باب
صفة النار ما يحتاج الى شرحه من الفاظ الاحاديث التي اشرت اليها
ان شا الله تعالى الحديث الرابع حدثنا حاتم بن صفيرة هو
القشيري يكنى ابا يونس وابوه بصاد مهملة مفتوحة وعن معجمة مكسورة
وزن كبيرة وضدها واسمه مسلم تحشرون عراة كذا بنبه ايضا ليس
مشاة ودفع في حديث عبد الله بن انيس عند احمد والحاكم بلفظ يحشر الله العباد
واوما بيده نحو الشام عراة عفاة غرلا بضمهما بضم الموحدة وسكون الفا

قلنا

قلنا وما بهما قال ليس معهم شي ووقع عند ابن
ماجة زيادة في اول حديث عايشة من روايته عن ابي بكر بن ابي خالد
الاحمر واسمه سليمان بن حيان عن حاتم بسنده المذكور عن عايشة قلت
يا رسول الله كيف تحشر الناس يوم القيامة قال حفاة عراة وقد اخرج
مسلم بسنده عن ابي بكر بن ابي شيبة ولم يسق المتن فقلت يا رسول
الله الرجال والنسا ينظر بعضهم الى بعض فيه ان النسا يدخلن في الضمير المذكور
الا لحي بالواو وكانه بالتغليب كما في قولها بعضهم ووقع في رواية ابي بكر بن
ابي شيبة المذكورة بعد قوله حفاة عراة قلت والنسا قال الامر
اشد من ان يهمهم ذلك بضم اوله وكسر الها من الدباعي يقال اهمه الامر وحزه
ابن الثلثي فتح اوله وضم ثالثه من همه الشي اذا اذاه والاول اولى ووقع في
رواية يحيى ابن سعيد عن حاتم عند مسلم قال ما عايشة الامر اشد من ان ينظر
بعضهم الى بعض وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة قلت يا رسول الله نما نستحي
قال يا عايشة الامر اهم من ان ينظر بعضهم بعض وللنسائي والحاكم من طريق
الزهري عن عروة عن عايشة قلت يا رسول
الله فكيف بالعورات قال لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه وللترمذي
والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن القرطبي قلت عايشة واعجيناه
حزادي كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوتاه الرجال والنسا يحشرون
جميعا ينظر بعضهم الى سوة بعض فقال لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه
الى النسا والا النسا الى الرجال شغل بعضهم عن بعض ولابن ابي الدنيا من حديث
انس قال سالت عايشة النبي صلى الله عليه وسلم كيف تحشر النسا قال حفاة عراة
قالت واسوتاه قال قد نزلت علي اية لا يضرك كان عليك ثياب او لا
لكل امرئ الاية وفي حديث سودة عند البيهقي والطبراني نحوه اخرجاه
من طريق ابي اويس عن محمد بن ابي عياش عن عطا
ابن يسار عنها واخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني في الاوسط من رواية
عبد الجبار ابن سليمان عن محمد بهذا الاسناد فقال عن ام سلمة بدل سودة
الحديث الخامس ثنا عندر هو محمد بن جعفر وقع كذلك في رواية
مسلم عن محمد ابن المثنى ومحمد بن بشار شيخ البخاري فيه كلاهما عنه
عن ابي اسحاق هو السبيعي عن عمرو بن ميمون صرح يوسف بن ابي اسحق عن
ابي اسحاق سماعه من عمرو بن ميمون وسياتي في الايمان والنذور
عن عبد الله هو ابن مسعود ووقع في رواية يوسف المذكورة حدثني عبد الله
ابن مسعود كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد ابن
المثنى نحو من اربعين رجلا في رواية يوسف المذكورة بينما رسول الله صلى
الله عليه وسلم مصعف ظهره الى قبة من ادم عمان ولمسلم من رواية مالك
ابن مغول عن ابي اسحق خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ظهره

الى القيمة من ادم وللاسمعيلي من رواية

اسرايل أليس ترضون وفي رواية مالك بن مغول اتحبون قال عن ابي اسحق
اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره يعني ابي فتنة من ادم ترضون
في رواية يوسف اذ قال لاصحابه الا ترضون وفي رواية اسرايل اليس ترضون
وفي رواية مالك بن مغول اتحبون قال ابن التين ذكره بلفظ الاستفهام
لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالترجي ليكون اعظم لسرورهم
قلنا نعم في رواية يوسف قالوا بلى ولمسلم من طريق ابي الاحوص
عن ابي اسحق فكبرنا في الموضعين ومثله في حديث ابي سعيد الاتي في الباب
الذي يليه وزاد محمد نا وفي حديث ابن عباس ففرحوا وفي ذلك كله دلالة
على انهم استبشروا بما بشرهم به محمد وا الله على نعمته العظمى وكبروه استعظاما
لنعمته بعد استعظامهم لنعمته في الارجوا ان تكونوا شطر اهل
الجنة في رواية ابي الاحوص واسرايل فقال والذي نفس محمد بيده وقال

نصف بدل شطر وفي حديث ابي سعيد الاتي

لاطمع بدل الارجو وفي لهذا الحديث سبب ياتي التنبيه عليه عند شرح
حديث ابي سعيد وزاد الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس في نحو حديث
ابي سعيد واني لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة لا ارجوا ان تكونوا ثلثي
الجنة ولا يصح هذه الزيادة لان الكلبي واهي ولكن اخرج احمد وابن ابي
حاتم من حديث ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وثلة
من الاخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة
من الاخرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجوا ان يكونوا ربع اهل
الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف

الثاني واخرجه عبد الله بن احمد في زياداته

والطبراني من وجه اخر عن ابي هريرة بلفظ انتم ربع اهل الجنة انتم
ثلث اهل الجنة انتم ثلث اهل الجنة انتم نصف اهل الجنة انتم ثلث
اهل الجنة واخرج الخطيب في المبهمات من مرسل مجاهد نحو حديث الكلبي
وبينه مع ارساله ابو خذيفة اسحق ابن بشر احد المتروكين واخرج
احمد والترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون
ومائة صف امتي منها ثمانون صفا وله شاهد من حديث ابن مسعود
بنحوه وتمام مند اخرجه الطبراني وهذا يوافق رواية الكلبي فكانه
صلى الله عليه وسلم لما رجا من رحمة ربه ان تكون امته نصف اهل
الجنة اعطاه ما ارتجاه وزاده وهو نحو قوله تعالى ولسوف يعطيك
ربك فترضى قوله وذلك ان الجنة في رواية ابي الاحوص وساخبركم

عن ذلك وفي رواية اسرايل وساحدثكم بقلة

المسلمين

المسلمين في الكفار يوم القيمة وفي رواية

مالك ابن مغول انتم في سواكم من الامم قوله كالشعرة البيضاء في جلد
الثور الاسود وكالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر كذا للاكثر وكذا المسلم وكذا
في رواية اسرايل لكن قدم السود على البيض ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني عن
الفربري الابيض بدل الاحمر وفي حديث ابي سعيدان مثلكم في الامم كمثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار خالد ابن التين اطلق الشعرة
وليس المراد حقيقة الوحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة
من غير لونه والرقمة قطعة بيضاء تكون في باطن عضو الحمار والفرس ويكون
في قوائم الشاة وقال الداودي الرقمة شيء مستدير لا شعر فيه سميت به لانها كالرقم
الحديث السادس قوله ثنا اسمعيل ابن اسحق عن اسمعيل ابن ابي اويس عند
البيهقي في البعث وتوبعوا ابن زيد الدئلي وهو العبث بوسالم وابن الكلبي ويقال
وفي رواية اسمعيل عن اخيه من الافراد وكذا سليمان عن ثور ولكن اسمعيل اصغر من
اخيه وسليمان اصغر من ثور وبباقي قوله اول من يدعى يوم القيامة ادم الى

اخره ياتي شرحه في الباب بعده ان شاء الله تعالى

ان زلزلة الساعة شيء عظيم اشار بهذه الترجمة الى ما ورد
في بعض طرق الحديث الاول انه صلى الله عليه وسلم تلا هذه الاية عند ذكره الحديث
والزلزلة الاضطراب واصله من الزلل وفي تكرير الذي فيه تنبيه على ان للساعة
في الاصل جزءا من الزمان واستفيدت ليوم القيمة كما تقدم في باب سكرات الموت
وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي تقوم فيه القيامة اشارة الى انها ساعة
حقيقة يقع فيها امر عظيم وقيل سميت ساعة لوقوعها بغتة او لطولها على الناس
قوله ازفت الازفة اقتربت الساعة هو من الازفة بفتح الزاي وهو القرب يقال
ازف كذا اي قرب وسميت الساعة ازفة لقربها او لضيق وقتها واتفق المفسرون
على ان معنى ازفت اقتربت او دنت قوله جرير هو ابن عبد الحميد
عن الاعمش عن ابي صالح في رواية ابي اسامة في بدء الخلق وحفص بن غياث
في تفسير سورة الحج كلاهما عن الاعمش ثنا ابو صالح وهو ذكوان وابو سعيد
هو الخدري يقول الله تعالى كذا وقع للاكثر غير مرفوع وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وفي رواية كريمة بما ثبات قوله قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم وكذا وقع لمسلم عن عثمان بن

ابي شيبة عن جرير بسنده البخاري فيه ونحوه في رواية ابي اسامة وحفص
وقد ظهر من حديث ابي هريرة الذي قبله ان خطاب ادم بذلك اول شيء يقع
يوم القيامة ولفظه اول من يدعى يوم القيامة ادم عليه السلام فيراي ذريته
بمثناة واحدة ومدهم بهمزة مفتوحة كما له واصله فنوا اي لحقت احدى الناس
وتراي الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما يمكن من رؤية اخيه ووقع في رواية
الاسمعيلي من طريق الدراوردي عن ثور فتنوا اي له ذريته على الاصل وفي حديث
ابي هريرة فيقال هذا ابوكم وفي رواية الدراوردي فيقولون هذا ابوكم

فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك في الاقتضاء

على الخبر نوع تغطيف ورعاية للادب

والا فالنشر ايضا بتقدير الله كالحند حوا اخرج بعث الناس في حديث ابي سعيد
بعث جهنم من دريتك وفي رواية احد نضيب بدل بعث والبعث بمعنى المبعوث
واصله في السرايا التي يبعثها الامير الى جهة من الجهات للحرب وغيرها
ومعناه هنا ميز اهل النار من فيهم واما خص بذلك ادم لكونه والد
الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاء فوراه النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء عن يمينه اسودة وعن شماله اسودة كما تقدم في حديث الاسراء وقد اخرج ابن ابي الدنيا من مرسل الحسن قال يقول
الله لادم يا ادم انت اليوم عدل بيني وبين ذريتك فمن فانظر ما يرفع اليك
اعمالهم قال وما بعث النار الواحد وعاطفة على شيء محذوف تقديره
سمعت واطعت وما بعث النار اي وما مقدار بعث النار وفي حديث ابي هريرة
فيقول يا رب كم اخرج قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين في حديث
ابي هريرة من كل مائة تسعة وتسعين قال الاسماعيلي في حديث ابي سعيد من كل
الف واحد وكذا في حديث عبيده ويشبه ان يكون حديث ثور يعني رواية عن ابي

الليث عن ابي هريرة وهما قلت لعله يريد

بقوله غيره ما اخرجه الترمذي من وجهين عن الحسن البصري عن عمران
ابن حصين نحوه وفي اوله زيادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فرفع صوته بهاتين يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة الى شديد
فحف اصحابه المطي فقال هل تدرون اي يوم ذاك قالوا الله ورسوله اعلم قال
ذاك يوم ينادي الله ادم فذكر نحو حديث ابي سعيد وصححه وكذا الحاكم وهذا
سياق قتادة عن الحسن من رواية هشام الدستوائي عنه ورواه معمر عن
قتادة فقال عن انس اخرجه الحاكم ايضا ونقل عن الذهلي ان الرواية الاولى
هي المحفوظة واخرج البزار والحاكم ايضا من طريق هلال بن حباب بمعجمة
وموحدتين الاولى ثقيلة عن عكرمة عن ابن عباس قال تلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذه الاية ثم قال بعث تدرون فذكر نحوه وكذا وقع في حديث
عبد الله بن عمرو عند مسلم رفعه يخرج الدجال

الى ان قال ثم ينفخ في الصور اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال اخرجوا بعث
النار وبينه مقدار من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون فذاك يوم يجعل الولدان
شيبا وكذا اراد هذا الحديث في مسند ابي الدرداء مثل العدد المذكور وروياه في
فوائد طلحة بن الصقر واخرجه ابن مردويه من حديث ابي موسى نحوه فاتفق
هؤلاء على هذا العدد ولم يستخرجه الاسماعيلي لحديث ابي هريرة منابعا وقد
اخرجه احمد فانه اخرج من طريق ابي سعيد المقبري وفيه مقال عن ابي
الاحوص عن عبد الله بن مسعود نحوه واجاب الكرماني بان مفهوم العدد
لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي الزايد والمفقود من العددين

واحد

واحد وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكفار

قلت ومقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة على حديث ابي هريرة
على حديث ابي سعيد فانه يشتمل على زيادة فان حديث ابي سعيد يدل
على ان يصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل
على انه عشرة فالحكم للزايد ومقتضى كلامه الاخيران لا ينظر الى العدد
اصلا بل القدر المشترك بينهما ما ذكره من تقليل العدد وقد فتح الله
تعالى في ذلك باجوبة اخر وهو حمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على
جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن
وافقه على من عدا ياجوج وماجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب
ذلك ان يأجوج وماجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث
ابي هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني
بخصوص هذه الامة ويؤيد قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا

لكن في حديث ابن عباس وانما امتي جزء من

من الف جزء ويحتمل ان يبعث الغنيمة مرتين مرة من جميع الامم مثل
هذه الامة فيكون من كل الف واحد ومرة من هذه الامة فيكون
فيكون من كل الف عشرة ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار
ومن بدخلها من العصاة فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون
كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا والعلم عند الله تعالى قوله
تذاكر حين يشيب الصغير ونضع وسان الى قوله شديد ظاهره ان ذلك
يقع في الموقف وقد استشكل بان ذلك الموقف لا حمل فيه ولا وضع ولا شيب
ومن ثم قال بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيمة لكن الحديث يرد عليه
واجاب الكرماني بان ذلك وقع على سبيل التمثيل والتهويل وسبق الى ذلك
النووي فقال فيه قولان للعلماء ذكر هما وقال القدر ان الحال ينتهي الى
انه لو كانت النساجيلة حوامل لوضعت كما تقول العرب اصابتنا امور

يشيب منها الوليد واقول يحتمل ان يحمل على حقيقته

فان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والمرضع مرضعة
والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة ونفخ ذلك لادم وذرية الناس ادم
وسمعوا ما نفخ له وقع بهم من الوجل ما يسقط معه الحمل ويشيب له الطفل وتذهل
به المرضعة ويحتمل ان يكون ذلك بعد النفخة الاولى وقيل النفخة الثانية
ويكون خاصا بالموجودين حينئذ ويكون الاشارة بقوله فذاك الى يوم
القيمة وهو صريح في الاية ولا يمنع من هذا الحمل ما يتخيل من طول المسافة
بين قيام الساعة واستقرار الناس في الموقف وقد ادم لتميز اهل الموقف
لانه قد ثبت ان ذلك يقع متقاربا كما قال الله تعالى فانما هي زجرة واحدة
فاذا هم بالساهرة فيرض الموقف وقال تعالى يوما يجعل الولدان

شيبا السما منفطر به والحاصل ان يوم القيمة

يطلق على ما بعد نفخة البعث من اهوال وزلزلة
وغير ذلك الى اخره الاستقرار في الجنة او النار وترتب منذرا اخرجه
مسلم من حديث عبد الله بن عمرو في اشتراط الساعة الى ان ذكر النفخ في الصور
الى ان قال ثم نفخ فيه اخرى فاذا قيام ينظرون ثم يقال اخرجوا بعث النار
فذكره قال فذاك يوم يجعل الولدان شيبا ووقع في حديث الصور الطويل
عند ابن مندة وغيره ما يؤيد الاحتمال الثاني وقد تقدم بيانه في باب
النفخ في الصور وبينه بعد قوله وتضع كل حامل ما في بطنها وتشيب الولدان
وتظاهر الشياطين بينهما بهم على ذلك اذ تفصد عن الارض بما تحدثهم لذلك
الكوب والهول ثم تلا الايتين من اول الحديث قال القرطبي في التذكرة
هذا الحديث صححه ابن العربي فقال يوم القيامة يكون عن النفخة الاولى
وفيه ما يكون فيه من الاهوال العظيمة ومن جملتها ما يقال لادم ولا يلزم من
ذلك ان تكون متصلا بالنفخة الاولى بل له محملان احدهما ان يكون اخر
الكلام متوطا بما قبله والتقدير يقال لادم ذلك في اثناء اليوم الذي
يشيب فيه الولدان وغير ذلك وقائهما ان
يكون تشيب الولدان عند النفخة الاولى حقيقة والقول لادم يكون
وصفه بذلك اخبارا عن شدته وان لم يوجد عين ذلك الشيء وقال القرطبي
يحتمل ان يكون المعنى ان ذلك حين يقع لا يهم كل واحد الا نفسه حتى ان
الحامل تسقط من مثله والمرضعة الى اخره ونقل عن الحسن البصري في
هذه الاية المعنى ان لو كان هناك مرضعة لذهلت وذكر الحليمي
واستحسنه القرطبي انه يحتمل ان يحيي الله حينئذ كل حمل كان قد تم
خلقه ونفخ فيه الروح فتذهل الام حينئذ عنه لانها لا تقدر
على ارضاعه اذ لا تراه هنالك ولا لبن واما الحمل الذي لم ينفخ فيه الروح
فانه اذا اسقط لم يحي لان ذلك يوم الاعادة فمن لم يحي في الدنيا لم يحي
في الاخرة فاشتد ذلك عليهم في حديث ابن عباس فشق
ذلك القوم ووقع عليهم الكآبة والحزن وفي حديث عمران عند الترمذي
من رواية ابن جدعان عن الحسن فانشأ المسلمون
يبكون ومن رواية قتادة عن الحسن فنبس القوم حتى ما ابدوا
بضاحكة ونبس بضم النون وكسر الموحدة بعدها مهملة معناه تكلم
فاسرع واكثر ما يستعمل في النفي وفي رواية شيبان عن قتادة عند ابن
مردويه ابلسوا وكذا له نحوه من رواية ثابت عن الحسن
وابنا ذلك الرجل قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستفهام على حقيقته
فكان حق الجواب ان ذلك لواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية
ويحتمل ان يكون استغظاما لذلك الامر واستشعارا لخوف هذه فلذلك
وقع الجواب بقوله ابشروا ووقع في حديث ابي هريرة فقالوا يا رسول
الله اذا احدنا من كل مائة تسعة وتسعون

فماذا

فماذا يبقى وفي حديث ابن عباس فذاك يوم يجعل الولدان شيبا
فقال اثروا في حديث ابن عباس اعملوا ابشروا وفي حديث عمران مثله
وللترمذي من طريق ابن جدعان قاربوا وسددوا ونحوه في حديث
ابن مسعود فان من يأجوج ومأجوج الفا منكم رجل ظاهره زيادة
واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل ان يكون من جبر الكسر والمراد
ان من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعين اولفا الا واحدا
وما قوله وحكم رجل تقديره والمخرج منكم رجل مخرج ووقع في بعض
الشروح ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج هم
الفا بالنصب فيهما على المفعول بأجوج المذكور في اول الحديث اي
فانه يخرج كذا روي بالرفع على الخبر واسمها مضمر قبل المحور اي
فان المخرج منكم رجل قلت والنصب ايضا على اسم ان ضمير الشأن
في الثاني وهو اولى من الذي قال فان فيه تكلفا ووقع في رواية مسلم
بالرفع فيهما قال النووي هكذا في جميع الروايات والتقدير فانه نحن نبعثها
الهاء في ضمير الشان وذلك مستعمل كثيرا ووقع
في حديث ابن عباس وانا امتي جزء من الف جزء قال الطيبي بنى اشارة
الى ان يأجوج ومأجوج داخلون في العدد المذكور والوعد كما يدل قوله
ربع اهل الجنة على ان في غير هذه الامة ايضا من اهل الجنة وقال القرطبي
قوله من يأجوج ومأجوج الفا مني منهم ومن كان على الشرك مثلهم وقوله
ومنكم رجل معني من اصحابه ومن كان من امتي مثلهم قلت وحاصله
ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك
في حديث ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قوله
ثم قال والذي نفسي بيده اني لاطمع ان يكونوا ثلث اهل الجنة تقدم في
الباب قبله من حديث ابن مسعود ترضون ان تكونوا ربع الجنة
وفي ابي حديث ابن عباس وهو محمول على تعدد
القصة فقد تقدم ان القصة التي في حديث ابن مسعود وقعت
وهو صلى الله عليه وسلم في قبة بمنى والقصة التي في حديث ابي سعيد
وقعت وهو صلى الله عليه وسلم سائر على راحلته ووقع في رواية ابن الكلبي
عن ابي صالح عن ابن عباس بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيرة
في غزوة بني المصطلق ومثل بي رسول المجاهد عند الخطيب في المبهمات كما بيأتي
التنبيه عليه في باب من يدخل الجنة بغير حساب ثم ظهر لي ان القصة
واحدة وان بعض الرواة حفظ بنبه ما لم يحفظ الاخر الا ان قول من قال
كان بمنى واما ما وقع في حديثه انه قال ذلك وهو في قبته فيجمع بينه
وبين حديث عمران بان تلاوته الاية وجوابه عنها اتفق ان كان وهو
سائر ثم قوله اني لاطمع الى اخره ووقع بعد ان نزل وقعد بالقبة واما
زيادة الربع قبل الثلث فحفظها ابو سعيد

وبعضهم لم يحفظ الربع وقد تقدمت سابر

مباحث في الحديث الخامس من الباب الذي قبله

قوله الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين كانه اشار بهذه الاية الى ما اخرجه منادبن السري في الزهد من طريق عبد الله ابن الحرث عن عبد الله بن عمر قال قال له رجل ان اهل المدينة ليوفون الكيل فقال وما يمنعهم وتلا قال الله تعالى ويل للمطففين الى قوله يوم الناس لرب العالمين قال ان الرق ليبلغ انصاف اذانهم من هول يوم القيمة وهذا لم يكن على شرطه اشار اليه واورد حديث بن عمر المرفوع في معناه واصل البعث اثارة الشيء عن خفاء وتحريكه عن سكون والمراد به هنا احياء الاموات وخروجهم من قبورهم ونحوها الى حكم يوم القيمة وقال ابن عباس تقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بفتح الصاد وبضمها وبسكونها وقال ابو عبيدة الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا واحدتها وصلة وهذا الاثر اظفر به عن ابن عباس بهذا اللفظ وقد وصله عبد بن حميد

والطبري وابن ابي حاتم بسند ضعيف عن

ابن عباس قال المودة وهو بمعنى وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد وللطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال تقطعت بهم المنازل ومن طريق الربيع بن انس مثله واخرجه بن ابي حاتم من وجه اخر عن الربيع عن ابي العالية قال يعني اسباب القرابة وللطبري من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال الاسباب الارحام وهذا منقطع ولابن ابي حاتم من طريق الضحاك قال تقطعت بهم الارحام وتفرقت بهم المنازل في النار وورد بلفظ التواصل والمواصلة اخرجه الثلاثة المذكورون ايضا من طريق عبيد المكتب عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا وللطبري من طريق بن جريج عن مجاهد قال تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا وله من طريق سعيد وعبد من

طريق شيبان كلاهما عن قتادة قال الاسباب

المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيمة وللطبري من طريق معمر عن قتادة قال هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا وبعد من طريق السدي عن ابي صالح قال الاعمال وهو عند الطبري عن السدي من قوله قال الطبري الاسباب جمع سبب وهو كل ما يتسبب به الى طلبه وحاجة يقال للحبل سبب لانه يتوصل به الى الحاجة التي يتعلق به اليها وللطريق سبب للتسبب بركوبه الى ما لا يدرك الا بقطعه وللصاعقة سبب للحرمة وللوسيلة سبب للوصول بها الى الحاجة وقال الراغب السبب الحبل وسمي كل ما يتوصل به الى شيء سببا ومنه لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات اي اصل الى الاسباب

الحادثة

الحادثة في السماء فانى وصل بها الى معرفة ما نوعيه

موسى ويسمى العامة والحما راى اصل الى الاسباب والثوب الطويل سببا تشبيها بالحبل وكذا سنهج الطريق تشبيها بالحبل وبالثوب الممدود ايضا وذكر فيه حديثين احدهما عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه في رواية صالح بن كيسان عن نافع عند مسلم حتى يغيب احدهم وكذا تقدم في تفسير ويل للمطففين من طريق مالك عن نافع والرشح بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها مهملة هو العرق شبه برشح الاناء لكونه يخرج من البدن شيئا فشيئا وهذا ظاهر في ان العرق يحصل لكل شخص من نفسه وتنبيه تغلب على من جوز ان يكون من عرقه فقط او من عرقه وعرق غيره وقال عياض يحتمل ان يريد عرق الانسان نفسه

بقدر خوفه مما يشاهده من الاهوال ويحتمل

ان يريد عرقه وعرق غيره فيشتد دفعا بعض ويخف عن بعض وهذا كله نتزاحم الناس وانضمام بعضهم الى بعض حتى صار العرق يجري سايحا في وجه الارض كالماء في الوادي بعد ان شربت منه الارض وغاص فيها سبعين ذراعا قلت واستشكل بان الجماعة اذا وقفوا في الماء الذي على الارض معتدل لم تكن تغطيه الماء لهم الا لكبرهم اذا اختلفوا بالطول والقصر تفاوتوا فكيف يكون الكل الى الاذن والجواب ان ذلك من الخوارق الواقعة يوم القيامة والاولى ان تكون الاشارة لمن يصل الحبل اذ نبيه الى غاية ما يصل الماء ولا يبقى ان يصل الماء بعضهم الى دون ذلك فقد اخرج الحاكم من حديث عقبة ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ فاه واشار بيده فالجمها فاه ومنهم من يغطيه عرقه

وضرب يده على راسه وله شاهد عند

مسلم من حديث المقداد بن الاسود وليس بمائه وفيه تدنى الشمس يوم القيامة حتى تكون منهم مقدار ميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق الحديث فانه ظاهر في انهم يبتدون في وصول العرق اليهم وينتهون في حصوله فيهم واخرج ابو يعلى وصححه ابن حبان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين قال مقدار نصف يوم من خمسين الف سنة فهون ذلك على المومن كقدر ما بين الظهر الى العصر واخرجه احمد وابن حبان نحوه من حديث ابي سعيد وللبيهقي في البعث من طريق عبد الله بن الحرث عن ابي هريرة يحشر الناس فيما اربعين سنة شاخصة ابصارهم الى السماء يلجمهم العرق من شدة الكرب الحديث التالي حدثني سليمان بن بلال والسند كله مدنيون يعرق الناس بفتح الراء هي مكسورة في الماضي يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ثم يلجمهم العرق حتى يبلغ اذا نهم في رواية الاسماعيلي من طريق الدراوردي عن نوفل وانه ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم بشك نوفل جاء عن عبد الله بن عمرو بن

العاص ان الذي يلجمه العرق الكافر اخرجه

وبعضهم لم يحفظ الدرج وقد تقدم من سابر

مباحث في الحديث الخامس من الباب الذي قبله

قوله الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين كانه اشار بهذه الاية الى ما اخرجه منادبن السري في الزهد من طريق عبد الله ابن الحرث عن عبد الله بن عمر قال قال له رجل ان اهل المدينة ليوفون الكيل فقال وما يمنعهم وقد قال الله تعالى ويل للمطففين الى قوله يوم الناس لرب العالمين قال ان الرق ليبلغ اوصاف اذانهم من هول يوم القيمة وهذا الم يكن على شرطه اشار اليه واورد حديث بن عمر المرفوع في معناه واصل البعث اثارة الشيء عن خفاء وتحريكه عن سكون والمراد به هنا اجبار الاموات وخروجهم من قبورهم ونحوها الى حكم يوم القيمة وقال ابن عباس تقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن السكن ضبطناه بفتح الصاد وبضمها وبسكونها وقال ابو عبيدة الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا واحدتها وصلة وهذا الاشهر اظفر به عن ابن عباس بهذا اللفظ وقد وصله عبد بن حميد

والطبري وابن ابي حاتم بسند صحيح عن

ابن عباس قال المودة وهو بمعنى وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد وللطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال تقطعت بهم المنازل ومن طريق الربيع بن انس مثله واخرجه ابن ابي حاتم من وجه اخر عن الربيع عن ابي العالية قال يعني اسباب القرابة وللطبري من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال الاسباب الارحام وهذا استنباط ولابن ابي حاتم من طريق الضحاك قال تقطعت بهم الارحام وتفرقت بهم المنازل في النار وورد بلفظ التواصل والمواصلة اخرجه الثلاثة المذكورون ايضا من طريق عبد الملك عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا وللطبري من طريق ابن جريج عن مجاهد قال تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا وله من طريق سعيد ولعبد من

طريق شيبان كلاهما عن قتادة قال الاسباب

المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيمة وللطبري من طريق معمر عن قتادة قال هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا ولعبد من طريق السدي عن ابي صالح قال الاعمال وهو عند الطبري عن السدي من قوله قال الطبري الاسباب جمع سبب وهو كل ما يتسبب به الى طلبه وحاجة يتعلق للحبل سبب لانه يتوصل به الى الحاجة التي يتعلق به اليها وللطريق سبب للتسبب بركوبه الى ما لا يدرك الا بقطعه وللصاعرة سبب لكرمة به الى ما تبغي سببا ومنه لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات اي اصل الى الاسباب

الحادثة في السما فانفي صلها الى معرفة ما نوعيه

موسى ويسمى العامة والحما رأى اكثر الى الاسبان والثوب الطويل سبنيا تشبيها بالحبل وكذا منهج الطريق تشبيها بالحبل وبالثوب المخدود ايضا وذكر فيه حديثين احدهما عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه في رواية صالح بن كيسان عن نافع عند مسلم حتى يغيب احدهم وكذا تقدم في تفسير ويل للمطففين من طريق مالك عن نافع والرشح بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها مهملة هو العرق شبه برشح الاناء لكونه يخرج من البدن شيئا فشيئا وهذا ظاهر في ان العرق يحصل لكل شخص من نفسه وتبين تعقب على من جوز ان يكون من عرقه فقط او من عرقه وعرق غيره وقال عياض يحتمل ان يريد عرق الانسان نفسه

بقدر خوفه مما يشاهده من الاهوال ويحتمل

ان يريد عرقه وعرق غيره فيشتد على بعض ويخفف عن بعض وهذا كله نتزاحم الناس وانضمام بعضهم الى بعض حتى صار العرق يجري سائحا في وجه الارض كالماء في الوادي بعد ان شربت منه الارض وغاص فيها سبعين ذراعا قلت واستشكل بان الجماعة اذا وقفوا في الماء الذي على الارض معتدل كانت تغطية الماء لهم سواء كلهم اذا اختلفوا بالطول والقصر تفاوتوا فكيف يكون الكل الى الاذن والجواب ان ذلك من الخوارق الواقعة يوم القيامة والاولى ان تكون الاشارة لمن يصل العرق اذنيه الى غاية ما يصل الماء ولا يبقى ان يصل الماء بعضهم الى دون ذلك فقد اخرج الحاكم من حديث عقبة ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ فاه واشار بيده فالجمها فاه ومنهم من يغطيه عرقه

وضرب يده على رأسه وله شاهد عند

مسلم من حديث المقداد بن الاسود وليس بهما مرفوعا تدنى الشمس يوم القيامة من خلق حتى تكون منهم مقدار ميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق الحديث فانه ظاهر في انهم يسبحون في وصول العرق اليهم وينبغي ان تون في حصولهم واخرج ابو يعلى وصححه ابن حبان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين قال مقدار نصف يوم من خمسين الف سنة فهون ذلك على المؤمن كقدر ما بين الظهر الى العصر واخرج احمد وابن حبان نحوه من حديث ابي سعيد وللبيهقي في البعث من طريق عبد الله ابن الحرث عن ابي هريرة يحشر الناس فيقامون اربعين سنة شاخصة ابصارهم الى السما يلجمهم العرق من شدة الكرب الحديث التالي حدثني سليمان بن بلال والسند كله مدنيون يعرق الناس بفتح الراء وهي مكسورة في الماضي قوله يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم العرق حتى يبلغ اذا انهم في رواية الاسمعيلي من طريق الدراوردي عن نوفل وان ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم بشك نوفل وجا عن عبد الله بن عمرو بن

العاص ان الذي يلجمه العرق الكافر اخرجه

شبكة الألوكة www.alukah.net

البيهقي في البعث بسند حسن عنه قال يشتد
كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق فيقال له فأين المؤمنون قال على كراسي من
ذهب ويظلل عليهم الغمام وبسند قوي عن أبي موسى قال الشمس فوق رؤس الناس
يوم القيمة وأعمالهم تظلهم وأخرج ابن المبارك في الزهد وابن أبي شيبة في المصنف
واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تغلى الشمس يوم القيامة حتى تكون قاب قوس أو
ثم تدنى من جماجم الناس حتى تكون قاب قوس أو قوسين حتى يرشح العرق
في الأرض فامة ثم ترتفع حتى يبلغ عرق الرجل إذا ابن المبارك في روايته ولا يضرها
يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة قال القرطبي المراد من يكون كامل الايمان لما يدل عليه حديث
المقداد وغيره أنهم يتفاوتون في ذلك بحسب أعمالهم وفي حديث ابن مسعود عند
الطبراني والبيهقي أن الرجل ليغيض عرقا حتى يسيح في الأرض قامة ثم يرتفع
حتى يبلغ أنفه وفي رواية عنه عند أبي يعلى وصححها ابن حبان أن الرجل ليلجمه
العرق يوم القيمة حتى يقول يا رب أرحني ولو إلى النار وللحاكم والبزار من حديث
جابر نحوه ولهما كالصريح في أن ذلك كله في الموقف
وقد ورد أن التفصيل الذي في حديث عقبة والمقداد يقع مثله لمن يدخل النار
فأخرج مسلم أيضا من حديث سمرة رفعه أن منهم من تأخذه النار إلى كعبيه
ومنهم من تأخذه إلى حجزته وفي رواية إلى حقويه ومنهم من تأخذه إلى عنقه
وهذا يحتمل أن يكون النار نفسه مجازا عن شدة الكرب الناشئ عن العرق فيختلف الورد
ويمكن أن يكون ورد في حق من يدخل النار من الموحدين فأن أحوالهم في التعذيب
تختلف بحسب أعمالهم وأما الكفار فإنهم في الغمرات قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة
ظاهر الحديث يقتضي أن الناس بذلك ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص
بالبعض وهم الأكثر ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله فإنهم لا يعرقون
الكفار هم أصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة إلى الكفار
كما تقدم تقريره في حديث بعث النار قال وأظن أن المراد بالذراع في الحديث
المتعارف ويحتمل أن يكون بالذراع الملكي ومن تأمل الحالة المذكورة عرف عظيم الهول
فيها وذلك أن الباري يخف بأرض الموقف وتدنى
الشمس من الرؤس فذرا مسافة فكيف تكون حرارة الأرض وما ذا يرد بها من العرق
حتى يبلغ منها سبعين ذراعا مع أن كل أحد لا يجد إلا قدر موضع قدمه فكيف تكون
حالة الملوك في عرصاتهم مع تنوعهم بنوع ما يهم العقول ويدل على عظيم
القدرة ويقتضي الايمان بالأمور الأخروية وأن ليس للعقل فيها مجال ولا يعتنى فيها
بعقل ولا قياس ولا عادة وإنما يؤخذ بالنقول ويدخل تحت الايمان بالغيب ومن
توقف في ذلك دل على حرمانه وحرمانه فائدة الاخبار بذلك أن ينتبه ذو
البصائر فيأخذ في الأسباب التي تخلصه من تلك الأهوال ويبادر إلى التوبة من
التبعات ويلجأ إلى الكريم الوهاب يعينه على أسباب السلامة ويتضرع إليه في سلامته
من دار الهوان وإدخاله دار الكرامة بمنه وكرمه قوله
القصاص بكسر القاف وبمهملتين مأخوذ من القص

وهو

وهو القطع أو من اقتفاء الأثر تتبعه القصاص
لأن المقتص يتبع جناية الجاني فيأخذ مثلها يقال اقتص من غريمه واقتص الحاكم
لفلان من فلان وفي الحاقة الضمير للقيامة قوله لأن فيها الثواب وحوائج
الأمور الحاقة والحاقة وأخذ هذا الخ هو من كلام الفراء قال في معاني القرآن
الحاقة القيمة سميت بذلك لأن فيها الثواب وحوائج الأمور ثم قال والحاقة
والحاقة كلاهما بمعنى واحد قال الطبري سميت الحاقة لأن الأمور تحق
فيها وهو كقولهم كبل قائم وقال غيره سميت الحاقة لأنها أحقت لقوم الجنة
وقوم النار وقيل لأنها تحاقق الكفار الذين خالفوا الأنبياء يقال حاققته
فحققته أي خاصمته فخصمته وقيل الحاقة الحق لا شك فيه وهو الساعة والقارعة
هو معطوف على الحاقة والمراد بها من أسمائها يوم القيمة وسميت بذلك لأنها
تقرع القلوب بأهوالها وقوله والغاشية سميت لأنها تغشى الناس بأفزاعها
أي تغمهم بذلك قوله والصاخة قال الطبري أظنه من صخ فلان
فلانا إذا أصمه وسميت بذلك لأن صيحة القيامة تسمعه لأمور الآخرة
دون سمعه عن أمور الدنيا وتطلق الصاخة أيضا على الداهية قوله
التغابن عين أهل الجنة أهل النار عين بفتح المهملة والموحدة بعدها
نون والسبب في ذلك أن أهل الجنة ينزلون
منازل الأشقياء التي كانت أعدت لهم لو كانوا سعداء فيرى هذا أنه انتقل
من طوق واحد ولكنه ذكر لهذه الصيغة لما لغة وقد اقترح بعض
من أسمائها يوم القيامة على هذا القدر وجمعها القرافي ثم القرطبي فبلغت
نحو المائتين أسماء فمنها يوم الجمع ويوم الفزع الأكبر ويوم التناد ويوم
الوعيد ويوم الحسرة ويوم التلاق ويوم المآب ويوم الفصل ويوم
العرض على الله ويوم الخروج ويوم الخلود ومنها يوم عقيم ويوم عسير
ويوم مشهود ويوم عبوس قمطرير ومنها يوم تبلى السرائر ويوم لا
تملك نفس لنفس شيئا ويوم يدعون إلى نار جهنم ويوم تشخص فيه
الأبصار ويوم لا تنفع الظالمين معذرتهم ويوم لا ينطقون ويوم لا يؤذن
لهم فيعتذرون ويوم لا يكتمون الله حديثا ويوم لا مرد له من الله
ويوم لا بيع فيه ولا خلال ويوم لا ريب فيه فإذا ضممت هذه إلى ما ذكر
في الأصل كانت أكثر من ثلاثين اسما مفظها ورد في القرآن بلفظ وسائرها
المشار إليها أخذت بطريق الاشتقاق مما ورد
منصوصا كيوم الصدر من قوله يومئذ يصدر الناس أشتاتا ويوم الجدال
من قوله يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها ولو تتبع مثل هذا من القرآن
زاد على ما ذكر والله أعلم وذكر في الباب ثلاثة أحاديث أحدها حديث
ابن مسعود والسند إليه كوفيون وشقيق هو ابن سلمة أبو وائل مشهور بكنيته
أكثر من اسمه قوله أول ما يقضى بين الناس بالدماء في رواية الكشميهني
في الدماء وسيأتي كالأول في الديات من وجه آخر عن الأعمش وإسماعيل الأسعدي

من طريق اخرى عن الاعمش بين الناس يوم
القيامة في الدماء اي التي وقعت بين الناس في الدنيا والمعنى اول القضايا
القضاء في الدماء ويحتمل ان يكون التقدير اول ما يقضى فيه الامر الكائن في الدماء
ولا تعارض هذا حديث ابي هريرة رفعه ان اول ما يحاسب به العبد يوم
القيامة صلاته الحديث اخرجه اصحاب السنن لان الاول محمول على ما يتعلق
بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق وقد جمع النسائي في روايته
في حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد عليه صلاته
واول ما يقضى بين الناس في الدماء وتقدم في تفسير سورة الخ ذكر هذه
الاولية بالخصوص مما في حديث الباب وهو عن علي قال انا اول من يجثو للخصومة
يوم القيمة يعني يوم بدر فيتفاه حمزة وعبيدة وخصومهم عتبة وشيبة ابنا ربيعة
والوليد ابن عتبة الذين تبارزوا يوم بدر قال ابو ذر فيهم نزلت هذان
خصمان اختصموا الآية وتقدم شرحه هناك وفي حديث الصور الطويل
عن ابي هريرة رفعه اول ما يقضى بين الناس في الدماء وباقي كل قتيل قد
حمل رأسه فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني الحديث وفي حديث نافع ابن
جبير عن ابن عباس رفعه **باب المقتول معلق**
رأسه باحدى يديه ملببا قاتله بيده الاخرى تشخب اوداجه دما
حتى يقفا بين يدي الله الحديث ونحوه عند ابن المبارك عن عبد الله بن موهوا
واما كيفية القصاص فيما عدا ذلك فيعلم من الحديث الثاني واخرج ابن ماجة
عن ابن عباس رفعه نحو اخر الامم واول من يحاسب يوم القيامة وفي الحديث
عظم امر الدماء لان البداءة انما تكون بالاهم والذنب بعظم يجب عظم المفسدة
وتفويت المصلحة واعدام البنية الانسانية غاية في ذلك وقد ورد
في التغليظ في امر القتل ايات كثيرة واثار شهيرة باقي بعضها في اول
الديات الحديث الثاني **قوله** مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
في رواية ابن وهب عن مالك حدثني سعيد ابن سعيد [illegible] من كانت
عنده تظلمة لاخيه في رواية الكشميهني من اخيه **قوله** ليس ثم دينار
ولا درهم في حديث ابن عمرو رفعه من مات وعليه دينار او درهم قضي
من حسناته اخرجه ابن ماجة وقد مضى شرحه في كتاب المظالم والمراد
بالحسنات الثواب عليها وبالسيات العقاب عليها وقد استشكل اعطاء الثواب
وهو لا شيء في مقابلة العقاب وجوابي
واجيب بانه محمول على ان الذي يعطاه صاحب الحق من اصل الثواب
ما يوازي العقوبة عن البقية فاما ما زاد على ذلك بفضل الله فانه ينفي لصاحبه
قال البيهقي سيات المومن على اصول اهل السنة متناهية الجزاء وحسناته غير
متناهية الجزاء لان من ثوابها الخلود في الجنة فوجه الحديث عندي والله
اعلم ان يعطى خصما المومن المسمى من اجر حسناته ما يوازي عقوبة سيات
فان فنيت حسناته اخذ من خطايا خصومه فطرحت

عليه ثم يعذب ان لم يعف عنه فاذا انتهت عقوبة
تلك الخطايا ادخل الجنة بما كتب له من الخلود فيها بما عند ولا يعطى خصماوه ما زاد
منا جر حسناته على ما قابل عقوبة سيانه يعني من المضاعفة لان ذلك من فضل
الله يختص به من وافى يوم القيامة مومنا والله اعلم قال الحميدي في كتاب
الموازنة الناس ثلاثة من رجحت حسناته على سياته او بالعكس او من تساوت
حسناته وسياته فالاول فائز بنص القران والثاني يقتص منه بما فضل من
معاصيه على حسناته من لفحة الى احري من يخرج من النار بمقدار قلة شره
وكثرته والقسم الثالث اصحاب الاعراف ويقفنه او طالب عقبل ابن
عطية في كتابه الذي رد عليه فيه بان حق العبارة فيه ان يقيد بمن شاء
الله ان يعذبه منهم والا فالمكلف في المشيئة وصوب الثالث على احد
الاقوال فيهم قلت فذكر الحميدي ايضا والحق ان من رجحت سياته على
حسناته على فنهن من يعذب ثم يخرج من النار بالشفاعة ومن يعفا عنهم فلا يعذب
اصلا وعند اي نعيم من حديث ابن مسعود يوخذ بيد العبد فينصب على
رؤوس الناس وينادى مناد هذا فلان فمن كان
له حق فليات فياتون فيقول الرب انت اولاء حقوقهم فيقول يا رب فنيت
الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملائكة خذوا من اعماله الصالحة فاعطوا
كل انسان بقدر طلبته فان كان قاجيا وفضل من حسناته مثقال حبة
من خردل ضاعفها الله حتى يدخله بها الجنة وعند ابن ابي الدنيا عن حذيفة
قال صاحب الميزان يوم القيامة جبريل يرد بعضهم على بعض ولا ذهب يوميذ
ولا فضة فيوخذ من حسناته للظالم فان لم تكن له حسنات اخذ من سيات
المظلوم فردت على الظالم واخرج احمد والحاكم من حديث جابر عن عبد الله
ابن انيس رفعه لا ينبغي لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد من
اهل النار عنده مظلمة حتى اقضه منه حتى اللطمة قلنا يا رسول الله
كيف وانما نحشر حفاة عراة قال بالحسنات والسيات وعلق البخاري طرفا
منه في التوحيد كما سياتي وفي حديث ابي سعيد
ان الله يقول لا يجاوزني اليوم ظلم ظالم دينه دلالة على موازنة الاعمال
يوم القيامة وقد صنف بعضهم الحميدي صاحب الجمع كتابا لطيفا وتعقب ابو
طالب عقيل ابن عطية اكثره في كتاب سماه تحرير المقال في موازنة الاعمال
وفي حديث الباب وما بعده دلالة على ضعف الحديث الذي اخرجه مسلم من
رواية عبلان ابن جرير عن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري عن ابيه
رفعه يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال يغفرها
الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فقد ضعفه البيهقي وقال تفرد
به ابو طلحة والكافر لا يعاقب بذنب غيره لقوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى وقد اخرج اصل الحديث مسلم من وجه اخر عن ابن بردة بلفظ
اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا

وذكر من الناقدين البيهقي ومع ذلك فضعفه
البخاري وقال الحديث في الشفاعة أصح قال البيهقي ويحتمل أن يكون الغدا
في قوم كانت ذنوبهم كفرت عنهم في حياتهم وحديث الشفاعة في قوم لم تكفر
ذنوبهم ويحتمل أن يكون هذا القول لهم في الغد أي بعد خروجهم من النار بالشفاعة
وقال غيره يحتمل أن يكون الغدا مجازا عما يدل عليه حديث أبي هريرة الآتي
في آخر باب صفة الجنة والنار قريبا بلفظ لا يدخل الجنة إلا أدي مقعده
من النار لو شاء أن يزداد شكرا لحديث وفيه في مقابلة يكون عليه حسرة فيكون
المراد بالغدا انزال المؤمن في مقعده لو كان من الجنة الذي كان أعد له وانزال
الكافر في مقعد المؤمن الذي كان أعد له وقد يلاحظ في ذلك قوله تعالى
تلك الجنة التي أورثتموها وبذلك أجاب النووي تبعا لغيره وأما رواية
عبلان ابن حبر برفا ولها النووي تبعا أيضا تبعا لغيره بأن الله يغفر تلك
الذنوب للمسلمين فإذا سقطت عنهم وضعت على اليهود والنصارى مثلها
بكفرهم فيعاقبون بذنوبهم لا بذنوب المسلمين ويكون قوله ويضعها أي
ويضع مثلها لأنه لما سقط عن المسلمين سيئاتهم
وابقي على الكفار سيئاتهم صار وإن في معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم هم
انفرد وا بحمل الاثم الباقي وهو المهم ويحتمل أن يكون المراد أنه ما كان الكفار
سببا فيها بأن ستوها فلما غفرت سيئات المؤمنين بقيت سيئات الذي سن
تلك السنة الحسنة باقيا لكون الكافر لا يعقل فيكون الوضع كناية عن
انفا الذنب الذي لحق الكافر عما سنه من عمله السيئ ووضعه عن المؤمن الذي
فعله بما من الله به عليه من العفو والشفاعة سواء كان ذلك بعد دخول
النار أو بعد دخولها والخروج منها بالشفاعة وهذا الثاني أقوى والله أعلم
الحديث الثالث قوله ثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام
بعدها تا مثناة من فوق وهو الخذاء البخاري معجمة وكان قوله ثنا يزيد بن
زريع ونزعنا ما في صدورهم من غل ثنا سعيد أي في رواية يزيد هذه الآية
فسرها بالحديث المذكور وقد أخرجه الاسمعيلي
من طريق محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع بهذا السند إلى أبي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا
على سرر متقابلين قال يخلص المؤمنون الحديث وظاهره أن تلاوة الآية
مرفوع فإن كان محفوظا احتمل أن يكون كل من رواية تلى الآية عند أبي سعيد
فاختصر ذلك في رواية الصلت ممن فوق يزيد بن زريع وقد أخرجه الطبري
من رواية عفان عن يزيد ابن زريع حدثنا سعيد ابن أبي عروبة في هذه
الآية فذكرها قال حدثنا قتادة فذكره وكذا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق
شعيب ابن اسحق عن سعيد ورواه عبد الوهاب بن عطاء وروح بن عبادة
عن سعيد فلم يذكر الآية أخرجه ابن مردويه وأبو نعيم كلهم بطريق صحيح
على ابن داود ورجال السند كلهم بصريون ثقات

قتادة

قتادة بالحديث في هذا الحديث في رواية
مضت في المظالم وكذا الرواية المعلقة ليونس ابن محمد عن شيبان عن قتادة ٨٨
وصلها ابن مندة وكذا أخرجها عبد بن حميد في تفسيره عن يونس بن محمد وكذا
في رواية شعيب ابن اسحق عن سعيد ورواية بشر بن خالد وعفان عن
يزيد ابن زريع قوله إذا خلص المؤمنون من النار أي نجوا من السقوط بعد
ما جازوا الصراط ودفع في رواية هشام كبقية مرورهم على الصراط قال القرطبي مراد
المؤمنون بهم الذين علم الله أن القصاص لا يستغرق حسناتهم قلت ولعل أصحاب
الاعراف منهم على القول المرجح أنهم خرج من هذا صنفان من المؤمنين من دخل
الجنة بغير حساب ومن أوبقه عمله قوله يحبسون على قنطرة بين الجنة
والنار يأتي أن الصراط جسر موضوع على متن جهنم وأن الجنة وراء ذلك فيمر
عليه الناس بحسب أعمالهم فمنهم الناجي ومنهم من زادت حسناته على سيئاته أو
استووا أو تجاوز الله عنه أو منهم الساقط ومنهم من رجحت سيئاته على حسناته
إلا من تجاوز الله عنه فالساقط من الموحدين يعذب ما شاء الله ثم يخرج بالشفاعة
وغيرها والناجي قد يكون عليه تبعات ولد حسنات توازنها أو تزيد عليها فيؤخذ
من حسناته ما يعدل تبعاته ويخلص منها
واختلف في القنطرة المذكورة فقيل هي من تتمة الصراط وهي طرفه قوله
الذي يلي الجنة وقيل بهما صراطان وبهذا الثاني جزم القرطبي وسيأتي صفة
الصراط في الكلام على الحديث الذي في باب الصراط جسر جهنم في آخر كتاب
الرقاق قوله ليقتص بعض من بعض بضم أوله على البناء للمجهول للاكثر وفي
رواية الكشميهني بفتح أوله فيكون اللام على هذه الرواية زائدة أو الفاعل
محذوف وتقديره الله أو من أقامه في ذلك وفي رواية شيبان ينقص بعضهم
من بعض قوله حتى إذا هذبوا بواو ونون أوله أي نقوا بضم الهاء وبضم النون وبمعناه
التمييز والتخليص من التبعات قوله أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس
محمد بيده هذا ظاهر أنه مرفوع كله وكذا في سائر الروايات الا رواية عفان
عند الطبري فإنه جعل هذا من كلام قتادة فقال بعد قوله في دخول الجنة
قال وقال قتادة والذي نفسي بيده لاحدهم أهدى إلى آخره وفي رواية
شعيب ابن اسحق بعد قوله في دخول الجنة قال فوالذي نفسي بيده إلى آخره
فأيهم القائل يقال على رواية عفان يكون هو قتادة
وعلى رواية غيره يكون هو الذي صلى الله عليه وسلم وزاد محمد بن المنهال عند
الاسمعيلي قال قتادة كان يقال ما يشبه بهم إلا أهل الجمعة انصرفوا من جمعتهم
وهكذا عند عبد الوهاب وروح وفي رواية بشر بن خالد وعفان جميعا عند
الطبري قال وقال بعضهم فذكره وكذا في رواية شعيب ابن اسحق ويونس بن
محمد والقائل قال بعضهم هو قتادة ولم أقف على تسمية القائل
لاحدهم أهدى بمنزلة في الجنة منه بمنزلة كان في الدنيا قال الطيبي
أهدي لا يتعدى بالباء بل باللام أو إلى فكأنه ضمن معنى اللصوق بمنزلة

هادیا الیه ونحوه قوله تعالى يهديهم ربهم
بايمانهم الآية فان المعنى يهديهم بايمانهم الى طريق الجنة فاقام بجزي من
تخفهم الى اخرها بيانا وتفسيرا لان التمسك بسبب السعادة كالوصول
اليها قلت ولاصل الحديث شاهد من مرسل الحسن اخرجه ابن ابي حاتم بسند
صحيح عنه قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبس اهل الجنة
بعد ما يجوزون الصراط حتى يوخذ لبعضهم من بعض ظلاما تهم بالدنيا
ويدخلون الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل قال القرطبي وقع في
عبد الله ابن سلام ان الملائكة تذلهم على طريق الجنة بميناً وشمالاً وهو
محمول على من لم يحبس بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول ذلك
لهم قبل دخول الجنة فمن دخلها كانت معرفته بمنزله فيها لمعرفته بمنزلة
في الدنيا قلت ويحتمل ان يكون القول بعد الدخول مبالغة في التيسير والتكرم
وحديث عبد الله بن سلام المذكور اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد

وصححه الحاكم

قوله باب من نوقش
الحساب عذب هو من النقش وهو استخراج الشوكة وتقدم بيانه في
الجهاد والمراد بالمناقشة الاستقصاء في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير
وتزك المسامحة يقال انتقشت منه حقي اي استقصيته وذكر فيه ثلاثة
احاديث الحديث الاول قوله عن ابن ابي مليكة عن عائشة قال
الدارقطني رواه حاتم بن ابي صغير عن عبد الله بن ابي مليكة فقال
حدثني القاسم ابن محمد حدثتني عائشة وقوله اصح لانه زاد وهو حافظ
متقن وتعقبه النووي وغيره بانه محمول على انه سمع من عائشة وسمعه من
القاسم عن عائشة فحدث به على الوجهين قلت وهذا مجرد احتمال وقد
دفع التصريح بسماع ابن ابي مليكة له عن عائشة في بعض طرقه كما في السند
الثاني من هذا الباب فانتفى التعليل باسقاط رجل من السند وتعين الحمل
على انه سمع من القاسم عن عائشة ثم سمعه من عائشة بغير واسطة او بالعكس
والمرجح ان في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة

وان كان موزونا واحدا وهذا هو المعتمد

قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عبد بن حميد عن
عبد الله ابن موسى شيخ البخاري فيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قالت قلت ليس يقول الله فسوف يحاسب في روايته عبد قلت يا رسول
الله ان الله يقول فاما من اوتي كتابه بيمينه الى قوله حسابا يسيرا فلما
انصرف قلت يا رسول الله ما الحساب اليسير قال ان ينظر في كتابه فيتجاوز
له عنه ان من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك
الثاني مثله تقدم في تفسير سورة انشقت لهذا السند ولم يسق لفظه
ايضا واورده الاسماعيلي من رواية ابي بكر ابن خلاد عن يحيى بن سعيد

فقال مثل حديث عبد الله بن موسى سواء

قوله تابعه ابن جريج ومحمد بن سلم وسلمة
ابو عوانة في صحيحه من طريق ابي عاصم عن جريج وعثمان بن الاسود ومحمد
ابن سلم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة به تنبيها ان احدهما اختلف على
ابن جريج في سند هذا الحديث فاخرجه ابن مردويه من طريق اخرى عن
ابن جريج عن عطاء عن عائشة مختصرا ولفظه من حوسب يوم القيمة عذب
تابعهما محمد بن سلم هذا جزم ابو علي الجياني بانه ابو عثمان المكي وقال
استشهد به البخاري في الرقاق وفرق بينه وبين محمد بن سلم البصري وهو
ابو هلال الراسبي استشهد به البخاري في التفسير واما الذي فلم يذكر ابا عثمان
في التهذيب بل اقتصر على ذكر ابي هلال وعلم علامة التعليق على اسمه في ترجمة
ابن ابي مليكة وهو الذي هنا وعلى محمد بن سيرين وهو الذي في التفسير والذي
يظهر تضويب ابي علي ومحمد بن سلم ابو عثمان المذكور ذكره البخاري في التاريخ
فقال يروي عن ابي مليكة روى عنه وكيع وقال ابن ابي حاتم روى عنه ابو عاصم
ونقل عن اسحق ابن منصور عن يحيى بن معين قال هو ثقة وقال ابو حاتم
صالح وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة واما متابعة ايوب فوصلها المولف

في التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب

فلم يبين لفظه واخرجه ابو عوانة في صحيحه عن اسمعيل القاضي عن سليمان
شيخ البخاري فيه ولفظه من حوسب عذب قالت عائشة فقلت يا رسول الله
فاين قول الله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا
قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب واخرجه من طريق همام عن
ايوب بلفظ من نوقش فقالت كلهنا تخاصمه فذكر نحوه وزاد في اخره
قالها ثلاث مرات واخرجه ابن مردويه من وجه اخر عن حماد بلفظ ذاك
العرض بزيادة ميم الجماعة واما متابعة صالح بن رستم بضم الراء وسكون ها
المهملة وضم المثناة وهو ابو عامر الخزاز بمعجمات مشهور بكنيته اكثر من
اسمه فوصلها اسحق ابن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن ابي عامر
الخزاز ونقف لنا بعلو في المحامليات وفي لفظه زيادة قال عن عائشة
قالت قلت اني لاعلم اية في القرآن انشد فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
وما هي قلت من يعمل سوءا يجز به فقال ان المومن يجازى باسوا عمله في الدنيا
يصيبه المرض من النكبة ولكن من نوقش الحساب يعذبه قالت قلت اليس

قال الله تعالى فذكر مثل حديث اسمعيل

ابن اسحق واخرجه الطبري وابو عوانة وابن مردويه من عدة طرق عن ابي
عامر الخزاز نحوه قوله حاتم بن ابي صغيره بفتح المهملة وكسر المعجمة
وكنية حاتم ابو يونس واسم ابي صغيرة مسلم وقد قيل ان زوج ام يونس وقيل
جده قوله ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك ثم قال اخر الامر احدنا ناقش
الحساب يوم القيامة الا عذب وكلاهما يرجعان الى معنى واحد لان المراد بالمحاسبة
تحرير الحساب فيستلزم المناقشة ومن عذب فقد هلك وقال القرطبي في المفهم

قوله

هاديا اليه ونحوه قوله تعالى يهديهم ربهم
بايمانهم الآية فان المعنى يهديهم بايمانهم الى طريق الجنة فاقام بجزي من
تخفيهم الى اخرها بيانا وتفسيرا لان التمسك بسبب السعادة كالوصول
اليها قلت ولا صل الحديث شاهد من مرسل الحسن اخرجه ابن ابي حاتم بسند
صحيح عنه قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبس اهل الجنة
بعد ما يجوزون الصراط حتى يوخذ بعضهم من بعض ظلاماتهم في الدنيا
ويدخلون الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل قال القرطبي ونحو
عبد الله بن سلام ان الملائكة تذلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا وهو
محمول على من لم يحبس بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول ذلك
لهم قبل دخول الجنة فمن دخلها كانت معرفته بمنزلة فيها لمعرفته بمنزلة
في الدنيا قلت ويحتمل ان يكون القول بعد الدخول مبالغة في التيسير والتكرم
وحديث عبد الله بن سلام المذكور اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد

وصححه الحاكم وفيه راو **من نوقش**
الحساب عذب هو من النقش وهو استخراج الشوكة وتقدم بيانه في
الجهاد والمراد بالمناقشة الاستقصاء في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير
وترك المسامحة يقال انتقشت منه حقي اي استقصيته وذكر فيه ثلاثة
احاديث الحديث الاول تقدم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قال
الدارقطني رواه حاتم بن ابي صغير عن عبد الله بن ابي مليكة فقال
حدثني القاسم ابن محمد حدثتني عائشة وقوله اصح لانه زاد وهو حافظ
متقن وتعقبه النووي وغيره بانه محمول على انه سمع من عائشة وسمعه من
القاسم عن عائشة فحدث به على الوجهين قلت وهذا مجرد احتمال وقد
وقع التصريح بسماع ابن ابي مليكة له عن عائشة في بعض طرقه كما في السند
الثاني من هذا الباب فانتفى التعليل باسقاط رجل من السند وتعين الحمل
على انه سمع من القاسم عن عائشة ثم سمعه من عائشة بغير واسطة او بالعكس
والمرجح ان في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة

وان كان موزونا بما واحدا وهذا هو المعتمد
بحمد الله قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عبد بن حميد عن
عبد الله بن موسى شيخ البخاري فيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قالت قلت ليس يقول الله فسوف يحاسب في روايته عبد قلت يا رسول
الله ان الله يقول فاما من اوتي كتابه بيمينه الى قوله حسابا يسيرا فلما
انصرف قلت يا رسول الله ما الحساب اليسير قال ان ينظر في كتابه فيتجاوز
له عنه ان من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك في السند
الثاني مثله تقدم في تفسير سورة انشقت بهذا السند ولم يسق لفظه
ايضا واورده الاسماعيلي من رواية ابي بكر ابن خلاد عن يحيى بن سعيد

فقال مثل حديث عبد الله بن موسى سواء

قوله

قوله تابعه ابن جريج ومحمد بن سلم وسلمان
ابو عوانة في صحيحه من طريق ابي عاصم عن جريج وعثمان بن الاسود ومحمد
ابن سلم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة به تنبيهان احدهما اختلف على
ابن جريج في سند هذا الحديث فاخرجه ابن مردويه من طريق اخرى عن
ابن جريج عن عطاء عن عائشة مختصرا ولفظه من حوسب يوم القيمة عذب
ثانيهما محمد بن سلم هذا جزم ابو علي الجياني بانه ابو عثمان المكي وقال
استشهد به البخاري في الرقاق وفرق بينه وبين محمد بن سلم البصري وهو
ابو هلال الراسبي استشهد به البخاري في التعبير واما المزي فلم يذكر ابا عثمان
في التهذيب بل اقتصر على ذكر ابي هلال وعلم علامة التعليق على اسمه في ترجمة
ابن ابي مليكة وهو الذي هنا وعلى محمد بن سيرين وهو الذي في التعبير والذي
يظهر تصويب ابي علي ومحمد بن سلم ابو عثمان المذكور ذكره البخاري في التاريخ
فقال يروي عن ابي مليكة روى عنه وكيع وقال ابن ابي حاتم روى عنه ابو عاصم
ونقل عن اسحق ابن منصور عن يحيى بن معين قال ثقة وقال ابو حاتم
صالح وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة واما متابعة ايوب فوصلها المولف

في التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب
فلم يسق لفظه واخرجه ابو عوانة في صحيحه عن اسمعيل القاضي عن سليمان
شيخ البخاري فيه ولفظه من حوسب عذب قالت عائشة فقلت يا رسول الله
فاين قول الله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا
قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب واخرجه من طريق همام عن
ايوب بلفظ من نوقش فقالت كلها تخاصمه فذكر نحوه وزاد في اخره
قالها ثلاث مرات واخرجه ابن مردويه من وجه اخر عن حماد بلفظ ذاك
العرض بزيادة ميم الجماعة واما متابعة صالح بن رستم بضم الراء وسكون ها
المهملة وضم المثناة وهو ابو عامر الخزاز بمعجمات مشهور بكنيته اكثر من
اسمه فوصلها اسحق ابن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن ابي عامر هو
الخزاز ووقعت لنا بعلو في المحامليات وفي لفظه زيادة قال عن عائشة
قال قلت اني لاعلم اية في القرآن انشد فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
وما هي قلت من يعمل سوءا يجز به فقال ان المومن يجازى باسوا عمله في الدنيا
يصيبه المرض من النكبة ولكن من نوقش الحساب يعذب قالت قلت اليس

قال الله تعالى فذكر مثل حديث اسمعيل
ابن اسحق واخرجه الطبري وابو عوانة وابن مردويه من عدة طرق عن ابي
عامر الخزاز نحوه قلت قال حاتم بن ابي صغيره بفتح المهملة وكسر الغين المعجمة
وكنيته حاتم ابو يونس واسم ابي صغيرة مسلم وقد قيل ان زوج ام يونس وقيل
جده قوله ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك ثم قال اخر ليس احد يناقش
الحساب يوم القيامة الا عذب وكلاهما يرجعان الى معنى واحد لان المراد بالمحاسبة
تحرير الحساب فيستلزم المناقشة ومن عذب فقد هلك وقال القرطبي في المفهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله حوسب اي حساب استقصاء وقوله عذب

اي في النار جزاء على السيات التي اظهرها حسابه وقوله هلك اي بالعذاب في النار قال وتمسكت عائشة بظاهر لفظ الحساب لانه يتناول القليل والكثير وناقش الحساب بالنصب على نزع الخافض والتقدير يناقش في الحساب آليس قال الله تعالى تقدم في تفسير انشقت من رواية يحيى القطان عن ابي بونس بلفظ فقلت يا رسول الله جعلني الله فداك اليس يقول الله تعالى فسوف اما ذلك الرض في رواية القطان قال ذلك الرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك واخرج الترمذي لهذا الحديث شاهدين رواية همام عن قتادة عن انس مرفوعه من حوسب عذب وقال غريب قلت والراوي له عن همام على ابن ابي بكر صدوق ربما اخطا قال القرطبي معنى قوله اما ذلك الرض ان الحساب المذكور في الاية انما هو ان تعرض اعمال المومن عليه حتى يعرف منة الله عليه في ستزها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الاخرة كما في حديث ابن عمر في النجوى قال العيني من قوله عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب

والتوقيف على قبيح ما سلف هو التوبيخ

تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة تنجي عندئذ لا من عفا الله لا قدار عليها وتفضل عليه بها وهدايته لها ولان الخالص لوجهه تدل ربوبيته هذا الثاني قوله في الرواية الاخرى هلك وقال النووي التاويل الثاني هو الصحيح لان التقصير غالب على الناس فمن استقصي عليه لم يسامح هلك وقال غيره وجه المعارضة ان لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب وطريق الجمع ان المراد بالحساب في الاية العرض والمراد بالاعمال اظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه وبويده ما وقع عند احمد والطبراني من طريق عباد ابن عبد الله ابن الزبير سمعت عائشة تقول سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحساب اليسير قال الرجل تعرض عليه ذنوبه ثم يتجاوز له عنها وفي حديث ابي ذر عند مسلم يوتى بالرجل يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه الحديث وفي حديث جابر عند ابن ابي حاتم والحاكم من زادت حسناته على سياته فذاك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسياته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل

الجنة ومن زادت سياته على حسناته فهو الذي

اوبق نفسه والما الشفاعة في مثله ويدخل في هذا حديث ابن عمر عند النجوى وقد اخرجه المصنف في كتاب المظالم وفي تفسير سورة هود وفي التوحيد وفيه بينا احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول اعملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم وجاء في كيفية العرض ما اخرجه الترمذي من رواية علي ابن علي الرفاعي عن

الحسن

الحسن عن ابي انتهى وهو عند ابن ماجة واحمد

من هذا الوجه مرفوعا واخرجه البيهقي في البعث بسند حسن عن عبد الله ابن مسعود موقوفا قال الترمذي الحكيم الجدال للكفار يجادلون لانهم لا يوقنون بربهم فيتطرون انهم اذا جادلوا نجوا والمعاذير اعتذار الله الى ادم وابنيائه باقامة الحجة على اعدائه والثالثة للمومنين وهو الرحمن الاكبر لتنبيه وقع في رواية لابن مردويه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا لا يحاسب رجل يوم القيمة الا دخل الجنة وظاهره يعارض حديثهما المذكور في الباب وطريق الجمع بينهما ان الحديثين معا في حق المومن ولا منافاة بين التعذيب ودخول الجنة لان الموحد وان قضي عليه بالتعذيب فانه لا بد ان يخرج من النار بالشفاعة او برحمة الرحمن الحديث الثاني حديث انس تجانبا لكافر ذكره من رواية هشام الدستوائي ومن رواية سعيد وهو ابن ابي عروبة كلاهما عن قتادة وساقه بلفظ سعيد واما لفظ هشام فاخرجه مسلم والاسمعيلي من طرق عن معاذ بن هشام عن ابيه بلفظ سعيد واما لفظ هشام فاخرجه مسلم اول تجا بالكافر فقال

وسياتي بعد باب صفة الجنة والنار من رواية

ابي عمران الجوني عن انس التصريح بان الله سبحانه هو الذي يقول له ذلك ولفظه يوتى بالرجل من اهل النار يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ما في الارض من شي اكنت تفتدي به فيقول نعم ورواه مسلم والنسائي من طريق ثابت عن انس وظاهر سياقه ان ذلك يقع للكافر بعد ان يدخل النار ولفظه يوتى بالرجل من اهل النار فيقال يا ابن ادم كيف وجدت مضجعك فيقول شر مضجع فيقول هل تفتدي بقراب الارض ذهبا فيقول نعم يا رب فيقول كذبت وتحتمل ان يراد بالمضجع هنا مضجعه في القبر فتلتئم مع الروايات الاخرى قوله فيقال له زاد مسلم في رواية سعيد كذبت وقد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك وفي رواية ابي عمران فيقول اردت منك ما هو اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي وفي رواية ثابت فذ سالتك اقل من ذلك فلم تفعل فتعود الى النار

قال عياض بشر بذلك الى قوله تعالى واذ اخذ ربك

من بني ادم من ظهورهم ذريتهم يعني الاية فهذا الميثاق الذي اخذ عليهم في صلب ادم فمن وفى به بعد وجوده في الدنيا فهو مومن ومن لم يف به فهو الكافر فمراد الكافر اردت منك حين اخذت الميثاق فابيت اذا اخرجتك الى الدنيا الا الشرك ويحتمل ان يكون المراد بالارادة هنا الطلب والمعنى امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه الا ما يريد واعترض بعض المعتزلة بانه كيف يصح ان يامر بما لا يريد والجواب ان ذلك ليس بممتنع ولا مستحيل وقال المازري مذهب اهل السنة ان الله تعالى اراد ايمان المومن وكفر الكافر ولو اراد الكافر الايمان لامتنع بمعنى لو قدره عليه لوقع وقال اهل الاعتزال اراد من الجميع الايمان فاجاب المومن وامتنع الكافر فحملوا الغايب على الشاهد لانهم راوا ان مريد الشر يشر بر في حق المخلوقين واما في حق الخالق فانه يفعل ما يشاء وانما كانت ارادة الشر شرا النهي الله عنه والباري

سبحانه ليس فوقه احد يأمره فلا يصح ان

يقاس ارادة الكثير المنهي الكفة عنه على ارادة الحلو فتين وايضا فالمريد لفعل ما اذا لم يحصل ما اراده اذن ذلك لعجزه وضعفه وباري تعالى لا يوصف بالعجز والضعف فلو اراد الايمان من الكافر ولم يؤمن لاذن ذلك بعجز وبضعف تعالى الله عن ذلك وقد تمسك بعضهم بهذا الحديث المتفق على صحته والجواب عنه ما تقدم واحتجوا ايضا بقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر واجيبوا بانه من العام المخصوص بمن قضى الله له الايمان فعباده على هذا الملائكة ومؤمنو الانس والجن وقال اخرون الارادة غير الرضى ومعنى قوله لا يرضى اي لا يشكره لهم ولا يثيبهم عليه فعلى هذا فهي صفة فعل وقيل معنى الرضى انه لا يرضاه دينا مشروعا لهم وقيل الرضى صفة وذر الارادة وقيل الارادة تطلق باذا شيئين ارادة ورضى واثنانية اخص من الاولى والله اعلم وقيل الرضى من الله ارادة الخير كما ان السخط ارادة الشر وقال النووي قوله فيقال له كذبت

معناه لو رددناك الى الدنيا لما اقدرت لانك

سئلت ابسر من ذلك فابيت ويكون من كمعنى في قوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون وبهذا يجتمع معنى هذا الحديث مع قوله تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به قال وفي الحديث من الفوائد جواز قول الانسان يقول الله خلافا لمن كره ذلك وقال انما يجوز قال الله تعالى وهو قول شاذ مخالف لاقوال العلماء من السلف والخلف وقد نظاهرت به الاحاديث وقال الله تعالى والله يقول الحق وهو يهدي السبيل الحديث الثالث قوله حدثني حيثمة بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها مثلثة هو ابن عبد الرحمن الجعفي قوله عن عدي بن حاتم هو الطائي قوله ما منكم من احد ظاهره الخطاب للصحابة ويلتحق بهم المؤمنون كلهم سابقهم ومقتصدهم اشار الى ذلك بن ابي جمرة قوله الا سيكلمه الله

ربه ليس بينه وبينه ترجمان لم يذكر في هذه الرواية ما يقول

له وبينه في رواية محل بن خليفة عن عدي بن حاتم في الزكاة بلفظ ثم ينفتن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى الحديث والترجمان تقدم ضبطه في بدء الوحي في شرح قصة هرقل قوله ثم ينظر فلا يرى ذا مه بضم القاف وتشديد الدال اي امامه ووقع في رواية عيسى بن يونس عن الاعمش في التوحيد عند مسلم بلفظ فينظر يمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم واخرجه الترمذي من رواية ابي معوية بلفظ فلا يرى شيأ الا اتقاه فزمه وفي رواية محل بن خليف فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار وهذه الرواية مختصرة ورواية خيثمة مفسرة فهي المعتمد

في ذلك وقوله ايمن واشام بالنصب فيهما على

الظرفية والمراد بهما اليمين والشمال قال ابن

هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا ارهقه امران يلتفت يمينا وشمالا يطلب الفوت قلت ويحتمل ان يكون سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها ليحصل له النجاة من النار فلا يرى الا ما يفضي به الى النار كما وقع في رواية محل بن خليفة ثم ينظر بين يديه فيستقبله النار وفي رواية عيسى وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه وفي رواية ابي معوية ثم ينظر تلقاء وجهه فيستقبله النار قال ابن هبيرة والسبب في ذلك ان النار كونت في جهة فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة زاد وكيع في روايته فليفعل وفي رواية عيسى فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقة وعمل البر ولو بشيء يسير قال الاعمش هو موصول بالسند المذكور وقد اخرجه مسلم من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وبين عيسى بن يونس في روايته ان الفدر الذي زاده عمرو بن مرة للاعمش في حديثه عن خيثمة قوله

في اخره فمن لم يجد بكلمة طيبة وقد مضى الحديث

بالتحريباقا من هذا في رواية محل بن خليفة في الزكاة حدثني عمرو هو ابن مرة وصرح به في رواية عيسى بن يونس عن اتقوا النار ولو بشق تمرة واشاح بشين معجمة وحاء مهملة اي اظهر الحذر منها وقال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقال الفراء المشيح الحذر والجاد في الامر والمقبل في خطابه ينصح احد هذه المعاني او كلها اي حذر كانه ينظر اليها او جد على الوصية بالتقائها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار لما ذكرها وحكى ابن التين انه معنى اشاح صد وانكمش وقيل صرف وجهه كالخايف ان تناله قلت والاول اوجه لانه حصل من قوله اعرض ووقع في رواية ابي معوية في اوله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فاعرض واشاح ثم قال اتقوا النار ثلاثا في رواية ابي معوية ثم قال اتقوا النار واعرض واشاح

حتى ظننا انه كان ينظر اليها وكذا اخرجه الاعمش

من رواية جرير عن الاعمش قال ابن هبيرة وابن ابي جمرة في الحديث ان الله يكلم عباده المؤمنين في الدار الاخرة بغير واسطة وفيه الحث على الصدقة قال ابن ابي جمرة وفيه دليل على قبول الصدقة ولو قلت وقد قيدت في الحديث بالكلم الطيب وفيه اشارة الى ترك احتقار القليل من الصدقة وعلى هذا فيه حجة لاهل الرشد حيث قالوا المتفت هالك يوخذ من ان نظر المذكور عن يمينه وشماله فيه صورة الا لتفات لكذا لما نظر امامه استقبلته النار فيه دليل على قرب النار من

اهل الموقف وقد اخرج البيهقي من مرسل عبد الله

ابن باباه بسند رجاله ثقات وقفه كما في الكوم حياء ممن دون جهنم وقوله حبثا بضم الجيم بعدها مثلثة مفتوحة جمع جاثي والكوم بفتح الكاف والواو والكلمة الكاف المعاني الذي يكون عليه امة محمد كما ثبت في حديث

كعب ابن مالك عند مسلم انهم يكونون يوم
القيمة على تلاع يرى منه ان احتجاب الله عن عباده ليس بحايل حسي بل امر
معنوي يتعلق بقدرته يوخذ من قوله ثم ينظر فلا يرى قدامه بنيا وقال ابن
هبيرة المراد بالكلمة الطيبة هنا ما يدل على هدى او يودع عن ردى او يصلح بين
بين اثنين او يفصل بين متنازعين او يحل مشكلا او يكشف غامضا او يدفع
ثايرا او يسكن غضبا والله سبحانه وتعالى اعلم
يدخل الجنة بشفاعة الفا بغير حساب فيه اشارة الى ان التقسيم الذي
تضمنته الاية المشار اليها في الباب الذي قبله امرا آخر وان من المكثرين
من لا يحاسب حسابا يسيرا ومنهم من يناقش الحساب وذكر فيه حديث
احاديث الاول حدثنا ابن نفيل هو محمد وحصين هو ابن عبد
الرحمن الواسطي قال ابو عبد الله هو البخاري وحدثني
اسيد بفتح الهمزة وكسر المهملة هو ابن زيد الجمال بالجيم كوفي حدث ببغداد
قال ابو حاتم كانوا يتكلمون فيه وضعفه جماعة وانخش ابن معين فيه
وضعفه جماعة القول وليس لعنزا البخاري
سوى هذا الموضع وقد قرنه فيه بغيره ولعله كان عنده ثقة
خالفه ابو مسعود ويحتمل ان لا يكون خبر امره كما ينبغي وانما سمع منه
هذا الحديث الواحد وقد وافقه عليه جماعة منهم شريح بن النعمان
عنزا احمد وسعيد ابن منصور عند مسلم وغيرهما وانما احتاج اليه فرارا
من تكرير الاسناد بعينه فانه اخرج السند الاول في الطب في باب
من اكتوى ثم اعاده هنا فاضاف اليه طريق هشيم وتقدم له في الطب
ايضا في باب من لم يرق من طريق حصين بن نمير عن حصين ابن عبد الرحمن
كنت عند سعيد ابن جبير فقال حدثني ابن عباس زاد بن نفيل
في روايته عن حصين عن عامر وهو الشعبي عن عمران بن حصين لا رقية
الا من عين الحديث وقد بينت الاختلاف في رفع حديث عمران هذا
والاختلاف في سنده ايضا في كتاب الطب فان في رواية هشيم زيادة
ففيه وقعت لحصين بن عبد الرحمن مع سعيد بن جبير فيما يتعلق
بالرقية وذكرت حكم الرقية هناك عرضت
بضم اوله على البناء للمجهول على بالتشديد الامم بالرفع وقد بين
عبثر بن القاسم بموحدة ثم مثلثة وزن جعفر في روايته عن حصين
ابن عبد الرحمن عند النسوي والنسائي ان ذلك كان ليلة الاسرا ولفظه
لما اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم جعل يمر بالنبي صلى الله عليه وسلم
ومعه الواحد الحديث فان كان ذلك محفوظا كانت فيه قوة لمن ذهب
الى تعدد الاسرا وانه وقع بالمدينة ايضا غير

الذي وقع بمكة فقد وقع عند احمد والبزار بسند
صحيح قال اكرينا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدنا
اليه فقال عرضت علي الانبيا الليلة بامهما فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة
والنبي يمر ومعه العصابة فذكر الحديث وفي حديث جابر عند البزار
ابطا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العشا حتى نام بعض من
كان في المسجد الحديث والذي يخبر بان هذه المسالة ان الاسرا
الذي وقع بالمدينة ليس فيه ما وقع بمكة من استفتاح ابواب السموات
بابا بابا ولا من التقا الانبيا كلهم واحدا واحدا في السما ولا المراجعة معهم ولا المراجعة
مع موسى فيما يتعلق بفرض الصلوات والذي طلب تخفيفها وسايرما يتعلق
بذلك وانما تكررت قضايا كثيرة سوى ذلك رآها صلى الله عليه وسلم
فمنها بمكة البعض ومنها بالمدينة بعد الهجرة البعض ومعظمها في
المنام والله اعلم فاخذ بكسر الجيم بلفظ المتكلم بالفعل
المضارع وفيه مبالغة لتحقق صورة الحال وفي رواية الكشميهني فاخذ
بفتح الخا والذال المعجمتين بلفظ الفعل الماضي
النبي بالنصب في رواية الكشميهني بالرفع على انه الفاعل
ثم معه الامة اي العدد الكثير والنبي معه النفر والنبي
معه العشر بفتح المهملة وسكون المعجمة وفي رواية المستملي بكسر المعجمة
بعدها تحتانية ساكنة ثم راء وفي رواية ابن نفيل فجعل النبي
والنبيان يمرون معهم الرهط زاد عبثر في روايته فجعل النبي
حصين ابن نمير نحوه لكن بتقديم وتاخير وفي رواية سعيد بن منصور الى
اشرت اليها آنفا فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان
والنبي ليس معه احد والنبي ومعه الخمسة والرهط تقدم بيانه في شرح
ابي سفيان في قصة هرقل اول الكتاب وفي حديث ابن مسعود فجعل النبي
يمر ومعه الثلاثة والنبي يمر ومعه العصابة والنبي يمر ومعه احد والحاصل
من هذه الروايات ان الانبيا بتنا وتون في عدد اتباعهم
فنظرت فاذا سواد كثير في رواية حصين
ابن نمير فرايت سوادا كثيرا سد الافق والسواد بلفظ ضد البياض
هو الشخص الذي يري من بعيد ووصفه بالكثير اشارة الى ان المراد
بلفظ الجنس لا الواحد ووقع في رواية ابن نفيل ملا الافق الافق
الناجية والمراد به هنا ناجية السما قلت يا جبريل هولا
امتي قال لا في رواية حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي فقيل
هذا موسى في قومه وفي حديث ابن مسعود عندا حمد حتى مر علي موسى
في كبكبة من بني اسرايل فاعجبني فقلت من هولا فقيل هذا اخوك موسى
معه بنو اسرايل والكبكبة بفتح الكاف ويجوز ضمها بعدها موحدة بني

شبكة الألوكة www.alukah.net

الجماعة من الناس اذا انضم بعضهم الى
قوله ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى
الافق الاخر مثله وفي رواية ابن فضيل فاذا سواد قدم ملاء الافق فضيل
في انظرها هنا وها هنا بي اي اتان السماء وفي حديث ابن مسعود فاذا الافق
قد سد بوجوه الرجال وفي لفظ لاحمد فرايت امتي قد هوا السهل والجبل
فاعجبني كثرتهم وهيئتهم فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم اي رب ونداستشكل
الاشعث لي كونه صلى الله عليه وسلم لم يعرف امته حتى ظن انهم موسى وقد
ثبت من حديث ابي هريرة كما تقدم في الطهارة كيف تعرف من لم تر من
امتك فقال انهم غر محجلون من اثر الوضوء وفي لفظ بهما يأتي لاحد
غيرهم واجاب بان الاشخاص التي راها في الافق لا يدرك منها
الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم واما ما في حديث ابي هريرة فيحمل على
ما اذا اقتربوا منه وهذا كما يرى الشخص شخصا على بعد فيكلمه ولا يعرف
انه اخوه فاذا صار بحيث يتميز من غيره عرفه وبويده ان ذلك

يقع عند ورودهم عليه الحوض

قوله لا سبعون الفا قد انهم لا حساب عليهم ولا عذاب في رواية
سعيد ابن منصور ومعهم بدل قد انهم وفي رواية حصين بن نمير ومع
قوله لا وكذا في حديث ابن مسعود والمراد بالمعية المعونة فان السبعين
الفا المذكورين من جملة امته لكن لم يكونوا في الذين ترضوا اذ ذاك فاريد
الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين الفا اليهم وقد وقع في رواية
ان تفضل ويدخل الجنة من هؤلاء بغير حساب وفي رواية
عبيد ان القاسم هؤلاء من امتك ومن هؤلاء من امتك سبعون الفا ولا تشكل
بهؤلاء الى الامة لا الى خصوص من عرض ويحتمل ان يكون مع بمعنى
من فتلائم الروايتان قوله قلت لم بكسر اللام وفتح الميم ويجوز
اسكانها لتفهيم بها عن السبب وقع في رواية سعيد بن منصور
وشريح عن هشيم ثم نخص اي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل منزله

فخاض الناس في اولئك فقال بعضهم فلعلهم

الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحدثوه وقال
بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الاسلام فلم يشركوا بالله شيئا فتخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه فقال هم الذين وفي
رواية عبيد فدخل ولم يباتوه ولم يفسرلهم والباقي نحوه وفي رواية
ابن فضيل فقام الغلام فقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا
الرسول فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فاننا ولدنا
في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال في رواية
حصين ابن نمير فقالوا ما كنا نولد في الشرك ولكنا امنا بالله
وبرسوله ولكن هؤلاء ابناؤنا وفي حديث جابر فقال بعضنا لعلهم

الشهداء

الشهداء وفي رواية له من رق قلبه للاسلام

كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
اتفق على ذكر هذه الاربع معظم الروايات في حديث ابن عباس وان كان عند
البعض تقديم وتاخير وكذا في حديث عمران بن حصين عند مسلم وفي لفظ له
سقط ولا يتطيرون هكذا في حديث ابن مسعود وفي حديث جابر الذين
اشرت اليهما بنحو الاربع ووقع في رواية سعيد بن منصور عند مسلم ولا يرقون
بدل لا يكتوون وقد انكر الشيخ تقي الدين بن تيمية هذه الرواية وزعم
انها غلط من راويها واعتل بان الذي يحسن الى الذي يرقيه فكيف
يكون ذلك مطلوب الترك واضاف ترقي جبريل النبي صلى الله عليه وسلم
وترقي النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه واذن لهم في الرقى وقال من استطاع
ان ينفع اخاه فليفعل والنفع مطلوب قال واما المسترقي فانه يسال
غيره ويرجو نفعه وتمام التوكل ينافي ذلك قال لوما المراد وصف السبعين
بتمام التوكل فلا يسالون غيرهم ان يرقيهم ولا يكويهم ولا يتطيرون من شيء
واجاب غيره بان الزيادة من الثقة مقبولة وسعيد بن منصور حافظ

وقد اعتمده البخاري ومسلم واعتمده

مسلم على روايته بعده وبان تغليط الراوي مع امكان
لا بصار اليه والمعنى الذي حمله على التغليط موجود في المستوفى
اعتل بان الذي لا يطلب من غيره ان يرقيه تام التوكل فكذا يقال
له والذي يفعل غيره به ذلك ينبغي ان لا يمكنه منه لاجل تمام التوكل
وليس في وقوع ذلك من جبريل دلالة على المدعى ولا في فعل النبي صلى
الله عليه وسلم له ايضا دلالة لانه في مقام التشريع وتبيين الاحكام
ويمكن ان يقال انما ترك المذكورون الرقى والاسترقاء حسما للمادة
لان فاعل ذلك لا يامن ان يكل نفسه اليه والا فالرقية في ذاتها ليست
ممنوعة وانما منع منها ما كان شركا او احتمله ومن ثم قال صلى الله عليه
وسلم اعرضوا علي رقاكم ولا باس بالرقى مالم يكن شرك فيه اشارة الى علة

النهي كما تقدم تقريره ذلك وامضاه في كتاب

الطب وقد نقل القرطبي عن غيره ان استعمال الرقى والمكي قادح في
التوكل بخلاف سائر انواع الطب وفرق بين القسمين بان الاول فيهما امر
موهوم وما عداهما محقق عادة كالاكل والشرب فلا يقدح قال الكلام
بقتضي القرطبي وهذا فاسد من وجهين احدهما ان اكثر ابواب الطب
موهوم والثاني ان الرقى باسماء الله تعالى يقتضي التوكل عليه والالتجاء
اليه والرغبة فيما عنده والتبرك باسمائه فلو كان ذلك قادحا في التوكل
لقدح الدعاء اذ لا فرق بين الذكر والدعاء وقد رقى النبي صلى الله عليه
وسلم ورقي وفعله الخلف والسلف فلو كان ما نقل من الالحاق بالسبعين
او قادحا في التوكل لم يقع من هؤلاء وفيهم من هو اعلم وافضل ممن عداهم

ونعقب بانه بنا كلام على ان السبعين
المذكورين ارفع رتبة من غيرهم مطلقا وليس كذلك لما سابينه وجوز ابو طالب
ابن عطية في موازنة الاعمال ان السبعين المذكورين بهم المراد بقوله تعالى
والسابقون اولئك المقربون في جنات النعيم فان اراد انهم من جملة السابقين
فمسلم والا فلا وقد اخرج احمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان من حديث رفاعة
الجهني قال انتهينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا وفيه وعدني
ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها
حتى ستوا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة فهذا يدل
على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم بل
قد يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم وفي من يتاخر عن الدخول ممن تحققت
نجاته وعوف مقامه من الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم وسادكر بعد
قليل من حديث بنت محصن ان السبعين الفا ممن يحشر من مقبرة البقيع هم
بالمدينة وفي حضوصية اخرى [illegible] ولا يتطيرون تقدم بيان الطيرة
في كتاب الطب والمراد انهم لا يتشاءمون كما كانوا يفعلون في الجاهلية
وعلى ربهم يتوكلون يحتمل ان يكون هذه الجملة مفسرة لما تقدم من تركهم
الاسترقاء والاكتواء والتطير ويحتمل ان يكون
من العام بعد الخاص لان صفة كل واحدة منهما صفة خاصة من التوكل وهو
اعم من ذلك وقد مضى القول في التوكل في باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه
قريبا وقال الوزطي وغيره قالت طائفة من الصوفية لا يستحق اسم التوكل
الا من لم يخالط قلبه خوف غير الله حتى لو هجم عليه الاسد لا يتنزع وحتى لا يسعى
في طلب الرزق لكون الله ضمنه وابى هذا الجمهور وقالوا لو حصل التوكل بان
يثق بوعد الله ويوقن بان قضاءه واقع ولا يترك اتباع السنة في ابتغاء
الرزق مما لا بد له منه من مطعم ومشرب وتحوز من عدو باعداد السلاح
واغلاق الباب ونحو ذلك ومع ذلك فلا يطمئن الى الاسباب بقلبه بل
يتعبدها لامر الله بذلها نفعا ولا تنفع ضرا لان السبب والمسبب فعل الله
تعالى والكل بتقديره فاذا اوقع من المرء ركون الى السبب قدح في توكله ومع
ذلك فينبغي لمن وصل وسالك فالاول صفة الواصل والثاني الذي لا يلتفت
الى الاسباب ولو تناطها وامامن اسالك فينبغي له الالتفات الى السبب
احيانا الا انه يدفع ذلك عن نفسه بالطرق
العلمية والاذواق الجاهلية اي ان يرتقي الى مقام الواصل وقال ابو القاسم
القشيري التوكل محله القلب واما الحركة الظاهرة فلا تنافيه اذا تحقق
العبد ان اكله من فضل الله فان تيسر شيء تناوله وان تعسر فبتقديره ومن
الادلة على استرقاء عدة الاكتساب ما تقدم في البيوع من حديث ابي هريرة
رفعه افضل ما اكل الرجل من كسبه وكان داود ياكل من كسب يده فقد قال
تعالى وعلمناه صنعة لبوس لكم

لتحصنكم

لتحصنكم من باسكم وقال تعالى وقد واخذكم
واما قول القائل كيف يطلب ما لا يدرى مكانه فجوابه انه يفعل الاسباب المامور
به ويتوكل على الله فيما يخرج عن قدرته فينشق الارض مثلا ويلقى الحب ويتوكل
على الله في انبات ذلك وانزل الغيث لذلك ويحصل السلعة مثلا ويقلبها ويتوكل على الله
في انقاء الرغبة في قلب من يطلبها منه بل ربما كان التكسب واجبا كما قدر على
الكسب يحتاج عياله للنفقة فمتى ترك ذلك كان عاصيا وسلك الكرماني
في الصفات المذكورة مسلك التاويل فقال قوله لا يكتوون معناه الاعتماد
مع اعتقاد ان الشفاء من الله لا من مجرد الكي وقوله ولا يسترقون معناه يرقون
التي لیست في القرآن والحديث الصحيح في الجاهلية وما لا يومن ان يكون فيه
شرك وقوله ولا يتطيرون اي لا يتشاءمون بشيء فكان المراد انهم الذين يتركون
اعمال الجاهلية في عقايدهم قال فان قيل ان المنفي بهذا اكثر من العدد المذكور فما
وجه الحصر به واجاب باحتمال ان يكون المراد التكثير لا خصوص العدد قلت
الظاهر ان العدد المذكور على ظاهره فقد وقع في حديث ابي هريرة ثاني احاديث
الباب وصفهم بانهم يضيء وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر وهو في بدء الخلق من طريق عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة
رفعه اول زمرة يدخل الجنة على صورة القمر الذين على اثارهم كاحسن كوكب
دري في السماء اضاءة واخرجه مسلم من طرق عن ابي هريرة منها رواية ابي يونس
وهمام عن ابي هريرة على صورة القمر وله من حديث جابر نحوا اول زمرة وجوههم
الفاظ زيادة عليهم ففي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث من رواية سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سالت ربي ما
وعدني ان يدخل الجنة من امتي فذكر الحديث نحو سياق حديث سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة ثاني احاديث الباب وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل الف
سبعون الفا وسنده جيد وفي الباب عن ابي ايوب عند الطبراني وعن حذيفة
عند احمد وعن انس عند البزار وعن ابي ايوب عند ابن ابي عاصم فهذه طرق يقوي
بعضها بعضا وجاء في احاديث اخر اكثر من ذلك فاخرج الترمذي وحسنه
والطبراني وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة رفعه وعدني ربي
ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم
ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي صحيح ابن حبان ايضا من
وللطبراني بسند جيد من حديث عتبة بن عبد
نحوه بلفظ ثم يشفع كل الف في سبعين الفا ثم يحثي ربي ثلاث حثيات
بكفيه وفيه فكبر عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان السبعين الفا يشفعهم
الله في آبائهم وامهاتهم وعشائرهم وارجو ان يكون ادنى امتي الخمسمائة
واخرجه الحافظ الضياء فقال لا اعلم له علة قلت علته الاختلاف في سنده
فالطبراني اخرجه من رواية ابي سلام حدثني عامر بن زيد الله سمع عتبة ثم
اخرجه من طريق ابي سلام ايضا فقال حدثني عبد الله بن عامر ان نفيس

كذا في نسخة البدر سبعون الفا لا حساب عليهم
وفي نسخة الحافظ ابن حجر ان مع السبعين الخ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن الحرث حدث ان ابا سعيد الانماري حدثه
نذكره وزاد قال قلت لابي سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يستوعب مما جرى امتي وبوني
الله بفنيهم من اغرابنا وفي رواية لابي عاصم فقال ابو سعيد فحسبنا عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبلغ اربعة الآف الف ونسينا مائة الف يعني من عدي الجيات
وقد وقع عند احمد والطبراني من حديث ابي ايوب نحو حديث عتبة من عدد وزاد
والخيبة بمعجمة ثم موحدة وبمثناة وزن عظيمة عند زيد دون من وجد اخيه
ما نزيد على العدد الذي حسبه ابو سعيد الانماري فعند احمد وابي يعلى من حديث
ابي بكر الصديق نحوه بلفظ اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
وفي سنده راويان احدهما ضعيف الحفظ والاخر لم يسم واخرج البيهقي
في البعث من حديث عمرو بن حزم مثله وفيه راو ضعيف ايضا واختلف
في سنده وفي بيان متنه وعند البزار من حديث انس بسند ضعيف نحوه

وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند

واهي من حديث عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فاتبعته فاذا هو في مشربه يصلي وراياته على راسه ثلاثة انوار فلما قضى
صلاته قال رايت الانوار قلت نعم قال اتاني اتيا اتاني من ربي فبشرني ان
الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين
الفا الضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا
امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد
بالامة او الامة الاجابة وبقوله اخر امتي امة الاتباع فان امته صلى
الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها اخص من الاخر امة الاتباع ثم
امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق
المسلمين والثالثة من اعدائهم ممن بعث اليهم ويمكن الجمع بان الفذ هو
الزايد على الذي قبله هو مقدار الحسنات فقد وقع عند احمد من رواية
قتادة عن النضر ابن انس وغيره عن انس رفعه ان الله وعدني

ان يدخل الجنة من امتي اربعمائة الف

فقال ابو بكر زدنا يا رسول الله فقال هكذا وجمع كفيه فقال
زدنا فقال وهكذا فقال عمر حسبك ان ايم ان شاء ادخل خلفه الجنة
بكفه الجنة بكفه واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق عمر وسنده
جيد لكن اختلف على قتادة فيه في سنده اختلافا كثيرا

ثم قام اليه

عكاشة بضم المهملة وتشديد الكاف ويجوز تخفيفها يقال عكش البعير
ويعكش اذا النوى حكاه القرطبي وحكى السهيلي انه من عكش النوم
اذا احمل عليهم وقيل العكاشة بالتخفيف العنكبوت ويقال ايضا بيت
النمل ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ثم نون

ابن حرثان بضم المهملة وسكون الراء بعدها

مثلثة من بني اسد ابن خزيمة ومن اخلفا بني امية كان عكاشة من السابقين
الى الاسلام وكان من اجمل الرجال وكينته ابو محصن وهاجر وشهد
بدرا وقتل فيها قال ابن اسحق بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير
فارس في العرب عكاشة وقال ايضا قاتل يوم بدر قتالا شديدا حتى
انقطع سيفه في يده فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جذلا من حطب
فقال قاتل بهذا فقاتل به فصار في يده سيفا طويلا شديدا لمتن ابيض
فقاتل به حتى فتح الله فكان ذلك السيف عنده حتى استشهد في قتال
الردة مع خالد ابن الوليد سنة اثنتي عشرة فقال ادع الله
ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم في حديث ابي هريرة ثاني احاديث
الباب مثله وعند البيهقي من طريق محمد بن فضيل قال انهم انا يا رسول
الله قال نعم وبجمع بالتثنية سال الدعا ولا فذ عا لهم استنهم هل اجيب

ثم قام اليه رجل اخر وقع منه من الاختلاف في

هل قال ادع لي او قال انهم انا كما وقع في الذي قبله ووقع في حديث ابي
هريرة الذي بعده رجل من الانصار وكذا من طريق واهية انه سعد بن عبادة
اخرجه الخطيب في المبهمات من طريق ابي حذيفة اسحق بن بشر البخاري
احد الضعفا من طريقين له عن نجاهد ان رسول الله عليه وسلم
لما انصرف من غزاة بني المصطلق فساق قصة طويلة وفيها انه صلى الله
عليه وسلم قال اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون صفا منها امتي وقاربون
صفا سائر الامم وفي مع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب قيل
من هم فذكر الحديث وفيه فقال اللهم اجعل عكاشة منهم قال فاستشهد
بعد ذلك ثم قام سعد بن عبادة الانصاري فقال يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم الحديث وهذا مع ضعفه وارساله يستبعد من جهة جلالة
سعد ابن عبادة فان كان محفوظا فلعله اخر باسم سيد الخزرج واسم ابيه

ونسبه فان في الصحابة كذلك اخر له

في مسند بقي بن مخلد حديث وفي الصحابة سعد بن عمارة الانصاري فاعمل
اسم ابيه تحرف فو سبقك بها عكاشة اتفق جمهور الرواة على ذلك الا ما وقع
عند ابن ابي شيبة والبزار وابي يعلى من حديث ابي سعيد فزاد فقام رجل اخر فقال
ادع الله ان يجعلني منهم وقال في اخره سبقك بها عكاشة وصاحبها لو قلتم
قلتم لقلت ولو قلت لوجبت وفي سنده عطية وهو ضعيف وقد اختلف اجوبة
العلماء في الحكمة في قوله سبقك بها عكاشة فاخرج ابن الجوزي في كشف المشكل من
طريق ابي عمر الزاهد انه سال ابا العباس احمد بن يحيى المعروف بثعلب ذلك
فقال كان منافقا وكذا نقله الدارقطني عن القاضي ابي العباس الدبلي بكسر
الموحدة وسكون الراء بعدها مثناة فقال كان الثاني منافقا وكان صلى الله عليه

وسلم لا يسال في شيء الا اعطاه فاجابه بذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

ونقله ابن عبد البر عن بعض اهل العلم نحو
قول ثعلب وقال ابن ناصر قول ثعلب اولى من رواية مجاهد لان سنادها
واهي واستبعد السهيلي قول ثعلب عاد وفع في مسند البزار من وجه اخر عن ابي
هريرة فقام رجل من خيار المهاجرين وسنده ضعيف جدا مع كونه مخالفا
لرواية الصحيح انه من الانصار وقال ابن بطال معنى قوله سنفكه اي الي
احر از هذه الصفات وهي التوكل وعدم النظر وما ذكر معه وعدل عن قوله
لست منهم اولست على اخلاقهم تلطفا باصحابه وحسن ادب معهم وقال
ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سأل عن صدق قلب فاجيب واما الثاني فيحتمل ان
يكون اريد حسم المادة فلو قال نعم لتكل لا وشك ان يقوم ثالث ورابع
الى ما لا نهاية له وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند
الثاني من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة فكذلك لم يجب اذ لو اجابه
لجاز ان يطلب ذلك كل من كان حاضرا فيتسلسل بسد الباب بقوله
ذلك وهذا اولى من قول من قال كان منافقا
لوجهين احدهما ان الاصل في الصحابة عدم النفاق فلا يثبت ما يخالف
ذلك الا بنقل صحيح والثاني انه قال ان يصدر مثل هذا السؤال الا عن
فضل صحيح ويقين بصدق الرسول وكيف يصدر ذلك من منافق
وابى هذا احيخ ابن تيمية وصحح النووي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بالوحي
انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الاخر قال السهيلي الذي عندي في
هذا انها كانت ساعة اجابة علمها النبي صلى الله عليه وسلم واتفق ان الرجل
قال بعد ان انقضت وبينه ما وقع في حديث ابي سعيد ثم جلسوا ساعة يتحدثون
وفي رواية ابن اسحق بعد قوله سبقك بها عكاشة وبرد ت اي انقضي وقضينا
ثلث فتخصلنا من كلام هولاء الايمة على خمسة اجوبة والعلم عند الله تعالى
ثم وجدت لقول ثعلب ومن وافقه مستندا وهو ما اخرجه الطبراني ومحمد ابن
سخر في مسنده وعمر ابن شبة في اخبار المدينة من طريق نافع مولى حمنة عن ام قيس
بنت محصن وهي اخت عكاشة انها خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم
الى البقيع فقال يحشر من هذه المقبرة سبعون
الفا يدخلون الجنة بغير حساب كان وجوههم القمر ليلة البدر فقام
رجل فقال يا رسول الله وانا قال وانت فقام اخر فقال وانا قال سبقك عكاشة
قال فلما لم يقل للاخر فقالت اراه كان منافقا فان كان هذا اصل
ما جزم به من قال كان منافقا فلا يوبخ قائل عنوه اذ ليس بيده الا الظن الراجح
الثاني عبد الله هو ابن المبارك هو ابن يزيد الايلي وقد اخرجه
مسلم من رواية عبد الله بن وهب عن يونس لكن معاذ بن اسد شيخ البخاري
معروف بالرواية عن ابن المبارك لا عن ابن وهب وقد اخرجه مسلم من وجهين
اخرين عن ابي هريرة يدخل الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وسكون
الميم اي الجماعة اذا كان بعضهم اثر بعض وفي رواية تضيء وجوههم اضاءة القمر

ليلة

ليلة البدر في رواية لمسلم على صورة القمر
قال القرطبي المراد بالصورة الصفة يعني انهم على اشراف وجوههم على صفة القمر
ليلة تمامه وفي ليلة اربعة عشر ويوخذ منه ان انوار اهل الجنة تتفاوت بحسب
درجاتهم قلت وكذا صفاتهم في الحال ونحوه
سترحه مستوفى في الذي قبله وعرف من مجموع الطرق التي ذكرتها ان اول من سبعون الفا تقدم
يدخل الجنة من هذه الامة هولاء السبعون الذين بالصفة المذكورة ويعني
المعية في قوله في الروايات الماضية مع كل الف مثل اعمالهم كما مضى في حديث
المرمع من اجد ويحتمل ان يراد بالمعية مجرد دخولهم الجنة بغير حساب
وان دخولها في الزمرة الثانية او ما بعدها وهذا اولى وقد اخرج الحاكم
والبيهقي في البعث من طريق جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جابر رفعه
من زادت حسناته على سيئاته فذاك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن
استوت حسناته وسيئاته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبقت
نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وفي التقييد بقوله امتي اخراج
غير هذه الامة على الصفة المذكورة من
شبه الزمر من الامم الاولية وغير ذلك كالانبياء ومن شاء الله من الشهداء والصديقين
والصالحين وان ثبت حديث ام قيس ففيه تخصيص اخر ممن يدخل بالشفاعة
من هذه الامة وفي مرثية عظيمة لاهل المدينة والله اعلم قوله
عليه بفتح النون وكسر اللام اي كساه من صوف كالحلة محططة بسواد وبياض
يلبسها الاعراب الحديث الثالث قوله ابو عسان بفتح المهملة
وتشديد السين ثقيلة وابو حازم هو سلمة ابن دينار قوله ليدخلن الجنة من امتي سبعون
الفا او سبعمائة الف شك في احدهما في رواية مسلم من طريق عبد العزيز بن
محمد عن ابي حازم لا ادري ابو حازم ايهما قال قوله متماسكين
على الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع على الصفة قال النووي كذا في
معظم النسخ وفي بعضها بالنصب وكلاهما صحيح قوله اخذ بعضهم
ببعض في رواية مسلم بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم واخرهم هو
غاية لتماسك المذكور والاحد بالابدي وفي رواية فضيل ابن سليمان عند
الدارمي حتى يدخل اولهم الجنة لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وهذا ظاهره يقتضي
الدور وليس كذلك بل المراد انهم يدخلون صفا
واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة ووصفهم بالاولية والاخرية باعتبار
الصفة التي جاز وا فيها على الصراط وفي ذلك اشارة الى سعة الباب
الذي يدخلون منه الجنة قال عياض يحتمل ان يكون معنى كونهم متماسكين
انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال
النووي معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم يجنب بعض
تنبيه هذه الاحاديث تخص عموم الحديث الذي اخرجه مسلم
عن ابي برزة الاسلمي رفعه لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسال

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن اربع عن عمره فيم افناه وعن جسده فيما

ابتلاه وعن علمه ما عمل فيه وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه وله شاهد
عن ابن مسعود عند الترمذي وعن معاذ بن جبل عند الطبراني قال القرطبي عموم
الحديث واضح لانه نكره عند الترمذي وعن معاذ بن جبل عند الطبراني وكذلك
القرطبي عموم الحديث واضح لانه نكره في سياق النفي لكنه مخصوص بمن
يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار ممن ادخل وهلة على ما دل عليه
قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم الآية قلت وفي سياق حديث
ابي برزة اشارة الى الخصوص وذلك انه ليس كل احد عنده علم يسأل عنه
وكذا المال فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ومن
لا علم له واما السؤال عن الجسد والعمر فعام ويخص من المسؤولين من ذكر والله
اعلم الحديث الرابع يعقوب بن ابراهيم اي ابن سعد وصالح هو ابن
كيسان يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار في رواية محمد بن
زيد عن ابن عمر في الباب الذي بعده اذا صار

اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار ورفع مثله في طريق اخرى
عن ابي برزة ولفظه عند الترمذي من رواية العلاء عن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة بعد ذكر الجواز على الصراط فاذا دخل الله اهل
الجنة الجنة واهل النار النار الى اخره بالموت مليا وهو موحدة ثم من
ثم يقوم مؤذن بينهم في رواية محمد بن زيد فنادى هذا اضفنة ذبح
الموت ولفظه ثم جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي
ولم اقف على اسم هذا المنادي يا اهل النار لا موت ويا اهل
الجنة لا موت خلود اما قوله لا موت فهو بفتح المثناة منهما واما قوله
في اخره خلود فهكذا وقع في رواية علي بن عبد الله عن يعقوب واخرجه
مسلم عن زهير بن حرب وغير واحد عن يعقوب سيقسم بدل اهل
الجنة ولم يقل لا موت فيهما بل قال كل خالد فيما هو فيه وكذا هو عند الاسماعيلي
من طريق اسحق بن منصور عن يعقوب وضبط خلود في البخاري بالرفع
والتنوين اي هذا الحال مستمر ويحتمل ان يكون جمع خالد اي انتم
خلود في الجنة الحديث الخامس حديث ابي هريرة قوله يقال لاهل
الجنة سقط لغير الكشميهني قوله يا اهل الجنة وثبت للجميع في مقابلة
يا اهل النار قوله لا موت زاد ابو سعيد عند مسلم في روايته لا موت فيه
وسيأتي في ثالث احاديث الباب الذي يليه ان ذلك يقال للفريقين
عند ذبح الموت وثبت عند الترمذي من وجه اخر عن ابي هريرة
ننبه مناسبة هذا الحديث والذي قبله لترجمة دخول الجنة
بغير حساب الاشارة الى ان يدخل الجنة

بخلد فيها يكون تسابق الى الدخول مثوبة على عمره والله اعلم
صفة الجنة والنار تقدم هذا في بدء الخلق في بابين

دوقع

ووقع في كل منهما وانها مخلوقة وارد

فيهما احاديث في تثنيث كونهما موجودتين واحاديث في صفتهما اعاد بعضها
في هذا الباب كما سأنبه عليه [illegible] وقال ابو سعيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اول طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد حوت في رواية ابي ذر كبد الحوت وتقدم
هذا الحديث مطولا في باب يقبض الله الارض يوم القيامة وهو مذكور هنا
بالمعنى وتقدم في بدء الخلق لكن من حديث انس في سؤال عبد الله بن سلام
[illegible] عن خلد عدنت بارض اقمت تقدم هذا في تفسير براءة وانه من كلام
ابي عبيدة وقال الداودي معنى قوله حباب عدن اي الاستقرار وعدن بمكان كذا
اذا استقر به ومنه المعدن لكونه مستقر الجواهر [illegible] في مقعد صدق في
مبيت صدق كذا لابي ذر ولغيره في معدن بدل مقعد وهو الصواب
وكان سبب الوهم انه لما رأى ان الكلام في صفة الجنة وان من اوصافها مقعد
صدق كما في اخر سورة القمر ظنه هنا كذلك وقد ذكره ابو عبيدة بلفظ معدن
صدق وقال للاعشى [illegible] كان يتضيفون الى حكمه ايضا فوا الجيا جمع
قدعدن اي اقام واستقر ثم قوله مقعد صدق معناه مكان القعود وهو اعلا
ودار الاسلام ولم المصنف منا باسم الجنة

وهي عشرة او تزيد الفردوس وهو اعلاها ودار الاسلام ودار الخلد ودار
المقامة وجنة المأوى والنعيم والمقام الامين وعدن ومقعد صدق والحسنى
وكلها في القرآن وقال تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان فعد بعضهم في اسمائها
الجنة دار الحيوان وفيه نظر وذكر في الباب مع ذلك ثلاثة وعشرين حديثا
الحديث الاول قوله عن ابي رجاء هو العطاردي وعمران هو ابن حصين والسند
كله بصريون وقد تقدم الحديث بهذا السند في اخر باب كفران العشير في اواخر
كتاب النكاح وتقدم في باب فضل الفقر بيان الاختلاف على ايوب عن ابي رجاء
في صحابته وتقدم بحث بن بطال فيما يتعلق

به من فضل الفقر وقوله اطلعت في النار بتشديد الطاء اي اشرفت وفي حديث اسامة
ابن زيد الذي بعده قمت على باب الجنة وظاهره انه رأى ذلك ليلة الاسراء منامًا
وهو غير رؤيته النار وهو في صلاة الكسوف وهم من وحد بينهما وقال الداودي
رأى ذلك ليلة الاسراء حين خسفت الشمس كذا قال وقوله فرأيت اكثر اهلها
الفقراء في حديث اسامة فاذا عامة من دخلها المساكين وكل منهما يطلق على الاخر
وقوله فاذا عامة من دخلها النساء بكفر من اي بسبب كفر من تقدم شرحه
مستوفى في باب كفران العشير قال القرطبي انما كان النساء اقل سالكي الجنة لان الغلب
عليهن في الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن
وسرعة اخذ اعمن الحديث الثاني [illegible] اسمعيل هو المعروف بابن علية وابن
عثمان هو النهدي واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابي ابن الصحابي قوله
اصحاب الحد بفتح الجيم اي الغنى قوله محبوسون اي ممنوعون من دخول
الجنة مع الفقراء من اجل المحاسبة على المال وكان

ذلك عند القنطرة التي يتقاضون عليها

بعد الجواز على الصراط وكان تنبيه سقط هذا الحديث والذي قبله
من كثير من النسخ ومن مستخرجي الإسماعيلي وابي نعيم ولا ذكر المزي في الاطراف
طريق عثمان ابن الهيثم ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق وبما ثابتان
في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة الحديث الثالث مولم عبد الله بن
المبارك وعمر بن محمد بن زيد اي ابن عبد الله بن عمر مولم اذا صار اهل
الجنة الى الجنة واهل النار الى النار في رواية ابن وهب عن عمر بن محمد عند
مسلم وضا واهل النار الى النار مولم جيء بالموت تقدم في تفسير سورة
مريم من حديث ابي سعيد يؤتى بالموت كهيئة كبش املح وذكر مقاتل والكلبي
في تفسير مماتي قوله تعالى الذي خلق الموت والحياة قال خلق الموت في صورة
كبش لا يمر على احد الا مات وخلق الحياة على صورة فرس لا يمر على شيء الا
حيي قال القرطبي الحكمة في الاتيان بالموت هكذا الاشارة الى انهم

حصل لهم الفداء كما قدمت ولذا سماهم

بالكبش وفي الاملح اشارة الى صفتي اهل الجنة والنار لان الاملح ما
فيه بياض وسواد مولم حتى يجعل بين الجنة والنار ولان الاملح ما
من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار وفي للترمذي
يذبح لم يسم من ذبحه ونقل القرطبي عن بعض الصوفية ان الذي يذبحه
يحيى ابن زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وعن
بعض النقاش انه جبريل قلت هو في تفسير اسمعيل بن ابي زياد الشامي اي
الضعفاء في اخر حديث الصور الطويل فقال له فيحيى الله تعالى ملك
الموت وجبريل وميكائيل واسرافيل ويجعل الموت في صورة كبش املح فيذبح
جبريل الكبش وهو الموت وفي رواية ثم ينادي منادا لم اقف على تسميته وتقدم
في الباب الذي قبله من وجه اخر عن ابن عمر بلفظ ثم يقوم مؤذن بينهم وفي

حديث ابي سعيد بعد قوله املح ينادي

منادي وظاهره ان الذبح يقع بعد النداء والذي هذا يقتضي ان
النداء بعد الذبح ولا منافاة بينهما فان النداء الذي قبل الذبح للتنبيه على
رؤية الكبش والذي بعد الذبح للتنبيه على اعدائه وانه لا يعود مولم
يا اهل الجنة لا موت زاد في الباب الماضي خلود ووقع في حديث ابي سعيد
فينادي منادي يا اهل الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا
فيقولون نعم وكلهم قد رآه وعرفه وذكر في اهل النار مثله قال فيذبح ثم
يقول اي المنادي يا اهل الجنة خلود فلا موت الحديث وفي اخره ثم
قرأ وانذرهم يوم الحسرة الى اخر الاية وعند الترمذي في اخر حديث
ابي سعيد فلو ان احدا مات فرحا مات اهل الجنة ولو ان احدا مات
حزنا مات اهل النار وقوله فيشرئبون بفتح اوله وسكون المعجمة وفتح

الراء بعدها خاء معجمة ثم موحدة

ثقيلة

ثقيلة اي يمدون اعناقهم ويرفعون رؤسهم

للنظر ووقع عند ابن ماجة في صحيح ابن حبان من وجه اخر عن ابي سعيد
فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين اي ان يخرجوا من
مكانهم الذين هم فيه ثم يقال يا اهل النار فيطلعون فرحين مستبشرين ان
يخرجوا من مكانهم الذين هم فيه وفي اخره ثم يقال للفريقين كلاكما خلود فيما تجدون
لا موت فيه ابدا وفي رواية الترمذي فيقال لاهل الجنة واهل النار هل تعرفون هذا
فيقولون قد عرفناه هو الموت الذي وكل بنا فيضجع فيذبح ذبحا على السور قال القاضي
ابو بكر بن العربي استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل لان الموت عرض
والعرض لا ينقلب جسما فكيف يذبح قال نكون طائفة صحة هذا الحديث ودفعته
وثانية طائفة فقالوا هل تمثل لا ذبح هناك حقيقة وقالت طائفة بل الذبح
حقيقة والذبوح منزلي الموت وكلهم يعرفه لانه الذي تولى قبض ارواحهم ثم

قلت وارتضى هذا بعض المتأخرين

وحمل قوله هو الموت الذي وكل بنا على ان المراد به ملك الموت لانه هو الذي
وكل بهم في الدنيا كما قال تعالى في سورة الم السجدة واستشهد له من حيث
المعنى بان ملك الموت لو استمر حيا لتنغص عيش اهل الجنة وابده بقوله
في حديث الباب فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار
حزنا الى حزنهم ونغلب ان الجنة لا حزن فيها البتة وما وقع في رواية
ابن حبان انهم يطلعون خائفين انما هو توهم لا يستقر ولا يلزم من
زيادة الفرح ثبوت الحزن بل التعبير بالزيادة اشارة الى ان الفرح لم يزل
كما ان اهل النار يزداد حزنهم ولم يكن عندهم فرح الا مجرد التوهم الذي
لم يستقر وقد تقدم في باب ذبح الصور عند نقل الخلاف في المراد
بالمستثنى في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء
الله قول من زعم ان ملك الموت منهم ودفع عند ايضا من حديث
انس انه يأتي ملك الموت فيقول رب بقيت اناس في الحي الفينوم الذي لا يموت
وبقيت انا فيقول انت خلق من خلقي فمن لم اكن لم يحي فيموت واخرج

ابن ابي الدنيا من طريق محمد بن كعب القرظي

قال بلغني ان اخر من يموت من الخلائق ملك الموت فيقال له يا ملك الموت
مت موتا لا تحيى بعده ابدا فهذا لو كان ثابتا كان حجة في الرد على من
زعم ان الله الذي يذبح لكونه مات فنال ذلك موتا لا حياة بعده لكنه لم يثبت وقال
الماري الموت عند نا عرض من الاعراض وعند المعتزلة ليس بمعنى وعلى الاول
لا يصح ان يكون كبشا ولا جسما وان المراد بهذا التمثيل والتشبيه ثم قال وقد
خلق الله تعالى هذا الجسم ثم يذبح ثم يجعل مثالا لان الموت
لا يطرأ على اهل الجنة وقال القرطبي في التذكرة الموت معنى والمعنى لا ينقلب
جوهرا وانما يخلق الله استحاثا من ثواب الاعمال وكذا الموت يخلقه الله

كيشا يسمى المون ويلقى في قلوب الزنجيين

ان هذا المون يكون ذبحه بلاعي الخلود في الدارين وقال غيره لا مانع
ان ينشئ الله من الاعراض اجسادا يجعلها مادة لها كما ثبت في صحيح
مسلم في حديث ان النزهة والاعمار ان يجيان كانهما منان ونحو ذلك
من الاحاديث قال القرطبي وفي هذه الاحاديث التصريح بان خلود
اهل النار فيها الى غاية امد وانما منهم فيها على الدوام بلا موت
ولا حياة نافعة ولا راحة كما قال تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا ولا
يخفف عنهم من عذابها وقال تعالى كلما ارادوا ان يخرجوا منها
اعيدوا فيها قال فمن زعم انهم يخرجون منها وانها تبقى خالية
او انها تفنى وتزول فهو خارج عن مقتضى ما جاء به الرسول واجمع
عليه اهل السنة قلت جمع بعض المتاخرين في هذه المسالة
سبعة اقوال احدها هو الذي نقل فيه الاجماع وانا في اخذون
فيها الى ان تنقلب طبيعتهم فيصيرنا ربه حتى يتلذذوا بها لموافقة
طبعهم وهذا قول بعض من ينتسب الى التصوف من الزنادقة والثاني

يدخلها قوم ويخلفهم آخرون كما ثبت

في الصحيح عن اليهود وقد كذبهم الله بقوله وما هم بخارجين من
النار الرابع يخرجون منها وتستمر هي على حالها الخامس نفى لانها حادثة
وكل حادث يفنى وهو قول الجهمية والسادس تفنى حركاتهم البتة
وهو قول ابي الهذيل العلاف من المعتزلة والسابع بزول عذابها
وتخرج اهلها منها جاء ذلك عن بعض الصحابة اخرجه عبد بن
حميد في تفسيره من رواية الحسن عن عمر قوله وهو منقطع ولفظه
لوليت اهل النار لي النار رعدد رجل عاج لكان لهم يوم يخرجون
فيه وعن ابن مسعود لياتين عليها زمان ليس فيها احد قال
عبيد الله بن معاذ راويه كان اصحابنا يقولون يعني بالموحدين
قلت وكذا الاثر عن عمر لو ثبت حمل على الموحدين وقد مال بعض المتاخرين
الى هذا القول السابع ونصره بعده اوجه من جهة النظر وهو
مذهب ردي مردود على قائله وقد اطنب التبلي الكبير في بيان

ذهابه فاجاد الحديث الرابع

عبد الله هو ابن المبارك عن زيد ابن اسلم كذا في جميع
الروايات عن مالك بالعنعنة وان الله تبارك وتعالى
يقول يا اهل في رواية ابي ذر عن المستملي يقولون بحذف الياء
وسعديك زاد سعيد بن داود وعبد العزيز بن يحيى كلاهما
عن مالك عند الدارقطني في الغرايب والخير في يديك
فيقول هل رضيتم في حديث جابر عنده البزار وصححه ابن حبان

هل

هل تشتهون شيا فقوله انا اعطيكم افضل

من ذلك في رواية ابن وهب عن مالك كما ياتي في التوحيد الا اعطيكم
اجل بضم اوله وكسر الميم اي انزل رضواني بكسر اوله وضمه وفي حديث
جابر قال رضواني اكبر دينه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر الان
رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راضي عنه كان اقر
لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي
هذا الحديث ان النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه تشتهيه
الاول حديث ابي سعيد هذا كانه مختصر من الحديث الطويل الماضي
في تفسير سورة النساء من طريق حفص بن ميسرة والثاني في التوحيد
من طريق سعيد ابن ابي هلال كلاهما عن زيد ابن اسلم بهذا السند
في صفة الجواز على الصراط وفيه فضيلة الذين يخرجون من النار وفي
آخره انه يقال لهم نحو هذا الكلام لكن اذا ثبت ان ذلك يقال لهؤلاء
لكونهم من اهل الجنة فهو لسا بقين بطريق الاولى الثاني هذا

الخطاب غير الخطاب الذي لاهل الجنة كذا

وهو مما اخرجه مسلم واحمد من حديث صهيب رفعه اذا دخل اهل
الجنة الجنة نادى منادٍ يا اهل الجنة ان لكم موعدا عند الله
يريد ان يخبركموه الحديث وفيه فيكشف الحجاب فينظرون اليه
وفيه فوالله ما اعطاهم الله شيئا احب اليهم من النظر اليه وله شاهد
عند ابن المبارك في الزهد من حديث ابي موسى من قوله واخرجه
ابن ابي حاتم من حديثه مرفوعا باختصار الحديث الخامس
عبد الله بن محمد هو الجعفي ومعوية ابن عمرو هو الازدي يعرف
بابن الكرماني وهو من شيوخ البخاري قد اخرج عنه بغير واسطة
في كتاب الجمعة وهو واسطة كالذي هنا وقد تقدم بسنده ومتنه
في باب فضل من شهد بدرا من كتاب المغازي فهو معيب حارثة
بن مالك وهو ابن سراقة ابن الحرث الانصاري لذ وابويه

صحبة وامه بي الربيع بالتشديد بنت النضر

عمة انس وقد ذكرت الاختلاف في اسمها في باب من اتاه سهم
غرب من كتاب الجهاد وذكرت شرح الحديث في غزوة بدر وقولها
هناك وان تكن الاخرى نرى ما اصنع وكذا للكشميهني بالجزم
جواب الشرط ولغيره نزى بالاتباع او بحذف شيء تقديره سوف
كما في الرواية الاتية فاخذ هذا الباب والا سوف نرى والمعنى
وان لم يكن في الجنة صنعت شيئا من صنيع اهل الحزن مشهورا ابراه كل
احد وانه لفي جنة الفردوس كذا للاكثر وحذف الكشميهني
في روايته اللام ووقع في الرواية الاتية الفردوس الاعلى قال ابو اسحق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الزجاج الفدوس من الادوية ما ينبت عذوبا
من النبات وقال ابن الانباري وغيره بستان بنته كروم وثمرة وغيرها
ويذكر ويونث وقال الفراء هو عربي مشتق من الفدسة وهي السعة ونزل
رومي تفتله الروب وقال غيره سرياني والمراد به هنا مكان من الجنة
هو افضلها الحديث السادس الفضل ابن موسى هو السيناني
بكسر المهملة وسكون التحتانية ونونين المروزي اما الفضل
بالتصغير كذا للاكثر غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته
يقال الفضل ابن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسي
في روايته عن ابي زيد المروزي يقال الفضل بن عباس ورده ابو ذر
على الجياني فقال لا رواية للفضل بن عباس في البخاري الا في موضعين
من كتاب التوحيد ولا رواية له عن ابي حازم راوي هذا الحديث
ولا ادركه وهو كما قال وقد اخرج مسلم هذا الحديث من رواية
محمد ابن فضيل ابن غزوان عن ابيه بسنده ولكن لم يرفعه وهو
عند الاسمعيلي من هذا الوجه وقال رفعه وهو يؤيد مقالة ابي
علي الجياني منكبي الكافر بكسر
الكاف تثنية منكب وهو مجتمع العضد والكتف
مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع في رواية يوسف بن عيسى عن
الفضل ابن موسى بسند البخاري فيه خمسة ايام اخرجه الحسن
ابن سفيان في مسنده عن دحيث ابن عمر عند احمد من رواية
مجاهد عنه مرفوعا يعظم اهل النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم
الى عاتقه مسيرة سبعة ايام وللبيهقي في البعث من وجه
آخر اخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا ولابن
المبارك في الزهد عن ابي هريرة قال ضرس الكافر يوم القيمة
اعظم من احد افيطون لتمتلي منهم ولبد دفوا العذاب وسنده
صحيح ولم يصرح برفعه لكن له حكم الرفع لانه لا مجال للرأي
فيه وقد اخرج اوله مسلم من وجه آخر
عن ابي هريرة مرفوعا وزاد وغلظ جلده مسيرة ثلاثة
ايام واخرجه البزار من وجه ثالث عن ابي هريرة بسند
صحيح بلفظ جلد الكافر وسنامه جلده اثنان واربعون
ذراعا بذراع الجبار اشارة الى عظم الذكر وجزم ابن دحيث واخرجه
البيهقي وقال اراد بذلك التهويل يعني بلفظ الجبار قال ويحتمل ان
يريد جبارا من الجبابرة اشارة الى عظم الذكر وجزم ابن حبان
لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك كان باليمن وفي مسند عبيد بن
حميد عند ابن المبارك في الزهد بسند صحيح وكثافة جلده اثنان

واربعون ذراعا بذراع الجبار واخرجه
البيهقي وقال اراد بذلك التهويل يعني بلفظ الجبار قال ويحتمل ان يريد
جبارا من الجبابرة اشارة الى عظم الذكر وجزم ابن حبان لما اخرجه في صحيحه
بان الجبار ملك كان باليمن وفي مسند عبيد بن حميد عند ابن المبارك في الزهد
بسند صحيح وكثافة جلده سبعون ذراعا وهذا يؤيد الاحتمال
الاول لان السبعين تطلق للمبالغة وللبيهقي من طريق عطاء بن يسار
عن ابي هريرة وكثافته مثل ورقان ومفعده مثل ما بين المدينة
والربذة واخرجه الترمذي ولفظه بين مكة والمدينة ورقان بفتح
الواو وسكون الراء بعدها قاف جبل معروف بالحجاز والربذة تقدم
ضبطها قريبا في حديث ابي ذر وكان اختلاف هذه المقادير محمولا
على اختلاف تعذيب الكفار في النار وقال القرطبي في المفهم انما اعظم
خلق الكافر في النار ليعظم عذابه وضاعف قدمه قال وهذا انما
هو في حق بعض بدليل الحديث الآخر ان المتلذذين
يحترقون يوم القيمة لتاول الذل في صور الرجال يساقون الى سجن في
جهنم يقال له بولس قال ولا شك في ان الكفار متفاوتون في العذاب
كما علم من الكتاب والسنة ولا نعلم على القطع ان عذاب من قتل
الانبياء كفلك في المسلمين وافسد في الارض ليس مساويا وبالعذاب
من كفر فقط واحسن معاملة المسلمين مثلا قلت اما الحديث
المذكور فاخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ولا حجة فيه لدعاه لان ذلك انما هو في اول
الامر عند الحشر واما الاحاديث الاخر فمحمول على ما بعد الاستقرار
في النار واما ما اخرجه الترمذي من حديث ابن عمر رفعه ان الكافر
ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطوه الناس فسنده
ضعيف واما تفاوت الكفار في العذاب فلا شك فيه ويدل عليه
قوله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل
من النار وتقدم قريبا الحديث في امون اهل النار عذابا الحديث السابع
وقال اسحق ابن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه كذا في جميع
النسخ واطلق المزي تبعا لابي مسعود ان البخاري ومسلما اخرجاه
جميعا عن اسحق ابن راهويه مع ان لفظ مسلم حدثنا اسحق بن ابراهيم
الحنظلي وهو ابن راهويه وليس من راوي المزي التنوية بين حدثنا وقال
بلا واو قال بي وقال لنا بل يعلم على مثل ذلك كله علامة التعليق بخلاف
حدثنا قال ابو الغيرة بن سلمة في رواية مسلم اما التخريج فقلت
وهو المغيرة المذكور وكنيته ابو هشام وهو مشهور بكنيته وقد اخرجه
الاسمعيلي من طريق محمد بن بشار قال حدثنا ابو هشام المغيرة ابن

سلمة في رواية مسلم اما المخزومي قلت

وهو الغيرة المذكور وكنيته ابو هشام وهو مشهور بكنيته وقد اخرجه
الاسمعيلي من طريق محمد ابن بشار قال حدثنا ابو هشام المغيرة
ابن سلمة المخزومي قوله عن ابي حازم هو سلمة بن دينار بخلاف
المذكور في الحديث الذي قبله فهو سليمان الاسجعي وهما مدنيان
تابعيات ثقتان لكن سلمة اصغر من سليمان قوله لا يقطعها
اي لا ينتهي الى احد ما يميل من اعضائها قوله قال ابو حازم
هو موصول بالسند المذكور والسلمان ابن ابي عياش بتحتانية
ثم معجمة ثقيلة والزرقي ودفع منسوبا في رواية مسلم وهو ايضا مدني تابعي
ثقة يكنى ابا سلمة وهو اكبر من الراوي عنه قوله اخبرني ابو
سعيد في رواية مسلم حدثني قوله الجواد بفتح الجيم وتخفيف
الواو وهو الفرس يقال جاد الفرس اذا صار فائقا والجمع جياد
واجواد ويجيء في صفة المرور على الصراط كالبرق الخفيف وهو جمع
الجمع قوله او الضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم تقدم
تفسيره في كتاب الجهاد وقوله السريع اي في جريه ووقع في رواية من وجه
من وجه اخر عند الاسمعيلي الجواد السريع

ولم يشك في رواية مسلم الجواد المضمر السريع بحذف او الجواد في روايتنا
بالرفع وكذا ما بعده على ان الثلاثة صفة للراكب وضبط في صحيح
مسلم بنصب الثلاثة على المفعولية وقد تقدم هذا المتن في بدء الخلق
من حديث ابي هريرة ومن حديث انس بلفظ يسير الراكب وزاد
في اخر حديث ابي هريرة وافرؤا ان شئتم وظل ممدود والمراد بالظل
الراحة والنعيم والجمعة كما يقال عوظليل وانا في ظلك اي في كنفك
وقال الراغب الظل اعم من الفيء فانه يقال ظل الليل وظل الجنة
وكل موضع لا تضل اليه الشمس لا يقال الفيء الا لما زالت عنه الشمس
قال ويعبر بالظل عن العز والمنعة والرفاهية والراحة ويقال
عن عضاره العيش ظل ظليل قلت ووقع التعبير في هذا الحديث
بلفظ الغي في حديث اسما بنت يزيد عند الترمذي ولفظها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

وذكر سدرة المنتهى يسير الراكب في ظل الفنن منها مائة سنة او
لا يستظل بظلها الراكب مائة سنة ويستفاد منه تعيين الشجرة
المذكورة في حديث الباب واخرج احمد وصححه ابن حبان من حديث
ابي سعيد رفعه شجرة طوبى مائة سنة وفي حديث عتبة
ابن عبد السلمي في عظم اصل شجرة طوبى لو ارتحلت جذعة ما احطت
باصلها حتى تتكسر ترقوتها نحو ما اخرجه ابن حبان في صحيحه

والترقوة

والترقوة بفتح المثناة وسكون الراء بعدها

قاف مضمومة وواو مفتوحة هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وتجمع
ترا في ولكل شخص ترقوتان وقد تقدم بعض هذا في صفة الجنة من بدء الخلق
الحديث الثالث من قوله عبد العزيز هو ابن ابي حازم وقوله عن ابي
حازم هو ابوه واسمه سلمة بن دينار المذكور قبل ووقع في رواية ابي نعيم
في المستخرج من طريق محمد بن ابي يعقوب حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه وتقدم شرح المتن مستوفى في الباب الذي قبله الحديث التاسع قوله
الغرف بضم المعجمة وفتح الراجع غرفة بضم اوله وبفتحه حاء في صفتها
من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها
من باطنها اخرجه الترمذي وابن حبان والطبراني وصححه الحاكم من
حديث ابن عمر نحوه وتقدم في صفة الجنة من بدء الخلق الاشارة الى مثله
من حديث علي وعند البيهقي نحوه من حديث جابر وزاد من اصناف الجوهر
كله قوله الكوكب زاد في رواية الاسمعيلي الدري قوله قال
ابي القابل هو عبد العزيز قوله اشهد سمعت الكلام جواب قسم محذوف

وابي سعيد هو الخدري قوله يحدث في رواية

الكشميهني تحدث اي بحديث الحديث يقال حدثت كذا وحدثت بكذا
الغارب في رواية الكشميهني الغابر بتقديم الموحدة على الراء
وضبطه بعضهم بتحتانية مهموزة قبل الراء قال الطيبي شبه رؤية الراي
في الجنة صاحب العز فة برؤية الراي الكوكب المضيء الباقي في جانب الشرق
والغرب في الاستضاءة مع البعد ومن رواه الغابر من الغور لم يصح لان
الاشراف يفوت الا ان قدر المشرف على الغور والمعنى اذا كان كذا لعا
في الافق من المشرق حديث الباب تام من هذا الباقي في بدء الخلق من
حديث ابي سعيد وتقدم شرحه هناك ووقع في رواية ايوب بن سويد
عن مالك عن ابي حازم عن سهل ابن سعد بنحو شيء مدرج ببينته هناك

وحكم الدارقطني عليه بالوهم واما ابن حبان

فاغتر بقوله ابو عوانة عنده فاخرجه في صحيحه وهو معلول بما بينه عليه
الدارقطني واستدل به على تفاوت درجات اهل الجنة وقد فصلوا في
سورة الواقعة الى السابقين واصحاب اليمين وكل من الصنفين متفاوتون
في الدرجات وينبه بتعقب على من حض المقربين بالانبيا والشهدا كقوله في
آخر الحديث الماضي في باب من نوقش الحساب وقد تقدم مشروحا
الحديث الحادي يقال لاهل النار الحديث الماضي في باب عشرة في النار
النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن
عبد الله الانصاري قوله يخرج من النار بالشفاعة كذا للاكثر من رواة البخاري
بحذف الفاعل وثبت في رواية ابي ذر عن الحموي عن الفربري خرج قوم ولابي البهقي
في البعث من طريق يعقوب بن سفيان عن ابي النعمان شيخ البخاري فيه ولمسلم عن ابي

كتب الحنفي بالهند صدق المسلمين
الحديث الحادي عشر حديث انس
لا هذا الحديث

الربيع الزهراني عن حماد بن زيد ولفظه
ان الله يخرج قوما من النار بالشفاعة وله من رواية سفيان بن
عيينة عن عمرو سمع جابرا مثله لكن قال نارا شديدة خلهم الجنة
وعند سعيد بن منصور وابن ابي عمر عن سفيان عن عمرو بنحوه سندا
اخرجاه من رواية عمرو عن عبيد بن عمير فذكره مرسلا وزاد فقال
له رجل يعني لعبيد بن عمير وكان الرجل ينهم برأي الخوارج ويقال
له هارون ابو موسى يا باعاصم ما هذا الذي تحدث به فقال
اليك عني لو لم اسمعه من ثلاثين من اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم لم احدث به قلت وقد جاء بيان هذه القصة من وجه آخر
اخرجه مسلم من طريق يزيد الفقير بقاف ثم فاء وزن عظيم ولقب
بذلك لانه كان يشكو فقار ظهره لا انه من الغنى قال خرجنا في
غصابة يزيد الحج ثم يخرج على الناس فمررنا بالمدينة فاذا جابر
يحدث واذا اسم فذكر الجهنميين قلت له ما هذا الذي تحدثون
به والله يقول انك من تدخل النار فقد اخزيته وكلما ارادوا ان
يخرجوا منها اعيدوا فيها قال اتقوا القرآن
قلت نعم قال اسمعت بمقام محمد الذي يبعثه الله قلت نعم قال فانه
مقام محمد المحمود الذي يخرج الله به من يخرج من النار بعد ان يكونوا
فيها ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه قال فرجعنا وقلنا ارزون
هذا الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما خرج
منا غير رجل واحد وحاصله ان الخوارج الطائفة المشهورة من
المبتدعة كانوا ينكرون الشفاعة وكان الصحابة ينكرون انكارهم
بما سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فاخرج البيهقي في
البعث من طريق شبيب ابن ابي فضالة ذكروا عند عمران بن
حصين الضاعة فقال رجل انكم لتحدثونا باحاديث لا نجدها
في القرآن اصلا فغضب وذكر له معناه ان الحديث يفسر القرآن
واخرج سعيد ابن منصور بسند صحيح عن انس قال من كذب
بالشفاعة فلا نصيب له فيها واخرج البيهقي في البعث من طريق
يوسف بن مهران عن ابن عباس عمر فقال انه سيكون في هذه
الامة قوم يكذبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بعذاب
القبر ومن طريق ابي هلال عن قتادة قال قال انس يخرج قوم
من النار ولا نكذب بها كما يكذب بها اهل حروراء يعني الخوارج قال
ابن بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة في اخراج من ادخل النار
من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين
وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بالحاق الكفار بجنات

بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون

الاحاديث في اثبات الشفاعة المحمدية

متواترة ودل عليها قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
والجمهور على ان المراد به الشفاعة وبالغ الواحدي فنقل فيه الاجماع
ولكنه اشار الى ما شذ عن مجاهد وزيفه وقال الطبري وعن اهل
التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه النبي صلى الله عليه وسلم ليرحم
من كرب الموقف ثم اخرج عدة احاديث في بعضها التصريح بذلك
وفي بعضها التصريح بذلك وفي بعضها مطلق الشفاعة فمنها
حديث سلمان قال يشفعه الله في امته فهو المقام المحمود ومن
طريق رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس المقام المحمود
والشفاعة ومن طريق داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال
سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة ومن طريق
حديث كعب ابن مالك رفعه اكون انا وامتي على تل فيكسوني
ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فاقول ما شاء الله ان اقول ذلك

المقام المحمود من طريق يزيد بن زريع عن

قتادة ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اول شافع
وكان اهل العلم يقولون انه المقام المحمود ومن حديث ابي مسعود
رفعه اني لاقوم يوم القيامة المقام المحمود اذا ختي بكم حفاة
عراة دونه ثم يكسون ربي حلة فالبسها فاقوم عن يمين العرش مقاما
لا يقومه احد يغبطني به الاولون والاخرون ومن طريق ابن ابي
نجيح عن مجاهد المقام المحمود الشفاعة ومن طريق الحسن البصري
مثله قال الطبري وقال ليث عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يجلسه
معه على عرشه ثم استبعده وقال الاول اولى على ان الثاني ليس
ببعيد لانه من جهة النقل لا من جهة النظر وقال ابن عطية هو
كذلك اذا حمل على ما يليق به وبالغ الواحدي في رد هذا القول
واما النقاش فنقل عن ابي داود صاحب السنن انه قال من انكر
هذا فهو منهم وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس
عند ابي الشيخ وعن عبد الله بن سلام قال ان محمدا يوم القيامة
على كرسي الرب بين يدي الرب اخرجه الطبري قلت
فيحتمل ان يكون الاضافة اضافة تشريف وعلى ذلك يحمل ما جاء
عن مجاهد وغيره والراجح ان المراد بالمقام المحمود الشفاعة
لكن الشفاعة التي وردت في الاحاديث المذكورة في المقام المحمود نوعان الاول
العامة في فصل القضاء والثاني الشفاعة في اخراج المذنبين من النار وحديث
سلمان الذي ذكره الطبري اخرجه ابن ابي شيبة ايضا وحديث ابي هريرة
اخرجه احمد والترمذي وحديث كعب اخرجه ابن حبان والحاكم واصله

في مسلم وحديث ابن مسعود اخرجه
احمد والنسائي والحاكم وجابر ايضا عن اشرحا سيأتي في التوحيد وعن ابن عمر
كما مضى في الزكاة وعن جابر عند الحاكم من رواية الزهري عن علي بن الحسين عنه
واختلف فيه على الزهري فالمشهور عنه انه من مرسل علي ابن الحسين كذا اخرجه
عبد الرزاق عن معمر وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري عن علي عن رجال من
اهل العلم اخرجه ابن ابي حاتم وحديث جابر في ذلك عند مسلم من وجه اخر
عنه وفيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند ابن مردويه وعنده ايضا من
حديث سعد بن ابي وقاص لفظ سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المقام المحمود فقال
هو الشفاعة وعن ابي سعيد عند الترمذي وابن ماجة وقال الماوردي في تفسيره اختلف
في المقام المحمود على ثلاثة اقوال فذكر القولين الشفاعة والاجلاس والثالث اعطاوه
لواء الحمد يوم القيامة قال القرطبي وهذا لا يغاير القول الاول واثبت غيره رابعا
ونحوما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن ابي هلال احد صغار التابعين
انه بلغه ان المقام المحمود ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يكون يوم القيامة بين الجبار وبين جبريل فيغبطه بمقامه
ذلك اهل الجمع قلت وحاصل ونحوما اقتضاه حديث حذيفة ولو شاوه على ربه
وسيأتي بيانه في شرح الحديث السابع عشر لكنه لا يغاير الاول ايضا وحكى القرطبي
سادسا ونحوما اقتضاه حديث ابن مسعود الذي اخرجه احمد والنسائي والحاكم قال
تشفع نبيكم رابع اربعة جبريل ثم ابراهيم ثم موسى او عيسى ثم نبيكم لا يشفع احد في
اكثر مما يشفع فيه الحديث وهذا الحديث لم يصرح برفعه وقد ضعفه البخاري وقال
المشهور فوله صلى الله عليه وسلم انا اول شافع قلت وعلى تقدير ثبوته فليس في شيء
من طرقه التصريح بان المقام المحمود مع الله لا يغاير حديث الشفاعة في المذنبين
وجوز المحب الطبري سابعا ونحوما اقتضاه حديث كعب بن مالك الماضي ذكره
فقال بعد ورده هذا بتعين ان المقام المحمود غير الشفاعة ثم ويجوز ان يكون
الاشارة بقوله فاقول الى المراجعة في الشفاعة
قلت وهذا هو الذي يتجه ويمكن رد الاقوال كلها الى الشفاعة العامة فان اعطاوه
لواء الحمد وثناه على ربه وكلامه بين يديه وجلوسه على كرسيه وبيانه اقرب هو
من جبريل كل ذلك صفات للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلق واما شفاعته
في اخراج المذنبين من النار فمن توابع ذلك واختلف في فاعل الهمز من قوله مقاما
محمودا فالاكثر على ان المراد به اهل الموقف فيلزم ان النبي صلى الله عليه وسلم اي انه
يحمد عاقبة ذلك المقام بتحمده في الفعل والاول ارجح لما ثبت من حديث ابن عمر
الماضي في الزكاة بلفظ مقاما يحمده اهل الجمع كلهم ويجوز ان يحمل على اعم من
ذلك اي مقاما يحمده القيام فيه وكل من عرفه ونحو مطلق في كل ما يجلب الحمد من
انواع الكرامات واستحسن هذا ابو حيان وايده بانه نكره فدل على انه ليس
المراد مقاما مخصوصا قال ابن بطال سلم بعض المعتزلة وقوع الشفاعة
لكن خصها بصاحب الكبيرة الذي تاب منها

وبصاحب

وبصاحب الصغيرة الذي مات مصرا عليها وتعقب
بان من قاعدتهم ان التائب من الذنب لا يعذب وان اجتناب الكبائر يكفر الصغائر
فيلزم قائله ان يخالف اصله ويجيب بانه لا يغاير بين القولين اذ لا مانع من ان
حصول ذلك للفريقين انما حصل بالشفاعة لكن يحتاج من فصرها على ذلك الى دليل
التخصيص وقد تقدم في اول الدعوات الاشارة الى حديث شفاعتي لاهل الكبائر
من امتي ولم يخص بذلك من تاب وقال عياض اثبتت المعتزلة الشفاعة
العامة في الاراحة من كرب الموقف وفي الخاصة بنبينا والشفاعة في رفع الدرجات
وانكرت ما عدا هاتين وفي تسليم المعتزلة الثانية نظر وقال النووي تبعا لعياض
الشفاعة حتى في الاراحة من هول الموقف وفي ادخال قوم الجنة بغير حساب
وفي ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا وفي اخراج من
من دخل النار من العصاة وفي رفع الدرجات ودليل الاولى سيأتي التنبيه
عليه في شرح الحديث السابع عشر ودليل الثانية قوله تعالى في جواب
قوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم
امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليهم كذا ثبت لي وبظهر
لي ان دليله سواله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب فاجيب وقد قدمت بيانه في شرح الحديث المذكور في
الباب الذي قبله ودليله ايضا قوله في حديث حذيفة عند مسلم ونبيكم
على الصراط يقول رب سلم سلم وله شواهد ساذكرها في شرح الحديث السابع عشر
ودليل الرابعة ذكره فيه ايضا مبسوطا ودليل الخامسة قوله في حديث انس عند
مسلم انا اول شفيع في الجنة كذا قاله بعض من لقيناه وقال وجه الدلالة منه
انه جعل الجنة طرفا لشفاعته قلت وفيه نظر لاني سأبين انها طرف في شفاعة
الاولى المختصة به والذي يظهر منها ان يشفع لمن لم يبلغ عمله درجة عالية
ان يبلغها بشفاعته واشار النووي في الروضة الى ان هذه الشفاعة من
خصائصه مع انه لم يذكر مستندها واشار عياض الى استدراك شفاعة
سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب في العذاب كما سيأتي بيانه في شرح
الحديث الرابع عشر وزاد بعضهم شفاعة سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة
لحديث سعد رفعه لا يثبت على لاوائها احد الا كنت له شهيدا او شفيعا
اخرجه مسلم ولحديث ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل
فاني اشفع لمن مات بها اخرجه الترمذي قلت وهذه غير واردة لان
متعلقها لا يخرج عن واحدة من الخمس الاول ولو عد مثل ذلك بعد حديث
عبد الملك ابن عياد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول من اشفع له
اهل المدينة ثم اهل مكة ثم اهل الطايف اخرجه البزار والطبراني واصله عند
الطبراني من حديث ابن عمر وفيه اول من اشفع له اهل بيتي ثم الاقرب
فالاقرب ثم سايرالعرب ثم الاعاجم وذكر القرطبي في العروة الوثقى
شفاعة بجماعة من الصلحاء تجاوزعن تقصيرهم ولم يذكر مستندها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويظهر لي انها تدرج في الخامسة وزاد القرطبي
انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وهذه افرد بها النقاش بالذكر
وبقي واردة ودليلها باق في حديث الشفاعة الطويل وزاد النقاش ايضا
شفاعته في اهل الكبائر من امته وليست واردة لانها تدخل في الثالثة او الرابعة
وظهر لي بالتتبع شفاعة اخرى وهي الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته
ان يدخل الجنة ومستند ما ما اخرجه الطبراني عن ابن عباس قال السابق
يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب
الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم قريبا ان ارجح
الاقوال في اصحاب الاعراف انهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم وشفاعة
اخرى وهي شفاعته في من قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا فظ ومستندها
رواية الحسن عن انس كما سيأتي بيانه في شرح الباب الذي يليه ولا يمنع
من عدها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين وغير ذلك
لكونها من جملة احوال الدنيا كما تقدم الشعاري عد ذلك مفتوح المثناة
مهملة واخرها ثقيل ولعصفور قلت وما الشعاري بضم المعجمة ثم موحدة بعدها مهملة
لغير الكشميهني قال الصغاني بمعجمتين ثم موحدة بعدها مهملة

اما الشعاري فقال ابن الاعرابي هي قثاء صغار
وقال ابو عبيد مثله وزاد ويقال بالسين المهملة بدل المثلثة وكان هذا
هو السبب في قول الراوي وكان عمرو ذهب فمه اي سقطت اسنانه فنطق
بها ثا مثلثة وهي سين مهملة وقيل هو بت في اصول الثمام كالقطن ينبت
في الرمل منبسطة عليه ولا يطول ودفع توهم من توهم بالطوابيث في حديث
حذيفة وهي بالمهملة ثم المثلثة اي الثمام بضم المثلثة وتخفيف الميم وقيل
الشعرور الاخضر الرطب واغرب القابسي فقال هو الصدف التي يخرج من
البحر فيها الجوهرة وكانه اخذه من قوله في الرواية الاخرى كانهم اللولو ولا
حجة فيه لان الفاظ التشبيه تختلف والمقصود الوصف بالبياض والدقة
واما العنفاييس فقال الاصمعي شيء ينبت في اصول الثمام يشبه الهليون
يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل ينبت في اصول السخر في الاخر يخرج قدر شبر
في رقة الاصابع لا ورق له وفيه حموضة وفي غريب الحديث لكراع العنفوس
شجرة على طول الاصابع فيه وبينه به الرجل التضعيف واغرب الداودي

فقال هي طير صغار فوق الذباب والمستند
له فيما قال شبه هذا التشبيه لصغرهم بعد ان نبتوا واما في اول
خروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما سيأتي في الحديث الذي بعده ووقع
في حديث يزيد الفقير عن جابر عند مسلم انهم يخرجون كانهم عيدان السماسم
فيدخلون نهرا فيغتسلون فيخرجون كانهم القراطيس البيض والمراد بهم
بعيدان السماسم ما ينبت منه السمسم فانه اذا جمع ورميت العيدان تضمر
سودا دقاقا وزعم بعضهم ان اللفظة محرفة وان الصواب الناسم بميم

واحدة

واحدة وهو خشب اسود والثابت في جميع طرق
الحديث باثبات الميم وتوجيهه واضح قوله قلت لعمرو القائل حماد
قوله قلت ابا محمد بحذف اداة النداء وثبت بلفظ يا ابا محمد في رواية
الكشميهني وعمرو هو ابن دينار وراد الاستثبات في سماعه له من جابر وسماع حماد
له ولعل سبب ذلك رواية عمرو له عن عبيد بن عمير مرسلا وتوجد حدث سفيان
ابن عيينة بالطريقين كما نبهت عليه الحديث الثاني عشر قوله عن
انس هو ثابتي التوضيح المهملة نحو هذا في الحديث الطويل في الشفاعة بلفظ
حدثنا انس وقوله سفع بفتح المهملة وسكون الفاء ثم عين مهملة اي سواد فيه
زرقة وصفرة يقال سفعته النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته ونحو وقع
في الباب الذي يليه بلفظ قد امتحشوا وياتي ضبطه وفي حديث عند
مسلم انهم يصيرون فحما في حديث جابر جميعا معا نبها متقاربة
فيسميهم اهل الجنة الجهنميين ياتي في الثامن عشر من هذا الباب من حديث
عمران ابن حصين بلفظ يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون
الجهنميين وثبتت هذه الزيادة في رواية حميد عن انس عند المصنف في التوحيد
وزاد جابر في حديثه فيكتب في رقابهم عتقاء الله فيسمون فيها الجهنميين اخرجه
ابن حبان والبيهقي واصله عند مسلم وللنسائي من رواية
عمرو بن ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميين فيقول الله لهم
عتقاء الله واخرجه مسلم من وجه اخر عن ابي سعيد وزاد ويدعون الله فيذهب
عنهم بهذا الاسم وفي حديث حذيفة عند البيهقي في البعث من رواية حماد
ابن ابي سليمان عن ربعي عنه يقال لهم الجهنميون فذكر لي انهم استعفوا الله
من ذلك الاسم فاعفاهم وزعم بعض الشراح ان هذه التسمية ليست
تنقيصا لهم بل للاشعار بكرامتهم بالنجاة وابدالك شكرا لذا قال وسواهم
اذهاب ذلك الاسم عنهم تحدث في ذلك الحديث الثالث عشر
قوله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو هو ابن
يحيى المازني وابوه يحيى هو عمارة بن ابي حسن المازني قوله اذا دخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله تعالى من كان في قلبه مثقال
حبة من خردل من ايمان فاخرجوه هكذا روى يحيى ابن عمارة عن
ابي سعيد الخدري اخر الحديث ولم يذكر اوله ورواه عطاء بن يسار
عن ابي سعيد مطولا واوله الدوينذ كشف الساق والرمض وقعب
الصراط والمرور عليه وسقوط من يسقط وشفاعة المومنين في اخوانهم
وقول الله اخرجوا من عرفتم صورته وفيه من في قلبه مثقال دينار
وعند ذلك وفيه قول الله تعالى شفعت الملائكة
والنبيون والمومنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار
فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط فصاروا حمما وقد ساق المصنف

الكوة في سورة الشاوسافه بتمامه في كتاب

التوحيد وساذكر فوايده في شرح حديث الباب الذي يلي هذا مع الاشارة الى
ما تضمنته هذه الطريق ان شاء الله تعالى وتقدم من هذه الرواية طريق اخرى
في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال وتقدم ما يتعلق بذلك
هناك واستدل النووي بقوله من كان في قلبه على نجاة من ابقن بذلك وحال
بينه وبين النطق بالموت وقال في حق من قدر على ذلك فاخر فمات يحتمل ان يكون
امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه عن الصلاة فيكون غير مخلد في النار ويحتمل
غير ذلك ورجح غيره الاول فيحتاج الى تاويل قوله في قلبه مثقال ذرة محذوف فقدره
منضما الى النطق به مع القدرة عليه الحديث الرابع عشر حديث النعمان بن بشير
اورده من وجهين احدهما اعلى من الاخر لكن في العالي عنعنة ابي اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي وفي النازل تصريحه بالسماع فانجبر ما فاته من العلو الحسي
بالعلو المعنوي واسرايل في الطريقين هو ابن يونس ابن ابي اسحق المذكور والنعمان
هو ابن بشير بن سعد الانصاري وقد صرح به في رواية مسلم عن محمد ابن
المثنى ومحمد ابن بشار جميعا عن غندر ووقع في رواية يحيى ابن ادم عن اسرايل
عن ابي اسحق سمعت النعمان بن بشير الانصاري يقول فذكر الحديث

قوله ادنى اهل النار عذابا قال ابن التين

يحتمل ان يراد به ابو طالب فانه تقدم في قصة ابي طالب
من المبعث النبوي انه وقع في ابن عباس عند مسلم التصريح بذلك ولفظه
ادنى اهل النار عذابا ابو طالب قوله الخمص بخا معجمة وصاد وكذا
في رواية اسرايل على الخمص فذهب جمرتان قال ابن التين يحتمل ان يكون
الافتقار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل احد نعلين
ووقع في رواية الاعمش عن ابي اسحق عند مسلم بلفظ ان له نعلان وشراكان
من نار يغلى منهما دماغه وفي رواية ابي سعيد عنده نحوه وقال يغلى
دماغه من حرارة نعله قوله منهما دماغه في رواية اسرايل منهما اثنتا
وكذا في حديث ابن عباس قوله كما يغلى المرجل بالقمقم زاد في رواية
الاعمش لا يرى ان احدا اشد عذابا منه وانه لاهونهم عذابا والمرجل بكسر
الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام قد يضم
كما مر وقيل ايضا لكل اناء يغلى فيه الماء اي صنف كان والقمقم معروف
من انية العطار ويقال هو اناء ضيق الراس يسخن فيه الماء يكون من
خزف وغيره فارسي ويقال رومي وهو معرب وقد يونث فيقال قمقمة قال
ابن التين هي هذا التركيب نظر وقال عياض الصواب كما يغلى الرجل
والقمقم بواو العطف لا با با وجوز غيره ان يكون الباء بمعنى مع ووقع
في رواية الاسماعيلي كما المرجل والقمقم بالشك وتقدم شيء من هذا
في قصة ابي طالب الحديث الخامس عشر حديث عدي حاتم تقدم شرحه
قريبا في اخر باب من اتقى الحساب الحديث السادس عشر حديث

ابي

ابي سعيد في ذكر ابي طالب تقدم في قصة

ابي طالب من طريق الليث حدثني ابن الهاد وعطف عليه الليث المذكور هنا
واختصر المتن هنا هو ابن الهاد المذكور هناك واسم كل من ابن ابي حازم هو
والد راوردي عبد العزيز وهما مدنيان مشهوران وكذا سايرر واة هذا
السند لعله تشفعه شفاعتي ظهر من حديث العباس ونوع هذا
الترجي واستشكل قوله صلى الله عليه وسلم تنفعه شفاعتي بقوله تعالى فما
تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانه خص ذلك عموم في خصائص
النبي صلى الله عليه وسلم ونقل معنى المنفعة في الاية تخالف معنى المنفعة
في الحديث والمراد بها في الاية الاخراج من النار وفي الحديث المنفعة بالتخفيف
وبهذا الجواب جزم القرطبي وقال البيهقي في البعث صحة الرواية في شان
ابي طالب فلا معنى للانكار من حيث صحة الرواية ووجهه عندي بان الشفاعة
في الكفار انما امتنعت لوجود الخبر الصادق في انه لا يشفع فيهم احد ونوعا ما
في حق كل كافر فيجوز ان يخص منه من ثبت الخبر بتخصيصه قال وحمله
بعض اهل النظر على ان جزاء الكافر من العذاب
يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله يشفع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه
تطييبا لقلب النبي صلى الله عليه وسلم لا ثوابا لذلك الكافر لان حسناته صارت موتة على الكفر هباء
واخرج مسلم عن انس واما الكافر فيعطى حسنات في الدنيا حتى اذا افضى
الى الاخرة لم تكن له حسنة وقال القرطبي في المفهم اختلف في هذه الشفاعة
هل هي بلسان قولي او لسان حالي والاول يشكل بالاية وجوابه جواز
التخصيص والثاني يكون معناه ان ابا طالب لما بالغ في اكرام النبي صلى
الله عليه وسلم والذب عنه جوزي على ذلك بالتخفيف واطلق على ذلك
شفاعة لكونها التسببة قال ويجاب عن ايضا ان التخفيف عنه لما لم يحد اثر
التخفيف فكانه لم ينتفع بذلك ويويد ذلك ما تقدم انه يعتقد ان
ليس في النار اشد عذابا منه وذلك ان اقل من عذاب جهنم لا تطيقه الجبال
فالمعذب لا شتغاله بما هو فيه يصدق عليه انه لم يحصل له انتفاع بالتخفيف

قلت وقد بعد ما سبق ما تقدم في النكاح من

حديث ام حبيبة في قصة بنت ام سلمة ان سلمة ان منعتني وابا ها ثويبة
فالعروة ان ابا لهب رؤي في المنام فقال لم ار بعدكم خيرا غير اني سقيت
في هذه لعتاقتي ثويبة وقد تقدم الكلام عليه هناك وجوز القرطبي
في التذكرة ان الكافر اذا عرض على الميزان ورجحت كفة سيايته
بالكفر اضعملت حسناته فدخل النار لكنهم يتفاوتون في ذلك فمن كانت
له منهم حسنات من عتق ومواساة مسلم ليس كمن ليس شيء من ذلك
ويحتمل ان يجازى بتخفيف العذاب عنه بمقدار ما عمل لقوله تعالى
ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا قلت لكن هذا
البحث النظري معارض بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها

وحديث انس اشرف اليه واما ما اخرجه

ابن مردويه والبيهقي من حديث ابن مسعود رفعه ما احسن محسن من مسلم ولا كافر الا اثابه الله فقلنا يا رسول الله ما اثابة الكافر قال المال والولد والصحة واشباه ذلك قلنا وما اثابته في الاخرة قال عذابا دون العذاب ثم قرا ادخلوا آل فرعون اشد العذاب فالجواب عنه ان سنده ضعيف وعلى تقدير ثبوته فيحتمل ان يكون التخفيف فيما يتعلق بعذاب معاصيه بخلاف عذاب الكفر الحديث السابع عشر حديث انس الطويل في الشفاعة اورده هنا من طريق ابي عوانة ومضى في تفسير البقرة من رواية هشام الدستوائي ومن رواية سعيد بن ابي عروبة وباقي في التوحيد من طريق همام اربعتهم عن قتادة واخرجه ايضا احمد من رواية شيبان عن قتادة وباقي في التوحيد من طريق سعيد بن هلال عن انس وفيه زيادة للحسن عن انس ومن طريق حميد عن انس باختصار واخرجه احمد من طريق النضر بن انس عن انس واخرجه ابن خزيمة من طريق معتمر عن حميد عن انس وعنده الحاكم من حديث ابن مسعود والطبراني من حديث عبادة ابن الصامت ولابن ابي

شيبة من حديث سلمان الفارسي وجامن حديث

ابي هريرة كما مضى في التفسير من رواية ابي زرعة عنه واخرجه الترمذي من رواية العلاء ابن يعقوب ومن حديث ابي سعيد كما سياتي في التوحيد وله طريق عن ابي سعيد مختصرة واخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وحذيفة معا وابو عوانة من رواية حذيفة عن ابي بكر الصديق ومضى في الزكاة في تفسير سبحان من حديث ابن عمر باختصار وعند كل منهم ما ليس عند الاخر وساذكر ما عند كل منهم من فايدة مستوعبا ان شاء الله تعالى وفيه يجمع الله الناس يوم القيامة في رواية المستملي جمع بصيغة الفعل الماضي والاول المعتمد ووقع معبد بن هلال اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض واول حديث ابي هريرة انا سيد الناس يوم يوم القيامة يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم

الداعي ويبصرهم البصر وتدنو الشمس

فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون وزاد في رواية اسحق ابن راهويه عن جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة فيه وتدنو الشمس من رؤسهم فيشتد عليهم حرها ويشق دنوها فيستغيثون من الكرب والجزع مما هم فيه وهذه الطريق عند مسلم عن ابي خيثمة عن جرير لكن لم يسق لفظها واول حديث ابي بكر عرض علي ما هو كائن من امر الدنيا والاخرة يجمع الاولين والاخرين في صعيد واحد فيفظع الناس لذلك والعرق كاد يلجمهم وفي رواية معتمر يلبثون ما شاء الله من الحبس قد تقدم في باب الايظن اولئك انهم مبعوثون ما اخرجه

مسلم من حديث المقداد ان الشمس تدنو

حتى

تدنو حتى تصير من الناس قدر ميل وساير

ما ورد في ذلك وبيان تفاوتهم في العرق بقدر اعمالهم وفي حديث سلمان تطلع الشمس يوم القيمة حر عشرة سنين ثم تدنى من جماجم الناس فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع الرجل حتى يغول على عق وفي رواية النضر عن انس لهم مايم فيه والخلق ملجمون بالعرق فاما المومن فهو عليه كالذكمة واما الكافر فيغشاه الموت وفي حديث عبادة ابن الصامت رفعه اني سيد الناس يوم القيامة بغير فخر وما من الناس الا من هو تحت لوائي ينتظر الفرج وان معي لواء الحمد وفي رواية هشام وسعيد ويمام يجمع المومنون فيقولون وتبين من رواية النضر بن انس ان التغيير بالناس ارجح لكن الذي يطلب الشفاعة هم المومنون قوله فيقولون لو استشفعنا في رواية مسلم يلهمون ذلك وفي لفظ فيهمون بذلك وفي رواية همام حتى يهموا بذلك قوله ربنا في رواية هشام وسعيد الى ربنا وتجيء علة بانه فهم من معنى اشفعنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة وبنى ما

انفهام الادنى الى الاعلى يستشفعون بادم

ما يرد وهذا في حديث حذيفة وابي هريرة معا يجمع الله الناس يوم القيامة فيقوم المومنون حتى تزلف لهم الجنة ويقع في اول حديث ابي نضرة عن ابي سعيد في مسلم رفعه انا اول من تنشق عنه الارض الحديث وفيه فيفزع الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم الحديث قال القرطبي كان ذلك يقع اذا جاء بهم فاذا زفرت فزع الناس حينئذ وخشوا على انفسهم حتى يريحنا في رواية مسلم فيريحنا في حديث ابن مسعود عند ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيمة حتى يقول يارب ارحني ولو الى النار وفي رواية ثابت عن انس يطول يوم القيمة على الناس فيقول بعضهم لبعض انطلقوا بنا الى ادم ابي البشر فيشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا في حديث سلمان فاقرا واما يمم فيه قال فيطلقون حتى ياتوا ادم فيقولون انت الذي في رواية مسلم يا ادم انت ابو البشر وفي رواية يمام وشيبان انت ابو البشر في حديث ابي هريرة

نحو رواية مسلم وفي حديث حذيفة فيقولون

يا ابانا خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد في رواية يمام واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء في حديث ابي هريرة وامر الملائكة فسجدوا لك وفي حديث ابي بكر انت ابو البشر وانت اصطفاك الله فاشفع لنا عند ربنا في رواية مسلم عند ربك وكذا الشيبان في حديث ابي بكر وابي هريرة اشفع لنا الى ربك وزاد ابو هريرة الا ترى ما نحن فيه الا ترى ما بلغنا وفي رواية حتى يريحنا من مكاننا هذا في رواية ثابت فليفض بيننا في رواية حذيفة وابي هريرة فيقولون يا ابانا استفتح

لنا الجنة قوله **لست هناكم** قال عياض قوله
لست هناكم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا واكثارا
لما يسالونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لي بل لغيري قلت
وقد وقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا في بقية المواضع وفي رواية
حذيفة لست بصاحب ذاك وهو يويد الاشارة المذكورة قوله ويذكر خطيئته
زاد مسلم التي اصاب والراجع الى الموصول محذوف تقديره اصابها ازاد بما ام
في رواية الكلمة من الشجرة وقد نهي عنها وهو نفس الكلمة بدل من قوله خطيئته
وفي رواية هشام فيذكر ذنبه فيستحيي وفي حديث ابن عباس اني قد اخرجت
خطيئتي من الجنة وفي رواية هشام اني نقصه عن ابي سعيد واني اذنبت ذنبا
فاهبطت به الى الارض وفي رواية حذيفة وابي هريرة نعاهد اخر جكم من
الجنة الاحظية ابيكم ادم وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور انا حظا
وانا في الفردوس فان يغفر لي اليوم حسبي وفي حديث ابي هريرة ان ربي غضب

غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه نهاني عن الشجرة فعصيت نفسي نفسي نفسي هم
اذهبوا الى غيري قوله ائتوا نوحا فيأتونه في رواية مسلم ولكن ائتوا نوحا
اول رسول بعثه الله الى اهل الارض وفي حديث ابي بكر انطلقوا الى ابيكم الى نوح
ائتوا عبدا شكورا وفي حديث ابي هريرة اذهبوا الى نوح فيأتونه فيقولون
يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا وفي حديث
ابي بكر فينطلقون الى نوح فيقولون يا نوح اشفع لنا الى ربك فان الله قد
اصطفاك واستجاب لك في دعائك ولم يدع على الارض من الكافرين ديارا
ويجمع بينهما بان ادم سبق الى وصفه بانه اول رسول فخاطبه اهل الموقف
بذلك وقد استشكلت هذه الاولية بان ادم نبي مرسل وكذا شيث وادريس
وهم قبل نوح وقد تقدم الجواب عن ذلك في شرح حديث جابر اعطيت

خمسا في كتاب التيمم ونسه وكان النبي يبعث الى قومه خاصة الحديث وتحصل الاجوبة عن الاشكال المذكور ان
الاولية مقيدة بقوله اهل الارض لان ادم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى
اهل الارض ويشكل عليه حديث جابر ويجاب بان بعثته الى اهل
الارض باعتبار الواقع تصدق انهم قومه بخلاف عموم بعثة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم لقومه ولغيرهم او الاولية مقيدة بكونه
اهلك قومه او ان الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا والى هذا
جنح ابن بطال في حق ادم وتعقبه عياض بما صححه ابن حبان من
حديث ابي ذر فانه كالصريح في انه كان مرسلا ونبه النضر باذيال
الصحف على شيث وهو من علامة الارسال والى هذا جنح بن بطال
في حق آدم واما ادريس فذهبت طائفة الى انه كان في بني اسرائيل
وهو الياس وقد ذكر ذلك في احاديث

الانبيا ومن الاجوبة ان رسالته ادم كانت رسالة الى قوم كفار يدعوهم الى التوحيد قوله فيقول لست هناكم ويذكر
خطيئته التي اصاب فيستحي ربه منها في رواية هشام ويذكر سوال ربه ما ليس
له به علم وفي رواية شيبان سوال الله وفي رواية معبد بن هلال مثل جواب
ادم لكن قال وانه كانت لي دعوت دعوة دعوت بها على قومي وفي حديث
ابن عباس فيقول ليس ذاكم عندي وفي حديث ابي هريرة الى من دعوت
بدعوة اعرفت اهل الارض ويجمع بينه وبين الاول بانه اعتذر بامرين
احدهما نهي الله تعالى له ان يسال ما ليس له به علم فخشي ان يكون منه
شفاعة لاهل الموقف من ذلك ثانيهما ان له دعوة واحدة مخففة هم
الاجابة وقد استوفاها بدعائه على اهل الارض فخشي ان يطلب فلا
يجاب وقال بعض الشراح كان الله وعد نوحا ان ينجيه واهله فلما عرف
ابنه ذكر له ما وعده فقيل له المراد من اهلك من امن وعمل صالحا فخرج
ابنك منهم فلا تسال ما ليس لك به علم تتمة ان الاول سقط من حديث

ابي حازم عند المؤلف ما ابي هريرة ذكر نوح فقال في قصة ادم اذهبوا الى ابني ابراهيم وكذا سقط من حديث
ابن عمر والعمدة على من حفظ الثاني ذكر ابو حامد الغزالي في بسيطه
علوم الاخرة ان بين ابنتان اهل الموقف ادم وابنائهم نوحا الف سنة
وكذا بين كل نبي ونبي الى نبينا صلى الله عليه وسلم ولم اقف لذلك على
اصل وقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصول لها فلا نعتني
بشيء منها قوله ايتوا ابراهيم في رواية مسلم ولكن ائتوا ابراهيم
الذي اتخذه الله خليلا وفي رواية معبد بن هلال ولكن عليكم بابراهيم
فهو خليل قوله فيأتونه في رواية مسلم فيأتون ابراهيم زاد ابو هريرة
في حديثه فيقولون يا ابراهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض فقم
اشفع لنا الى ربك وذكر مثل ما لادم قولا وجوابا الا انه قال فذكرت كذبت ثلاث
كذبات وذكر ان قوله فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب
فيستحي ربه منها وفي حديث ابي بكر ليس ذاكم عندي وفي رواية هما ثم اني
كنت كذبت ثلاث كذبات زاد شيبان في روايته قوله اني سقيم وقوله فعله
كبيرهم هذا وقوله لامراته اخبريه اني اخوك وفي رواية ابي نضرة عن ابي
سعيد فيقول اني كذبت ثلاث كذبات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منها
كذبة الا ما حل بها عن دين الله وما حل بها بمعنى جادل وزنه ومعناه
ووقع في رواية حذيفة المقرونة لست بصاحب ذاكم انما كنت خليلا
من وراء وراء وضبط بفتح الهمزة وبضمها واختلف الترجيح فيهما قال
النووي اشهرهما الفتح بلا تنوين ويحون بناء هما على الفتح وصوبه ابو
البقاء والكندي وصوبه بن وجه الفتح على ان الكلمة مركبة مثل شذر مذر
وان ورد منصوبا منونا جاز ومعناه لم اكن في الترهيب والاملال بمنزلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحبب قال صاحب التحرير هذه كلمة تقال
على سبيل التواضع اي لست بتلك الدرجة قال وقد وقع لي بهذه معنى مليح وهو
ان الفضل الذي اعطيته كان بسفارة جبريل ولكن اينوا موسى الذي كلمه
الله بلا واسطة وكلمه زورا اشارة الي نبينا صلى الله عليه وسلم لانه حصلت
له الرويته والسماع بلا سفارة فكانه قال انا ابن ورا موسى الذي هو من ورا احمد
قال البيضاوي الحق ان الكلمات الثلاث انما كانت من معاريض الكلام لكن
لما كانت صورة الكذب اشفق منها استقصارا لنفسه عن الشفاعة مع وفورها
لان من كان اعرف بالله واقرب اليه منزلة كان اعظم خوفا قوله اينوا موسى
الذي كلمه الله في رواية مسلم ولكن اينوا موسى وزاد واعطاه التوراة وكذا
في رواية هشام وعنده وفي رواية معبد بن هلال ولكن عليكم بموسى فهو كليم
الله وفي رواية الاسمعيلي عبد اعطاه الله التوراة وكلمه تكليما زادهما
في روايته وقربه نجيا وفي رواية حديفة المقرونة اعمدوا الى موسى قوله
فيأتونني في رواية مسلم فيأتون موسى فيقول وفي حديث ابي هريرة فيقولون
يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالته
وكلامه على الناس اشفع لنا فتذكر مثل ادم قولا وجوابا لكنه قال اني قتلت
نفسا لم اومر بقتلها قوله فيقول لست هناكم زاد مسلم فيذكر خطيئته التي
اصاب قتل النفس ولا اسمعيلي فيستحي ربه منها وفي رواية ثابت عند
سعيد ابن منصور اني قتلت نفسا بغير نفس وانت لم اومر بقتلها وذكر
مثل ملك ادم قوله ائتوا عيسى زاد روح الله وكلمته وفي رواية هشام
عبد الله ورسوله وكلمته وروحه وفي حديث ابي بكر فانه كان يبرئ الاكمه
والابرص ويحيي الموتى قوله فيأتونه في رواية مسلم فيأتون عيسى فيقول
لست هناكم وفي حديث ابي هريرة فيقولون يا عيسى انت رسول
الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد
صبيا اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه مثل ادم قولا
وجوابا لكن قال لم اذكر ذنبا لكن وقع في رواية الترمذي من حديث
ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية احمد والنسائي
من حديث ابن عباس اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية
ثابت عند سعيد ابن منصور نحوه وزاد ولن يغضب اليوم مثله
ائتوا احمدا فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر في رواية مسلم
عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وفي رواية هشام غفر الله له
وفي رواية معمر انطلقوا الي من جا اليوم مغفورا له ليس عليه ذنب
وفي رواية اسحاق ايضا خاتم النبيين قد حضر اليوم مغفورا له كل ما
عليه ذنب وفي رواية ثابت ائتوا نبيا كان متاع

بدعا

في دعا قد ختم عليه اكان تقدم على ما فرغ
الدعا حتى يفض الختام وعند سعيد بن منصور من هذا الوجه فيرجعون الي ادم
فيقولوا ائتوا الي احمد وفي حديث ابي بكر ولكن انطلقوا الي سيد ولد ادم فانه
اول من تنشق عنه الارض قال عياض اختلف في تاويل قوله تعالى ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقيل المتقدم ما قبل النبوة والمتاخر العصمة
وقيل ما وقع عن سهو او تاويل وقيل المتقدم ذنب ادم والمتاخر ذنب امته
وقيل المعنى انه مغفور له غير مواخذ او وقع وقيل غير ذلك قلت واللائق
بهذا المقام القول الرابع واما الثالث فلانبائي هنا وبيناه من قول
عيسى في حق نبينا هذا ومن قول موسى في ما تقدم اني قتلت نفسا بغير نفس
وان يغفر لي اليوم حسبي مع ان الله قد غفر له بنص القرآن المغفرة بين
من وقع منه شي ومن لم يقع منه شي صلاة قال موسى عليه السلام مع وقوع
المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المواخذة بذلك او راى في نفسه تقصيرا عن
مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك
كله ومن ثم احتج عيسى بانه صاحب الشفاعة
لانه عقوله ما تقدم من ذنبه وما تاخر بمعنى ان الله اخبر انه لا يواخذه
بذنب لو وقع منه وهذا من النفايس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحمد
فيأتوني في رواية النضر بن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلى
الله عليه وسلم قال اني لقائم انتظر امتي عند الصراط اذ جاءني عيسى فقال
يا محمد هذه الانبيا قد جاءتك يسالون تدعو الله ان يفرق جميع الامم الى
حيث شا لغم ما هم فيه فانادت هذه الرواية تعيين موقف النبي صلى
الله عليه وسلم حينئذ وان هذا الذي وصف من كلام اهل الموقف كله يقع
عند نصب الصراط بعد سنا قط الكفار في النار كما يجيء الى بيانه قريبا وان
عيسى عليه السلام بوالدي يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وان الانبيا جميعا
يسالونه في ذلك وقد اخرج الترمذي وغيره من حديث ابي بن كعب في نزول
القرآن على سبعة احرف وفيه واخرت الثالثة ليوم يرغب الي فيه الخلق
حتى ابراهيم عليه السلام ووقع في رواية معبد بن هلال فيأتوني فاقول
انا لها انا لها زاد عفان عن عامر عن ابن المبارك
في الزهد فاذن الله لي فاقوم فيثور من مجلسي اطيب ريح شمها احد وفي
حديث سلمان عند ابي بكر ابن ابي شيبة يأتون محمدا فيقولون يا نبي الله
انت الذي فتح الله بك وختم وغفر لك ما تقدم وما تاخر وجيئ في
هذا اليوم امنا وتزيى ما نحن فيه فقم فاشفع لنا الى ربنا فيقول انا صاحبكم
فينهوش الناس حتى ينتهي الي باب الجنة وفي رواية معمر فيقول انا
صاحبكم فاستاذن في رواية هشام فانطلق حتى استاذن
على ربي زاد بمام في داره فيوذن لي فالقيا فاراه في الشفاعة
وتعقب بان ظاهر ما تقدم ان اسيذ انه الاول والاذن له انما يأتي في

دخول الدار دار الجنة واضيفت الى الله تعالى

اضافة تشريف ومنه والله يدعو الى دار السلام على القول بان المراد بالسلام هنا الاسم العظيم وهو من اسماء الله تعالى قيل الحكمة في انتقال النبي صلى الله عليه وسلم من مكانه الى دار السلام ان ارض الموقف لما كانت مقام عرض وحساب كانت مكان مخافة واشفاق ومقام الشافع بان يكون في مكان الكرام ومن ثم يستحب ان يتحرى للدعا المكان الشريف لان الدعا فيه اقرب للاجابة قلت وتقدم في بعض طرقه ان من جملة سوال اهل الموقف استفتاح باب الجنة وقد ثبت في صحيح مسلم انه اول من يستفتح باب الجنة وفي رواية علي ابن زيد عن انس عند الترمذي فاخذ بحلقة باب الجنة فاقعقعها فيقال من هذا فاقول محمد فيفتحون ويرحبون فاخر ساجدا وفي رواية ثابت عن انس عند مسلم فيقول الخازن من فاقول محمد فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك وله من رواية المختار بن فلفل عن

انس رفعه انا اول من يقرع باب الجنة وفي

رواية قتادة عن انس اتي باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سلمان فيأخذ بحلقة الباب وهي من ذهب فيقرع الباب وهي من ذهب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيستأذن في السجود فيؤذن له في حديث ابي بكر الصديق فيأتي جبريل ربه فيقول ايذن له فاذا رايته وقعت له ساجدا وفي رواية ابي بكر فاني تحت العرش فاقع ساجدا لربي وفي رواية لابن حبان من طريق ثابت عن انس فيتجلى له الرب ولا يتجلى لشيء قبله وفي حديث ابي ابن كعب عند ابي يعلى رفعه يقر في الله نفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم امتدحه بمدحة يرضى بها عني قوله شفعني ما شاء الله زاد مسلم ان يرعني وكذا في رواية هشام وفي حديث عبادة ابن الصامت فاذا رايت ربي خررت له ساجدا شكرا لله وفي رواية سعيد بن هلال فاقوم بين يديه فيلهمني محامد لا اقدر عليها الان فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا وفي حديث ابي بكر الصديق فينطلق اليه جبريل فيخر ساجدا قدر جمعة قوله ثم يقول لي ارفع راسك في رواية مسلم فيقال يا محمد وكذا في اكثر الروايات وفي رواية النضر بن انس فاوحى الله

الى جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك

فقلي هذا المعنى يقول لي على لسان جبريل قوله وسل تعطه وقل تسمع واشفع تشفع في رواية مسلم بغير واو وسقط من اكثر الروايات وقل يسمع ووقع في حديث ابي بكر فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه

خر

خر ساجدا قدر جمعة وفي حديث سلمان فخار

يا محمد ارفع راسك وسل تعطه واشفع تشفع وادع تجب فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه في رواية هشام يعلمنيه وفي رواية ثابت لم احمد بمحامد هما احد قبلي ولا يحمده بها احد بعدي وفي حديث سلمان فيفتح الله له من الثناء والتمجيد والتحميد ما لم يفتح لاحد من الخلائق كما نه صلى الله عليه وسلم يلهم التحميد قبل سجوده وبعده وبينه فيكون في كل مكان ما يليق به فقد ورد ما لعله يفسر به بعض ذلك كما جمعناه في الثناء في مصنف عبد الرزاق ومعجم الطبراني من حديث حذيفة زيفه قال يجمع الناس في صعيد واحد فيقال يا محمد فاقول لبيك وسعديك والخير في يديك والمهدي من هديت وعبدك بين يديك وبك واليك بارك وتعاليت سبحانك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك زاد عبد الرزاق سبحانك رب البيت فذلك قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن منده في كتاب الايمان هذا حديث مجمع على صحة اسناده وتلقه رواته قوله ثم اشفع في رواية معبد بن هلال فاقول رب امتي امتي وفي حديث ابي هريرة نحوه قوله فيحد لي حدا اي يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب زنا وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه

الطيبي والذي يدل عليه سياق الاحاديث ان المراد

به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة كما دفع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه وساقه عليه في اخره وكما تقدم من رواية هشام عن قتادة عن انس في كتاب الايمان بلفظ يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة وفي رواية ثابت عند احمد حمارا فيقول اي رب امتي امتي فيقول اخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة ثم ذكر نحو ما تقدم وقال مثقال ذرة ثم قال مثقال حبة من خردل ولم يذكر بقية الحديث وقع في طريق النضر ابن انس قال فشفعت في امتي ان اخرج من كان يشهد ان لا اله الا الله وشفعت انسانا واحدا فما زلت انزدد على ربي لا اقوم منه مقاما الا شفعت وفي حديث سلمان فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة من حنطة ثم شعيرة ثم حبة من خردل فذلك المقام المحمود وقد تقدمت الاشارة الى شيء من هذا في شرح الحديث الثالث عشر باكثر مبسوطا في شرح حديث الباب الذي يليه قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودي كان راوي هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك ان في اول الحديث ذكر الشفاعة في الراحة من كرب الموقف وفي اخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار يعني وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف وفي اخره ذكر الشفاعة في المرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار ثم يقع بعد ذلك

الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد
اجاب عنه عياض وتبعه النووي وغيره بانه قد وقع في حديث حذيفة
المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له اي
الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا
فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فهذا يتصل الكلام لان الشفاعة
التي لجأ الناس اليه بها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة
في الاخراج وقد وقع في حديث ابي هريرة يعني الاتي في الباب الذي يليه
بعد ذكر الجمع في الموقف الامر باتباع كل امة ما كانت تعبد ثم يميز
المنافقين ثم حلول الشفاعة بعد وضع الصراط والمرور عليه فكان الامر
باتباع كل امة ما كانت تعبد هو اول فصل القضاء والاراحة من كرب
الموقف قال وبهذا يجتمع متون الاحاديث وتترتب معانيها قلت
فكان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر وسيأتي بقية في شرح حديث
الباب الذي يليه وفيه حتى تجيء الرحل فلا يستطيع السير الا زحفا
وفي جانبي الصراط كلاليب مأمورة بأخذ من امرت به فمخدوش
ناج ومكردس في النار وفيه من هذا انه صلى الله عليه وسلم اول ما يشفع
ليقضي بين الخلق وان الشفاعة فمن يخرج
من النار ممن سقط يقع بعد ذلك وقد وقع ذلك صريحا في حديث
ابن عمر اختصر في سياقه الهيثمي الذي ساقه انس وابو هريرة معلولا
وقد تقدم في كتاب الزكاة من طريق حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه
بلفظ ان الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينما هم كذلك
استغاثوا بادم ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضي بين الخلق فيمشي حتى
يبلغ العرق نصف الاذن فيأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله
مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم وقع في حديث ابي ابن كعب عند ابي
يعلى ثم اثنى عليه بمدحه يرضى بها عني ثم يؤذن لي في الكلام ثم تمر امتي
على الصراط وهو منصوب بين ظهراني جهنم فيمرون وفي حديث ابن عباس
من رواية عبد الله بن الحرث عنه عند احمد فيقول عز وجل يا محمد ما تريد
ان اصنع في امتك فاقول يا رب عجل حسابهم وفي رواية عن ابن عباس عند
احمد رأي يعلى فاقول انا لها حتى باذن الله لمن
شاء يرضى فاذا اراد الله ان يفرغ من خلقه نادى منادا ابن محمد
وامته الحديث وسيأتي بيان ما يقع في الموقف قبل نصب الصراط
في شرح حديث الباب الذي يليه وتعرض الطيبي للجواب
عن الاشكال بطريق اخر فقال يجوز ان يراد بالنار الحبس والكرب
والشدة التي كان اهل الموقف فيها من دنو الشمس الى رؤسهم وكربهم
بحرها وسفعها حتى لجهم العرق وان يراد بالخروج منها خلاصهم من
تلك الحالة كانوا فيها قلت وهو احتمال بعيد الا ان يقال انه

يقع

يقع اخراجان وقع ذكرا حدهما في حديث الباب
على اختلاف طرقه والمراد به الخلاص من كرب الموقف والثاني في حديث
الباب الذي يليه ويكون قوله فيه فيقول من كان يعبد شيأ فليتبعه بعد
تمام الخلاص من الموقف ونصب الصراط والاذن في المرور عليه ويقع الاخراج
الثاني لمن يسقط في النار حال المرور فيتخطاه وقد اشرت الى الاحتمال المذكور
في شرح حديث العرق في باب قوله تعالى الا بظنون اولئك انهم مبعوثون
والعلم عند الله تعالى واجاب القرطبي عن نفس الاشكال بان في قوله
في اخر حديث ابي زرعة عن ابي هريرة بعد قوله صلى الله عليه وسلم
فاقول يا رب امتي امتي فيقال ادخل من امتك من الباب الايمن من ابواب
الجنة من الاحساب عليه ولا عذاب قال في هذا ما يدل على ان النبي صلى
الله عليه وسلم شفع بما طلب من تعجيل الحساب فانه لما اذن له في ادخال
من لا حساب عليه دل على تاخر من عليه حساب ليحاسب ووقع في حديث
الصور الطويل عند ابي يعلى فاقول يا رب وعدتني
الشفاعة فشفعني في اهل الجنة يدخلون الجنة فيقول الله قد شفعتك
فيهم وادنيت لهم في دخول الجنة قلت وبنحو اشعار بيان العرض والميزان
ونظائر الصحف يقع في هذا الموطن ثم ينادي المنادي ليتبع كل امة
من كانت تعبد فيسقط الكفار في النار ثم يميز بين المؤمنين والمنافقين
بالامتحان بالسجود عند كشف الساق ثم يؤذن في نصب الصراط والمرور
عليه فيطفئ نور المنافقين فيسقطون في النار ايضا فيمر المؤمنون عليه
الى الجنة وسيأتي تفصيل ذلك واضحا في شرح حديث الباب الذي يليه
ان شاء الله تعالى ثم وقفت في تفسير يحيى بن سلام البصري نزيل مصر
ثم افريقيه وهو في طبقة يزيد بن هارون وقد ضعفه الدارقطني
وقال ابو حاتم الرازي صدوق وقال ابو زرعة رماه وهم فقال ابن
عدي يكتب حديثه مع ضعفه تفرد به عن الكلبي قال اذا دخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار بقيت زمرة من آخر زمر الجنة اذا
خرج المؤمنون من الصراط باعمالهم فيقول اخر زمرة من زمر النار لهم
وقد بلغت النار منهم كل مبلغ اما نحن اخذنا بما في قلوبنا من الشك
والتكذيب فما نفعكم انتم توحيدكم قال فيصرخون عند ذلك يدعون
ربهم فيسمعهم اهل الجنة فيأتون ادم فذكر الحديث في اتيانهم الانبياء
المذكور من قتل واحدا الى محمد صلى الله عليه وسلم
فينطلق فيأتي رب العزة فيسجد له حتى يأمره ان يرفع راسه ثم يسأله
ما يريد وهو اعلم به فيقول رب اناس من عبادك اصابوا ذنوبا
لم يشركوا بك وانت اعلم بهم فعوضهم اهل الشرك بعبادتهم اياك فيقول
وعزتي لاخرجنهم فيخرجهم قد احترقوا فينضح عليهم من الماء حتى ينبتوا
ثم يدخلون الجنة فيسمون الجهنميين فيغبط عند ذلك الاولون والاخرون

فذلك قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
قلت فهذا الوشت لدفع الاشكال لكن الكلبي ضعيف ومع ذلك لم يبينه
ثم هو مخالف لصريح الاحاديث الصحيحة ان سؤال المومنين الانبيا واحدا
بعد واحد انما وقع في الموقف قبل دخول المومنين الجنة والله اعلم وقد
تمسك بعض المبتدعة من المرجية بالاحتمال المذكور في دعواه ان احدا من
الموحدين لا يدخل النار اصلا وانما المراد بما جا من ان النار تشفعهم او
تلفحهم وما جا في الاخراج من النار جميعه محمول على ما يقع لهم من الكرب
في الموقف ولو تمسك باطلا قوي ما بر به عليه ما تقدم في الزكاة
من حديث ابي هريرة في قصة مانع الزكاة واللفظ لمسلم ما من صاحب
ابل لا يؤدي حقها منها الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر او
فر ما كانت فطاه باخفافها تفضه بافواهها في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة
واما الى النار الحديث بطوله وفيه ذكر الذهب
والفضة والبقر والغنم وهو دال على تعذيب من شا الله من العصاة
بالنار حقيقة زيادة على كرب الوقف وورد في سبب اخراج بعضهم
الموحدين من النار ما تقدم ان الكفار يقولون لهم ما اغنى عنكم
قولكم لا اله الا الله وانتم معنا في بعض الله لهم ليخرجهم وهو مما
يرد به على المبتدعة المذكورين وسا ذكره في شرح حديث الباب
الذي يليه ان شا الله تعالى ثم اعود فاقع بساحدا مثله في
الثالثة او الرابعة في رواية هشام فاحد لهم حدا فادخلهم الجنة
ثم ارجع ثانيا فاستاذن الى ان قال ثم احد لهم حدا ثالثا فادخلهم
الجنة ثم ارجع هكذا في اكثر الروايات ووقع عند احمد من رواية
سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة ثم اعود الرابعة فاقول يا رب
ما بقي الا من حبسه القران ولم يشك بل جزم بان هذا القول
يقع في الرابعة ووقع في رواية معبد بن هلال عن انس ان الحسن
حدث معبدا بعد ذلك بقوله فاقوم الرابعة فيه فقول الله له
ليس ذلك لك وان الله يخرج من قال لا اله الا الله وان لم يعمل
خيرا فاحفظ فعلي هذا فقوله حبسه القران يتناول الكفار وبعض
العصاة ممن ورد في القران في حقه التخليد
ثم يخرج العصاة في القبضة وتبقى الكفار ويكون المراد بالتخليد في
حق العصاة المذكورين البقا في النار بعد اخراج من تقدم
حتى ما بقي في رواية الكشميهني ما بقي وفي رواية هشام بعد الثالث
حتى ارجع فاقول ما حبسه القران الا من حبسه القران فكان قتادة يقول
عند هذا اي وجب عليه الخلود في رواية تمام الا من حبسه القران
اي وجب عليه الخلود كذا لهم قابل اي وجب وتبين من رواية

ابي عوانة

ابي عوانة انه قتادة احد رواته ووقع في رواية
هشام وسعيد فاقول ما بقي في النار الا من حبسه القران ووجب عليه الخلود
وسقط من سعيد عن مسلم ووجب عليه الخلود في رواية هشام مدرج في
المرفوع لما تبين من رواية ابي عوانة انها من قول قتادة فسر به قوله من حبسه
القران اي من اخبر القران بانه يخلد في النار ووقع في رواية هشام بعد
قوله اي وجب عليه الخلود وهو المقام المحمود وعده الله وفي رواية شيبان
الا من حبسه القران بقول وجب عليه الخلود فقال عيسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا اخرج في رواية سعيد عند احمد بعد قوله الا من حبسه القران
قال فحدثنا انس ان مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيخرج من
النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة الحديث
وهو الذي فصله هشام من الحديث وسبق بيانه في كتاب الايمان مفردا
ووقع في رواية معبد ابن هلال بعد رواية عن انس من رواية عن الحسن البصري
عن انس قال ثم اقوم الرابعة فاقول اي رب
ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقال لي ليس ذلك لك قد ذكر بقية
الحديث في اخراجهم وقد تمسك به بعض المبتدعة في دعواهم ان من دخل
النار من العصاة لا يخرج منها لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان
له نار جهنم خالدين فيها ابدا واجاب اهل السنة بانها نزلت في الكفار
وعلى تسليم انها في اعم من ذلك فقد ثبت تخصيص الموحدين بالاخراج وتعليل
التابيد في حق من يشا بعد الشافعين حتى يخرج بقبضة ارحم الراحمين
كما بين ذلك بيانه في شرح حديث الباب الذي يليه فيكون التابيد موقتا
وقال عياض من استدل لهذا من جواز الخطاب على الانبيا لقول كل من ذكر فيه
ما ذكروا جاب عن اصل المسالة بانه لا خلاف في عصمتهم من الكفر بعد
النبوة وكذا قبلها على الصحيح وكذا القول في الكبيرة على التفصيل المذكور
ويلتحق بها ما يزري بفاعله من الصغاير وكذا القول في كل ما يقدح
في الابلاغ من جهة القول واختلف في الفعل فمنعه بعضهم حتى في
النسيان واجاز الجمهور السهو لكن لا يحصل التمادي واختلفوا فيما
بعد ذلك كله من الصغاير فذهب جماعة من
اهل النظر الى عصمتهم منها مطلقا واولوا الاحاديث والايات الواردة
في ذلك بضروب من التاويل ومن جملة ذلك ان الكبا ر عنهم اما ان يكون
بتاويل من بعضهم او من سهو او باذن لكن خيلوا ان لا يكون ذلك موافقا
لمقامهم فاشفقوا من المواخذة او المعاتبة قال وهذا ارجح المقامات
وليس هو مذهب المعتزلة وان كانوا قالوا ببعضهم مطلقا لان منزعهم
في ذلك التكفير بالذنوب مطلقا ولا يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم
الكفر ومنزعنا ان امة النبي ما مورة بالاقتدا به في افعاله فلو جاز منه
وقوع المعصية للزم الامر بالشي والضد الواحد والنهي عنه في حالة واحدة

وهو باطل ثم قال عياض وجميع ما ذكر في حديث
الباب لا يخرج عما قلناه لان أكل آدم من الشجرة كان عن سهو وطلب
نوح نجاة ولده كان عن تاويل ومقالات ابراهيم كانت معاريض
وارادتهما الخير وقتل موسى كان كافرا كما تقدم بسط ذلك والله اعلم
وفيه جواز اطلاق الغضب على الله والمراد به ما يظهر من انتقامه ممن
عصاه وما يشاهده اهل الموقف من الاهوال التي لم يكن مثلها ولا يكون
كذا قرره النووي وقال غيره المراد بالغضب لازمه وهو ارادة ايصال
السوء للبعض وقول آدم ومن بعده نفسي نفسي اي نفسي هي التي تستحق
ان يشفع بها الان المنذر اذا خطر اذا كان متحدثا فالمراد به بعض اللوازم
ويحتمل ان يكون احدهما محذوفا وفيه تفضيل محمد صلى الله عليه وسلم
على جميع الخلق لان الرسل والانبياء والملائكة افضل ممن سواهم وتظهر
فضيلته في هذا المقام عليهم قال القرطبي ولم يكن في ذلك الا فرق بين
من يقول نفسي نفسي وبين من يقول امتي امتي لكان كافيا وفيه
تفضيل الانبياء المذكورين فيه على من لم يذكر فيه لنا هيلهم لذلك المقام
العظيم دون من سواهم وقد قيل انما خص
المذكورون بذلك لان اتابا اخرى لا تتعلق بالتفضيل فآدم لكونه
والد الجميع ونوح لكونه الاب الثاني وابراهيم للامر باتباع ملته
وموسى لانه اكثر الانبياء اتباعا بعد عيسى لانه اولى الناس بنبينا محمد صلى
الله عليه وسلم كما ثبت في الحديث الصحيح ويحتمل ان يكونوا اختصوا
بذلك لانهم اصحاب شرائع عمل بها من بين من ذكر اولا ومن بعده وفي
الحديث من الفوائد غير ما ذكر ان من طلب من كبير امرا مهما ان يقوم
بين يديه سواله وصف المسؤل له اذا لم يقدر على تحصيل ما سئل بعينه ربما
يقبل منه ويدل على من يظن انه يكمل في القيام بذلك فالدال على الخير
كفاعله وانه ينبغي على المدلو عليه باوصافه المقتضية لاهليته ويكون
ادعى لقبول عذره في الامتناع وفيه استعمال ظرف المكان في الزمان لقوله
لست في ذلك المقام كذا قاله بعض ائمتنا وفيه نظر وانما يوظرف مكان
على بابه لكنه المعنوي لا الحسي لما تقدم من انه صلى الله عليه وسلم
يباشر السؤال بعد ان يستاذن في دخول الجنة وعلى قول من فسر المقام
المحمود بالشفاعة على العرش يخفق ذلك
ايضا وفيه العمل بالعام قبل البحث عن المخصص اخذا من وضع
نوح في طلبه نجاة ابنه وقد يتمسك به من يري تعكسه وفيه ان
الناس يوم القيمة يستصحبون حالهم في الدنيا من التوسل الى الله
في احوالهم بانبيائهم والباعث على ذلك الالهام كما تقدم في صدر

الحديث

الحديث وفيه انهم يستشير بعضهم بعضا
ويجمعون على الشيء المطلوب وانهم يغطى عنهم بعض ما علموه في الدنيا
لان في السياق من سمع هذا الحديث ومع ذلك فلا يسخر احد
منهم ان ذلك المقام يختص به نبينا صلى الله عليه وسلم اذ لو استحضروا
ذلك لسالوه من اول وهلة ولما احتاجوا الى التردد من نبي ونعل
الله تعالى انساهم ذلك للحكمة التي قررت عليه من اظهار فضل
نبينا صلى الله عليه وسلم كما تقدم تقريره الحديث الثامن عشر حديث
عمران بن حصين وفيه يحيى هو ابن سعيد القطان والحسن
ابن ذكوان هو ابو سلمة البصري تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما
لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من روايته يحيى القطان
عنه مع تقشفه في الرجال ومع ذلك فهو متابعة وفي طبقته الحسن
ابن ذكوان وهو بضم الحاء وتشديد الخاء المعجمة آخره نون بصري ايضا
يعرف بالمعلم وبالمكتب وهو ثقة من ابي سلمة وقد تقدم شرح

حديث الباب في الحادي عشر الحديث

الثاني عشر حديث انس في قصة ام حرام تقدم في الخامس
من وجه آخر عن حميد عنه وفيه ولقاب قوس احدكم وتقدم شرحه
وفيه ولو ان امراة من نساء اهل الجنة اطلعت على الارض
لاضاءت ما بينهما وتقدم في حديث سعيد بن عامر الجمحي عند البزار
تشرف على الارض لاذهبت ضوء الشمس والقمر وملات
ما بينهما ريحا اي طيبة وفي حديث سعيد بن عامر المذكور لملات
الارض ريح مسك وفي حديث ابي سعيد عند احمد وصححه ابن حبان
ولاضاءت لو لوة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب
ولنصيفها بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ثم فاء تقدم في
الحديث بالخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم وهذا التفسير من تتبعه
فقد اخرج الاسماعيلي من وجه آخر عن اسمعيل بن جعفر بدونه وقاله
الازهري النصيف الخمار ويقال ايضا للخمار ثم قلت والمراد هنا
الاول جزما وقد وقع في رواية الطيالسي دنا جما على راسها وحلي
ابو عبيد الهروي ان النصيف المعجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح
الجيم وهو ما تكوبه المراة على راسها وقال الازهري هو كالعصابة
تلفه المراة على استدارة راسها واعلاه الرجل بعمامته لفها على
راسه ورد طرفها على وجهه وشيء منها تحت ذقنه وقيل

المجربوب تلبسه المراة اصغر من الرداء ووقع

في حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا ولو اخرجت نصيفها
لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس لاضوء لها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولما اطلعت وجهها لاضاءت حسنها ما بين السما
والارض ولو اخرجت كفها لاضاءت لخلائق بحسنها الحديث العشرون حديث
ابي هريرة من طريق الاعرج عنه لا يدخلن احد الجنة الا اري مقعده
من النار وقع عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك
يقع عند المسابلة في القبر ونصه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها فيقال له
انظر الى ما فاكك الله وفي حديث انس الماضي في اواخر الجنائز فقال
انظر الى مقعدك من النار زاد ابو داود وفي روايته فيقال له هذا بيتك
كان في النار ولكن الله عصمك ورحمك وفي حديث ابي سعيد كان هذا منزلك
لو كفرت بربك قوله لواسا ليزداد شكرا اي لو كان عملي سيئا وهو
الكفر فصار من اهل النار وقوله ليزداد شكرا اي فرحا ورضى فعبر عنه بلازمه
لان الراضي بالشيء يشكر من فعله ذلك قوله ولا يدخل النار احد قدم في
رواية الكشميهني الفاعل على المفعول قوله الا اري بضم الهمزة وكسر الراء
لو احسن اي لو عمل عملا حسنا وهو الاسلام قوله ليكون عليه حسرة اي للزيادة
في تعذيبه ووقع عند ابن ماجة ايضا واحد بسند صحيح عن ابي هريرة ايضا بلفظ
ما منكم من احد الا وله منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا مات فدخل

النار ورث اهل الجنة منزله وذلك قوله اولئك هم

الوارثون وقال جمهور المفسرين في قوله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده
واورثنا الارض الاية المراد ارض الجنة التي كانت لاهل النار لو دخلوا الجنة
وهو موافق لهذا الحديث وقيل المراد ارض الدنيا لانها صارت جنة لمن
كما تقدم وقال الطبري يحتمل ان يسمى الحصول في الجنة وراثة من حيث
اختصاصهم بذلك دون غيرهم تفوارث بطريق الاستعارة والله اعلم
الحديث الحادي والعشرون قوله عن عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب
ابن عبد الله بن حنطب وقد وقع لنا هذا الحديث في نسخة اسمعيل بن جعفر عن
عمرو بن ابي عمرو واخرجه ابو نعيم من طريق علي بن حجر عن اسمعيل وكذا تقدم
في العلم من رواية سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي عمرو وتقدم ان اسم ابي عمرو
والد عمرو ميسرة قوله من اسعد الناس بشفاعتك لامتي في الاخرة
وقد تقدم سياقه وبيان الفاظه في ول كتاب الدعوات ومن طرقه
شفاعتي لاصحاب الكبائر من امتي وتقدم شرح حديث الباب في باب

الحرص على الحديث من كتاب العلم وقوله

من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر النون وفتح الموحدة
اي قال ذلك باختياره ووقع في رواية احمد وصححه ابن حبان من طريق اخرى
عن ابي هريرة نحو هذا الحديث وفيه لقد ظننت انك اول من يسالني عن
ذلك من امتي وشفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا بصدق قلبه
لسانه ولسانه قلبه والمراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها هنا بعض انواع
الشفاعة وهي التي يقول صلى الله عليه وسلم

امتي امتي فيقال له اخرج من النار من في قلبه
وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل
ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الراحة من كرب الموقف فاسعد الناس
بها من يسبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهو
من يدخلها بغير حساب بعد ان يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه
نفح من النار ولا يسقط والحاصل ان في قوله اسعد اشارة الى اختلاف
مراتبهم في السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص ولذلك
اكده بقوله من قلبه مع ان الاخلاص محله القلب لكن اسناد الفعل الى
الجارحة ابلغ في التاكيد وبهذا التقرير يظهر موقع قوله اسعد وانها على
بابها من التفضيل ولا حاجة الى قوله بعض الشراح الاسعد هنا بمعنى السعيد
لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص لانا نقول يشتركون فيه
لكن مراتبهم فيه متفاوتة فقال البيضاوي يحتمل ان يكون المراد من قوله
عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان اخباره الى الشفاعة اكثر وانفع
بها او خبر والله اعلم الحديث الثاني والعشرون قوله جرير هو ابن
عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح اوله
هو ابن عمرو وهذا السند كله كوفيون قوله اني لاعلم اخر اهل النار

خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا منها

قال عياض جا تحوهذا في احرزن يجوز على الصراط يعني كما يأتي في
اخر الباب الذي يليه قال فيحتمل انهما اثنان اما شخصان واما
نوعان او جنسان وعبر فيه بالواحد عن الجماعة لاشتراكهم في الحكم
الذي كان سبب ذلك ويحتمل ان يكون الخروج هنا بمعنى الورود
وهو ايجوز على الصراط فيتحد المعنى اما في شخص واحد او اكثر وقد
وقع عند مسلم من رواية انس عن ابن مسعود ما يقوي الاحتمال الثاني
ولفظه اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه
النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك
وعند الحاكم من طريق مسروق عن ابن مسعود ما يقتضي الجمع
حبوا بمهملة وموحدة اي زحفا وزنه ومعناه ووقع بلفظ زحفا في رواية
الاعمش عن ابراهيم عند مسلم فان لك مثل الدنيا وعشرة امثاله
او ان مثل عشرة امثال الدنيا في رواية الاعمش فيقال له اتذكر الزمان الذي
كنت فيه اي الدنيا فيقول نعم فيقال له تمن وتشق
استخر مني او تضحك مني في رواية الاعمش تسخر بي وهو
بشك وكذا لمسلم من رواية منصور وله من رواية انس عن ابن مسعود
اتستهزي مني وانت رب العالمين قال المازري هذا مشكل وتفسيره
الضحك بالرضى لا يتاتى هنا ولكن لما كانت عادة المستهزي ان يضحك
من الذي استهزا به ذكر معه واما نسبة السخرية الى الله فهي على سبيل

المقابلة وان لم يذكره في الجانب الآخر لفظا

لكنه لما ذكر انه عاهد مرارا وعدر جل فعله محل المشهري نظن ان في قوله
الله لما دخل الجنة ونزدده اليها وظنه انها ملي نوعا من السخرية به جزا
على فعله فنبي الجزا على السخرية سخرية وتقل عياض عن بعضهم ان الف استخرجني
الف التي كهي في قوله انفلكنا ما نفعل انهما منا على احد الا قوال قال وهو كلام
متذلل علم مكانه منديه وبسطه له الاعطا وجوز عياض اذا الرجل قال
ذلك وهو غير ضابط لما قال اد وله عقله من السرور مالم يخطر بباله وبويده انه
قال في بعض طرقه عند مسلم لما خلص من النار فما اعطاني الله شيا ما اعطاه احدا
من الاولين والاخرين وقال القرطبي في المفهم اكثروا في تاويله واشده ما قيل انه
استخفه الفرح واد هشه فقال ذلك وقيل قال ذلك لكونه خاف ان يجازي على
ما كان منه في الدنيا من الستا هل في انطاعات وانكا به الحامي كفعل الساخرين
فكانه قال انجازيني على ما كان مني فهو كقوله سخر الله منهم وقول الله يستهزي
بهم اي ينزلهم جزا سخريتهم واستهزايهم وسياتي بيان الاختلاف في اسم هذا
الرجل في اخر شرح حديث الباب الذي يليه

قوله ضحك حتى بدت نواجذه بنون وجيم وذال معجمة جمع ناجذ تقدم ضبطه
في كتاب الصيام وفي رواية ابن مسعود فضحك ابن مسعود فقالوا له م تضحك قال
هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك رب العالمين حين قال الرجل
اتستهزي مني قال اني لا استهزي منك ولكني على ما اشا قادر قال البيضاوي سمي
الضحك الي الله مجازية بمعنى الرضى وضحك النبي صلى الله عليه وسلم على حقيقته
وضحك ابن مسعود سببا تاسيا قوله وكان يقال ذاك ادنى اهل الجنة
منزلة قال الكرماني ليس هذا من تتمة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بل هو من كلام الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم من اهل العلم قلت قائل
وكان يقال هو الراوي كما اشار اليه واما قايل المقالة المذكورة فهو النبي صلى
الله عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابي سعيد عند مسلم ولفظه اني
لاعلم اهون اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن آنا روسا قبله وفي
رواية له من حديث المغيرة ان موسى عليه السلام سا ربه عن ذلك ولمسلم
ايضا من طريق همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ادنى مقعد
احدكم من الجنة ان يقال له تمن فيتمنى ويتمنى فيقول ان لك ما تمنيت ومثله

ومثله معه للحديث الثالث والعشرون قوله

عبد الملك هو ابن عمير وقوله جد عبد الله بن الحرث هو ابن الحرث بن عبد
المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم جد عبد الله بن الحرث وهو الذي
عنه وللحرث ابن نوفل ولابنه صحبة ويقال ان لعبد الله رويته وهو الذي
كان يلقب ببته بموحدتين مفتوحتين الثانية ثقيلة ثم هاتانيث
هل نفعت ابا طالب بشي هكذا اثبت في جميع النسخ بحذف الجواب وهو اختصار

من المصنف وقد رواه مسددا في مسنده بتمامه

وتقدم في كتاب الادب عن موسى ابن اسمعيل عن ابي عوانه بالسند المذكور هنا
بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم ولو في ضحضاح من نار ولولا انا
لكان في الدرك الاسفل من النار وتقدم في رواية المقدمي عن ابي عوانه عند الاسمعيلي
الدركة بزيادة ها وقد تقدم شرح ما يتعلق بذلك في شرح الحديث الرابع
عشر ومعنى ايضا في فضة ابي طالب في المسند النبوي لمسدد بنه مسند اخر الى
عبد الملك ابن عمير المذكور والله اعلم قوله ناس

الصراط جسر جهنم اي الجسر المنصوب على جهنم لعبور المسلمين عليه الى الجنة
وهو بفتح الجيم ويجوز كسرها وقد وقع في الصراط فكانه اشار في الترجمة الى ذلك
عن الزهري قال قال سعيد وعطا بن يزيد ان ابا هريرة اخبرهما
في رواية شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وعطا بن يزيد الليثي
وحدثني محمود هو ابن غيلان ساقه هنا على لفظ معمر ونبين في سنده وكر

سعيد وكذا باقي في التوحيد من رواية ابراهيم ابن
سعد عن الزهري ليس فيه سعيد وقد وقع في تفسير عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري في قوله يوم يدعوا الكل اناس باما تهم عن عطا ابن يزيد فذكر الحديث

قال ناس يا رسول الله في رواية شعيب
ان الناس قالوا وباقي في التوحيد بلفظ قلنا قوله هل نرى ربنا يوم
القيمة في الشين لباقي امامة واعلى انكم لن ترى اربكم يوم القيامة اشارة
الى ان السوال لم يقع عن الرويته في الدنيا وقد اخرج مسلم من حديث ابي امامة
واعلى انكم لن ترو ربكم حتى تموتوا وسياتي الكلام على الرويته في كتاب
التوحيد لانه محل البحث فيه وقد وقع في رواية العلا بن عبد الرحمن عند
الترمذي ان هذا السوال وقع على سبب وذلك ان ذكر الحشر والقول المتبع
كلامة ما كانت تعبد وقول المسلمين هذا مكانا حتى نرى ربنا قالوا
وهل تراه فذكره ومضى في الصلاة وغيرها وباقي في التوحيد من حديث
جرير قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر
فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر الحديث
مختصر ويحتمل ان يكون هذا الكلام وقع عند سوالهم المذكور
هل نضارون بضم اوله بالضاد المعجمة وتشديد الراء بصيغة المفاعلة
من الضر واصله نضارون بكسر الراء وبفتحها اي لا تضرون احدا ولا
يضركم بمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة وجا بتخفيف الراء حين
الضمير وهو لغة في الضراي لا يخالف بعض بعضا فيكذبه وينازعه
ويضره بذلك يقال ضاره يضيره وتبل المعنى لا يضا يقون اي لا يزاحمون
في رواية اخرى لا تضامون بتشديد الميم مع فتح اوله وتبل المعنى
لا يحجب بعضكم بعضا عن الرويته فيضره بحكي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الجوهري ضربي فلان اذا دانيني و ناشدها

قال ابن الاثير فالمراد المضارة بالازدحام وقال النووي اوله مضموم مثقلا و مخففا قال وروي تضامون بالتشديد مع فتح اوله وهو بحذف احدى التاءين وهو من الضم وبالتخفيف مع ضم اوله والتشديد وشاربه ذلك الى ان الرواية بضم اوله مخففا ومثقلا وكله صحيح ظاهر المعنى ودفع في رواية البخاري لا يضامون او يضامون بالشك كما مضى في فضل صلاة الفجر ومعنى الذي بالها لا تشتبه عليكم ولا تمترنا بون فيه فيعارض بعضكم بعضا ومعنى الضيم الغلبة على الحق والاستذلال به اي لا يظلم بعضكم بعضا وتقدم في باب فضل السجود ومن رواية شعبة هل تمارون بضم اوله وتخفيف الراء اي يجادلون في ذلك ويدخل كم فيه شك من المريد ونفي الشك وجاء بفتح اوله وفتح الراء على حذف احدى التاءين وفي رواية للبيهقي تمارون باثباتهما تزورنه كذلك المراد تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك ورفع المشقة والاختلاف وقال البيهقي سمعت الشيخ ابا طاهر الصعلوكي يقول يضامون

بضم اوله وتشديد الميم يريد لا تجتمعون

لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم الى بعض فانه لا يرى في جهة ومعناه بفتح اوله لا تنضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد من الضم معناه لا تظلمون فيه برؤيته بعضكم دون بعض وانكم تزورنه في جهاتكم كلها وهو منفي عن الجهة قال والتشبيه برؤية القمر ليفهم الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وقال الزين ابن المنير انما خص الشمس والقمر بالذكر مع ان رؤيته تعالى بغير سحاب اكمل واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظم النور وادناه حيث صار التشبيه بهما في من يوصف بالجمال شائعا في الاستعمال وقال ابن الاثير قد يتخيل بعض الناس ان الكاف كاف التشبيه للمرئي وهو غلط وانما كاف التشبيه للرؤية وهو نعت المرأى ومعناه انكم سترون ربكم رؤية تزاح معها الشكوك مثل رؤيتكم القمر وقال الشيخ ابو محمد ابن ابي جمرة في الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة

للخليل كما امر باتباعه في الملة اتبعه

في الدليل فاستدل به الخليل على اثبات الوحدانية واستدل به اللبيب على اثبات الرؤية فاستدل كل منهما بمقتضى حاله لان الخلة دفعت بمجرد الوجود والمحبة لا تقع غالبا الا بالرؤية وفي عطفه الشمس على القمر مع تحصل الرؤية بذكره كاف لان القمر لا يدرك وصفه الاعمى حسا لكن تقليبه او الشمس يدركها الاعمى حسا بوجود حرها اذا قابلتها وقت الظهيرة مثلا فحسن التأكيد بها قال والتمثيل وقع في تحقيق الرؤية لا في

الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق

سبحانه ومنزه عن ذلك قلت وليس في عطف الشمس على القمر ابطال لقول من قال في شرح حديث جرير الحكمة في التمثيل بالقمر انه يتيسر رؤيته للراي بغير تكلف ولا تحديق بخلاف الشمس فانها كلما ارتفعت ضعف البصر عن ادراكها ولا يمنع ذلك ورود ذكر الشمس بعده في وقت احر فان ثبت ان المجلس واحد خدش في ذلك ودفع في رواية العلاء بن عبد الرحمن لا تمارون في رؤيته تلك الساعة ثم يجيء ادني قال النووي مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة وقفها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وموجبة فقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الاخرة للمؤمنين واجاب الاءمة عن اعتراضات المبتدعة باجوبة مشهورة ولا يشترط في الرؤية تقابل الاشعة ولا مقابلة المرئي وان جرت العادة بذلك فيما بين المخلوقين والله اعلم

واعترض ابن المزين على رواية العلاء وانكر هذه

الزيادة وزعم ان المراجعات الواقعة في حديث الباب تكون بين الناس وبين الواسطة لانه لا يكلم الكفار ولا يرونه انهم فلا المؤمنون فلا يرونه الا بعد دخول الجنة بالاجماع يجمع الله الناس في رؤية شيب بفتح اوله وتشديد ثانيه وهو بمعنى الجمع وقوله في رواية شيب في مكان زاد في رواية العلاء في صعيد واحد ومثله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم القيمة الاولين والاخرين في صعيد واحد فينبسط بهم الداعي وينفذهم البصر وقد تقدمت الاشارة اليه في شرح الحديث الطويل في الباب قبله قال النووي الصعيد الارض الواسعة المستوية وينفذهم بفتح اوله وسكون النون وضم الفاء بعدها ذال معجمة اي يخرقهم بمعجمة وقاف حتى يجوزهم وينيلهم الدال المهملة اي يسمعهم قال ابو عبيد معناه ينفذهم بصر الرحمن حتى يأتي عليهم كلهم وقال غيره المراد بصر الناظرين وقال القرطبي المعنى انهم يجمعون في مكان واحد بحيث لا يخفى منهم احد لو دعاهم اي الى العرض والحساب لفعلهم يدعوا

الداعي وقد تقدم بيان حال الموقف في باب

الحشر وزاد العلاء بن عبد الرحمن في روايته فيطلع عليهم رب العالمين فقال ابن المزين لم يزل الله مطلعا على خلقه وانما المراد اعلامهم باطلاعه عليهم حينئذ ودفع في حديث ابن مسعود عند البيهقي في البعث واصله في الصحيحين اذا حشر الناس قاموا اربعين عاما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم والشمس على رؤوسهم حتى تلجمهم العرق كل بقدر منهم وفاجرهم ودفع في حديث ابي سعيد عند احمد انه يخفف الوقوف عن المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة مشدده حسن ولابي يعلى عن ابي هريرة كنزلي الشمس

للترمذي الى ان تزول وللطبراني من حديث

عبد الله بن عمرو يكون ذلك اليوم افضر على المومن من ساعة من نهار قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ومن كان يعبد القمر القمر قال ابن ابي جمرة في التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما في من عبد من دون الله التنويه بذكرهما لعظم خلقهما ووقع في حديث بن مسعود ثم ينادي منادٍ من السما يا ايها الناس الم يعدل من ربكم الذي خلقكم وصوركم ورزقكم ثم تولينم غيره ان يولي كل عبد منكم ما كان تولى قال فيقولون بلى ثم يقول لينطلق كل امة الى من كانت تعبد وفي رواية العلا بن عبد الرحمن الا ليتبع كل انسان ما كان يعبد ووقع في رواية سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة في مسند الحميدي وصحيح بن خزيمة واصله في مسلم بعد قوله الا كما تفارون في روايته فيكفي العبد فيقول الم اكرمك واسودك واتزوجك فيقول بلى فيقول افظننت انك ملاقيّ فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني الحديث وفيه ويلقى الثالث فيقول انك امنت بكتابك وبرسولك وصليت وصمت وتصدقت فيقول الا ابعث عليك شاهدا فتحتم على فيه وتنطق جوارحه

وذلك المنافق ثم ينادي منادٍ الا لتتبع كل امة ما كانت تعبد ومن كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والصنم ويكون جمعا ومفردا وقد ذكرا ومونثا وقد تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك في تفسير سورة النساء قال الطبري الصواب عندي ان كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه اما بقهر منه لمن عبده واما بطاعة ممن عبد انسانا كان او شيطانا او حيوانا او حمادا قال وانباعهم لهم حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم ويحتمل ان يتبعوهم بان يسوقوا الى النار تقدم ووقع في حديث ابي سعيد الاتي في التوحيد فيذهب اصحاب الصلب مع صلبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل الهة مع الهتهم وفيه الاشارة الى ان كل من كان يعبد الشيطان ونحوه ممن يرضى بذلك او الحما دوالحيوان داخلون في ذلك فاما من كان يعبد الشيطان من لا يرضى بذلك كالملايكة والمسيح فلا لكن وقع في حديث ابن مسعود ويمثل لهم ما كانوا يعبدون فينطلقون وفي رواية العلا

ابن عبد الرحمن فيتمثل لصاحب الصليب صليبه

ولصاحب التصاوير تصاويره فافادت هذه الزيادة تعميم من كان غير الله الا من سيذكر من اليهود والنصارى فانه يخص من عموم ذلك بدليله الاتي ذكره واما التعبير بالتمثل فقال ابن العربي يحتمل ان يكون التمثل تبكيتا عليهم ويحتمل ان يكون التمثل ممن لا يستحق التعذيب واما من سواهم فيحضرون حقيقة لقوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم

قوله وتبقى

قوله وتبقى هذه الامة قال ابن ابي جمرة يحتمل

ان يكون المراد بالامة امة محمد ويحتمل ان يحمل على اعم من ذلك فيدخل فيه جميع اهل التوحيد حتى من الجن ويدل عليه ما في بقية الحديث انه يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر قلت ويويد ايضا من قوله في بقية هذا الحديث ايضا فاكون اول من يجيز فان فيه اشارة الى الانبيا بعده يجيزون امتهم قوله فيها منافقوها هكذا للاكثر وفي رواية ابراهيم بن سعد فيها شافعوها او منافقوها شك ابراهيم والاول المعتمد وزاد في حديث ابي سعيد حتى يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرات اهل الكتاب بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة وفي رواية مسلم وغيره وكلاهما جمع غابر او الغبرات جمع غبر وغبر جمع غابر ويجمع ايضا على غبار وغبرا شي بقيته وجانبكون الموحدة والمراد هنا من كان بوحد الله منهم وصحفه بعضهم في مسلم بالنخالة

بلفظ الباقي للاستثنا وحرم عياض وغيره بانه وهم قال

ابن ابي جمرة لم يذكر في الخبر حال المذكورين لكن لما كان من المعلوم ان استوار الطوا عثت في النار علم بذلك انهم معهم في النار كما قال تعالى فاوردهم قلت وقد وقع في رواية سهيل الماضي قريبا فيتبع الشياطين وما كانوا يعبدون اوليا هم الى جهنم ووقع في حديث ابي سعيد من الزيادة ثم يوتى بجهنم كانها سراب بهملة ثم موحدة فيقال لليهود ما كنتم تعبدون الحديث وفي ذكر النصارى وفيه يتساقطون في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر وفي رواية هشام ابن سعيد عن زيد ابن اسلم عند ابن خزيمة وابن مندة واصله في مسلم فلا يبقى احد كان يعبد صنما ولا وثنا الا ذهبوا حتى يتساقطوا في النار وفي رواية العلا ابن عبد الرحمن فطرح منهم فيها فوج ويقال هل امتلات فتقول هل من مزيد الحديث فكان اليهود وكذا النصارى ممن كان لا يعبد الصلبان لما كانوا يدعون انهم يعبدون الله تعالى نا خروا مع المسلمين فلما حوقفوا على عبادة من ذكر من الانبيا الحقوا باصحاب الاوثان وبويده قوله تعالى ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها الاية فاما من كان منهم كذا بدينه الاصلي فخرج بمفهوم قوله الذين كفروا وعلى ما ذكر من حديث ابي سعيد يبقى ايضا من كان يظهر الايمان من مخلص ومنافق قوله يدعى اليهود

قدموا بسبب تقدم ملتهم على ملة النصارى

قوله فيقال لهم لم افقد على تسمية قائل ذلك لهم والظاهر انه الملك الموكل بذلك قوله كنا نعبد عزيرا بن الله هذا بنيه اشكال لان المنصف بذلك بعض اليهود واكثرهم ينكرون ذلك ويمكن ان يجاب بان حصول هذا الخطاب لمن كان منصفا بذلك ومن عداهم يكون جوابهم ذكر من كفروا به كما وقع في النصارى فان من اجاب منهم بالمسيح ابن الله مع ان فيهم من

كان يزعم بعد الله وحده وبهم الاغترار به

الذين قالوا ان الله هو المسيح قوله بنعالهم كذبتم قال الكرماني التصديق والتكذيب لا يرجعان إلى الحكم الذي يشار اليه فاذا قيل جاء زيد بن عمرو وبكذا فمن كذبه انكر مجيئه بذلك الشيء لا انه انكر انه ابن عمرو وهنا لم ينكر عليهم انهم عبدوا وانما انكر عليهم ان المسيح ابن الله قال والجواب عن هذا ان بنوته تنفي الملازم، وهو كونه ابن الله ليلزم نفي الملزوم وهو عبادة بن الله قال ويجوز ان يكون الاول بحسب الظاهر وتحصل نسبة بحسب المقام يقتضي الرجوع اليهما جميعا والى المشار اليه فقط قال ابن بطال في هذا الحديث ان المنافقين يتأخرون مع المؤمنين رجاء ان ينفعهم ذلك بناء على ما كانوا يظهرونه في الدنيا فظنوا ان ذلك ينفعهم فميز الله تعالى المؤمنين بالغرة والتحجيل اذ لا غرة للمنافق ولا تحجيل قلت قد ثبت ان الغرة والتحجيل خاص بالامة المحمدية فالتحقيق انهم في هذا المقام يتميزون بعدم السجود بالطفا نورهم بعد ان حصل لهم ويحتمل ان يحصل لهم الغرة والتحجيل ثم يسلبان عند اطفاء النور وقال القرطبي المنافقون ان تسنوا بالمؤمنين بمنعهم في الاخرة كما كان بمنعهم

في الدنيا جهلا منهم ويحتمل ان يكونوا حشروا معهم

لما كانوا يظهرونه من الاسلام فابتلوا بذلك حتى يميز الله تعالى منهم قال ويحتمل انهم لما سمعوا النداء كل امة من كانت تعبد وتتبع الطاغوت والمنافقون كانوا يعبدون شيئا واكثر المنافقين كانوا يعبدون غير الله تعالى من وثن وشبهه فلم يكن يعبد

قوله فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون

في حديث ابي سعيد الآتي في التوحيد في صورة غير صورته التي رأوه فيها اول مرة وفي حديث ابي هريرة الآتي في الرؤية فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم ونحن احوج منا اليه اليوم وانا سمعنا منادا ينادي ليلحق كل قوم ما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا ووقع في رواية البخاري وقال عزه الصمد لله ٨٨ والمعنى فارقنا الناس في معبوداتهم ولم نصاحبهم ونحن اليوم احوج لربنا اي انا محتاجون اليه وقال النووي انكاره لرواية مسلم معترض بل معناه التضرع الى الله في كشف الشدة عنهم بانهم لزموا طاعته وفارقوا في الدنيا من

نازع عن طاعته من اقاربهم مع حاجتهم اليهم في مقاساتهم

ومصالح دنياهم كما جرى لمن مضى من الصحابة حين قاطعوا من اقاربهم من حاد الله ورسوله لمع حاجتهم اليهم ولا نفقات بهم وهذا ظاهر في معنى الحديث ولا شك في حسنه واما نسبة الاتيان الى الله تعالى فنقل ابو عبادة عن ربيعة اياه لان العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا وقيل الاتيان فعل من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدوث وقيل فيه حذف تقديره يأتيهم بعض الملائكة الله ورجحه عياض قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة انكروها

لما راوا فيها من سمة الحدث الظاهرة على

الملك لانه مخلوق قال ويحتمل وجها رابعا وهو ان المعنى يأتيهم الله في صورة اي صفة يظهر لهم من الصور المخلوقة التي لا تشبه صفة الله لتختبرهم بذلك فاذا قال لهم هذا الملك انا ربكم وراوا من علامة المخلوقين ما يعلمون به انه ليس ربهم استعاذوا منه لذلك انتهى وقد وقع في رواية العلاء بن عبد الرحمن المشار اليها يطلع عليهم رب العالمين وهو يقوي الاحتمال الاول قال واما قوله بعد ذلك فيأتيهم الله في صورته التي يعرفونها فالمراد بذلك الصفة والمعنى فيتجلى الله لهم بالصفة التي يعلمونه بها وانما عدلوه بالصفة وان لم يكن تقدمت لهم رؤية لانهم يرون حينئذ شيئا لا يشبه المخلوقين وقد علموا انه لا يشبه شيئا من المخلوقات فيعلمون انه ربهم فيقولون انت ربنا وعبر عن الصفة بالصورة لما سبق الكلام لتقدم ذكر الصورة قال واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدر من المنافقين قال القاضي عياض وهذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله القاضي صحيح لفظ الحديث مصرح به او ظاهر به انتهى ورجحه القرطبي في التذكرة

وقال انه في الامتحان الثاني يتحقق ذلك فقد

جاء في حديث ابي سعيد حتى ان بعضهم ليكاد ينقلب وقال ابن التين انما استعاذوا منه اولا لانهم اعتقدوا ان ذلك الكلام استدراج لان الله لا يأمر بالفحشاء ومن الفحشاء اتباع الباطل واهله ولهذا وقع في الصحيح فيأتيهم الله في صورة اي بصورة لا يعرفونها وهي الامر باتباع اهل الباطل فلذلك يقولون اذا جاءنا عرفنا اي اذا جاءنا بما عهدناه منه من قول الحق وقال ابن الجوزي معنى الخبر يأتيهم الله باهوال يوم القيامة ومن صور الملائكة بما لم يعهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون من تلك الحال ويقولون اذا جاءنا ربنا عرفناه اي اذا الا بما نعرفه من لطفه وهي الصورة التي عبر بقوله يكشف عن ساق اي عن شدة وذلك الموطن هو مقام هايل يمتحن الله به عباده ليميز الخبيث من الطيب وذلك انه لما بقي المنافقون مختلطين بالمؤمنين زاعمين انهم منهم ظانين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان اتاهم بصورة هايلة

قالت للجميع انا ربكم فاجابه المؤمنون بانكار

ذلك لما سبق لهم من معرفته سبحانه وانه منزه عن صفات هذه الصورة فلذلك قالوا نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا حتى ان بعضهم ليكاد ينقلب اي يزل فيوافق المنافقين قال وهو لا طائفة لم يكن لهم رسوخ العلم لهم الفحص عن اعتقاد الحق وحرموا عليه من غير بصيرة قال ثم يقال بعد ذلك للمؤمنين هل بينكم وبينه علامة قلت وهذه الزيادة ايضا في حديث ابي سعيد ولفظه آية تعرفونها فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن وتبقى من كان يسجد رئاء وسمعة فيذهب كيما يسجد فيصير ظهره طبقا واحدا اي يستوي فلا يطيق السجود وفي لفظ لمسلم فلا يبقى من كان يسجد من تلقاء نفسه الا اذن الله في السجود اي

سجد لله ويمون عليه ولا يبقى من كان يسجد تقاورا يا الا جعل الله ظهره
طبقا واحدا كلما اراد ان يسجد خر تقفاه وفي حديث بن مسعود نحوه
لكن قال فيقولون ان اعرف لنا عرفناه فذال
فيكشف عن ساق فيقولون سجودا ويبقى اصلاب المنافقين كانها
صياصي البقر وفي رواية ابي الزعراء عنه عند الحاكم وتبقى ظهور المنافقين
طبقا واحدا كانما قهما السفافيد وبالي بهملة وقاجمع سفود بتشديد
الفاء وهو الذي يدخل في الشاة اذا اريد ان تشوى ووقع في رواية
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عند ابن مندة فيوضع الصراط
ويتمثل لهم نبيهم فذكر نحو ما تقدم وفيه اذا تعرف لنا عرفناه
وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن ثم يطلع عز وجل عليهم فيعرفهم نفسه
ثم يقول انا ربكم فاتبعوني فيتبعه المسلمون وقوله في هذه الروايات
فيعرفهم نفسه اي يلقي في قلوبهم علما يظهرون به انه ربهم سبحانه
وتعالى وقال الكلاباذي في معاني الاخبار عرفوه بان حدث فيهم لطائف
عرفهم بها نفسه ومعنى كشف الساق زوال الخوف والهول الذي غرقهم
حتى غابوا عن رؤية عورات انفسهم ووقع في رواية هشام بن سعد ثم نرفع رؤسنا
وقد عاد لنا في صورته التي رايناه فيها اول مرة فيقول انا ربكم فنقول نعم انت
ربنا وهذا يدل على ان ما رأوه في اول ما حشروا والعلم عند الله وقال
الخطابي هذه الرؤية غير التي تقع في الجنة اكراما لهم فان هذه للامتحان
وتلك الزيادة الاكرام كما فسرت بها الحسنى وزيادة قال ولا اشكال
في حصول الامتحان في الموقف لان اثار التكاليف
لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او النار قال ويشبه ان يقال
انما حجب عنهم تحقق رؤيته اولا لما كان معهم من المنافقين الذين
لا يستحقون رؤيته فلما تميزوا رفع الحجاب فقال المؤمنون حينئذ
انت ربنا قلت وادل لفظ ما تقدم من قوله اذا تعرف لنا عرفناه
وما ذكرت من تاويله ارتفع الاشكال وقال الطيبي لا يلزم من ان
الدنيا دار بلاء والاخرة دار جزا ان لا يقع في واحدة منهما ما يخص
بالاخرى فان القبر اول منازل الاخرة وفيه الابتلا والفتنة بالسوال
وغيره والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر وفي الموقف
بحق اثار ذلك ووقع في حديث ابن مسعود من الزيادة ثم يقال
للمسلمين ارفعوا رؤسكم الي نوركم بقدر اعمالكم وفي لفظ فيعطون نورهم
على قدر اعمالهم فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل ودون ذلك ومثل
النخلة ودون ذلك حتى يكون اخرهم من يعطى نوره على قدمه
ووقع في رواية مسلم عن جابر ويعطى كل انسان منهم نورا الى ان
قالتم يطفى نور المنافق وفي حديث بن عباس عند بن مردويه فيعطى
كل انسان منهم نورا الى ان قالتم يطفى نور المنافق وفي حديث ابن

عباس

عباس عند ابن مردوية فيعطى كل انسان منهم
نورا ثم يجهون الى الصراط فما كان من منافق طفي نوره وفي لفظ فاذا هم
استنوروا على الصراط سلب الله نور المنافقين فقالوا للمومنين انظرونا نقتبس
من نوركم الاية وفي حديث ابي امامة عند ابن ابي حاتم ثم انكم يوم القيامة
في مواطن حتى يغشى الناس امر من امر الله فتبيض وجوه وتسود وجوه
ثم يتقلون الى منزل اخر فيغشى الناس الظلمة فينقسم النور فيخصه بذلك
المومن ولا يعطى الكافر ولا المنافق منه شيا فيقول المنافقون للذين امنوا
انظرونا نقتبس من نوركم الاية فيرجعون الى المكان الذي قسم فيه النور
فلا يجدون شيا فيضرب بينهم بسور قوله فيتبعونه قال عياض اي
يتبعون امره او ملايكته الذين وكلوا بذلك قوله ويضرب جسر جهنم في
رواية شعيب بعد قوله انت ربنا فيدعوهم فيضرب جسر جهنم نبيه
حذف من هذا السياق ما تقدم من حديث انس في ذكر الشفاعة لفصل
القضا كما حذف من حديث انس ما ثبت هنا من الامور التي تقع في الموقف
فيستفاد من الحديثين انهم حشروا وقع ما في حديث الباب من تساقط الكفار
في النار ويبقى من عداهم في كرب الموقف فيستشفعون فيقع الاذن بنصف
الصراط فيقع الامتحان بالسجود ليتميز المنافق من المومن ثم يجوزون على
الصراط ووقع في حديث ابي سعيد هنا ثم يضرب الجسر
على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم قوله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون انا وامتي اول من يجيز في رواية
شعيب يجوز بامته وفي رواية ابراهيم بن سعد يجيزها والضمير لجهنم
اي يجوز عليها قال الاصمعي جاز الوادي مشى فيه واجازه قطعه وقال
غيره جاز واجاز بمعنى واحد وقال النووي المعنى اكون انا وامتي اول من
يمضي على الصراط ويقطعه يقال جاز الوادي واجازه اذا قطعه وخلفه وقال
القرطبي يحتمل ان يكون الهمزة هنا للتعدية لانه لما كان هو وامته
اول من يجوز على الصراط لزم من خبر غيرهم حتى يجوز فاذا اجاز هو وامته
فكانه اجاز بقية الناس انتهى ووقع في حديث عبد الله بن سلام عند
الحاكم ثم ينادي منادا ابن محمد وامته فيقوم فيتبعه امته برها وفاجرها
فياخذون الجسر فيطمس الله اضال اعدايه فيتهافتون من يمين وشمال
وينجو النبي والصالحون وفي حديث ابن عباس رفعه نحن اخر الامم
واول من يحاسب ونبيه شفرح لنا الامم عن طريقنا فنمر غرا محجلين من اثار
الطهور فتقول الامم كادت هذه الامة ان يكونوا انبيا كلهم ودعا
الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وللترمذي من حديث المغيرة شعار المومنين
على الصراط رب سلم سلم والضمير في الاول للرسل ولا يلزم من كون هذا الكلام
شعار المومنين ان ينطقوا به بل ينطق به الرسل ويدعون للمومنين بالسلامة
فسمي ذلك شعارا لهم بهذا يجتمع الاخبار ويويده قوله في رواية سهيل

عند ذلك حلت الشفاعة اللهم سلم سلم وفي حديث
ابي سعيد من الزيادة فيمر المومن كطرف العين وكالبرق وكالبرق
وكالجواد وكالخيل والركاب وفي حديث حذيفة وابي هريرة معا فيمر اولهم
كمر البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجري بهم اعمالهم وفي رواية العلاء
ابن عبد الرحمن وبوضع الصراط فيمر عليه مثل جياد الخيل والركاب وفي حديث
ابن مسعود ثم يقال لهم انجوا على قدر نوركم فمنهم من يمر كطرف العين ثم كالبرق
ثم كالسحاب ثم كانقضاض الكوكب ثم كالريح ثم كشد الرجل
كشد الرجل حتى يمر الرجل الذي اعطي نوره على ابهام قدمه محبوا على وجهه
ويديه ورجليه تجر يد وتعلق يد وتجر رجل وتعلق رجل وتضرب جوانبه
النار حتى تخلص وعند ابن ابي حاتم من التفسير من طريق ابي الدرداء عن
ابن مسعود ثم البرق ثم الريح ثم اجود الخيل ثم اجود الابل ثم كعدو الرجل
حتى ان اخرهم رجل نوره على موضع ابهامي قدميه ثم يتكفا به الصراط وعند
هناد ابن السري عن ابن مسعود بعد البرق ثم كاسرع الهام ثم حتى يمر الرجل
سعيا ثم مشيا ثم اخرهم يتلبط على بطنه فيقول
يارب ثم ابطات بي فيقول ابطاك عملك ولابن المبارك من مرسل عبد
الله ابن شقيق فيجوز الرجل كالطرف وكالبرق وكالطير وكالريح وكالفرس
الجواد المضمر ويجوز الرجل بعد وعدوا ويمشي مشيا حتى يكون آخرهم يجوز
يحبو فيقول وبه كلاليب الضمير للصراط وفي رواية شعيب وفي جهنم
كلاليب وفي رواية حذيفة وابي هريرة معادي حافتي الصراط كلاليب
معلقة مامورة بالخذ من امرت به وفي رواية سهيل وعليه كلاليب
النار والكلاليب جمع كلوب بالتشديد وتقدم ضبطه وبيانه في اواخر
كتاب الجنائز قال القاضي ابو بكر ابن العربي هذه الكلاليب هي الشهوات
المشار اليها في الحديث الماضي حفت النار بالشهوات قال فالشهوات موضوعة
على جوانبها فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها وفي حديث
حذيفة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا
اي يقفان في ناحيتي الصراط وهي بفتح الجيم والنون بعدها موحدة ويجوز
سكون النون والمعنى ان الامانة والرحم لعظم شانهما وتحامة ما يلزم
العباد من رعاية حقهما يوقفان هناك للامين والخائن وللواصل والقاطع
فيجاجان عن الحق ويشهدان على المبطل قال الطيبي ويمكن ان يكون المراد
بالامانة ما في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات
والارض الاية وصلة الرحم ما في قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به
والارحام فيدخل فيه معنى التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله
فكانهما اكتنفتا جنبتي الاسلام الذي هو الصراط المستقيم وقطرتي الايمان
والدين القويم قوله مثل شوك السعدان بالسين والعين المهملتين
بلفظ التثنية جمع والسعدان جمع سعدانة وهو نبات ذو شوك تضرب به

المثل

المثل في طيب مرعاه قالوا مرعى ولا كالسعدان فقوله
اما رايتم شوك السعدان هو استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة
عند ايها لا يعلم قدر عظمها الا الله اي الشوكة ووقع في رواية الكشميهني
غير الله والها ضمير الثناء ووقع في رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها الا الله ثم
وقال القرطبي قيدناه اي لفظ قدر عن بعض شيوخنا بضم الراء على ان تكون
ما استفهامية خبرا مقدما وقدر مبتدا وبنصبها على ان يكون ما زيدة ثم
وقدر مفعول يعلم قوله فتخطف الناس باعمالهم بكسر الطاء وفتحها
قال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر يخطف بالفتح في الماضي وحكى الفراء عكسه والكسر في المضارع
افتح قال الزين ابن المنير تشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة
اختطافها وكثرة الانتشاب بها مع التخرز والتطرف تمثيلا لهم بما عرفوه
في الدنيا بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارهما
وفي رواية السدي وحافتيه ملائكة معهم كلاليب من
نار يخطفون بها الناس ووقع في حديث ابي سعيد فناج ومابه خدش
قال مدحضة مزلة اي زلق مزلق فيه الاقدام وباتي ضبط ذلك في كتاب
التوحيد ووقع عند مسلم قال ابو سعيد بلغني ان الصراط احد من السيف وادق
من الشعرة ووقع في رواية ابن مندة من هذا الوجه قال سعيد بن ابي هلال
بلغني ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به وفي
سنده بين ولدي المبارك من مرسل عبيد بن عمير ان الصراط مثل السيف وبحسبه
كلاليب انه يوخذ بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر واخرجه ابن ابي
الدنيا من هذا الوجه وفيه والملائكة على جنبتيه يقولون رب سلم
سلم وجاء عن الفضل ابن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمس عشرة
الف سنة خمسة آلاف صعود وخمسة الاف هبوط وخمسة الاف مستوى
ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا من يريد الله
من خشية الله اخرجه ابن عساكر في ترجمته وهذا مرسل لا يثبت وعن سعيد
ابن هلال قال بلغنا ان الصراط ادق من الشعر على بعض الناس وعلى بعض الناس
مثل الوادي الواسع اخرجه ابن المبارك وابن ابي الدنيا وهو مرسل او معضل
واخرج الطبري من طريق عثيم بن قيس احد التابعين قال تمثل الناس
ثم ينادي لها منادا مسكي امحابكي ودعي اصحابي فتخسف
بكل دق لها مني اعلم بهم من الرجل بولده ويخرج الموحدون ندية بشاهم
ورجالهم ثقالا مع كونه مقطوعا قوله فمنهم الموبق بموحدة في رواية شعيب
من يوبق وهما بالوحدة بمعنى الهلاك ولبعض رواة مسلم الموبق بالمثلثة
من الوثاق ووقع عند ابي ذر من رواية ابراهيم بن سعد الاتية في التوحيد
بالشك ووقع في رواية الاصيلي ومنهم الموبق بكسر الميم بعدها قاف ثم يبقى
بعمله بفتح التحتانية وكسر القاف من الوقاية اي بسببه عمله وفي لفظ

لعمي رواة مسلم يعني بعين مهملة ساكنة
ثم نون مكسورة بدل بقي وللاصيلي وبعض بقحف
ومنهم المخردل بالخا
المعجمة في رواية شعيب ومنهم من يخردل ودفع في رواية الاصيلي هنا بالجيم
وكذا احمد الجرجاني في رواية شعيب ورهاه عياض من رواية الدارمي مهملة للجميع
وحكى ابو عبيد فيه اخجام الدال وبخ ابن فارس الخا المعجمة والدال
المهملة وقال الهروي المعنى ان كلا يذب النار تقطع بنهوي في النار
قال كعب ابن زهير في بانت سعاد فقيد ته المنهورة بعد وابلحم
ضرعا بين عليهما لم من القوم معفور خرادل وقوله معفور بالفين
المهملة والفاء اي واقع في التراب وخرادل اي هو قطع ويحتمل ان يكون
من الخردل اي جعلت اعضاه كالخردل وقيل معناه انها تقطعهم عن
لحوقهم بمن نجا وقيل المخردل المصروع ورجحه ابن التين فقال هو من
لسان الحبشة ودفع في رواية ابراهيم ابن سعد عند ابي ذر فيهم المخردل
او المجازي او نحوه ولمسلم عنه المجازي بغير شك وهو بغم الميم
وتخفيف الجيم من الجزاف وقوله في رواية ابراهيم بن سعد ثم
يتجلى لهم الجبار اي ويتوبهم اليهم وتخفيف ثنيين ويحتمل ان يكون بالخا
المعجمة اي يجلي عنه فيرجع الى معنى يخردني
حديث ابي سعيد فتاح مسلم ويخدش ومكدوش في جهنم
حتى يمر آخرهم فيسحب سحبا قال ابن ابي جمرة يؤخذ منه ان المار بن
على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من اول دهلة
ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجي وكل قسم منهما ينقسم انساما فوق
ما يؤذن باعمالهم واختلف في ضبط مكدوس في رواية مسلم بالمهملة
ورواة بعضهم بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ومعنى الذي بالمهملة
الراكب بعضه على بعض وقيل مكدوس والكردوس الجيش فكأن الظهر
كردوس الرجل خلبه جعلها الراديس اي فرقها والمراد انه يلقى في
قعرها وعند ابن ماجة من وجه اخر عن ابي سعيد وفيه يوضع
الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيزان
فتاج مسلم ويخدش به ثم ناج ومخدش به ومكوس بهما
حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده كذا للمعرهنا ودفع لغيره بعد
هذا وقال في رواية شعيب حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل
النار قال الزين ابن المنير الفراغ الى الله تعالى معناه القضاء وحلوله
بالمقضي عليه والمراد اخراج الموحدين واد خالهم الجنة واستقرار اهل
اهل النار وحاصله ان المعنى يفرغ الله اي من القضاء بعذاب من يفرغ
عذابه ومن لا يفرغ فيكون آطلان الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر
لفظها وقال ابن ابي جمرة معناه وصل الوقت

الذي سبق في علم الله انه يرحمهم وقد وقع
في حديث عمران ابن حصين الماضي في اواخر الباب الذي قبله ان الاخراج
يقع بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وعند ابي عوانة والبيهقي وابن حبان في
حديث حذيفة يقول ابراهيم يا رباه حدثت بيخ فيقول اخرجوا في حديث
عبد الله بن سلام عند الحاكم ان قابيل ذلك آدم وفي حديث ابي سعيد
فما انتم باشد مناشدة في الحق قد تبين لكم ان المؤمنين يومئذ للجبار اذا
راوانهم قد نجوا في اخوانهم المؤمنين يقولون ربنا اخواننا كانوا
يصلون معنا الحديث هكذا في رواية الثلاثة في الوجيد ووقع فيه
عند مسلم من رواية حفص ابن ميسرة اختلاف في سياقه بينه هنا ان
شاء الله تعالى ويحمل على ان الجميع شفعوا وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم
قبلهم في ذلك ودفع في حديث عبد الله ابن عمرو عند الطبراني بسند
حسن رفعه يدخل من اهل القبلة النار لا يحصى عددهم الا الله بما عصوا
واجترؤا على معصيته وخالفوا طاعته فيوذن لي في الشفاعة فاثني على
الله ساجدا كما اثني عليه قائما فيقال لي ارفع راسك الحديث ويؤيده ان
في حديث ابي سعيد تشفع الانبيا والملايكة والمومنون ودفع في رواية
عمرو ابن ابي عمرو عن انس عند النسا ذكر سبب
اخر لاخراج الموحدين من النار وفيه فيطفا ونزع من حباب النار
وادخل من بقي من امتي النار مع اهل النار فيقول اهل النار ما اغنى عنكم
انكم كنتم تعبدون الله لا تشركوا به شيا فيقول الجبار فبعزتي لا عتقنهم
من النار فيرسل اليهم فيخرجون ودفع في حديث ابي موسى عند ابن ابي عاصم
والبزار ورفعه اذا اجتمع اهل النار في النار ومعهم من شا الله من اهل
القبلة يقول لهم الكفار الم تكونوا مسلمين قالوا بلى قالوا فما اغنى عنكم
اسلامكم وقد صرتم معنا في النار فقالوا كانت لنا ذنوب فاخذ بها
فيامر الله من كان من اهل القبلة فاخرجوا فقال الكفار يا ليتنا كنا
مسلمين ودفع الباب عن جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله وعن ابي
سعيد الخدري عند ابن مردويه ودفع في حديث ابي بكر الصديق ثم
يقال ادعوا الانبيا فيشفعون ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون ثم
يقال ادعوا الشهدا فيشفعون وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم
والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط فينجي الله من يشاء برحمته
ثم يوذن في الشفاعة للملايكة والنبيين والشهدا والصديقين
فيشفعون ويخرجون فمن كان يشهد ان لا اله الا الله قال
القرطبي لم يذكر الرسالة اما انهما لما تلازما في النطق غالبا وشرطا

وشرطا الكتفي بذكر الاولى اولا ان الكلام هـ

في حق جميع المومنين هذه الامة وغيرها ولو ذكرت الرسالة لكثرة
تقدا الرسل تلت الاول اولى ويعكر على الثاني انه يكتفي بلفظ جامع
كان يقول مثلا ويومن برسله وقد تمسك بظاهره بعض المبتدعة
ممن زعم ان من حد الله من اهل الكتاب يخرج من النار ولو لم يومن
من ارسال الله وبقول باطل فان من جحد الرسالة كذب الله ومن كذب
الله لم يوحده فوله امر الملائكة ان يخرجوهم في حديث ابي سعيد او نبوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار فاخرجوه وتقدم في حديث انس في
الشفاعة في الباب قبله فيجدني حدا فاخرجهم ويجمع بان الملائكة
يومرون على السنة عشر من الباب الذي قبله تفصيل ذلك ووقع عند
الباب في حديث ابي سعيد ايضا بعد قوله ذره فيخرجون خلقا كثيرا
ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا وربه فيقول الله شفعت الملائكة
وشفع المومنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار
فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط وفي حديث معبد عن الحسن البصري

عن انس فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال

قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي
وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله وبياني بطوله في التوحيد
وفي حديث جابر عنه مسلم ثم يقول الله انا اخرج بعلمي ورحمتي وفي
حديث ابي بكر انا ارحم الراحمين ادخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيا
قال الطيبي هذا يوذن بان كلا قد رتب ذلك مقدار شعيرة ثم خردلة
ثم حبة ثم خردلة ثم ذرة غير الايمان الذي تفرد به عن التصديق والاقرار
بل هو ما يوجد في القلوب من ثمرة الايمان وهو على وجهين احدهما ازدياد
اليقين وطمانينة النفس لان تظافر الادلة اقوى لمن نزل عليه واثبت لقدمه
والثاني ان يراد العمل وان الايمان يزيد وينقص بالعمل وينصر هذا الوجه قوله
في حديث ابي سعيد لم يعملوا خيرا قط وقال البيضاوي وقوله ليس ذلك لك
اي انا افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث

ابي هريرة الاتي اسعد الناس بشفاعتي

من قال لا اله الا الله مخلصا قال ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال
ومقام اخر قال الطيبي اذا ضربا ما يختص بالله بالتصديق المجرد عن الثمرة
وما يختص برسوله هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين او العمل حصل
الجمع ثلث ويحتمل وجها اخر وهو ان المراد بقوله ليس ذلك لك مباشرة
الاخراج لاصل الشفاعة ويكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج
المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع من مباشرته فنسب الى شفاعته

في حديث

في حديث اسعد الناس بشفاعتي لكونه ابتدا سطلب

ذلك والله اعلم عند الله تعالى وقد مضى شرح حديث اسعد الناس بشفاعتي
في اواخر الباب الذي قبله مستوفى في قوله فيفرقونهم بعلامة اثار السجود
في رواية ابراهيم بن سعد فيميز قومهم في النار باثر السجود قال الزين المنير
يعرف صفة هذا الاثر مما ورد في قوله سبحانه وتعالى سيماهم في وجوههم
من اثر السجود لان اوجههم لا تؤثر فيها النار فتبقي صفتها بانة وقال
غيره بل يعيرهم بها لغرة وتيه نظرا لانها مختصة بهذه الامة والذين يخرجون
اعم من ذلك وقد حرم الله على النار ان تاكل من ابن آدم اثر السجود هذا
جواب عن سوال مقدر تقديره كيف تؤثر اثر السجود مع قوله في حديث
ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة
فاذا صاروا فحما كيف يميز محل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل
الجواب تخصيص اعضاء السجود من عموم الاعضاء الذي دل عليها هذا الخبر وان
الله منع النار ان تحرق اثر السجود من المومن وقيل المراد باثر السجود

العضو الذي سعد او المراد من حديثه

نظر والثاني اظهر قاله القاضي عياض ينبه دليل على ان عذاب المومنين مخالف
لعذاب الكفار بين وانها لا تاتي على جميع اعضائهم اما كما لموضع السجود وعظم
مكانهم من الخضوع لله تعالى ولكرامة تلك الصورة التي خلق آدم والبشر عليها
وفضلوا بها على سايرالخلق قلت الاول منصوص والثاني محتمل لكن
يشكل عليه ان الصورة لا تختص بالمومنين فلو كان الاكرام لاجلها لشاركهم
الكفار وليس كذلك قال النووي وظاهر الحديث ان النار لا تاكل جميع
اعضاء السجود السبعة وهي الجبهة واليدان والركبتان والقدمان وبهذا
جزم بعض العلماء وقال عياض ذكر الصورة ودارات الوجوه يدل على ان المراد
باثر السجود الوجه خاصة خلافا لمن قال يشمل الاعضاء السبعة وبوبد اختصاص
الوجه ان في بقية الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي

رواية سمرة عند مسلم والى ركبتيه وفي رواية

هشام ابن سعد في حديث ابي سعيد والى حقوته قال النووي وما انكره
المحدث لا يمتنع من ذلك قوله في الحديث الاخر في مسلم ان قوما يخرجون من
النار يحترقون فيها الا دارات وجوههم فانه يحمل على ان هولاء قوم مخصوصون
من جملة الخارجين من النار فيكون الحديث خاصا بهم وغيره عاما فيحمل على عمومه
الا ما خص منه قلت ان اراد ان هولاء يخصون بان النار لا تاكل وجوههم كلها
وان غيرهم لا يتاكل محل السجود خاصة وهو الجبهة سلم من الاعتراض والا لزم
تسليم ما قاله القاضي في حق الجميع الا هولاء وان كانت علامتهم الغرة على ما
تقدم النقل عن ما قاله وما تقدمه بانها خاصة بهذه الامة فيضاف اليها
التحجيل وهو في اليدين والرجلين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل مما قاله
النووي من جهة دخول جميع اليدين والرجلين لا تخصيص الكفين

والقدمين ولكن ينقض منه الركنان
وما استدل به القاضي من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضاء
مع الانقار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال
الدنيا ودل التنصيص على ذرات الوجوه ان الوجه كله لا يؤثر
فيه انقار اكراما لمحل السجود ويحمل الانتظار عليها على التنويه بها لشرفها
وقد استنبط ابن ابي جمرة من هذا ان من كان مسلما ولكنه كان لا يصلي
لا يخرج اذ لا علامة له لكن يحمل على انه يخرج في المتصدة لعموم قوله
يعملوا حيث فقط وهو مذكور في حديث ابي سعيد الاتي في التوجيل ومحل
المراد بمن يسلم من الاحران من كان يسجد اذا عم من ان يكون بالفعل
او القوة الناني اظهر ليدخل فيه من اسلم مثلا واخلص فبقية الوقت
قبل ان تتجرد وجدت بخط ابي رحمة الله ولم اسمعه منه من نظمه
ما يوافق مختار النووي وهو قوله باب اعضا السجود عتقها
من عدك الحاك وانت الوافي والعتيق
يسري يا غني يا ذا الغنى فامنن على الفاني بعتق الباقي
قوله فيخرجون كذا وقع في حديث ابي سعيد
في التوجيد عن يحيى بن بكير عن الليث بسنده ووقع عند ابي نعيم
من رواية احمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير به فيخرجون
من عرفوا ليس فيه قد امتحشوا وانما ذكرناه بعد قوله فيقبض
قبضة وكذا اخرجه البيهقي وابن مندة من رواية روح بن الفرج
وعباض ولا يبعد ان الامتحاش يختص باهل القبضة والتحترم
على النار ان تاكل صور الخارجين اولا فبلهم ممن عمل الخير على
التفصيل السابق والعلم عند الله تعالى وقد تقدم ضبط امتحشوا
وانه بفتح المثناة والمهملة وضم المعجمة اي احترقوا وزنه ومعناه
والمحش احتراق الجلد وظهور العظم قال عياض ضبطناه عن متقني
شيوخنا وهو وجه الكلام وعند بعضهم بضم المثناة متعديا وانما
سمع لازما مطاوع محشته يقال محشته وامتحشته وانكر
يعقوب ابن السكيت الثلاثي وقال غيره امتحشته فامتحش
وامتحشته الحر احرقه والنار احرقته وامتحش هو عضا
وقال ابو نصر القاري الامتحاش الاحتراق قوله فيبعث
عليهم ما يقال له ماء الحياة في حديث ابي سعيد فيلقون في نهر
يقال له الحيوان او الحياة وفي اخرى له فيلقيهم في
نهر يقال له الحيوان او الحياة وفي اخرى له فيلقيهم في نهر
افواه الجنة يقال له ماء الحياة والافواه جمع فوهة على غير قياس
والمراد بها الاوايل وتقدم في الايمان من طريق يحيى بن عمارة عن ابي
سعيد في نهر الحياة او الحياة بالشك وفي رواية ابي نضرة عند
مسلم على نهر يقال له الحيوان او الحياة وفي اخرى له فيلقيهم في
نهر
افواه الجنة يقال له نهر الحياة
وفي تسمية ذلك النهر به اشارة الى انهم لا يحصل لهم الفنا بعد
ذلك قوله فينبتون بنات الحبة بكسر المهملة وفتح الموحدة
وتشديد الموحدة تقدم في كتاب الايمان انها بزور الصحرا والجمع
حبب بكسر المهملة وفتح الموحدة في حديث بعد مثلها واما الحمة بفتح
اوله وبعد الميم المشددة فهي ما يسيل من ثمرها حبوب بضمتين ووقع في حديث ابي
سعيد فينبتون في حافتيه وفي رواية لمسلم كما تنبت الغثاة بضم
الغين المعجمة بعدها مثلثة مفتوحة وبعد الالف همزة ثم هاء تانيث
هو في الاصل كما حمله السيل من عيدان ووقع في بزور وغيرها والمراد
به هنا ما حمله من البزور خاصة قوله في حميل السيل بالحاء
المهملة المفتوحة والميم المكسورة اي ما يحمله السيل وفي رواية
يحيى ابن عمارة المشار اليها الى جانب السيل والمراد الغثا الذي
يحمي به السيل يكون فيه الحبة فينبت في جانب الوادي فتصبح من
يومها نابتة ووقع في رواية لمسلم في حميل السيل بعد كدم بضمتين
هاء وقد تفتح الميم فتصير بوزن عظم وهو بقية الطين
وحض بالذكر لانه الذي يقع فيه النبت
غالبا قال ابن ابي جمرة فيه اشارة الى سرعة نباتهم لان الحنة
اسرع في النبات من غيرها وفي غيرها وفي النبات لاسرع لما يجتمع
فيه من الطين الرخو الحارث مع الماء مما خالطه من حرارة الرمل
المحرور بعد قال ويستفاد منه ان صلى الله عليه وسلم كان عارفا
بجميع امور الدنيا بتعليم الله تعالى له وان لم يباشر ذلك وقال
القرطبي اقتضى المازري على ان موقع التشبيه السرعة وبقي عليه
قوله في الطريق الاخرى الا تراها تكون الى الحجر ما يكون منها
الى الشمس اصيفر واخيضر وما يكون منها الى الظل يكون ابيض
وفيه تنبيه على ان ما يكون الى الجهة التي تلي الجنة يسبق
اليه البياض المستحسن وما يكون منهم الى جهة النار بنا خر التموع
فيبقى اصيفر واخيضر الى ان تلاحق البياض ويستوي الحسن
والنور وفضارة النعمة عليهم قال ويحتمل ان يشير بذلك الى ان
الذي يباشر الماء يعني الذي يرش عليهم يسرع تضرعه وان غيره
بنا خر عنه التصوع لكنه يسرع اليه والله اعلم قوله ويبقى رجل
في رواية الكشميهني منهم مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل النار
دخولا الجنة تقدم القول في اخر اهل النار خروجا منها في شرح
الحديث الثاني والعشرين من الباب الذي قبله ووقع في وصف
هذا الرجل انه كان يناشد ذلك في حديث حذيفة كما تقدم اخبار
بني اسرائيل ان رجلا كان يسيء الظن بعمله فقال لاهله احرقوني

الحديث وفي بعضه وكان نباشا ورفع

في حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق عند احمد وابي عوانة وغيرهما وفيه ثم يقول الله انظروا هل بقي في النار احد عمل خيرا قط فيجدون رجلا فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير اني كنت اسامح الناس في البيع الحديث وفيه ثم يخرجون من النار رجلا اخر فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير اني امرت ولدي اذا مت فاحرقوني الحديث وفي من وجه اخر انه كان يسال الله ان يجيره من النار لا يقول ادخلني الجنة اخرجه الحسين المروزي في زيادات الزهد لابن المبارك من حديث عون الا تنجي رفعه قد علمت اخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل كان يسال الله ان يجيره من النار ولا يقول ادخلني الجنة فاذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار بقي بين ذلك فيقول يارب قد بقي من باب الجنة انظر اليها واجد من ريحها فيقول قد نبري شجرة الحديث وهو عند ابن ابي شيبة ايضا وهذا يقوي

المفرد لكن الاسناد ضعيف

وقد ذكرت عن عياض في شرح الحديث السابع عشر ان اخر من يخرج من النار رجل هو اخر من يبقى على الصراط او هو غيره وان اشترك كل منهما في انه اخر من يدخل الجنة ووقع في نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة ان اطول اهل النار فيها مكثا من يمكث سبعة الاف سنة وسند هذا الحديث واه جدا والله اعلم واشار ابن ابي جمرة الى المغايرة بين اخر من يخرج من النار وهو المذكور في الباب الماضي وانه يخرج من النار وهو المذكور في الباب الماضي وانه يخرج منها بعد ان يدخلها حقيقة وبين اخر من يخرج ممن يبقى مارا على الصراط بان يكون التغيير بانه خرج من النار بطريق المجاز لانه اصابه من حرها وكربها ما يشارك به بعض من دخلها وقد وقع في غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو راوي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه ان اخر من يدخل الجنة من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين فحكى انسهيلي انه جاء ان اسمه هناد وجوز غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والا فحول لا خر قوله فيقول يارب في رواية ابراهيم ابن سعد في التوحيد اي رب قوله قد قشبني ريحها بفاء ومثلثتين مفتوحتين مخففا وحكي التشديد ثم موحدة قال الخطابي قشبة الدخان اذا ملأ جنبا شمه واخذ بكظمه واصل القشب خلط الطعام بالطعام يقال قشبه اذا سمه ثم استعمل في ما اذا بلغ الدخان والرائحة الطيب منه غايته وقال

النووي

النووي معنى قشبني سمني واذاني واهلكني

هكذا قاله جماهير اهل اللغة وقال الداودي معناه غير جلدي وصورتي قلت ولا يخفى حسن قول الخطابي واما الداودي فكثيرا ما يفسد الالفاظ العربية بلوازمها ولا يحافظ على اصول معانيها وقال ابن ابي جمرة اذا فسرنا القشب بالنتن المستقذر كانت فيه اشارة الى ريح الجنة وهو من اعظم نعيمها وعكسها النار في جميع ذلك وقال ابن القطاع قشب الشيء خلطه بما يفسده من سم او غيره وقشب الانسان لطخه بسوء عابه به وعابه به واصله السم فاستعمل بمعنى اصابه بالمكروه اذا اهلكه او افسده او غيره او ازال عقله او تقدره هو والله اعلم وفي رواية ابراهيم بن سعد وفي رواية ابي ذر وغيره اذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة قال ابن القطاع يقال ذكت النار تذكو ذكا بالقصر وذكوا بالضم وتشديد الواو اي كثر لهبها واشتد اشتعالها وهجمها واما ذكا الغلام بالمد فمعناه اسرع نطنته قال النووي المد والقصر لغتان ذكره جماعة وتعقبه معلطاي بانه لم يجد عن احد من

المصنفين في اللغة ولا الشارحين لدواوين

العرب حكاية المد الا عن ابي حنيفة الدينوري في كتاب النبات في مواضع منها ضرب العرب المثل بحر القضا لذكا بفتح قال وتعقبه علي ابن حمزة الاصبهاني فقال ذكا النار مقصور ويكتب بالالف لانه واوي يقال ذكت النار تذكو ذكوا اذا ذكا النار وذكوا النار يعني وهو التهابها والمصدر ذكا وذكوا بالتخفيف والتثقيل فاما الذكا بالمد فلم يات عنهم في النار وانما جاء في الفهم فقال ابن فتوح في المطالع وعليه يعتمد الشيخ وقع في مسلم فقد احرقني ذكاها بالمد والصواب في شدة النار القصر الا ان الدينوري ذكر فيه المد وخطاه علي بن حمزة يقال ذكت النار ذكا وذكوا وفيه طيب ذكي سنعرف الريح واما الذكا بالمد فمعناه تمام الشيء ومنه ذكا القلب وقال صاحب الافعال ذكا الغلام والعقل اسرع في الفطنة وذكي الرجل ذكا من حدة فكره وذكت النار ذكا بالقصر فتوقدت قوله فاصرف وجهي عن النار قد استشكل كون وجهه الى جهة النار والحال انه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة فوجهه الى الجنة لكن وقع في حديث ابي امامة المشار اليه قبل انه تنقلب على الصراط ظهرا لبطن فكانه في تلك الحالة انتهى الى اخره فحاذى ان وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسال ربه في ذلك قوله لعلي ان اعطيتك ذلك في رواية التوحيد

فهل عسيت ان فعلت ذلك ان تسالني

غيره اما عسيت ففي سينها الوجهان الفتح والكسر وحمله ان تسالني بي خبر عسيت واسمي مثل يتوقع منك سوال شيء غير ذلك وهو استفهام تقرير لان ذلك عادة بني ادم والترجي راجع الي المخاطب لا الي الرب وهو من باب ارخا العنان مع الخصم ليبعثه ذلك علي التفكر في امره والانصاف من نفسه فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله ما شا من عهد ومشاق يحتمل ان يكون فاعل شا الرجل المذكور او الله ان ابي جمرة انما بادر للحلف من عند استخلاف لما وقع له من قوة الفرح بقضا حاجته فوطن نفسه علي ان لا يطلب مزيدا والده بالحلف فيصرف وجهه عن النار بضم اوله علي البنا للمجهول وفي رواية شعيب فيصرف الله ووقع في رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم في حديث ابي سعيد عند احمد والبزار نحوه انه يرفع له شجرة فيقول رب ادنني من هذه الشجرة فلا يستظل بظلها واشرب من مائها فيقول الله لعلي ان اعطيتك تسالني غيرها فيقول لا يا رب ويعاهده ان لا تسال غيرها وربه يعذره لانه يري ما لا صبر له عليه وفيه انه يرفع له شجرة اخري احسن من الاولى عند باب الجنة ويقول اي اثالثة ايذن لي في دخول الجنة وكذا وقع في حديث انس الاتي في التوحيد من طريق حميد عنه وفيه اخر من يخرج من النار نرفع له سجرة ونحوه لمسلم من طريق النعمان ابن ابي عياش عن ابي سعيد بلفظ ان ادني اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة ومثلت له شجرة ويجمع بانه سقط من حديث ابي هريرة هنا ذكر الشجرتان كما سقط من حديث بن مسعود اثنت في حديث الباب من طلب القرب من باب الجنة ثم يقول بعد ذلك يا رب فدنني الي الباب الجنة في رواية شعيب قال يا رب فدنني فيقول الست قد زعمت في رواية شعيب فيقول الله الست قد اعطيت العهد والمشاق فاذا راي ما فيها سكت في رواية شعيب فاذا ابلغ بابها

ورا ي زهرتها وما فيها من النضرة وفي

رواية ابراهيم ابن سعد عن الحره بفتح المهملة وسكون الموحدة وسلم الحبرة بمهملة وخا معجمة بلاها والمراد انه يري ما فيها من خارجها اما الان جذا رنها شفاف فيري باطنها من ظاهرها كما جاني وصف الغرف واما ان المراد بالرؤية العلم الذي يحصل له من سطوع رايحتها الطيبة وانوارها المضيئة كما كان يحصل له اذ هي لمح الناره وهو خارجها ثم قال في رواية ابراهيم بن سعد ثم يقول وذلك بين في رواية شعيب بلفظ يا رب لا تجعلني اشقى خلقك المراد بالخلق هنا من دخل الجنة فهو لفظ عام اريد به خاص ومراده انه يصير اذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه اشقاهم ظاهر لو استمر خارج الجنة وهم من داخلها قال الطيبي معناه

يا رب

يا رب فذا عطيت العهد والمشاق ولكن

تفكرت في كرمك ورحمتك فسالت ووقع في الرواية التي في كتاب الدعوات لا اكون اشقى خلقك وللقابسي لا اكونن قال ابن التين المعنى لين الفتيني علي هذه الحالة ولم تدخلني الجنة لا اكونن والالف في الرواية الاولى زايدة وقال الكرماني معناه لا اكون كافرا قلت هذا اقرب مما قال ابن التين ولو استحضر هذه الرواية التي معنا ما احتاج الي التكلف الذي ابداه فان قوله لا اكون به لفظه الخبر ومعناه الطلب ودل عليه قوله لا تجعلني وحركونه اشقى ان الذي يشاهد ما يشاهده لا يصل اليه بصيرا شر حسرة ممن لا يشاهده وفي قوله خلقك مخصوص ممن ليس من اهل النار نوله فاذا ضحك منه تقدم معنى الضحك في شرح الحديث الماضي قريبا ثم يقال له تمن كذا فيتمني في رواية ابي سعيد عند احمد فيسال ويتمنى معه اذا ثلاثة ايام من ايام الدنيا وفي رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا وفي حديث ابي سعيد ويلقنه الله ما لا علم له به قوله قال ابو هريرة هو موصول بالسند المذكور قوله وذلك الرجل آخر اهل الجنة دخولا سقط هذا من رواية شعيب وثبت في رواية ابراهيم ابن سعد لا يرد عليه قوله فذاهذا لك ومثله معه فقال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقع في رواية ابراهيم ابن سعد قال ابو سعيد وعشرة امثاله يا ابا هريرة فقال فذكره وفيه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع في حديث انس عن ابن مسعود ارضك ان اعطيك الدنيا ومثلها معها ووقع في حديث حذيفة عن ابي بكر انظر الي ملك اعظم ملك فان لك مثله وعشرة امثاله فيقول اتسخر بي وانت الملك ووقع عند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة وابي سعيد جميعا في هذا الحديث فقال ابو سعيد ومثله معه فقال ابو هريرة وعشرة امثاله فقال احدهما لصاحبه حدث بما سمعت وحدث بما سمعت وهذا مقلوب فان الذي في الصحيح هو المعتمد وقد وقع عند البزار من الوجه الذي اخرجه منه احمد على وفق ما في الصحيح نعم وقع في حديث ابي سعيد الطويل المذكور في التوحيد من طريق اخرى عنه بعد ذكر من يخرج من عصاة الموحدين فقال في اخره فيقال لهم لكم ما رايتم ومثله معه فهذا موافق لحديث ابي هريرة في الاقتصار على المثل ويمكن ان يجمع ان يكون عشرة الامثال انما سمعه ابو سعيد في حق اخر اهل الجنة دخولا والمذكور هنا في حق جميع من يخرج بالقبضة وجمع عباس بين روايتي ابي سعيد وابي هريرة باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث النبي صلى الله عليه وسلم بالزيادة فسمعه ابو سعيد دون هذا فيقال سمعه ابو سعيد وابو هريرة معا ولا تم سمع ابو سعيد الزيادة بعد ذلك ووقع في حديث ابي سعيد اشيا كثيرة زايدة على حديث ابي هريرة نبهت على اكثرها

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيما تقدم قريبا ظاهر قوله هذا لك

وعشرة امثاله ان العشرة زايدة على الاصل وقع في رواية انس عن ابن مسعود ذلك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا وحمله على انه تمنى ان يكون له مثل الدنيا فيطابق حديث ابي سعيد ووقع في رواية لمسلم عن ابن مسعود لك مثل الدنيا وعشرة امثالها والله اعلم وقال الكلاباذي امساكه اولا عن السوال حياء من ربه والله يجب ان يسال لانه يحب صوت عبده المومن فباسطه بقوله اولا لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة المفتقر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العهد بتركه ما اقسم عليه بجملة منه ولا قلة بالاة بل لعلها منه بان نقض هذا العهد وتركه ما اقسم اولى من الوفاء به لان سوال ربه اولى من ترك السوال مراعاة للقسم وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير فعلى هذا الصد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الاخرة قال ابن ابي حمزة رحمه الله تعالى وهذا من الفوايد جواز مخاطبة الشخص بما لا يدرك حقيقته وجواز التعبير عن ذلك بما يفهمه وان الامور التي في الاخرة لا يشبهها ما في الدنيا الا في الاسماء والاصل مع المباينة في تفاوت الصفة والاستدلال على العلم الضروري بالنظري وان الكلام اذا كان محتملا لامرين يابى المتكلم بشي يختص به مراده عند السامع وان التكليف لا ينقطع الا بالاستقرار في الجنة او النار وان امتثال الامر في الموقف يقع بالاضطرار دنيه فضيلة الايمان لانه لما تلبس به المنافق ظاهرا بقيت عليه حرمته الى ان وقع التمييز بباطن النور وغير ذلك وان الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة وفيه ان النار مع عظمها وشدتها لا تتجاوز الحد الذي اتون باحراقه والارحى مع خفارة جرمه يقدم على الجنة ففيه معنى شديد من التوبيخ وهو كقوله تعالى في وصف الملايكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون وفيه اشارة الى توبيخ الظفاة والعصاة وفيه فضل الدعا وقوة الرجل في اجابة الدعوى ولو لم يكن الداعي اهلا لذلك في ظاهر الحكم لكن فضل الكريم واسع وفي قوله في اخره في بعض طرقه ما اغدرك اشارة الى ان الشحص لا يوصف بالغدر الذميم الا بعد ان يتكرر ذلك منه وفيه اطلاق اليوم على جزء منه لان يوم القيمة في الاصل يوم واحد وفيه اطلق اسم اليوم على كثير من اجزايه وفيه جواز سوال الشفاعة خلافا لمن منع تحتجا بانها لا تكون الا لمذنب قالعا من وفيات هذا القايل انها قد تقع في دخول الجنة بغير حساب وغير ذلك كما تقدم بيانه مع ان كل

فاعل معترف بالتقصير فيحتاج الى طلب

العفو عن تقصيره وكذا كل عاقل يخشى ان لا يقبل عمله فيحتاج الى الشفاعة في قبوله قال ويلزم هذا القايل ان لا يدعو بالمغفرة ولا بالرحمة وهو خلاف ما درج عليه السلف في ادعيتهم وفي حديث ايضا تكليف ما لا يطاق لان المنافقين يومرون بالسجود وقد منعوا منه كذا قال وفيه نظر لان الامر حينيذ للتخجير والتبكيت وبنى انبات رؤية الله تعالى في الاخرة قال الطيبي وفق له من اثبت الرؤية وكل على حقيقتها الى الله فهو الحق وكذا قول من فسر الاتيان بالتجلي هو الحق لان ذلك قد تقرر من قوله هل تضارون في رؤية الشمس والقمر وزيد في تقرير ذلك وتاكيده وكذلك يدفع المجاز عنه والله اعلم واستدل به بعض السالمية وخصومهم على ان المنافقين وبعض اهل الكتاب يرون الله مع المومنين وهو غلط لان في سياق حديث ابي سعيد ان المومنين يرونه سبحانه وتعالى بعد رفع رؤسهم من السجود وحينيذ يعرفون انه ربهم وانما الرؤية التي اشترك فيها الجميع قبل فقد تقدم انه في ذلك لان في بقية الحديث انهم يخرجون من المومنين ومن معهم ممن يظهر الايمان ويقال لهم ما كنتم تعبدون وانهم يتساقطون في النار وكل ذلك قبل الامر بالسجود وفيه ان جماعة من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن ينفي ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مرانبهم من اخذ النار بعضهم الى ساقه وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون فيكون عذابهم احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا لقوله

العذاب لا يكون حياة يستريحون

بها على ان لبعض اهل العلم اول ما وقع في حديث ابي سعيد من قوله يموتون فيها اماتة بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرفق بهم او كنى عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة ووقع في حديث ابي هريرة انهم اذا دخلوا النار قالوا فاذا اراد الله اخراجهم امسهم ألم العذاب تلك الساعة قال وفيه ما طبع عليه الارحى من قوة الطبع وجوده الحيلة في تخييل المطلوب فطلب اولا ان يبعد من النار ليحصل له نسبة ما بطبقة

ما هل الجنة ثم طلب الدنو منهم وقد

وقع في بعض طرقه طلب الدنو من شجرة بعد شجرة الى ان طلب الاخذ
ويوخذ منه ان صفات الادمي التي شرف بها على الحيوان تفقد له كلها
بعد بعثه كالفكر والعقل وغيرهما انتهى ملخصا مع زيادة في عضون
كلامه والله المستعان قوله [illegible] في الحوض اي في حوض النبي
صلى الله عليه وسلم وجمع الحوض حياض واحواض وهو يجمع الماء وابراد
البخاري لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة وبعد نصب الصراط
اشارة منه الى ان الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمرور
عليه وقد اخرج احمد والترمذي من طريق النضر بن انس عن انس قال
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل فقلت
اين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك
قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض
وقد استشكل كون بعد الصراط مما ياتي في بعض احاديث هذا الباب

ان جماعة يدفعون عن الحوض بعد الصراط

ان يكادوا يردون ويذهب بهم الى النار ووجه الاشكال
ان الذي يمر على الصراط الى ان يصل الى الحوض يكون قد نجا من النار فكيف
يرد اليها ويمكن ان يحمل على انهم يمنعون من الحوض بحيث يردونه ويرون
فيدفعون الى النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط وقال ابو عبد الله القرطبي
في التذكرة صاحب ذهب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط
وذهب اخرون الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله عليه وسلم حوضين
احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا لما
وبينه نظر لان الكوثر نهر داخل الجنة كما تقدم وياتي وما وقع في
الحوض ويطلق على الحوض كوثر انكوثر يمد منه فقاية ما يوخذ من
كلام القرطبي ان الحوض يكون قبل الصراط ان الناس يردون الموقف
عطاشا فيرد المومنون الحوض وتتساقط الكفار في النار بعد ان
يعنوا ويرتووا عطشا فيرفع لهم جهنم كانها سراب فيقال الا ترد ون
فيظنونها ماء فيتساقطون فيها وقد اخرج مسلم من حديث ابي ذر
ان الحوض يسبح بينه ببزابان من الجنة وله شاهد من حديث ثوبان

وهو حجة على القرطبي لانه قد تقدم

ان الصراط جسر جهنم وانه بين الموقف والجنة وان المومنين يمرون
عليه لدخول الجنة فلو كان الحوض دونه لحالت النار بين الماء الذي
يصب من الكوثر في الحوض وظاهر الحديث ان الحوض بجانب الجنة
لينصب فيه الماء من النهر الذي داخلها وفي حديث ابن مسعود عند

احمد

احمد ويفتح نهر الكوثر الى الحوض وقد قال

القاضي عياض معنى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب
منه لم يظمأ بعدها ابدا يدل على ان الشرب منه يقع بعد الحساب والنجاة
من النار لان ظمأ من حال من لا يظمأ ان لا يعذب بالنار ولكن يحتمل ان من
قدر عليه التعذيب منهم ان لا يعذب فيها باظمأ بل بغيره قلت ويرفع
هذا الاحتمال انه وقع في حديث ابي ابن كعب عند ابن ابي عاصم في ذكر
الحوض ومن لم يشرب منه لم يرو ابدا وعند عبد الله بن احمد في زيادات
المسند في الحديث الطويل عن لقيط بن عامر انه دنا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو وبهيكن بن عاصم قال فقدمت المدينة عند انسلاخ رجب
فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من صلاة الغداة
الحديث وطوله في صفة الجنة والبعث وفيه تردون عليه بادية لصفتكم
لا تخفى عليه منكم خافية فيا خذ عرفة من شئتم فينضح بها قبلكم فلم وللاخر
ما تخطى وجه احد منكم نظرة فاما المسلم فيدع وجهه مثل الدرهبة البيضاء
واما الكافر فتخطمه مثل الخطام الاسود ثم يبعث على اثره الصالحون فيسلكون
جسرا من النار بيطا احركم الجمرة فينقول حسن فينقول وبك او انه لا يفلحون

على حوض الرسول على اظمأ والله بالله

رايتنا ابدا يبسط احدنكم يده الا دفع علي صح الحديث واخرجه
ابن ابي عاصم في السنة والطبراني والحاكم وهو صريح في ان الحوض قبل الصراط
قوله وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر اشار الى ان المراد بالكوثر النهر
الذي نصب في الحوض فهو مادة الحوض كما جاء مرتحا في سابع احاديث
الباب ومعنى في تفسير سورة الكوثر من حديث عائشة نحوه مع زيادة
بيان فيه وتقدم الكلام على حديث ابن عباس ان الكوثر هو الخير الكثير
وجاء اطلاق الكوثر على الحوض حديث المختار بن فلفل عن انس في ذكر الكوثر
هو حوض ترد عليه امتي وقد اشتهر اختصاص حديث نبينا صلى الله عليه
وسلم بالحوض لكن اخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا
واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح قلت والمرسل اخرجه

ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو ظايم على حوضه
بيده عصي يدعو من عرف من امته الا انهم ينتابهوف ايهم اكثر تبعا واني
لارجوا ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا
مرفوعا مثله وفي سنده لين واخرج ابن ابي الدنيا ايضا من حديث ابي سعيد
رفعه وكل نبي يدعوا امته ولكل نبي حوض فمنهم من يانيه القيام ومنهم من
يانيه العصبة ومنهم من يانيه الواحد ومنهم من يانيه الاثنان ومنهم من

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا يأتيه احد وانى لاكثر الانبياء تبعا يوم القيمة
وفي اسناده لين فان ثبت فالمختص نبينا عليه افضل الصلاة والسلام الكوثر
الذي نصب من مائة في حوضه فانه لم ينقل نظره لغيره ودفع الامتنان عليه
عليه به في السورة المذكورة قال القرطبي في المفهم تبعا لتقاضي عياض في غاليه
مما يجب على كل مكلف ان يعلمه ويصدق به ان الله سبحانه وتعالى قد خص نبيه
محمدا صلى الله عليه وسلم بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الاحاديث الصحيحة
الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعي اذ روى ذلك عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو الصحابة بضع عشر في الثلاثين منهم في الصحيحين ما ينيف على العشرين وفي
غيرها بقية ذلك مما صح نقله واشتهر رواته ثم رواه عن الصحابة المذكورين
من التابعين امثالهم ومن بعدهم اضعاف اضعافهم وهلم جرا واجمع على اثباته
السلف واهل السنة من الخلف وانكرت ذلك طائفة من المبتدعة واحالوه عن
ظاهره وعلوا في تاويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حملة على ظاهره
وحقيقته ولا حاجة تدعو الى تاويله نعوذ من خرقه اجماع السلف وفارق
مذهب ائمة الجمهور قلت انكره الخوارج وبعض المعتزلة وممن كان ينكره عبيد
الله ابن زياد احد امراء العراق لعنه
وولده فعند ابي داود من طريق عبد السلام بن ابي حازم قال شهدت ابا برزة
الاسلمي دخل على عبيد الله ابن زياد فحدثني فلان وكان في السماط فذكر فضله
فيها اذ ابن زياد ذكر الحوض فقال مثل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر شيئا فقال ابو برزه نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاثا ولا اربعا ولا خمسا فمن
كذب به فلا سقاه الله منه واخرج البيهقي في البعث من طريق ابي حمزه عن ابي
جرزه نحوه ومن طريق يزيد ابن حيان التيمي شهدت زيد بن ارقم وبعث اليه
ابن زياد فقال ما احادثت تبلغني انك تزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضا
في الجنة قال حدثنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندا حمد من طريق
عبد الله ابن بريده عن ابي سبره بفتح المهملة وسكون الموحدة الهذلي قال
قال عبيد الله بن زياد اصدق بالحوض وذلك بعد ان حدثه ابو برزه والبرا
وعابد بن عمرو فقال له ابو سبره بعتني ابوك في مال ابي معويه فلقيني عبد الله
ابن عمرو فحدثني وكتبته بيدي من فيه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول موعدكم حوضي فقال ابن زياد حيث
اشهد ان الحوض حق وعند ابي يعلى من طريق سليمان ابن المغيرة عن ثابت
عن انس دخلت على ابن زياد وهم يذكرون الحوض فقال هذا انس فقلت
لعله كانت عجايز بالمدينة كثيرا ما يسالن ربهن ان يسقينهن من طريقه
بسند صحيح عن حميد عن انس نحوه وبنه ما حسبت ان اعيش حتى ارى مثلكم
ينكر الحوض واخرج البيهقي ايضا من طريق يزيد الرقاشي عن انس في صفة
الحوض وسيانيه قوم ذابلة شفاههم لا يطعمون منه قطره من كذب به
اليوم لم يصب الشرب منه يومئذ ويزيد ضعف

لكن

لكن بقوله ما معنى ويشبه ان يكون الكلام الاخير
من قول انس قال عياض اخرج مسلم احاديث الحوض عن ابن عمر وابي سعيد وسهل
ابن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو وعايشة وام سلمة وعقبة بن عامر وابن
مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وابي ذر وثوبان وانس وجابر
ابن سمرة قال ورواه غير مسلم عن ابي بكر الصديق وزيد ابن ارقم وابي امامة
وعبد الله ابن زيد وسويد بن جبلة وعبد الله الصنابحي والبراء بن عازب
واسما بنت ابي بكر وخولة بنت قيس وقال النووي بعد حكاية كلامه مستدركا
عليه رواه البخاري ومسلم من رواية ابي هريرة غير مما من رواية عمر وعايذ بن
عمرو واخرين وجمع ذلك كله البيهقي في البعث باسانيده وطرقه المتكاثرة
قلت اخرجه البخاري في هذا الباب عن الصحابة الذين نسب عياض
لمسلم تخريجه عنهم الا ام سلمة وثوبان وجابر بن سمرة واما ذر واخرجه ايضا
عن عبد الله ابن زيد واسما بنت ابي بكر واخرجه مسلم عنهما ايضا واغفلهما
عياض واخرجاه ايضا عن ابي بن حضير واغفل عياض ايضا نسبة الاحاديث
وحديث ابي بكر عند احمد وابي عوانه وغيرهما
وحديث زيد ابن ارقم عند البيهقي وغيره وحديث خولة بنت قيس عند الطبراني
وحديث ابي امامة عند ابن حبان وغيره واما حديث سويد بن جبله فاخرجه
ابو نعيم الاصبهاني في مسند الشاميين وكذا ذكره ابن مندة في الصحابة وجزم بن
ابي حاتم بان حديثه مرسل واما حديث عبد الله الصنابحي فغلط عياض في
اسمه وانما هو الصفاح بن الاعسر وحديثه عند احمد وابن ماجة بسند صحيح ولفظه
اني فرطكم على الحوض واني مكاثر بكم الحديث فان كان كما ظننت وكان ضبط اسم
الصحابي وانه عند الله يزيد العدد واحد الكن ما عرفت من خرجه من حديث
عبد الله الصنابحي انما بقي المشهور وقول النووي ان البيهقي استوعب طرقه
يوهم انه اخرج زيادة على الاسما التي ذكرها حيث قال واخرين وليس كذلك فانه
لم يخرج حديث ابي بكر الصديق ولا سويد
ولا الصنابحي ولا خولة ولا البراء انما ذكره عن عمر وعن عايذ بن عمرو عن ابي بزة
ولم ار عنده زيادة الا من مرسل يزيد بن رومان في نزول قوله تعالى انا اعطيناك
الكوثر وقد جانبه عن من لم يذكروه جميعا من حديث ابن عباس كما تقدم في تفسير
سورة الكوثر ومن حديث كعب بن عجره عند الترمذي والنسائي وصححه الحاكم ومن حديث
جابر ابن عبد الله عند احمد والبزار بسند صحيح عن بريده عند ابي يعلى ومن حديث
انجي زيد ابن ارقم ويقال ان اسمه ثابت عند احمد ومن حديث ابي الدرداء عند
ابن ابي عاصم في السنة وعند البيهقي في الدلايل ومن حديث ابي ابن كعب واسامة
ابن زيد وحذيفة ابن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ولفيط بن عامر وزيد بن ثابت
والحسن ابن علي وحذيفة عند ابي يعلى ايضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وابي بكره وحوله بنت حكيم كلها عند بن ابي
عاصم ومن حديث الزبرقان بن سارية عند بن حبان في صحيحه وعن ابي
مسعود البدري وسلمان الفارسي وسمرة بن جندب وعتبة بن عبد وزيد بن
ارقم وكلها في الطبراني ومن حديث خباب بن الارت عند الحاكم ومن حديث
النواس بن سمعان عند ابن ابي الدنيا ومن حديث ميمونة عند ام المومنين
في الاوسط للطبراني ولفظه يرد علي الحوض اطول لكن بدا الحديث وحديث
سعيد ابن ابي وقاص عند احمد بن منيع في مسنده وذكره ابن مندة في مستخرجه
عن عبد الرحمن ابن عوف وذكره ابن كثير في تمانيه عن عثمان بن مظعون
وذكره ابن القيم في الحادي عن معاذ بن جبل ولفيط بن صبره واظنه عن
لفيط ابن عامر الذي تقدم ذكره بجميع من ذكرهم عبا من خمسة وعشرون
نفسا وزاد عليه النووي ثلاثة وردت عليهم اجمعين قدر ما ذكروه سواء
فزادت العدة على الخمسين ولكثير من هولاء الصحابة في ذلك زيادة على الحديث
الواحد كابي هريرة وانس وابن عباس وابي سعيد وعبد الله بن عمرو واحاد

بعضها وفي من يدفع عنه بعضها وكذلك في

الاحاديث التي اوردها المصنف في هذا الباب وجملة طرقها تنيف عشر طريقا
ويلغني ان بعض المتاخرين وصلها الى رواية ثمانين صحابيا الاول قوله
وقال عبد الله بن زيد هو ابن عاصم المازني قوله اصبروا حتى تلقوني على
الحوض هو طرف من حديث طويل وصله المولف في غزوة حنين وفيه كلام
الانصار لما قسمت غنايم حنين في غيرهم وفيه انكم ستلقون بعدي اثرة
فاصبروا الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى هناك الحديث الثاني والثالث
عن ابن مسعود موصولا وعن حذيفة معلقا قوله عن سليمان هو
الاعمش وشقيق هو ابو وايل المذكور في الطريق الثانية ووقع صريحا عند
الاسمعيلي فيهما وعند مسلم في الاول وعبد الله هو ابن مسعود والمغيرة
في الطريق الثانية هو ابن مقسم الضبي الكوفي قوله ويبرفعن بضم اوله
وفتح الفاء والعين اي يظهرهم الله يقال خفي ارابهم قوله ثم ليختلجن بفتح
اللام وضم التحتانية وسكون الجيم المعجمة وفتح المثناة واللام وضم الجيم بعدها

نون ثقيلة اي ينزعون ويجذبون مني يقال

اختلجه هنداذا انتزعه هنذا او جذبه بغير اراد ته وبياتي زيادة في ايضاحه
في شرح الحديث التاسع وما بعده فانا تاسع عشر قوله تابعه عاصم
هو ابن ابي النجود قاري الكوفة والضمير للاعمش اي ان عاصما رواه كما
رواه الاعمش عن ابي وايل تقال عن عبد الله بن مسعود وقد وصلها الحرث
ابن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم وقال حصين
اي ابن عبد الرحمن الواسطي قوله ابي وايل عن حذيفة اي انه خالف
الاعمش وعاصما فقال عن ابي وايل عن حذيفة وهذه المتابعة وصلها

مسلم

مسلم من ابن حصين وصبعه يقتضي

انه عند ابي وايل عن ابن مسعود عن حذيفة معا وصنيع البخاري يقتضي ايضا
ترجيح قول من قال عن ابي وايل عن عبد الله لكونهما سافرا موصولة وعلى
الاخرى للحديث الرابع قوله يجيء هو ابن سعيد القطان وعبد الله
هو ابن عمر العمري قوله اما انكم بفتح الهمزة اي فانكم حوض في رواية
السرخسي حوضي بزيادة يا والاضافة والاول هو الذي عند كل من اخرج
الحديث مسلم قوله ثمانين جربا وادرح اما جربا فبي بفتح الجيم
وسكون الراء بعدها موحدة بلفظ تانيث اجرب قال عياض جاء
في البخاري ممدوده وقال النووي في شرح مسلم الصواب انها مقصورة
وكذا ذكرها الحازمي قال والمد خطا واثبت صاحب التحرير المد فجوز الفتح ويريد
المد قول ابي عبيد البكري بي تانيث جرب واما ادرح بفتح الهمزة وسكون
المعجمة وضم الراء بعدها مهملة قال عياض هو الخبر الكثير وفتح في رواية النووي
في مسلم بالجيم وهو وهم قلت وسياتي الخلاف في تعيين مكان هذين الموضعين

في اخر الكلام على الحديث السادس ان شاء

الله تعالى الحديث الخامس حديث ابن عباس تقدم شرحه في تفسير
سورة الكوثر وقوله هنا هشيم انا ابو بشر هو جعفر بن ابي وحشية بفتح
الواو وسكون المهملة بعدها معجمة مكسورة ثم تحتانية ثقيلة ثم هاء تانيث
واسم ابي وحشية اياس قوله وعطاء بن السايب هو المحدث المشهور تكلم فيه
من صغار التابعين صدوق اختلط في اخر عمره وسماع هشيم منه بعد اختلاطه
ولذلك اخرج له البخاري مقرونا باي بشر وما له عنده الا هذا الموضع وقد
مضى في تفسير الكوثر من جهة هشيم عن ابي بشر وحده وعطاء بن السايب
في ذكر الكوثر سندا اخر عن شيخ اخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه بسند
صحيح من طريق محمد بن فضيل عن عطاء بن السايب عن محارب بن دثار عن
ابن عمر فذكر الحديث المشار اليه في تفسير الكوثر واخرجه ابو داود الطيالسي

في مسنده عن ابي عوانة عن عطاء قال قال

ابي محارب ابن دثار ما كان سعيد بن جبير يقول في الكوثر قلت له
كان يحدث عن ابن عباس قال هو الخير الكثير فقال محارب حدثنا ابن
عمر فذكر الحديث واخرجه البيهقي في البعث من طريق حماد بن زيد عن عطاء
ابن السايب وزاد فقال محارب سبحان الله ما اقلبا نسقط لابن عباس
نذكر حديث ابن عباس ثم قال هذا والله هو الخير الكثير الحديث السادس
قوله نافع هو ابن عمر الجمحي المكي قوله قال عبد الله بن عمر في رواية مسلم
من وجه اخر عن نافع بن عمر بسنده عن عبد الله بن عمر وقد خالف نافع ابن
عمر في صحابية عبد الله بن عثمان بن خثيم فقال عن ابن ابي مليكة عن عايشة
اخرجه احمد والطبراني ونافع بن عمر احفظ من خثيم قوله حوضي مسيرة
شهر زاد مسلم والاسمعيلي وابن حبان في روايتهم من هذا الوجه ورواياه سوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهذه الزيادة تدفع تاويل من جمع بين مختلف
الاحاديث في تقدير مسافة الحوض على اختلاف الرض والطول وتفاوت
في ذلك اختلافا كثيرا فوقع في حديث انس الذي بعده كما بين ايلة وصنعاء من
اليمن وايلة مدينة كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام
وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر فيكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة
وغيرها فتكون امامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما
يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين
وبينها وبين المدينة النبوية نحو الشهر بسير الابطال اقتصروا كل يوم على
مرحلة والا فدون ذلك وهي من مصر على اكثر من النصف من ذلك ولهذا
من قال من المتقدمين انها على النصف مما بين مصر ومكة بل هي دون الثلث
فانها اقرب الى مصر ونقل عياض عن بعض اهل العلم ان ايلة شعبة من جبل
رضوى الذي في ينبع ويتعقب بانه اسم واقع اسما والمراد بايلة في الخبر
هي المدينة الموصوفة انفا وقد بينت ذكرها في صحيح مسلم في قصة غزوة
تبوك وسلمان صاحب ايلة جاء الى رسول صلى
الله عليه وسلم وصالحه وتقدم لها ذكر ايضا في كتاب الجمعة واما صنعاء
فانما قيدت في هذه الرواية باليمن احترازا من صنعاء التي بالشام والامل
فيها صنعاء اليمن لما هاجر اهل اليمن في زمن عمر عن رفتوح الشام نزل اهل
صنعاء في مكان من دمشق فسمي باسم بلدهم فعلى هذا فمن في قوله في هذه
الرواية من اليمن ان كانت ابتدائية فيكون هذا اللفظ مرفوعا وان
كانت بيانية فيكون مدرجا من قول بعض الرواة والظاهر انه الزهري
ووقع في حديث جابر بن سمرة ايضا كما بين صنعاء وايلة وفي حديث حذيفة
مثله لكن قال عدن بدل صنعاء وفي حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الى
عدن وعدن بفتحتين بلد مشهور على ساحل البحر في اواخر سواحل
اليمن واوايل سواحل الهند وهي نسأ مثلثة صنعاء من جهة الجبال
وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الى ايلة وعمان بضم المهملة وتخفيف
الميم بلد على ساحل البحر من جهة البحرين
وفي حديث ابي برزة عند ابن حبان ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايلة
وصنعاء مسيرة شهر وهذه الروايات متقاربة لانها كلها نحو شهر او يزيد
او ينقص ووقع في روايات اخر التحديد بما دون ذلك فوقع في حديث
عقبة ابن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر
كما بين صنعاء الى المدينة وفي حديث عقبة بن بان ما بين عدن
وعمان البلقا ونحو لابن حبان عن ابي امامة وعمان هذه بفتح
المهملة وتشديد الميم على الاكثر وحكي تخفيفها وبنت الى بلقا قريبا
منها والبلقا بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمد بلدة
معروفة من فلسطين وعند عبد الرزاق في
حديث ثوبان ما بين بصري الى صنعاء او ما بين ايلة الى مكة وبصري بضم
الموحدة وسكون المهملة بلد معروف بطرف الشام من جهة الحجاز تقدم
ضبطها في بدء الوحي وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد ابعد ما بين
مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي
حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصري ومثله لابن حبان وفي حديث
عقبة ابن عبد وفي رواية الحسن عن انس عند احمد كما بين مكة الى ايلة
او بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبة وابن ماجة
ما بين الكعبة الى بيت المقدس وفي حديث عتبة بن عبد عند الطبراني كما
بين البيضا الى مصر والبيضا بالقرب من الدبرة البلد المعروف بين مكة
والمدينة وهذه المسافات متقاربة وكلها ترجع الى نحو نصف شهر
ويزيد على ذلك قليلا او ينقص فاقل ما ورد في ذلك ما وقع في رواية
لمسلم في حديث ابن عمر من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر بسنده
كما تقدم وزاد فاذا عبد الله حدثه فقال ترد
بالشام بيضاء مسيرة ثلاثة ايام ونحوه لاحمد في رواية عبد الله بن نمير
عن عبيد الله ابن عمر لكن قال ثلاث ليال وقد جمع العلما بين هذا الاختلاف
فقال عياض هذا من اختلاف التقدير لان ذلك لم يقع في حديث
واحد فيعد اضطرابا من الرواة وانما جاء في احاديث مختلفة عن غير
واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يضرب في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته بما يسبح له من
العبارة وتقرب ذلك للعلم ببعد ما بين البلاد او ابانه بعضها من بعض
لا على ارادة المسافة المختلفة قال فهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة
من جهة المعنى انتهى ملخصا وبينه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدير
انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة
على ثلاثين يوما وينقص الى ثلاثة ايام فلا وقال القرطبي ظن بعض
القاصرين ان الاختلاف في قدر الحوض اضطراب وليس كذلك ثم نقل
كلام عياض وزاد وليس اختلافا في قدر الحوض
بل كلها تفيد انه كبير متسع متباعد الجوانب ثم قال ولعل ذكره للمسافات
المختلفة يجب من حضره ممن يعرف تلك الجهة فخاطب كل قوم بالجهة
التي يعرفونها واجاب النووي بانه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع
المسافة الكبيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله
انه يشير الى انه اخبر ولا بالمسافة اليسيرة ثم اعلم بالمسافة الطويلة
فاخبرهما بان الله تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء فيكون الاعتماد على
ما يدل على اطولها مسافة وتقدم قول من جمع الاختلاف بتفاوت الطول
والعرض وورده بما في حديث عبد الله بن عمرو باياه سواء ووقع ايضا

شبكة الألوكة www.alukah.net

في حديث النواس بن سمعان وجا برواية
برزه وابي ذر طوله وعرضه سوا وجمع غيره بين الاختلافين الاولين
باختلاف السير البطي وهو سير الاثقال والسير السريع وهو سير الراكب
المخف ويحمل رواية اقلها وهو الثلاث على سير البريد فقد عهد منهم من
قطع المسافة الشهر في ثلاثة ايام وكان نادرا جدا واولى في هذا الجواب
عن المسافة الاخيرة نظر وبهما قبله مسلم وهو اولى ما يجمع به واما
مسافة الثلاث فان الحافظ ضيا الدين المقدسي ذكر في الجزء الذي جمعه
في الحوض ان في سياق لفظها غلطا وذلك لاختصار وقع في سياقة من
بعض رواته ثم ساق من حديث ابي هريرة واخرجه من فوايد عبد
الكريم ابن الهيثم الديرعاقولي بسند حسن الى ابي هريرة مرفوعا في
ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بين صنعا وبين جرباء وازرح قال
الضيا فظهر بهذا انه وقع في حديث انس حرف تقديره كما بين جربا
وازرح فسقط مقامي وبين وقال الحافظ صلاح الدين العلاي بعد ان
حكى قول ابن الاثير في النهاية هما قريبان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة
ايام ثم غلطه في ذلك وقال ليس كما قال
بل بينهما غلوة سهم وهما مع وقسان بين المقدس والكرك قال
وقد ثبت القدر المحزوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة
وجربا وازرح في حديث اخر عند مسلم قلت وهذا يوافق رواية
ابي سعيد عند ابن ماجة كما بين الكعبة وبيت المقدس وقد وقع ذكر جربا
وازرح في حديث اخر عند مسلم وفيه وراي اهل جربا واذرح بحر سهم الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في غزوة تبوك وهو يويد قول العلاي
انهما متقاربتان واذا تقرر ذلك رجع جمع المختلف الى انه باختلاف
السير البطي والسير السريع وما حكى كلام ابن التين في تقدير المسافة
بين جربا واذرح في شرح الحديث السادس عشر والله اعلم قوله
ماوه ابيض من اللبن قال الداودي مقتضى كلام الخطابي ان يقال اشد
بياضا ولا يقال ابيض من كذا ومنهم من اجازه في الشعر ومنهم اجازه
بقلة ويشهد له هذا الحديث وغيره قلت ويحتمل ان يكون ذلك من تصرف
الرواة فقد وقع في رواية ابي ذر عند مسلم بلفظ
اشد بياضا من اللبن وكذا لابن مسعود عند احمد وكذا لابي امامة عند
ابن ابي عاصم قوله وريحه اطيب من المسك في حديث بن عمر عند الترمذي
اطيب ريحا من المسك ومثله في حديث ابي امامة عند ابن حبان لكن قال
رايحته وزاد بن ابي عاصم وانية ابي الدنيا في حديث بويدة واليين من الزبد
وزاد مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحدا

من العسل

من العسل ومثله لاحمد عن ابي بن كعب وله عن
ابي امامة واحلا منه اقا من العسل وزاد احمد في حديث بن عمر ومن حديث بن مسعود
وابرد من الثلج وكذا في حديث ابي برزه وعند البزار من رواية عدي بن ثابت عن
انس ولابي يعلى من وجه اخر عن انس وعند الترمذي في حديث بن عمر وماوه اشد
بردا من الثلج قوله وكيزانه كنجوم السما في حديث الذي بعده من الاباريق
كعدد نجوم السما ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السما وفي
حديث المستورد في اواخر الباب بيده الاخرى مثل الكواكب ولمسلم من طريق موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما قوله لمن شرب
منها اي من الكيزان وفي رواية الكشميهني من شرب منه اي من الحوض قوله
بعدها ابدا اي في حديث سهل بن سعد الاتي قريبا من مر على شرب ومن شرب
لم يظما ابدا وفي رواية موسى بن عقبة من ورده فشرب لم يظما بعدها
ابدا وهذا يفسر المراد بقوله من مر به شرب اي من مر به فمكن من شربه
فشرب لا يظما او من مكن من المرور به شرب
وفي حديث ابي امامة فلم يسود وجهه ابدا وزاد ابن ابي عاصم في حديث
ابي ابن كعب من صرف عنه لم يرو ابدا ووقع في حديث النواسي ان سمعان
عند ابن ابي الدنيا اول من يرد عليه من يسقي كلا عطشان الحديث السابع
قوله يونس هو ابن يزيد قوله حدثني انس هذا يرفع تعليل
من اعله بان ابن شهاب لم يسمعه من انس لان ابا اويس رواه عن
ابن شهاب عن اخيه عبد الله بن مسلم عن انس اخرجه ابن ابي عاصم واخرجه
الترمذي من طريق مخلد ابن عبد الله مسلم ابن اخي الزهري عن ابيه به والذي
يظهر انه كان عند ابن شهاب عن اخيه عن انس ثم سمعه من انس فان
بين الياقين اختلافا وقد ذكر ابن ابي عاصم انهما من رواة عن ابن شهاب
عن انس بلا واسطة فزادوا على عشرة الحديث الثاني من حديث
انس من رواية قتادة عنه قوله بينا
انا اسير في الجنة تقدم في تفسير سورة الكوثر ان ذلك كان ليلة اسري
به وفي اواخر الكلام على حديث الاسرا في اوايل الترجمة النبوية وظن الداودي
ان المراد ان ذلك يكون يوم القيامة فقال ان كان هذا محفوظا دل على
الحوض الذي يدفع عند اقوام غير النهر الذي في الجنة او يكون مرابهم وهو
داخل الجنة وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وهو تكلف عجيب
ويعني عنه ان الحوض الذي هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل
الجنة فلا اشكال اصلا وقوله في اخره طيبه او طينه شك هدبة اي هل
هو بموحدة من الطيب او بنون من الطين واراد بذلك ان ابا الوليد لم
يشك في روايته انه بالنون وهو المعتمد وتقدم في تفسير سورة الكوثر

من طريق شيبان عن قتادة فاسري الملك
بيده فاستخرج من طينه مسكا اذفر واخرج البيهقي في البعث من طريق
عبد الله ابن مسلم عن انس بلفظ توابه مسك الحديث التاسع حديث انس
ايضا من رواية عبد العزيز وهو ابن صهيب عنه قوله اصحابي هو
بالتصغير وفي رواية الكشميهني اصحابي بغير تصغير قوله فيقول في
رواية الكشميهني فيقال وقد ذكر شرح ما فيه مبينا في شرح حديث
ابن عباس الحديث الحادي عشر والحادي عشر حديث سهل بن سعد وابي
سعيد الخدري من رواية ابي حازم عن سهل وعن النعمان بن ابي عياش
عن ابي سعيد قوله فاقول سحقا سحقا بسكون الحاء المهملة فيهما
ويجوز ضمها ومعناه بعدا بعدا وقيل بتقدير الزموا الله ذلك
قوله وقال ابن عباس سحقا بعدا وصله ابن ابي حاتم من رواية
علي ابن ابي طلحة عنه بلفظه قوله ويقال سحقا بعيد هو كلام ابي عبيدة
في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق السحيق البعيد
والنخلة السحوق الطويلة قوله اسحقه ابعده ثبت هذا في رواية
الكشميهني وهو كلام ابي عبيدة ايضا قال يقال سحقه الله واسحقه اي
ابعده ويقول بعد وسحق اذا دعوا عليه وسحقته الريح في مكان

سحقا اي طردته وقال الاسمعيلي يقال

سحقه اذا اعتمد عليه بشيء فقتله واسحقه ابعده وقد تقدم شرح
حديث ابن عباس في هذا في باب كيف الحشر الحديث الثاني قوله
وقال احمد بن شبيب الى اخره وصله ابو عوانه عن ابي زرعة الداري وابي
الحسن الميموني قالا حدثنا احمد بن شبيب به ويونس هو ابن يزيد شيخه
ابو عوانه في روايته هذه وكذا اخرجه الاسمعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما
من طرق عن احمد ابن شبيب قوله يجلون بضم اوله وسكون
الجيم وفتح اللام اي يصرفون وفي رواية الكشميهني بفتح الحاء المهملة
وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة قبل الواو وكذا للاكثر ومعناه هم
يطردون وحكى ابن التين ان بعضهم ذكره بغير همزة قال
وهو في الاصل مهموز فكانه سهل الهمزة قلت انهم ارتدوا هذا
يوافق تفسير فيضة الماضي في باب كيف الحشر قوله على
اعقابهم في رواية الاسمعيلي على ادبارهم قوله وقال شعيب هو

ابن ابي حمزة عن الزهري يعني بسنده وصله

ابن هلي في الزهريات وهو بسكون الجيم ايضا ونقل بالخاء المعجمة المفتوحة
لام ثقيلة وواو ساكنة وهو تصحيف قوله وقال عقيل هو ابن
خالد يعني عن ابن شهاب بسنده يجلون يعني بالحاء المهملة والهمز
قوله وقال الزبيدي هو محمد بن الوليد محمد بن علي شيخ الزهري

فيه

فيه هو ابو جعفر الباقر وشيخه عبد

الله هو ابن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري انه
وقع في رواية النقاش والاصيلي عن المروزي عبد الله بن ابي رافع بسكون
الموحدة وهو خطأ وفي السند ثلاثة من التابعين مدنيون في النسق
فالزهري وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبد الله اكبر منهما وطريق الزبيدي المشار
اليها وصلها الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله اكبرهما وطريق
ابن سالم عند كذلك ثم شاهد المصنف الحديث من طريق ابن وهب عن يونس
مثل رواية شعيب عن يونس لكن لم يسم ابا هريرة بل قال عن اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وحاصل الاختلاف ان ابن وهب وشعيب بن سعيد
اتفقا في روايتهما عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ثم
اختلفا فقال ابن سعيد عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا لا يضر لانه في رواية ابن وهب زيادة على ما يقتضيه
رواية ابن سعيد وما رواية المغفل شيئا مخالفا في بعض الفاظ

وخالف الجميع الزبيدي في السند فجعل على

الله كان عند الزهري مسند بن فاته حافظ وصاحب حديث وذلك
رواية الزبيدي على ان شعيب بن سعيد حفظ بنا ابا هريرة وقد اعرض
مسلم عن هذه الطرق كلها واخرج من طريق محمد بن زياد عن ابي هريرة
رفعه اني لا ذود عن حوضي رجالا كما تذاد الغريبة عن الابل واخرجه
من وجه اخر عن ابي هريرة في اثنا حديث وهذا المعنى لم يخرجه
البخاري مع كثرة ما اخرج من الاحاديث في ذكر الحوض والكلمة في الذود
المذكور انه صلى الله عليه وسلم يريد ان يرش كل واحد الى حوض نبيه
على ما تقدم ان لكل نبي حوضا وانهم يتباهون بكثرة من يشعهم فيكون
ذلك من جملة ايضاحه ورعاية اخوانه من النبيين لا انه يطردهم
بخلاء عليهم بالماء ويحتمل انه يطرد من لا يستحق القرب من الحوض والعلم
عند الله تعالى الحديث الثالث عشر حديث ابي هريرة ايضا اخرجه
من رواية فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عنه ورجال

سنده كلهم مدنيون وقد ضاق مخرجه

على الاسمعيلي والكل بغيم وغيره من استخرج على الصحيح فاخرجوه من
عدة طرق عن البخاري عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه
قوله بينا انا نائم كذا بالنون للاكثر وللكشميهني قائم
بالقاف وهو وجه والمراد به قيامه على الحوض يوم القيامة وتوجه الاول
بانه راى في المنام في الدنيا ما سيقع له في الاخرة قوله ثم اذا زمرة حتى
اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقالهم المراد بالرجل الملك الموكل
بذلك ولم اقف على اسمه قوله انهم ارتدوا القهقرى اي رجعوا
الى خلف ومعنى قولهم رجع القهقرى رجع الرجوع المسمى بهذا

الاسم ويرجوع مخصوص ونيل معناه
العدو الشديد يوم فلا اراه يخلص فيهم الا مثل همل النعم يعني من
هؤلاء الذين ذادوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه والهمل
بفتحتين الابل بلا راع وقال الخطابي الهمل ما لا يرعى ولا يستعمل ويطلق
على الضوال والمعنى انه لا يرده منهم الا القليل لان الهمل في الابل
قليل بالنسبة لغيره الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة ايضا
بين بيتي ومنبري وبيته ومنبري على حوضي تقدم شرحه في احراج الحج
والمراد بتسميته ذلك الموضع روضة ان تلك البقعة تنقل الى
الجنة وهذا ابنه نظر اذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة على غيرها ونيل بنيه نشيء
محذوف الارادة اي هو كروضة لان من يقعد فيها من الملائكة
ومومني الانس والجن يكثرون الذكر وسائر انواع العبادة
وقال الخطابي المراد من هذا الحديث الترغيب في سكنى المدينة

وان من لازم ذكر الله في مسجدها آمن به
الى روضة الجنة وسقي يوم القيامة من الحوض الحديث الخامس عشر حديث
جندب وعبد الملك راوية عنه هو ابن عمير الكوفي والفرط بفتح
الفاء وآخره الطاء السابق الحديث السادس عشر قوله يزيد هو ابن
ابي حبيب وابو الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني وعقبة بن عامر
الجهني وقد مر شرحه في كتاب الجنائز مما يتعلق بالصلاة على الشهداء
وفي علامات النبوة فيما يتعلق بذلك وقد تقدم الكلام على المناسبة
في شرح حديث سعد في اوائل كتاب الزكاة هذا تو كر والله اني
لانظر الى حوضي الان يحتمل ان يكون كشف له عنه لما خطب وهذا
هو الظاهر ويحتمل ان يريد رؤية القلب وقال ابن التين التكبة

في ذكره عقب التحذير الذي قبله انه بشير
الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض وفي الحديث عدة
اعلام من اعلام النبوة تقدم شرح الحديث قوله معبد بن خالد الجدلي
بفتح الجيم والمهملة من ثقات الكوفيين وهم معبد بن خالد اثنان غيره
احدهما اكبر منه وهو صحابي جهني والآخر اصغر منه وهو انصاري مجهول
قوله خارجة بن وهب هو الخزاعي صحابي نزل الكوفة له احاديث
وكان اخا عبيد الله بالتصغير بن عمر بن الخطاب لامه قوله سمع النبي
صلى الله عليه وسلم قلل حوضه كذا لهم وفيه الثقات ووقع في رواية مسلم
حوضي قوله كما بين المدينة وصنعا قال ابن التين يريد صنعا الشام
قلت ولا بعد في حمله على المتبادر وهو صنعا اليمن لتقدم توجيهه
وقد تقدم في الحديث الخامس التقييد بصنعا اليمن فليحمل المطلق عليه

ثم قال

ثم قال يحمل ان يكون ما بين المدينة
وصنعا الشام قدر ما بينها وصنعا اليمن وقدر ما بينهما وبين ايلة
وقدر ما بين جرباء واذرح انتهى وهو احتمال مردود فانهما متفاوتة
الا ما بين المدينة وصنعا الاخرى والله اعلم الحديث الثامن عشر
قوله وزاد ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم وابو عدي جده لا يعرف
اسمه ويقال بل ابي ابيه ابراهيم وهو بصري ثقة كثير الحديث وقد وصله
مسلم والاسماعيلي من طريقه قوله فقال له المستورد بضم الميم وسكون
المهملة وفتح المثناة بعدها واو ساكنة ثم راء مكسورة ثم مهملة هو ابن شداد
ابن عمرو بن حبل بكسر اوله وسكون ثانيه واهمالهما ثم لام القرشي الفهري
صحابي ابن صحابي شهد فتح مصر سكن الكوفة ويقال مات سنة خمس
واربعين وليس لابن البخاري الا هذا الوضع وحديثه مرفوع وانما يصح
به وتقدم عن اسما بنت ابي بكر جمع مسلم بين حديث ابن ابي مليكة عن عبد
الله ابن عمرو وحديثه عن اسما فقدم وكر حديث عبد الله بن عمرو في صفة

الحوض ثم قال بعد قوله لم يظما بعدها
ابدا قال وقالت اسما بنت ابي بكر فذكره قوله وسيؤخذ ناس دوني
هو مبين لقوله في حديث عبد الله بن مسعود في اوائل الباب ثم ليختلجن
دوني وان المراد طائفة منهم قوله هل شعرت ما عملوا بعدك فيه اشارة
الى انه لم يوقف اشخاصهم باعيانها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة بالعلامة
قوله ما يرجوا يرجعون على اعقابهم اي يرتدون كما في حديث الآخرين
قوله قال ابن ابي مليكة هو موصول بالسند المذكور فقد اخرجه مسلم بلفظ
قال فكان ابن ابي مليكة يقول هو قوله او نرجع على اعقابنا او نفتن عن
ديننا اشار بذلك الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي
يكون الفتنة بسببه فاستعاد منهما جميعا قوله على اعقابكم تنكصون
ترجعون على العقب هو تفسير ابي عبيدة للاية وزاد تنكص رجع على عقبه
تنبيه اخرج مسلم والاسماعيلي بعد الحديث عقب حديث عبد الله
ابن عمرو وهو الخامس وكان البخاري اخر حديث اسما الى آخر الباب
لما في آخره من الاشارة الاخيرة الدالة على الفراغ كما جرى بالاستقراء
من عادته ان يختم كل كتاب بالحديث الذي يكون فيه الاشارة قبالة ذلك

باي لفظ ايتق والله اعلم خاتمة
اشتمل كتاب الرقاق من الاحاديث المرفوعة على مائة وثلاثة
وستين حديثا المعلق منها ثلاثة وثلاثون طرفا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى مائة واربعة وثلاثون والخالص اثنان
وخمسون واتفق مسلم على تخريجها سوى حديث ابن عمر كن في الدنيا كانك
غريب وحديث ابن مسعود في الحظ وكذا حديث انس فيه وحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي ابن كعب في نزول لها كم التكاثر وحديث
ابن مسعود ايكم يبتال وارشد احب اليه وحديث ابي هريرة اعذر الله الى امرء
وحديث الجنة اقرب الى احدكم وحديث ما لعبدي المومن اذا قبضت صفيه
وحديث عبد الله ابن الزبير لو كان لابن ادم واد من ذهب وحديث سهل
ابن سعد من يضمن لي وحديث ادم واد من حديث سهل ابن سعد عن انس
انكم لتعملون اعمالا وحديث ابي هريرة سن عادي لي وليا وحديث بعثت
انا والساعة كهاتين وحديث بعث النار وحديث عمران في الجهنميين
وحديث ابي هريرة لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده وحديث عطا
ابن يسار عن ابي هريرة فيمن يدفع عن الحوض فان فيه زيادات ليست
عند مسلم وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر اثرا والله
سبحانه وتعالى اعلم قوله بسم الله الرحمن الرحيم كما

القدر زاد ابو ذر عن المستملي باب في القدر وله الا لاكثر من قوله
كتاب القدر والقدر بفتح القاف والمهملة قال الله تعالى انا كل شيء خلقناه

بقدر قال الراغب القدر بوصفه يدل على القدرة
وعلى المقدور الكائن بالعلم ويتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وحاصله
وجود شيء في وقت وعلى حال بوفق العلم والارادة والقول وقدر الله الشيء
بالتشديد قضاه ويجوز بالتخفيف وقال ابن القطاع قدر اليه الشيء جعله
بقدر والقدر صفة في التفرقة بين القضاء والقدر وقال الكرماني المراد
بالقدر حكم الله وقالوا اي العلما القضاء هو الحكم الكلي والاجمالي في الازل
والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله وقال ابو المظفر بن السمعاني
سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون تحضير
القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة
فلم يبلغ شفا العين ولا ما يطمئن به القلب لان القدر سر من
اسرار الله تعالى اختص العلم بتخبئته به وضرب دونه الاستار وحجبه
عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يجعل لنبي مرسل ولا
ملك مقرب وقيل ان سر القدر يكشف لهم اذا خلوا الجنة

ولم ينكشف قبل دخولها انتهى وقد اخرج
الطبراني بسند حسن من حديث ابن مسعود رفعه اذا ذكر القدر
فامسكوا واخرج مسلم من طريق طاوس ادركت اناسا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر وسمعت عبد الله
ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر حتى العجز
والكيس قلت والكيس بفتح الكاف ضد العجز ومعناه الحذق
في الامور وتناول امور الدنيا والاخرة ومعناه ان كل شيء لا يقع
في الوجود الا بقدر سبق به علم الله ومشيئته وانما جعلها في الحديث
غاية لذلك للاشارة الى ان افعالنا وان كانت معلومة لنا ومرادة

منا فلا تقع مع ذلك منا الا بمشيئة الله
وهذا الذي ذكره طاوس مرفوعا وهو موقوفا مطابق لقوله تعالى انا
كل شيء خلقناه بقدر فان هذه الاية نص في ان الله خالق كل شيء ومقدره
وهو اخص من قوله تعالى خالق كل شيء وقوله والله خلقكم وما تعملون
واشتهر على السنة السلف والخلف ان هذه الاية نزلت في القدرية
واخرج مسلم من حديث ابي هريرة حاجا مشركو قريش بخاصمون النبي
صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت وقد تقدم في الكلام على سوال جبريل
في كتاب الايمان وذكرهناك بيان مقالة القدرية بما اغنى عن اعادته
ومذهب السلف قاطبة ان الامور كلها بتقدير الله تعالى كما قال تعالى
وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم وقد ذكر في هذا
الباب حديثين الاول قوله ابو الوليد هو الطيالسي قوله انباني

سليمان الاعمش سمع في الثاني حدثني من رواية
اذ عن شعبة بمعنى واحد ويظهر به غلط من نقل عن شعبة انه يستعمل
الانباء في الاجازة لكونه صرح بالتحديث والثبوت النقل عنه انه لا يعتبر الاجازة
والا بوزيها عن عبد الله هو ابن مسعود قوله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمعت عبد الله ابن مسعود قال الطيبي يحتمل ان تكون الجملة حالية ويحتمل
وهو الصادق المصدوق ان يكون اعتراضية وهو ادى لتتم الاحوال كلها وان ذلك من داب رعايته
والصادق معناه المخبر بالقول الحق ويطلق على الفعل يقال صدق العامل
فهو صادق فيه والمصدوق معناه الذي صدق في القول يقال صدقته
الحديث اذا اخبرته اخبارا جازما او معناه الذي صدقه الله تعالى
وعده وقال الكرماني لما كان مضمون الخبر امرا مخالفا لما عليه الاطباء

اشار بذلك الى بطلان ما ادعوه ويحتمل انه
قال ذلك تلذذا به وتبركا وافتخارا او يويده وقوع هذا اللفظ
بعينه في حديث انس يبين فيه اشارة الى بطلان شيء يخالف ما ذكر
ونحو ما اخرجه ابو داود من حديث المغيرة بن شعبة سمعت الصادق
المصدوق يقوله لا تترع الرحمة الا من شقي ومضى في علامات
النبوة من حديث ابي هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلاك
امتي على يدي اغيلمة من قريش وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش
بالسند المذكور هنا قال علي ابن المديني في كتاب العلل كنا نظن ان
الاعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب
قلت ورواية عند احمد والنسائي ورواه حبيب بن حسان عن
زيد ابن وهب ايضا وغاير لما في الجنة ولم ينفرد به زيد عن ابن مسعود
بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند احمد وعلقمة
عند ابي يعلى وابو وائل في فوائدهما ومخارق بن سليم وابو عبد

الرحمن السلمي كلاهما عند الفريابي في
كتاب القدر واخرجه ايضا من رواية طارق ومن رواية ابي الاحوص الجشمي
كلاهما عن عبد الله مختصرا وكذا لابي الطفيل عند مسلم وناجية بن كعب في فوائد
العبسي وخيثمة بن عبد الرحمن عن الخطابي وابن ابي حاتم ولم يرفعه
بعضهم بل رواه عن ابن مسعود ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن مسعود
جماعة من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس وقد ذكرت هذا واحاديثه
ابن اسيد لعند مسلم وعبد الله بن عمرو في القدر لابن وهب وفي افراد الدارقطني
وفي مسند البزار من وجه اخر ضعيف وعلي في الاوسط للطبراني من وجه
ضعيف وعبد الله بن عمرو في الكبير بسند حسن والوس بن عميرة عند البزار
بسند جيد واكثم بن ابي الجون عند الطبراني وابن منده بسند حسن وجابر
الفريابي وقد اشار الترمذي في الترجمة الى ابي هريرة وانس فقط وقد
اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن بضع وعشرين نفسا من اصحاب
الاعمش منهم من اتى انه سليمان التيمي وجرير بن حازم وخالد
الحذاء ومن طبقة شعبة الثوري وزائدة وعمار بن زذيق وابو
خيثمة ومما لم يقع لابي عوانة رواية شريك عن الاعمش وقد اخرجها
النسائي في التفسير ورواية ورقاء ابن عمرو
يزيد ابن عطاء وداود بن عيسى اخرجها تماما وكنت خرجته في جزء
ممن طرق نحو الاربعين بقسما عن الاعمش فغاب عني الان وكرامشت
التتبع لزاد والعلي ذلك قوله ان احدكم قال ابو البقاء في اعراب
المسند لا يجوز في ان الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان
منقطعا عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم بانه بالكسر
على الحكاية وجوز الفتح وحجة ابي البقاء في اعراب المسند لا يجوز في
ان الا الفتح لانه مفعول ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول
عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله
تعالى ايعدكم انكم اذا متم وقد اتفق القراء على انها بالفتح تعقبه الحوفي
بان الرواية جاءت بالفتح وبالكسر فلا معنى للرد قلت
وقد جزم ابن الخوفي بانه في الرواية بالكسر فقط قال الحربي لو لم
يجئ به الرواية لما امتنع جواز اعلى طريق الرواية بالمعنى واجاب
عن الاية بان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك
اتفقوا على الفتح فاما هنا فالتحديث
يجوز ان يكون بلفظه ومعناه قوله يجمع في بطن امه كذا لابي ذر
عن شيخه وله عن الكشميهني ان خلق احدكم يجمع في بطن امه
وفي رواية ادم في التوحيد وكذا للاكثر عن الاعمش في رواية
ابي الاحوص عنه ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه وكذا لابي معوية
ووكيع وابن نمير في رواية ابن فضيل ومحمد بن عبيد بن ماجة

ان يجمع خلق احدكم في بطن امه وفي رواية
شريك مثل ادم لكن قال ابن ادم بدل احدكم والمراد بالجمع ضم بعضه
الى بعض بعد الانتشار وفي قوله خلق تغيير بالمصدر عن الجثة وحمل
على ان بمعنى المفعول كقولهم هذا درهم ضرب الامير اي مضروبه او على
حذف مضاف اي ما يقوم به خلق احدكم او يطلق مبالغة كقوله
وانما هي اقبال وادبار جعلنا نفس الاقبال والادبار لكثرة وقوع
ذلك منها قال القرطبي والمفهم المراد ان المني بقع في الرحم حين
انزاعه بالقوة التي في هوانه المرافعة منوثا مشوشا فيجمعه
الله في محل الولادة من الرحم قوله اربعين يوما كذا في رواية
ادم اربعين ليلة وكذا لاكثر الرواة عن شعبة بالشك وفي رواية
وفي رواية يحيى القطان ووكيع وجرير وعيسى بن عوانة من رواية
وهب ابن جرير عن شعبة مثل رواية ادم لكن زاد نطفة بين قوله
احدكم وبين قوله اربعين فتبين ان الذي
يجمع هو النطفة والمراد بالنطفة المني واصله الماء القليل
والاصل في ذلك ان ما الرجل اذا لاقى ما المراة بالجماع وكان اراد
الله ان يخلق من ذلك جنينا هيأ اسباب ذلك لان في رحم المراة
قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جسد
المراة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه شكوبا
ومع كونه المني ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني
المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانجحة
للبن وقيل في كل منهما قوة فعل وانفعال لكن الاول في الرجل
اكثر وبالعكس وزعم كثير من اهل التشريح ان مني الرجل لا
اثر له في الولد الا في عقد قوائه بتكون من دم الحيض احاديث
الباب تبطل ذلك وما ذكروا اقرب الى موافقة الحديث
والله اعلم قال ابن الاثير في النهاية يجوز ان يريد بالجمع مكث
النطفة في الرحم اي مكث النطفة لاربعين يوما تجتمع فيه
حتى تهيأ للتصوير ثم تخلق بعد ذلك
قيل ان ابن مسعود نسره بان النطفة اذا وقعت في الرحم
فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر
وشعر ثم تمكث اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذلك
جمعها قلت هذا التفسير ذكره الخطابي واخرجه ابن ابي
حاتم في التفسير من رواية الاعمش ايضا عن خيثمة بن عبد
الرحمن عن ابن مسعود وقوله فذلك جمعها كلام الخطابي او
تفسير بعض رواة حديث الباب وانه الاعمش فظن بن لا يعرف انه
تتمة كلام ابن مسعود فادرجه فيه وقد تقدم عن ابن مسعود

في رواية خيثمة ذكر الجمع حتى يهشره وقد
رجح الطيبي هذا التفسير فقال الصحابي أعلم بتفسير ما سمع وأخ
بتأويله وأولى بقبول ما يحدث به وأكثر احتياطا في ذلك ممن غيره
فليس لمن بعده أن يتعقب كلامه قلت وقد وقع في حديث مالك
ابن الحويرث رفعه ما ظاهره خلاف التفسير المذكور ولفظه إذا
أراد الله خلق عبد بخا مع الرجل المرأة طارماوه في كل عرق وعضو
منها فإذا كان يوم السابع جمعه الله ثم أحضره كل عرق لدد دون آدم
في أي صورة ما شاء ركبه وفي لفظ ثم تلا في أي صورة ما شاء ركبك
وله شاهد من حديث رباح اللخمي لكن ليس فيه ذكر يوم السابع
وحاصله أن في هذه زيادة تدل على أن المشيء يحصل في اليوم السابع
وأن فيه أن ابتداء جمع المني وظاهر الروايات الأخرى أن الابتداء
جمعه من أول الأربعين وقد وقع في رواية عبد الله بن زيعة
عن ابن مسعود أن النطفة التي تقضي منها النفس إذا وقعت
في الرحم كانت في الجسد أربعين يوما ثم تحادرت دما فكانت

علقة وفي حديث جابر أن النطفة إذا

استقرت في الرحم أربعين يوما أو ليلة أذن الله في خلقها ونحوه
في حديث عبد الله بن عمرو وفي حديث حذيفة بن أسيد من
رواية عكرمة بن خالد عن أبي الطفيل عنه أن النطفة تقع في
الرحم أربعين ليلة ثم ينشر عليها الملك وكذا في رواية يوسف المكي عن
أبي الطفيل عند الفريابي وعنده وعند مسلم من رواية عمرو بن الحريش
عن أبي الزبير عن أبي الطفيل إذا مر بالنطفة ثلاث وأربعون وفي نسخة
ثنتان وأربعون ليلة وفي رواية ربيعة بن كلثوم عن أبي الطفيل
عند مسلم أيضا إذا أراد الله أن يخلق شيئا بإذن الله لم يمض أربعين
ليلة وفي رواية عمرو بن دينار عن أبي الطفيل يدخل الملك على النطفة
بعد ما يستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين وهكذا رواية
ابن عيينة عن عمرو عند مسلم ورواه الفريابي من طريق محمد ابن
مسلم الطائفي عن عمرو فقال خمسة وأربعين ليلة فجزم بذلك
فحاصل الاختلاف أن حديث ابن مسعود لم يختلف في ذكر الأربعين
وكذا في كثير من الأحاديث وغالبها كحديث أنس ثانيا حديثي
الباب لا تحديد فيه وحديث حذيفة بن أسيد اختلفت ألفاظ
نقلة بعضهم جزم بالأربعين كما في حديث ابن مسعود وبعضهم
زاد وبعضهم جزم بالثنتين وثلاثا أو خمسا أو بعضها ثم منهم من جزم ومنهم من
مزدد وقد جمع بينهما القابسي بما يأتي قريبا في رواية ابن مسعود
بأن ذلك يقع عند انتهاء الأربعين الأولى وابتداء الأربعين

الثانية ويحتمل أن يجتمع الاختلاف

في العدد

في العدد الزائد على أنه يكتب

اختلاف الأجنة وهو جيد لو كانت مخارج الحديث مختلفة
لكنهما متحدة وراجعة إلى أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد فدل
على أنه لم يضبط العدد الزائد على الأربعين والخطب فيه سهل وكذلك
لا يدفع الزيادة التي في حديث مالك بن الحويرث في إحضار الله
في اليوم السابع وأن فيه يبدأ في الجمع بعد الانتشار وقد قال ابن منده
أنه حديث مفضل على شرط الترمذي والنسائي واختلاف الألفاظ
بكونه في البطن وبكونه في الرحم لا أثر له لأنه في الرحم حقيقة
والرحم في البطن وقد حشر في قوله تعالى في ظلمات ثلاث بأن المراد
ظلمة المشيمة وظلمة الرحم وظلمة البطن فالمشيمة في الرحم والرحم
في البطن فيو[illegible] ثم علقة مثل ذلك في رواية آدم ثم تكون نطفة
مثل ذلك وتكون هنا بمعنى تصير ومعناه أنها تكون بتلك الصفة
مدة الأربعين ثم تنقلب إلى الصفة التي تليها ويحمل أن يكون المراد
بصيرها شيئا فشيئا فيخالط الدم النطفة في الأربعين الأولى بعد
انعقادها وامتدادها ويجري في أجزائها شيئا فشيئا حتى تتكامل
علقة في أثناء الأربعين ثم يخالطها اللحم شيئا فشيئا إلى أن تتكامل
فتصير مضغة ولا يسمى علقة قبل ذلك ما دامت نطفة وكذا ما بعد

ذلك من زمان العلقة وأما ما أخرجه

أحمد من طريق أبي عبيدة قال قال عبد الله رفعه إن النطفة تكون
في الرحم أربعين يوما على حالها لا تتغير ففي سنده ضعف وانقطاع
فإن كان ثابتا حمل نفي التغير على تمامه أي لا تنتقل إلى وصف العلقة
إلا بعد تمام الأربعين ولا ينفي أن المني يستحيل في الأربعين الأولى
دما إلى أن يصير علقة وقد نقل الناصل عن المهذب الجوي
الطبيب اتفق الأطباء على أن خلق الجنين في الرحم يكون في نحو
الأربعين وفيها متميز أعضاء الذكر دون الأنثى لحرارة مزاجه وقواه
وأعدل إلى قوام المني الذي تتكون أعضاؤه منه ونفخة فيكون
أقبل للتشكل والتصوير تكون علقة مثل ذلك والعلقة قطعة
دم جامد قالوا ويكون حركة الجنين في نصف المدة التي يخلق
فيها ثم يكون مضغة ذلك أي لحمة صغيرة كقدر ما يمضغ
آكل لقمة فيتحرك قال واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا تكون
إلا بعد أربعة أشهر وذكر الشيخ شمس الدين القيم أن داخل
الرحم خشن كالسفح وجعل به فتولا تمني كطلب الأرض
المطيشي لما فيجعله طالبا ماشيا فإليه بالطمع فلذلك يحتبس
ويستمر عليه ولا بد لغة بل ينضم عليه كيلا يفسده الهواء بإذن
الله لملك الرحم في عقده وملحه أربعين يوما وفي تلك الأربعين

بجمع خلقه قالوا ان للنبي اذا اشتمل عليه الرحم
ولم يقذفه استدار على نفسه واشتد في تمام ستة اشهر فينفط
فيه ثلاث نقط في مواضع القلب والدماغ والكبد ثم يظهر فيما بين تلك
النقط خطوط خمسة الى تمام ثلاثة ايام ثم تشقق الدموية منه الى تمام خمسة
عشر فتتميز الاعضاء الثلاثة ثم تتمدد طوليا التخاع الى تمام اثنى عشر
يوما ثم تنفصل الراس عن المنكبين والاطراف عن الغلوع والبطن عن
الجنين في تسعة ايام ثم يتم هذا التمييز بحيث يظهر للحس في اربعة
ايام فيكمل اربعين يوما وفيه تفصيل ما احملناه ولا يبالي في ذلك قوله
ثم تكون علقة مثل ذلك فان العلقة وان كانت قطعة دم لكنها في هذه
الاربعين الثانية تنتقل عن صورة المني ويظهر التخطيط فيها ظهورا
خفيا على التدريج ثم يتفصل في اربعين يوما يتزايد ذلك التخليق
شيئا فشيئا حتى يصير مضغة مخلقة ويظهر للحس ظهورا لا خفاء
به وعند تمام الاربعين الثالثة والطاهن في الاربعين الرابعة ينفخ
فيه الروح كما وقع في هذا الحديث الصحيح وهو لا سبيل الى معرفته
الا بالوحي حتى قال كثير من فضلاء الاطباء وحذاق
الفلاسفة انما يعرف ذلك بالتوهم والظن البعيد واختلفوا في النقط
الاولى ايها اسبق والاكثر نقط القلب قال قوم اول ما يخلق منه السرة
لان حاجتي الغذاء اشد من حاجتي الآلات فواه فان من السرة
ينبعث العذاء الذي يجب على الجنين في السرة كانها مربوط ببعضها
ببعض والسرة في وسطها ومنها ينفتق الجنين ويتربا ويتذنب
غذاؤه منها فوكد ثم يكون مضغة مثل ذلك في رواية ادم مثله وفي
رواية مسلم كما قال في العلقة والمراد مثل مدة المكان المذكور في الاستحالة
والعلقة الدم الجامد لخلط سيء يدلك للرطوبة التي فيه وتعلقه بما مر
عليه والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يمضغ الماضغ
قوله ثم يبعث الله ملكا في رواية الكشميهني ثم يبعث اليه ملك
وفي رواية ادم كما لكشميهني لكن قال الملك وسماه المسلم بلفظ ثم
يرسل الله والام فيه للعهد والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملائكة
الموكلين بالارحام كما ثبت في رواية حذيفة ابن اسيد من رواية ربعية
ابن كلثوم ان معلقة كلا بالرحم ومن رواية عكرمة
ابن خالد ثم ينشر عليها الذي خلقها وهو بتشديد اللام وفي رواية
ابي الزبير عند الغريابي التي ملك الارحام واصله عند مسلم لكن بلفظ
بعث الله ملكا في خلقك ابن عمر اذا اراد الله ان يخلق النطفة قال
ملك الارحام وفي ثاني حديثي انس عن ابن عمر وكل الله بالرحم ملكا
وقال الكرماني اذا ثبت ان المراد بالملك من حمل اليه امر ذلك الرحم
فكيف يبعث او يرسل واجاب بان المراد ان الذي يبعثه

بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يارب
نطفة الى آخره ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالبعث انه يامر بذلك
قلت وهو الذي ينبغي ان يعول عليه وبه جزم الفاسي فيما ضد غيره
وقد وقع في رواية يحيى ابن زكريا ابن ابي زايدة عن الاعمش اذا
استقرت النطفة في الرحم اخذها الملك بكفه فقال
اي رب اذكرا وانثى الحديث وبه ينقال انطلق الى ام الكتاب
فانك تجد قصة هذه النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي ان
يفسر الارسال المذكور بذلك واختلف في اول ما تتشكل من اعضاء
الجنين فقيل قلبه لانه الاساس وهو معدن الحركة الغريزية وقيل
الدماغ لانه مجمع الحواس ومنه ينبعث وقيل الكبد لان منه النمو والاغتذاء
الذي هو قوام البدن ورجحه بعضهم بانه مقتضى النظام الطبيعي لان
النمو هو المطلوب اولا ولا حاجة له حينئذ الى حس ولا حركة ارادية
لانه حينئذ بمنزلة النبات وانما يكون له قوة الحس والارادة عند
تعلق النفس به فيقدم الكبد ثم القلب ثم الدماغ
قوله فيؤمر باربعة في رواية الكشميهني باربع والعدد اذا لهم
جاز تذكيره وتانيثه والمعنى انه لو ذكر بكلمات اربعة اشتمل
احوال الجنين وفي رواية ادم فيؤمر باربع كلمات وكذا الذاكر والمراد
بالكلمات القضايا بالمقدرة وكل قضية تسمى كلمة تولد برزقه
واجله وشقي او سعيد كذا وقع في هذه الرواية وينقص منها ذكر العمل
وبه يتم الاربع وثبت قوله وعمله في رواية ادم وفي رواية الاحوص
عن الاعمش فيؤمر باربع ويقال له اكتب ذكرا او انثى الحديث
وفي رواية لمسلم ايضا فيؤمر باربع كلمات بكتب رزقه الى اخره وضبط
بكتب بوجهين احدهما بموحدة مكسورة وكاف مفتوحة ومثناة
ساكنة ثم موحدة على البدل والاخر بتحتانية مفتوحة بصيغة الفعل
المضارع وهو اوجه لانه وقع في رواية ادم فيؤذن باربع كلمات فيكتب كذا
في رواية ابي داود وغيره وقوله شقي او سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف
وتكلف الخوئي في قوله انه يؤمر باربع كلمات فيكتب منها والحق ان ذلك
من تصرف الرواة المراد انه يكتب لكل احد اما السعادة واما الشقاوة لا
يكتبهما لواحد معا وان امكن وجود هما منه لا الحاكم اذا اجتمعا
للاغلب واذا تزتبا فالمحاسبة عند ذلك اقتضر على اربع ولا تقابل
خمس والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا او كثيرا وهيئته حراما
او حلالا وبالاجل هل هو طويل او قصير وبالعمل هل هو صالح او فاسد
ووقع لابي داود من رواية شعبة والثوري جميعا عن
الاعمش ثم يكتب شقيا او سعيدا ومعنى قوله شقي او سعيد انه
الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا اجل هذا الجنين كذا

ورزقه كذا وعمله كذا وشقي ما عتبار ما يختم
له وسعيد باعتبار ما يختم له كما دل عليه بقية الخبر وكان ظاهر السياق ان
يقول وكتب شقاوته وسعادته لكن عدل عن ذلك لان الكلام مسوق لهما
والتفصيل وارد عليهما اشار الى ذلك الطيبي ووقع في حديث انس الماضي حديث
الباب ان الله وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب اذكر او انثى وفي حديث عبد الله
ابن عمرو اذا مكثت النطفة في الرحم اربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا
احسن الخالقين فيقضي الله ما شاء ثم يذهب الملك فيقول يا رب اسقط ام
تاما فيبين له ثم يقول او احرام فتؤمر فيبين له فيقول اذكر ام انثى فيبين له
ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما ووقع في عند هذه الرواية ايضا
زيادة على الاربع ففي رواية عبد الله بن ربيعة عن ابن مسعود فيقول
اكتب رزقه واثره وخلقه واجله وشقي او سعيد وفي رواية حصين عن
ابي الزبير عن جابر من الزيادة اي رب مصيبته كذا وكذا وفي حديث ابي الدرداء
عند احمد والنسائي فزع الله الى كل عبد من
خمس من عمله واجله ورزقه واثره ومضجعه واما صفة الكتابة
فظاهر الحديث انها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية
لمسلم في حديث حذيفة بن اسيد ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص
وفي رواية النسائي ثم تطوى تلك الصحيفة الى يوم القيامة ووقع في حديث
ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه وتلا
ابو ذر خمس ايات من فاتحة سورة لقمان ونحوه في حديث ابن عمر
في صحيح ابن حبان دون تلاوة الاية وزاد حتى النكبة ينكبها
واخرجه ابو داود في كتاب القدر المفرد قال ابن ابي جمرة في الحديث في
رواية ابي الاحوص يحتمل غيرها والاول اظهر لما بينته بقية الروايات
وحديث ابن مسعود يجمع طرقه بدل على ان الجنين يتقلب في مائة
وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها في اربعين ثم بعد تكملتها
ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تقييد
بمدة في عدة سور منها في الحج وقد تقدمت الاشارة الى ذلك في كتاب
الحيض في باب تخلقه وغير مخلقة ودلت الاية المذكورة على ان التخلق
يكون للمضغة وبين الحديث ان ذلك يكون فيها اذا تكاملت الاربعين
وهي المدة التي اذا اتمتها سميت مضغة وذكر الله النطفة ثم
العلقة ثم المضغة في سورة الحج وفي سورة المؤمنون قد افلح بعد
المضغة ثم خلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويؤخذ
منها ومن حديث الباب ان مضغة العظام بعد نفخ الروح
ووقع في اخر رواية ابي عبيدة المتقدم ذكرها قريبا بعد ذكر
المضغة ثم تكون عظاما اربعين ليلة ثم يكسوا الله العظام لحما وقد
رتب الاطوار في الاية بالفا لان المراد انه لا يتخلل بين الطور

طور اخر

طور اخر ونبه في الحديث ثم اشارة الى اللذة

التي تتخلل بين الطورين ليتكامل فيها الطور واعاد اتى بثم بين النطفة والعلقة
لان النطفة قد لا تكون انسانا والتي بثم في اخر الاية عند قوله ثم انشاه خلقا
اخر ليدل على ما يتجدد له بعد الخروج من بطن امه واما الاتيان بثم في
المضغة بين السلالة والنطفة فالاشارة الى ما تخلل بين خلق ادم وخلق ولده
ووقع في حديث حذيفة ابن اسيد عند مسلم ظاهره بخلاف حديث ابن مسعود
ولفظه اذا مر بالنطفة ثلاث وار بعون او في نسخة ثنتان وار بعون ليلة
بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها
ثم قال اي رب ذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب
اجله الحديث هذه رواية عمرو بن ثروت عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن حذيفة
ابن اسيد في مسلم وبينها عياض في ثلاثة مواضع من شرح هذا الحديث الى رواية
ابن مسعود وهو وهم وانما لابن مسعود في اول الرواية ذكر في قوله اشقي من
شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره فقط وبقية
الحديث انما هو لحذيفة ابن اسيد وقد اخرجه جعفر الفريابي من طريق يوسف
المكي عن ابي الطفيل عنه بلفظ اذا وقعت النطفة في الرحم ثم استقرت اربعين
ليلة قال فتجيء تلك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه
وبصره ثم يقول اي رب اذكر او انثى فالحديث قال القاضي عياض وجل هذا على
ظاهره لا يصح لان التصوير باثر النطفة واول العلقة في اول الاربعين
الثانية غير موجود ولا معهود وانما يقع التصوير في اخر الاربعين الثالثة كما قال تعالى
ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا
العظام لحما الاية قال فيكون معنى قوله فصورها الى اخره اي كتب ذلك ثم يفعله
بعد ذلك بدليل قوله بعد اذكر او انثى قال وخلقه جميع الاعضاء والذكورية والانوثية
يقع في وقت متفق وهو شاهد بما يوجد من اجنة الحيوان وهو الذي يقتضيه
الخلقة واستوا الصورة ثم يكون للملك فيه تصرف اخر وهو وقت نفخ الروح لا
يكون الا بعد اربعة اشهر انتهى ملخصا وقد بسطه ابن الصلاح في فتاويه فقال
ما ملخصه اعرض البخاري عن حديث حذيفة بن اسيد اما لكونه من رواية
ابي الطفيل عنه واما لكونه لم يره ملتئما مع حديث ابن مسعود وحديث ابن
مسعود وحديث ابن مسعود لا شك في صحته واما مسلم فاخرجهما معا فاحتجنا
الى وجه الجمع بينهما بان يحمل ارسال الملك على التعدد فمرة في ابتداء الاربعين
الثانية واخرى في انتهاء الاربعين الثالثة لنفخ الروح واما قوله في حديث
حذيفة في ابتداء الاربعين فصورها فان ظاهر حديث ابن مسعود ان التصوير
انما يقع بعد ان يضيء مضغة فيحمل الاول على ان المراد انه يصورها لفظا وكتبا
لا فعلا اي يذكر كيفية تصويرها ويكتب بدليل ان جعلها ذكرا او انثى انما
يكون عند المضغة قلت وقد توزع في ان التصوير حقيقة انما يقع في

في الاربعين الثالثة باند شوهد في كثير

من الاجنة التفويض في الاربعين الثانية وتمييز الذكر عن الانثى
فعلى هذا فيحتمل ان يقال اول ما ينشئ به الملك تصوير ذلك
لقبولها وكتابة ثم يشرع بنفخه بعد استكمال العلقة ففي بعض الاجنة
بتقدم ذلك وفي بعضها بتاخر لكن بقي في حديث حذيفة بن اسيد انه
ذكر العظم واللحم وذلك لا يكون الا بعد اربعين العلقة فيتوجه ما قال
عياض ومن تبعه وقال غيره يحتمل ان الملك عند انتهاء الاربعين الاولى
تقسم النطفة اذا صارت علقة الى اجزاء حسب الاعضاء او تقسم بعضها
الى جلد وبعضها الى لحم وبعضها الى عظم فيقدر ذلك كله قبل وجوده
ثم يتمها ذلك في آخر الاربعين الثانية وتكامل في الاربعين الثالثة
وقال بعضهم معنى حديث بن مسعود ان النطفة يغلب عليها وصف
المني في الاربعين الاولى ووصف العلقة في الاربعين الثانية ووصف
المضغة في الاربعين الثالثة ولا ينافي ذلك ان يتقدم تصويره والدليل

ان التصوير انما يقع في الاربعين الثالثة

وقد رجح الطبراني من طريق السدي في قوله تعالى هو الذي يصوركم
في الارحام كيف يشاء قال عن مرة الهمداني عن ابن مسعود وذكر اسانيد
اخرى قالوا اذا وقعت النطفة في الرحم طارت في الجسد اربعين يوما
ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة اربعين يوما ثم يكون
ملكا فصورها كما يوصر وليده حديث انس ثاني حديث الباب
حيث قال بعد ذكر النطفة ثم المضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها
قال اي رب اذكر ام انثى الحديث وقال بعض اشراح المتاخرين الي الاخذ
بما دل عليه حديث حذيفة ابن اسيد من ان التصوير والتخليق يقع في اول
الاربعين الثانية حقيقة قال وليس في حديث بن مسعود وما يوافقه
ما استند الي قوله بعض الاطباء ان المني اذا حصل في الرحم حصلت

له زبدية ورغوة في اثنتة ايام او سبعة من غير استمرار

من الرحم ثم يستمر من الرحم ويبتدئ فيه الخطوط بعد ثلاثة ايام او نحوها
ثم في الخامس عشر ينفذ الدم الى المجموع فيصير علقة ثم تتميز الاعضاء وتتمدد رطوبة
الدماغ وينفصل الراس عن المنكبين والاطراف عن الاصابع يتميز ابتداء في
بعض ويخفى في بعض وينتهي ذلك الى ثلاثين يوما في الاقل وخمسة واربعين
في الاكثر لكن لا يوجد سقط ذكر قبل ثلاثين ولا انثى قبل خمسة واربعين
قال فيكون قوله فتكتب معطوفا على قوله يجمع واما قوله ثم يكون علقة
مثل ذلك فهو من تمام الكلام الاول وليس المراد ان الكتابة لا تقع الا
عند انتهاء الاطوار الثلاثة فيحمل على انه من ترتيب الاخبار لا من
ترتيب المخبر به ويحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة برواياتهم

بالمعنى

بالمعنى الذي يفهمونه كذا قال والحمل على ظاهر الاخبار

اولي وطالب ما نقل عن هؤلاء دعاوي لا دلالة عليها قال بن الزبير
الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه تابعا للنسخ والمحو والاثبات
لخلاف ما كتبه الله تعالى فانه لا يتغير قول له ثم ينفخ فيه الروح كذا
ثبت في رواية ادم عن شعبة في التوحيد وسقط في هذه الرواية
ووقع في رواية مسلم من طريق ابي معوية وغيره ثم يرسل اليه الملك
فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات وظاهره قبل الكتابة ويجمع بان
رواية ادم فريجه في تاخير النفخ للتغيير بقوله ثم والرواية الاخرى
يحتمل ان ترد الى تصريحه لان الواو لا ترتب فيجوز ان يكون معطوفة
على الجملة التي تليها وان يكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم اي يجمع
خلقه في هذه الاطوار ويومر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح
بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الانعام المخبر عنها
ونقل ابن التين عن المهلب وغيره ان الحكمة في تاخير النفخ الى هذا الوقت
ان الله تعالى اخبر ان خلقه في سبعة ايام وان عرشه كان على الماء
فاراد ان يعلمهم ان الماء خلق قبل كل شيء وان الملائكة خلقت قبل
ابن ادم وان الملك لا يؤمر بالنفخ الا بعد ان يستكمل الجنين اربعة اشهر
وقال ابن الزملكاني عن ابن الحاجب في الجواب عن ذلك ان العرب اذا

عبرت عن امر بعده امور متعددة وبعضها تعلق

بالاول حسن تقديمه لفظا على البقية وان كان بعضها متقدما عليه وجودا
وحسن هنا لان الفصل ترتيب الخلق الذي يسوق الكلام لاجله وقال
عياض اختلفت الفاظ هذا الحديث في مواضع ولم يختلف ان نفخ الروح
فيه بعد مائة وعشرين يوما وذلك تمام اربعة اشهر ودخوله في الخامس
دهذا موجود بالمشاهدة وعليه يقول فيما يحتاج اليه من الاحكام في
الاستحاق عند التنازع وغير ذلك كحركة الجنين في الجوف وقد قيل انه
الحكمة في عدة المراة من الوفاة باربعة اشهر وعشر وهو الدخول في الخامس
وزيادة حذيفة بن اسيد مشعرة بان الملك لا ياتي لراس الاربعين بل
بعدها فيكون مجموع ذلك اربعة اشهر وعشرا ثم نفخ فيها وهو مصرح به
في حديث ابن عباس اذا وقعت النطفة في الرحم مكثت اربعين اشهر
وعشرا ثم نفخ فيها الروح وما اشار اليه من عدة الوفاة جاء صريحا عن
سعيد ابن المسيب اخرج الطبري عنه انه سيل عن عدة الوفاة فقيل له
ما بال العشر بعد الاربعة اشهر فقال ينفخ فيها الروح وقد تمسك به من قال
كالافاعي واسحق ان عدة الولد مثل عدة الحرة وهو قوي لان الرق

استبرا الرحم فلا فرق فيه بين الحرة والامة

فيكون معنى قوله ثم يرسل اليه الملك اي لتصويره وتخليقه وكتابة
ما يتعلق به وينفخ فيه الروح انزل ذلك كما دلت عليه رواية البخاري وغيره
ووقع في حديث علي عند ابن ابي حاتم اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث
الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح فذلك قوله ثم انشاناه خلقا اخر
وسنده منقطع وهذا لا ياتي التقييد بالعشر الزايدة ومعنى اسناد
النفخ للملك انه يفعله بامر الله والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف

الناخ في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله
تعالى ان يقول له كن فيكون وجمع بعضهم بان الكناية تقع مرتين
في الكناية الاولى في اسم الثانية في بطن المراة ويحتمل ان يكون احدهما
في صحيفة والاخرى على جبين المولود وقيل يختلف باختلاف الاجنة فبعضها
كذا وبعضها كذا والاول اولى قوله فوالله ان احدكم في رواية ادم فان احدكم
ومثله لابي داود عن شعبة وسفيان جميعا وفي رواية ابي الاحوص فان الرجل
منكم ليعمل ومثله في رواية حفص دون قوله منكم وفي رواية ابن ماجة فوالذي
نفسي بيده وفي رواية مسلم والترمذي وغيرهما فوالله الذي لا اله غيره ان
احدكم ليعمل لكن وقع عند ابي عوانة وابي نعيم في مستخرجيهما من طريق يحيى
القطان عن الاعمش قال فوالذي لا اله غيره وهذا صحيح محتمل لان يكون القائل
النبي صلى الله عليه وسلم فيكون الخبر كله مرفوعا ويحتمل ان يكون بعض رواية
وهب ابن جرير عن شعبة بلفظ حتى ان احدكم ليعمل ووقع في رواية زيد بن
وهب ما يقتضي ان مدرج في الخبر من كلام ابن مسعود لكن الادراج فاخرج احمد
والنسائي من طريق سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن ابن مسعود نحو حديث
الباب وقال بعد قوله واكنه شقيا او سعيدا ثم قال والذي نفس عبد الله بيده
ان الرجل ليعمل وكذا وقع مفصلا في رواية جماعة عن
الاعمش منهم المسعودي وزايدة وزهير ابن معاوية وعبد الله بن ادريس
واخرون فيما ذكره الخطيب وتقدم ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن
ابيه اصل الحديث بدون هذه الزيادة وكذا ابو وايل وعلقمة وغيرهما
عن ابن مسعود وكذا اقتصر حبيب بن حسان عن زيد بن وهب وكذا وقع في
معظم الاحاديث الواردة عن الصحابة كما سنبين في ثاني حديثي الباب وحذيفة
ابن اسيد وابن عمر وكذا اقتصر عبد الرحمن ابن حميد الرواسي عن الاعمش على
هذا القدر نعم وقعت هذه الزيادة مرفوعة في حديث سهل بن سعد الاتي
بعد ابواب وفي حديث ابي هريرة عند مسلم وفي حديث عايشة عند احمد
وفي حديث ابن عمر والحسن بن عميرة في البزار وفي حديث ابن عمرو بن العاصي
واكثم ابن ابي الجون في الطبراني لكن وقعت في حديث انس من وجه اخر
وهي مفردة من رواية حميد عن الحسن البصري عنه ومن الرواة من حدث
الحسن ابن حميد وانس فكانه كان تارة عند انس فحدث به مفردا فحفظ
بعض اصحابه ما لم يحفظ الاخر ويقوي على هذا ان الجميع مرفوع وبذلك جزم
المحب الطبري وحينئذ يحمل رواية سلمة بن كهيل
عن زيد ابن وهب على ان عبد الله ابن مسعود لتحقق الخبر في نفسه
اقسم عليه ويكون الادراج في القسم لا في المقسم عليه وسوغ ابة التحقق
في هذا الموضع وبه يندفع ايضا انه مما لا مجال للراوي فيه حتى يذكر ذلك
فيكون له حكم الرفع وانما شملت هذه الجملة على انواع من التاكيد بالقسم
ووصف المقسم به وبان وباللام والاصل في التاكيد ان يكون لمخاطب

المنكر

المنكر او المستبعد او من يتوهم فيه شيء من ذلك ومثلنا
لما كان الحكم مستبعدا او هو دخول من عمل بالطاعة اغلب عمره النار وبالعكس حسن
المبالغة في تاكيد الخبر بذلك والله اعلم قوله احدكم او الرجل ليعمل ووقع في
رواية ادم فان احدكم بغير شك وتقدم ذكر الجنة على النار وكذا وقع للاكثر وهو
كذا عند مسلم وابي داود والترمذي وابن ماجة وفي رواية حفص فان الرجل واخر
ذكر النار كادم وعكس ابو الاحوص ولفظه فان الرجل منكم ليعمل اهل الجنة
بيني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية ثم يحتمل ان الحفظة تكتب
ذلك ويقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تقع الكتابة ثم تمحى واما القبول فيتوقف
على الخاتمة بحيي واجاز غيره ان تكون حتى ابتدائية فيكون على هذا بالرفع وهو
مستقيم ايضا قوله ليعمل اهل النار اي زايدة والاصل ليعمل عمل اهل النار لان
قوله عمل اما مفعول مطلق واما مفعول به وكلاهما مستغن عن الحرف فكان زايدة
اما للتاكيد او ضمن يعمل معنى يتلبس في عمله بعمل اهل النار وظاهره انه يعمل ذلك
حقيقة ويحتمل له بعكسه وسياتي في حديث سهل بلفظ ليعمل بعمل اهل الجنة فيما
يبدو للناس وهو محمول على النافق والمراي بخلاف حديث الباب فانه يتعلق
بسوء الخاتمة قوله غير ذراع او باع في رواية الكشميهني غير باع او ذراع
وفي رواية ابي الاحوص الا ذراع ولم يشك وقد عكفها النصف الاخر من هذا
الحديث ووصل الحديث كله في النوحري عنه ومثله في
رواية ابي الاحوص والتغيير بالذراع تمثيل لتقريب حاله من المون فبحال من
بينه وبين الكمال المفقود بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك
الحسي الزغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث
اهل الخمر صرفا واهل الرصفا الى الموت ولا ذكر الذين خلطوا وما تنوا
على الاسلام لانه لم يتقدم في الحديث تعميم احوال المكلفين وانما سيق لبيان ان
الاعتبار بالخاتمة قوله فسبق عليه الكتاب في رواية ابي الاحوص كتابة
وفي الفا في قوله فيسبق اشارة الى تعقيب ذلك بلا مهلة وممن يسبق منبي
يغلب قاله البيضاوي وتوله عليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب
واقعا عليه وفي رواية سلمة بن كهيل ثم يدركه الشقاء فيعمل
السعادة والمراد بسبق الكتاب سبق ما تضمنه
على حذف مضاف او المراد بالمكتوب والمعنى انه يشعر من عمله في انتفاء السعادة
والمكتوب في انتفاء الشقاوة يتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق
لان السابق يحصل مراده دون المسبوق ولانه لو تمثل العمل والكتاب شخصين
ساعيين لظفر شخص الكتاب وغلب شخص العمل ووقع في حديث ابي هريرة
عند مسلم وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة
زاد احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وفي حديث انس عند احمد
وصححه ابن حبان لا علينكم ان لا تعجبوا بعمل احد حتى تنظروا بم يختم له
فان العامل يعمل زمانا من عمره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول
فيعمل عملا سيئا الحديث وفي حديث عايشة عند احمد مرفوعا ان الرجل ليعمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من
اصل النار فاذا كان قبل موته بحول تحول فعمل عمل اهل النار فمات فدخلها الحديث
ولاحمد والنسائي والترمذي من حديث عبد الله بن عمر وخرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان الحديث وفيه هذا كتاب من رب
العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم
فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا فقال اصحابه ففيم العمل فقال سددوا
وقاربوا وان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل الحديث
وفي حديث علي عند الطبراني نحوه وزاد وصاحب النار يختم له بعمل
اهل النار وان عمل اي عمل وقد يسلك باهل السعادة طريق اهل الشقاوة
حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم ونذركم السعادة فتستغرقهم الحديث
ونحوه للبزار من حديث ابن عمرو باتي حديث سهل بن سعد بعد الباب
وفي آخره انما الاعمال بالخواتيم ومثله في حديث عائشة عند ابن حبان
عند ابن حبان وممن حديث معوية نحوه انما الاعمال بالخواتيم ومثله في حديث عائشة
على المشار اليه قبل الاعمال بخواتيمها وفي الحديث ان خلق السمع والبصر
يقع والجنين داخل بطن امه وقد زعم بعضهم انه يبقى ذلك بعد خروجه
من بطن امه لقوله تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون
شيئا وجعل لكم السمع والابصار والافيدة وتعقب بان الواو لا ترتب
والتحقيق ان خلق السمع والبصر وهو في بطن امه محمول جزما على
الاعضاء على القوة الباصرة والسامعة لانها موجودة فيها وامام الادراك
بالفعل فهو موضع النزاع والذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب الحائل
وفيه ان الاعمال حسنها وسيئها امارات دلت بموجبات وان صغيرا لامور
في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الابتداء قاله الخطابي
وفيه القسم على الخبر الصدق تاكيدا وفيه نفس السامع وفيه اشارة
الى علم البدء والمعاد وما يتعلق ببدن الانسان وحاله في الشقاوة
والسعادة وفيه عدة احكام تتعلق بالاصول والفروع والحكمة
وغير ذلك وفيه ان السعيد قد يشقى وان
الشقي قد يسعد لكن بالنسبة الى الاعمال الظاهرة واما
ما في علم الله تعالى فلا يتغير وفيه ان الاعتبار بالخاتمة
قال ابن ابي جمرة هذه التي قطعت اعناق الرجال مع ما هم

فيه

فيه من حسن الحال لانهم لا يدرون بماذا يختم
لهم وفيه ان عموم مثل قوله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن
فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم الاية مخصوص بمن مات على ذلك وان
من عمل عمل السعادة وختم له بالشقاء نحو طول عمره عند الله شقي
وبالعكس وما ورد مما يخالفه تاول الى ان يؤول الى هذا وقد اشتهر الخلاف
في ذلك بين الاشعرية والحنفية وممسك الاشاعرة بمثل هذا الحديث وممسك
الحنفية بقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت واكثر كل من الفريقين الحجاج
لقوله والحق ان النزاع لفظي وان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل
وان الذي يجوز عليه التغير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل لا يعدو
ان يتعلق ذلك بما في علم الله فلا محو فيه ولا اثبات بل هو العلم عند الله
وفيه التنبيه على صدق البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص
من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم الى المضغة ثم ينفخ الروح فيه قادر على
نفخ الروح بعد ان يصير ترابا ويجمع اجزاءه بعد ان تميزها وكان قادرا
على ان يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة
بنقله في الاطوار رفقا بالام لانها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم
عليها فيها في بطنها بالتدريج الى ان تكامل ومن تامل اصل خلقه من نطفة
وتنقله في تلك الاطوار الى ان صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل
والنهم فالنطق كان حقا عليه ان يشكر من انشاه ومياه ويعبده وحده
عادته ويطيعه ولا يعصيه وفيه ان نفي تقدير الاعمال ما سبق ولا حق
فالسابق ما في علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه
كما وقع في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ واما ما وقع في
صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا كتب الله مقادير
الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فهو محمول
على كتابة ذلك في اللوح المحفوظ على وفق ما في علم الله سبحانه وتعالى
واستدل به على ان السقط بعد الاربعة اشهر
يصلى عليه لانه وقت نفخ الروح فيه وهو منقول عن القديم نص عليه في
والمشهور عن احمد واسحاق وعن احمد اذا بلغ اربعة اشهر وعشرا ففي
تلك العشر ينفخ فيه الروح ويصلى عليه والراجح عند الشافعية انه لا بد
من وجود الروح وهو الحد بعد وقد قالوا اذا كمل اختلج وتنفس ثم
بطل ذلك صلي عليه والا فلا والاصل في ذلك ما اخرجه النسائي وصححه
ابن حبان والحاكم عن جابر رفعه اذا استهل الصبي ورث وصلي عليه وقد
ضعفه النووي في شرح المهذب والصواب انه صحيح الاسناد لكن
المرجح عند الحفاظ وقفه وعلى طريق الفقهاء لا اثر لتنفيل بذلك لان الحكم

شبكة الألوكة www.alukah.net

للرفع لزيادته قالوا واذا بلغ مائة وعشرين
يوما غسل وكفن ودفن بغير صلاة وما نقل ذلك لا يشرع له
غسله ولا غيره واستدل به على ان التحقيق لا يكون الا في الاربعين لانه
قال ما يتبين فيه خلق الولد اربعون يوما ونفي ان يبدو الاربعين
الثالثة ونحن لا يتبين الا في اخرها ويتوقف على ذلك انه لا تنقضي العدة
بالوضع الا بلوغها وفيه خلاف ولا يثبت للامة الولد الا بعد دخول
الاربعين الثالثة وهذا قول الشافعية والحنابلة وتوسع الملائكة
في ذلك فادار والحكم في ذلك على كل سقط ومنهم من قيده بالتخطيط ولو
كان خفيا وفي ذلك رواية عن احمد ومنهم من قيده بما تقدم في بعض طرقه
ان النطفة اذا لم يقدر تخلقها لا تضبر علقة واذا قدر انها تتخلق
تصير علقة ثم مضغة الى اخره فمتى وضعت علقة مثلا عرف ان النطفة
خرجت عن كونها نطفة واستحالت الى اول احوال
الولد وفيه ان كلا من السعادة والشقاوة قد يقع بلا عمل ولا عمر وعليه
يتطبق قوله صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين وبه اي
الامام يشعر ما ذلك بعد ابواب وفيه الحث القوي على القناعة والزجر
الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغن التعني
في طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التي انتظمتها
الحكمة في دار الدنيا وبينه ان الاعمال سبب دخول الجنة او النار لا يعارض
ذلك حديث لن يدخل احدا منكم الجنة عمله لما تقدم من الجمع بينهما
في شرحه في باب القصد والمداومة على العمل من كتاب الرقاق
وبينه ان من كتب شقيا لا يعلم حاله في الدنيا وكذا عكسه واخذ من اثبات
ذلك بما سبق قريبا من حديث علي اما من كان من اهل السعادة فانه
ييسر لعمل اهل السعادة الحديث وانه يحقق ان يقال ان اريد انه لا يعلم
اصلا ولا يتحقق وجوده وان اريد انه يعلم بطريق العلامة الممكنة للظن
الغالب فنعم ويقوي ذلك في حق من اشتهر لدى لسان صدق بالخير
والصلاح وبات على ذلك كقوله في الحديث الصحيح الماضي في الجنائز
انتم شهداء الله في الارض وان اريد انه يعلم قطعا لمن شاء الله ان
يطلعه على ذلك فهو من جملة الغيب الذي
استأثر الله بعلمه واطلع من شاء ممن ارتضى من رسله عليه وفيه
الحث على الاستعاذة بالله تعالى من سوء الخاتمة وقد عمل به جمع
من السلف وائمة الخلف واما ما قال عبد الحق في كتابه العاقبة
ان سوء الخاتمة لا تقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما
يقع لمن في طويته نفاق وارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر
والمجتري على العظائم فيهجم عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان

عند

عند تلك الصدمة فقد يكون ذلك سببا
لسوء الخاتمة نسأل الله السلامة فهو محمول على الاكثر الاغلب وبه ان قدرة
الله تعالى لا يوجبها شيء من الاشياء بمشيئة فانه لم يجعل الجماع علة الولد
لان الجماع قد يحصل ولا يكون الولد حتى يشاء الله ذلك وفيه ان الشيء م
الكشف يحتاج الى طول انتظار ان يخلق الله فيه ذلك وذلك طالت المدة في
اطوار الجنين حتى حصل تخليقه بخلاف نفخ الروح ولذلك لما خلق
الله الارض اولا عمد الى السماء فسواها وترك الارض لكثافتها بغير دحو
فتق ثم فتقها بعد ولما خلق ادم نصوره من الماء والطين تركه مدة ثم
نفخ فيه الروح واستدل الداودي بقوله فيه خل النار على ان الخبر خاص
بالكفار واجيب بان الايمان لا يحبطه الا الكفر وتعقب بانه ليس في
الحديث ما يقتضي للاحباط وحمله على المعنى الاعم الاولى فيتناول الحتم
مثلا فيرتد فيموت على ذلك فيستعيذ بالله من ذلك ويتناول المطبع حتى يختم
له بعمل العاصي فيموت على ذلك ولا يلزم من اطلاق دخول النار انه يخلد فيها

ابدا بل مجرد الدخول صادق على الطائفتين
واستدل به على انه لا يجب على الله رعاية الاصلح خلافا لمن قال به من المعتزلة
لان فيه ان بعض الناس يذهب جميع عمره في طاعة الله ثم يختم له بالكفر والعياذ
بالله فيموت على ذلك فيدخل النار فلو كان يجب عليه رعاية الاصلح لم يحبط
جميع عمله الصالح بكلمة الكفر التي مات عليها ولا سيما ان طال عمره وقرب موته
من كفره واستدل به بعض المعتزلة على ان من عمل عمل اهل النار وجب ان يدخل
لترتيبه دخولها في الخبر على العمل وترتب الحكم على الشيء مشعر بعليته واجيب
بانه علامة لا علة والعلامة قد تتخلف سلمنا انه علة لكنه في حق الكفار
واما العصاة فخرجوا بدليل علامة لا علة والعلامة ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمن لم يشرك فهو داخل في المشيئة واستدل
به الاشعري في تجويزه تكليف ما لا يطاق لانه دل على ان الله كلف العباد
كلهم بالايمان مع انه قدر على بعضهم انه يموت على الكفر وقد قيل ان هذه المسألة

اثبت وقوعها الايمان خاصة وما علم
لا يوجد دلالة قطعية على وقوعه واما مطلق الجواز فحاصل وبينه ان الله
يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات لتصريح الخبر بانه يامر بكتابة احوال
الشخص مفصلة وبينه ان جميع الخير والشر بتقدير الله تعالى وايجاده خلافا
في ذلك القدرية والمعتزلة فذهبت القدرية الى ان فعل العبد من تلقاء نفسه وبهم
من فرق بين الخير والشر فنسب الى الله الخير ونفى عنه خلق الشر وقيل الله لا يوصف بانه
وان كان قد اشتهر وانما هذا راي المجوس وذهبت المعتزلة الى ان الكل فعل الله
وليس للمخلوق فيه تاثير اصلا وتوسط اهل السنة فمنهم من قال اصل الفعل
خلقه الله وللعبد قدرة غير موثرة في المقدور واثبت بعضهم ان لها تاثيرا لكنه

[illegible] الكائنات بخير
[illegible] وبينه ان

يسمى كسا وبسط اذ لهم مطول وقد اخرج
احمد وابو يعلى من طريق ايوب بن زياد عن عبادة بن الوليد بن عبادة
ابن الصامت طعم الايمان ولم تبلغ حقيقة العلم بالله حتى تؤمن بالقدر خيره
وشره وحلوه ومره يعني فقلت اوصني فقال انك لن تطعم طعم الايمان ولم تبلغ حقيقة العلم
بالله حتى تؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره يعني فقلت ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك
وما اصابك لم يكن ليخطئك الحديث وفيه وان مت ولست على ذلك دخلت النار
واخرج الطبراني من وجه اخر بسند حسن عن ابي الدرداء
مرفوعا مقتصرا على قوله ان العبد لا يبلغ حقيقة الايمان حتى يعلم ان ما اصابه
لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه وسيأتي الامام بشيء منه في كتاب التوحيد
في الكلام على خلق افعال العباد ان شاء الله تعالى وفي الحديث ان الاقدار عالمة
والعاقبة عابد فلا ينبغي لاحد ان يغتر بطاعة ولا لعاص ان يقنط من ثم شرع الدعاء
بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وسيأتي في حديث علي الاتي بعد بابين
سؤال الصحابة عن فائدة العمل مع تقدم الفراغ من المقادير وجوابه بان كلا عمل لما
مبشر لما خلق له وطابره قد يعارض حديث
ابن مسعود المذكور في هذا الباب والجمع بينهما حمل حديثه على الاكثر الاغلب
وحمل حديث الباب على الاقل ولكنه لما كان جائزا نفين طلب الثبات وحكى ابن
التين ان عمر ابن عبد العزيز لما سمع هذا الحديث انكره وعلى كيف تصح ان
يعمل العبد عمر الطاعة ثم لا يدخل الجنة انتهى وتوقف شيخنا ابن الملقن
في صحة ذلك عن عمر وظهر لي انه ثبت عنه حمل على ان راويه حذف منه قوله
في آخره فسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها او اكمل الراوي لكن استبعد
عمر وقوعه وان كان جائزا ويكون ابراده على سبيل التخويف من سوء الخاتمة
الحديث الثاني حديث انس قوله حماد بن زيد وعبيد الله بن ابي بكر
ابي ابن انس ابن مالك قوله وكل الله بالرحم ملكا يقول اي رب نطفة اي
رب علقة الى اخره اي يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي تقدر فيه كذلك
كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله ومر معنى
شرحه مستوفى في الذي قبله وتقدم بقية ما يتعلق به في كتاب الحيض ويجوز في قوله نطفة
النصب على اضمار فعل والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وفائدة ذلك انه
يستفهم بما ليتكون منها اولا وقوله ان يقضي خلقها اي يأذن فيه قوله
يا بالتنوين جف القلم اي تمت الكتابة اشارة الى ان
الذي كتب في اللوح المحفوظ لا يتغير حكمه فهو كناية عن الفراغ من الكتابة
لان الصحيفة حال كتابتها تكون رطبة او بعضها وكذلك القلم فاذا انتهت
الكتابة ويبس القلم وقال ابن بطال هو من اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ
من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده قلت وفيه اشارة الى ان
كتابة ذلك انقطعت من امد بعيد وقال غيره من معنى جف القلم اي لم

ان صح

يكتب

بكيت بعد ذلك شيئا وكتاب الله ولوحه وقلمه
من غيبه ومن علم الذي يلزمنا الايمان به ولا يلزمنا معرفة صفته وانما خوطبنا
بما عهد انا فيما فرغنا من كتابته ان القلم يصير جافا للاستغناء عنه قوله
على علم الله على حكمه لان معلومه لا بد ان يقع فعلمه بعلوم يستلزم الحكم بوقوعه
وهذا لفظ حديث اخرجه احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن
الديلمي عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن اصابه من
نوره يومئذ اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله
واخرجه احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي نحوه وفي اخره
ان القلبل فلذلك اقول هو عبد الله بن عمرو لفظه قلت لعبد الله بن عمرو
يا عني انك تقول ان القلم قد جف فذكر الحديث وقال في اخره فلذلك
اقول جف القلم بما هو كائن ويقال ان عبد الله بن طاهر امير خراسان
لما مون سأل الحسين ابن الفضيل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان مع
هذا الحديث فاجاب هو شؤون يبديها
لان شؤون تبديها فقام اليه وقبل راسه قوله وقال ابو هريرة قال لي النبي
صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاقٍ هو طرف من حديث ذكر اصله
الصحيح من طريق ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قلت
يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج
به النساء فسكت عني الحديث وفيه يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاقٍ
فاختص على ذلك او ذر رواه اخرجه في اوائل النكاح فقال فال اصبع يعني
ابن الفرج اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ووصله الاسماعيلي
والجوزقي والغباني في كتاب القدر كلهم من طريق اصبغ به وقال والكلهم
بعد قوله العنت وابدن لي ان اختصي ورقع لفظ جف القلم ايضا في حديث
جابر عند مسلم قال سراقة يا رسول الله فيم العمل افيما جفت به الاقلام
وجرت به المقادير الحديث وفي اخر حديث ابن عباس الذي فيه احفظ
الله يحفظك وفي بعض طرقه جفت الاقلام وطويت الصحف وفي حديث
عبد الله بن جعفر عند الطبراني في حديث
واعلم ان القلم قد جف بما هو كائن وفي حديث الحسن بن علي عند الغزالي رفع
الكتاب وجف القلم قوله وقال ابن عباس لها سابقون سبقت لهم السعادة
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى اولئك
يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون قال سبقت لهم السعادة والمعنى انهم

سارعوا الى الخيرات بما سبق لهم من السعادة
تقدير الله وقيل عن الحسن ان اللام في لها بمعنى الباء فقال امعناه سابقون
لها قال الطبري وتاولها بعضهم اي اللام بايها بمعنى الي وبعضهم ان المعنى وهم
من اجلها ونقل عن عبد الرحمن بن زيد ان الضمير للخيرات واجاز غيره انه للسعادة
والذي يجمع بين تفسيري ابن عباس وظاهر الاية ان السعادة سابقة وان اهلها
سبقوا اليها لانهم سبقوها قوله حدثنا يزيد الرشك بكسر الراء وسكون المعجمة
بعد ما كان كتبته ابو الازهر وحكى الكلاباذي ان اسم والده سنان بكسر المهملة
ونونين وهو بصري تابعي ثقة قيل كان كبير اللحية فكفت وهو بالفارسية وبما زعم
ابو علي الغساني وجزم به ابن الجوزي الكبير اللحية فقال ابو حاتم الرازي
كان عنورا فقيل له ارشك بالفارسية مضى عليه الرشك وقال الكرماني هو
بل الرشك بالفارسية الفل المصدر المنفتق باصول شعر اللحية وذكر الكلاباذي
ان الرشك الغلام قلت بل كان يريد بتعاني مساحة الارض فقيل له الفسام
وكان يلقب الرشك لان مدلول الرشك الغسام بل ما لقب وتسبه الي
صنعته والمعتمد في امره ما قال ابو حاتم وما يريد في البخاري الا هذا الحديث
اورده هنا وفي كتاب الاعتصام قوله قال
رجل هو عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله فذكره وسياتي موصولا
في اواخر كتاب التوحيد وسال عن ذلك اخرون وسياتي مزيد بسط فيه
في شرح حديث علي قريبا قوله اي يعرف اهل الجنة من اهل النار في رواية
حماد ابن يزيد عن يزيد عند مسلم بلفظ اعلم بضم العين والمراد بالسوال معرفة
الملائكة او من اطلعه الله على ذلك واما معرفة العامل او من شاهده فانما
يعرفه بالعمل قوله فلم يعمل العاملون في رواية حماد فعم وهو استفهام
والمعنى اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر
له قوله قال كل بعمله ما خلق له او ما ييسر له في رواية الكشميهني بفتح اوله
وكسر المهملة الثقيلة وفي رواية حماد المشار اليها قال كل ميسر لما خلق له وقد
جاء هذا الكلام الاخير عن جماعة من الصحابة بهذا اللفظ يزيدون على
العشرة ساشير اليها في اخر الباب الذي يلي الذي يليه منها حديث ابي الدرداء
عند احمد بسند حسن بلفظ كل امرء ميسر لما
خلق له وفي الحديث اشارة الى ان المال محجوب عن المكلف فعليه ان يجتهد
في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره عاجلا وان كان بعضهم
قد يختم له بغير ذلك كما في حديث ابن مسعود وغيره لكن لا اطلاع لاحد على ذلك
فعليه ان يبذل جهده ويجاهد نفسه في عمل الطاعة ولا يتوكل كسولا الى ما يؤول
امره فيلام تركه المامور ويستحق العقوبة وقد ترجم ابن حبان بحديث الباب
ما يجب على المرء من التهيؤ في الطاعات وان جرى قبلها ما يلزم به
من المحظورات ومسلم من طريق ابي الاسود عن عمران انه قال له ارايت ما يعمل

الناس

الناس اليوم اشيء قضي عليهم ومضي فيهم من
قدر قد سبق او فيما يستقبلون مما اتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم ومضي فيهم
فقال لا بل شيء قضي عليهم ومضي فيهم وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل
ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها وبهذه قضية لا بد منها
مع عمران به فوله اي ليكون ذلك ظلما فقال لا كل شيء خلق الله وملك يده فلا
يسال عما يفعل قال عياض اورد عمران على ابي الاسود بشبهة القدرية من تحكيم عقلي
الله ورد قولهم بارائهم في حكم فلما اجابه بما دل على بطلان قوله بكر
الاية وبقي حد لا هل السنة وقوله كل شيء خلق الله وملكه يشير الى ان الملك
الاعلى الخالق الامر لا يعترض عليه اذا تصرف في ملكه بما شاء وانما يعترض
على المخلوق في المامورات قوله باب الله اعلم بما كانوا عاملين قبل
لاولاد المشركين كما صرح به في السؤال وذكره من حديث ابن عباس مختصرا
ومن حديث ابي هريرة كذلك وتقدم في اواخر الجنائز باب ما قيل في اولاد
المسلمين وتعقبه باب ما قيل في اولاد المشركين وذكر في الثاني الحديثين المذكورين
هنا مخرجهما وذكر الثالث ايضا لكن من وجه اخر عن ابي هريرة وقد
تقدم شرح ذلك مستوفى في الباب المذكور قوله في الرواية الثابتة عن
ابن شهاب قال واخبرني عطاء بن يزيد الواو
عاطفة على شيء محذوف كانه يونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد وعند
ابي عوانة في صحيحه من طريق شعيب عن الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثي
قوله في اول الحديث الثالث اخبرنا اسحق ابن ابراهيم هو ابن راهويه
كما بينته في المقدمة قوله باب كان امر الله قدرا مقدورا
اي حكما مقطوعا بوقوعه والمراد بالامر احد الامور المقدرة ويحتمل ان
يكون واحدا لان الامور كلها موجود ويكن ذكر فيه خمسة احاديث
الاول حديث ابي هريرة لا تسال المراة طلاق اختها لتقوله في اخره
فان لها ما قدر لها وقد مضى شرحه في باب الشروط التي لا تحل في النكاح
من كتاب النكاح قال ابن العربي في هذا الحديث من اصول الدين السلوك
في مجاري القدر وذلك لانا فض العمل في الطاعات ولا يمنع التحرف
في الاكتساب والنظر لغوث عدو ان كان لا يخفى انه يلحقه وقال ابن عبد
البر هذا الحديث من احسن احاديث القدر عند اهل العلم لما دل عليه
من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انهما تزاحمها في رزقها فانه
لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء اجابها ام لم يجبها وهو
كقول الله تعالى في الاية الاخرى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا الحديث
الثاني حديث اسامة وهو ابن زيد قوله عاصم هو الاحول وابو
عثمان هو النهدي قوله وعنده سعد هو ابن عباده وجعفر هو بن
جبل وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الجنائز وما قيل في تسمية الابن
المذكور وبيان الجمع بين هذه الرواية والرواية التي قبلها ان ابنها الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

الثالث حديث ابي سعيد قوله عبد الله هو
ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله جاء رجل من الانصار تقدم في غزوة
المريسيع وفي عشرة النساء من كتاب النكاح عن ابي سعيد قال سألنا واخرجه
النسائي من طريق ابن محيريز ان ابا سعيد وابا هريرة اخبراه انهم اصابوا سبايا
قال فتراجعنا في العزل فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول
يا نثر السوال وان كان الذي تقدما جمعوا في ذلك جماعة وقد وقع عند البخاري في
تاريخه وابن السكن وغيره في الصحابة من حديث محمد بن الهرمزي قال غزونا مع
النبي صلى الله عليه وسلم غزوة المريسيع فاصبنا سبيا فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم
عن العزل الحديث فابو هريرة مختلف في صحبته وقد وقع في صحيح مسلم من طريق
ابن محيريز دخلت انا وابو هريرة على ابي سعيد فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في العزل الحديث فاثبت ان ابا هريرة هو بكسر الهملة
وسكون الراء انما سال ابا سعيد وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في النكاح
والغرض منه هنا قوله في اخر البيت شمة كتب الله ان يخرج الا هي كاينة الحديث
الرابع قوله حدثنا موسى ابن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفيان
هو الثوري قوله لقد خطبنا في رواية جرير عن الاعمش عند مسلم قام فينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما قوله الا ذكره في رواية جرير عن
الاعمش عند مسلم الا حدث به قوله عليه من علمه وجهله من جهله في رواية
جرير حفظه من حفظه ونسيه وزاد قد علمه
اصحابي هولاء اي علموا وقوع ذلك القائم وما وقع فيه من الكلام وقد سمعت
في اول بدء الخلق من روى نحو حديث حذيفة هذا من الصحابة كعمر
وابي زيد ابن اخطب وابي سعيد وغيرهم فلعل حذيفة اشار الى انهم اوالى
بعضهم وقد اخرج مسلم من طريق ابي ادريس الخولاني عن حذيفة
قال والله اني لاعلم كل فتنة كاينة فيما بيني وبين الساعة ومالي ان يكون
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر الي شيا لم يكن يحدث به غيري وقال
في اخره قد سميت اولئك الرهط غيري وهذا لا يناقض الاول بل يجمع بان
يحمل على مجلسين او المراد بالاول اعم من المراد بالثاني قوله ان كنت لاري
الشيء قد نسيته كذا للاكثر بحذف المفعول وفي رواية الكشميهني باثباته
ولفظه نسيته قوله فاعرفه كما يعرف الرجل اذا غاب عنه ثم راه
فعرفه قال عياض في هذا الكلام تلفيف وكذا في رواية جرير وانما لكون
منه الشيء قد نسيته فاراه فاذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب
عنه ثم اذا راه عرفه قال والصواب كما يبنى الرجل وجه الرجل كما لا
يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذا راه عرفه قلت
والذي يظهر لي ان الرواية في الاصلين مستقيمة وتقدير ما في حديث
سفيان انه يرى الشيء الذي نسيه فاذا راه عرفه وقوله كما يعرف

الرجل

الرجل الرجل غاب عنه اي الذي كان غاب
عنه قبل صورته ثم اذا راه عرفه واخرجه الاسماعيلي من رواية ابن المبارك
عن سفيان بلفظ اني لاري الشيء نسيته فاعرفه كما يعرف الرجل الى اخره
تنبيه اخرج هذا الحديث القاضي عياض في الشفا من طريق ابي داود
بسنده الى قوله ثم اذا راه عرفه ثم قال حذيفة ما ادري انسي اصحابي ام
تناسوه والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فئة الى ان
تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة الا قد سماه لنا قلت ولم ار هذه
الزيادة في كتاب ابي داود وانما اخرجه ابو داود بسند اخر مستقل
من مخرجه اخر عن حذيفة لكن ليس في حديث الخامس حديث علي قوله عن
ابي جمرة بضم الجيم وفتح الهملة وزاي اسمه محمد بن مسلمون السكري قوله عن سعيد
ابن عبيد بضم العين هو السلمي الكوفي يكنى ابا جمرة وكان صهرا لابي عبد
عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث ورفع في تفسير والليل اذا يغشى من
طريق شعبة عن الاعمش سمعت سعد بن عبيدة وابو عبد الرحمن السلمي
اسمع عبد الله ابن حبيب وهو من كبار التابعين ورفع مسمى في رواية
معتمر ابن سليمان عن منصور عن سعد بن
عبيدة عند الزيادي قلت عن علي في رواية مسلم البطين عن ابي
عبد الرحمن السلمي اخذ بيدي علي فانطلقنا حتى جلسنا على شاطئ
الفرات فقال علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث مختصرا
قلت كنا جلوسا في رواية عبدا لواحد عن الاعمش كنا قعودا وزاد في
رواية سفيان الثوري عن الاعمش كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في بقيع الفرقد بفتح الموحدة والقاف بينهما راء ساكنة في جنازة فظننا
انهم كانوا جميعا شهدوا الجنازة لكنا خرجنا في الجنائز من طريق منصور
عن سعد ابن عبيدة فبين انهم سبقوا الجنازة واتاهم النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ذلك وبلفظه كنا في جنازة في بقيع الفرقد فاتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا هو حوله قوله ومعه عود
ينكت به في الارض في رواية شعبة وبيده عود فجعل ينكت به
في الارض وفي رواية منصور ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون المعجمة
وفتح القاف المهملة هي عصى او قضيب يمسكه الرئيس ليتوكا عليه ويدفع
به عنه ويشير به ما يريد وسميت بذلك لانها تحمل تحت الخصر غالبا
للاتكاء عليها وفي اللغة اختصر الرجل اذا امسك المخصرة
فنكس ينكت بتشديد الكاف اي اطرق قوله فقال ما منكم من احد زاد
في رواية منصور وما من نفس منفوسة اي مصنوعة لمخلوق
واقتضى في رواية ابي جمرة والثوري على الاول قوله الا قد كتب
مقعده من النار او من الجنة او للتوزيع ووقع في رواية سفيان
ما تدع بشيء بانها بمعنى الواو ولفظة الا قد كتب مقعده من

لجنة ومقعده من النار وكانه يشير
الي ما تقدم من حديث ابن عمر الدال على ان لكل احد مقعدين وفي رواية منصور
الا كتب مكانهما من الجنة والنار وزاد نبهما الا وقد كتبت شقية او سعيدة اه
واعاده الم يحتمل ان يكون حاصل ما منكم فالا الثانية بدلا من الاولى
وان يكون من باب اللف والنشر بكون فيه تعميم بعد تخصيص والثاني في كل منهما
اعم من الاول واشار اليه الكرماني قوله فقال رجل من القوم في رواية سفيان
وشعبة فقالوا يا رسول الله وهذا الرجل وقع في حديث جابر عند مسلم ان سراقة
ابن مالك ابن جعشم ولفظه جاء سراقة فقال يا رسول الله اعلمنا اليوم فيما جفت
به الاقلام وجرت به المقادير او فيما يستقبل قال بل فيما جفت به الاقلام وجرت
به المقادير فقال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له واخرجه الطبراني وابن
مردويه نحوه وزاد او فرارا فاتما من اعطى الي قوله العسري واخرجه ابن ماجة
من حديث سراقة نفسه لكن دون تلاوة الاية ووقع هذا السؤال وجوابه
سوي تلاوة الاية لشريح بن عامر الكلاعي اخرجه احمد والطبراني ولفظه قال
ففيم العمل اذا قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له واخرج الترمذي من حديث ابن عمر
قال قال عمر يا رسول الله ارايت ما نعمل فيه
امر مبتدع او امر قد فرغ منه قال ففيما ندفرغ منه فذكر نحوه واخرج البزار
والزبيري من حديث ابي هريرة ان عمر قال يا رسول فذكره واخرجه احمد والبزار
والطبراني من حديث ابي بكر الصديق قلت يا رسول نعمل على ما فرغ منه الحديث
ونحوه ووقع في حديث سعد ابن ابي وقاص نقال رجل من الانصار والجمع بينهما تعدد
السائلين عن ذلك فقد وقع في حديث عبد الله بن عمرو ان السائل عن ذلك جماعة
ولفظه فقال اصحابه ففيم العمل ان كان فذ فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان
صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل الحديث اخرجه البزار اه
قوله الا نتكل يا رسول الله في رواية سفيان افلا ما نقاتل معتقبة بشتى تحذوف
تقديره انا اذا كان كذلك الا نتكل وزاد في رواية شعبة
افلا نتكل على كتابنا ونذع العمل اي نعتمد على ما كتب علينا وزاد في رواية منصور فمن
كان منا من اهل السعادة فيصير الي عمل اهل السعادة ومن كان منا من اهل الشقاوة مثله
قوله اعملوا فكل ميسر زاد شعبة لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فيسر
لعمل السعادة الحديث وفي رواية منصور قال اما اهل السعادة فيسرون لعمل اهل
السعادة الحديث وحاصل السؤال الا نترك مشقة العمل فانا سنصير الي ما قد
علينا وحاصل الجواب لا مشقة لان كل احد ميسر لما خلق له وهو يسير علي يسره
الله قال الطيبي الجواب من الاسلوب الحكيم منعهم عن ترك العمل وامرهم بالتزام
ما يجب على العبد من العبودية وزجرهم عن التصرف في الامور الغيبية فلا يحملوا النعمة
وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل بني علامات فقط قوله ثم قرا
فاما من اعطى واتقى الاية وساق في رواية سفيان ووكيع الايات الي قوله
للعسرى وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني نحو حديث عمر وفي اخره قال

اعمل فكل ميسر وفي اخره عند البزار فقال القوم
بعضهم لبعض فالجد اذا واخرجه الطبراني في اخر حديث سراقة ولفظه فقال
رسول الله نعم العمل فالكل ميسر لعمله قال الان الجد الان وفي اخر حديث عمر عند
الزبيري فقال عمر ففيم العمل اذا قال كل لا ينال الا بالعمل قال عز اذا نجتهد واخرج
الزبيري بسند صحيح الي بشير بن كعب احد كبار التابعين قال سال غلامان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم العمل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير
ام شيء نستانفه قال بل فيما جفت به الاقلام قالا ففيم العمل اعملوا فكل ميسر لما
هو عامل فانا الجد الان وفي الحديث جواز العفو عند القبور والتحدث
عندها بالعلم والموعظة وقال المهلب نكتة الارض بالمخصرة اصل في تحريك الاصبع
في التشهد نقله ابن بطال وهو بعيد وانما هي عادة لمن يتفكر في شيء حتى يستحضر
معاينة ويحتمل ان يكون ذلك كان تفكر امنه صلى الله عليه وسلم في امر الاخرة
بقرينة حضور الجنازة ويحتمل ان يكون فيما اداه بعد ذلك الصحابة من الحكم
المذكورة ومناسبته للترجمة ان فيه اشارة الي التسلية عن الميت بانه مات
بفراغ اجله وهذا الحديث اصل لاهل السنة في ان السعادة والشقاوة بتقدير
الله القديم رفيه رد على القدرية لان التيسير ضد الجبر لان الجبر لا يكون الا كره

ولا يأتي الانسان الشيء بطريق التيسر الا وهو غير كاره له واستدل به على امكان معرفة الشقي من السعيد في الدنيا
لكن اشتهر لسان صدق وعكسه لان العمل امارة على الجزاء على ظاهر هذا الخبر
ورد ما تقدم في حديث ابن مسعود وان هذا العمل الظاهر قد ينقلب فيكسب على
وفق ما قدر والحق ان العمل علامة وامارة فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن
الي الله تعالي قال الخطابي لما اخبر صلى الله عليه وسلم عن سبق الكائنات
وعلم من تمسك بالقدر ان يتخذه حجة في ترك العمل نا علمهم ان هذا امر من لا
يبطل احد منهما بالاخر باطن وهو العلة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو
العلامة اللازمة في حق العبودية وانما هي امارة محتملة في مطالعة علم الغائب
غير مفيد حقيقة فيهن لهم ان كلا ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل
على مصيره في الاجل وكذلك مثل بالاباق ونظيره ذلك الرزق مع الامر بالكسب
والاجل مع الاذن في المعالجة وقال في موضع اخر من هذا الحديث اذا تاملته
وجدت فيه اشفاء لما يختلج في الضمير من امر القدر وذلك ان الغالب
افلا نتكل وندع العمل لم يدع شيئا مما يدخل في ابواب المطالبات والاسئلة الا
وقد طالب به وسال عنه فاعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القياس في
هذا الباب متروك والمطالبة ساقطة وانه لا يشبه الامور التي عقلت
معانيها وجرت معاملة البشر بينهم عليها بل طوي الله علم الغيب عن خلقه
وحجبهم عن دركه كما اخفى عنهم امر الساعة فلا يعلم احد متى حين قيامها
انتهي وقد تقدم كلام ابن المنير في نحو ذلك في اول كتاب القدر وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

غيره وجه الانفصال عن شبهة القدرية ان
الله امرنا بالعمل فوجب علينا الامتثال وغيب عنا المقادير لقيام الحجة ونصب الاعمال
علامة على ما سبق به مشيئته فمن عمل عملا تعلق به ان القدر سر من اسرار الله
لا يطلع عليه الا هو فاذا ادخل اهل الجنة الجنة كشف لهم عنه حينيذ وفي حديث
هذا الباب ان افعال العباد وان صدرت عنهم لكنها قد سبق علم الله بوقوعها
تقدير فيهما بطلان قول القدرية قلت وبالله اعلم قوله
انما العمل بالخواتيم لما كان ظاهر حديث علي يقتضي اعتبار العمل اظاهر اورد ذلك بهذه
الترجمة الدالة على ان الاعتبار بالخاتمة وذكر فيه قصة الذي كخر نفسه في القتال
من حديث ابي هريرة ومن حديث سهل ابن سعد وقد تقدم شرحها في غزوة
خيبر من كتاب المغازي وذكرت هناك الاختلاف في اسم المذكور وهل القصتان
متغايرتان في موطنين لرجلين او هما قصة واحدة وقوله في اخر حديث
ابي هريرة وانما الاعمال بالخواتيم وقع في حديث انس عند الترمذي وصححه
اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قوفقه لعمل صالح ثم يقبضه عليه واخرجه
احمد من هذا الوجه بطولا واوله لا تعجبوا بعمل عامل حتى تنظروا بم يختم
له وذكر حديث ابن مسعود واخرجه الطبراني
من حديث ابي امامة مختصرا واخرج البزار من حديث ابن عمر حديثا يشبه ذكره
الكتابين وفي اخره انما العمل بخواتيمه قوله و
انما التعبد كالنذر الى القدر في رواية الكشميهني انما النذر العبد الى القدر
وفي الاولى النذر بالرفع وهو الفاعل والالف فاء مضاف الى المفعول وهو العبد
وفي الثانية العبد بالنصب وهو المفعول والالف مضاف الى الفاعل وهو النذر
وسيأتي في باب الوفاء بالنذر من وجه اخر عن ابي هريرة على وفق رواية
الكشميهني وذكر فيه حديث ابن عمر وابي هريرة في ذلك وسيأتيان في
باب الوفاء بالنذر من كتاب الايمان والنذور مع شرحهما فاما حديث ابي
هريرة فهو صريح في الترجمة لكن لفظه ولكن يلقيه القدر كذا للاكثر
وللكشميهني يلقيه النذر بنون ثم ذال معجمة وقد اعتزم من بعض شيوخنا
على البخاري فقال ليس في واحد من اللفظين المرويين عنه في الترجمة مطابقة
للحديث والمطابق ان يقول انما القدر العبد الى النذر بتقديم القدر بالقاف
على النذر وبالنون لان لفظ الخبر يلقيه القدر بالقاف كذا قال وفاته لم يشعر
برواية الكشميهني في متن الحديث ثم ادعى ان الترجمة مع عدم مطابقتها
للخبر ليس المعنى فيها صحيحا انتهى وما نفاه مردود وبين المعنى بين لمن له
ادنى تامل وكانه استبعد نسبته الالقاء الى النذر وجوابه ان الكشمة مجازية
وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقاء فنسب الالقاء اليه وايضا فهما
متلازمان قال الكرماني الظاهر ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذي
يلقي الى النذر ولفوله في الخبر يلقيه القدر والجواب انهما متلازمان قلت الذي
الذي يبقى بالحقيقة هو القدر فهو الموصل وبالظاهر هو النذر قال

وكان

وكان الاولى ان يقول يلقيه القدر الى النذر
ليطابق الحديث الا ان يقال انهما متلازمان وكانه ايضا نظر رواية
الكشميهني وايضا فقد جرت عادة البخاري انه يترجم بما ورد في بعض طرق
الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه ليبعث الناظر في كتابه على تتبع الطرق
ليتفتح الفكر في التطبيق وتغبر ذلك من المقاصد التي فاق بها غيره من
المصنفين كما تقرر غير مرة واما حديث ابن عمر فهو بلفظ انه اي النذر لا
يرد شيئا وهو يعطى معنى الرواية الاخرى وقوله هنا منصور هو ابن المعتمر
عن عبد الله ابن مرة يأتي في الباب الذكور بلفظ حدثنا عبد الله بن مرة
وهما لهمداني بسكون الميم الخارفي بمعجمة وراء مكسورة ثم فاء ثابعي كبير وليهم
كوفي شيخ اخر في طبقته يقال له عبد الله بن مرة الزوفي وهو ساكنة ثم فاء
ثم ياء مصري ويقال له عبد الله ابن ابي مرة وهو هما اشهر
بالتنوين قوله لا حول ولا قوة الا بالله ترجم في اواخر
الدعوات باب قول لا حول بالاضافة واقتصر هنا على لفظ الخبر استغنى
به لظهوره في ابواب القدر لان الخبر هو معنى لا حول لا تحويل للعبد
عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله
وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي نفي
كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيئا وليس له
في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله تعالى وذكر فيه حديث
ابي موسى وقد تقدم في الدعوات بهذا الاسناد بعينه لكن فيه سليمان
التيمي بدل خالد الحذاء المذكور هنا وهو محمول على ان لعبد الله وهو ابن
المبارك فيه شيخين وقد اخرجه النسائي من رواية سويد بن نصر عن
ابن المبارك عن خالد الحذاء كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة خيبر من كتاب المغازي بيان انها غزوة خيبر قوله الا رفعنا
اصواتنا بالتكبير في رواية سليمان التيمي المذكورة فلما علا عليها رجل
نادى فرفع صوته لا اله الا الله والله اكبر لم اقفه على اسم هذا الرجل
ويجمع بان الكل كبروا وزاد هذا عليهم بالتهليل فتقدم في رواية
عبد الواحد ما يدل على ان المراد بالتكبير قوله لا اله الا الله والله اكبر
اربعا بفتح الموحدة اي ارفعوا وقد تقدم بيانه في اوائل الدعاء
قال يعقوب ابن السكيت ربع الرجل يربع اذا وقف وقف وكذا ربع بفتحة
الفاء ثم قال ابن بطال اكان عليه السلام معلما لامته فلا براهم على
حالة من الخير الا رجب لهم الزيادة فاحب للذين رفعوا اصواتهم
بكلمة الاخلاص والتكبير ان يضيفوا اليها التبري من الحول والقوة
فيجمعوا بين التوحيد والايمان بالقدر وقد جاء في الحديث اذا قال العبد
لا حول ولا قوة الا بالله قال الله اسلم عبدي واستسلم قلت اخرجه

الحكم من حديث ابي هريرة بسند قوي وفي

رواية له قال لي يا ابا هريرة الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول
الله قال تقول لا حول ولا قوة الا بالله فيقول الله اسلم عبدي واستسلم وزاد في
رواية له ولا ملجا ولا منجا من الله الا اليه فذكر من كنوز الجنة فقدم
القول بينه وحاصله ان المراد انها من ذخائر الجنة او من محصلات ثوابها في الجنة
قال النووي ليس معنى ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لما جرى في الجنة واخرج
احمد والترمذي وصححه ابن حبان عن ابي ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة اسري به مر على ابراهيم عليه السلام فقال يا محمد مر امتك ان يكثروا من غراس
الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله فذكر نحوه لا ننعوتكذا
اطلق على التكبير ونحوه دعا من جهة انه بمعنى انشد الكون الذاكر يريد اسماع
من ذكره والشهادة له فذكر بالمثنوين المصوم من عصم الله
اي من عصمه الله بان حماه من انواع شي الهلاك وما يجر اليه ينال عصمه الله من
المكروه وقاه وحفظه واعتصمت بالله لجات اليه وعصمة الانبيا حفظهم من
النقايص وتخصيصهم بالكمالات النفيسة والنصرة والشان في الامور وانزال
السكينة والنزق بينهم وبين غيرهم ان العصمة في حقهم بطريق الوجوب وفي

حق غيرهم بطريق الجواز قوله عاصم مانع يريد

تفسير قوله تعالى في قصة نوح وابنه قال ساوي الى جبل يعصمني من الما قال
لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم وبذلك فسره عكرمة فيما اخرجه الطبري
من طريق الحكم ابن ابان عنه وقال الراغب المعنى بقوله لا عاصم اليوم اي لا شي
يعصم منه ونزل بعضهم بمعصوم ولم يرد ان العاصم بمعنى المعصوم وانما نبه على
انهما متلازمان فايهما حصل الاخر قال مجاهد سدا عن
الحق يترددون في الضلالة كذا للاكثر سدا بتشديد الدال بعدها الف
وصله ابن ابي حاتم من طريق ورقا عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا
من بين ايديهم سدا قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق فهم لا يترددون وفي رواية في بعض
نسخ البخاري سدي بتخفيف الدال مقصورا وعليها شرح الكرماني فزعم
انه وقع هنا ايجب الانسان ان يترك سدى اي مهملا متردد ايضا في الضلالة

ولم ار في شي من نسخ البخاري الا اللفظ

الذي اورده فقال مجاهد سدا الى اخره ولم ار في شي من التفاسير الذي
تساق بالاسانيد لمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدى كلا مسا
ولم ار قوله في الضلالة في شي من المنقول بالسند عن مجاهد ووقع في روايه
النسفي للضلالة بدل قوله في الضلالة وساها اعواها قال
الفريابي حدثنا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وقد خاب

من دساها

من دساها اصله دسسها لكن العرب تقلب

قال من اغوا ما اخرج الطبري بسند صحيح عن حبيب بن ابي ثابت عن مجاهد
وسعيد بن جبير في قوله دساها قال احدهما اغواها وقال الاخر اضلها وقال
ابو عبيدة دساها اصله دسسها لكن الرب تقلب الحرف المضاعف الى الياء مثل
تظننت من الظن فتقول تظنيت بتحتانية بدل النون ومناسبة هذا التفسير
للترجمة يوخذ من المراد بما عاد ضميرها فقال نوم معناه اي قد افلح صاحب
النفس التي زكاها الله وخاب صاحب النفس التي اغواها الله وقال اخرون
هو صاحب النفس اذا فعل الطاعات فقد زكاها واذا فعل المعاصي فقد اغواها
والاول هو المناسب للترجمة قال الكرماني مناسبة التفسير للترجمة ان من لم يعصمه
الله كان سدى وكان معنى ثم ذكر المصنف حديث ابي سعيد الخدري ما استخلف
من خليفة الا وله بطانتان الحديث فيه والمعصوم من عصم الله وسياتي شرحه
في كتاب الاحكام ان شا الله تعالى والبطانة بكسر الموحدة اسم جنس يشمل الواحد
والجماعة والمراد من يطلع على باطن حال الكبير من ابتا عسر فوصفه با
وحرم على قرية اهلكناها كذا للاكثر وفي رواية غيره وحرام على قرية اهلكناها
وزيادة لا اليف وزاد وابقية الاية وقرا ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف
بكسر اوله وسكون ثانيه وقرا اهل الحجاز والبصرة
والشام بفتحتين والف وميما بمعنى كالحلال والحل وفي الشواذ عن ابن عباس
قرا ات اخرى بفتح اوله وثلثه الرا وبالضم اشهر وبضم اوله وتشديد الرا
المكسورة قال الراغب في قوله تعالى وحرمنا عليه المراضع هو تخيير نفي وحمل
بعضهم عليه قوله وحرام على قرية قوله لن يومن من قومك الا من قد امن وتعقبوا
الاناجرا كفارا جمع بين بعض كل من الايتين وربما من سورتين اشارة الى ما
ورد في تفسير ذلك وقد اخرج الطبري من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة قال ما قال نوح رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا الى
قوله كفارا الا بعد ان نزل عليه واوحي الى نوح انه لن يومن من قومك الا من قد
امن قلت ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم الله
بما يقع من عبيده قوله وقال منصور بن النعمان هو البغدادي بفتح النحانية
وسكون المعجمة وضم الكاف بصري سكن
مرو ثم بخارا وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقد زعم بعض المتاخرين
ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله وصله عبد بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس
وحرم بالحبشة وجب لم اقف على هذا التعليق موصولا وقرات بخط مغلطاي
وتبعه شيخنا ابن الملقن وغيره فقالوا اخرجه ابو جعفر عن ابن فهزاد عن
ابي عوانة عنه قلت ولم اقف على ذلك في تفسير ابي جعفر الطبري وانما نبه
وفي تفسير عبد ابن حميد وابن ابي حاتم جميعا من طريق داود بن ابي هند
عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وحرم على قرية اهلكناها قال
وجب ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال حرم عزم ومن طريق

عطا عن عكرمة وحرم وجب بالحبشية اه

وبالسند الاول قال وقوله انهم لا يرجعون اي لا يتوبون انهم تائب قال الطبري معناه انهم اهلكوا بالطبع على قلوبهم فهم لا يرجعون عن الكفر وقيل معناه يمتنع على الكفرة انهم لا يرجعون الى عذاب الله وقيل فيه اقوال اخرى ليس هذا موضع استيعابها والاول اقوى ومراد المصنف بالترجمة والمطابق لما ذكر معه من الآثار والحديث قوله نعم عن ابن طاوس هو عبد الله قوله عن ابن عباس ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة فذكر الحديث ثم قال وقال شبابة عن ورقاء ابن عمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان طاوس سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث المرفوع من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس وقد اشرت الى ذلك في اوائل كتاب الاستئذان وبينت الاختلاف في رفع الحديث ووقفه ولم اقف على رواية شبابة هذه موصولة وكنت

قرأت بخط مغلطاي وتبعه شيخنا ابن

الملقن ان الطبراني وصلها في المعجم الاوسط عن عمرو بن عثمان عن بكار بن قتيبة عنه وقلدتهما في ذلك في تعليق التعليق ثم راجعت المعجم الاوسط فلم اجدها قوله باللمم يصح الزاهر اللمم ما يلم به الشخص من شهوات النفس وقيل هو مقاربة الذنوب الصغار وقال الراغب اللمم مقاربة المعصية ويعبر به عن الصغيرة ويحصل كلام ابن عباس بتخصيصه ببعضها ويحتمل ان يكون اراد ان ذلك من جملة اللمم او في حكم اللمم قوله ان الله كتب على ابن آدم اي قدر ذلك عليه واراد لك بكتابته كما تقدم بيانه في شرح حديث ابن مسعود الماضي قريبا قوله ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي لابد لمن عمل ما قدر عليه انه يعمله وبهذا تظهر مطابقة الحديث للترجمة قال ابن بطال كما كتبه الله على الادمي فهو قد سبق في علم الله والا فلابد ان يدركه المكتوب عليه وان الانسان لا يستطيع ان يدفع ذلك عن نفسه الا ان يلام اذا واقع ما نهي عنه يعجز ذلك عنه والنفس تمني وتشتهي لان المشتهي بخلاف المتمنى خطه من الزنا اطلاق الزنا على اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز لان كل ذلك من مقدماته قوله فزنا العين النظر اي ما لا يحل للناظر وزنا اللسان النطق في رواية الكشميهني النطق بضم النون بغير ميم في اوله والنفس تمني بفتح اوله على حذف احدى النونين والاصل تتمنى والفرج يصدق ذلك او يكذبه يشير الى ان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر الواقع

والتكذيب عكسه فكان الفرج هو الموقع

او الواقع

او الواقع فيكون شبيها وحمل اق

يريد ان الابتلاء يستلزم الحكم بها عادة فيكون كناية قال الخطابي المراد باللمم ما ذكره الله في قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وهو المعفو عنه وقال وفي الآية الاخرى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فبوخذ من الآيتين ان اللمم من الصغائر وقد تقدم في الكلام على حديث من هم بحسنة ومن هم بسيئة في وسط كتاب الرقاق وقال ابن بطال تفضل الله على عباده يغفر ان اللمم اذا لم يكن للفرج نصيب فيما اذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة ونقل الغزالي ان بعضهم زعم ان الا في قوله الا اللمم بمعنى الواو وانكره وقال الا صغائر الذنوب كانها تكفر باجتناب كبائرها وانما اطلق عليها زنا لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب مجازا وفي قوله والنفس تشتهي والفرج يصدق او يكذب ما يستدل به على ان العبد لا يخلق فعل نفسه لانه قد يريد الزنا مثلا وتشتهيه فلا يطاوعه الفرج الذي يريد ان يزني به ويتخيره الجملة فيه ولا يدري لذلك سببا ولو كان خالقا لفعله لا عجز عن فعل ما يريده مع وجود الدواعي واستحكام الشهوة فدل على ان ذلك فعل مقدر يقدر به اذا شاء وتعطيلها اذا شاء قوله ط ـ وما جعلنا الرؤيا التي

ارياك الا فتنة للناس ذكر فيه حارثة

ابن عباس وقد تقدم في تفسير سورة سبحان مستوفى ووجه دخوله في ابواب القدر من ذكر الفتنة وان الله سبحانه وتعالى هو الذي جعلها وقد قال موسى عليه السلام ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء واصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخرجه الاختبار الى المكروه ثم استعمل في المكروه قليلا وفي الكفر كقوله والفتنة اشد من القتل وتارة في الاثم كقوله الا في الفتنة سقطوا وتارة في الاحراق كقوله ان الذين فتنوا المؤمنين وتارة في الازالة عن الشيء كقوله وان كادوا ليفتنونك وتارة في غير ذلك والمراد بها في هذا الموضع الاختبار على ما يأتي والله قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسري الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف تكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر وبنية خلق الله الكفر ودواعي الكفر من الفتنة وسيأتي زيادة في تقرير ذلك في الكلام على خلق افعال العباد في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى والجواب عن شبههم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار ومنها سلاسل اهل

شبكة الألوكة www.alukah.net

عطا عن عكرمة وعمرو وجب بالحبشة ٥٨

وبالسند الاول قال وقوله انهم لا يرجعون اي لا يتوبون منهم تائب قال الطبري معناه انهم اهلكوا بالطبع على قلوبهم فهم لا يرجعون عن الكفر وقيل معناه يمتنع على الكفرة الهالكين انهم لا يرجعون الى عذاب الله وقيل فيه اقوال اخرى ليس هذا موضع استقصائها والاول اقوى وهو مراد المصنف بالترجمة والمطابق لما ذكر معه من الآثار والحديث قوله نعم عن ابن طاوس هو عبد الله قوله عن ابن عباس ما رأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة تقدم الحديث ثم قال وقال شبابة عن ورقاء ابن عمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان طاوس سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث المرفوع من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس وقد اشرت الى ذلك في اوائل كتاب الاستئذان وبينت الاختلاف في رفع الحديث ووقفه ولم اقف على رواية شبابة هذه موصولة وكنت

قرأت بخط مغلطاي وتبعه شيخنا ابن

الملقن ان الطبراني وصلها في المعجم الاوسط عن عمرو بن عثمان عن بكار بن قتيبة عنه وقلدتهما في ذلك في تعليق التعليق ثم راجعت المعجم الاوسط فلم اجدها قوله باللمم بضم الهاء وسكون الميم وهو ما يلم به الشخص من شهوات النفس وقيل هو مقاربة الذنوب الصغار وقال الراغب اللمم مقاربة المعصية ويعبر به عن الصغيرة ويحصل كلام ابن عباس بتخصيصه ببعضها ويحتمل ان يكون اراد ان ذلك من جملة اللمم او في حكم اللمم قوله ان الله كتب على ابن آدم اي قدر ذلك عليه واصل الكتب الخط كما تقدم بيانه في شرح حديث ابن مسعود الماضي قريبا قوله ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي لا بد له من عمل ما قدر عليه انه يعمله وبهذا تظهر مطابقة الحديث للترجمة قال ابن بطال كما كتبه الله على الادمي فهو نافذ سبق في علم الله والا فلا بد ان يدركه المكتوب عليه وان الانسان لا يستطيع ان يدفع ذلك عن نفسه الا ان يلام اذا واقع ما نهي عنه بحيث يجب ذلك عنه والنفس تتمنى وتشتهي لان المشتهي بخلاف المحال قوله من الزنا اطلاق الزنا على اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز لان كل ذلك من مقدماته قوله فزنا العين النظر اي ما لا يحل للناظر وزنا اللسان النطق في رواية الكشميهني النطق بضم النون بغير ميم في اوله قوله والنفس تتمنى بفتح اوله على حذف احدى التاءين والاصل تتمنى قوله والفرج يصدق ذلك او يكذبه يشير الى ان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر الواقع

والتكذيب عكسه فكان الفرج هو الموقع

او الواقع

او الواقع فيكون شبيها وعملا

يريد ان الابتداع يستلزم الحكم بما عادته ان يكون كبائر قال الخطابي المراد باللمم ما ذكره الله تعالى في قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وهو المعفو عنه وقال وفي الآية الاخرى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فيوخذ من الآيتين ان اللمم من الصغائر وانه يكفر باجتناب الكبائر وقد تقدم بيان ذلك في الكلام على حديث من هم بحسنة ومن هم بسيئة في وسط كتاب الرقاق وقال ابن بطال تفضل الله على عباده تغفر ان اللمم اذا لم يكن للفرج نصيب فيما اخرجه الاختيار في المكروه ثم انفرج كان ذلك كبيرة ونقل الغزالي ان بعضهم زعم ان الا في قوله الا اللمم بمعنى الواو وانكره وقال الا صغائر الذنوب فانها تكفر باجتناب كبائرها وانما اطلق عليها زنا لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب مجازا وفي قوله والنفس تشتهي والفرج يصدق او يكذب ما يستدل به على ان العبد لا يخلق فعل نفسه لانه نسب الزنا مثلا الى النفس والفرج وهما يشتهيان فلا يطاوعه الفضو الذي يريد ان يزني به ويتخيره الحيلة فيه ولا يدري لذلك سببا ولو كان خالقا لفعله لاعجن عن فعل ما يريده مع وجود انطواعيته واستحكام الشهوة فدل على ان ذلك فعل مقدر يقدر به اذا شاء وتعطليا اذا شاء قوله ما جعلنا الرؤيا التي

ارياك الا فتنة للناس ذكر فيه حديث

ابن عباس وقد تقدم في تفسير سورة سبحان مستوفى وذكر دخوله في ابواب النذور من ذكر الفتنة وان الله سبحانه وتعالى هو الذي جعلها وتقدم قول موسى عليه السلام ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء واصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخرجه الاختبار الى المكروه ثم استعمل في المكروه كثيرا في الكفر كقوله والفتنة اشد من القتل وكثيرا في الاثم كقوله الا في الفتنة سقطوا وكثيرا في الاحراق كقوله ان الذين فتنوا المومنين وكثيرا في الازالة عن الشيء كقوله وان كادوا ليفتنونك وكثيرا في غير ذلك والمراد بها في هذا الموضع الاختبار على بابها الاصلي والله قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب النذور الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرويا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم حتى قالوا كيف يسري الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حتى قالوا كيف تكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر وفيه خلق الله الكفر ورد واعي الكفر من الفتنة وسيأتي زيادة في تقرير ذلك في الكلام على خلق افعال العباد في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى والجواب عن شبههم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار ومنها سلاسل اهل

شبكة الألوكة www.alukah.net

النار واغلالهم وخزنتهم اهل النار من
الملائكة وحياتهما وعقاربهما وليس ذلك من جنس ما في الدنيا
واكثر ما وقع التغليظ لمن قاسى احوال الاخرة على احوال الدنيا
والله الموفق قوله باب حاج ادم وموسى عند الله
اما تحاج فهو بفتح اوله وتشديد الجيم اخره واصله تحاجج بجيمين
ولفظ قوله عند الله فزعم بعض شيوخنا انه اراد ان ذلك يقع
منهما يوم القيامة ثم رده بما وقع في بعض طرقه وذلك فيما اخرجه
ابو داود من حديث عمر قال قال موسى يا رب ارنا ادم الذي اخرجنا
ونفسه من الجنة فاراه الله ادم فقال انت ابونا الحديث قال
وهذا ظاهره انه وقع في الدنيا انتهى وفيه نظر فليس قول الكافر
عند الله صريحا في ان ذلك يقع يوم القيامة فان العندية اختصاص
وتشريف لا عندية مكان فيحتمل ان وقوع ذلك في كل من الدارين
وتقدم ورود العندية في القيامة بقوله تعالى في مقعد صدق عند
مليك مقتدر وفي الدنيا بقوله صلى الله عليه وسلم ابيت عند ربي
يطعمني ويسقيني وقد ثبت في كتاب الصيام انه بهذا اللفظ في
مسند احمد بسند صحيح على شرط مسلم لكن سيق
لفظ الميت والذي ظهر لي ان البخاري صحح في الترجمة ما وقع
في بعض طرق الحديث وهو ما اخرجه احمد من طريق يزيد ابن
ابي زياد عن ابي هريرة بلفظ احتج ادم وموسى عندربهما الحديث
قوله سفيان هو ابن عيينة حفظناه عن عمرو بن دينار
دينار وقع في مسند الحميدي عن سفيان ثنا عمرو بن دينار واخرجه
ابو نعيم في المستخرج من طريق الحميدي عن طاوس
في رواية احمد عن سفيان عن عمرو سمع طاوسا وعند الاسمعيلي من طريق
الحميدي سفيان ثنا ابو الزناد عن عمرو بن دينار سمعت طاوسا
في اخره وقال سفيان ثنا ابو الزناد هو موصول لعلمنا على قوله حفظناه من
عمرو ووقع في رواية الحميدي قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهي
ظهر في المراد واخطأ من زعم ان هذه الطريق معلقة وقد اخرجها
الاسمعيلي منفردة بعد ان ساق طريق طاوس عن جماعة عن سفيان
فقال اخبرنيه الفاسم يعني ابن زكريا اسحق ابن حاتم العلاف ثنا
سفيان عن عمرو مثله سواء وزاد قال وحدثني سفيان عن ابي الزياد
به قال ابن عبد البر هذا الحديث ثابت بالاتفاق رواه عن ابي
هريرة جماعة من التابعين وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من
وجوه اخر من رواية الائمة الثقات الاثبات قلت وقع لنا
من طريق عشرة عن ابي هريرة منهم طاوس في الصحيح والاعرج كما ذكرته
وهو عند مسلم من رواية الحرث بن ابي ذباب وعند النسائي عن عمرو بن

من صح

ابي عمرو

ابي عمرو وكلاهما عن الاعرج وابو صالح
السمان عند الترمذي والنسائي وابن خزيمة كلهم من طريق الاعمش
عنه والنسائي ايضا من طريق اللقعقاع بن حكيم عنه او منهم ابو سلمة بن عبد
الرحمن عند احمد وابي عوانه من رواية الزهري عنه وقيل عن الزهري عن
سعيد ابن المسيب وقيل عنه عن حميد بن عبد الرحمن ومن رواية ايوب بن البجار
عن ابي سلمة في الصحيحين ايضا وقد تقدم في تفسير سورة طه ومن رواية
محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عند ابن خزيمة وابي عوانه وجعفر الريابي
في القدر ومن رواية يحيى بن ابي كثير عنه عند ابي عوانه ومنهم حميد بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة كما تقدم في قصة موسى من احاديث الانبياء وابي
في التوحيد واخرجه ابو عوانه والنسائي ومنهم همام بن منبه اخرجه
مسلم ومنهم عمار بن ابي عمار اخرجه احمد وممن رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم عمر عند ابي داود وابي عوانه وجندب بن عبد الله عند النسائي وابو
سعيد عند البزار واخرجه ابن ابي شيبة وعبد الرزاق والحرث من وجه
اخر عنه وقد اشار الى هذه الثلاثة الترمذي وقد احتج ادم
وموسى في رواية همام وملك تحاج كما
في الترجمة وبين واضح وفي رواية ايوب بن البجار ويحيى بن كثير احتج
ادم موسى وعليها شرح الطيبي فقال معنى قوله حج ادم موسى عليه
غلبه بالحجة وقوله بعد ذلك قال موسى انت آدم الى اخره توضيح لذلك
وتفسير لما اجمل وقوله في اخره حج ادم موسى تقرير لما سبق وتاكيد له وفي رواية
يزيد بن هرمز كما تقدمت الاشارة اليه عندهما ذكر في رواية محمد بن سيرين
التقى ادم وموسى وفي رواية عمار والشعبي لقي ادم موسى وفي حديث عمر لقي
موسى آدم كذا عند ابي عوانة واما ابو داود فلفظه كما تقدم قال موسى يا رب
ارني آدم وقد اختلف العلماء في وقت هذا اللقاء فقيل يحتمل انه في زمان موسى
فاحيى الله له ادم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله
روحه كما اري النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء او اراه الله
له في المنام ورؤيا الانبياء حي ولو كان يقع في بعضها ما يقبل التفسير كما في
قصة الذبح او كان ذلك بعد وفاة موسى
فالتقاه في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك
جزم ابن عبد البر والقابسي وقد وقع في حديث عمر لما قال موسى انت ادم الذي
قال له من انت قال انا موسى او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير
عنه في الحديث بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وذكر ابن الجوزي احتمال التقائهما
في البرزخ واحتمال ان يكون ذلك ضرب مثل والمعنى لو اجتمعا لقالا ذلك
وخص موسى بالذكر لكونه اول نبي بعث بالتكاليف الشديدة قال
وبعد او ان احتمل لكن الاول اولى قال وهذا انما يجب الايمان به لثبوته
عن خبر الصادق وان لم يطلع على كيفية الحال وليس هو باول ما يجب علينا

الايمان به وان لم تقف على حقيقة معناه

كهذا أب النمر ونعيمه ومتى ضاقت الحيل في كشف المشكلات لم يبق
الا التسليم وقال ابن عبد البر مثل هذا عندي يجب فيه التسليم ولا يوقف
فيه على التحقيق لانا لم نوقن من جنس هذا العلم الا قليلا وقوله انت ابونا
في رواية يحيى بن ابي كثير انت ابو الناس وكذا في حديث عمر وفي رواية
الشعبي انت آدم ابو البشر خيبتنا واخرجتنا من الجنة وفي رواية
حميد ابن عبد الرحمن انت ادم الذي اخرجتك خطيئتك من الجنة هكذا في احاديث
الانبياء عنه وفي التوحيد اخرجت ذريتك وفي رواية مالك انت الذي اغويت
الناس واخرجتهم من الجنة ومثله في رواية همام وكذا في رواية مالك انت
الذي ابو صالح وفي رواية محمد بن سيرين اشقيت بدل اغويت ومعنى اغويت
كنت سببا لغواية من غوى منهم وهو سبب بعيد اذ لو لم يقع الاكل من الشجرة
لم يقع الاخراج من الجنة ولو لم يقع الاخراج ما تسلط عليهم الشهوات والشيطان
المسبب عنهما الاغواء والنهي متعد الرشد وهو الا يعاكس في عبد الطاعة ويطلق
ايضا على مجرد الخطأ فقال عصى اي اخطأ صواب ما امر به وفي تفسير طه
من رواية ابي سلمة انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك وعند
احمد من طريقة انت الذي ادخلت ذريتك النار والفرق انه كالفعول في

اغويت وزاد همام الى الارض وكذا في رواية

يزيد ابن هرمز فاهبطت الناس بخطيئتك الى الارض واوله عنده انت
الذي خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته ومثله في رواية ابي صالح لكن
قال ونفخ فيك من روحه ولم يقل واسجد لك ملائكته ومثله في رواية
محمد بن عمرو زاد واسكنك جنته ومثله في رواية بن سيرين وزاد ثم صنعت
وفي رواية عمرو بن ابي عمرو عن الاعرج يا ادم خلقك الله بيده ثم نفخ فيك
من روحه ثم قال لك كن فكنت ثم امر الملائكة فسجدوا لك ثم قال لك اسكن
انت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة
فنهاك عن شجرة واحدة فعصيت زاد الفريابي واكلت منها في رواية عكرمة
ابن عمار عن ابي سلمة انت آدم الذي خلقك الله بيده فاعاد الضمير
في قوله خلقك الى قوله انت الذي اخرجتك خطيئتك وفي حديث عمر بعد
قوله انت ادم قال نعم قال انت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك
الاسماء كلها وامر الملائكة فسجدوا لك قال نعم قال فلم اخرجتنا ونفسك
من الجنة وفي لفظ لابي عوانة فوالله لولا ما

فعت ما دخلت احد من ذريتك النار ووقع في حديث ابي سعيد عند ابن

ابي شيبة فاهلكتنا واغويتنا وذكر ما شاء الله ان يذكر من هذا ونحو بشر
بان جميع ما ذكر في هذه الروايات محفوظ فان بعض الرواة حفظ ما لم
يحفظ الاخر وقوله انت آدم استفهام تقرير واضافة روحه الى الله خلق آدم الى
يده في الاية اضافة تشريف وكذا اضافة روحه الى الله ومن في قوله

من روحه

من روحه زائدة على راي وانفخ بمعنى الخلق

اي خلق فيك الروح ومعنى قوله اخرجتك سببا لاخراجنا كما
تقدم تقريره وقوله اغويتنا واهلكتنا من اطلاق الكل على البعض بخلاف
اخرجتنا فهو على عمومه ومعنى قوله اخطأت وعصيت ونحوهما فعلت
خلاف ما امرت به واما قوله خيبتنا بالخاء المعجمة ثم الموحدة من الخيبة فالمراد
به الحرمان وقيل هي كاغويتنا من اطلاق الكل على البعض والمراد من يجوز منه
وقوع المعصية ولا مانع من حمله على عمومه والمعنى انه لو استمر على ترك الاكل من
الشجرة لم يخرج منها ولو استمر فيها لولد له فيها وكان ولده سكان الجنة
على الدوام فلما وقع الاخراج فات اهل الطاعة من ولده استمرار الدوام في الجنة
وان كانوا يؤلون على الدوام اليها بالتقلون وفات اهل المعصية تاخر الكون في الجنة
مدة الدنيا وما شاء الله من مدة العذاب في الاخرة اما موقتا في حق الموحدين
واما مستمرا في حق الكفار فهو حرمان نسبي قال فقال له ادم يا موسى

اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده الى

رواية الاعرج انت موسى الذي اعطاك الله علم كل شيء واصطفاك على الناس
برسالته وفي رواية همام نحوه لكن بلفظ اصطفاه واعطاه وزاد في رواية
يزيد ابن هرمز وقربك نجيا واعطاك الالواح فيها بيان كل شيء وفي رواية
ابن سيرين اصطفاك الله برسالته وبكلامه ووقع في رواية الشعبي فقال
نعم وفي حديث عمر قال انا موسى قال لبني بني اسرائيل قال نعم قال انت الذي كلمك الله مشافهة
بحجاب ولم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه قال نعم وفي رواية ابي صالح انلومني على امر
قدر الله علي كذا الكسر خفي والمستملي بحذف الفعول ولبضع عشرة بنت قدره الله علي
قوله قبل ان يخلقني باربعين سنة في رواية يحيى بن كثير عن ابي سلمة
فكيف تلومني على امر كتبه الله او قدره الله علي ولم يذكر المدة وثبت ذكرها
في رواية طاوس وفي رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة ولفظه فلم تجدني التوراة
انه كتب علي العمل الذي عملته قبل ان اخلق قال باربعين سنة قال فكيف تلومني
عليه وفي رواية يزيد بن هرمز نحوه وزاد فحج ادم موسى مرتين وفي رواية

فغوى قال نعم وكلام ابن عبد البر قد يوهم ان

ابن عيينة عن ابي الزناد بزيادتها لكنه ليس بالنسبة لابي الزناد وانما قد ذكر
التقييد باربعين غير ابن عيينة كما ترى وفي رواية الزهري عن ابي سلمة عند
احمد فهل وجدت فيها يعني الالواح او التوراة اني اهبط في رواية الشعبي
افابس يجدا انزل الله عليك انه سيخرجني منها قبل ان يدخلنيها قال
بلى وفي رواية عمار انا آدم ام الذكر قال بلى الذكر وفي رواية عمرو بن ابي
عمرو عن الاعرج الم تعلم ان الله قدر هذا علي قبل ان يخلقني وفي رواية
ابن سيرين فوجدته كتب علي قبل ان يخلقني قال نعم وفي رواية ابي صالح
تلومني في شيء كتبه الله علي قبل ان خلقني وفي حديث عمر قال فلم تلومني على شيء
سبق من الله تعالى فيه القضاء ووقع في حديث ابي سعيد الخدري التلومني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على امر قدره الله على قبل ان يخلق السموات
والارض والجمع بينه وبين الرواية المقيدة باربعين سنة حملها على ما يتعلق ٨٣
بالكتابة وحمل الاخر على ما يتعلق بالعلم وقال ابن التين يحتمل ان يكون المراد
بالاربعين سنة ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح
في ادم واجاب غيره ان ابتداء المدة وقت الكتابة في الالواح وغيرها
ابتداء خلق ادم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم
الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات
متفاوتة وقد ثبت في الصحيح يعني صحيح مسلم ان الله قدر المقادير
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان يكون قضية
ادم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر
مدة لبثه طينا الى ان نفخ فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين
تصوير طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة
المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة وقال
المازري الاظهر ان المراد انه كتبه قبل خلق ادم باربعين عاما ويحتمل
ان يكون المراد اظهره لملائكة لو يفعل فعلا مما اضاف اليه هذا انتهى ولا
بمشيئة الله وتقديره نذم والا نشه انه اراد بقوله قدره الله على قبل ان
اخلق اي كتبه في التوراة لقوله في الرواية
المشار اليها قبل فكم وجد به كتب التوراة قبل ان اخلق وقال النووي المراد
بتقدير ما كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة او في الالواح ولا يجوز
ان يراد اصل القدر لانه ازلي ولم يزل الله سبحانه وتعالى مريدا لكل ما
من خلقه وكان بعض شيوخنا يزعم ان المراد اظهار ذلك عند نفخ الروح
ادم طينا فان ادم اقام في طينة اربعين سنة والمراد على هذا خلقه
نفخ الروح فيه قلت وقد يعكر على هذه رواية الاعمش عن ابي صالح
كتبه الله على قبل ان يخلق السموات والارض لكنه يحمل قوله فيه كتبه
على قدره او على تجدد الكتابة لتجدد المكتوب وا علم عند الله تعالى
قوله فحج ادم موسى فحج ادم موسى ثلاثا كذا هنا وسيأتي
عن ابي هريرة في رواية ابوب عن البخاري كالذي هنا لكن بدون
قوله ثلاثا وكذا لمسلم من رواية ابن سيرين وكذا في حديث جندب
عند ابي عوانة وثبت في حديث عمر بلفظ فاحتجا الى الله فحج ادم موسى
قالها ثلاث مرات وفي رواية عمرو بن ابي عمرو عن الاعرج فحج ادم
موسى فحج ادم موسى فحج ادم موسى وفي حديث ابي سعيد عند
الحرث فحج ادم موسى ثلاثا وفي رواية الشعبي عند النسائي فخصم ادم
موسى واتفق الرواة والنقلة والشراح على ان ادم بالرفع وهو الفاعل
وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على انه المفعول وموسى في محل الرفع
على انه الفاعل نقله الحافظ ابو بكر بن الخاصبة عن مسعود بن ناصر

السجزي الحافظ قال سمعته يقرأ فحج ادم بالنصب قال وكان نذر بها
قلت ابو يحج بالانفاق فتله على ان ادم بالرفع على انه الفاعل وقد
اخرجه احمد من رواية الزبيري عن ابي
هريرة بلفظ فحجه ادم وهذا يرفع الاشكال فان رواية ائمة حفاظ ٨٤
والزبيري من كبار اتقنها الحفاظ فرواية بني المعتمر في ذلك ومعنى
حجه غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فحججته فتله فخا ممنه قال ابن عبد البر
هذا الحديث اصل جسيم لاهل الحق في اثبات القدر وان الله قضى
اعمال العباد فكل احد ميسر لما قدر له سبق في علم الله قال وليس فيه
حجة للجبرية وان كان في بادي الراي يساعدهم وقال الخطابي في
معالم السنن يحسب كثير من الناس ان معنى القضا والقدر يستلزم
الجبر وقهر العبد وبينهم ان غلبة ادم كانت من هذا الوجه وليس
كذلك وانما معناه الاخبار عن اثبات علم الله ما يكون من افعال
العباد وصدورها عن تقدير سابق منه فان القدر اسم لما صدر
عن فعال المقادير واذا كان كذلك فقد بقي عليهم من ورا علم الله ٨٥
افعالهم واكسابهم ومباشرتهم تلك الامور عن قصد وتعمد واختيار
فالحجة انما تلزمهم بها وللائمة انما يتوجه
عليها وجماع القول في ذلك انهما امران لا يبدل احدهما عن
الاخر احدهما بمنزلة البنا والنقض وانما حجته حجة ادم ان الله
علم منه انه سيتناول من الشجرة فكيف يمكنه ان يرد علم الله فيه وانه
خلق الارض وانه لا يترك في الجنة بل ينقل منها الارض فكان تناوله
من الشجرة سببا لاهباطه واستخلافه في الارض كما قال تعالى
قبل خلقه اني جاعل في الارض خليفة قال فلما لامه موسى عن نفسه قال
له اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان اخلق وقد احتج بهذا
ان ليس لاحد ان يعذر احدا بذنب كان منه لان الخلق كلهم تحت
العبودية سواء وانما يحجه اللوم من قبل الله سبحانه وتعالى اذ كان نهاه
فباشر ما نهاه عنه قال وقول موسى وان كان
في النفس منه شبهة وفي ظاهره تعلق لاحتجاجه بالشيب لكن نقل
ادم بالقدر راجح فلهذا غلبه وانقلبة تقع مع العارضة كما نقع مع البرهان
انتهى ملخصا وقال في اعلام الحديث نحوه ملخصا وزاد ومعنى قوله
فحج ادم موسى وقع حجته التي الزمه اللوم بها قال ولم يقع من ادم انكار
لما صدر منه بل عارضه بامر دفع به عنه اللوم قلت ولم يتخلص من
كلامه مع تطويله بطائل وضعفين دفع الشبهة الا في دعواه انه ليس ٨٦
للادمي ان يلوم احدا على مثله على تسليم ما قدره الله عليه وانما يكون
ذلك لله تعالى لانه هو الذي امره ونهاه وللمعترض ان يقول
وما المانع اذا كان ذلك لله ان يباشره من تلقى عن الله من رسله

ومن تلقى عن رسله ممن امر بالتبليغ عنهم

وقال القرطبي انما غلبه بالحجة لانه علم من التوراة ان الله تاب عليه فكان لومه له على ذلك نوع جفا كما يقال ذلك الجفا بعد حصول الصفا حقا وكان امر المخالفة بعد الصفح يمحى حتى كانه لم يكن فلا يصارف ذلك لوم من اللئام حينئذ محلا انتهى وهو محصل ما اجاب به المازري وغيره من المحققين وهو المعتمد وقد انكر القدرية بعد الحديث لانه صريح في اثبات القدر السابق وتقرير النبي صلى الله عليه وسلم لآدم على الاحتجاج به وشهادته بانه غلب موسى فقالوا لا يصح لان موسى لا يلوم على امر قد تاب منه وصاحبه وقد قتل هو نفسا لم تقتلها ثم قال رب اغفر لي فغفر له فكيف يلوم آدم على امر قد غفر له تائبا فيها لو ساغ اللوم على الذنب بالقدر الذي يعد من كتابته على العبد لا يصح هذا ان كان من عوتب على معصية قد ارتكبها صحيح بالقدر السابق ولو ساغ ذلك لاستشرى باب القصاص والحدود ولاحتج به كل احد على ما يرتكبه من الفواحش وهذا يفضي الى لوازم فظيعة فدل ذلك على ان هذا الحديث لا اصل له والجواب من اوجه احدها ان آدم انما احتج بالقدر على المصيبة لا المخالفة فان محصل لوم موسى انما هو على الاخراج فكانه قال انا لم اخرجكم وانما اخرجكم

الذي رتب الاخراج على الاكل

من الشجرة والذي رتب ذلك قدره قبل ان اخلق فكيف تلومني على امر ليس لي فيه نسبة الا الاكل من الشجرة والاخراج المرتب عليها ليس من فعلي قلت وبهذا الجواب لا يقع شبهة الجبرية تاثيرها انما حكم النبي صلى الله عليه وسلم لآدم بالحجة في معنى خاص وذلك لانه لو كانت في المعنى العام لما تقدم من الله لوسى بقوله تعالى الم انهكما عن تلكما الشجرة ولا واخذه بذلك حتى اخرجه من الجنة واهبطه الى الارض ولكن لما اخذ موسى بن لومه وقدم قوله له انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وانت لم تفعل كذا عارضه آدم بقوله انت الذي اصطفاك الله وانت وانهم حاصل جوابه اذا كنت بهذه المنزلة كيف يخفى عليك انه لا محيد من القدر وانما وقعت الغلبة لآدم من وجهين احدهما انه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون اشارع واللائم فلما اخذ موسى في لوم من تغير ان يوذن له في ذلك عارضه بالقدر فاسكته والثاني ان الذي نعد آدم اجتمع به لتقدر ذلك

والتوبة ممحو اثرها لكن قد كان الله

تاب عليه فلم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل لا يستلزم عاصيا بفعله ثانيها قال ابن عبد البر هذا عندي مخصوص بآدم لان المناظرة بينهما وقعت بعد ان

تاب الله على آدم فتطهرا كما قال تعالى فتلقى

آدم من ربه كلمات فتاب عليه الحسن منه ان ينكر على موسى لومه على الاكل من الشجرة لانه كان قد تيب عليه من ذلك ولا فلا يجوز لاحد ان يقول لمن لامه على ارتكاب معصية كما لو قتل او زنا او سرق هذا سبق في علم الله وقدره علي قبل ان يخلقني فليس لك ان تلومني عليه فان الامة اجمعت على جواز لوم من وقع منه ذلك بل على استحباب ذلك كما اجمعوا على استحباب تحميده من واظب الطاعة قال وتحكى ابن وهب في كتاب القدر عن مالك عن يحيى بن سعيد ان ذلك كان من آدم بعد ان تيب عليه وانما انما توجهت الحجة لآدم لان موسى لامه بعد ان مات واللوم انما يتوجه على المكلف ما دام في دار التكليف فان الاحكام حينئذ جارية عليهم فيلام العاصي ويقام عليه الحد والقصاص وغير ذلك واما بعد ان يموت فقد ثبت النهي عن سب الاموات وان لا نتذكروا موتانا الا بخير لان يرجع امرهم الى الله وقد

ثبت انه لا يبقى العقوبة على من اقلع عنه لكن

بل ورد النهي الترتيب على الامة اذا زنت واقتضى عليها الحد فاذا كان كذلك فلوم موسى لآدم انما وقع بعد انتقاله عن دار التكليف وثبت ان الله تعالى تاب عليه فسقط عنه اللوم فلذلك عدل الى الاحتجاج بالقدر السابق واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بان غلب موسى بالحجة قال المازري لما تاب الله على آدم صار ذكر ما صدر منه انما هو كالبحث عن السبب الذي دعاه الى ذلك فاخبر ان الاصل في ذلك القضاء السابق فلذلك غلب بالحجة قال الداودي فيما نقله ابن التين انما ماتت حجة آدم لان خلقه ليجعله في الارض خليفة فلم يحج آدم في اكله من الشجرة بسابق العلم لانه كان عن اختيار منه وانما احتج بالقدر لخروجه لانه لم يكن بد من ذلك قيل ان آدم اب وموسى ابن وليس لابن ان يلوم اباه حكاه القرطبي وغيره ومنهم من عبر عنه بان آدم اكبر منه ونقمه بانه بعيد من معنى الحديث ثم هو ليس على عمومه بل يجوز للابن ان يلوم اباه في عدة مواطن وقيل انما غلبه لانهما في شريعتين متغايرتين وتعقب بانه دعوى لا دليل عليها ومن اين يعلم انه كان في شريعة آدم ان المخالف يحتج بسابق القدر وفي شريعة موسى انه لا يحتج او انه يتوجه له اللوم على المخالف وفي الجملة فاصح الاجوبة الثاني والثالث ولا تنافي بينهما يمكن ان يمتزج منهما جواب واحد وهو ان التابب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن دار التكليف وقد سلك النووي هذا المسلك فقال معنى كلام آدم انك يا موسى تعلم

ان هذا كتب علي قبل ان اخلق فلا بد من
وقوعه ولو حرصت انا والخلق اجمعين على رد شئ قدره الله لم يقدر على ذلك
فان قيل فالعاصي باق في دار التكليف اليوم لو قال هذه المعصية قدرت
علي فينبغي ان يسقط عني اللوم واللوم في ذلك له ولغيره زجر وعظة
جارية عليه الاحكام من العقوبة واللوم في ذلك له ولغيره زجر وعظة
فما دام فيه نفس خارج عند زال التكليف مستحسن عن الزجر فلم يكن للوهم
فايدة بل نية ايذاء تحصل فلذلك كانت الغلبة له وقال الطوربشتي ليس معنى
قوله كتبه الله علي الزمني به وانما معناه اثبته في ام الكتاب قبل ان يخلق
آدم وحكم ان ذلك كائن ثم ان هذه المحاجة انما وقعت في العالم العلوي عند
ملتقى الارواح ولم تقع في عالم الاسباب والفرق بينهما ان عالم الاسباب
لا يجوز قطع النظر فيه عن الوسائط والاسباب بخلاف العالم العلوي بعد
انقطاع موجب الكسب وارتفاع الاحكام التكليفية فلذلك احج آدم موسى
بالقدر السابق لتلك وهو محصل بعض الاجوبة المتقدم ذكرها وفيه استعمال
التزوير بصيغة المدح يوخذ ذلك من قول آدم لموسى انت الذي اصطفاك
الله برسالته الى آخر ما خاطبه به وذلك انه اشار بذلك الى انه اطلع
على عذره وعرفه بالوحي فلو استحضر ذلك ما لامه مع وضوح عذره

ايضا فيه اشارة الى شئ آخر اعم من ذلك

وان كان لموسى نبيه اختصاص فكانه قال لو لم يقع اخراجي الذي رتب
على اكلي من الشجرة ما حصلت لك هذه المناقب لاني لو بقيت في الجنة
واستمر تسلي بنيها ما وجد من تجاهر من الكفر الشنيع بما جاهر به فرعون حتى
ارسلت - انت اليه واعطيت ما اعطيت فاذا كنت انا السبب في حصول
هذه الفضايل لك كيف يسوغ لك ان تلومني قال الطيبي مذهب الجبرية
اثبات القدرة لله ونفيها عن العبد اصلا ومذهب المعتزلة بخلافه وكلاهما
من الافراط والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم القصد فلما
كان سياق كلام موسى يوهم الاول بان صدر الجملة بحرف الانكار والتعجب
وصرح باسم آدم ووصفه بالصفات التي كل واحدة منها مستقلة في غلبة
عدم ارتكابه المخالفة ثم اسند الاهباط اليه دون نفس الاهباط منزلة
آدم بما يقابلها بل ابلغ فصدر الجملة بهمزة الانكار ايضا وصرح باسم موسى
ووصفه بصفات كل واحدة منها مستقلة في غلبة عدم الانكار عليه ثم رتب

العلم الازلي على ذلك فحرك بهمزة الانكار

بدل كلمة الاستبعاد فكانه قال بتحديثي التوراة هذا ثم تلومني قال
في هذا التقدير تنبيها على تحري قصد الامور قاله ختم النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث بقوله فحج آدم موسى تنبيها على ان بعض امته كالمنزلة
يتكرون اقتدارها هتم لذلك وبالغ في الارشاد قلت ويقرب من هذا

ما تقدم في كتاب الايمان في الرد على

المرجئة بحديث ابن مسعود رفعه سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فلما
كان المقام مقام الرد على المرجئة اكتفى به معرضا عما يقتضيه ظاهره من
تعويه مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتمادا على تقرر من ذكره
في مكانه فلذلك هذا لما كان المراد به الرد القدرية الذين ينكرون
سبق القدر اكتفى به معرضا عما يوهمه ظاهره من تقويه مذهب الجبرية
لما تقرر في ذهنه في مكانه والله اعلم في هذا الحديث عبرة من الفوايد غير
ما تقدم قالوا فقاضي عياض من فيه حجة لاهل السنة في ان الجنة التي اخرج
منها آدم هي جنة الخلد التي وعد المتقون ويدخلونها في الاخرة خلافا
لمن قال من المعتزلة وغيرهم انها جنة اخرى ومنهم من زاد على ذلك فزعم
انها كانت في الارض وقد سبق الكلام على ذلك فزعم انها في السماء
الرقاق وفيه اطلاق اللوم وارادة الخصوص في قوله اعطاك علم كل شئ
والمراد به كتابه المنزل عليه وكل شئ يتعلق به وليس المراد عمومه لانه
قد اثبت الحصر في قوله والى علي علم ما كان علم الله علمنيه الله لا نعلمه انت
وقد مضى واضحا في تفسير سورة الكهف وفيه مشروعية الحج في المناظرة

لاظهار الحق واباحة التوبيخ والتعنيف

في اثناء الحجاج ليتوصل الى ظهور الحجة وان اللوم على من انتفى وعلم
اشد من اللوم على من لم يحصل له ذلك وفيه مناظرة العالم من هو اكبر
منه والامن ابادة ومحل مشروعية ذلك اذا كان لاظهار الحق او لازدياد
من العلم والوقوف على حقايق الامور وفيه حجة لاهل السنة في اثبات
القدر وخلق افعال العباد وفيه انه يغتفر للشخص كما في بعض الاحوال
ما لا يغتفر في بعض كحالة الغضب والاسف وحضوصا ممن طبع
على حدة الخلق وشدة الغضب فان موسى عليه السلام لما غلبت عليه
حالة الانكار في المناظرة خاطب آدم مع كونه والده باسمه مجردا عنه
وخاطبه بما يشالم يكن يخاطبه بما في غير تلك الحالة ومع ذلك فاقره
على ذلك وعدل الى معارضته بما ابداه من الحجة في دفع شبهته
[illegible] لا ما نحن فيه اعطى الفاء هذا اللفظ منتزع من معنى
الحديث الذي اورده واما لفظه فهو طرف من طرف من حديث معلول
اخرجه مالك وصحح الضعف بذلك الى انه بعض حديث الباب كما نبه عليه
عند شرحه في اواخر صفة الصلاة وان معويه استثبت المغيرة في ذلك

وقد تقدم شرح الحديث مستوفى هناك وقوله

ولا معطي لما منعت وارد فيه مستغرب عن عبد الملك بن عمير وراد لا يراد
لما قضيت اخرجه الطبراني بسند صحيح عنه وذكرت لهذه الزيادة
طريقا آخر هناك وكذا رويناها في فوايد ابي سعيد الكنجروذي
وقال ابن جريج وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والعرض التصريح بان

وراد الخبر به عبده لانه وقع في الرواية
الاولى بالعنعنة فوله باب ـــ من تعوذ بالله من درك الشقا
وسوء القضا تقدم شرح ذلك في اوايل الدعوات فوله وفوله فلا يعوذ
برب الفلق من شر ما خلق يشير بذكر هذه الاية الى الرد على من زعم ان
العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان الشر المامور بالاستعاذة منه مخلوقا
لغا علم لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا ممن يقدر على
ازالة ما استعيذ به منه والحديث يتضمن ان الله تعالى فاعل جميع ما ذكروا
المراد بسوء القضا سوء المقضي كما تقدم تقريره مع شرح الحديث مستوفى
في اوايل الدعوات فوله باب ـــ يحول بين المرء وقلبه كانه اشار
الى تفسير الجملة التي في الاية بالتقلب الذي في الخبر واشار الى ذلك الراغب
وقال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي
ذلك وورد في تفسير الاية ما اخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن
عباس مرفوعا يحول بين المومن وبين الكفر ويحول بين الكافر وبين
الهدى والحديث الاول في الباب سياتي شرحه في كتاب الايمان والنذور
قريبا وقوله ح اسند عن سالم هو الحفوظ وكذا
قال سفيان الثوري عن موسى بن عقبة وشذ النفيلي فقال عن ابن المنكدر
عن موسى عن نافع بدل سالم اخرجه ابو داود وفي روايته ان داسند والحديث
الثاني معنى فحا واحد الجنازيا تي مستوفى في الفتن وقوله عبد
الله هو ابن المبارك وقد ذكرت ترجمة علي ابن حفص
في اوايل كتاب الجهاد وقوله ان يكنه بها ضمير الاكثر وكذا في ان لم يكنه
ووقع فيها للكشميهني بلفظ ان يكن هو والمعنى واحد والمختار عند اهل العربية
وبالغ بعضهم فمنع الاول قال ابن بطال ما حاصله مناسبة حديث ابن عمر
للترجمة ان الاية نص في ان الله خلق الكفر والايمان وانه يحول بين
قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا يكسبه ان لم يقدره عليه
بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المومن بعكسه تضمنت الاية انه
خالق جميع افعال العباد خيرها وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب
لان معناه تقليب قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه
قال وكل فعل الله عدل في من اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب
لهم عليه قال ومناسبة الثاني للترجمة قوله ان يكون شيء فلا تطيقه يريد
ان الله ان كان سبق في علم الله انه يجرح ويفعل فانه لا يقدر على قتل من سبق
في علمه الله سبحانه انه يصلها ويفعل اذ لو اقدر على ذلك لكان فيه
انقلاب علمه والله سبحانه منزه عن ذلك فوله تعا
فلن يضروا الله شيا كانت الله لما قضى شركت بقضائي وهو احد معانيها
وبه جزم الطبري في تفسيرها وقال الراغب ويعبر بالكتابة عن القضاء
الممضى كقوله لولا كتاب من الله سبق اي ما قدره ومنه كتب عليكم على

نفسه الرحمة وقوله وقل لن يصيبنا الا ما
كتب الله لنا يعني ما قدره وقضاه قال وعبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله
علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا بعده نعمة لا نقمة قلت ويوريده
الاية التي تليها حيث تاكد قل لن تربصون بنا الا احدى الحسنيين
وقد تقدم في تفسيره ان المراد الفتح والشهادة وكل منهما نعمة قال
ابن بطال وقد قيل ان هذه الاية وردت في ما اصاب العباد من افعال
الله تعالى اختص بها دون خلقه ولم يقدرهم على كسبها دون ما اصابهم
من كسبهم له مختارين قلت والصواب انهم انما يصيبهم باكتسابهم
واختيارهم وهو مقدور لله تعالى وعن اراد ته وقع والله اعلم قوله
وقال مجاهد بفائتين بمضلين الا من كتب الله انه يصلى الجحيم
وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرايل عن منصور في قوله ما انتم
عليه بفائتين الا من هو صال قال لا يفتنون الا من كتبت عليه الضلالة
وصله ايضا الطبري من تفسير ابن عباس من رواية علي بن ابي طلحة
عنه بلفظ لا تقتلون انتم ولا افضل منكم الا من قضيت عليه انه صال
الجحيم ومن طريق حميد سالت الحسن فقال ما انتم عليه بمضلين الا
الا من كان في علم الله انه يصلى الجحيم ومن طريق عمر بن عبد العزيز
قال في تفسير هذه الاية انكم والالهة التي تعبدونها لستم بالذين
تفتنون عليها الا من قضيت انه يصلى الجحيم قوله نذره
فهدى نذر الشقا والسعادة وهدى الانعام لم ار الى الان صله
الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله والذي
قدر فهدى نذر للانسان الشقوة والسعادة تفسير مجاهد هذا
يلمعني لا للفظ وهو كقوله ربنا الذي
اعطى كل شيء خلقه ثم هدى قال الراغب هدايته الله للخلق
على اربعة اضرب الاولى الهامة لكل احد بحسب احتماله وايها
اشار بقوله الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى والثاني الدعاء على
السنة الانبياء وايها اشار بقوله وجعلنا منهم ايمة يهدون بامرنا
والثالث التوفيق الذي يختص به من اهتدى وايها اشار بقوله
ومن يومن بالله يهد قلبه وقوله والذين اهتدوا زادهم هدى
والرابع الهداية في الاخرة الى الجنة وايها اشار بقوله وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله قال وهذه الهدايات الاربع مرتبة فاعلى
من لا تحصل له الاولى لا تحصل له الثانية ومن لم تحصل له الثانية
لا تحصل له الثالثة والرابعة ولا تحصل الرابعة الا لمن حصلت
له الثلاثة ولا تحصل الثالثة الا لمن حصلت له الثانية بنيلها
وقد تحصل الاولى دون الثانية والثانية دون الثالثة والانسان
لا يهدي احدا الا بالدعاء وتعريف الطرق دون بقية الانواع

شبكة الألوكة www.alukah.net

المذكورة والى ذلك اشار بقوله وانك
لتهدي من احببت ثم ذكر حديث عائشة في الطاعون وقد تقدم
شرحه مستوفى في كتاب الطب والغرض منه قوله لنبيه يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له تنبيه سند حديث عائشة هذا من افراده
الى يحيى بن بكير وزرعة وقد يكون يحيى المذكور ومروزيا فلم يتفق
من رجال اسناده من ليس مروزيا الا طرفاه البخاري وعائشة
قوله نا [illegible] وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله كذا في
جميع ما وقفت عليه من النسخ ولكن ذكر بعض شراح المصابيح
انه في بعض النسخ لولا ان هدانا الله وان الله هدى
اولا بي الدرداء على ما ذكر الراغب والمذكورة ثانيا بي الثالثة ثم
ذكر حديث الكراني قوله والله لولا الله ما اهتدينا الاية
وقد تقدم شرحها في غزوة الخندق وقوله هنا ولا صمنا ولا صلينا
كذا وقع مزحوفا وتقدم هناك من طريق شعبة عن ابي اسحق
بلفظ ولا تصدقنا بدل ولا صمنا وبه يحصل الوزن وهو المحفوظ
والله اعلم خاتمة اشتمل كتاب القدر من الاحاديث
المرفوعة على تسعة وعشرين حديثا المعلق منها ثلاثة والبقية
موصوله اكثر منها فيه وفيما مضى اثنان وعشرون والخالص
سبعة وافقه مسلم على تخريجها سوى
حديث ابي سعيد ما استخلف من خليفة وحديث ابن
عمر لا يرد القدر الا الدعاء وفيه من الاثار عن الصحابة والتابعين
جملة اثار والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم
الايمان والنذور وقوله الايمان بفتح الهمزة جمع يمين وا صلها اليمين
في الدلالة اليد واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا احد كل يمين منهم
وقيل لان اليد اليمنى من شانها حفظ الشيء فسمي الحلف بذلك الحفظ المحلوف
عليه ويسمى المحلوف عليه يمينا لتلبسه بها ويجمع اليمين ايضا على ايمن كرغيف
وارغف وعرفت شرعا بانها توكيد الشيء بذكر اسم او صفة لله وهذا احصر
التعاريف واقربها والنذور جمع نذر واصله الانذار بمعنى التخويف وعرفه
الراغب بانه ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر [illegible] قول الله تعالى
كذا للجميع بغير لفظ باب وهو مقدر وثبت لبعضهم كالاسماعيلي قوله
لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم الاية وفي نسخة الاية الى قوله تشكرون
وساق في رواية شريح الاية كلها والاول اولى فان المذكور من الاية هنا الى
قوله بما عقدتم الايمان واما بقية الاية فقد ترجم به في اول كفارات
الايمان فقال لقوله فكفارته اطعام عشرة مساكين نعم يحتمل ان يكون
ساق الاية كلها او الا ثم ساق بعضها حيث احتاج اليه وقد اللغو قال
الراغب هو في الاصل ما لا يعتد به من الكلام والمراد به في الايمان ما يورد
عن غير روية فيجري مجرى اللغا وهو صوت العصافير وقد سبق الكلام

عليه

عليه في باب مفرد في تفسير المائدة قوله عقدتم قرئ بتشديد القاف
وتخفيفها واصله العقد وهو الجمع بين اطراف الشيء ويستعمل في الاجسام
ويستعار للمعاني نحو عقد البيع والعهد قال عطا يعني قوله عقدتم الايمان
اكدتم ثم ذكر في الباب اربعة احاديث الاول قوله عبد الله هو ابن المبارك
قوله ان ابا بكر الصديق في رواية عبد الله بن نمير عن هشام بسنده عن ابي بكر
الصديق انه كان اخرجه ابو نعيم وبذا
يقتضي انه من رواية عائشة عن ابيها وقد تقدم في تفسير المائدة ذكر من
رواه مرفوعا وكذا ذكره الترمذي في العلل المفرده وقال سالت محمدا يعني
البخاري عنه فقال هذا خطا والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه سفيان وكيع
عن هشام بن عروة قوله لم يكن يحنث في يمين قط حتى انزل الله كفارة اليمين
الى اخره قيل رواه سفيان ان قول ابي بكر ذلك دفع عبد حلفان لا ينفع مسطحا
بشيء تنزلت ولا يات اولوا الفضل منكم الاية فعاد المسطح بما كان ينفعه به
وقد تقدم بيان ذلك في شرح حديث الافك في تفسير النور ولما فيه على الثقل
المذكور مسندا ثم وجدته في تفسير الثعلبي نقلا عن ابن جريج فذكر حديث انها
نزلت في ابي بكر الصديق حين حلف ان لا ينفق على مسطح الخوض في الافك قوله
الا يتنث الذي هو خير وكفرت واتقه وكيع
وقال ابن تميم في روايته لا كفرت عن يميني واتيت وافقه سفيان وسياتي
البحث في ذلك في باب الكفارة قبل الحنث من كتاب كفارات الايمان الحديث
الثاني قوله الحسن هو ابن ابي الحسن البصري وعبد الرحمن بن سمرة يعني ابن حبيب
ابن عبد شمس بن عبد مناف وقيل بين حبيب وعبد شمس ربيعة وكنية عبد الرحمن
ابو سعيد وهو من مسلمة الفتح وقيل كان اسمه قبل الاسلام عبد كلال بضم اوله
والتخفيف وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله عبد الله ابن
عامر امير البصرة لعثمان على سرية ففتحها وفتح غيرها قال ابن سعد مات سنة خمسين
وقيل بعدها بسنة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قوله الحسن هو ابن ابي
الحسن البصري وعبد الرحمن بن سمرة يعني ابن
حبيب ابن عبد شمس بن عبد مناف وقيل بين حبيب وعبد شمس ربيعة وكنية عبد
الرحمن ابو سعيد وهو من مسلمة الفتح وقيل كان اسمه قبل الاسلام عبد كلال بضم
اوله والتخفيف وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله
عبد الله ابن عامر امير البصرة لعثمان على سرية ففتحها وفتح غيرها قال ابن سعد
مات سنة خمسين وقيل بعدها بسنة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
قوله بنا عبد الرحمن بن سمرة لابسال الامارة بكسر الهمزة اي الولاية وسياتي
شرح ذلك مستوفى في كتاب الاحكام قوله واذا حلفت على يمين باني شرحه
ايضا في باب الكفارة قبل الحنث الحديث الثالث قوله عيلان بفتح معجمة بعدها
ساكنة هو ابن جرير الازدي الكوفي من صغار التابعين وابو بردة هو ابن ابي
موسى الاشعري وسياتي شرح حديثه ايضا في باب الكفارة قبل الحنث

الحديث الرابع قوله **حدثنا اسحاق بن ابراهيم**
هو ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وتقدم في الوضوء من رواية البخاري عن اسحاق
ابن ابراهيم بن نصر عن عبد الرزاق عدة احاديث قوله **هذا ما حدثنا به ابو**
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان يلج هكذا في رواية الكشميهني ولغيره
فقال بالفاء والاول اوجه وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث
تقدم تمامه في اول كتاب الجمعة لكن من وجه آخر عن ابي هريرة وتقدم ايضا
عند هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر
عنه والسبب بينه ان حديث نحن الآخرون هو اول حديث في النسخة وكان همام
يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلك في ذلك
بخاري ومسلم مسلكين احدهما هذا والثاني مسلك مسلم فانه بعد قوله بهمام
هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكر احاديث
منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه استمر على ذلك في جميع ما
اخرجه من هذه النسخة وهو مسلك واضح واما
البخاري فلم يطرد له في ذلك عمل فانه اخرج من هذه النسخة في الطهارة وفي
البيوع وفي النفقات والشهادات والصلح وفضة موسى والتفسير وخلق آدم
والاستيذان وفي الجهاد في مواضع وفي الطب واللباس وغيرها فلم يصدر
شيا من الاحاديث المذكورة بقوله نحن الآخرون السابقون وانما ذكر ذلك في
بعض وكانه اراد ان يبين جواز كل من الامرين ويحتمل ان يكون ذلك من
صنيع شيخ البخاري وقال ابن بطال يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع ذلك من
النبي صلى الله عليه وسلم في سبق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويحتمل
ان يكون الداري عنه فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديث في اوايلها
ذكرها على الترتيب الذي سمعه فلت ويعكر عليه ما تقدم في اوآخر الوضوء
وفي اوايل الجمعة وغيرهما قوله والله لان يلج بفتح اللام وهي اللام الموكدة
للقسم ويلج بكسر اللام ويجوز فتحها جمع من
اللجاج وهو ان يتمادى في الامر ولو تبين له خطاوه واصل اللجاج في اللغة
هو الاصرار على الشيء مطلقا يقال لجج بكسر الجيم في الماضي وفتحها في المضارع
ويجوز العكس قوله احدكم بيمينه في اهله سقط قوله في اهله من رواية الحميدي
ابن حميد المصري عن معمر عند ابن ماجة قوله اثم بالمد اي اشد اثما
قوله من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه في رواية احمد عن عبد الرزاق
من ان يعطي كفارته التي فرض الله **قال النووي** معنى الحديث
ان من حلف يمينا يتعلق بها حق بحيث يتضرر بعدم حنثه فينبغي له
ان يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه قال ولا حنث بل انورع عن
ارتكاب الحنث حشية الاثم لمخالفة هذا القول الاستمرار على عدم الحنث
وادامة الضرر لاهله اكثر اثما من الحنث ولابد من

تنزيله

تنزيله على ما اذا كان الحنث لا مصيبة فيه
واما قوله اثم بصيغة افعل التفضيل فهو لقصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف
او توهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فيقال له الاثم
في التمادي اكثر من الاثم في الحنث وقال البيضاوي المراد ان الرجل اذا حلف على شيء
يتعلق بامله واضر عليه كان ادخل في الوزر وافضى الى الاثم من الحنث لانه جعل
الله عرضة ليمينه ونهي عن ذلك قال واثم آسم تفضيل واصله ان
يطلق للآتي في الاثم ثم اطلق لمن يلج في موجب الاثم اتساعا قال وقيل معناه
ان ذلك كان يتحرج عن الحنث خشية الاثم ويري ذلك فالتمادي ايضا اثم على
زعمه وحسبما اتى وقال الطيبي لا يبعد ان يخرج افعل عن بابها كما في قولهم
الصيف اخرن الشتاء ويصير المعنى انه اثم التمادي في بابه ابلغ من ثواب اعطا
الكفارة في بابه قال وفائدة ذكر الاهل في هذا المقام المبالغة وهي مزيلة الشاء
لاستيحان اللجاج مما يتعلق بالاهل لانه اذا كان
في غير يمين مستهجنا ففي حقهم اشد وقال القاضي عياض في الحنث ان الكفارة
على الحانث فرض قال ومعنى يلج ان يقيم على ترك الكفارة كذا قال والصواب
على ترك الحنث لانه بذلك يقع اثما دائما على حكم اليمين وبه يقع الضرر على المحلوف
عليه قوله في الطريق الاخرى حدثنا اسحق اخبرنا ابو علي الصنعاني ابانة بن منصور
وصنيع ابي نعيم في المستخرج يقتضي ان اسحق ابن ابراهيم المذكور تبع يحيى ابن
صالح هو الوحاظي بتخفيف الحا المهملة وبعد الالف ظا مشالة معجمة وتدحدث عنه
البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وبواسطة في الحج وغيره وشيخه معوية
هو ابن سلام بتشديد اللام ويحيى هو ابن ابي كثير وعكرمة هو مولى بن عباس
قوله عن ابي هريرة كذا اسنده معوية ابن سلام بتشديد اللام ويحيى هو ابن
ابي كثير عن عكرمة هو مولى ابن عباس فارسله لم يذكر فيه ابا هريرة اخرجه الاسماعيلي من طريق ابن
المبارك عن معمر لكنه سافط بلفظ رواية همام عن ابي هريرة وهو خطا من معروفا كان لم
يضبط المتن فلا يتجه من كونه لم يضبط الاسناد قوله من استلج استفعل من اللجاج وذكر
ابن الاثير انه وقع في رواية اسلج باظهار
الادغام وهي لغة قريش قوله وهو اعظم اثما البر بعني الحالف الكفارة كذا وقع
في رواية ابن السكن وكذا للاربلي وعن الكشميهني بلام مكسورة بعدها تحتانية مفتوحة
ثم موحدة ثم راء مشددة واللام لام الامر بلفظ امر الغايب من البر والابرار وبعني
بفتح التحتانية وسكون المهملة وكسر النون تفسير البر والتقدير يبتغل اللجاج ويبر ثم
فسر البر بالكفارة والمراد انه يتنزل اللجاج فيما حلف به ويفعل المحلوف عليه ويحصل
له البر باداء الكفارة عن اليمين الذي حلفه اذا حنث يعني قوله في اهله كما تقدم في الطريق
التي قبلها من تصويره بان يحلف ان يضر اهله مثلا فيلج في ذلك ايمين ويقصد ابقاع
الاضرار بهم ليبخل بيمينه فكانه قيل له دع اللجاج في ذلك واحنث في هذا اليمين واترك
اضرارهم ويحصل لك البر فانك ان اصررت على الاضرار بهم كان ذلك اعظم اثما
من حنثك في اليمين ودفع في رواية المستملي والاصيلي ليس يعني الكفارة بفتح اللام

وسكون النحتانية بعدها سين مهملة وبغني بضم
المثناة الفوقانية وسكون الغين المعجمة وكسر النون والكفارة بالرفع والمعنى أن
الكفارة لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد والرواية الاولى اوضح ومنهم من وجه الثانية
بان المفضل عليه محذوف والمعنى ان الاسلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة اثنتان
والمراد ان ذلك لا يغني عنه كفارة وقال ابن الاثير في النهاية ذبنه اذا استلج اطلق يمينه
فانه اثم له عند الله ثم الكفارة هو استفعل من الجاج ومعناه ان من حلف على شيء ويرى
ان غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث فيكفر فذلك اثم له وقيل معناه ان يرى انه صادق فيها
مصيب فيلج ولا يكفر بما انتهى وانتزع ذلك كله من كلام الخطابي وتد تقدم في رواية الصحيح
والاصل وذلك قال قاله النووي في معناه ما يتقدم في الطرق الاولى وهو منتزع ايضا
من كلام عياض وذكر القرطبي في مختصر البخاري انه ضبط في بعض الامهات بعني بانا
المضمومة ثم الغين المعجمة وليس بشيء وفي الاصل المتمد عليه بانا الفوقانية المفتوحة
والعين المهملة وعليه علامة الاصيلي ثم نون بعدها وجزم بانا المثناة من تحت وهو اقرب
وعند ابن الكسيني بعني ليس الكفارة وهو عندي اشبهها اذا كانت ليس استثنا بمعنى الا
اي اذا الحالف بيمينه كان اعظم اثما الا ان يكفر فلك وهذا
حسن لو ساعدته الرواية وانما الذي في النسخ كلها بتقديم ليس على بعني وتدا خرجه
الاسمعيلي من طريق ابراهيم بن سعيد الجوهري عن يحيى بن صالح بحذف الجملة الاخيرة
واخر الحديث عنده فهو اعظم اثما وقال ابن حزم لا جايز ان يحمل على اليمين الغموس
لان الحالف بها لا يسمى مستلجا في اهله بل صورته ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يفعل
ثم يريد ان يحنث ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر عن يمينه فهذا استلج في
يمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني الكفارة ان الكفارة لا تحط عنه اثم اساءته الى
اهله ولو كانت واجبة عليه وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها وقال ابن الجوزي قوله
ليس يعني الكفارة كاد اشار الى ان ثمة في قصده ان لا يبر
ولا يفعل الخير فلو كفر لم يرتفع الكفارة بسبب ذلك اقصد وبعضهم ضبطه بفتح نون بعني
وبي بمعنى ينزل اي ان الكفارة لا ينبغي ان ينزل وقال ابن التين قوله ليس يعني الكفارة
بالمعجمة يعني مع تعمد الكذب في اليمان قال وهذا على رواية ابي ذر كذا قال وفي رواية
الشيخ ابن الحسن يعني اقابي ليس يعني الكفارة بالعين المهملة قال وهذا موافق لتاويل
الخطابي الذي يستدرج على اجادة تمنع من الكفارة اذا كانت خيرا من التمادي في الحنث
ان الحنث في اليمين افضل من التمادي اذا ان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف
عليه فان حلف على فعل واجب او ترك حرام فيمينه طاعة والتمادي واجب والحنث معصية
وعكسه بالعكس وان حلف على فعل نفل فيمينه ايضا طاعة والتمادي مستحب والحنث مكروه
وان حلف على ترك مندوب فعكس الذي قبله وان حلف على فعل مباح فان كان يتخاذ به
رجحان الفعل او الترك كما لو حلف لا ياكل طيبا او لا يلبس ناعما ففيه عندا لشافعية خلاف
وقال ابن الصباغ وصوبه المتاخرون ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال وان كان مستوي الطرفين فالاصح ان التمادي اولى والله اعلم ويستنبط من معنى الحديث ان ذكر الاهل خرج
مخرج الغالب والا فالحكم بنا ولغير الاهل اذا وجدت

العلة والله

العلة والله اعلم ويستنبط من معنى الحديث
واذا تقرر هذا ورد معنى الحديث منطابقة بعد تمهيد تقسيم احوال الحالف
انه ان لم يقصد بيمينه ان لا يفعل او يفعل فكفارته عليه ولا اثم ان فعل او لم يفعل وان
تقدم بيانه في لغو اليمين فلا كفارة عليه ولا اثم سواء فعل او لم يفعل وغير ذلك كما
المحلوف عليه اوفي من الاستمرار على اليمين فليحنث ويجب عليه الكفارة فان تخيل ان
الكفارة لا تزفع عنه اسم الحنث فهي تخيل مردود سلمنا لكن الحنث اكثر اثما من
الاجاج في ترك فعل ذلك الخير كما تقدم فلا يذ المذكورة اتقات الى التي قبلها
فانها تضمنت المراد من هذا الحديث حيث حاصلها ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان
تبروا وان المراد لا يجعل اليمين الذي حلفت ان لا يفعل الشيء خيرا سواء كان ذلك من
عمل او ترك سببا يفند ربه عن الرجوع عما حلفت عليه خشية من الاثم المرتب على الحنث
لانه لو كان اثما حقيقة لكان عمل ذلك الخير رافعا بالكفارة المشروعة عنه ثم تبقى ثواب
البر زايدا على ذلك وحديث عبد الرحمن بن سمرة الذي قبله يوكد ذلك لورود الامر
فيه بفعل الخير وكذا الكفارة قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم الله بكسر الهمزة
وبفتحها والميم مضمومة وحكي الاخفش كسرها
مع كسر الهمزة وهو اسم عند الجمهور وحرف عند الزجاج ويمن نه همزة وصل عند الاكثر
وبهمزة قطع عند الكوفيين ومن وافقه لانه عندهم جمع يمين ومن عند سيبويه ومن وافقه
انه اسم مفرد واحتجوا بجواز كسرهم به وفتح يمنه قال ابن مالك فلو كان جمعا
لم يحذف بهمزته واحتج بقول عروة بن الزبير لما اصيب بولده وبرجله ايمنك ابين
اشلت لقد عافيت قال ولو كان جمعا لم يتصوف به بحذف بعضه قال ويها ثنتا عشرة
لغة جمعتها في بيتين وهما ايم وايمن فافتح واكسرا وامرتزا وفلها ومن با لثلث
تد شكلا قوله وايمن اختم به والله كلا اصف ابه في قسم تستوف ما تقلا نوله
قال ابن ابي الفتح تليد ابن مالك فانه ام بفتح الهمزة وهبيجر بالها بدل الهمزة وتد حكاه
القاسم ابن احمد العلم الاندلسي في شرح المفصل وتد تدمت في اوايل هذا الشرح في اخر
اسم لغات في هذا اتبلغت عشرين واذا حصر ما ذكر هنا زادت على ذلك وقال غيره اصله
يمين الله ويجمع ايمنا على ايمان وايمن الله حكاه ابو عبيد واسند لزهير بن ابي سلمى يمجح
ايمن منا ومنكم لمقسمه تمور بها الدما وقالوا عند
عند القسم وايمن الله ثم كثر فحذفوا النون كما حذفوها من لم يكن فقالوا لم يك ثم
حذفوا الياء فقالوا ام الله ثم حذفوا الالف الباقية فقالوا ام الله ثم حذفوا الالف فانتقروا
على الميم المفتوحة ومضمومة ومكسورة وقالوا ايضا من الله بكسر الميم وضمها وكذا
ومكسورة وقالوا ايضا من الله بكسر الميم وضمها واجازوا في ايمن فتح الميم وضمها وكذا
في اثم ومنهم من وصل الالف وجعل الهمزة زايدة ومسهلة وعلى هذا يبلغ لغاتها
عشرين وقال الجوهري قالوا اثم الله وربما حذفوا الياء فقالوا ام الله ربما ابقوا الميم
وحدها مضمومة فقالوا ام الله ربما كسروها لانها صارت حرفا واحدا فشبهوها
بالباء قال والفها الف وصل عند اكثر النحويين ولم يجي الف وصل مفتوحة غيرها
وقد تدخل اللام للتاكيد فيقال لعمر الله قال الشاعر فقال فريق القوم لما نشدتهم نعم

وفرق يمين الله مايدري وذهب ابن كيسان وابن

درستويه الى ان الهاء الفت تقطع وانما خففت بحذفها وطرحت في الوصل لكثرة الاستعمال وحكى ابن التين عن الداودي قال ايم الله معناه اسم الله ابدلوا السين وهو غلط فاحش لان السين لا تبدل بواو ذهبا المبرد الى انها عرض من واو القسم وان معنى قوله وايم الله والله لافعلن ونقل عن ابن عباس ان يمين الله من اسماء الله ومنه قول امرئ القيس فقلت يمين الله ابرح قاعدا ولو قطعوا راسي لديك واوصالي وقد تم قال المالكية والحنفية انها يمين وعند الشافعية ان نوى ايمين انعقد وان نوى غير اليمين لم ينعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما لا ينعقد الا ان نوى وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناه وجهين احدهما انه كقوله بالله والثاني انه كقوله احلف بالله وهو الراجح ومنهم من سوى بينه وبين لعمر الله الماوردي بان لعمر الله شاع في استعمالهم عرفا بخلاف ايم الله واحتج بعض من قال منهم بالانعقاد مطلقا بان معناه يمين الله ويمين الله من صفاته وصفاته قديمة وجزم النووي في التهذيب بان قوله وايم الله كقوله

وحق الله وقال انه ينعقد به اليمين عند الاطلاق

واستغربوه ووقع ذلك في الباب الذي بعده ما نقوية وهو قوله في حديث ابي سورة في قصة سليمان بن داود عليهما السلام وايم الله الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا والله اعلم واستدل من قال بالانعقاد مطلقا بهذا الحديث ولا حجة فيه لاعلى التقدير المتقدم وان معناه وحق الله وتقدم ذكر حديث ابن عمر في قصة اسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في اخر المغازي وفي المناقب وضبط قوله بينه وايم الله بالهمز وتركه والله اعلم قوله قوله كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم اي التي كان يواظب على القسم بها او بكثرة وجملة ما ذكر في الباب اربعة الفاظ احدها والذي نفسي بيده وكذا نفس محمد بيده بعضها مصدر بلفظ لا وبعضها بلفظ اما وبعضها بلفظ اشهد ثانيها لا ومقلب القلوب ثالثها والله رابعها ورب الكعبة واما قوله لاها الله اذا فمأخوذة من

مشروعيته من تقريره لا من لفظه والاول اكثرها

ورودا وفي سياق الثاني اشعار بكثرته ايضا وقد وقع في حديث رفاعة بن عرابة عند ابن ماجة والطبراني كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حلف قال والذي نفسي بيده ولابن ابي شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن ابي سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس ابي القاسم بيده ولابن ماجة من وجه اخر في هذا الحديث كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها اشهد عند الله والذي نفسي بيده ودل ما سوى الثالث من الاربعة على ان النهي عن الحلف بغير الله لا يراد به اختصاص لفظ الجلالة بذلك بل يتناول كل اسم او صفة يختص به سبحانه وتعالى وقد جزم ابن حزم وهو ظاهر كلام المالكية والحنفية بان جميع الاسماء الواردة في القرآن والسنة الصحيحة وكذا

الصفات صريح في اليمين ينعقد به ويحنث بمخالفته

الكفارة

الكفارة وهو وجه غريب عند الشافعية وعندهم وجه

اغرب منه انه ليس في شيء من ذلك صريح الا لفاظ الجلالة واحاديث الباب تردده والمشهور عندهم وعند الحنابلة انها تنقسم ثلاثة اقسام احدها ما يختص به كالرحمن ورب العالمين وخالق الخلق فهو صريح ينعقد به اليمين سواء نوى به اليمين ام اطلق ثانيها ما يطلق عليه وقد يقال لغيره لكن يقيد كالرب والحق فينعقد به اليمين الا ان قصد به غير الله ثالثها ما يطلق على الله كالحي والموجود والمؤمن فان نوى به غير الله او اطلق فليس بيمين وان نوى به الله انعقد على الصحيح واذا تقرر هذا فقول والذي نفسي بيده ينصرف عند الاطلاق لله جزما فان نوى به غيره كملك الموت مثلا لم يخرج عن الصراحة على الصحيح وبه جزم بعض الشافعية وغيرهم ويلتحق به والذي خلق الحب ويقلب القلوب واما مثل والذي اعبده او اسجد له او اصلي له فصريح جزما وجملة الاحاديث المذكورة في هذا الباب عشرون حديثا الحديث الاول قوله وقال سعد هو ابن ابي وقاص وقد مضى

الحديث المشار اليه موصولا في مناقب عمر في حديث

اوله استاذن عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده بسنوه الحديث وفيه ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ماسلكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقد مضى شرحه مستوفى هناك الحديث الثاني قوله يقال والله ووالله وبالله يعني ان هذه الثلاثة حروف القسم في القرآن القسم بالواو وبالموحدة في عدة اشياء وبالمشاة في قوله تالله لقد اثرك الله علينا وتالله لاكيدن اصنامكم وغير ذلك وهذا قول الجمهور وهو المشهور عن الشافعي قول ان القسم بالمشاة ليس من حالات اكثر الناس لا يعرفون معناها والايمان تختصه بالعرف وتاول ذلك اصحابه واجابوا عنه باجوبة ثم يفترق الثلاثة بان الاولين يدخلان على اسم الله وغيره من اسمائه ولا يدخل المشاة الا على الله وحده وكان المصنف اشار بايراد هذا الكلام هنا عقب حديث ابي قتادة الى ان اصل لاها الله

لا والله تالها عوض عن الواو وتد صح بذلك

جمع من اهل اللغة وقيل نقلها ايضا حرف قسم بالاصالة ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المشاة ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل وان الواو بدل منها وان المشاة بدل من الواو وفواه ابن الرفعة واستدل بان البا تدخل في الضمير بخلاف الواو والحديث الثالث قوله حدثنا محمد بن يوسف هو الزبادي وسيأتي هو الثوري وقد اخرج البخاري عن محمد بن يوسف وهو السكندي عن سفيان وهو ابن عيينة وليس هو المراد هنا وقد اخرج ابو نعيم في المستخرج هذا الحديث من طريق محمد بن يوسف الزبادي قال نا سفيان وهو الثوري واخرجه الاسمعيلي وابن ماجة من رواية وكيع والنسائي من رواية محمد بن بشر كلاهما عن سفيان الثوري ايضا قوله كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم زاد الاسمعيلي من رواية وكيع التي يحلف عليها في اخرى لا يحلف بها قوله لا ومقلب القلوب تقدم في اواخر كتاب القدر من رواية ابن المبارك عن موسى بن

عفنة بلفظ كثيرا مما كان ويأتي في التوحيد من طريقه
بلفظ اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف فذكره واخرجه بن ماجة من
وجه اخر عن الزهري بلفظ اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وتصريف القلوب
وقوله لا في الكلام السابق ومقلب القلوب هو القسم به والمراد بتقليب القلوب
اعراضها واحوالها لا تقليب ذات القلب وفي الحديث دلالة على ان اعمال القلب
من الارادات والدواعي وساير الاعراض بخلق الله تعالى وفيه جواز تسمية الله
الله تعالى وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت من صفاته على الوجه الذي يليق
به وفي هذا الحديث حجة لمن اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات
الله تعالى تحتاط لا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة ينعقد بها
اليمين والتحقيق انها مختصة بالتي لا يشارك فيها غيره كمقلب القلوب قال
القاضي ابو بكر ابن العربي في الحديث جواز الحلف باضمار الله اذا وصف
بها ولم يذكر اسمه قال ونازعت الحنفية بين القدرة والعلم فقالوا ان حلف
بقدرة الله انعقدت يمينه وان حلف بكلام الله لم ينعقد لان العلم يعبر به
عن المعلوم لقوله تعالى فلم اعلم عندكم من علم فتخرجوه لنا والجواب انه هنا مجاز
ان سلم ان المراد به المعلوم والكلام انما هو في الحقيقة قال الراغب تقليب
الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى راي
والتقليب التصرف قال تعالى او باخذهم في تقلبهم قال وسمي القلب لانسان
لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي يختص بها من الروح والعلم
والشجاعة ومنه قوله وبلغت القلوب الحناجر اي الارواح وقوله
لمن كان له قلب اي علم وفهم وقوله ولتطمئن به قلوبكم اي يثبت به شجاعتكم
وقال القاضي ابو بكر ابن العربي القلب جزء
من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من
الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية
وكل به ملكي ايامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يمده بالخير
والهوى بظلمته لغوايته والعضلات تنفذ مصطرة على الكل والقلب متقلب
بين الخواطر الحسنة والسيئة والملة من الملك تارة ومن الشيطان اخرى
والمحفوظ من حفظه الله تعالى الحديث الرابع والخامس حديث جابر
ابن سمرة وابي هريرة اذا هلك كسرى وقد تقدم شرحهما في اواخر علامات
النبوة والغرض منهما قوله والذي نفس بيده الحديث السابع من حديث
عائشة وهو طرف من حديث طويل تقدم في صلاة الكسوف واقتصره هنا
على اخره لقوله والله لو يعلمون ومحله في اول هذا السند هو ابن سلام وعبده
تو ابن سليمان وفي قوله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا دلالة على اختصاصه بمعارف بصيرة وتنبيه وقد يطلع الله
عليها غيره من المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال

واما

واما بقية مسلمات فاخص بها النبي صلى الله عليه
وسلم فقد جمع الله له بين علم البقين وعين اليقين مع الحسية والقلبية
واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يجتمع لغيره ويشير الى ذلك قوله في الحديث
الماضي في كتاب الايمان من حديث عائشة ان اعلمكم بالله واعلمكم بالله الحديث
السابع حديث عبد الله بن هشام اي ابن زهرة بن عثمان التيمي من رهط
الصديق قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب
يقدم بذلك القدر من هذا الحديث بهذا السند في اخر مناقب عمر فذكرت
شاكلة نسب عبد الله بن هشام وبعض حاله ويقدم له ذكر في الشركة في الدعوات
قوله فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا نفسي اللام للتاكيد
القسم المقدر كانه قال والله لانت الي الخره قوله لا والذي نفسي بيده
حتى اكون احب اليك من نفسك اي لا يكفي ذلك لبلوغ المرتبة العليا حتى
يضاف اليه ما ذكر وعن بعض الزهاد تقدير الكلام لا يصدق في حبي حتى
يوثر رضاي على هواك وان كان فيه الهلاك وقد قدمت تقرير هذا في اوائل
كتاب الايمان قوله فقال له عمر فانه الآن يا رسول الله لانت احب الي
من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن
ما عمر قال الداودي وقوف عمر اول مره واستشاره نفسه انما اتفق حتى
لا يبلغ ذلك منه فيحلف بالله كاذبا فلما قال له ما قال تقرر في نفسه انه احب
اليه من نفسه فحلف كذا قال وقال الخطابي حب الانسان نفسه طبع وجب
غيره اختيار بتوسط الاسباب وانما اراد عليه السلام حث الاختيار لا سبيل
الى قلب الطباع وتغييرها عما جبلت عليه قلت فعلى هذا فجواب
عمر اولا كان بحسب الطبع ثم تامل فعرف بالاستدلال ان النبي صلى الله
عليه وسلم احب اليه من نفسه لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والاخرى
فاصرح بما اقتضاه الاختيار لذلك حصل الجواب بقوله الان يا عمر اي الان
عرفت فنطقت بما يجب واما تعذر بعض الشراح الان صار ايمانك معتدا به
اذ المرء لا يعتد بايمانه حتى تقتضي عقله ترجيح جانب الرسول نفسه سوء ادب في
العبارة وما اكثر ما يقع مثل هذا في كلام الكبار عند عدم التامل والتحرز لا ستغراق
الفكر في المعنى والاصل فلا ينبغي التشديد في الانكار
على من وقع ذلك منه بل يكتفى بالاشارة الى الرد والتحذير من الاغترار
بدليل لا يقع المنكر في نحو ما انكره الحديث الثامن والتاسع حديث ابي هريرة
وزيد ابن خالد في قصة العسيف وبباقي شرحه مستوفى في الحدود والزهد
منه قوله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
بتخفيف الميم للافتتاح من بعض الرواة الحديث العاشر قوله
عبد الله ابن محمد هو الجعفي في شيوخ البخاري عبد الله بن محمد هو ابو بكر
ابن ابي شيبة لكنه لم يسمه اياه في شيء من الاحاديث التي اخرجها انما كنيه
ويكنى اباه ويسميه ويكنى اباه بخلاف الجعفي ينسبه تارة واخرى لا ينسبه

كهذا الموضع وهب هو ابن جرير بن حازم
محمد ابن ابي يعقوب نسب الى جده وهو محمد ابن ابي يعقوب الضبي وابو بكرة هو الثقفي والاسناد من ذهب وصاعدا بصريون قوله اراينكم ان كان اسلم اي اخبروني والمراد باسلم ومن ذكر معها قبائل مشهورة وقد تقدم شرح الحديث المذكور في اوايل البعث النبوي والمراد منه قوله بيده قوله نبيه تقال والذي نفسي بيده انهم خير منهم والمراد جنسه الجمع على المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من فرد من الافضلين الحديث قوله استعمل عاملا هو ابن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة وكسر الموحدة ثم بالنون واسمه عبد الله كما تقدمت الاشارة في كتاب الزكاة وشيء من شرحه في الهبة وياتي شرحه مستوفى في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى قوله في اخره قال ابو حميد وقد سمع معي ذلك زيد بن ثابت من النبي صلى الله عليه وسلم فاسالوه وقد تقدم ستر زيد بن ثابت فلم اجد لهذا الفصل فيه ذكر الحديث الثاني عشر حديث ابي هريرة لو تعلمون ما اعلم الحديث

مختصر وقد تقدمت الاشارة اليه في الحديث

السادس الحديث الثالث عشر حديث ابي ذر اورده مختصرا وقد تقدم شرحه مستوفى في الزكاة وسياتي بهذا الاسناد في كتاب الزكاة المتن بتمامه الحديث الرابع عشر قوله قال سليمان اي ابن داود نبي الله صلى الله عليه وسلم ويقدم شرحه مستوفى في ترجمة سليمن من احاديث الانبيا وياتي ما يتعلق بقوله ان شاء الله تعالى في باب الاستثنا في الايمان من كتاب كفارة الايمان واوردوه هنا لقوله فيه والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله الحديث هكذا وقع في هذه الرواية وفي سايرالطرق كما تقدم في ترجمة سليمن تفرد عن واستدل بما وقع في هذا الموضع على جواز اضافة ايمر الى غير لفظ الجلالة واجيب بانه نادر ومنه قول عروة ابن الزبير في قصته المتقدمة لتمنك لان ابتليت فقد عافيت فاضافها الى الضمير الحديث الخامس عشر حديث البرا ابن عازب في ذكر منا وميل سعد تقدم شرحه في المناقب وفي اللباس وقوله

في اخره لم يقل شعبة واسرايل عن ابي اسحق

والذي نفسي بيده يعني انهما رواياه عن ابي اسحق عن البرا كما رواه ابو الاحوص وان ابا الاحوص انفرد عنهما بهذه الزيادة وقد تقدم حديث شعبة في المناقب وحديث اسرايل في اللباس موصولا قال الاسمعيلي وكذلك رواه الحسين بن واقد عن ابي اسحق وكذا قال ابو عاصم احمد بن حوا س بفتح الجيم وتشديد الواو وتقدم بالمهملة عن ابن الاحوص اخرجه الاسمعيلي من طريقه وقال هو من المتخصصين باني الاحوص قلت وشيخ البخاري الذي رواها عن ابي الاحوص هو محمد ابن سلام وقد وافقه هنا دبن السري عن ابي

الاحوص

الاحوص اخرجه ابن ماجة الحديث السادس

عشر قوله يونس هو ابن يزيد قوله ما كان مما على ظهر الارض اهل حجا و خبا كذا اثبته بالشك هل هو بصيغة الجمع او الافراد وبين ان الشك من يحيى وهو ابن عبد الله بن بكير شيخ البخاري فيه وقد تقدم في النفقات من رواية ابن المبارك عن يونس بن يزيد بلفظ اهل حجا بالافراد ولم يشك وكذا للاسمعيلي من طريق عنبسة عن يونس وتقدم شرح الحديث في اواخر المناقب وقوله ان ابا سفيان هو ابن حرب والد معوية وقوله رجل مسك بكسر الميم وتشديد السين وبفتح الميم وتخفيف السين وتقدم ذلك واضحا في كتاب النفقات وقوله الا بالمعروف الا مستغنيا بالنفي وتقدم في المناقب بلفظ فقال لا الا بالمعروف وهي اوضح والله اعلم الحديث السابع عشر قوله حدثنا احمد بن عثمن هو الازدي وشريح بالسين المعجمة والحا المهملة وابرهيم بن يوسف اي ابن اسحق ابن ابي اسحق السبيعي ابو اسحق

وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الرقاق الحديث الثامن عشر حديث

ابي سعيد في نزل هو الله احد تعدل ثلث القرآن تقدم مشروحا في فضايل القرآن الحديث التاسع عشر قوله اسحق هو ابن راهويه وحبان بفتح اوله ثم الموحدة وتقدم شرح الحديث المذكور فيه في صفة الصلاة الحديث العشرون قوله نا اسحق هو ابن راهويه ايضا قوله ان امراة من الانصار لم اقف على اسمها ولا على اسما اولادها قوله معها اولادها في رواية الكشميهني اولادها قوله انكم لاحب الناس الي تقدم الكلام عليه في مناقب الانصار وفي هذه الاحاديث جواز الحلف بالله تعالى وقوله بكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولانه ربما عجز عن الوفا بها وكمل بارا من ذلك على ما اذا كان في طاعة او دعت اليها حاجة لتاكيد امر او تعظيم من يستحق التعظيم او كان في دعوى عند الحاكم وكان صادقا قوله نا ـــــ بالنون لا تحلفوا بابايكم هذه الترجمة لفظ رواية ابن دينار عن ابن عمر في الباب لكنها مختصرة على ما سايتي وقد اخرج النساي وابو داود في رواية بن واسد عنه من حديث ابي هريرة مثله بزيادة ولفظه لا تحلفوا بابايكم ولا بامهاتكم

ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله الحديث

قوله ان رسول الله صلى الله عليه ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير هذا البيات يقتضي ان الخبر من مسند ابن عمر وكذا وقع في رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ولم ار عن نافع في ذلك اختلافا الا ما حكى يعقوب بن سيبة ان عبد الله ابن عمر العمري بالتصغير الثقة عن نافع فلم يقل فيه عن عمر ولعله رواه الثقات عن نافع لكن وقع في رواية ايوب عن نافع ان عمر لم يقل فيه عن ابن عمر قلت قد اخرجه مسلم من طريق ايوب فذكره واخرجه ايضا من

جماعة من اصحاب نافع موافقة مالك

ورفع للبزي انه ذكر في الاطراف رواية عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر في مسند عمر وهو معترض فان مسلما ساق اسانيده بينه الى شيخه انفس من اصحاب نافع منهم عبد الكريم ثم قال سفيهم عن نافع عن ابن عمر بمثل هذه القصة وقد اورد الزبي طرق الستة الاخرين في مسند ابن عمر على الصواب ورفع الاختلاف في رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه فاشار المصنف اليه كما ساذكره قوله وركب في مسند يعقوب بن شيبة من طريق ابن عباس عن عمر بينا انا في ركب اسير في غزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يحلف بابيه في رواية سفيان ابن عيينة عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر يحلف وهو يقول وابي وابي وفي رواية اسمعيل بن جعفر عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر من الزيادة وكانت قريش تحلف بابائها فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم في رواية الليث عن نافع فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع في مصنف ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر حديث

فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ذاكرا ولا آثرا قلت لا وابي فقال رجل من خلفي

لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لوان احدكم حلف بالمسيح ملك والمسيح جزء من ابائكم وهذا مرسل يتقوى بشاهده وتداخرج الترمذي من وجه اخر عن ابن عمر انه سمع رجلا يقول لا والكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر واشرك قال الترمذي حسن وصححه الحاكم والتغيير بقوله هلك او كفر او اشرك للمبالغة في الزجر والتغليظ في ذلك وقد تمسك به من قال بتحريم ذلك قوله من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال العلماء السر في النهي عن الحلف بغير الله ان الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله وحده وظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله خاصة لكن اتفق الفقهاء على ان اليمين ينعقد بالله وبذاته وصفاته العلية واختلفوا في انعقادها ببعض الصفات كما سبق وكان المراد بقوله بالله الذات لا خصوص لفظ الله واما اليمين بغير ذلك فقد ثبت المنع

فيها وهل المنع فيها للتحريم قولان عند المالكية

كذا قال ابن دقيق العيد والمشهور عندهم الكراهة والخلاف ايضا عند الحنابلة لكن المشهور عندهم التحريم وبه جزم الظاهرية وقال ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع ومراده بنفي الجواز الكراهة اعم من التحريم والتنزيه فانه قال في موضع اخر اجمع العلماء على ان اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز لاحد الحلف بها والخلاف موجود عند الشافعية من اجل قول الشافعي اخشى ان يكون الحلف بغير الله معصية فاسعر بالتردد وجمهور اصحابه على انه للتنزيه وقال

اما ما لهم من المذهب القطع بالكراهة وجزم

غيره

غيره بالتفصيل فان اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكان بذلك الاعتقاد كافرا وعليه ينزل الحديث المذكور واما اذا حلف بغير الله لا عتقاده تعظيم المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه وقال المازري لا يجوز لاحد ان يحلف بغير الله لا بطلاق ولا عتاق ولا نذر واذا حلف الحاكم احدا بشيء من ذلك وجب عزله لجملة قوله عن يونس هو ابن يزيد الايلي في رواية مسلم عن حرملة عن ابن وهب اخبرني يونس قوله قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم في رواية معمر ان الله تذكر الحديث اخرجه احمد عنه هكذا قوله فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم في روايته ينهى عنها قوله لم اذكر اي عامدا قوله ولا اثرا بالمد وكسر المثلثة اي حاكيا عن الغير اي لما حلفت بها ولا حليت ذلك عن غيري ويدل عليه ما وقع في رواية عقيل عن ابن شهاب عند مسلم ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها وقد استشكل هذا التفسير لتصدير الكلام تحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفا لا ذكرتها اثرا عن غيري او يكون من حلفت بمعنى تكلمت وبقوله رواية عقيل وجوز سحنا في شرح الترمذي لقوله اثرا معنى اخر اي مختارا فقال اثرت الشيء اذا اخترته فكانه

قال ولا حلفت بها موتورا لها على غيرها قال

شيخنا ويحتمل ان ترجع قوله اثرا الى معنى التفاخر بالاباء الاكرام لهم ومنه قولهم ما اثره وما اثر بهم ما يروى من المفاخر فكانه قال ما حلفت بابائي ذكرا لما اثرهم وجوز في قوله ذاكرا ان يكون من الذكر بضم المعجمة كانه احترز عن ان يكون نطق بها ناسيا وهو بابا سب تفسيرا ثرا بالاختيار كانه قال لا عامدا ولا مختارا وجزم ابن التين في شرحه بانه من الذكر بالكسر لا بالضم قال وانما هو لم اقله من تلقاء نفسي ولا حديث به عن غيري انه حلف به قال وقال الماوردي يريد ما حلفت بها ولا ذكرت حلف غيري بها كقوله ان فلانا قال وحق ابي مثلا واستشكل ايضا ان كلام عمر المذكور يقتضي انه تورع عن النطق بذلك مطلقا فكيف ينطق به في هذه القصة واجيب بانه اغتفر ذلك لضرورة التبليغ قال مجاهد واثارة من علم ما ثر عما كذا ابي جميع النسخ ما ثر بضم المثلثة وهذا الاثر

وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن

ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم قال احد ما ثر علما فكانه سقط لفظ احد من اصل البخاري وقد تقدم في تفسير الاحقاف النقل عن ابي عبيدة وغيره في بيان هذه اللفظة والاختلاف في قراءتها ومعناها وذكر الصغاني وغيره انه تقرأ ايضا اثاره بكسر اوله واثره بفتحتين وسكون ثانيه مع فتح اوله ومع كسره وحديث ابن عباس المذكور هنا اخرجه احمد وشك في رفعه واخرجه الحاكم موقوفا وهو الراجح في رواية جويه الخطوط قال الراغب قوله سبحانه وتعالى او اثارة من علم وتري او اثرة يعني بفتحتين وهو ما يؤثر

ان يكن فيقتضي له اثر يقول اثرف العلم رونقه اثره

او اثارة واثره ولا صل في اثر الشيء حصول ما يدل على وجوده ويحصل
ما ذكروه ثلاثة اقوال الثلثة واصله اثرن الشيء اثره اثارة كانها بفتح
فتشار الثاني من الاثر وهو الرواية الثالث من الاثر وهي العلامة

تابعه عقيل والزبيدي واسحق الكلبي عن الزهري اما متابعة الزبيدي فوصلها
النسائي مختصرة من طريق محمد بن حرب عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن
سالم عن ابيه انه اخبره عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
ينهاكم ان تحلفوا ابائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها ذاكرا ولا اثرا واما متابعة
اسحق الكلبي وهو ابن يحيى الحمصي فوقعت لنا موصولة في تسخته المرويه
من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم بن شاذان عن عبد القدوس بن موسى الحمصي
عن سليمان بن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظي عن اسحق ولفظه عن
الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عمر عن ابيه انه اخبره ان عمر بن الخطاب
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثل رواية يونس عند مسلم
لكن قال بعد قوله نهى عنها ولا تكلمت بها ذاكرا ولا اثرا فجمع بين لفظ عقيل
وتد صرح مسلم بان عقيلا لم يقل في روايته ذاكرا ولا اثرا وقال ابن

عيينة ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر

اما رواية ابن عيينة فوصلها
الحميدي في مسنده عن سفيان وكذا قال ابو بكر بن ابي شيبة وجمهور
اصحاب ابن عيينة عنه منهم الامام احمد وقال محمد بن يحيى ابن ابي عمر
العدني ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي
بهذا السند عن ابن عمر عن عمر سمعني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد بين ذلك الاسماعيلي فقال اختلف فيه سفيان ابن عيينة وعلي ومعمر
ثم ساقه من طريق ابن ابي عمر عن سفيان فقال في روايته عن عمران النبي صلى
الله عليه وسلم سمعه يحلف بابيه قال قال عمرو الناقد وغيره واحد عن سفيان
سمعه الحي ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر اما رواية معمر فوصلها
الامام احمد عن عبد الرزاق عنه واخرجها ابو داود عن احمد ثلثتهم وصيغ
مسلم تقتضي ان رواية معمر كذلك فانه صدر رواية يونس ثم ساقه الى
ان عقيل ثم قال بعدها وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا
اخبرنا عبد الرزاق اما معمر ثم قال كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد اي الاسناد

الذي ساقه ليونس مثله اي مثل المتن الذي

ساقه له قال عبد ان في حديث عقيل ولا تكلمت بها لكن حكى الاسماعيلي ان
اسحق ابن ابراهيم رواه عن عبد الرزاق كرواية احمد عنه واخرجه الاسماعيلي
من طريق ابن ابي عمر عن عبد الرزاق فقال في روايته عن عمر سمعني النبي
صلى الله عليه وسلم احلف وهكذا قال محمد بن ابي السري عن عبد الرزاق

وذكر

وذكر الاسماعيلي ان عبد الاعلى رواه عن معمر

فلم يقل في السند عن عمر ثم رواية احمد قلت فكان الاختلاف فيه على
الزهري وهو متقن صاحب حديث ويشبه ان يكون ابن عمر سمع المتن من النبي
صلى الله عليه وسلم والقصة التي وقعت لعمر منه فحدث به على الوجهين وفي
هذا الحديث من الفوايد الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث
عمر بالاباء لورود ذلك على شبيه المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم لقوله
في الرواية الاخرى وكانت قريش تحلف بابائها ويدل على التعميم قوله
من كان حالفا فلا يحلف الا بالله واما ما ورد في القرآن من القسم
بغير الله فقد جوابان احدهما ان فيه حذفا والتقدير ورب الشمس ونحوه
والثاني ان ذلك يختص بالله فاذا اراد تعظيم شيء من مخلوقاته اقسم
به وليس لغيره واما ما وقع مما يخالف ذلك كقوله صلى الله عليه وسلم
فلاعرابي افلح وابيه ان صدق فقد تقدم في اوائل هذا الشرح في باب

الزكاة من الاسلام في كتاب الايمان الجواب

عن ذلك وان فيهم من طعن في صحة هذه اللفظة قال ابن عبد
البر هذه اللفظة غير محفوظة وقد جاءت عن رواتها رواها اسمعيل
ابن جعفر بلفظ افلح والله ان صدق قال وهذا اولى من رواية
من روى عنه بلفظ افلح وابيه لانها لفظة منكرة يردها الاثار الصحاح
ولم يقع في رواية مالك اصلا وزعم بعضهم ان بعض الرواة غير صحف قوله
وابيه لانهما لفظة منكرة يردها الاكثار من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل ذلك
لا يثبت بالاحتمال وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق
الذي سرق حلي ابنته فقال في حقه وابيك ما تلك بليل سارق اخرجه
الموطا وغيره قال السهيلي وقد ورد نحوه في حديث اخر مرفوع قاله
للذي سأل اي الصدقة افضل فقال وابيك لتنبان اخرجه مسلم واذا ثبت
ذلك فيجاب باجوبة الاول ان هذا اللفظ كان يجري على التسهم من غير
ان يقصد به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف والى
هذا جنح البيهقي وقال النووي انه الجواب المرضي الثاني ان الكاف وقع
في كلامهم على وجهين احدهما للتعظيم والاخر لتاكيد الضمير المتصل
عن الاول ومن امثلة ما وقع في كلامهم للتاكيد لا للتعظيم قول الشاعر
لعمرو اي الرجلين اي احيها وقول الاخر فان بك ليلى استنوء عنى اما انه
فلا اول اعدائها لا اريدها فلا تظن ان قايل ذلك قصد تعظيمها والراجح انها
كما لم يقصد الاخر تعظيم والدمن شيء به فدل على ان القصد بذلك تاكيد الكلام

لا للتعظيم وقال البيضاوي هذا اللفظ

من جملة ما يزاد في الكلام لمجرد التقرير والتاكيد ولا يراد به القسم
كما يزاد صيغة النداء لمجرد الاختصاص دون القصد الى النداء وقد تقف
الجواب بان ظاهر سياق حديث عمر يدل على انه كان يحلف لان في بعض

شبكة الألوكة www.alukah.net

طرقه انه كان يقول لا واي لا واي نفعل له
لا يحلفوا فلولا انه اتى بصيغة الحلف ما يصادق انها تحلا ومن ثم قال
بعضهم وهو الجواب الثالث ان هذا كان جائزا ثم نسخ قال الماوردي وحكاه
البيهقي وقال السهيلي اكثر الشراح عليه حتى قال ابن العربي روى انه صلى الله
عليه وسلم كان يحلف بابيه حتى نهي عن ذلك قال وترجمة ابي داود يدل على ذلك
يعني قوله باب ان الحلف بالاباء اورد الحديث المرفوع الذي فيه افلح وابيه ان
صدق قال السهيلي ولا يصح لانه لا يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحلف
بغير الله ولا يقسم بكافر بالله ان ذلك ليبعد من شيمته وقاله المنذري دعوى
النسخ ضعيفة لامكان الجمع ولعدم تحقق التاريخ الجواب الرابع ان في الكلام
حذفا والتقدير افلح ورب ابيه قاله البيهقي وقد تقدم الخامس انه للتعجب قاله
السهيلي ويدل عليه انه لم يرد بلفظ واي وانما ورد بلفظ ابيه او واسك بالاضافة
الى ضمير المخاطب حاضرا او غائبا السادس انه ذلك خاص بالشارع دون غيره من
امته ونقض بان الخصائص لا تثبت بالاحتمال ورد بان من حلف بغير الله مطلقا
لم ينعقد يمينه سواء كان المحلوف عليه يستحق التعظيم لعينه كغير العباد كالانبياء والملائكة
والعلماء والصلحاء والملوك والاباء والكعبة او كان لا يستحق التعظيم كالاحاد او يستحق

التحقير والاد لا كالشياطين والاصنام ونحوها

من عبد دون الله واستثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه
وسلم فقال ينعقد به اليمين ويجب الكفارة بالحنث واعتل بكونه احد ركني الشهادة
التي لا يتم الا به واطلق ابن العربي نسبته لمذهب احمد ونقضه بان الايمان عند
احمد لا يتم الا بفعل الصلاة فيلزمه ان من حلف بالصلاة ان ينعقد يمينه
ويلزمه الكفارة اذا حنث ويمكن الجواب عن ايراده والانفصال عما الزمهم به وبنيته الرد
على من قال ان من قال ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني او كافر به ينعقد يمينا ومتى
فعل يجب عليه الكفارة وقد نقل ذلك عن الحنفية والحنابلة ووجه الدلالة من الخبر
انه لم يحلف بالله ولا بما يقوم مقامه ذلك وسيأتي مزيد لذلك بعد وبنيه ان من قال
اقسمت لافعلن كذا الا يكون يمينا وعند الحنفية يكون يمينا وكذا قال مالك واحمد
لكن يشترط ان ينوي بذلك الحلف بالله وهو متجه وقد قال الشافعية من قال

على امانة الله لافعلن كذا واراد اليمين انعقد

والا فلا وقال ابن المنذر اختلف اهل العلم في معنى النهي عن الحلف بغير الله فقالت
طائفة هو خاص باليمين التي كان اهل الجاهلية يحلفون بها تعظيما لغير الله
تعالى كاللات والعزى والاباء فمن حلف بها فلا كفارة عليه واما ما كان
يؤول الى تعظيم الله كقوله وحق النبي والاسلام والحج والعمرة والهدي والصدقة
والعتق ونحوها مما يراد به تعظيم الله والقربة اليه فليس داخلا في النهي ومن
قال بذلك ابو عبيد وطائفة ممن لقيناه من شيوخنا واحتجوا بما جاء عن الصحابة
من ايجابهم على الحالف بالعتق والصدقة والهدي ما اوجبوه مع كونهم
رووا النهي المذكور فدل على ان ذلك عندهم ليس على عمومه اذ لو كان عاما لهوان

ذلك

ذلك ولم يوجبوا فيه شيأ انتهى ونقضه ابن عبد
البر بان ذكر هذه الاشياء ان كان بصورة الحلف فليست يمينا في الحقيقة وانما خرج
على الاتساع والايمين في الحقيقة الا بالله وقال المهلب كانت العرب تحلف بآبائها
والهتها فاراد الله نسخ ذلك من قلوبهم ليسويهم في ذكر كل شيء سواه وينهى ذكره لانه
الحق المعبود فلا يكون اليمين الا به والحلف بالمخلوقات في حكم الحلف بالاباء قال
الطبري في حديث عمر يعني حديث الباب ان اليمين لا ينعقد الا بالله وان من
حلف بالكعبة او ادم او جبريل ونحو ذلك ينعقد يمينه ويلزم الاستغفار لانه آثم
على ما نهي عنه ولا كفارة في ذلك واما ما وقع في القرآن من اقسم بشيء من المخلوقات
فقال الشعبي الخالق يقسم بما شاء من خلقه والمخلوق لا يقسم الا بالخالق قال
ولان اقسم بالله فاحنث احب الي من ان اقسم بغيره فابرو جاء مسلم عن ابن
عباس وابن مسعود وابن عمر ثم اسند عن مطرف بن عبد الله قال انما اقسم
الله بهذه الاشياء لتنبيه بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شانها عندهم لما
ولد لا تنهاها على خالقها وقد اجمع العلماء على ان من وجبت له يمين على اخر في حق عليه

انه لا يحلف له الا بالله فلو حلف له بغيره فقال

نويت رب المحلوف به لم يكن ذلك يمينا وقال ابن هبيرة في كتاب الاجماع اجمعوا
على ان اليمين منعقده بالله ويجمع اسمائه الحسنى وبجميع صفات ذاته لغته وجلاله
وعلمه وقوته وقدرته واستثنى ابو حنيفة علم الله فلم يره يمينا وكذا حق الله
واتفقوا على انه لا يحلف بمعظم غير الله كالنبي وانفرد احمد في رواية فقال ينعقد

وقال عياض لاختلاف بين فقهاء الامصار ان الحلف

باسماء الله وصفاته لازم الاما جاء عن الشافعي من اشتراطه نية اليمين في الحلف
بالصفات والا فلا كفارة وتعقب اطلاقه ذلك عن الشافعي وانما يحتاج الى النية
عنده ما يصح اطلاقه عليه سبحانه ونفالي وعلى غيره واما ما لا يطلق في عرض التعظيم
شرعا الا عليه فينعقد اليمين بمجرده كالكفارة اذا حنث كمقلب القلوب وخالق
الخلق وارحم كل حي ورب العالمين وبارئ النسمة فهذا بحكم
الصريح لقوله والله وفي وجه لبعض الشافعية ان الصريح الله فقط وظهر اثر
الخلاف فيما لو قال نضرت غير هل ينعقد في عدم الحنث وسيأتي زيادة تفصيل
فيما يتعلق بالصفات في باب الحلف بعزة الله وصفاته والمشهور عن المالكية
التفهيم وعن اشهب التفصيل الى مثل وعزة الله ان اراد الذي جعلها بين عباده
فليست بيمين وقياسه ان يطرد في كل ما يصح اطلاقه عليه وعلى غيره وقال
به ابن سحنون منهم في غير الله وفي العتبية ان من حلف بالمصحف لا ينعقد
واستنكرها بعضهم ثم اولها على ان المراد اذا اراد حسم الصحف والتفهيم عند

الحنابلة حتى لو اراد بالعلم والقدرة المعلوم والمقدور

انعقدت والله اعلم قوله وقع في رواية محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر في اخر
هذا الحديث زيادة اخرجها ابن ماجة من طريقه بلفظ سمع النبي صلى الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم رجلا يحلف بابيه فقال لا تحلفوا بابائكم
من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس من الله
وسنده حسن ذكر حديث ابي موسى في قصة الذي حلف ان لا ياكل الدجاج وفيه
قصة ابي موسى مع النبي صلى الله عليه وسلم لما استحمل النبي صلى الله عليه وسلم
للاشعريين وفيه لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت الحديث وقد تقدم شرح
ما يتعلق بالدجاج وما وقع في صدر الحديث من قصة الرجل الحزي وتسميته في
كتاب الذبائح وباقي شرح بقيته في كفارات الايمان وقول كريب في السند عبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني والقاسم التميمي هو ابن عاصم بصري
تابعي وهو من صفات شيوخ ايوب قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة
للترجمة الا حديث ابي موسى لكن ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن
ايمانه انها يقتضي الكفارة والذي شرع تكفيره ما كان الحلف فيه بالله تعالى
فذلك على انه لم يكن يحلف الا بالله تعالى فقوله لا يحلف باللات والعزى ولا
بالطواغيت اما الحلف باللات والعزى فذكر في حديث الباب وقد تقدم
اخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة من طريق همام بن حسان عن الحسن البصري

عن عبد الرحمن بن سمرة مرفوعا لا تحلفوا بالطواغيت

ولا بابائكم وفي رواية مسلم وابن ماجة بالطواغي وهو جمع طاغية والمراد الصنم
ومنه الحديث الاخر طاغيه دوس اي صنمهم سمي باسم المصدر لطغيان الكفار
بعبادته لكونه السبب في طغيانهم وكل ما جاوز الحد في تعظيم او غيره فقد طغى ومنه
قوله تعالى انا لما طغى الماء حملناكم واما الطواغيت فهي جمع طاغوت وقد تقدم
بيانه في تفسير سورة النساء ويحتمل ان يكون الطواغي مرخما من الطواغيت
بدون حرف النداء على احد الاوجه عليه فهي احد اللفظين من موضع الاخر
في حديث واحد وكذلك انتصر المصنف على لفظ الطواغيت لكونه الاصل
وعطفه على اللات والعزى لاشتراك الكل في المعنى وانما امر الحالف بذلك بقوله
لا اله الا الله لكونه تعالى سوى تعظيم الصنم حيث حلف به قال

جمهور العلماء من حلف باللات والعزى او غيرهما

من الاصنام او قال ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بري من الاسلام
او من النبي صلى الله عليه وسلم لم ينعقد يمينه وعليه ان يستغفر ولا كفارة عليه
ويستحب ان يقول لا اله الا الله وعن الحنفية يجب الكفارة لانه قوله انا
مبتدع او بري من النبي صلى الله عليه وسلم واحتج بايجاب الكفارة على المظاهر
مع كون الظهار منكرا من القول وزورا كما قال الله تعالى والحلف بهذه الاشياء منكر
وتنقب بهذا الخبر لانه لم يذكر فيه الا امر بلا اله الا الله ولم يذكر فيه كفارة الظهار

واستثنوا اشياء لم يوجبوا فيها كفارة اصلا مع انها

منكر من القول وزور وقال الثوري في الانكار الحلف بما ذكر حرام يجب التوبة
منه وسبقه الى ذلك الماوردي وغيره ولم يتعقبوا لوجوب قول لا اله الا الله وهو ظاهر

الحنفوديه جزم ابن دقيق العيد في شرح المهذب وقال
البغوي في شرح السنة تبعا للخطابي في هذا الحديث دليل على ان الكفارة على
من حلف بغير الاسلام وان اثم بذلك يلزمه التوبة لا ان صلى الله عليه وسلم
امره بكلمة التوحيد فاشار الى ان عقوبته تختص بدينه فلم يوجب عليه في ماله شيا
وانما امره بالتوحيد ومن دعا الى الحلف باللات والعزى يضاهي الكفار
فامره ان يتدارك ذلك بالتوحيد وقال الطيبي الحكمة في ذكر القمار بعد الحلف
باللات من حلف باللات وافق الكفار في حلفهم فامر بالتوحيد ومن دعا الى
القمار وافقهم في لعبهم فامر بكفارة ذلك بالتصدق قال وفي الحديث ان من
دعا الى اللعب فكفارته ان يتصدق وتاكد ذلك في حق من لعب بطريق الاولى

وقال النووي فيه ان من عزم على المعصية حتى

استغفر ذلك في قلبه او تكلم بلسانه انه يكتب عليه الحنث كذا قال
وفي احد هذا الحكم من هذا الدليل وفقه قوله من حلف على
شيء ولم يحلف بضم اوله وتشديد اللام تقدم قريبا في باب كيف كانت
يمين النبي صلى الله عليه وسلم امثلة كثيرة لذلك وفي ظاهره في ذلك
واورد هنا حديث ابن عمر في لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتم الذهب
وفيه فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر
كتاب اللباس وقد اطلق بعض الشافعية ان اليمين بغير استحلاف يكره فيما
لم يكن طاعة ونوزع والاولى ان يعبر بما فيه مصلحة وقال ابن المنير مفهوم الترجمة
ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا اعرضة لايمانكم يعني على احد التاويلات
فيها ليلا يتخيل ان الحالف قبل ان يستحلف برتكب النهي فاشار الى ان النهي
يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد الحكم كالذي ورد في حديث الباب
من منع لبس خاتم الذهب قوله من حلف على شيء ولم يحلف بضم اوله

وتشديد اللام تقدم قريبا في باب كيف

كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم امثلة كثيرة لذلك وفي ظاهره
في ذلك واورد هنا حديث ابن عمر في لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتم
الذهب وفيه فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا وقد تقدم شرحه مستوفى
في اواخر كتاب اللباس وقد اطلق بعض الشافعية ان اليمين بغير استحلاف
يكره فيما لم يكن طاعة ونوزع والاولى ان يعبر بما فيه مصلحة وقال ابن المنير مفهوم
الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا لايمانكم يعني على احد
التاويلات فيها ليلا يتخيل ان الحالف قبل ان يستحلف يرتكب النهي فاشار
الى ان النهي يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد الحكم كالذي ورد في حديث
الباب من منع لبس خاتم الذهب قوله من حلف بملة سوى ملة الاسلام
الملة بكسر الميم وتشديد اللام الدين والشريعة وهي تكره في سياق الشرط
فتعم جميع الملل من اهل الكتاب كاليهودية والنصرانية ومن لحق من المجوسية
والصابئية واهل الاوثان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملائكة وغيرهم

ولم يجزم المصنف بالحكم بل يكفر الحالف بذلك
اولا لكن تصرفه يقتضي انه لا يكفر بذلك لانه علق حديث من حلف باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضي الكفر لامره بتمام الشهادتين والتحقيق
في المسالة التفصيل الاتي وقد وصل الحديث المذكور في الباب الذي قبله واورده في
كتاب الادب في باب من لم ير اكفار من قال ذلك متاولا او جاهلا وقدمت
الكلام عليه هناك قال ابن المنذر اختلف فيمن قال اكفر بالله ونحو ذلك ان فعلته
ثم فعل فقال ابن عباس وابو هريرة وعطاء وقتادة وجمهور فقهاء الامصار لا كفارة
عليه ولا يكون كافرا الا ان اضمر ذلك بقلبه وقال الاوزاعي والثوري والحنفية
والحمد واسحق هو يمين وعليه الكفارة قال ابن المنذر والاول اصح لقوله من حلف
باللات او العزى فليقل لا اله الا الله ولم يذكر كفارة زاد غيره وكذا قال
من حلف بملة غير الاسلام فهو كما قال فاراد التغليظ في ذلك حتى لا يجري احد
عليه ونقل ابو الحسن ابن القصار عن المالكية عن الحنفية انهم احتجوا لايجاب
الكفارة بان في اليمين الامتناع من الفعل وتضمن
كلامه باذكر تعظيما للاسلام وتعقب ذلك بانهم قالوا في من قال ان حنث الاسلام
اذا حنث لا يجب عليه كفارة فاسقطوا الكفارة اذا صرح بتعظيم الاسلام
واثبتوها اذا لم يصرح بقوله حدثنا يعلى بن اسد بن وهيب كالذي هنا وتقدم في باب
من كفر اخاه عن موسى ابن اسمعيل عن وهيب كالذي هنا وتقدم ذلك في باب
ما نهي من السباب واللعن من كتاب الادب ايضا من طريق علي بن المبارك
عن يحيى ابن ابي كثير بسنده بزيادة وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك ونسبته
اتم من بيان غيره فان مداره في الكتب الستة وغيرها على ابي قلابة عن
ثابت ابن الضحاك ورواه عن ابي قلابة خالد الحذاء ويحيى ابن ابي كثير
وايوب فاخرجه المصنف في الجنائز من رواية يزيد بن زريع عن خالد
الحذاء اقتصر على خصلتين الاولى ومن قتل نفسه بحديده واخرجه
مسلم من طريق الثوري عن خالد ومن طريق شعبة عن ايوب كذلك واشرت
الى رواية علي ابن المبارك عن يحيى وانه ذكر فيها خمس خصال الاربع المذكورات
في الباب والخامسة التي اشرت اليها واخرجه مسلم من طريق هشام
الستواي عن يحيى فذكر خصلة النذر ولعن
المومن كقتله ومن قتل نفسه بشيء عذب به ولم يذكر الخصلتين الباقيتين
وزاد بدلهما ومن حلف على يمين صبر فاجره ومن ادعى دعوى كاذبا يتكثر
بها لم يزده الله الا قلة فاذا ضم بعض هذه الخصال الى جميع منها سبعة
وتقدم الكلام على قوله ولعن المومن كقتله هناك والكلام على قوله ومن
رمى مومنا بكفر فهو كقتله في باب من اكفر اخاه ووقع في رواية علي ابن المبارك
ومن قذف بدل رمى وهو بمعناه واما قوله من حلف بغير ملة الاسلام فوقع
في رواية علي ابن المبارك من حلف على ملة غير الاسلام وفي رواية مسلم
من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال قال ابن دقيق

العيد

العبد الحلف بالشيء حنيفه هو القسم به وانحال

بعض حروف القسم عليه كقوله والله والرحمن وقد يطلق على التعليق بالشيء من
كقولهم من حلف بالطلاق فالمراد تعليق الطلاق واطلق عليه الحلف
لمشابهته باليمين في اقتضاء الحث او المنع واذا تقرر ذلك فيحتمل ان يكون
المراد المعنى الثاني لقوله كاذبا متعمدا او الكذب يدخل الفقسمة الاخبارية
التي لا نفع مقتضاها تارة ولا نفع اخرى وهذا بخلاف قولنا والله وما
اشبهه فليس الا جنازهنا عن امر خارجي بل هي لانشاء القسم فيكون صورة
الحلف هنا على وجهين احدهما ان يتعلق بالمستقبل كقوله ان فعل كذا
فهو يهودي والثاني تعلق بالماضي كقوله ان كان فعل كذا فهو يهودي
وقد تتعلق بهذا من لم ير فيه الكفارة لكونه لم يذكر فيه كفارة بل جعل الرتب
على كذبه فقوله فهو كما قال قال ابن دقيق العيد لا يكفر في صورة الماضي الا ان
قصد التعظيم وفيه خلاف عند الحنفية لكونه يتضمن معنى فصار كما لو قال ابن
دقيق العيد لا يكفر في صورة الماضي الا ان قصد التعظيم وفيه خلاف
عند الحنفية لكونه يتضمن معنى فصار كما لو قال
يهودي ومنهم من قال ان كان يعلم ان اليمين لم يكفر وان كان يجهل انه
يكفر بالحنث به كفر لكونه رضي بالكفر حيث اقدم على الفعل وقال
بعض الشافعية ظاهر الحديث انه يحكم عليه بالكفر اذا كان كاذبا والتحقيق
التفصيل فان اعتقد تعظيم ما ذكر كفر وان قصد حقيقة التعليق فينظر
فان كان اراد ان يكون منعقدا بذلك كفر لان ارادة الكفر كفر وان اراد
العدم عن ذلك لم يكفر لكن هل يحرم عليه ذلك او يكره تنزيها الثاني
نو لد كاذبا متعمدا قال عياض من نقر وبزيادتها سفيان الثوري وهي زيادة
حسنة يستفاد منها ان الحالف المعتمد ان كان مطمئن القلب بالايمان وهو
كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقدا لليمين
بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قالها لمجرد التعظيم لها احتمل قولين
وينقدح ان يقال ان اراد تعظيمها باعتبار ما كانت قبل النسخ لم يكفر

ايضا قد رواه ان سفيان تفرد بها ان اراد

بالنسبة لرواية مسلم نعم فانه اخرجه من طريق شعبة عن ايوب
وسفيان عن خالد الحذاء جميعا عن ابي قلابة وبين ان لفظ المتعمدا
لسفيان اذ لم يتفرد بها سفيان فقد تقدمت في كتاب الجنائز من
طريق يزيد ابن زريع عن خالد وكذا اخرجها النسائي من طريق
محمد ابن ابي عدي عن خالد ولهذه الخصلة في حديث ثابت بن الضحاك
شاهد من حديث بريدة اخرجه النسائي وصححه من طريق الحسين
ابن واقد عن عبد الله بن بريدة زقعه من قال اني بري من
الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد الى الاسلام
سالما بعيني اذا حلف بذلك وهو يريد تفصيل الماضي وتقدم

بهذا عموم لحديث الماضي ويحتمل ان يكون
المراد بهذا الكلام التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه قال فهو مستحق مثل
عذاب من اعتقد ما قال ونظيره من ترك الصلاة فقد كفر اي استوجب عقوبة
من كفر وقال ابن المنير قوله فهو كما قال ليس على اطلاقه في نسبته الى الكفر بل
المراد انه كان لكذب المعظم لتلك الجهة ومن قتل نفسه بشيء عذب
به في نار جهنم في رواية علي بن المبارك ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب
به يوم القيمة وقوله بشيء اعم مما وقع في رواية مسلم بخنقه ولمسلم من حديث
ابي هريرة ومن كسى سما قال ابن دقيق العيد هذا من باب محاسن العقوبات
الاخروية للجنايات الدنيوية ويؤخذ منه ان جناية الانسان على نفسه
كجنايته على غيره في الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا
يتصرف فيها الا بما اذن له فيه نيل وفيه حجة لمن اوجب المماثلة في القصاص

خلافا لمن خصه بالجسد ورده ابن دقيق

العيد بان احكام الله لا تناط بالنفوس كما ذكر انه يفعله في الاخرة
ويشرع لعباده في الدنيا كالتحريق بالنار مثلا وسعي المتمم الذي
يقطع الا معاد حاصله انه يستدل للمماثلة في القصاص بتغيير هذا الحديث
وقد استدل له بقوله تعالى وجراء سيئة سيئة مثلها وياتي بيان ذلك
في كتاب القصاص والديات ان شاء الله تعالى قوله لا يقول
ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله هكذا ثبت الحكم في الصورة الاولى
وتوقف في الصورة الثانية وسببه انهما وان كانتا وقعتا في حديث الباب
الذي اورده مختصرا وساقه مطولا في ما مضى لكن انما وقع ذلك من كلام
الملك على سبيل الامتحان للمقول له فتطرق اليه الاحتمال قوله وقال
عمرو بن عاصم الى آخره وصله في ذكر بني اسرائيل فقال نا احمد بن اسحق
نا عمرو بن عاصم وساقه بطوله وقد يتمسك به من يقول انه قد يطلق

قال لبعض شيوخه فيما لم يسمعه منه ويكون

بينهما واسطة وكانه اشار بالصورة الاولى الى ما اخرجه النسائي في
الايمان والنذور وصححه من طريق عبد الله بن بريدة بخبانية ومهملة
عن قتيلة بقاف ومثناة فوقانية وانتفى عن امراة من جهينة ان يهوديا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم تشركون تقولون ما شاء الله
وشئت ويقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارادوا
ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة وان يقولوا ما شاء الله ثم شئت واخرج
النسائي وابن ماجة ايضا واحمد من رواية بريد ابن الاصم عن ابن عباس
رفعه اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله
ثم شئت وفي اول حديث النسائي فقد وفي عند احمد ولفظه ان رجلا
قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت فقال له اجعلتني لله

عدلا لا بل ما شاء الله وحده واخرج احمد والنسائي

وابن ماجة ايضا عن حذيفة ان رجلا من

المسلمين راى رجلا من اهل الكتاب في المنام فقال نعم القوم انتم لولا انكم تشركون
تقولون ما شاء الله وشاء محمد فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال قولوا ما شاء
الله ثم شاء محمد في رواية النسائي ان الراي لذلك هو حذيفة الراوي هذه
رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة وقال ابو عوانة
عن عبد الملك عن ربعي عن الطفيل بن سخبرة اخي عائشة بنحوه اخرجه ابن
ماجة ايضا وهكذا قال حماد بن سلمة عند احمد وشعبة وعبد الله بن ادريس
عن عبد الملك وهو الذي رجحه الحفاظ وقالوا الذي ابن عيينة وهم في قوله
عن حذيفة والله اعلم وحكى ابن التين عن ابن جعفر الداودي قال ليس في
الحديث الذي ذكره نهي عن القول المذكور في الترجمة وقد قال الله تعالى ولا
تقولوا لاي انه فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ورسوله من فضله وقال تعالى وان يقول للذي
انعم الله عليه وانعمت عليه وغير ذلك وتعقبه بان الذي قاله ابو جعفر
ليس ظاهرا لقوله ما شاء الله وشئت تشريك في مشيئته الله تعالى واما الاية

فانما اخبر الله انه اعلمهم وان رسوله اعلمهم وهو

من الله حقيقة لانه الذي قدر ذلك من الرسول حقيقة باعتبار تعاطي
الفعل وكذا الا نعام انعم الله على زيد بالاسلام وانعم عليه النبي بالعتق وهذا
بخلاف المشاركة في المشيئة فانها منفردة لله سبحانه بالحقيقة واذا انتفت
تعذر بنا على طريق المجاز قال المهلب انما اراد البخاري ان قول ما شاء الله ثم
شئت جايز استدلالا بقوله انا بالله ثم بك وقد جاء المعنى عن النبي صلى
الله عليه وسلم وانما جاز بدخول ثم لان مشيئة الله على مشيئة خلقه
ولما لم يكن الحديث المذكور على شرطه استنبط من الحديث الصحيح الذي على
شرطه ما يوافقه وقد اخرج عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى
باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يكره ان يقول اعوذ بالله وبك وبخير اعوذ
بالله ثم بك وهو مطابق للحديث ابن عباس وغيره بالاولى قوله
مناسبة ادخال هذه الترجمة في كتاب الايمان من جهة ذكر الحلف في هو
في بعض طرق حديث ابن عباس كما ذكرت ومن جهة انه قد يتخيل جواز

اليمين بالله ثم بغيره على وزان ما وقع في

في قوله انا بالله ثم بك فاشار الى النهي عن الشريك وورد بصورة هي
الترتيب على لسان الملك وذلك فيما عدا الايمان اما اليمين بغير الله
فثبت النهي عنها صريحا فلا يلحق بها ما ورد في غيرها والله اعلم
قوله قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم قال
الراغب وغيره القسم بفتحتين الحلف واصله من القسامة وهي
الايمان التي على اولياء المقتول ثم استعمل في كل حلف قال الراغب ومعنى
جهد ايمانهم اجتهدوا في حلفهم فاتوا به على ابلغ ما في وسعهم

انتهى وهذا يرفع ما فهمه المهلب فيما حكاه عن بطال
عنه من سنده الاية انما تنزل على ان الحلف بالله أكبر الايمان لان الجهد الكلف
المشقة فهم من قوله جهد ايمانهم ان ايمين بالله هي غاية الجهد والذي قاله
الراغب يظهر وقد قال اهل اللغة ان القسامة ماخوذة من القسمة لان الايمان
تقسم على اولياء القتيل وسياتي من ذلك في موضعه ان شاء الله تعالى
وقال ابن عباس قال ابو بكر فوالله لتحدثني بالذي اخطات في
الرويا قال لا تقسم هذا طرف مختصر من الحديث الطويل الآتي في كتاب
التعبير من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رايت الليلة في المنام ظلة تنطف
من السمن والعسل الحديث وفيه تعبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرني يا رسول الله امصبت ام اخطات قال اصبت بعضا واخطات بعضا قال
فوالله لتحدثني باخطائي قوله في الرويا من كلام المصنف اشارة الى ما اختصره من
الحديث وتصويره في قصة الرويا التي راها الرجل وقصها على النبي صلى الله
عليه وسلم فعبرها ابو بكر الى اخره وسياتي شرحه هناك والغرض منه هنا قوله
لا يقسم موضع قوله لا يحلف فاشار الى الرد على
من قال ان من قال اقسمت انعقدت يمينا لانه لو قال بدل اقسمت حلفت
لم ينعقد اتفاقا الا ان نوى اليمين او قصد الاخبار بانه سبق منه حلف
وايضا فقد امر صلى الله عليه وسلم ابا بكر بالبر المقسم فلو كانت اقسمت يمينا لكان ابو بكر احق
الناس بان يبر قسمه لانه من اهل الجنة من هذه الامة واما حديث اسامة في قصة
بنت النبي صلى الله عليه وسلم فانظاهر انها اقسمت مجردة فقال قوموا بي فقوموا
في الجنائز بلفظ يقسم عكة لياتيها والله اعلم قال ابن المنذر اخلف يمين
قال اقسمت بالله اذا اقسمت مجردة فقال قوم بي يمين وان لم يقصد وممن
روي ذلك عنه ابن عمر وابن عباس وبه قال
النخعي والثوري والكوفيون وقال الاكثر لا يكون يمينا الا ان نوى وقال مالك
اقسمت بالله يمين واقسمت مجردة لا يكون يمينا اصلا وعن احمد كالاول
وعنه كالثاني وعنه ان قال قسما بالله فيمين حرما لان التقدير اقسمت بالله
قسما وكذا اذا قال ايلاء بالله قال ابن المنذر في الحاشية مقصود البخاري
الرد على من لم يجعل القسم بصيغة اقسمت يمينا قال فذكر الاية وقد قرن فيها
القسم بالله ثم بين ان هذا الاقتران ليس شرطا بالاحاديث فان فيها
ان هذه الصيغة بمجردها تكون يمينا بنصف بالبر ويدب الى البر اذا كان
بحلف من غير الحالف ثم ذكر من فروع هذه المسالة لو قال اقسم بالله عليك
لتفعلن فقال نعم هل يلزم اليمين بقوله نعم

ويجب

ويجب الكفارة ان لم يفعل انتهى وبهما قال فظ

والذي يظهر ان مراد البخاري ان يقيد ما اطلق في الاحاديث بما قيد في الاية
والعلم عند الله تعالى ثم ذكر بعد هذا الحديث المعلق اربعة احاديث احدها حديث
البراء قوله بابرار المقسم اي بفعل ما اراده الحالف ليصير بذلك بارا وهذا
ايضا طرف من حديث اورده المصنف مطولا ومختصرا في مواضع نبهنا وذكرت كيفية
ما اخرجها في كتاب اللباس وفي اول كتاب الاستيذان واختلف في ضبط السين والمشهور
انها بالكسر وضم اوله على انه اسم فاعل وقيل بفتحها اي الاقسام والمصدر قد ياتي للمفعول
مثل ادخله مدخلا بمعنى الادخال وكذا اخرجه ما شعث المذكور في السند هو ابن ابي الشعثاء
وسفيان في الطريق الاولى هو الثوري ثانيهما حديث اسامة وهو ابن زيد بن حارثة الصحابي
ابن الصحابي مولى النبي صلى الله عليه وسلم وابوه عثمان الراوي عنه هو عبد الرحمن بن مل
النهدي قوله ان ابنة في رواية الكشميهني ان ثبتا وقد تقدم اسمها في كتاب الجنائز
قوله ومع النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بيده بخرير لان الظاهر ان يقول انا
معه وتقدم في الطب بلفظ ارسلت اليه وهو معه قوله ثم سعد هو معطوف على
اسامة ومضى في الجنائز بلفظ ومعه سعيد بن عبادة قوله والي والي قال الكرماني
احدهما بلفظ المضاف الى المتكلم والاخر بضم اوله وفتح الموحدة وتشديد الياء بن
كعب قال ويحتمل ان يكون بلفظ المضاف مكررا كاني قال ومعه سعد والي والي فقط
قلت والاول هو المعتمد والثاني وان احتمل لكنه خلاف الواقع فقد تقدم في
الجنائز بلفظ ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل
وابي كعب وزيد بن ثابت ورجال والذي تحرر لي ان الشك في هذا من شعبة
فانه لم يقع في رواية غيره ممن رواه عن عاصم ثعتع اي تضطرب وتتحرك
وتميل معناه كلما صار الى حال لم يثبت ان يصير الى غيرها وذلك حالة المحتضر قوله
ما بعد انبل هو استفهام عن الحكم لا ابلا نكارا وقد تقدمت مباحث هذا الحديث
في كتاب الجنائز الحديث الثالث حديث ابي هريرة قوله الا تحلة القسم بفتح
المثناة وكسر المهملة وتشديد اللام اي يحللها والمعنى ان النار لا تمس من مات
له ثلاثة من الولد فصبر الا بقدر الورود قال ابن التين وغيره والاشارة بذلك
الى قوله تعالى وان منكم الا واردها وقد قيل ان القسم فيه مقدر وقيل هو
مذكور عطفا على ما بعد قوله تعالى فوربك وقد تقدم شرح هذا الحديث
مستوفى في كتاب سورة نون وتقدم الجنائز
الحديث الرابع حديث حارثة بن وهب وهو بالحا المهملة وبالمثلثة قوله
الا اادلكم على اهل الجنة الى اخره قال الداودي المراد ان كلا من المصنفين في
محله المذكور لان كلا من الدارين لا بد خلها الا من كان من اهل المصنفين فكانه
قال كل ضعيف في الجنة وكل جواظ في النار ولا يلزم ان لا يدخلها غيرهما قوله
كل ضعيف في الجنة وكل جواظ في النار ولا يلزم ان لا يدخلها غيرهما قوله
كل ضعيف قال ابو البقاء كل بالرفع لا غير والتقدير بل كل ضعيف الى اخره والمراد
بالضعيف الفقير والمستضعف بفتح العين المهملة وغلطوا من كسرها لان

المراد ان الناس يبضعونه ويتهمونه ويحتقرونه

وذكر الحاكم في علوم الحديث ابن خزيمة سئل عن المراد بالضعف هنا فقال الذي يبري نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة وقال الكرماني يجوز الكسر ويراد به المتواضع المتذلل وقد تقدم شرح هذا الحديث بن خزيمة سئل عن المراد بالضعف هنا فقال الذي يبري نفسه مستوفى في تفسير سورة نون ونقل ابن التين عن الداودي ان الحواظ هو الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقوله لو اقسم على الله لابره اي لو حلف بمينا على شئ ان يقع طمعا في كرم الله بابراره لابره وافقه لاجله وقيل هو كناية عن اجابة دعائه قوله قوله اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله اي هل يكون حالفا وتقدم الخلاف في ذلك فقال الحنفية والحنابلة نعم وهو قول النخعي والثوري والراجح عند الحنابلة ولو لم ينو بمينا الا ان اضاف اليه بالله ومع ذلك فالراجح انه كناية يحتاج الى المقصد وهو نص الشافعي في المختصر لانه يحتمل اشهد بامر الله او بوحدانية الله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال اتخذوا ايمانهم جنة يدل على انهم استعملوا ذلك في اليمين

وكذا ثبت في اللعان فالجواب ان هذا خاص باللعان فلا يقاس عليه والاول ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا مع ذلك واجيب بعضهم بما اخرجه ابن ماجة من حديث رفاعة بن عرابة كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها اشهد عند الله والذي نفسي بيده واجيب بان في سنده ضعفا وهو عبد الملك بن محمد الصنعاني وعلى تقدير ثبوته فيحتمل ان يقدر مضاف اي ان مجموع ذلك يمين لا يمينان والله اعلم وقال ابو عبيد الشاهد غير الحالف فمن قال اشهد فليس بيمين ومن قال اشهد بالله فهو يمين وقد قرأ الضحاك اتخذوا ايمانهم بكسر الهمزة وهي تدفع قول من حمل الشهادة على اليمين والى ذلك اشار البخاري حيث اورد حديث الباب تحت شهادة احدهم يمينه شهادته فانه ظاهر في المغايرة بين الشهادة والحلف وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الشهادات وشيبان في السند هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح اوله هو ابن عمرو وعبد الله هو ابن مسعود قوله سبق شهادة احدهم يمينه قال الطحاوي اي يكثرون الايمان في كل شئ حتى تصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين ومن ثم زاد ان يستحلف وقال غيره المراد يحلف على تصديق شهادته قبل ان ادائها او بعده وهذا اذا لم يصدر من الشاهد فعل الحاكم سقطت شهادته وقيل المراد التسرع الى الشهادة واليمين والحرص على ذلك حتى لا يدري ايهما بدر لقلة مبالاته قوله قال ابراهيم هو النخعي وهو موصول بالسند المتقدم قوله وكان افحشنا يعني مشايخه ومن يصلح منه انفاع قوله وتقدم في الشهادات بلفظ يعز

لوننا

لونا بدل يمونا قوله ان يحلف بالشهادة

والعهد اي ان يقول اخرنا اشهد بالله او على عهد الله قاله ابن عبد البر وتقدم البحث في كتاب الشهادات في قوله قوله عهد الله عز وجل اي قول القائل على عهد الله لا افعلن كذا قال الراغب العهد حفظ الشئ ومراعاته ومن ثم قيل للوثيقة عهده ويطلق عهد الله على ما اظهر الله عليه عباده من الايمان به عند اخذ الميثاق ويراد به ايضا ما امر به في الكتاب والسنة موكدا وما يلتزمه المرء من قبل نفسه كالنذر ونحوه والمعهد معان اخر غير هذه كالامان والوفاء والوصية واليمين ورعاية الحرمة والمعرفة والبقاء عن قرب والزمان والذمة وبعضها قد يتداخل والله اعلم وقال ابن المنذر من حلف بالعهد فحنث لزمته الكفارة سواء نوى امرا او لا عند مالك والاوزاعي والكوفيين وبه قال الحسن والشعبي وطاوس وغيرهم قلت وبه قال عطاء والشافعي في احد قوليه واسحق وابو عبيد لا يكون يمينا الا ان نوى وقد تقدم في اوائل الايمان النقل عن الشافعي في من قال اما ان الله مثله واعرب

اما الحرمين فارعى انفاق العلماء على ذلك ولعله اراد من الشافعية ومع ذلك فالخلاف ثابت عندهم كما حكاه الماوردي وغيره عن ابي اسحق المروزي واجيب للمذهب بان عهد الله يستعمل في وصيته لعباده باتباع اوامره وغير ذلك كما ذكر فلا تحمل على اليمين الا بالقصد وقال الشافعي اذا قال على عهد الله احتمل ان يريد معهوده وهو وصيته لعباده باتباع اوامره وغير ذلك كما ذكر ما لم يصرح بقوله على فرض الله اي مفروضه فلا يكون يمينا الا ان يمين لا ينعقد بحدث فان نوى بقوله عهد الله اليمين انعقدت وقال ابن المنذر قد قال الله تعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا الشيطان فمن قال على عهد الله صدق لان الله اخبر انه اخذ علينا العهد فلا يكون ذلك يمينا الا ان نواه واجيب الاولون بان العرف قد صار جاريا به في تحميل على اليمين وقال ابن التين هذا اللفظ يستعمل على خمسة او جه الاول على عهد الله الثاني وعهد الثالث عهدا الله الرابع اعاهد الله الخامس على العهد وتتردد بعضهم ذلك في الجميع وفصل بعضهم فقال لا شئ في ذلك الا ان قال على عهد الله ونحوها والا فليست يمينا نوى او لم ينو ثم ذكر حديث عبد الله وهو ابن مسعود والاشعث بن قيس في نزول قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وسليمان في السند هو الاعمش ومنصور هو المعتمر وسبأتي شرحه مستوفى بعد خمسة ابواب قوله في الحلف لغرة الله وصفاته وكلامه كذا لابي ذر ولغيره وكلماته وفي هذه الترجمة عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام وقد تقدمت الاشارة اليه في اخر باب لا تحلفوا بابائكم الى ان الايمان ينقسم الى صريح وكناية ومترددة بينهما وهو الصفات وانه اختلف

احد وقال صح

وسمعنا والمحفوظ وعن مالك كالروايات والمثبت من فتح الباري وقال ان طلق بان ثبتت الروية

هل يلتحق بالصريح فلا يحتاج الى فضل او لا

يحتاج والراجح ان صفات الذات منها يلتحق بالصريح فلا يمنع منها التورية
اذا تعلق به حق ادمي وصفات الفعل يلتحق بالكناية بغيره الله من صفات
الذات وكذا جلال الله وعظمته قال الشافعي فيما اخرجه البيهقي في المعرفة من قال وحق
الله وعظمة الله وجلال الله وقدرة الله يريد اليمين او لا يريده فهي يمين انتهى
وقال غيره والقدرة تحتمل صفات الذات فيكون اليمين بها صريحا ويحتمل ارادة
المقدور فيكون كناية كقول كناية كقول من يتعجب من الشيء انظر الى قدرة الله
وكذا العلم كقوله اللهم اغفر لنا علمك فينا اي معلومك قوله وقال ابن
عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك هذا طرف من حديث
وصله المولف في التوحيد من طريق يحيى بن يعمر عن ابن عباس وسياتي شرحه
هناك ووجه الاستدلال به على الحلف بعزة الله وان كان بلفظ الدعا لكنه
لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته ذاته وخفي هذا على ابن ابين فقال

ليس فيه جواز الحلف بالصفة كما يوهم عليه

ثم وجدت في حاشية ابن المنير ما نصه قوله اعوذ بعزتك دعا وليس بقسم
ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم بين هذا ان العزة من اوصافه
القديمة لان صفات الفعل ينعقد اليمين بها قوله وقال ابو هريرة
الى اخره وبينه قال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة
امثاله هو مختصر من الحديث الطويل في صفة الجنة وقد تقدم شرحه مستوفى
في اواخر الرقاق والغرض منه قول الرجل لا وعزتك لا اسالك غيرها فان
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك مقررا له فيكون حجة في ذلك قوله وقال
ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى بي عن بركتك كذا للاكثر ووقع لابي ذر
عن غير الكشميهني لا غنا بفتح اوله والمد والاول اولى فان معنى الغنا بالمد
الكفاية يقال ما عند فلان غنا اي لا يغتني به وهو ايضا طرف من حديث
تقدم في كتاب الطهارة من رواية ابي هريرة واوله ان ايوب كان يغتسل
فخر عليه جراد من ذهب الحديث ووجه الدلالة منه ان ايوب عليه السلام
لا يحلفه الا بالله وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عنه او قره

شيبان هو ابن عبد الرحمن قوله فقول قط قط

وعزتك تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة ق والقول فيه ما تقدم
وقد حكى الداودي عن بعض المفسرين انه قال في قوله جهنم هل من مزيد
معناه ليس في مزيد قال ابن التين وحديث الباب يرد عليه قوله رواه
شعبة عن قتادة وصدوا به في تفسيره واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة
عن انس بالعنعنة لكن شعبة ما كان ياخذ عن شيوخه الذي ذكر عنهم
التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث قوله لم المصنف بن عيينة من

الحلية لابي نعيم من طريق عبد الله بن رجا عن المسعودي

عن عون قال قال عبد الله لا يحلفوا بحلف الشيطان ان يقول احدكم وعزة الله
ولكن قولوا كما قال الله تعالى رب العزة انتهى وفي المسعودي ضعف وعون عن عبد
الله منقطع وسياتي الكلام على العزة في باب مفرد من كتاب التوحيد ان شا الله
تعالى قوله قول الرجل لعمر الله اي هل يكون يمينا وهو مبني على تفسيره وهو
لعمرو وكذلك ذكر اثر ابن عباس وقد تقدم تفسير سورة الحجر وان ابي حاتم
وصله واخرج ايضا عن ابي الجوزا عن ابن عباس في قوله تعالى لعمرك اي حياتك
قال الراغب لعمرو بالضم وبالفتح واحد ولكن خص الحلف بالثاني قال الشاعر عمرك
الله كيف تلتقيان اي سالت الله اي سالت الله ان يطيل عمرك وقال ابو القاسم
الزجاجي العمر الحياة فمن قال لعمر الله كانه حلف بقا الله واللام للتوكيد والخبر
محذوف اي ما اقسم به ومن ثم قال المالكية والحنفية ينعقد بها اليمين لان بقا
الله من صفات ذاته وعن مالك لا تعتبر الحلف بذلك وقد اخرج اسحق ابن
راهويه في مصنفه عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة قال كانت يمين عثمان بن ابي العاص
لعمري فقال الشافعي واسحق لا يكون يمينا الا بالنية لانه
يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد
كالمذهبين والراجح عنه كالشافعي واجابوا عن الاية بان الله ان يقسم من خلقه بما
شا وليس ذلك لغيره لثبوت النهي عن الحلف بغير الله وقد عد الائمة ذلك في فضايل
النبي صلى الله عليه وسلم وايضا فان اللام ليست من ادوات القسم لانها محصورة في
الواو والبا والتا كما تقدم بيانه في باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر طرفا من حديث الايك والذي منه قول اسيد بن حضير لسعد بن عباده
لعمر الله لتقتلنه وقد مضى شرح الحديث مستوفى في تفسير النور وتقدم في اواخر
الرقاق في الحديث الطويل من رواية لفظ بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لعمر والا هلاكم رهما وهو عند عبد الله بن احمد في زيادات المسند وعند غيره
قوله قوله لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم الاية كذا للابي ذر ولغيره بدل قوله
الاية ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم ويستفاد منه ان المراد في هذه الترجمة اية
البقرة فان المايدة ذكرها في اول كتاب الايمان كما تقدم وتقدم هناك تفسير اللغو

وتمسك الشافعي فيه بحديث عايشة المذكور في

لكونها شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قول
لا والله وبويده ما اخرجه الطبري من طريق الحسن البصري مرفوعا في قصة الرماة وكان
احدهم اذا رمى حلفا فاذا اصاب يظهر انه اخطا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ايمان الرماة لغو لا كفارة لها ولا عقوبة وهذا الا يثبت لانهم كانوا لا يعتمدون
مواساة الحسن لانه كان ياخذ عن كل احد وعن ابي حنيفة وجماعة لغو اليمين ان يحلف
على الشيء يظنه ثم يظهر خلافه فيختص بالماضي وقيل يدخل ايضا في المستقبل بان
يحلف على شيء ظنا ثم يظهر بخلاف ما حلف به وبه قال ربيعة ومالك وهو محمول
الا وزاعي والليث وعن احمد روايتان ونقل ابن المنذر وغيره عن ابن عمر وابن

عباس وغيرهما من الصحابة وعن القاسم وعطا
والشعبي وطاوس والحسن نحو ما دل عليه حديث عائشة وعن ابي قلابة لا والله وبلى
والله تفعة من لغات العرب لا يراد بها اليمين وهي من صلة الكلام وقال اسمعيل القاضي
عن طاوس لغو اليمين ان يحلف وهو غضبان وذكر اقوالا اخرى عن بعض التابعين
وجملة ما يتحصل من ذلك ثمانية اقوال من جملتها قول ابراهيم النخعي انه يحلف
على الشئ لا يفعله ثم ينسى ويفعله اخرجه الطبري واخرج عبد الرزاق عن الحسن
مثله وعنه هو كقول الرجل والله انه لكذا وهو يظن انه صادق ولا يكون كذلك
واخرج الطبري من طريق ان يحلف وهو غضبان ومن طريق سعيد بن جبير
عن ابن عباس ان يحرم ما احل الله له وهذا يعارضه الحديث الثالث عن ابن
عباس كما تقدم في موضعه انه يجب فيه كفارة يمين وقيل هو ان يدعو على نفسه
ان فعل كذا ثم يفعله وهذا هو عين المعصية وسيأتي البحث فيه بعد ثلاثة
ابواب قال ابن العربي القول بان لغو اليمين هو المعصية باطل لان الحالف
على ترك المعصية ينعقد يمينه عباده والحالف على فعل المعصية ينعقد يمينه
ويقال له لا ينقل وكفر عن يمينك فان حالف واقدم على الفعل اثم وكفر
في يمينه قلت الذي قاله ذلك قال ابن المنير في الثانية لا ينعقد اصلا فذلك

قال انها لغو قال ابن المنذر من قال انها يمين
قال دعا الانسان على نفسه ان فعل او لم يفعل فالله غنيها هو في طرق الكفارة
وهي منتفية وقد يواخذ بها بثبوت النهي عن دعا الانسان على نفسه ومن
قال انها اليمين التي تكفر فلا متعلق له فان الله لم يرفع المواخذة عن اللغو مطلقا
فلا اثم فيه ولا كفارة فكيف يفسر اللغو بما فيه الكفارة وثبوت الكفارة
يقتضي وجود المواخذة حتى ان من وجب عليه الكفارة يخالف عوقب قوله
في نزول الآية قلت تدمج بعضهم برفعه عن عائشة اخرجه ابو داود من
رواية ابراهيم الصايغ عن عطا عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين
كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف
على عطا وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه وقد اخرج ابن ابي عاصم من
طريق الزبيدي وابن وهب في جامعه عن يونس وعبد الرزاق في مصنفه
عن معمر كلهم عن الزهري عن عروة عن عائشة لغو اليمين ما كان في
المراء والهزل والمراجعة في الحديث الذي لا يعقد عليه القلب وهذا موقوف
ورواية يونس تقارب الزبيدي ولفظ معمر انه الرجل يريد ان يقول
احدهم لا والله وبلى والله وكلا والله ولا يقصد الحلف وليس مخالف للاول

وهو المعتمد واخرج ابن وهب عن النفه عن
الزهري بهذا السند نحو الذي يحلف على الشئ لا يريد به الا الصدق فيكون
على غير ما حلف عليه وهذا يوافق القول الثاني لكنه ضعيف من اجل هذا

البهم

البهم شار لمخالفه من هو اوثق منه واكثر

عددا قوله قوله اذا حنث ناسيا في اي هل يجب عليه كفارة او لا قوله
وقول الله عز وجل ليس عليكم جناح فيما اخطأتم به كذا لابي ذر ولغيره وليس بثبوت
الواو في اوله وقد تمسك بهذه الآية من قال بعدم حنث من لم يتعمد وفعل المحلوف
عليه ناسيا ومكر ها وجهة بانه لا يثبت فعليه اليه شرعا لرفع حكمه عنه بهذه الآية
فكانه لم يفعله قوله لا تواخذني بما نسيت قال المهلب حاول البخاري اثبات
العذر بالجهل والنسيان ليسقط الكفارة والذي يلايم مقصوده من احاديث الباب
الاول وحديث من اكل ناسيا وحديث نسيان التشهد الاول وقصة موسى فان
الخضر عذره بالنسيان وهو عبد من عباد الله فالله احق بالمسامحة قال وما بقية
الاحاديث ففي مساعدتها على مراده نظر قلت وبساعده ايضا حديث عبد الله بن
عمرو وحديث ابن عباس في تقديم بعض النسك على بعض فانه لم يامر فيه بالاعادة
بل عذر فاعله بجهل الحكم ونزل عذره بل اورد البخاري احاديث الباب على الاختلاف
اشارة الى الحالها اصول ادلة الفريقين ليستنبط كل احد منها ما يوافق مذهبه كما صنع
في حديث جابر في قصة حمله فانه اورد الطرق على اختلافها وان كان تدين في الاخرين
باسناد لا يشترط اصح وكذا قول الشعبي في قدر الثمن وبهذا جزم ابن المنير في

الحاشية فقال اورد الاحاديث المتعارضة ليفيد
الناظر فنطان النظر ومن ثم لم يذكر الحكم في اكثر ترجمة بل افاد مواد الحكم والاصول
التي يصلح ان تقاس عليها وهو اكثر افاده من قول المجتهد في المسالة قولان وان كان
لذلك فايدة ايضا انتهى ملخصا والذي يظهر لي ان البخاري يقول بعدم الكفارة
مطلقا وتوجيه الدلالة من الاحاديث التي ساقها ممكن وما مما يخالف ظاهره
ذلك فالجواب عنه ممكن فمنها الدية في قتل الخطا ولولا ان حذيفة اسقطها
لكانت له المطالبة بها والجواب انها من خطاب الوضع وليس الكلام فيه ومنها
ابدال الاضحية التي وجبت قبل الوقت والجواب انها من جنس الذي قبله ومنها
حديث المسي صلاته فانه لو لم يعذر بالجهل لما اقره على اتمام الصلاة المختلة
لكنه لما رجا انه يتيقظ لما عابه عليه امره بالاعادة فلما علم انه تعمد ذلك عن
جهل بالحكم عمله وليس في ذلك ممسك لمن قال بوجوب الكفارة في صورة
النسيان وايضا فالصلاة انما يتقوم بالاركان فكل ركن اختل منها اختلت

به ما لم يتذكر فاتما الذي يناسب بالوقع
ما يبطل الصلاة بعمده او تكلم به فانها لا تبطل عند الجمهور كما دل عليه
حديث ابي هريرة في الباب في من اكل او شرب ناسيا قال ابن المنير اخذ
البخاري قوله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به من كل شئ وقال غيره
بني في قصة مخصوصة وبني ما اذا قال الرجل يا بني وليس بوابنه
وقتل اذا اتى امراته حايضا وهو لا يعلم قال والدليل على عدم التفهم ان الرجل
اذا قتل خطا يلزمه الدية واذا اتلف مال غيره خطا فانه يلتزمه انتهى
وانفصل غيره بان المتلفات من خطاب الوضع والذي يتعلق بالاية

ما يدخل في خطاب التكليف وبو سلم ان الايمان ثلاث

فيما ذكر لم يمنع ذلك من الاستدلال بعمومها وقد اجمعوا على العمل بعمومها في سقط الاثم وقد اختلف السلف في ذلك على مذاهب ثالثها التفرقة بين الطلاق والعتاق فتجب بعد الكفارة مع الجهل والنسيان بخلاف غيرهما من الايمان فلا يجب وهذا قول عن الشافعي ورواية عن احمد والراجح عند الشافعية التسوية بين الجميع في عدم الوجوب وعن الحنابلة عكسه وهو قول المالكية والحنفية وقد ان المنذر كان احمد يوقع الحنث في النسيان في الطلاق حسب ويقف عما سوى ذلك واذكر في اثناء شرح حديث الحديث الاول قوله وراوه ابن ابي اوفى هو قاضي البصرة مات وهو ساجد اورده الترمذي وكان ذلك سنة ثلاث وتسعين قوله عن ابي هريرة برفعه سبق في العتق من رواية سفيان عن معمر بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله هنا برفعه وكذا لمسلم من طريق وكيع وللنسائي والاسمعيلي من طريق عبد الله بن ادريس كلاهما عن معمر بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وقال الكرماني انما قال برفعه ليكون اعم من ان يكون سمعه منه او من صحابي اخر سمعه منه قلت ولا اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله

في قوله قال والذي رفعه فيجب المصير اليه

قوله على التصريح بسماع زرارة لهذا الحديث من ابي هريرة لكنه لم يوصف بالتدليس فيحمل على السماع وذكر الاسمعيلي ان الفرات بن خالد اخرجه بين زرارة رجل من بني عامر فظنه اخر بهم وليس كذلك قوله لامتي في رواية هشام عن قتادة تجاوز عن امتي قوله عما وسوست او حدثت به انفسها في رواية هشام ما حدثت به انفسها ولم يتردد وكذا في رواية سعيد وابي عوانة عند مسلم وفي رواية ابن عيينة ما وسوست به صدورها ولم تتردد ايضا وضبط انفسها بالنصب للاكثر وبعضهم بالرفع وقال الطحاوي بالذكر في جزم اهل اللغة يريدون اختيارها كقوله تعالى ويعلم ما توسوس به نفسه قوله مالم يعمل به او تكلم في رواية عبد الله ابن ادريس او نكلم به قال الاسمعيلي ليس في هذا الحديث ذكر النسيان وانما فيه ما خطر على قلب الانسان قلت مراد البخاري الحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لان

النسيان من متعلقات عمل القلب وقال

الكرماني قاس الخطأ والنسيان على الوسوسة لكنها لا اعتبار لها عند عدم التوطن فكذا في الناسي والمخطئ لا توطين هما وقد وقع في رواية هشام بن عمار عن ابن عيينة عن مسعر في هذا الحديث بعد قوله او تكلم به وما استكرهوا عليه وهذه الزيادة منكرة من هذا الوجه وانما يعرف من رواية الاوزاعي عن عطا عن ابن عباس بلفظ ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وقد اخرجه ابن ماجة عقب حديث ابي هريرة من رواية الوليد بن مسلم عن الاوزاعي والحديث عند هشام بن عمار عن الوليد فلعله دخل له بعض حديث في حديث وقد رواه عن ابن عيينة الحميدي وهو اعرف اصحاب

ابن عيينة

ابن عيينة بحديثه وتقدم في العتق عنه

بدون هذه الزيادة وكذا اخرجه الاسمعيلي من رواية زياد بن ايوب وابن المقرى وسعيد بن عبد الجوهري كلهم عن سفيان بدون هذه الزيادة قال الكرماني بينه ان الوجود الذهني لا اثر له دائما لاعتبارنا بالوجود الفوري في التوبة والمبايعات وقد احتج به من لا يرى المواخذة بما دفع في النفس ولو عزم عليه والفصل من قال يواخذ بالعزم بانه نوع من العمل يعني عمل القلب قلت وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم يعمل يشعر بان كل شيء في الصدر لا يواخذ به شرعا نوطن او لم يتوطن وقد تقدم البحث في ذلك في اواخر الايمان في الكلام على حديث من هم بسيئة لا تكتب عليه وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله بحاد زلي دينه اشعارا باختصاصه بذلك بل صرح بعضهم بانه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وان ذلك من الاصر الذي كان على من قبلنا ويؤيده ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة قال لما نزلت

وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به

الاية اشتد ذلك على الصحابة فذكر الحديث وشكوا هم ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لهم تريدون ان يقولوا مثل ما قال اهل الكتاب سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا فنزلت بعدها فنزلنا من الرسول الى اخر السورة وفيه في قوله لا نؤاخذ ان نسينا او اخطانا قال نعم واخرجه من حديث ابن عباس بنحوه وفيه قال قد فعلت الحديث الثاني قوله حدثنا عثمن ابن الهيثم او محمد عنه وقع مثل هذا في باب الزرير وفي اواخر كتاب اللباس وتقدم الكلام عليه هناك وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد ابن يحيى الذهلي عن عثمن ابن الهيثم به قوله كنت احب كذا وكذا قبلكذا وكذا الي رواية الاسمعيلي من طريق محمد بن يحيى الذهلي ان كنت احسب ان كذا قبل كذا قوله لهولاء الثلاث قد كنت اظن ذلك خاصا بهذه الرواية وان البخاري اشار بذلك الى ما في الحديث الذي يليه فان فيه الحلق والنحر والرمي لكن وجدته في رواية الاسمعيلي بالابهام كما اشرت اليه وكذا اخرجه مسلم من رواية عيسى بن يونس ومحمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج مثل رواية عثمن بن الهيثم غير انه قال ان ابن بكر لم يقل لهولاء الثلاث ومن رواية يحيى بن سعيد الاموي

قوله عن ابن جريج بلفظ خلقت قبل ان احلق

تحرت قبل ان ارمي فالظاهر ان الاشارة المذكورة من ابن جريج وقد اخرجه البخاري من رواية مالك عن ابن شهاب شيخ ابن جريج فيه مفسرا كما تقدم في كتاب الحج مع شرحه الحديث الثالث حديث ابن عباس في ذلك وقد تقدم بسنده ومتنه مشروحا في كتاب الحج الحديث الرابع حديث ابي في قصة المسيء صلاته وقد تقدم شرحه في كتاب الصلاة قوله حدثنا اسحق ابن منصور نبا ابو اسامة ابنا عبيد الله بن عمر هو العمري وسعيد هو المقبري وقد تقدم في كتاب الاستئذان ان لهذا السند شيوخا لكن فيه عبد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله ابن نمير بدل ابي اسامة وفي بعض سيا
ختلاف بينه هناك فكان لاسحق بن منصور فيه شيخين وقد اخرجه الترمذي
عن اسحق ابن منصور عن عبد الله بن نمير وحده واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن ابي اسامة وعبد الله بن نمير جميعا وله طرق عن هاذين عند مسلم
وغيره الحديث الخامس حديث حذيفة في قصة قبل ابيه اليمان يوم احد
وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر المناقب وفي غزوة احد وقوله في اخره
بقية خير بالاضافة للاكثر اي اشتمر الخير فيه ووقع في رواية الكشميهني
فيه بالتنوين وسقط عند لفظ خير وعليها اشرح الكرماني فقال اي فيه
حزن وخسر من قبل ابيه بذلك الوجه وهو وهم سبقه عنزه الله والصواب
ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اياه خطأ اعفا الله عنكم واسمر
ذلك الخير بقيه الي ان مات الحديث السادس حديث ابي هريرة من اكل ناسيا وهو
صايم فليتم صومه الحديث وقد تقدم شرحه في باب الصايم اذا اكل او
شرب ناسيا من كتاب الصيام وعوف في اسند هو الاعرابي وخلاس بكسر
المعجمة وتخفيف اللام بعدها مهملة هو ابن عمرو
ومحمد هو ابن سيرين والبخاري لا يخرج لخلاس الا مقرونا وبما بينه عليه هنا
ان الذي في الاطراف ذكر هذا الحديث في ترجمة خلاس عن ابي هريرة
فقال في الصيام عن يوسف بن موسى فوهم في ذلك وانما هو في الايمان
والنذور ولم يورده في الصيام من طريق خلاس اصلا وقال ابن المنير في الحاشية
اوجب مالك الحنث على الناسي ولم يخالف ذلك في ظاهر الامر الا في مسألة واحدة
وهي من حلف بالطلاق ليصومن غدا فاكل ناسيا بعد ان بيت الصيام من
الليل فقال مالك لا شيء عليه فاخلف عنه فقيل لا قضاء عليه وقيل لا حنث ولا
قضاء وهو الراجح اما عدم القضاء فلانه ليس بتعمد ابطال العبادة واما عدم الحنث فهو
على نقيض صحة الصوم لانه المحلوف عليه وقد صح الشارع صومه فاذا صح
صومه لم يقع عليه حنث الحديث السابع حديث عبد الله بن بحينة في سجود
السهو قبل السلام لزيادة ركعة في الصلاة وقد تقدم شرحه ايضا هناك عقب
حديث ابن بحينه وقوله هنا حدثنا اسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن
راهويه وقد اخرجه ابو نعيم في مستخرجه من مسنده وقوله سمع عبد العزيز
اي انه سمع ولفظ انه يسقطونها في الخط
احيانا وعبد العزيز المذكور هو العمي بضم المهملة والتشديد ومنصور هو
ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وقوله فيه قرادا
وتقلص قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة كذا اطلق وهم موضع
شك ووجهه ان الشك انما عن النسيان اذ لو كان ذاكرا لامر بن لما وقع
له التردد ويقال وهم في كذا اذا غلط فيه وهم الى كذا اذا ذهب وهمه اليه وقد
تقدم في ابواب الغسل من رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري

زاد

زادا ونقص فجزم بان ابراهيم هو الذي
تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز كان متردد اهل علقمة
قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم وقال الكرماني لفظ انه
اقتضت صريح في انه نقص ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ
احدث في الصلاة شيء وقد تقدمت مباحث هذا الحديث هناك
ايضا وقد اخرج الحديث التاسع ذكر فيه طرفا يسيرا من حديث ابي ابن كعب في قصة
موسى والخضر وقوله قلت لابن عباس فقال حدثنا ابي ابن كعب هكذا احذف يقول
سعيد ابن جبير وقد ذكره في تفسير الكهف بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي
قد ذكر قصته فقال ابن عباس راوا عليه حدثنا ابي ابن كعب الى اخره فحذفه البخاري
هنا كما حذف اكثر الحديث الى ان قال لا تؤاخذني قوله انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تؤاخذني بما نسيت فيه حذف تقديره يقول في تفسير قوله
تعالى قال لا تؤاخذني الى اخره قوله كانت الاولى من موسى نسيانا يعني انه
عند انكاره خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شيء
حتى احدث لك منه فان قبل نزك مؤاخذته بالنسيان متجه فكيف واحده قلنا
عملا بعموم شرطه الذي التزمه موسى فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع
من عموم الشرط وبهذا التقرير يتجه ايراد هذا
الحديث في هذه الترجمة فان قيل فالقصة الثانية لم يكن الانكار فيها محمولا على
حلف الشرط قلنا لانه في الاولى كان يتوقع هلاك اهل السفينة فبادر للانكار فكان
فلم يصبر عن الانكار فانكر ذاكرا للشرط عامدا لا خلافه فلم تقدم الحكم الشرع وذلك لم
يقتدر بالنسيان وانما اراد ان يجرب نفسه في الثالثة لانها الحد المبين غالبا لما يخفى
الامور فان قتل فهل كانت الثالثة عمدا او نسيانا قلنا يظهر انها كانت نسيانا وانما
واحده صاحبه بشرطه الذي شرطه على نفسه من المفارقة في الثالثة وبذلك
جزم ابن التين وانما لم يقتل انها كانت عمدا استعاذ الان يقع من موسى عليه السلام
انكارا من مشروع وهو الاحسان لمن اساء والله اعلم الحديث العاشر والحادي عشر
حديث البراء وحديث انس وتقدم صلاة العيد على الذبح وقد سبق شرحهما مستوفى في
كتاب الاضاحي قوله كتب الى محمد بن بشار كذا
وقع هذه الصيغة للبخاري في صحيحه عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع
وقد اخرج بصيغة المكاتبة بينه اشياء كثيرة لكن من رواية التابعي عن الصحابي او من
رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك ومحمد بن بشار هذا هو العبدي بندار وقد
اكثر عنه البخاري وكانه لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج
اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما تقدم في العيدين وغيره وقد اخرجه
الاسماعيلي عن عبد الله بن محمد بن بشار بندار ولفظه قال قال ابو ابن عازب
وكان عندهم ضيف في رواية الاسماعيلي كان عندهم ضيف بغير واو وظاهره البيان
ان القصة وقعت للبراء لكن المشهور لانهما وقعت لخاله ابي بردة بن دينار كما

تقدم في كتاب الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي
عن البراء قد ذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة
الحديث ومن طريق مطرف عن الشعبي عن البراء قال ضحى خالي يقال له ابو بردة قبل
الصلاة قوله قبلان نرجع في رواية الرحبي والمستملي قبلان نرجعهم والمراد بقبل
ان نرجع اليهم قوله فامره ان يعيد الذبح قال ابن التين رويناه بكسر الدال وهو
ما يذبح وبالفتح وهو مصدر ذبحت قوله فقال يا رسول الله بي في رواية الاسماعيلي
قال البراء يا رسول الله وهذا اصرح في ان القصة وقعت للبراء ولا اتحاد المخرج لامكن
التعدد لكن القصة متحدة واسند مبني من رواية الشعبي عن البراء والاختلاف
من الرواة عن الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان
يكون البراء شارك خاله في سوال النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فنسبت تلك اليه
بجوز اقال الكرماني كان البراء وخاله ابو بردة اهل بيت واحد فنسب القصة تارة لخاله
وتارة لنفسه انتهى والمتكلم في القصة احدهما فيكون نسبة القول
للاخر بجاذبة قوله خبر من شاتي لم تقدم البحث فيه هناك ايضا قوله
فكان ابن عون هو عبد الله راوي الحديث عن الشعبي وهو موصول بالسند المذكور
يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عن البراء قوله ويقف في هذا
المكان اي في حديث ابن سيرين ايضا قوله فيقول
لا ادري في اخره يأتي بيانه في الذي بعده قوله رواه ايوب عن ابن سيرين
وصله المصنف في اوائل الاضاحي من رواية اسمعيل وهو المعروف بابن علية
عن ايوب بهذا السند ولفظه من ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال
يا رسول الله ان هذا يوم تشتهى فيه اللحم وذكر جيرانه وعندي جذعة خير
من شاتي لحم فرخص له في ذلك فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا
وهذا ظاهره ان الكل من رواية ابن سيرين عن انس وقد اوضحت ذلك ايضا
في كتاب الاضاحي للحديث الثاني عشر حديث جندب ثم قال وهو ابن عبد الله
البجلي قوله خطبنا ثم قال من ذبح فليبدل مكانها تقدم في الاضاحي عن ادم عن
شعبة بهذا السند بلفظ من ذبح قبل ان يصلي فليعد الحديث وتقدم شرحه
هناك ايضا قال الكرماني ومناسبة حديثي البراء وجندب للترجمة الاشارة
الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي قوله باب اليمين الغموس
بفتح المعجمة وضم الميم المخففة واخره مهملة قيل سميت بذلك لانها تغمس صاحبها
في الاثم ثم في النار وهي فعول بمعنى فاعل وقيل
الاصل في ذلك انهم كانوا اذا اراد ان يتحالفا حضروا حضيه فحلفوا عنها
طيبا او دما او رمادا ثم يجلفون عند ما يدخلون ايديهم فيها فيتغمرهم بذلك
المراد من تاكيد ما اراد واسميت تلك اليمين اذا عدر خالفها عمدا لكونه بالغ في
نقض العهد وكانها على هذا ماخوذة من البئر المغموسة فتكون بمعنى مفعولة
وقال ابن التين اليمين الغموس التي يغمس صاحبها في الاثم ولذلك قال مالك لا كفارة
واجيب ايضا بقوله تعالى ولكن يواخذكم بما عقدتم

الايمان وهذا يمين غير منعقدة لان المنعقد

ما يمكن حله ولا يتاتى في اليمين الغموس البراء اصلا قوله ولا تتخذوا ايمانكم
دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها الاية كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الى عظيم
قوله دخلا مكرا وخيانة هو من تفسير قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة قال خيانة وعذرا واخرج ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير
قال يعني مكرا وخديعة وقال الفراء يعني خيانة وقال ابو عبيد الدخل كل امر كان
على فساد وقال الطبري معنى الاية لا تحلوا ايمانكم التي تجلفون بها على انكم تفون
بالعهد لمن عاهدتموه دخلا اي خديعة وعذرا لتظنوا انكم تفون ثم تغدرون لهم
العذر انتهى ومناسبة ذكر هذه الاية لليمين الغموس ورد ما لو عبد علي من
حلف كاذبا متعمدا قوله النضر بفتح النون وسكون المعجمة هو ابن شميل
بالمعجمة مصغرا ورفع منصوبا في رواية النسائي واخرجه ابو نعيم في المستخرج من رواية
جعفر ابن اسمعيل عن محمد بن مقاتل شيخ البخاري فيه فقال عن عبد الله بن المبارك
عن شعبة وكان لان من مقاتل فيه شيخين ان كان حفظه وفراس بكسر الفاء وتخفيف
الراء واخره سين مهملة قوله عن عبد الله بن
عبد الله بن عمرو ابي ابن العاصي قوله الكبائر الاشراك بالله زاد في رواية
شيبان عن فراس في اوله جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما
الكبائر فذكره ولم اقف على اسم هذا الاعرابي قوله الكبائر الاشراك بالله
الى اخره ذكره هنا ثلاثة اشياء بعد الشرك وفي العقوق وقتل النفس واليمين
الغموس ورواه غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
او قال اليمين الغموس شك شعبة اخرجه احمد عنه هكذا وكذا اخرجه المصنف
في اوائل الديات والترمذي جميعا عن بندار وعلقه البخاري هناك ووصله
الاسمعيلي من رواية معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله واليمين
الغموس وعقوق الوالدين او قال قتل النفس وزاد في رواية شيبان قلت
وما اليمين الغموس قال التي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب والقايل
قلت هو عبد الله بن عمرو راوي الخبر والمجيب النبي صلى الله عليه وسلم
ويحتمل ان يكون السائل من دون عبد الله بن
عمرو والمجيب هو عبد الله او من دونه ويؤيد كونه مرفوعا حديث ابن مسعود
والاشعث المذكور في الباب الذي بعده ثم وقفت على تعيين القايل قلت
وما اليمين الغموس وعلى تعيين المسؤول فوجدت الحديث في النوع الثالث
من القسم الثاني من صحيح ابن حبان وهو قسم النواهي اخرجه عن النضر
ابن محمد عن محمد ابن عثمان العجلي عن عبد الله ابن موسى بالسند المذكور
الذي اخرجه البخاري فقال في اخره بعد قوله ثم اليمين الغموس قلت لعامر
ما اليمين الغموس الى اخره فظهر ان السائل عن ذلك فراس والمسؤول الشعبي
وهو عامر فلله الحمد على ما انعم به ثم لله الحمد فاني لم ار تخور لهذلك
الشراح حتى ان الاسمعيلي وابا نعيم لم يخرجاه

في هذا الباب من رواية شيبان بل اقتصر على
رواية شعبة وبيانه في عدا الكبائر وبيان الاختلاف في ذلك في كتاب الحدود
في شرح حديث ابي هريرة اجتنبوا السبع الموبقات ان شاء الله تعالى وتعيين
ضابط الكبيره والخلاف في ذلك وان في الذنوب صغيرا وكبيرا والكبيرة قابل
كتاب الادب وذكرت ما يدل على ان المراد بالكبائر في حديث الباب اكبر الكبائر
وانه ورد من وجه اخر عند احمد عن عبد الله بن عمرو بلفظ من اكبر الكبائر
وان له شاهدا عند الترمذي عن عبد الله بن انيس وذكر فيه اليمين الغموس
ايضا واستدل به للجمهور ان اليمين الغموس لا كفارة فيها للانفكاك على ان
الشرك والعقوق والقتل لا كفارة فيه وانما كفارتها التوبة منها والتمكين من
القصاص في القتل العمد فلذلك اليمين الغموس حكمها حكم ما ذكرت معه واجيب
بان الاستدلال لذلك ضعيف لان الجمع بين مختلف الاحكام جايز كقوله تعالى
كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده والاينا واجب والاكل غير واجب
وقد اخرج ابن الجوزي في التحقيق من طريق بن شاهين بسنده الى خالد
ابن معدان عن ابي التوكل عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليس فيها كفارة يمين صبر يقتطع بها مالا يغير حق وظاهر سنده الصحة
لكنه معلول لان له عنه نفيه وقد اخرج
احمد من هذا الوجه فقال في المسند عن التوكل او ابي التوكل فظهر انه ليس هو
الناجي النفه بل اخر مجهول وايضا فالمتن مختصر لفظه عند احمد من لقي الله لا
يشرك به شيا دخل الجنة الحديث وبينه وجمع ليس لها كفارة الشرك بالله وذكر
في اخرها ويمين صابره يقتطع بها مالا بغير حق ونقل محمد بن نصر في اختلاف
العلما ثم ابن المنذر ثم ابن عبد البر اتفاق الصحابة على ان لا كفارة في اليمين
الغموس وروى ادم ابن ابي اياس في مسند شعبة واسمعيل القاضي في الاحكام
عن ابن مسعود كنا نعد الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس ان يحلف الرجل
على مال اخيه كاذبا ليقتطعه قال ولا مخالف له من الصحابة واجمعوا بانها اعظم
من ان يكفر واجاب من قال بالكفارة كالحكم عطا والاوزاعي ومعمر والشافعي
بانه اخرج الى الكفارة من عنده وبان الكفارة لا يزيده الا خيرا والذي يجب
عليه الرجوع الى الحق ورد المظلمة فان لم يفعل فكفر
فالكفارة لا ترفع عنه حكم التعدي بل ينفعه في الجملة وقد طعن بن حزم
في صحة الاثر عن ابن مسعود واحتج بايجاب الكفارة في من يعد الجماع في صوم
رمضان وفي من افسد حجه قال ولعلهما اعظم اثما من بعض من حلف اليمين
الغموس ثم قال وقد اوجب المالكية الكفارة على من حلف ان لا يزني ثم زنا ونحو ذلك ومن
قال وقد اوجب المالكية الكفارة على من حلف ان لا يزني ثم زنا ونحو ذلك ومن
حجة الشافعي قوله في الحديث الماضي اول كتاب الايمان فليات الذي هو خير
وليكفر عن يمينه فامر من ثم الحنث ان يكفر فيوخذ منه مشروعية الكفارة
لمن حلف جانبا قوله باب قوله تعالى
ان الذين

ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية

كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الى قوله عذاب اليم وقد سبق تفسير العهد قبل
خمسة ابواب ويستفاد من الاية ان العهد غير اليمين لعطف اليمين عليه فيه حجة
على من احتج بها بان العهد يمين واحتج بعض المالكية بان العرف جرى على ان العهد
والميثاق والكفالة والامانة ايمان لانها من صفات الذات ولا يخفى ما بينه وقال
ابن بطال وجه الدلالة ان الله خص العهد ممن عاهد الله الاية تذم على ترك
الوفا به قوله وقول الله لا تجعلوا الله عرضة لايمانكم كذا لابي ذر وفي رواية
غيره وقوله جل ذكره قال ابن التين وغيره اختلف في معناه فعن زيد بن اسلم
لا تكثروا الحلف بالله ان كنتم بررة وزيادة ذلك لبدات الهنة بني القلوب ويشير
اليه قوله ولا تتطع كل حلاف مهين وعن سعيد بن جبير ان يحلف ان لا يصلي وحسنة
مثلا مثلا يقال له صل فيقول قد حلفت وعلى هذا فمعنى قوله ان تبروا اكراهه
ان تبروا فتبعني ان يا تي الذي هو خير ويكفر انتهى وهذا اخرجه من طريق
علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس ولفظه لا تجعل
الله عرضة ليمينك ان لا تصنع الخير ولكن كفروا صنع الخير وقيل هو ان يحلف
ان يفعل نوعا من الخير تاكيدا بيمينه فنهي عن ذلك حكاه الماوردي وهو
شبيه النهي عن النذر كما سيا تي تقريره وعلى هذا فلا يحتاج الى تقدير لا
قال الراغب وغيره الغرض ما يجعل معرضا للشي اخر كما قالوا تغير عرضه
للسفر ومنه قول الشاعر ولا يجعلني عرضة للوايم قوله ويقولون
فلان عرضة للناس اي يقعون فيه وفلانة عرضة للنكاح اذا صلحت له
وقويت عليه وجعلت فلانا عرضة للنكاح اذا صلحت له وقدرت عليه
وجعلت فلانا عرضة لكذا اي اقمته فيه وبطلق العرضة ايضا على الهمة
كقول حسان هي الانصار عرضتها اللقاء ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا
الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا هكذا وقع في رواية ابي ذر وسقط ذلك لجميعهم
ووقع بينه تقديم وتاخير والصواب وقوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وتقدم
في رواية الشعبي بعد قوله عرضة لايمانكم ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا
قليلا الاية وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية وشي ابن بطال على
ما وقع عند ابي ذر فقال في هذا دليل على تاكيد الوفا بالعهد لانه تعالى قال
ولا تنقضوا ولم يتقدم ما يتعلق به غير ذكر العهد فعلم ان اليمين ثم ظهر لي ان اراد ما وقع
قبل قوله ولا تنقضوا وهو قوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولكن لا يلزم
من عطف الايمان على العهد ان يكون العهد يمينا بل هو كالاية السابقة ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم فالايات كلها دالات على تاكيد الوفا بالعهد وانما كونه
يمينا في شي اخر ولعل البخاري اشار الى ذلك وقد تقدم كلام الشافعي في من حلف
بعهد الله قبل جملة ابواب وقوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اي شهيدا في العهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخرجه ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير واخرج
عن مجاهد قال يعني وكيلا واستدل بقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم على
ان ايمين الغموس لا كفارة فيها لان ابن عباس فسرها بانه الرجل يحلف لا يصل
رحمه فجعل الله له مخرجا في التكفير وامره ان يصل رحمه ويكفر عن يمينه
ولم يجعل لحالف الغموس مخرجا كذا قال ونقضه الخطابي بانه لا يدل لمن ترك
الكفارة في ايمين الغموس بل قد يدل لمشروعيتها حدثنا موسى ابن
اسمعيل هو التبوذكي ابو عوانه هو الوضاح وقد تقدم عن موسى
هذا بعض الحديث بدون قصة الاشعث في الشهادات لكن عن عبد الله الواحد
وهو ابن زياد بدل ابي عوانه في الحديث عند موسى هكذا بعض المذكور عنهما
جميعا عن ابي وايل هو شقيق بن سلمة وقد تقدم قريبا من رواية شعبة
عن الثوب من رواية ابي حمزة وهو السكري في الاشخاص من رواية ابي معوية
كلاهما عن الاعمش عن شقيق وقد تقدم قريبا من رواية شعبة عن سليمن
وهو الاعمش ويستفاد منه انه مما لم يدلس بنيه الاعمش فلا يضر عنعنته
عن عبد الله في تفسير ال عمران عن حجاج بن منهال عن ابي عوانه

بهذا السند عن عبد الله بن مسعود

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع التصريح بالرفع في رواية الاعمش
ولم يقل ذلك في رواية منصور الماضية في الشهادات وفي الرهن ووقع مرفوعا
في رواية شعبة الماضية قريبا عن منصور والاعمش جميعا من
حلف على يمين صبر بفتح الصاد وسكون الموحدة وبعين المهملة التي يلزم
ويحبس عليها حاكم لغها يقال اصبره ايمين احلفه بها في الحق زاد ابو حمزة
عن الاعمش فيها فاجر وكذا للاكثر وفي رواية ابي معوية هو عليها فاجر ليقتطع
وكان بيها حذف تقديره هو في الاقدام عليها والمراد بالغمي ما لازمه وهو الكذب
وقد وقع في رواية شعبة على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم
في رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع بتثقيل بها مال امرئ
مسلم من القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور
لقي الله وهو عليه غضبان في حديث وايل بن حجر عند مسلم وهو عند معرض

وفي رواية كردوس عن الاشعث عند ابي داود

الا لقي الله وهو اجزم في حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائي في
تخريج هذا الحديث فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران
عند ابي داود فليتبوا بوجهه مقعده من النار فانزل الله تصديق ذلك
ان الذين يشترون بعهد الله كذا في رواية الاعمش ومنصور ووقع في جامع
جامع ابن ابي راشد وعبد الملك بن اعين عند مسلم والترمذي وغيرهما جميعا عن
ابي وايل عن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على مال
امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه
من كتاب الله ان الذين يشترون فذكر هذه الاية

ولولا

ولولا التصريح في رواية الباب بانها نزلت في من اقام سلعته بعد
العصر فحلف كاذبا ويقدم انه يجوز انها نزلت
في الامرين معا وقال الكرماني لعل الاية لم تبلغ ابن ابي اوفى الا عند اقامة السلعة
فظن انها نزلت في ذلك او القصتان وقعتا في وقت واحد فنزلت الاية واللفظ اعم
من سببها وبغيرها قوله فدخل الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن
كذا وقع عند مسلم من رواية وكيع عن الاعمش وابو عبد الرحمن هي كنية عبد الله بن مسعود
وفي رواية جرير في الرهن فخرج الينا فقال ما يحدثكم ابو
عبد الرحمن كذا وقع عند مسلم من رواية وكيع عن الاعمش وابو عبد الرحمن هي كنية
ابن مسعود وفي رواية جرير في الرهن فخرج الاشعث بن قيس فخرج الينا فقال
ما يحدثكم ابو عبد الرحمن والجمع بينهما انه خرج عليهم من مكان كان منه فدخل المكان
الذي كانوا فيه وفي رواية الثوري عن الاعمش ومنصور جميعا كما سياتي في الاحكام
فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم يدرك تحديث عبد الله
فسال اصحابه عما حدثهم به فاولا كذا وكذا وفي رواية جرير فحدثناه وبين شعبة
في رواية ان الذي حدثه بما حدثهم به ابن مسعود هو ابو وايل الراوي ولفظه

في الاشخاص قال فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم

عبد الله اليوم قلت كذا وكذا وليس بين قوله فلقيني وبين قوله
في الرواية فخرج الينا فقال ما يحدثكم منافاة وانما افرد في هذه الرواية التعجيب
في قوله قال في انزلت في رواية جرير قال فقال صدق لفي والله انزلت واللام لتاكيد
القسم دخلت على في ومراده ان الاية نزلت بسبب خصومته التي تذكرها
وفي رواية ابي معوية في والله كان ذلك قال ابن مالك في قوله لفي والله نزلت شاهد
على جواز توسط القسم بين جزئي الجواب وعلى ان اللام يجيء وصلها بمحمول الفعل
المحوج الى المقدم لا بالفعل نفسه وقوله كان لي في رواية الكشميهني كان لي بغير واو
اني معوية ارض وادعى الا سمعاني في الشرب ان اما حزرة تقدم بضمه في بيرويس
كما قال تقدم وافقه ابو عوانه كما يري وكذا ياتي في الاحكام من رواية الثوري عن
الاعمش ومنصور جميعا ومثله في رواية شعبة الماضية قريبا عنهما لكن بيران
ذلك في حديث الاعمش وحده ووقع في رواية جرير عن منصور في شيء وبعضهم
في بير ووقع عند احمد من طريق عاصم عن شقيق ايضا في بير قوله في ارض بن
عم لي كذا للاكثر ان الخصومة كانت في بير يدعيها الاشعث في ارض لخصمه
وفي رواية ابي معوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ويجمع

بان المراد ارض البير لا جميع الارض التي ارض البير

واليمن من جملتها ولا منافاة بين قوله ابن عم لي وبين قوله رجل من اليهود لان
جماعة من اهل اليمن كانوا تهود والمغلب يوسف ذو نواس على اليمن هو
وطرد عنها الحبشة بجا الاسلام وبقي على ذلك وقد ذكر ذلك ابن اسحق في
اوايل السيرة النبوية مبسوطا وقد تقدم في الشرب ان اسم ابن عم المذكور
الحشيش ابن معدان بن معدي كرب وبينت الخلاف في ضبط الحشيش وانه

لقب واسمه جرير وقيل بعد ان حكاه بن طاهر
والمعروف انه اسم وكنيته ابو الخير واخرج الطبراني من طريق الشعبي
عن الاشعث قال خاصم رجل من الحضر من رجل منا يقال له الحشيش الى
النبي صلى الله عليه وسلم في ارض له فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي حق
بشهودك على حقك والا حلف لك الحديث وهذا يخالف لفظ الباب الذي
في الصحيح فان كان ثابتا حمل على تعدد القصة وقد اخرج احمد والنسائي من
حديث عدي ابن عميرة الكندي قال خاصم رجل من كنده يقال له امرئ القيس
ابن عابس الكندي رجلا من حضرموت في ارض فذكر نحو قصة الاشعث
وبينه ان ان مكنته من اليمين ذهبت ارضي وقال من حلف فذكر الحديث
وتلا الاية ومعدي كرب جد الحشيش موجد الاشعث بن قيس بن معدي
كرب ابن معوية بن حبله بن عدي بن ربيعه بن معوية فهو ابن عمه حقيقة
ورفع في رواية لابي داود من طريق كردوس عن الاشعث ان رجلا من كنده ورجلا
من حضرموت اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في ارض من اليمن فقص قصة
نحو قصة الباب الا ان بينهما اختلافا في البيان واظنهما قصة اخرى فان
مسلما اخرج من طريق علقمة بن وايل عن ابيه
قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الحضرمي ان هذا اغلبني على ارض كانت لابي وانا جوزت التعدد لان
الحضرمي مغاير الكندي وكان المدعى في حديث الباب هو الاشعث وهو كندي
جزما والمدعى في حديث وايل هو الحضرمي فانتفى ويجوز ان يكون الحضرمي نسب
الى البلد لا الى القبيلة فان اصل نسبة القبيلة كانت الى البلد ثم اشتهرت
الى القبيلة فلعل الكندي في هذه القصة كان ساكن حضرموت فنسب اليها
والكندي لم تسكنها فاستمر على نسبته وقد ذكروا الحشيس في الصحابة
واستشكله بعض مشايخنا لقوله في الطرق المذكورة فزبيا انه يهودي
ثم قال يحتمل انه اسلم قلت وقامه ان يقال انما وصفه الاشعث بذلك
باعتبار ما كان عليه او لان يهوديا سلامه الله وقع في رواية كردوس عن الاشعث
في اخر القصة انه لما سمع الوعيد المذكور قال
لمن ارضه فتزل اليمين نزوعا فقيه اشعار باسلامه ويؤيده انه لو كان
يهوديا ما ابى بذلك لانهم يستحلون اموال المسلمين والى ذلك وقعت
الاشارة بقوله تعالى حكاية عنهم ليس علينا في الاميين سبيل ويؤيد كونه
مسلما ايضا رواية الشعبي الاتية قريبا قوله فانزل الله الخ فاثبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رواية الثوري خاتمه فنزل وفي رواية جرير عن منصور
فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي معوية فقال الك بينة
قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لي شهودك
قلت ما لي شهود قال فيمينه وفي رواية وكيع عند مسلم الك عليه بينة
وفي رواية جرير عن منصور شاهداك او يمينه

وتقدم

وتقدم في الشهادات توجيه الرفع وانه
يجوز النصب وياتي في لفظ رواية الباب ويجوز ان يكون توجيه الرفع لك بعامة
شاهديك او طلب يمينه فحذف فيهما المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فرفع
والاصل في هذا التقدير قول بينونيد المثبت لك ما تدعيه شاهداك فتاويله
المثبت لك هو شهادة شاهديك الى اخره
قلت اذا يحلف عليها يا رسول الله لم يقع في رواية ابي حمزة
ما بعد قوله يحلف وتقدم في الشرب ان يحلف بالنصب لوجود شرائطه
من الاستقبال وغيره وانه يجوز الرفع وذكر بينه توجيه ذلك وزاد في رواية
ابي معوية اذا تحلف ويذهب بمالي ورفع في حديث وايل من الزيادة بعد
قوله الك بينة قال لا قال فلك يمينه قال انه فاجر ليس يبالي ما حلف عليه وليس
يورع من شيء قال ليس لك منه الا ذلك ورفع في رواية الشعبي عن الاشعث
قال ارضي اعظم شانا من ان يحلف عليها فقال ان يمين المسلم بدرا بها اعظم من ذلك
قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فذكر مثل حديث بن مسعود
سواء وزاد وهو فيها فاجر وقد يثبت ان هذه الزيادة وقعت في حديث بن مسعود عند
ابي حمزة وغيره وزاد حمزة فانزل الله ذلك تصديقا له اي لحديث النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يقع في رواية منصور حديث من حلف من رواية الاشعث بل اقتصر على
قوله فانزل الله وساق الاية ورفع في رواية كردوس عن الاشعث فنهيا الكندي
للبين وفي حديث وايل فانطلق ليحلف فلما ادبر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ورفع في رواية الشعبي عن الاشعث فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان هو حلف كاذبا ليدخلن الله النار فذهب الاشعث فاخبره
فقال اصلح بيني وبينه فان اصلح بينهما وفي حديث عدي بن عميرة فقال لامرئ القيس
ما لمن تركها يا رسول الله قال الجنة قال اشهد اني قد تركتها له كلها وهذا يؤيد ما اثرت
اليه من تعدد القصة وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يرد اذا وصف وحدد وعرف
المدعا عيان لكن لم يقع في الحديث تصريح بوصف ولا تحديد فاستدل به الفرطبي على ان
الوصف او التحديد ليس بلازم لذاته بل يكفي في صحة الدعوى تعيين المدعي به تعيينا ينصب
به قلت ولا يلزم من ترك ذكر التحديد والوصف في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل
بسكوت الراوي عنه بانه يقع بل يطالب من جعل ذلك شرطا بدليله فاذا اثبت حمل
على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وفيه ان الحاكم يسال المدعي هل له بينة وقد
ترجم بذلك في الشهادات وان البينة على المدعي في الاموال كلها واستدل به لمالك في قوله
ان من رهن بيمين عزيمة ثم اراد اقامة البينة بعد حلفه انها لا تسمع الان اي بعذر
يتوجه في ترك اقامتها قبل استحلافه قال ابن دقيق العيد ووجهه ان او يقتضي
احد الشيئين ولو جاز اقامة البينة بعد الاستحلاف لكان له الامران معا والحديث
يقتضي انه ليس له الا احد هما كما قال وقد يجاب بان المفهوم من هذا الكلام فحوى طرق
اخرى لاثبات الحق فيعود المعنى الى حصر الحجة في البينة واليمين ثم اشار الى ان النظر
الى اعتبار مقاصد الكلام وفيه نظر ضعف هذا الجواب قال وقد تستدل الحنفية به

في ترك العمل بالشاهد واليمين في الاموال قلت

والجواب عنه بثبوت دليل العمل بالشاهد واليمين انها زيادة صحيحة يجب المصير اليها لثبوت ذلك بالمنطوق وانما يستفاد نفيه من حديث الباب بالمفهوم واستدل به على توجيه ايمين في الدعاوي كلها على من ثبت لدينة وبنيه بنا الاحكام على الظاهر وان كان المحكوم له في نفس الامر مبطلا وفيه دليل لجمهور ان حكم الحاكم لا يحيل للانسان ما لم يكن له حلالا خلافا لابي حنيفة كذا اطلقه الثوري وتعقبه بان ابن عبد البر نقل الاجماع على ان الحاكم لا يحل حراما في الباطن في الاموال قال واختلفوا في حل عصمة نكاح من عقد عليها بقضاء الحاكم وبقي في الباطن بخلافه فقال الجمهور الفروج كالاموال وقال ابو حنيفة وابو يوسف وبعض المالكية ان ذلك انما هو في الاموال دون الفروج واحتجوا في ذلك بالعان انتهى وقد طرد ذلك بعض الحنفية في بعض المسائل في الاموال والله اعلم وفيه التشديد على من حلف باطلا ليقتطع حق مسلم وهو عند الجميع محمول على من مات عن غير توبة صحيحة وعند اهل السنة محمول على من شاء الله ان يعذبه كما تقدم تقريره مرارا من اواخر هذا الكلام على حديث ابي ذر في كتاب

الايمان قال وقوله لا ينظر الله اليه قال في الكشاف

هو كناية عن عدم الاحسان اليه عند من يجوز عليه النظر مجازا عند من لا يجوزه والمراد بنزل الذكية ترك الثناء عليه وبالغضب ايصال الشر اليه وقال المازري ذكر بعض اصحابنا ان فيه دلالة على ان صاحب اليد اولى بالدعي فيه وفيه التنبيه به على صورة الحكم في عدة الاشياء التي بدا بالطالب فقال ليس لك الا يمينه الاخر ولم يحكم له بما الدعي عليه اذا حلف بل انما جعل اليمين تصرف دعوى الدعي لا يميز ولذلك ينبغي للحاكم اذا حلف المدعى عليه ان لا يحكم له بما ادعى فيه ولا يحيازته بل يقره على حكم يمينه واستدل به على انه لا يشترط في المتداعيين ان يكون بينهما اختلاط او يكون ممن يتهم بذلك بيمين لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ادعى عليه هذا بالحلف بعد ان سمع الدعوي ولم يسأل عن حالهما وتعقب بانه ليس فيه التصريح بخلاف ما ذهب اليه من قال به من المالكية لاحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم منعه من طلبه ما اغناه عن السؤال فيه وقد قال فصمت عنه اذ فاجر لا يتورع عن شيء لم ينكر عليه ذلك ولو كان مرتما قال لبادر للانكار عليه بل في بعض طرق الحديث ما يدل على ان الغضب المدعى به وقع في المجادلة وبتقدير ذلك يسمع الدعوي فيه عندهم وفي الحديث ايضا ان يمين الفاجر تسمع الدعوي وان لم يجزه في دينه لا يوجب الجحد عليه ولا ابطال

اثره وفيه لا ذلك لم يكن لليمين معنى وان

المدعى عليه اذا قال ان امهل المدعي شهرا لا تكلف بيان وجه نقيضه اذ لم سلم بعلم انكاره لما ادعى به ليس تسليم المطلوب لما قال قال وفيه ان من جاء بالبينة فقضي له بحقه من غير يمين لانه محال ان يسأله عن البينة دون ما يجب له الحكم به ولو كانت اليمين من تمام الحكم له لقال له بنكل ويمينك على صدقها وتعقب بانه لا يلزم من كونه لا يحلف مع بينة على صدقها وان كرر ذكره في الحديث نكس في الحديث ربما شهدت ان الحكم له لا يتوقف بعد البينة على حلفه بانه ما خرج عن ملكه ولا نحو مثلا وانه يسخى نفسه فهذا وان لم يذكر في الحديث فليس في الحديث

ما ينفيه بل فيه ما يشعر بالاستغناء عن ذكر ذلك

لان في بعض طرقه ان الخصم اعترف وسلم المدعى به للمدعي فاغنى ذلك عن طلبه يمينه والغرض ان المدعي ذكر انه لا بينة له فلم يكن ايمين الا في جانب المدعى عليه وقال فقط وقال عياض في هذا الحديث من الفوائد ايضا البداءة بالاستماع من الطالب ثم من المطلوب سل بغرا وبكر ثم طلب البينة بان بدأ المطلوب عليه فالذي ذهب بعض العلما الى ان كلا يجري بين المتداعيين من تساوي بينتين وفي جواز هذا الحديث وفيه نظر لانه انما نسبة الى الغضب في الجاهلية والى التجور وعدم التوقي في الايمان في حال اليهودية فلا يطرد ذلك في كل احد وفيه موعظة الحاكم المطلوب اذا اراد ان يحلف خوفا من ان يحلف باطلا فيرجع الى الحق بالموعظة واستدل به القاضي ابو بكر بن العربي في سؤال احد المتناظرين صاحبه عن مذهبه فيقول له الك دليل على ذلك قال نعم سأله عنه ولا يقول له استدل لنفسك على ذلك ووجه الدلالة انه صلى الله عليه وسلم قال للطالب الك بينة وتحرى له قرب ينتفي وفيه اشارة الى ان اليمين مكانا يختص به لقوله في بعض طرقه

فانطلق ليحلف وقد عمد في عهده صلى الله عليه وسلم

الحلف عند منبره وبذلك احتج الخطابي فقال كانت الحكمة والله اعلم في تغليظ الحلف عند منبره صلى الله عليه وسلم ان المسجد لما كان مجمع الناس فيحضر الحالف جماعة من قومه وعشيرته فيكون ذلك ابلغ في ردعه عن اليمين الفاجرة وقال غيره انما غلظ عليه بالمكان لان المسجد لما كان في الغالب